

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

كلية أصول الدين

قسم السنة وعلومها

سَدُّ ذَرَائِعِ الْقَدْحِ فِي التَّوْحِيدِ (دراسة حديثة موضوعية)

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في السنة وعلومها

بإشراف:

الشيخ الدكتور/عاصم بن عبد الله الخليلي

الأستاذ المشارك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ومشرف مساعد

الشيخ الدكتور/صالح بن سعد السحيمي

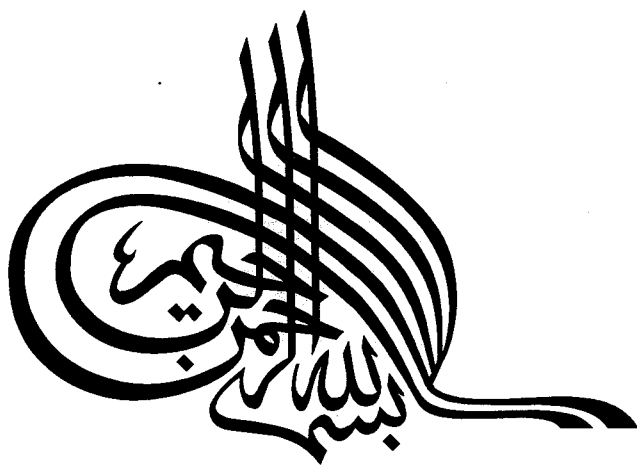
المدرس السابق بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، والمدرس حالياً بالمسجد النبوي

إعداد الطالبة:

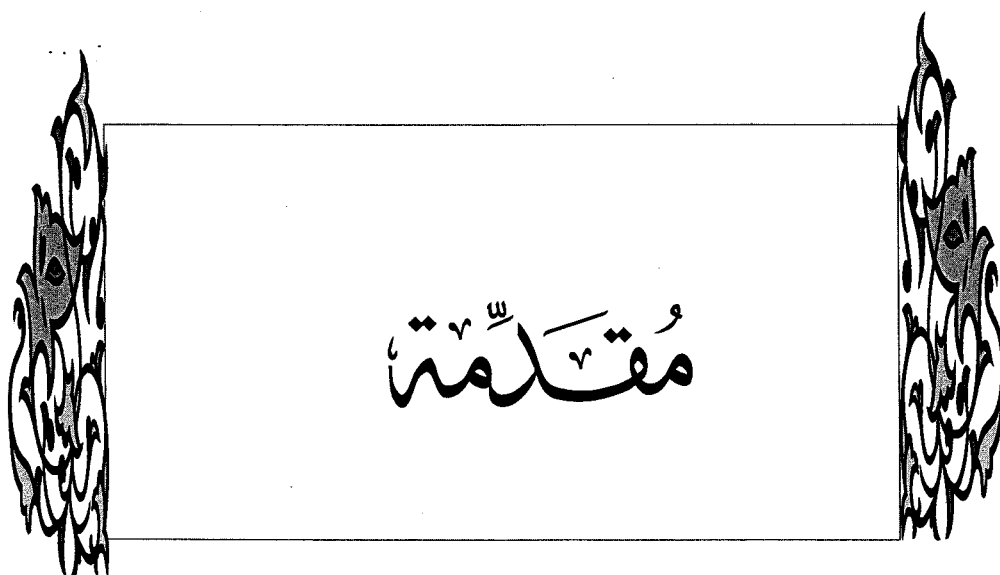
بركة بنت مضيف بن علي الطلحي

عام ١٤٣١-١٤٣٢هـ

المجلد الأول



<https://t.me/tahmil Kutub warosail ilmiyah>

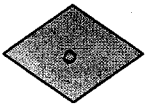


سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. مُقدِّمة.

الحمد لله رب العالمين، الذي خلق السموات والأرض، وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون، الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولداً، ولم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له ولي من الدُّل، أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً، له ما في السموات وما في الأرض، وله الحمد في الأولى والآخرة، جعل الملائكة رُسلاً أولي أجنحة مثنى وثلاث ورباع يزيد في الخلق ما يشاء.

اصطفى من عباده من يشاء، الحي لا إله إلا هو، تفرّد بالربوبية والألوهية، وتفرّد بالآسماء الحسنى والصفات العلى، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، الرحمن على العرش استوى، له ما في السموات وما في الأرض وما بينهما وما تحت الثرى، الله لا إله إلا هو له الآسماء الحسنى، مالك يوم الدين، الذي خضعت له الرقاب، وخشعت له الأصوات، وعنت له الوجوه، بذكره تطمئن القلوب، ومن يعرض عنه فإن له معيشة ضنكاً ويحشر يوم القيامة أعمى ويحمل وزراً.

خلق الخلق أطواراً، وصرفهم كيف شاء عزة وإقتداراً، على وفق علمه وإرادته، ففريق في الجنة وفريق في السعير، أرسل الرسل إلى المكلفين إعداراً منه وإنذاراً، فأتم بهم على عباده النعمة لمن اتبع هدايته، وأقام بهم المحجة على من خالف أمره، أنار بهم السبيل، وقطع المعاذير، وحض على اتباع سبيله، ونهاهم عن مخالفته، جعل رُسله مبشرين ومُنذرين، لئلا يكون للناس عليه حجة بعد الرسل، فخص بالهداية من شاء من خلقه، تفضلاً وتكرماً منه عز وجل، وحرم من شاء من عباده عدلاً وإنصافاً، وميز أهل الطاعة بصفات، وأهل المعصية بصفات، فقبل أهل السعادة أوامرهم، وعارض أمره رده أهل الشقاوة، ولم يرفعوا به رأسه، قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا



سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. مُقَدِّمَةٌ.

﴿خَلِّدُونَ﴾^(١) فَسُبْحَانَ مَنْ أَسْبَغَ عَلَى خَلْقِهِ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً، وَكَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ، وَتَبَارَكَ مَنْ تَشَهَّدَ عَلَى رُبُوبِيَّتِهِ وَالْوَهَيْتِهِ وَتَوَحَّدَ فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ أَعَدَلَ مَخْلُوقَاتِهَا، فَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ، وَعَلَّمَ خَلْقَهُ أَنَّ أَعْظَمَ نِعْمَةٍ عَلَيْهِمْ نِعْمَةُ التَّوْفِيقِ إِلَى تَوْحِيدِهِ، وَفَضَّلَ الْمَوْحَدَ الصَّادِقَ فِي تَوْحِيدِهِ عَلَى غَيْرِهِ وَجَعَلَهُ إِمَامًا وَقُدُوةً لغيره، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنِّي أَنزَلْنَاهُ﴾^(٢) كَاتِبٌ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

أَحْمَدُهُ عَلَى تَوْفِيقِهِ، وَالتَّوْفِيقُ لِلْحَمْدِ مِنْ نِعَمِهِ، وَأَشْكُرُهُ عَلَى آيَاتِهِ وَفَضْلِهِ وَكَرَمِهِ، وَأَسْتَغْفِرُهُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ مِمَّا يُزِيلُ النِّعَمَ وَيُحِلُّ النِّقَمَ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، كَلِمَةُ شَهِدَ بِهَا سُبْحَانُهُ وَتَعَالَى وَأَشْهَدُ عَلَيْهَا أَشْرَفَ خَلْقِهِ، مَلَائِكَتَهُ وَمَنْ تَفَضَّلَ عَلَيْهِمْ بِعِلْمِهِ، كَلِمَةُ عَدْلٍ وَصِدْقٍ، قَامَتْ بِهَا سَمَاوَاتُهُ وَأَرْضُهُ، وَفَطَرَ عَلَيْهَا جَمِيعَ خَلْقِهِ، وَأَسَّسَ عَلَيْهَا دَعْوَتَهُ، وَلَأَجْلِهَا فَرَضَ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِهِ، وَبَشَّرَ الْمُجَاهِدِينَ لِتَحْقِيقِهَا بِجَنَّتِهِ، وَتَوَعَّدَ الْمَعْرِضِينَ عَنْهَا بِنَارِهِ، وَهِيَ مِفْتَاحُ دِينِهِ، وَأَسَاسُ سَعَادَةٍ لِمَنْ أَصَابَهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَخَيْرُهُ مِنْ خَلْقِهِ، اصْطَفَاهُ لِرِسَالَتِهِ، وَجَعَلَهُ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ وَرَفَعَ ذِكْرَهُ وَقَرَنَ اسْمَهُ بِاسْمِهِ، فَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ ذُكِرَ مَعَهُ مُحَمَّدٌ ﷺ كَمَا فِي التَّشْهِيدِ وَالْأَذَانِ، وَكَفَاهُ الْمُسْتَهْزِئِينَ مِنْ خَلْقِهِ، وَجَعَلَهُ حُجَّةً عَلَيْهِمْ، وَقُدُوةً وَأَسُوءَةً لَهُمْ، وَحَسْرَةً عَلَى الْكَافِرِينَ، أَرْسَلَهُ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا، أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابَهُ الْمُسْتَبِينَ، الْفَارِقَ بَيْنَ الْهُدَى وَالضَّلَالِ، وَالْغَيِّ وَالرَّشَادِ وَالشُّكِّ وَالْيَقِينِ، وَجَعَلَ سُلُوكَ سَبِيلِهِ طَرِيقَ إِلَى الْجَنَّةِ، وَالذِّلَّةُ وَالْهَوَانُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرَهُ.

(١) سورة آل عمران [١٠٦ - ١٠٧]

(٢) سورة النحل [١٢٠]

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. مُقدِّمة.

قَامَ بِمَا أَمَرَهُ بِهِ رَبُّهُ، فَبَلَغَ الرِّسَالَةَ وَأَدَّى الْأَمَانَةَ وَنَصَحَ الْأُمَّةَ، فَأَنْقَذَ اللَّهُ بِهِ أَقْوَامًا مِنَ النَّارِ، وَأَهْلَكَ بِهِ آخَرِينَ، وَبَيَّعْتَهُ أَتَمَّ اللَّهُ الدِّينَ، وَأَكْمَلَ النِّعَمَ، تَرَكَ أُمَّتَهُ عَلَى الْبَيضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ، وَالطَّرِيقَ الْوَاضِحَ الْمُسْتَقِيمَ، فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ أَتَمَّ الصَّلَاةِ وَأَكْمَلَهَا، بِمَا وَحَّدَ اللَّهُ وَدَعَا إِلَى وَحْدَانِيَّتِهِ، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا مَزِيدًا.

أما بعد:

فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ الْخَلْقَ لِعِبَادَتِهِ، وَعِبَادَتُهُ سُبْحَانَهُ لَا تَقُومُ إِلَّا بِتَوْحِيدِهِ وَإِفْرَادِهِ بِهَذَا التَّوْحِيدِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ (١) فَكَانَتْ بَعْتُهُ لَجَمِيعِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لِتَوْحِيدِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَاجْتِنَابِ الطَّاغُوتِ، وَجَعَلَ حَيَاةَ الْمُسْلِمِ كُلِّهَا تَوْحِيدَ اللَّهِ، تَبْدَأُ بِالْأَذَانِ فِي أُذُنِهِ بَعْدَ الْوِلَادَةِ، إِلَى تَلْقِينِهِ الشَّهَادَةَ عِنْدَ مَوْتِهِ، وَهُوَ فِطْرَةُ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا، وَمَا انْحَرَفَ عَنْهُ الْمُنْحَرِفُونَ إِلَّا بِمَا يَطْرَأُ عَلَى الْفِطْرَةِ مِنْ مُؤَثِّرَاتٍ خَارِجِيَّةٍ، وَمَا يَتَرَبَّيُّ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ، وَمَا يَتَعَلَّمُهُ مِنَ وَالِدَيْهِ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجَّسِنَانِهِ كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بِبَهِيمَةٍ جَمْعَاءَ) (٢) هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ (٣). ثُمَّ يَقُولُ أَبُو

(١) سورة النحل [٣٦]

(٢) جَمْعَاءَ: أَي: سَلِيمَةً مِنَ الْعُيُوبِ مُجْتَمِعَةً الْأَعْضَاءَ كَامِلَتَهَا، فَلَا جَدْعَ بِهَا وَلَا كَيْ.

النهاية (ص ١٦٤)

(٣) جَدْعَاءَ: الْمَرَادُ لَيْسَ بِهِ قُطْعٌ فِي الْأَطْرَافِ أَوْ أَحَدُهَا. وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ الْمَوْلُودَ يُولَدُ عَلَى نَوْعٍ مِنَ الْجِبِلَّةِ وَهِيَ فِطْرَةُ اللَّهِ تَعَالَى وَكَوْنُهُ مُتَهَيِّئًا لِقَبُولِ الْحَقِّ طَبْعًا وَطَوْعًا لَوْ خَلَقَتْهُ شَيَاطِينُ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ وَمَا يَخْتَارُ لَمْ يَخْتَرْ غَيْرَهَا، فَضَرَبَ لِذَلِكَ الْجَمْعَاءَ وَالْجَدْعَاءَ مَثَلًا. يَعْنِي أَنَّ الْبَهِيمَةَ تُولَدُ مُجْتَمِعَةً الْخَلْقِ وَسُوْيَةِ الْأَطْرَافِ سَلِيمَةً مِنَ الْجَدْعِ لَوْلَا تَعَرُّضُ النَّاسِ إِلَيْهَا لَبَقِيَتْ كَمَا وُلِدَتْ سَلِيمَةً.

النهاية (ص ١٤١)

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. مُقدِّمة.

هُرَيْرَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَاقْرَأُوا إِنَّ شَيْئَكُمْ: "فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بَدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ" (١)(٢).

وعبادته سبحانه جامعةٌ لمعرفته والإنابة إليه ، ومحبته وإخلاص ذلك له، وتوحيده في ذلك كله.

وفي تحقيق توحيده أعظم الحسنات، لما تضمنته من كمال المحبة لله والتعظيم والإجلال والإكرام والرجاء والخوف، وكل أنواع العبادات، وقد عقدت العزم بعد توفيق الله عز وجل والاستشارة والاستشارة على الكتابة في موضوع ذا صلة وثيقة بالتوحيد ، بل إنه ملازم له، فلا يتم تحقيق التوحيد الخالص إلا بمعرفة سد الذرائع التي تقدح التي تفضي إلى القدح فيه، وهو موضوع:

(سد ذرائع القدح في التوحيد دراسة حديثية موضوعية).

دواعي اختيار هذا الموضوع للكتابة فيه:

إن دواعي الكتابة في هذا الموضوع العظيم كثيرة من أهمها:

أولاً: عِظَمُ التَّوْحِيدِ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ، بل في دعوة جميع الرسل عليهم السلام، وَأَنَّ مَحَبَّتَهُ وَتَحْقِيقَهُ مِنْ أَعْظَمِ الْقُرْبَاتِ، فَإِنِّي أَتَقَرَّبُ إِلَى رَبِّي بِحُبِّي لِلتَّوْحِيدِ مِنْ كُلِّ قَلْبِي وَأَسْعَى لِتَحْقِيقِهِ فِي ذَاتِي وَأَدْعُو إِلَيْهِ رَغْبَةً فِي السَّيْرِ عَلَى مَنَهِجِ السَّلَفِ فِي دَعْوَتِهِمْ إِلَيْهِ، وَبِحُكْمِ عَمَلِي فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، فَإِنَّ اخْتِلَاطِي بِفَتَامٍ مُخْتَلِفَةٍ مِنَ النِّسَاءِ الْوَافِدَاتِ أَكَسَّبَنِي خِبْرَةً بِمَا

(١) سورة الروم [٣٠]

(٢) رواه البخاري ، كتاب: الإيمان، باب: بيان أن الدين النصيحة (ج ١ / ص ٧٥ / رقمه ٥٥) ومسلم، كتاب: القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (ج ٤ / ص ١٦٢٤ / رقمه ٢٦٥٨) والترمذي، كتاب: القدر، باب: ما جاء كل مولود يولد على الفطرة (ج ٣ / ص ١٩١ / رقمه ٢١٣٨)

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. مُقدِّمة.

فِي الْعَالَمِ مِنْ أخطاءٍ فِي التَّوْحِيدِ وَتَقْصِيرٍ فِي هَذَا الْجَانِبِ وَاهْتِمَامِ النَّاسِ بِجَوَانِبِ أُخْرَى فَرَعِيَّةٍ لَا يَضُرُّ الْمُسْلِمَ الْجَهْلُ بِهَا، مِمَّا جَعَلَنِي أَشْعُرُ بِعِظَمِ الْحَاجَةِ إِلَى دِرَاسَةٍ لِلنُّصُوصِ الْوَارِدَةِ فِي جَانِبِ سَدِّ ذَرَائِعِ الْقَدْحِ فِي التَّوْحِيدِ، وَتَحْقِيقِهِ وَصِيَانَتِهِ مِمَّا يَقْدَحُ فِي صَفَائِهِ وَنَقَائِهِ أَوْ فِي كَمَالِهِ، أَوْ يُنَافِيهِ بِالْكُلِّيَّةِ، مِمَّا زَادَ مِنْ مَحَبَّتِي لِهَذَا الْمَوْضُوعِ الْعَظِيمِ وَحِرْصِي عَلَى الْبَحْثِ فِيهِ وَتَعْلِيمِهِ لِلنَّاسِ، طَلَبًا لِرِضَا الْوَاحِدِ الْأَحَدِ.

ثَانِيًا: أَنَّ جَمَعَ الْأَحَادِيثِ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ بِأَسَانِيدِهَا، وَدِرَاسَتَهَا دِرَاسَةً عِلْمِيَّةً، فِيهِ ذَبُّ عَنْ حِيَاضِ الْإِسْلَامِ، وَحِمَى جَنَابِ التَّوْحِيدِ، وَتَصْفِيَتُهُ مِنْ شَوَائِبِ الشَّرْكِ وَأَوْضَارِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَرَدُّ عَلَى أَصْحَابِ الْبِدْعِ وَالْمُحَدَّثَاتِ فِي دِينِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- بِالْحُجَجِ الدَّامِغَةِ وَالْبَرَاهِينِ السَّاطِعَةِ وَرَجْمُ لَهُمْ بِالشُّهْبِ الثَّاقِبَةِ، حَتَّى يَلْزَمُوا طَرِيقَ الْحَقِّ وَالْعَدْلِ بِاتِّبَاعِ سَبِيلِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَحْبِهِ وَمَنْ اتَّبَعَهُ، أَوْ لِإِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا نَصِفُونَ﴾ ^(١) بِإِثْبَاتِ الْأُلُوهِيَةِ الْحَقَّةِ لَهُ وَحْدَهُ ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهِةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَنَ اللَّهُ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ ^(٢) وَدَفْعِ لِبَاطِلِ الشَّرْكِ ذَلِكَ الذَّنْبُ الَّذِي لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِمَنْ مَاتَ عَلَيْهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ ^(٣)

(١) سورة الأنبياء [١٨]

(٢) سورة الأنبياء [٢٢]

(٣) سورة النساء [٤٨]

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. مُقدِّمة.

فَلْيَزِمِ كُلُّ مُنْصَفٍ لِلْحَقِّ عَالِمٍ بِهِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي إِظْهَارِهِ لِلنَّاسِ نُصْحًا لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ
وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ، امْتِثَالًا لِقَوْلِهِ ﷺ: (الدِّينُ النَّصِيحَةُ). قُلْنَا: لِمَنْ؟. قَالَ: (لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ
وَلِرَسُولِهِ وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ)^(١).

ثالثاً: أن دراسة علم التوحيد وما يتصل به، فيه ترسيخ للإيمان، وتقوية للصلة برَبِّ العِزَّةِ
وَالْجَلَالِ، وَاقْتِفَاءً لِأَثَرِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَأَنَّ دَعْوَةَ جَمِيعِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَاتِّبَاعُهُمْ فِي
جَمِيعِ الْأُمَمِ قَائِمَةٌ عَلَى تَعْلِيمِ تَوْحِيدِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- لِلنَّاسِ وَهَذَا هُوَ الْأَسَاسُ الْأَعْظَمُ فِي ثَبَاتِ
الدَّعْوَةِ وَنَجَاحِهَا، فَأَيُّ دَعْوَةٍ لَا تَهْتَمُّ بِالتَّوْحِيدِ وَتَعْلِيمِهِ لِلنَّاسِ وَسَدِّ ذُرَائِعِ الْقَدْحِ فِيهِ سَرَابٌ
بَقِيعةٌ يَحْسِبُهُ الظُّمَأَنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً، أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرِ لُجِّيٍّ تَغْشَاهُ
الْأَمْوَاجُ الْعَاتِيَةُ، وَالسُّحُبُ الْكَثِيفَةُ، تَتَوَالَى عَلَيْهِ الظُّلُمَاتُ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، لَا يَرَى شَيْءً،
وَكِرْمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ، لَا يَقْدِرُ أَصْحَابُهُ عَلَى شَيْءٍ، وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْشِفُ
عَنْهُ غِطَاءَهُ فَبَصَرُهُ لِمَا تَرَكَ مِنَ الْحَقِّ حَدِيدٌ، فَيَتَخَلَّى عَنْهُ أَعْوَانُهُ عَلَى الشُّرْكِ وَالْمَعَاصِي، وَوَضَعَ
مِيزَانَ الْحَقِّ، فَلَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئاً، هَذَا حَالُ مَنْ حُرِمَ نُورَ اللَّهِ، وَأَعْرَضَ عَنْ تَوْحِيدِهِ.

رابعاً: إن الكتابات السابقة في هذا الموضوع قليلة -حسب علمي- ومن كتب في هذا
الموضوع اكتفى بأمثلة على الموضوعات المدرجة في كتبهم دون دراسة الأسانيد أو معرفة
درجة صحتها على تفوات فيما بينها.

خامساً: أن خدمة هذا الموضوع والتصنيف فيه شرفٌ لا يعادله شرفٌ، لما فيه من الفوائد
الجليلة، والفرائد الجميلة، والأجور الجزيلة.

سادساً: أن الأحاديث الواردة في سدِّ ذرائع القدح في التوحيد كثيرة جداً، لا يمكن الإحاطة
بها ولا حصرها، والحاجة قائمة إلى كتاب يجمع شمل أغلبها وينظم عقد أكثرها، مع بيان

(١) رواه مسلم، كتاب: بيان أن الدين النصيحة (ج ١/ص ٧٥/رقمه ٥٥) وأبو داود، كتاب: الأدب، باب: في النصيحة

(ج ٤ / ص ٢٨٦/رقمه ٤٩٤٤) والترمذي، كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في النصيحة (ج ٣ / ص

٧٥/رقمه ١٩٢٦) والنسائي، كتاب: البيعة، باب: النصيحة للإمام (ج ٧-٨/ ص ١٧٦/رقمه ٤٢٠٨)

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. مُقدِّمة.

أحوال رُواتها ودرجاتها، وفق الضوابط المعتمدة عند أهل العلم بالحديث، مع قلة البضاعة وضعف المراسر، وصعوبة علم الحديث، وإني لأرجو الله أن أكون أسهمت بهذا البحث في خدمة هذا الموضوع وأسأله تعالى أن يتقبله مني، مع أنني لم ألتزم الإحاطة ولا جمع كلَّ النَّصوص.

سابعاً: أن دراسة هذا الموضوع له فائدة كبيرة للباحث قبل القارئ، فيه تزكو النفوس، وتعلو الهمم ويزداد الخشوع والخضوع لله رب العالمين، وتصفو العبادة، وتصح العقيدة، وتستيقظ النفوس من سباتها، وتثوق إلى رضا ربها، ولن يخلو القارئ إن شاء الله من فائدة تُرشده إلى ربه - عز وجل.

هدف الموضوع.

جمع أحاديث سد ذرائع القدح في التوحيد، وتخرجها ودراسها دراسة حديثة موضوعية.

الدراسات السابقة:

لم أجد دراسات سابقة في موضوعي هذا، وإنما كانت الدراسات التي وجدتها قريبة من عموم الموضوع. ويتضح ذلك من خلال استعراض تلك الدراسات.

الدراسة الأولى: سد الذرائع في الشريعة الإسلامية للباحث: محمد هشام البرهاني، الطبعة الأولى، وهي دراسة شاملة لسد الذرائع في الشريعة، وقد ضمنها الباحث ثلاثة وأربعين وثلاثمائة حديث في سد الذرائع، وقسم الباحث الدراسة إلى تمهيد وقسمين في القسم الأول بابين وفي القسم الثاني ثلاثة أبواب، ثم قسم الأبواب إلى فصول والفصول إلى مباحث، وقد تناول في الفصل الثاني من القسم الثاني المباحث التالية:

المبحث الأول: سد الذرائع في ترك الشبهات.

المبحث الثاني: سد ذرائع الكفر.

المبحث الثالث: سد ذرائع الفرق.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. مُقَدِّمَةٌ.

المبحث الخامس: سد ذرائع الابتداع في الدين.

وهذه أقرب المباحث إلى موضوع بحثي، وهي وإن كانت قريبة المعنى إلا أن صلتها غير مباشرة؛ وذلك لأمرين:

١. اكتفى الباحث بالشواهد في الفصول والمباحث والتدليل على الموضوعات؛ بينما دارسني أكثر استيعاباً للأدلة من السنة الواردة في سد ذرائع القدح في التوحيد قدر المستطاع.

٢. قصر الباحث في تخريج الأحاديث ودراسة أسانيدِها والحكم عليها؛ بل في بعض المواضع يكتفي بذكر الحديث في كتب الشُرُوحَاتِ. والأمثلة على ذلك كثيرة، فقد يكون الحديث في الصحيحين ويذكر أنه في شرح النووي على صحيح مسلم أو في المعجم الكبير أو يقول ذكره الهيثمي؛ فهي أقرب إلى الفقه منها إلى الحديث، بينما دارسني هذه تقوم على تخريج الحديث وتمحيصه لمعرفة درجة صحته، وبيان أقوال أهل العلم فيه، إن شاء الله عز وجل.

الدراسة الثانية: بحث نُشِرَ في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، في عددها ١١٤

عام ١٤٢٢هـ - بعنوان سدّ الذرائع في مسائل العقيدة على ضوء الكتاب والسنة الصحيحة للدكتور/عبدالله شاكر محمد الجندي، من الصفحة ١٧٣-٢٥٦.

ويتضح من عنوان البحث أنه لا يتصل ببحثي إلا في أمرين هما:

١. سد الذرائع.

٢. وأن هذه الذرائع في العقيدة.

ويختلف عن دراستي في الأمور التالية:

١. لم يستوعب الباحث الأحاديث الواردة في الباب؛ بل أخذ ما يدل على كل نوع، وعدد الأحاديث في هذه الدراسة ستة وأربعون حديثاً منها في الصحيحين خمسة عشر حديثاً، وثمانية أحاديث عند البخاري، منها واحد رواه مُعلقاً، وآخر في الأدب المفرد، وتسعة أحاديث في صحيح مسلم، وأربعة عشر حديثاً في غير الصحيحين، وهذه

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. مُقَدِّمَةٌ.

الأحاديث منها أحاديثُ في سدِّ الذرائع في العقيدة، ومنها ما هو في لوازم العقيدة مثل سدِّ الذرائع المتعلقة بالإمامة والخروج على الحاكم، وهذا الفارق الذي عملتُ على تحقيقه بجمع أحاديث سدِّ ذرائع القدح في التوحيد حسب الاستطاعة.

٢. لم يعتنِ الباحثُ بالدراسة الحديثية؛ فقد أورد بعضَ الأحاديثِ لأهل العلم كلاماً فيها مثل حديث : (إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) ساقه وذكرَ بعضَ أقوالِ أهل العلم عليه ، ثم قال : " وسقته هنا كشاهدٍ على موضوع سدِّ الذرائع التي أنا بصدد الحديث عنها ". وفي غالبها يكتفي فيه بالعزو دونَ التحقق من صحتها، فمثلاً يقول: رواه أبو داود في سننه... دون ذكرٍ لدرجة الحديث صحةً أو ضعفاً، وأقوالِ أهل العلم فيه، بل هناك أحاديثُ لم يعزها، وردت في ثنايا أقوالِ أهل العلم الذين استشهدوا بأقوالهم مع أنه ذكر في العنوان أن دراستها في نُصوص الكتاب والصحيح من السنة، وهذا الذي تقوم عليه هذه الدراسة وبذلتُ قصارى الجهد لتحقيقه من عزو الأحاديث وتخرجيها على طريقة أهل العلم والتحقق من صحتها وضعفها.

عدد الأحاديث:

بلغ عددُ الأحاديثِ التي جمعتها أربعة عشر وستمائة حديثاً بالمرر ، منها ثمانية وثمانون حديثاً في الصحيحين، وأربعة وأربعون حديثاً في صحيح البخاري، وأربعة وسبعون حديثاً في صحيح مسلم، وثمانية وأربعمائة حديثاً في غير الصحيحين.

خطة البحث:

ويشتمل البحث على مقدمة و تمهيد وباين وخاتمة وفهارس، وهي على النحو الآتي:

التمهيد ويحتوي على:

أولاً: شرح مفردات الموضوع.

ثانياً: أهمية سدِّ الذرائع في الشرع.

ثالثاً : ضوابط سدِّ الذرائع.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. مُقدِّمة.

الباب الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات.
في فصلين.

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد الربوبية.

في ثمانية مباحث.

المبحث الأول: أحاديث النهي عن التفكير في ذات الله عز وجل.

المبحث الثاني: أحاديث النهي عن مضاهاة خلق الله عز وجل.

المبحث الثالث: أحاديث النهي عن سب الدهر.

المبحث الرابع: أحاديث النهي عن إتيان الكهان أو تصديقهم.

المبحث الخامس: أحاديث النهي عن التنجيم.

المبحث السادس: أحاديث النهي عن الاستسقاء بالأنواء.

المبحث السابع: أحاديث النهي عن سب الرياح.

المبحث الثامن: أحاديث النهي عن الاستشفاع بالله على خلقه.

الفصل الثاني: أحاديث سد ذرائع القدح في أسماء الله و صفاته .

في مبحثين.

المبحث الأول: أحاديث النهي عن التسمي بأسماء الله عز وجل.

المبحث الثاني: أحاديث النهي عن منازعة الله عز وجل في صفاته.

الباب الثاني: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد القصد و الطلب.

في ثلاثة فصول.

الفصل الأول: أحاديث سد الذرائع القلبية.

في ثلاثة مباحث.

المبحث الأول: أحاديث النهي عن التعلق بالأسباب .

المبحث الثاني: أحاديث النهي عن الغلو في الخوف الطبيعي.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. مُقدِّمة.

المبحث الثالث: أحاديث النهي عن الغلو في المحبة الطبيعية.

الفصل الثاني: أحاديث سد الذرائع اللفظية.

في أربعة عشر مبحثاً.

المبحث الأول: أحاديث النهي عن الغلو في الاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه.

المبحث الثاني: أحاديث النهي عن نذر المعصية .

المبحث الثالث: أحاديث الرقي المنهي عنها.

المبحث الرابع: أحاديث النهي عن تصديق أو تكذيب أهل الكتاب.

المبحث الخامس: أحاديث النهي عن تعبيد الأسماء لغير الله.

المبحث السادس: أحاديث النهي عن الأسماء التي فيها غلو .

المبحث السابع: أحاديث النهي عن الحلف بغير الله عز وجل.

المبحث الثامن: أحاديث النهي عن قول: ما شاء الله وشئت.

المبحث التاسع: أحاديث النهي عن قول: لو.

المبحث العاشر: أحاديث النهي عن الإعطاء بذمة الله وذمة رسوله ﷺ.

المبحث الحادي عشر: أحاديث النهي عن التسميع.

المبحث الثاني عشر: أحاديث النهي عن الخوض في القدر.

المبحث الثالث عشر: أحاديث التوسل المنهي عنه.

المبحث الرابع عشر: أحاديث النهي عن دعوى أهل الجاهلية.

الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية.

في ستة و عشرين مبحثاً.

المبحث الأول: أحاديث النهي عن الرياء.

المبحث الثاني: أحاديث النهي عن التماثيل واقتناء الأصنام.

المبحث الثالث: أحاديث النهي عن رفع القبور.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. مُقدِّمة.

المبحث الرابع:	أحاديث النهي عن التطير.
المبحث الخامس:	أحاديث النهي عن التشاؤم.
المبحث السادس:	أحاديث النهي عن الذبح ووفاء النذر في معابد الجاهلية.
المبحث السابع:	أحاديث النهي عن الذبح لله عند القبور.
المبحث الثامن:	أحاديث شد الرحال المنهي عنه.
المبحث التاسع:	أحاديث النهي عن التبرك بحجر أو شجر.
المبحث العاشر:	أحاديث النهي عن الصلاة عند القبور.
المبحث الحادي عشر:	أحاديث النهي عن الصلاة حين طلوع الشمس وغروبها.
المبحث الثاني عشر:	أحاديث النهي عن العبادات البدعية .
المبحث الثالث عشر:	أحاديث النهي عن الصمود إلى الساتر في الصلاة.
المبحث الرابع عشر:	أحاديث النهي عن تعليق التماائم.
المبحث الخامس عشر:	أحاديث تحريم السحر والتداوي به.
المبحث السادس عشر:	أحاديث النهي عن دخول مساكن المعذيين.
المبحث السابع عشر:	أحاديث النهي عن إرادة الدنيا بالعمل الصالح.
المبحث الثامن عشر:	أحاديث النهي عن جعل القبور عيداً.
المبحث التاسع عشر:	أحاديث النهي عن زيارة النساء للقبور.
المبحث العشرون:	أحاديث النهي عن التشبه بأهل الكتاب.
المبحث الحادي والعشرون:	أحاديث النهي عن الغلو في الدين.
المبحث الثاني والعشرون:	أحاديث النهي عن الغلو في الأنبياء عليهم السلام وتبع آثارهم.
المبحث الثالث والعشرون:	أحاديث النهي عن الغلو في النبي ﷺ.
المبحث الرابع والعشرون:	أحاديث النهي عن الغلو في الصالحين.
المبحث الخامس والعشرون:	أحاديث إخراج الكفار من جزيرة العرب.
المبحث السادس والعشرون:	أحاديث النهي عن اتباع دعاة الضلال.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. مُقدِّمة.

الخاتمة:

وتتضمن نتائج البحث و أهم التوصيات.

منهج البحث:

سلكت في بحثي هذا المنهج الاستقرائي التحليلي النقدي وفق الآتي:

قمت بتقسيم الأحاديث إلى قسمين:

القسم الأول: قسم واضح الدلالة في سدّ الذرائع، فأوردته كما هو دون بيان وجه الدلالة.
القسم الثاني: لا تتضح دلالاته على سدّ الذرائع إلا بالرجوع إلى استنباطات أهل العلم، وقد جمعت ما استطعت جمعه من أقوال أهل العلم واستنباطاتهم من تلك الأحاديث وأوردتها في الفوائد والأحكام المستنبطة من الأحاديث، وأحاديث مشككة في ظاهرها وأوردتها وأزلت الإشكالات بينها وبين أحاديث الباب على ضوء أقوال أهل العلم عقب الأحاديث المشككة .

منهج كتابتي في هذا الموضوع.

سرت في إعداد هذا البحث بعد اعتمادي على الله - عز وجل - والتوكل عليه وحده على

المنهج التالي:

١. مصادر مادة هذا البحث كتب الحديث عامة، وكتب العقيدة المسندة مثال: شعب

الإيمان للبيهقي، وكذا كتب شروحات الحديث وكتب العقيدة والفقه، والفرق

والأديان.

٢. جمعت الأحاديث الواردة في سدّ ذرائع القدح في التوحيد من مظانها من غير

استقصاء لها، لصعوبة ذلك بطريق السير والاستقراء.

٣. درست تلك الأحاديث واعتنيت بالبحث عن أسانيدها ومتابعاتها وشواهد

والحكم عليها وفق قواعد أهل العلم.

٤. خرّجت أحاديث الدراسة وفق الآتي:

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. مُقدِّمة.

- أ. إذا كان الحديثُ في الصحيحين أو في أحدهما أكتفي بتخريجه من الكتب الستة ولفظ من أخرجه منهم ، إلا إذا اقتضت الحاجة التوسع في تخريجه.
- ب. وأما إذا لم يكن الحديثُ في الصحيحين فإنني أخرجه تخريجاً موسعاً، مع دراسة الإسناد من المدار إلى نهاية السند والحكم عليه.
- ت. إذا كان الحديث صحيحاً، أدرسُ إسنادَ اللفظ المختار بإيجاز، فإن اتفقت المصادر في اللفظ أدرسُ إسنادَ أحدها بإيجاز.
- ث. في حالة كثرة المصادر التي خرَّجت الرواية أكتفي بتخريجه من أمهات مصادر السنة وأشير إلى وجوده في مصادر أخرى، إلا إذا كان هناك فائدة تجبر قصوراً أو تدفع إشكالات في الروايات فهنا أخرج الحديث من مصادر أخرى.
- ج. إذا كان الحديث حسناً، أذكرُ سبب تحسينه ، وإذا كان ضعيفاً أذكرُ علة ضعفه في ضوء أقوال أهل العلم ثم أذكرُ خلاصة حكم أهل العلم عليه ولو كان مخالفاً لما توصلتُ إليه من الحكم وأبين سبب اختلاف الحكم إن وجد.
- ح. إذا كان الراوي متفقاً على توثيقه أو تضعيفه فأذكرُ من عناصر ترجمته ما يميزه اسماً ونسباً وكنيةً ولقباً ثم أذكرُ نتيجة دراسة حاله توثيقاً وتضعيفاً.
- خ. إذا كان الراوي مختلفاً في حاله أعرض من أقوال أهل العلم ما تتضح به حاله ثم أبين الراجح بدليله.
- د. درستُ الإشكال والتعارض فيما ظاهره الإشكال أو التعارض من الأحاديث في ضوء أقوال أهل العلم المعتبرة.
- ذ. ختمتُ كلَّ مبحثٍ بأهم الفوائد المستنبطة والأحكام المستفادة من الأحاديث وأقوال أهل العلم، وكذلك بيان ما يتعلق به من المسائل المعاصرة لئتم الفائدة.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. مُقدِّمة.

تنظيم النص:

١. نظمتُ النصوصَ وفق الأصحَّ منها، فإذا كان الحديثُ في الصحيحين أو أحدهما أقدمه على غيره، أما إذا كان في غيرهما فإنِّي أقدمُ الأصحَّ منها ولو كان غيره أوضح منه في الدلالة.
٢. بدأتُ في كلِّ فصلٍ بالأحاديثِ الصحيحةِ مبتدئةً بالأحاديثِ التي اتَّفَقَ على إخراجها البخاريُّ ومُسْلِم، فما انفردَ به البخاريُّ، ثم ما انفردَ به مسلم، ثم ما صحَّ في غيرهما، فالْحَسَنانِ ثم الأحاديثِ الضعيفة ثم الأحاديثِ شديدة الضعف ثم الموضوعة، وإذا كان له متابعةٌ وكان بلفظِ الصحيح أو الحسن أو نحوه أو بمعناه، فإنِّي أقدمه معه؛ للعلاقة.
٣. وَقَدْ أَفْصَلُ بَيْنَ أَحَادِيثِ الصَّحَابِيِّ الْوَاحِدِ بِحَدِيثٍ عَنْ صَحَابِيٍّ آخَرَ مِرَاعَاةً لِأَمْرَيْنِ وهما: درجةُ صحَّةِ الحديثِ والمعنى الرابطُ بينهما.
٤. إِذَا وَرَدَ مَتْنُ الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ بِنَفْسِ اللَّفْظِ عَنْ أَكْثَرِ مِنْ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي أَذْكَرُ حَدِيثَ كُلِّ وَاحِدٍ عَلَى جِدَّةٍ، وَأَجْعَلُهُ مُسْتَقْلَالاً بِرَقْمٍ بَدُونِ تَكَرَّارِ اللَّفْظِ.
٥. رَتَبْتُ الْمَتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدَ عَلَى حَسَبِ صَحَّتِهَا، فَأَبْدَأُ بِمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ، ثُمَّ تَقْدِمُ مَا جَاءَ فِي بَقِيَةِ الْكُتُبِ السَّنَةِ.
٦. رَتَبْتُ الْأَحَادِيثَ فِي فُصُولٍ وَمَبَاحِثَ ذَاتِ عَنَاوِينَ تُمَيِّزُهَا عَنْ غَيْرِهَا.
٧. رَتَبْتُ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي سَدِّ ذُرَائِعِ الْقَدْحِ فِي التَّوْحِيدِ، عَلَى أَرْقَامٍ مُتَسَلِّسَةٍ مِنْ أَوَّلِ حَدِيثٍ، وَأَرْقَامٍ مُتَسَلِّسَةٍ فِي كُلِّ مَوْضُوعٍ، وَرَتَبْتُ الْمَوْضُوعَاتِ عَلَى أَقْسَامِ التَّوْحِيدِ: تَوْحِيدِ الْمَعْرِفَةِ وَالْإِثْبَاتِ وَتَوْحِيدِ الْقَصْدِ وَالطَّلَبِ.
٨. إِذَا كَثُرَتْ الْأَحَادِيثُ فِي الْمَوْضُوعِ الْوَاحِدِ اخْتَارُ أَصَحَّهَا ثُمَّ أَوْضَحَهَا دَلَالَةً وَأَحْيَلُ إِلَى الْكُتُبِ الَّتِي اسْتَقْصَتْ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي الْمَوْضُوعِ.

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. مُقدِّمة.

٩. أعقبُ بعدَ دراسةِ رواياتِ أسانيدِ الأحاديثِ بالحكمِ الذي أتوصَّلُ إليه وأذكرُ خلاصةَ أقوالِ أهلِ العلمِ عليها.

خامساً: عزو المادة العلمية:

١. عزوتُ الآياتِ الواردةَ في ثنايا البحثِ إلى مواضعِها في القرآن الكريم بذكر اسمِ السورة ورقمِ الآية.

٢. خرَّجتُ الأحاديثَ من مصادرها المعتبرة ورَتَّبْتُها على حَسَبِ الصَّحَّةِ وقبولِ الأُمَّةِ لها، -مثلاً- رَواه البخاري والترمذي وأحمد- وهكذا-.

٣. عزوتُ إلى معاجمِ أبي القاسمِ الطبراني بذكرِ أسمائها حتى يَتَمَيَّزَ بعضها من بعض-مثلاً- رَواه الطبراني في الكبير ، ورواه الطبراني في الأوسط.

٤. عزوتُ إلى المصادرِ بذكرِ الكتابِ والبَابِ وأرقامِ الأجزاءِ والصحائفِ والأحاديثِ، أمَّا إذا لم يكنْ للمرجعِ أجزاء فإني أعزوُ إلى أرقامِ الصحائفِ وأرقامِ الأحاديثِ إن كان له رقمٌ.

٥. رَتَّبْتُ مصادرَ البحثِ على وفقِ ترتيبِها عندَ الجمهورِ.

٦. اختصرتُ أسماءَ بعضِ المصنِّفاتِ بذكرِ اسمِ شهرتها مع نسبِها لمصنِّفيها اختصاراً مثال-وتفسير ابن جرير- واسمه جامع البيان عن تأويل أي القرآن-

٧. عند التوثيق من كتب أهل العلم أنوع في موضع المصدر، فمرة أذكره في الحاشية، ومرة في الصلب، حسب ما يقتضيه السياق، وذلك لسببين، هما:

أ.أني التزمت في التراجم أن تكون في الحاشية، وكذا مصادرها، حتى لا يزيد حجم الحاشية.

ب.إن ذكرها في الصلب في بعض الأحيان يكون فيه شيء من الركاقة، أو قطع لأفكار القاريء، لذا فإني راعيت السياق وتساق الموضوع، والموازنة في الرسالة بين الحاشية والصلب.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. مُقدِّمة.

سادساً: خدمة النص:

١. رَقِّمْتُ الأحاديثَ داخلَ فُصولِها، وَمَبَاحِثِها تَرْقِماً يَرْبِطُ بَعْضُها بِبَعْضٍ، وَتَسْلُسُلٍ وَهُوَ عَلَى ضَرَبَيْنِ، تَرْقِیمٌ عَامٌّ لِلکِتَابِ، وَتَرْقِیمٌ خَاصٌّ لِكُلِّ مَبْحَثٍ.
٢. اسْتَفَدْتُ مِنَ المَکْتَبَاتِ الإِلَکْترُونِیَّةِ اخْتِصَاصاً لِلوَقْتِ وَالجُهدِ، وَلَا یَخْفَى مَا فی تِلْکَ المَکْتَبَاتِ مِنَ الأَخْطَاءِ خَاصَّةً فی الضَّبْطِ بِالشَّکْلِ، لِذَا اضْطَرَرْتُ إلی المَقَابِلَةِ بَیْنَ النِّصِّ المَنْقُولِ مِنَ المَکْتَبَاتِ الإِلَکْترُونِیَّةِ وَبَیْنَ النِّصِّ فی الکُتُبِ وَتَصْحِیحِ الأَخْطَاءِ وَمِثَالُ ذَلِكَ: (جُنْدُب)، فَإِنَّهُ فی بَعْضِ المَکْتَبَاتِ مَکْتُوبٌ هَکَذَا (جَنْدَب) وَغَیْرِهَا.
٣. إِذَا تَکَرَّرَ الحَدِیثُ رَقِّمْتُهُ، وَخَرَّجْتُهُ فی المَوْضِعِ الْأَنْسَبِ، وَأَحْلَتُ عَلَى المَوْضِعِ الَّذِي تَمَّ تَخْرِیجُهُ فِیهِ، وَذَكَرْتُ خُلَاصَةَ الْحُكْمِ فِیْهَا، مَعَ تَرْقِیمِهِ.
٤. ضَبَطْتُ المَتُونَ الَّتِي تَحْتَاجُ إلی ضَبْطٍ مَعَ کِتَابَتِهَا بِخَطِّ عَرِیضٍ.
٥. وَضَعْتُ عِلَامَاتِ التَّرْقِیمِ الْمُنَاسِبَةَ.
٦. ضَبَطْتُ الْأَلْفَاظَ الْمَشْکَلَةَ وَأَسْمَاءَ الرِّوَاةِ وَکُنَاهُمْ وَأَلْقَابَهُمُ الْمَشْتَبِهَةَ، وَذَلِكَ عِنْدَ أَوَّلِ وُرُودِهَا، ثُمَّ إِذَا تَکَرَّرَ شَیْءٌ مِنْهَا فَأَضْبَطُهُ بِالْحَرَکَاتِ.
٧. شَرَحْتُ الْأَلْفَاظَ الْغَرِیْبَةَ مِنْ کُتُبِ غَرِیبِ الْحَدِیثِ، أَوِ الشُّرُوحِ الْحَدِیثِیَّةِ، أَوِ الْمَعَاجِمِ اللَّغَوِیَّةِ، وَذَلِكَ عِنْدَ أَوَّلِ وُرُودِهَا، ثُمَّ إِذَا تَکَرَّرَ شَیْءٌ مِنْهَا فَلَا أُشْرَحُهُ وَلَا أُحِيلُ عَلَیْهِ اِکْتِفَاءً بِالْفَهَارِسِ الْخَاصَّةِ بِهَا.
٨. عَرَّفْتُ بِالْأَمَّاكِنِ غَیْرِ الْمَشْهُورَةِ مِنَ الْکُتُبِ الْخَاصَّةِ بِهَا سِوَاءَ الْقَدِیمَةِ أَوِ الْحَدِیثِیَّةِ، وَذَلِكَ عِنْدَ أَوَّلِ وُرُودِهَا، ثُمَّ إِذَا تَکَرَّرَ شَیْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَلَا أُعَرِّفُ بِهِ، - اِکْتِفَاءً بِالْفَهَارِسِ الْخَاصَّةِ بِهَا، خَشِیةَ الإِطَالَةِ -.

سابعاً: الخاتمة:

وَفِیْهَا خُلَاصَةٌ مَا تَوَصَّلْتُ إِلَیْهِ فی هَذَا الْبَحْثِ، وَأَهَمُّ النَتَائِجِ، وَالتَّوَصِیَّاتِ.

ثامناً: الفهارس:

ألحقتُ بالبحثِ عدداً من الفهارس، هي دليلٌ على ما فيه من معارفَ ومعلوماتٍ، وتُبرزُ ما فيه من عناوين، تُمكنُ القارئَ له من الاطلاعِ على ما فيه من نُصوصٍ ومعلوماتٍ يُيسرُ وسُهولةً، وهي على النحو التالي:

١. فهرس الآيات القرآنية

٢. فهرس الأحاديث النبوية

٣. فهرس الآثار

٤. فهرس الأشعار

٥. فهرس الألفاظ الغريبة

٦. فهرس الأعلام

٧. فهرس الأماكن

٨. فهرس المصادر والمراجع

٩. فهرس الموضوعات

وأحمدُ ربي حمداً يليقُ بجلالِ وجهِهِ وعَظِيمِ سُلْطَانِهِ، فهو وليُّي وَعَلِيهِ اعْتِمَادِي
وَأَتَّكَلِي، وَهُوَ حَسْبِي، نَعَمْ الْمَوْلَى وَنَعَمْ النَّصِيرُ.

شكر وتقدير:

انتهيتُ من كتابةِ هذا البحثِ وتخرِيجِ أحاديثِهِ، في نطاقِهِ العلمي، بعدَ إبحاري في غمارِهِ،
وأواجهُ العاتيةَ المتلاطمةَ، مع ضعفِ العزمِ، وقلةِ الحيلةِ، وضيقِ الوقتِ بسببِ ظروفٍ وطبيعةِ
عَمَلِي، فقد يمرُّ عليَّ شُهُورٌ دُونَ أَنْ يَكُونَ لَدَيَّ رَاحَةٌ أُسْبُوعِيَّةٌ، مِمَّا كَانَ لَهُ الأثرُ الكبيرُ في فتِّ
عَزمِي، وكَذَا قِلَّةُ اِطِّلاعِي وبِضَاعَتِي المَرْجَاةِ، فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيَّ لَمَّا أُنْجِزْتُ شَيْئاً، وَلَكِنَّ فَضْلَ اللَّهِ
عَلَيَّ عَظِيمٌ، فَلَهُ الْحَمْدُ فِي الأُولَى وَالْآخِرَةِ، وَلَهُ الشُّكْرُ، وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ.

ثم أَشْكُرُ مَنْ قَضَى اللَّهُ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا مَعَ عِبَادَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَأَتَرَحَّمُ عَلَى مَنْ جَعَلَ
لَهَا النَبِيُّ ﷺ ثَلَاثَةَ أَضْعَافٍ مَا لِلأَبِ مِنَ الْحَقِّ، وَهِيَ الدَّيْتِي، وَأَسْأَلُ اللَّهَ لَهَا الْفَرْدَوْسَ الأَعْلَى نُزْلاً

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. مُقدِّمة.

وَمَثْوًى، وَأَنْ يَسْقِيَهَا مِنْ سَلْسَبِيلِ الْجَنَّةِ، وَيَجْمَعَنِي بِهَا فِي الْفَرْدَوْسِ الْأَعْلَى، وَأَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَحْفَظَ مِنْ ثَنَى النَّبِيِّ ﷺ بِحَقِّهِ بَعْدَ حَقِّ الْأُمِّ، وَهُوَ الْأَبُ وَأَنْ يُمَتِّعَهُ اللَّهُ بِالصَّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ وَيُلْبِسَهُ لِبَاسَ التَّقْوَى وَثَوْبَ السَّعَادَةِ، وَأَنْ يَرْزُقَنِي بَرَّهُ وَالْإِحْسَانَ إِلَيْهِ، إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَهُوَ خَيْرُ مَسْئُولٍ.

كما أشكر زوجي أبي عبدالله الذي كان له الفضلُ عليَّ بعد الله في مواصلة دراستي، ولن أنسى ما حييت مآزرته لي منذ أن عرفته، وهو يتحمل المشاق لأصل إلى ما وصلت إليه، واعلم أيُّ لن أستطيع أن أوفيه حقه، ولو بذلت في ذلك قصارى الجهد، واستحضرت أدق عبارات الشكر، ولكن أقول له جعل الله ما قدمت لي في ميزان حسناتك وأعظم لك الأجر والثوبة، وجزاك بالإحسان إحساناً، وبالذنب عفواً وغفراناً.

وأثنى بالشكر للابن عبدالله على دعمه وتشجيعه لي طوال مدة بحثي، وأسأل الله العظيم أن ينبت نبات حسن، ويجعله من الصالحين.

كَمَا أَتَقَدَّمُ بِعَظِيمِ الشُّكْرِ وَالْعُرْفَانِ إِلَى دَوْلَةِ التَّوْحِيدِ الْمَمْلُوكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ؛ لخدمتها العظيمة للإسلام والمسلمين، ومن ذلك إنشاؤها هذه الجامعة المباركة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، والتي من اسمها تربطنا بالدعوة السلفية الصحيحة، وحماية الإمام محمد بن سعود لها ومؤازرته لصاحبها الإمام محمد بن عبد الوهاب، تلك الدعوة المباركة التي عمت بنفعها العالم بأسره، فما من بلدٍ إلا وفيه من يقوم بالدعوة لها؛ لأنها قامت على نشر العلم الشرعي الصحيح النابع من نصوص الكتاب والسنة، ومناصرة التوحيد، وهذا الصرح العظيم الذي يحتضن طلبة العلم، ويخرج أفواجا من الدعاة إلى الله على بصيرة في كل عام.

كَمَا أَشْكُرُ مَنْ نَهَضُوا بِخِدْمَةِ هَذِهِ الْجَامِعَةِ، حَتَّى جَعَلُوهَا مَنَاراً لِلْعِلْمِ وَالْهُدَى، وَسَبِيلاً لِلرُّشْدِ وَالتَّقَى، وَمَعُولاً لِهَدْمِ الْبَدْعِ وَأَتْبَاعِ الْهَوَى وَعَلَى رَأْسِهِمْ مَدِيرُ الْجَامِعَةِ سَعَادَةُ الدُّكْتُور/ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبَا الْخَيْلِ، وَالدُّكْتُور/ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّعِيدِ رَئِيسُ قِسْمِ السَّنَةِ سَابِقاً، وَرَئِيسُ الْجَمْعِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ الْعِلْمِيَّةِ لِلْسَّنَةِ وَعُلُومِهَا كَمَا أَشْكُرُ رَئِيسَ قِسْمِ السَّنَةِ الْحَالِي الدُّكْتُور/ عَادِلُ السَّبِيْعِي وَوَكِيلُ الْكَلِيَّةِ لِلْجُودَةِ وَالتَّطْوِيرِ، كَمَا أَشْكُرُ الدُّكْتُور/ عَبْدِ اللَّهِ الشُّقَارِي وَكَوَيْلُ الْكَلِيَّةِ لِلدِّرَاسَاتِ الْعِلْمِيَّةِ.

سد ذرائع القدرح في التوحيد- دراسة حديثية موضوعية. مُقدِّمة.

كما أشكر الشيخ/ عبدالعزيز بن عبدالله الفالح نائب الرئيس العام لشؤون المسجد النبوي على ما بذل من الجهد معي أثناء دراستي، وأسأل الله العلي القدير أن يحفظه ويمتعه بالصحة والعافية، وأن يجزل له الأجر والثواب.

كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى كلِّ مَنْ أزرني في الكتابة في هذا الموضوع القيم، ممن اقترح عليّ الكتابة فيه، أو وجهني أو أعارني كتاباً أو مؤلفاً، أو أسدى إليّ توجيهاً وإرشاداً وكان لتوجيهاته وإرشاداته الأثر الكبير في نفسي والتي حولت طريقي في البحث حتى ظهرت ثمارها ونضجت وآتت أكلها.

وفي مقدمتهم المشرف/ عاصم بن عبدالله الخليلي الأستاذ المشارك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، والشيخ الدكتور/ صالح بن سعد السحيمي المدرس بالجامعة الإسلامية سابقاً والمدرس بالمسجد النبوي حالياً، وأعضاء لجنة المناقشة، مقدرة لجهودهم المباركة في دراسة هذا الموضوع وتمحيصه، وما أفنوه من أوقاتهم الثمينة في مطالعة البحث، سداً للخلل، وإكمالاً للعمل، وتواصياً بالحق والصبر.

أسأل العلي العظيم، الذي أشرق بنور وجهه الظلمات، أن يرزقهم علماً نافعاً، وذكرًا مباركاً، وأن يجعلهم هداة مهتدين، دعاة إلى الدين الحق، والصراط المستقيم، وممن اقتفى أثر محمد ﷺ في الدنيا وورد حوضه وشرب منه شربة لا يظمأ بعدها في الآخرة.

وإنني بعد هذا أضع هذا البحث بين يدي الناقدين، ولا أجهل قدرِي ومنزلتي، وقلة خبرتي وعلمي، وأعرف أنه لا يمكن أن أجمع أحاديث هذا الباب العظيم ذي الصلة العظيمة بتوحيد ربّ العزة والجلال، وأدرسها دراسةً حديثيةً وأحكم عليها في بحثٍ مثل هذا، وأكون من النقد سائلة، ومن النقص بريئة، وعذري في النقص والتقصير أنني بذلتُ الجهد، وأفرغتُ أئمن الوقت، ورمتُ إصابة الحق بكل طاقتي، واستنفذتُ غاية استطاعتي، في أفضل اتّساق، وأبرع سياق، ولم أذخر جهداً، ولم أتعمد خطأ، بل لقد حرصتُ على الإصابة، ومع كل ذلك فهذا جهد بشري؛ يعتريه السهو والغفلة، والخطأ والنسيان، فإذا كان لي قاره فعلي كذلك حاره، والله المستعان! فسبحان مَنْ

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. مُقدِّمة.

جعلَ صفةَ الكمالِ لِكِتَابِهِ ، وَجَعَلَ الاختِلَافَ والباطلَ في غَيْرِهِ ، قال عز وجل: ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانُ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾^(١). فَإِنْ وَقُتْ فَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، وَهُوَ الْقَادِرُ عَلَى ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَتْ الْأُخْرَى فَمِنْ نَفْسِي الْأَمَّارَةِ بِالسُّوءِ وَمِنْ الشَّيْطَانِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَهُوَ حَسْبُنَا وَنَعْمَ الْوَكِيلُ.

ولا أجدني في النهاية إلا أن أردد مقولة القاضي الفاضل عبد الرحيم بن علي البيساني رحمه الله "إني رأيتُ أنه لا يَكُتُبُ إنسانُ كتاباً في يومه إلا قالَ في غِده: لو غَيَّرَ هذا لكانَ أحسنَ، ولو زِيدَ كَذَا لكانَ يُستَحْسَنُ، ولو حُذِفَ هذا لكانَ أجملَ، وهذا من أعظمِ العِبرِ، وهو دليلُ استيلاءِ النَّقْصِ عَلَى جُمْلَةِ البَشَرِ." (٢)

أقول قولي هذا، وأستغفر الله العظيم لي ولكم ولسائر المسلمين، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم، وَصَلِّ اللَّهُمَّ وَسَلِّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى انْتِهَائِي	كَمَا حَمَدْتُ اللَّهَ فِي انْتِدَائِي
أَسْأَلُهُ مَغْفِرَةَ الذُّنُوبِ	جَمِيعِهَا ، وَالسَّتْرَ لِلْغُيُوبِ
ثُمَّ الصَّلَاةَ وَالسَّامَ أَبَدًا	تَغْشَى الرَّسُولَ الْمُصْطَفَى
مُحَمَّدًا ثُمَّ جَمِيعُ صَحْبِهِ وَالْآلِ	السَّادَةِ الْأَئِمَّةِ الْأَبْدَالِ
تَدْوِمُ سَرْمَدًا بِلَا نَفَادٍ	مَا جَرَتْ الْأَقْلَامُ بِالْمِدَادِ ^(٣)

وقيدته الطالبة/

بركة بنت مضيف بن علي الطلحي

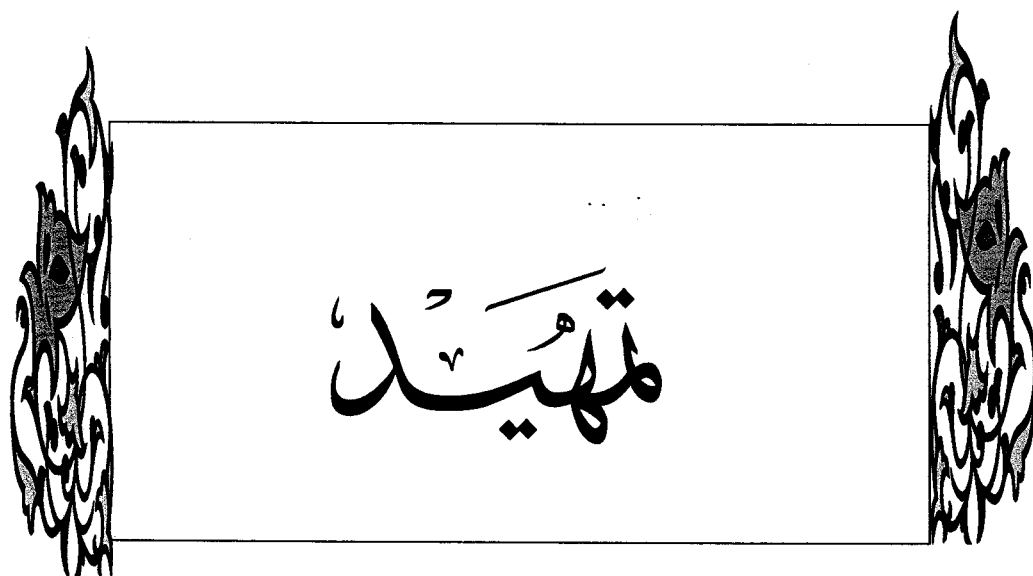
المدينة النبوية

١٤٣١/١١/١ هـ

(١) سورة النساء [٨٢]

(٢) مسند عمر بن عبد العزيز (ص ١٠)

(٣) معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول (ج ٣/ص ١٢٤٤)



ويحتوي على:

أولاً: شرح مفردات الموضوع.

تعريف: سد ذرائع القدح في التوحيد.

أولاً: تعريف "السد":

السين والبدال أصل واحد^(١). وهو يدل على ردم الثلم، والجبل والحاجز، وما يسد الأفق، وما يقابل فيسد ما وراءه ويغطيه.

ويلاحظ من هذه المعاني أنها تدور حول معنى الحجز والقطع، وهو ما كان فاصلاً بين شيئين، يمنع الاختلاط والرؤية والتأثير^(٢).

ويستخلص من هذه المعاني: أن السد هو: ما حال بين شيئين، وقطع السبل بينهما، وهو الإغلاق المحكم الذي لا يسمح بتجاوزه.

ثانياً: تعريف الذريعة في اللغة:

الذريعة في اللغة: تدل على الامتداد والتحريك.

فهي مشتقة من الذرع، ولها عدة استعمالات في اللغة ترجع إلى هذا الأصل، وتدور حوله. ومنها: السرعة والاتساع والغلبة والطاقة والتوسل والسبب.

فأما معنى السرعة والاتساع، فقالوا: الذريعة مشتقة من الذرع الذي من معانيه: السرعة، وقد قيل في صفته ﷺ: إنه كان ذريع المشي، أي: سريع المشي، واسع الخطوة.

وأما الغلبة، فإن الذرع من معانيه: الغلبة، ومنها: ذرعه القيء إذا غلبه وسبق إلى فيه.

(١) معجم مقاييس اللغة (ج ٣/ص ٦٦)

(٢) الخصائص (ج ١ / ص ١٥٩) والعين (ج ٢ / ص ٤٩) والمحيط في اللغة (ج ٢ / ص ٢٤١) ولسان العرب (ج ٣

/ ص ٢٥٧)

وأما الطاقة، فقليل: ضاق بالأمر ذرعُه، وذراعُه، أي: ضعفت طاقته، ولم يجد من المكروه فيه مخلصاً ولم يُطِّقه ولم يَقوَ عليه.

وأما التوسل، فإن من معاني الذريعة: الوسيلة، يقال: تذرَّع فلان بذريعة، أي: توسَّل بوسيلة.

وأما السبب، فيقال: هي السبب الموصل إلى شيء أعلى منه، فيقال: فلان ذريعتي إليك، أي: سببي ووُصِّلتي الذي أتسبب به إليك^(١).

ومن هذه المعاني يتضح أن الذريعة هي: كل أمر ذي امتداد واتساع، يكون سبباً ووسيلة إلى غاية مطلوبة أو غير مطلوبة.

أما تعريف "سد الذرائع" في الاصطلاح: فهي مركبة من كلمتين، كلمة (سد) وكلمة (ذريعة)، تركيباً إضافياً.^(٢) وهذا المركب لا بد من تعريفه أولاً باعتبار مفرديه، ثم تعريفه على أنها لقب، وعلم يطلق على قاعدة أصولية^(٣).

أما تعريفها على أنها مركب إضافي، فإنها مكونة من (سد) و(ذريعة)، فالسد لا يعرف إلا إذا أضيف، حيث يأتي بمعان كثيرة، ومن التعريف اللغوي، فإن من معانيه: الحجز والمنع، والغلق. وتأتي الذريعة على عكس معناه، فهي تعني: (الامتداد والاتساع). فـ"سدُ الذرائع" يعني: منع اتساعها وامتدادها، فيكون معناه في الاصطلاح هو: منع امتداد واتساع كل ما يؤدي إلى الفساد.

(١) لسان العرب (ج ٨ / ص ١١٠)

(٢) المركب الإضافي: كل اسمين نزل ثانيهما منزلة التنوين لما قبله. شرح الأشموني (ج ١/ص ١٣٤) والتصريح (ج ١/ص ١١٩)

(٣) ينظر سد الذرائع عند شيخ الإسلام ابن تيمية (ص ٢٦)

أحاديث سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. تمهيد.

أما تعريفها على أنها لقب، فقال ابن عاشور^(١): "لقب "سد الذرائع" قد جعل لقباً على سد ذرائع الفساد"^(٢).

وتطلق الذرائع في الشرع ويقصد بها معنيان: عام وخاص.

فأما المعنى العام، فهو مقتبس من معناها اللغوي، لأنها تعني الوسيلة الممتدة إلى أمر ما، مقصود أو غير مقصود.

قال القرافي في الفروق^(٣): "الذريعة هي الوسيلة للشيء".

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى الكبرى^(٤): "وَالذَّرِيعَةُ: مَا كَانَ وَسِيلَةً وَطَرِيقًا إِلَى الشَّيْءِ"^(٥).

وقال ابن القيم في إعلام الموقعين^(٦): "لَمَّا كَانَتْ الْمَقَاصِدُ لَا يُتَوَصَّلُ إِلَيْهَا إِلَّا بِأَسْبَابٍ وَطُرُقٍ تُفْضِي إِلَيْهَا، كَانَتْ طُرُقُهَا وَأَسْبَابُهَا تَابِعَةً لَهَا مُعْتَبَرَةً بِهَا، فَوَسَائِلُ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْمَعَاصِي فِي كَرَاهَتِهَا وَالْمَنْعِ مِنْهَا بِحَسَبِ إِفْضَائِهَا إِلَى غَايَاتِهَا وَارْتِبَاطِهَا بِهَا، وَوَسَائِلُ الطَّاعَاتِ وَالْقُرْبَاتِ فِي مَحَبَّتِهَا وَالْإِذْنِ فِيهَا بِحَسَبِ إِفْضَائِهَا إِلَى غَايَتِهَا"^(٧).

فهؤلاء يرون أن الذرائع، تنقسم إلى أقسام بحسب ما تفضي إليه، أي أنها كل ما وصل إلى أمر ما، سواء كان ذلك الأمر ممنوعاً شرعاً أو مأموراً به شرعاً.

أما المعنى الخاص:

(١) ابن عاشور هو: محمد بن الطاهر

(٢) مقاصد الشريعة الإسلامية (ص ٣٦٩)

(٣) شرح تنقيح الفصول (ص ٤٣٨)

(٤) تقي الدين أحمد بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)

(٥) (ج ٦ / ص ١٧٢)

(٦) ابن القيم هو: محمد بن أبي بكر بن سعد الدمشقي، ابن قيم الجوزية (٦٩١-٧٥١هـ)

(٧) (ج ٤ / ص ٥٥٣)

فهو ما عرف به الفقهاء الذريعة، وهو تعريفها على أنها لقب، يطلق على حسم مادة الفساد، وهو كل وسيلة مباحة توصل إلى ممنوع شرعاً.

قال القرافي^(١): "سد الذرائع، ومعناه حسم مادة وسائل الفساد دفعاً لها"^(٢).

وقال الباجي^(٣): "المسألة التي ظاهرها الإباحة، ويتوصل بها إلى فعل المحظور"^(٤).

وقال ابن رشد الجدل^(٥): "هي الأشياء التي ظاهرها الإباحة، ويتوصل بها إلى فعل المحظور".

وقال ابن العربي^(٦): "هي كل عمل ظاهر الجواز يتوصل به إلى محظور"^(٧).

قال القرطبي في الجامع لأحكام القرآن^(٨): "الذريعة عبارة عن أمر غير ممنوع لنفسه يخاف من ارتكابه الوقوع في ممنوع".

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى الكبرى^(٩): "الذريعة: الفعل الذي ظاهره أنه مباح، وهو وسيلة إلى فعل المحرم".

وقال ابن النجار في شرح الكوكب المنير: "الذريعة ما ظاهره مباح، ويتوصل به إلى محرم"^(١٠).

(١) القرافي هو: أحمد بن إدريس، شهاب الدين، أبو العباس.

(٢) الفروق (ج ٢/ص ٥٩)

(٣) الباجي هو: سليمان بن خلف بن سعد التجري، أبو الوليد الباجي.

(٤) إحكام الفصول في أحكام الأصول (ص ٥٦٧)

(٥) ابن رشد هو: محمد بن أحمد بن محمد بن رشد المالكي، أبو الوليد.

(٦) ابن العربي هو: محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الأندلسي، الإشبيلي.

(٧) أحكام القرآن لابن العربي (ج ٢/ص ٣٣١)

(٨) (ج ٢/ص ٤٠)

(٩) (ج ٦/ص ١٧٢)

(١٠) (ج ٤/ص ٤٣٤)

فهذه التعريفات تنصبُّ جميعها في أن الذريعة، هي: ما كان مباحاً وتوصل به إلى محرم، أو مفسدة، ترجح على المصلحة.

وسد الذرائع على ما جاء في التعريفات السابقة، يعني التعبير عن الحكم على هذه الذرائع الجائزة الموصلة إلى محرم بالمنع وسد طرقها وتخفيف منابعها و"حَسْمُ مَادَّةٍ وَسَائِلِ الْفَسَادِ دَفْعًا لَهَا"^(١).

ولمعرفة التعريف المناسب لابد من المقارنة بين التعريف العام، والتعريف الخاص، ثم استعراض التعريفات الخاصة، ومعرفة أنسب تلك التعريفات.

فنقول أولاً: بالمقارنة بين التعريفات العامة والتعريفات الخاصة، نلاحظ أن التعريف العام يشمل سد الذرائع وفتحها، وبهذا يتجاوز المراد في هذه الدراسة، فالذي يعني في هذا البحث، النوع الخاص، من حيث خصوصيته في أنه يوصل إلى منهي عنه شرعاً.

ولمعرفة أدق التعريف الخاصة وأشملها، لابد من النظر في عدة أمور:

منها الفعل المتذرع به، فقد يكون فعلاً مباحاً أو مندوباً أو واجباً.

ومنها المنهي عنه، وهو المتذرع إليه، فقد يكون محرماً، أو مكرباً.

ومنها درجة الإفضاء، وهي تختلف قوة وضعفاً.

وإذا نظر إلى التعريفات السابقة نرى الباجي، وابن رشد، وابن تيمية، وابن النجار

حصرُوا الفعل المتذرع به في المباح، وكأن المباح عندهم يشمل المندوب والواجب.

أما ابن العربي، فعبر عنه بالجواز فقط، أما القرطبي فعبر بغير ممنوع، وهو تعبير يتفق عليه

الجميع، بأنه يشمل المباح والمندوب والواجب.

أما إذا أمعنا النظر في الفعل المتذرع إليه، وكونه يشمل المكروه والمباح فإننا نجد ابن تيمية

وابن النجار، أطلقا على المتذرع إليه محرماً فقط، والبقية أطلقوا عليه محظوراً، إلا الشاطبي

فسماه مفسدة، والقرطبي سماه ممنوعاً شرعاً. وهذه الألفاظ لا منافاة بينها من حيث المعنى.

(١) أنوار البروق في أنواع الفروق (ج ٢/ ص ٥٩)

أما درجة الإفضاء وتفاوتها، فلم يشملها إلا تعريف القرطبي، أما البقية فجعلوها على درجة واحدة.

ولا شك أن تعبيرهم بالمباح، يقصد به الجائز وغير الممنوع شرعاً، وكذا المحظور يقصد به الممنوع شرعاً.

وعليه فالذي تختلف فيه تلك التعاريف هو درجة الإفضاء، فالكل عبر عنها بالتوصل، إلا الشاطبي والقرطبي، فيشمل تعريفهما أنواع الممنوع شرعاً ودرجة الإفضاء.

القدح في اللغة:

الْقَدْحُ: بفتح القاف ثم سكون الدال، الأثر الذي ينتج عن عمل عامل.

فيقال: قدح بالزناد، إذا خرج منه النار.

ويقال: قَدَحَ الشيءُ في صدري، أي: ترك أثراً من ذلك.

ويقال: قد أسرع في أسنانه القَوَادِحُ^(١). أي: الدودة التي تأكل السن.

ويتضح من هذه الشروح: أن معنى القدح هو الأثر الناتج عن الفعل، ويؤثر في غيره، وهو شبيه بالسد، فلا يعرف معناه إلا إذا أضيف إلى غيره.

ويستنتج من التعريف اللغوي للقدح، أنه كل ما أثر في غيره وغيره عما كان عليه إلى حال آخر.

تعريف التوحيد:

التوحيد: مصدر وحد الشيء، يوحد توحيداً، إذا أفرد. والواحد: المنفرد من كل

شيء، وكذلك الوَحِيدُ.

(١) العين (ج ١/ص ١٧١) والمحيط في اللغة (ج ١/ص ١٦٣) وتهذيب اللغة (ج ١/ص ٤٥٠) ولسان العرب (ج ٢/ص ٦٥٦)

والوحدة: الانفراد، والله تعالى هو الواحد الأحد ذو الوجدانية والتوحيد، والفرق بينهما أن الأحد بني لنفي ما يذكر معه من العدد، فتقول: جاءني واحد من الناس، ولا تقول: جاءني أحد، فالواحد منفرد بالذات في عدم المثل والنظير، والأحد منفرد بالمعنى^(١).

ويتلخص من هذا التعريف أن التوحيد في اللغة يدل على: التفرد وعدم النظير والمثيل للشيء فيما كان واحداً فيه، وهذا لا يليق إلا بالله سبحانه وتعالى، فهو الواحد الأحد في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله وألوهيته، لا نظير له في ذاته وأسمائه وصفاته، ولا ند له في إلهيته ولا شريك له في ربوبيته وملكوته^(٢).

وفي الاصطلاح التَّوْحِيدُ، هو: "إفراد الله سبحانه بالعبادة، وهو دين الرسل الذي أرسلهم الله به إلى عباده"^(٣). قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(٤)

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾^(٥).

وقال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝ لَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ۝﴾^(٦)

فهو: تفرّد الله بالربوبية والألوية، وكمال الأسماء والصفات، فإذا كان التوحيد بهذه المكانة والمنزلة، فإنه يجب صيانته وحمايته مما يقدح في صفاته ونقائه، وسد الذرائع وقطع

(١) لسان العرب (ج ٣ / ص ٥٥٢) والمحيط في اللغة (ج ١ / ص ٢٤٤) والقاموس المحيط (ج ١ / ص ٣٢٨)

(٢) تيسير العزيز الحميد (٣٣)

(٣) شرح كشف الشبهات للشيخ ابن عثيمين (ص ٢٠)

(٤) سورة التوبة [٣١]

(٥) سورة البينة [٥]

(٦) سورة الإخلاص [١ - ٤]

الوسائل الموصلة إلى تغييره، وتعكير صفوه، من الشرك و المعاصي التي هي بريد الكفر، والإصرار عليها يقدح في توحيد الموحّد. والله المستعان وعليه التكلان.

ومن هذه التعريفات نستخلص أن معنى سد ذرائع القدح في التوحيد: هو قطع طرق وسبل ما يبطل أو ينقص إفراد الله بالعبادة.

وأسباب اختيار هذا التعريف هو: أن القطع يعني: البتر لتلك الطرق، فلا يترك منها طريق ولا سبيل متصل حتى يؤثر على صفاء التوحيد ونقاؤه.

واستخدم كلمة يبطل أو ينقص، لأن من القوادح ما يبطل التوحيد بالكلية، ومنها ما يقدح في كماله، وكلاهما مطلوب قطعه وسده.

وسبب اختيار التعبير عن التوحيد بالعبادة، وهي كما عرفها شيخ الإسلام^(١): "هي اسمٌ جامعٌ لكلِّ ما يُحبُّه الله ويَرْضاهُ: مِنَ الأقوالِ، والأَعْمَالِ، الباطِنَةِ، وَالظَّاهِرَةِ".

فتشمل التوحيد وما يحقق كمال التوحيد؛ من الأقوال والأعمال، الظاهرة من أعمال الجوارح، والباطنة من أعمال القلب، وما يعقبه التقصير فيها من قدح في التوحيد. قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- في القواعد الأربع^(٢): "فإذا عرفت أن الله خلقك لعبادته، فاعلم أن العبادة لا تسمى عبادة إلا مع التوحيد، كما أن الصلاة لا تسمى صلاة إلا مع الطهارة".

فالعبادة بدون التوحيد، كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماءً حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً، فيوفي حسابه عند ربه.

(١) المجموع (ج ٥/ ص ٢٥٧)

(٢) الجامع الفريد في متون العقيدة والتوحيد (ص ٢٠١)

ثانياً: أهمية سد الذرائع في الشرع:

إن سد الذرائع مما حض عليه ديننا الحنيف، لما يحصل به من حماية وعناية بالشرع وأهله من الفتن الموجهة ضده؛ لذلك جاء في نصوص الكتاب والسنة وأقوال أهل العلم وأفعالهم ما يدل على عظم هذا الركن الركين في الدين، وهو سد ذرائع ما يخل به أو ببعض أهدافه، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِّكُلِّ أُمَّةٍ عَلَيْهِمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾﴾^(١) هذه الآية تعتبر من أعظم ما جاء في باب سد الذرائع، لما تضمنته من النهي عن سب آلهة المشركين، على الرغم من أن سبها قرابة إلى الله، وفيه إضعاف لنفوس المشركين وخذلان لهم، إلا أنه عندما كان ذلك سبباً في سب المشركين إله المسلمين، ففى الله عنه لثلا يسبوا الله بلا علم ولا برهان.

ومن الأحاديث:

[١]١. حديث عائشة رضي الله عنها، زوج النبي ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: (أَلَمْ تَرَيَ أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ أَقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟). فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟. قَالَ: (لَوْ لَا حِدَثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ).

رواه البخاري^(٢) ومسلم^(٣) والنسائي^(٤) من طرق عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْهَا.

[٢]٢. وحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ، فَكَسَعَ^(٥) رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ! وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ!

(١) سورة الأنعام: [١٠٨]

(٢) كتاب: الحج، باب: فضل مكة وبنائها ج ٢/ ص ٥٧٣/ رقمه ١٥٠٦

(٣) كتاب: الحج، باب: نقض الكعبة وبنائها ج ٢/ ص ٧٩٠/ رقمه ١٣٣٣

(٤) كتاب: المناسك، باب: بناء الكعبة (ج ٥-٦ / ص ٢٣٥/ رقمه ٢٩٠٠)

(٥) أي ضرب دُبره بيده. النهاية (ص ٨٠١)

فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: (مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: (دَعُوهَا؛ فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ). فَسَمِعَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، فَقَالَ: فَعَلُوهَا؟ أَمَا وَاللَّهِ! لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَلَبَغَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ عَمْرٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (دَعُهُ؛ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ). رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) والترمذي^(٣) والنسائي في السنن الكبرى^(٤) من طرق عن سُفْيَانَ^(٥) عن عَمْرٍو^(٦)، عنه ﷺ.

٣[٣] وحديث عائشة رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طُبُّ،^(٧) حَتَّى إِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ صَنَعَ الشَّيْءَ وَمَا صَنَعَهُ، وَإِنَّهُ دَعَا رَبَّهُ، ثُمَّ، قَالَ: (أَشْعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيَمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟). فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟. قَالَ: (جَاءَنِي رَجُلَانِ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟. قَالَ: مَطْبُوبٌ^(٨)). قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟. قَالَ: لَيْدٌ بَنُ الْأَعْصَمِ. قَالَ: فِيمَاذَا؟. قَالَ: فِي مَشْطٍ

(١) كتاب: المناقب، باب: ما ينهى من دعوى الجاهلية (ج ٣ / ص ١٢٩٦ رقم ٣٣٣٠)

(٢) كتاب: البر والصلة والآداب، باب: نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً (ج ٤ / ص ١٥٨٦ رقم ٢٥٨٤)

(٣) كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المنافقين (ج ٤ / ص ٢٥٩ رقم ٣٣١٥)

(٤) كتاب: السير، باب: دعوى الجاهلية (ج ٥ / ص ٢٧١ رقم ٨٨٦٣)

(٥) سفیان هو: ابن عيينة.

(٦) عمرو هو: ابن دينار.

(٧) طُبُّ: أي سُجِرَ. وقال أبو بكر: الطَّبُّ: حُرِفَ من الأضداد يقال: طُبُّ لعلاج الداء وطِبُّ للسحر، وهو من

أعظم الأدواء. (النهاية، ص ٥٥٧)

(٨) مَطْبُوبٌ: أي مَسْحُورٌ كُنُوا بالطَّبِّ عن السَّحَرِ، تَفَاؤُلًا بِالْبُرءِ كما كُنُوا بالسَّلِيمِ عن اللَّدِيغِ.

الفائق (ج ١ / ص ٢٧١) وغريب الحديث لأبي عبيد (ج ٢ / ص ٤٣) و النهاية (ص ٥٥٧)

وَمُشَاطَةٍ^(١) وَجَفَّ^(٢) طَلْعَةٍ^(٣). قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي ذُرْوَانٍ، وَذُرْوَانٌ بِئْرٌ فِي بَنِي زُرَيْقٍ. قَالَتْ: فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ. فَقَالَ: (وَاللَّهِ! لَكَأَنَّ مَاءَهَا تُقَاعَةُ الْحِنَاءِ)^(٤) وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ. قَالَتْ: فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهَا عَنْ الْبِئْرِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَهَلَّا أَخْرَجْتَهُ؟ قَالَ: (أَمَّا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللَّهُ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا). (رواه البخاري^(٥) ومسلم^(٦) وابن ماجه^(٧) من طرق عن هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا).

٤ [٤]. وحديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ). قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: (يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ). (رواه البخاري^(٨) ومسلم^(٩) والترمذي^(١٠) من طرق عن سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْهُ رضي الله عنه).

وفي رواية مسلم والترمذي: (سَتَمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ). بدل (يلعن).

(١) مشاطة: الشعر الذي يسقط من الرأس واللحية عند التسريح بالمشط.

الفائق (ج ١ / ص ٢٩٦) والنهاية (ص ٨٧١)

(٢) جف: وعاء الطلع، وهو الغشاء الذي يكون فوقه.

غريب الحديث لأبي عبيد (ج ١ / ص ٣٥٣) والنهاية (ص ١٧٥)

(٣) طلعة يعني طلع النخل. غريب الحديث لأبي عبيد (ج ١ / ص ٣٥٣)

(٤) نقاعة الحناء: ما ينقع فيه الحناء. أي: متغير اللون.

(٥) كتاب: الطب، باب: السحر (ج ٥ / ص ٢١٧٥ / رقمه ٥٤٣٠)

(٦) كتاب: السلام، باب: السحر (ج ٤ / ص ١٣٧٢ / رقمه ٢١٨٩)

(٧) كتاب: الطب، باب: السحر (ج ٣ / ص ٢٥٣ / رقمه ٣٥٤٥)

(٨) كتاب: الأدب، باب: لا يسب الرجل والديه (ج ٥ / ص ٥٦٢٩ / رقمه ٥٦٢٨)

(٩) كتاب: الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها (ج ١ / ص ٨٩ / رقمه ٩٠)

(١٠) كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في عقوب الوالدين (ج ٤ / ص ٣١٢ / رقمه ١٩٠٢)

٥[٥]. وحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: أتى رجل رسول الله ﷺ بالجعرانة^(١) منصرفه من حنين، وفي ثوب بلال فضة، ورسول الله ﷺ يقبض منها، يعطي الناس. فقال: يا محمد! اعدل. قال ﷺ: (ويلك! ومن يعدل إذا لم أكن أعديل؟) لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعديل. فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: دعني، يا رسول الله! فأقتل هذا المنافق. فقال: (معاذ الله! أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي، إن هذا وأصحابه يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية^(٢)).

رواه مسلم^(٣) وابن ماجه^(٤) والنسائي في السنن الكبرى^(٥) من طرق عن الليث، عن يحيى ابن سعيد، عن أبي الزبير^(٦)، عنه ﷺ.

فهذه النصوص وغيرها كثير لا يتسع المقام لذكرها، دليل على أهمية سد الذرائع، وأنه باب عظيم من الشريعة الإسلامية ينبغي مراعاة متى يفتح ومتى يسد، وقد راعاه الأئمة في مذاهبهم، وكان من أكثر من راعاه الإمام مالك، وأحمد وغيرهم، قال القرطبي في الجامع لأحكام القرآن بعد أن ساق أدلة سد الذرائع: "التمسك بسد الذرائع وحمايتها، وهو مذهب مالك وأصحابه وأحمد ابن حنبل في رواية عنه، وقد دل على هذا الأصل الكتاب والسنة...

(١) الجعرانة: وهي ماء بين الطائف ومكة وهي إلى مكة أقرب نزلها النبي ﷺ لما قسم غنائم هوازن مرجعه من غزاة حنين وأحرم منه ﷺ.

معجم البلدان (ج ٢ / ص ١٦٥ / رقمه ٣١٤٢)

(٢) يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية: يريد أن دُخِلَ في الإسلام ثم خروجه منه، لم يتمسكوا منه بشيء كالسهم الذي دخل في الرمية ثم نَفَذَ فيها وخرَجَ منها، ولم يعلَقْ به منها شيء.

النهاية (ص ٨٦٦)

(٣) كتاب: الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم (ج ٢ / ص ٦٠٨ / رقمه ١٠٦٣) والحديث في الصحيحين وغيرهما عن أبي سعيد الخدري.

(٤) المقدمة، باب: في ذكر الخوارج (ج ١ / ص ٩٩ / رقمه ١٧٢)

(٥) كتاب: السير، باب: دعوى الجاهلية (ج ٥ / ص ٣١ / رقمه ٨٠٨٧)

(٦) محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي، مولا هم، أبو الزبير المكي.

فهذه هي الأدلة التي لنا على سد الذرائع، وعليه بنى المالكية كتاب الآجال وغيره من المسائل في البيوع وغيرها^(١).

إن الشارع الحكيم ترك أموراً سداً للذرائع، وقد أفادت الأحاديث السابقة وما في معناها، وكذلك الآية السابقة وما في معناها من الآيات، أموراً عظيمة في سد الذرائع. ففي الحديث الأول: ترك النبي ﷺ بناء الكعبة على قواعد إبراهيم عليه السلام وما في ذلك من المصالح مراعاةً لمصلحة أكبر وأعظم، وهي أن أهل مكة حديثو عهد بكفر، وقد يؤدي ذلك إلى ترك الإسلام والارتداد عنه، حمية لما كان عليه آباؤهم.

وفي الحديث الثاني والخامس: ترك قتل من اعتدى عليه وعلى المسلمين بالسب، سداً لذريعة ما هو أعظم، وهو ما ينشر بين الناس، من أن النبي ﷺ يقتل أصحابه، ولا يدخلون في الإسلام خوفاً منه. لئلا ينفر الناس عن الدخول في الإسلام، ولأنه يؤثر الإغضاء عمن يظهر الإسلام، ولو صدر منه ما صدر. قال ابن القيم: ^(٢) "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكْفُ عَنْ قَتْلِ الْمُتَنَافِقِينَ - مَعَ كَوْنِهِ مَصْلَحَةً - لئلا يكون ذريعة إلى تنفير الناس عنه، وقولهم: إِنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ، فَإِنَّ هَذَا الْقَوْلَ يُوجِبُ التُّفُورَ عَنِ الْإِسْلَامِ مِمَّنْ دَخَلَ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ فِيهِ، وَمَفْسَدَةُ التَّنْفِيرِ أَكْبَرُ مِنْ مَفْسَدَةِ تَرْكِ قَتْلِهِمْ، وَمَصْلَحَةُ التَّأْلِيفِ أَعْظَمُ مِنْ مَصْلَحَةِ الْقَتْلِ".

وفي الحديث الثالث: ترك استخراج السحر، وما في ذلك من المصالح، لئلا يوقع الناس في فتنة أعظم من وقوع السحر وضرره عليه، وهو انتشار تعلم السحر بين الناس. وقال النووي: "خَشِيَ مِنْ إِخْرَاجِهِ وَإِشَاعَتِهِ ضَرَرًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ تَذَكُّرِ السَّحْرِ وَتَعَلُّمِهِ وَتَحْوِ ذَلِكَ؛ وَهُوَ مِنْ بَابِ تَرْكِ الْمَصْلَحَةِ خَوْفَ الْمَفْسَدَةِ". ^(٣)

(١) الجامع لأحكام القرآن (ج ٢/ص ٤٠)

(٢) إعلام الموقعين (ج ٥/ص ٧)

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (ج ١٣-١٤/ص ٤٢٨)

وكذلك ترك قتل لبيد بن الأعصم، "لأنه خشي إذا قتله أن تثور بذلك فتنة بين المسلمين وبين خلفائهم من الأنصار."

وفي الحديث الرابع: نهي أن يسب الرجل والدي الرجل، فيسب والديه، وحذر من ذلك، وأنه من أكبر الكبائر وأعظمها إثماً لئلا يؤدي إلى أن يسب والديه.

قال ابن القيم في إعلام الموقعين^(١): "فجعل رسول الله ﷺ الرجل ساباً لآعناً لأبويه بتسبيه إلى ذلك وتوسله إليه وإن لم يقصده".

وهذا وغيره يرشد إلى أهمية سد الذرائع الموصلة إلى مفسدة في الدين، والدنيا.

قال ابن القيم في إعلام الموقعين: "وَبَابُ سَدِّ الذَّرَائِعِ أَحَدُ أَرْبَاعِ التَّكْلِيفِ؛ فَإِنَّهُ أَمْرٌ وَنَهْيٌ، وَالْأَمْرُ نَوْعَانِ؛ أَحَدُهُمَا: مَقْصُودٌ لِنَفْسِهِ، وَالثَّانِي: وَسِيلَةٌ إِلَى الْمَقْصُودِ، وَالنَّهْيُ نَوْعَانِ؛ أَحَدُهُمَا: مَا يَكُونُ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ مَفْسَدَةً فِي نَفْسِهِ، وَالثَّانِي: مَا يَكُونُ وَسِيلَةً إِلَى الْمَفْسَدَةِ؛ فَصَارَ سَدُّ الذَّرَائِعِ الْمُفْضِيَةِ إِلَى الْحَرَامِ أَحَدَ أَرْبَاعِ الدِّينِ .

بل عدّه بعض أهل العلم من مصادر الشريعة الإسلامية، ففي تنقيح الفصول يحصر القرافي أدلة المجتهدين بالاستقراء، فيجدها تسعة عشر، منها سد الذرائع^(٢).

واهتم بسد الذرائع الأئمة الأربعة وغيرهم، وكان أكثرهم اهتماماً الإمام مالك، تكرر؟ قال أبو العباس القرطبي^(٤): "سد الذرائع ذهب إليه مالك وأصحابه، وخالفه أكثر الناس تأصيلاً، وعملوا عليه في أكثر فروعهم تفصيلاً"^(٥).

(١) (ج ٥/ص ٧)

(٢) (ج ٣ / ص ٣٧٢)

(٣) تنقيح الفصول (ص ١٩٨) والبهجة (ج ٢/ص ١٢٦)

(٤) القرطبي هو: أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر الأنصاري الأندلسي، القرطبي، المالكي.

(٥) البحر المحیط (ج ٨/ص ٣٢) وإرشاد الفحول (ج ٢/ص ٢٨٠)

ومنهم من عدّها أصلاً من أصول الشريعة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "أما شواهد هذه القاعدة-يعني سد الذرائع- فأكثر من أن تحصر، فنذكر منها ما حضر.."
 إلى أن قال: "ولم نذكر من شواهد هذا الأصل إلا ما هو متفق عليه"^(١).
 وقال الشاطبي: "وسد الذرائع مطلوب مشروع، وهو أصل من الأصول القطعية في الشرع"^(٢).

وقال في موضع آخر: "وقاعدة الذرائع أيضاً مبنية على سبق القصد إلى الممنوع"^(٣).
 وسد الذرائع من الأصول والقواعد الشرعية المرعية في شريعة أهل الإسلام، وهي بمثابة الحصن المنيع الذي يتحصن فيه أهل التوحيد من شوائب الشرك وبرائن البدع. والله أعلم.



(١) مجموع الفتاوى (ج ٣/ص ١٤٠-١٤٥)

(٢) الموافقات (ج ٣/ص ٦١)

(٣) نفس المراجع (ج ٣/ص ١٨٩)

ثالثاً : ضوابط سد الذرائع:

"الضَّبْطُ في اللغة يأتي بمعنى الحبس وال لزوم والحفظ فيقال: الضبط: لزوم الشيء وحَبْسُهُ." ويقال: "لزوم الشيء، لا يفارقه" وضبطه: حفظه وحبسه" (١).
وفي الاصطلاح: "صُورَةٌ كُلِّيَّةٌ يَتَعَرَّفُ مِنْهَا أَحْكَامُ جَمِيعِ جُزْئِيَّاتِهَا" (٢).

فإذا كانت يتعرف منها أحكام جزئياتها، فإنها تخرج ما ليس منها، وضوابط سد الذرائع لها أركان وأقسام وأنواع ولوازم، تنتظم مع بعض؛ لتشكل منظومة واحدة يعرف بها العامل ما هو منها وما يخرج عنها، فلا يتجاوزها إلى مسميات أخرى، وهذه الأركان والأقسام والأنواع تستنبط من نصوص الكتاب والسنة وأقوال أهل العلم وتعريفات أهل العلم لسد الذرائع .

أولاً: أركان وأحوال سد الذرائع:

الركن الأول: "الوسيلة، وهي: التي تكون في أصلها مباحة، أو مندوبة، أو واجبة وضعت لأمر جائز، ولكنها تؤدي إلى فعل منهي عنه.

الركن الثاني: درجة الإفضاء، وقد عبر عن قوتها العلماء بالندرة أو الكثرة أو الكثرة الغالبة وغير الغالبة أو القطع.

الركن الثالث: ما توصل إليه هذه الوسيلة، وهو الممنوع شرعاً، ويدخل فيه المحرم والمكروه، وتختلف رتب الممنوع باختلاف المفسدة التي رتبها الله على الإخلال به، ولا شك أن مفسدة المحرم أعظم من مفسدة المكروه" (٣) وهكذا.

والركن الرابع: المتذرع أو المتوسل، وهو من يستخدم الوسيلة؛ للتوصل بها إلى المنهي عنه، وهو الإنسان، وقصده أو جهله بها، فإنه قد يكون جاهلاً بهذه الوسيلة وما

(١) الصحاح في اللغة (ج ١ / ص ٥٠٥) ولسان العرب (ج ٧ / ص ٣٨٤)

(٢) المشور في القواعد (ج ١ / ص ١) و غمر عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر (ج ٢ / ص ٥)

(٣) قواعد الأحكام للعز بن عبد السلام (ج ١ / ص ١٠٧) وقاعدة سد الذرائع (ص ١٨٨)

تؤدي إليه من مفسد أو بحكم مآلها أو مضطراً إليها، فلا يكون آثماً ولكن هذا لا يغير من كون الوسيلة مباحة تفضي إلى محرم، أو محرمة؛ ونهى عنها لأنها وسيلة إلى ما هو أعظم منها حرمة، كمن يجبر على الحلف بغير الله وقلبه مطمئن بالإيمان .

ثانياً: تقسيم الذرائع بالنظر إلى درجات إفضائها إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: وسيلة جائزة مباحة أو مندوبة أو واجبة تفضي نادراً إلى منهي عنه.

فحكمها الجواز؛ لأن الشرع اعتبر غلبة المصلحة في تشريعاته، ولم يعتبر ندور المفسدة،

مثال النظر إلى المخطوبة، فإن المصلحة فيه غالبية على المفسدة.

القسم الثاني: وسيلة جائزة مباحة أو مندوبة أو واجبة تفضي كثيراً غالباً أو قطعاً إلى

منهي عنه.

فهذه غلب فيها الظن - أي أن - حصول المفسدة غالب على جلب المصلحة، وقد أقام

الشرع الظن الغالب مقام العلم في أكثر الأحوال^(١)؛ فهذه محرمة، مثال تصوير ذوات الأرواح وتعليقها، وما يفضي إليه من تعظيم أصحابها وما يفضي إليه ذلك من تعلق وعبادة ولو بعد

حين.

القسم الثالث: وسيلة جائزة مباحة أو مندوبة أو واجبة تفضي كثيراً لا غالباً إلى منهي

عنه.

وهذه التي عُبر عنها بسد الذرائع لما تؤدي إليه، وقد حرم الشارع أموراً هي في الأصل

مباحة، لأنها تفضي في كثير من الأحيان إلى مفسد، وإن لم تكن غالباً، ومن أمثلة ذلك: نهي

النبي ﷺ عن بناء المساجد على القبور، وعن الصلاة إليها، لما تؤدي إليه من الشرك وعبادة

أصحابها^(٢).

(١) قواعد الأحكام (ج ١/ص ٣، ٨٥) والموافقات (ج ٢/ص ٣٥٩)

(٢) الموافقات (ج ٢/ص ٣٦٢)

ثالثاً: تقسيم الذريعة بالنظر إلى ما تفضي إليه من العمل، وهذا القسم بالنظر إلى مآلها.

ويتم هذا بفقّه الموازنة بين المصالح والمفاسد، وقد اهتم كثير من أهل العلم بتقسيم الذرائع من جهة مقصدها ومآلها، منهم القرافي وشيخ الإسلام ابن تيمية، والعز بن عبد السلام وابن القيم وغيرهم، وسوف أورد أشمل تلك التقسيمات، وأكتفي بالإشارة إلى الأخرى.

تقسيم العز بن عبد السلام رحمه الله حيث قال^(١):

"الأول: مَا يُبَاحُ .

وَالثَّانِي: مَا يَجِبُ لِعَظْمِ مَصْلَحَتِهِ.

وَالثَّالِثُ: مَا يُسْتَحَبُّ لِزِيَادَةِ مَصْلَحَتِهِ عَلَى مَصْلَحَةِ الْمُبَاحِ.

وَالرَّابِعُ: مُخْتَلَفٌ فِيهِ.

وفي تقسيمه هذا راعى النظر إلى الذريعة عموماً فيما تؤدي إليه حتى ولو كان جائزاً مباحاً. أما شيخ الإسلام، فحصرها فيما تؤدي إليه من الممنوع شرعاً، فقال^(٢): "أقسامُ- الذرائع- ثلاثة.

الْأَوَّلُ : مَا هُوَ ذَرِيعَةٌ وَهُوَ مِمَّا يُحْتَالُ بِهِ كَالْجَمْعِ بَيْنَ الْبَيْعِ وَالسَّلَفِ.

الثَّانِي : مَا هُوَ ذَرِيعَةٌ لَا يُحْتَالُ بِهَا كَسَبِّ الْأَوْتَانِ، فَإِنَّهُ ذَرِيعَةٌ إِلَى سَبِّ اللَّهِ تَعَالَى.

الثَّالِثُ : مَا يُحْتَالُ بِهِ مِنَ الْمُبَاحَاتِ فِي الْأَصْلِ كَبَيْعِ النَّصَابِ فِي أَثْنَاءِ الْحَوْلِ فِرَارًا مِنَ الزَّكَاةِ وَكَإِغْلَاءِ الثَّمَنِ لِإِسْقَاطِ الشُّفْعَةِ .

وتوسع ابن القيم في تقسيمه مستنبطاً من كلام شيخه، فقال في أقسام الذرائع من جهة قوة الإفضاء: "أَحَدُهُمَا"^(٣): أَنْ يَكُونَ وَضْعُهُ لِلْإِفْضَاءِ إِلَيْهَا كَشُرْبِ الْمُسْكِرِ الْمُفْضِي إِلَى مَفْسَدَةِ السُّكْرِ... فَهَذِهِ أَفْعَالٌ وَأَقْوَالٌ وَضِعَتْ مُفْضِيَةً لِهَذِهِ الْمَفَاسِدِ وَلَيْسَ لَهَا ظَاهِرٌ غَيْرُهَا.

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام (ج ١ / ص ٦٩)

(٢) الفتاوى الكبرى (ج ٦ / ص ١٧٢)

(٣) إعلام الموقعين (ج ٤ / ص ٥٥٣)

أحاديث سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. تمهيد.

والثاني: أَنْ تَكُونَ مَوْضُوعَةً لِلْإِفْضَاءِ إِلَى أَمْرٍ جَائِزٍ أَوْ مُسْتَحَبٍّ، فَيَتَّخِذَ وَسِيلَةً إِلَى الْمُحَرَّمَ، إِمَّا بِقَصْدِهِ أَوْ بِغَيْرِ قَصْدٍ مِنْهُ؛ فَالْأَوَّلُ كَمَنْ يَعْقِدُ النِّكَاحَ قَاصِدًا بِهِ التَّحْلِيلَ... والثاني كَمَنْ يُصَلِّي تَطَوُّعًا بِغَيْرِ سَبَبٍ فِي أَوْقَاتِ النَّهْيِ.

ثُمَّ هَذَا الْقِسْمُ مِنَ الذَّرَائِعِ نَوْعَانِ؛

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَكُونَ مَصْلَحَةُ الْفِعْلِ أَرْجَحَ مِنْ مَفْسَدَتِهِ.

وَالثَّانِي: أَنْ تَكُونَ مَفْسَدَتُهُ رَاجِحَةً عَلَى مَصْلَحَتِهِ؛ فَهَاهُنَا أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ:

الْأَوَّلُ: وَسِيلَةٌ مَوْضُوعَةٌ لِلْإِفْضَاءِ إِلَى الْمَفْسَدَةِ.

الثَّانِي: وَسِيلَةٌ مَوْضُوعَةٌ لِلْمُبَاحِ قُصِدَ بِهَا التَّوَسُّلُ إِلَى الْمَفْسَدَةِ.

الثَّالِثُ: وَسِيلَةٌ مَوْضُوعَةٌ لِلْمُبَاحِ لَمْ يُقْصَدْ بِهَا التَّوَسُّلُ إِلَى الْمَفْسَدَةِ، لَكِنَّهَا مُفْضِيَةٌ إِلَيْهَا غَالِبًا وَمَفْسَدَتُهَا أَرْجَحُ مِنْ مَصْلَحَتِهَا.

الرَّابِعُ: وَسِيلَةٌ مَوْضُوعَةٌ لِلْمُبَاحِ وَقَدْ تُفْضِي إِلَى الْمَفْسَدَةِ، وَمَصْلَحَتُهَا أَرْجَحُ مِنْ مَفْسَدَتِهَا.

رابعاً: تقسيم الذرائع والوسائل من جهة الموازنة بين ما تؤدي إليه من المفاصد والمصالح:

الأول: إذا تعارضت مصلحتان وتعذر جمعهما، فإن علم رجحان إحداها قدمت، وإن

لم يعلم رجحان، وغلب التساوي فقد يظهر لبعض العلماء رجحان إحداها فيقدمها ويظن آخر رجحان مقابلها فيقدمه.

الثاني: إذا اجتمعت المفاصد المحضة، فإن أمكن درؤها درأنا، وإن تعذر درء الجميع درأنا

الأفسد فالأفسد.

الثالث: إن تساوت المفاصد، يتوقف ويتخير وقد يختلف في التساوي والتفاوت

والتقارب، ولا فرق في ذلك بين تراحم مفاصد المحرمات أو تراحم مفاصد المكروهات، أما إذا

تزاومت محرمات مع مكروهات فيرتكب المكروه ويدراً المحرم.

الرابع: "إِذَا اجْتَمَعَتْ مَصَالِحُ وَمَفَاسِدُ، فَإِنْ أُمُكِنَ تَحْصِيلُ الْمَصَالِحِ وَدَرْءُ الْمَفَاسِدِ، فَعَلْنَا ذَلِكَ امْتِثَالًا لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِمَا؛ لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾^(١).
الخامس: إِنْ تَعَذَّرَ الدَّرْءُ وَالتَّحْصِيلُ، فَإِنْ كَانَتْ الْمَفْسَدَةُ أَعْظَمَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ دَرَأْنَا الْمَفْسَدَةَ وَلَا نُبَالِي بِفَوَاتِ الْمَصْلَحَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعَةٌ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾^(٢).

أشار إلى التحريم ، لأن مفسدتهما أكبر من منفعتهما.

السادس: "إِنْ كَانَتْ الْمَصْلَحَةُ أَعْظَمَ مِنَ الْمَفْسَدَةِ حَصَلْنَا الْمَصْلَحَةَ مَعَ التَّزَامِ الْمَفْسَدَةِ"^(٣).

السابع: "إِنْ اسْتَوَتْ الْمَصَالِحُ وَالْمَفَاسِدُ، فَقَدْ يُتَخَيَّرُ بَيْنَهُمَا وَقَدْ يُتَوَقَّفُ فِيهِمَا، وَقَدْ يَقَعُ الْإِخْتِلَافُ فِي تَفَاوُتِ الْمَفَاسِدِ".

خامساً: تقسيم سد الذرائع من جهة وقت الفعل، وهو ثلاثة أقسام:

قسم: يُقَدَّمُ عَلَيْهِ فَوْراً وَتَعْجِيلُهُ خَيْرٌ مِنْ تَأْجِيلِهِ.

وقسم: تأجيله خير من تعجيله.

وقسم: يجب فيه الاحتياط والتؤدة.

قال العز بن عبد السلام في قواعد الأحكام: "^(٤) الْأَفْعَالُ ضَرْبَانِ: أَحَدُهُمَا: مَا خَفِيَتْ عَنْهَا مَصَالِحُهُ وَمَفَاسِدُهُ، فَلَا تُقَدَّمُ عَلَيْهِ حَتَّى تَظْهَرَ مَصْلَحَتُهُ الْمُجَرَّدَةُ عَنِ الْمَفْسَدَةِ، أَوْ الرَّاحَةُ عَلَيْهِ، وَهَذَا الَّذِي جَاءَتْ الشَّرِيعَةُ بِمَدْحِ الْأَنَاءَةِ فِيهِ إِلَى أَنْ يَظْهَرَ رُشْدُهُ وَصَلَاحُهُ.

(١) سورة التغابن [١٦]

(٢) سورة البقرة [٢١٩]

(٣) المقصود ولو ارتكب المفسدة.

(٤) (ج ١/ص ٣، ٨٥)

الضَرْبُ الثَّانِي: مَا ظَهَرَ لَنَا مَصْلَحَتُهُ، وَلَهُ حَالَانِ: أَحَدُهُمَا: أَلَّا تُعَارِضَ مَصْلَحَتُهُ مَفْسَدَتَهُ وَلَا مَصْلَحَةَ أُخْرَى، فَالْأَوَّلَى تَعْجِيلُهُ، وَالثَّانِيَةُ: أَنْ تُعَارِضَ مَصْلَحَتُهُ مَصْلَحَةً هِيَ أَرْجَحُ مِنْهُ، مَعَ الْخُلُوءِ عَنِ الْمَفْسَدَةِ، فَيُؤَخَّرُ عَنْهُ رَجَاءً إِلَى تَحْصِيلِهِ، وَإِنْ عَارَضَتْهُ مَفْسَدَةٌ تُسَاوِيهِ قُدِّمَتْ مَصْلَحَةُ التَّعْجِيلِ".

هذه أركان وأقسام الذرائع المؤدية إلى الفعل، توسعت في الكلام عليها، للتوصل إلى حكمها، وعليه يتضح لنا أن حكم الذريعة في الشريعة، أنها في الأصل مباحة، ولكنها تحولت بحكم ما تفضي إليه من المنهي عنه إلى التحريم، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: "أَنَّ الذَّرَائِعَ حَرَّمَهَا الشَّارِعُ، وَإِنْ لَمْ يَقْصِدْ بِهَا الْمُحَرَّمَ خَشْيَةَ إِفْضَائِهَا إِلَى الْمُحَرَّمَ، فَإِذَا قَصَدَ بِالشَّيْءِ نَفْسَ الْمُحَرَّمَ كَانَ أَوَّلَى بِالْتَّحْرِيمِ مِنَ الذَّرَائِعِ".

وَلِلشَّرِيعَةِ أَسْرَارٌ فِي سَدِّ الْفَسَادِ وَحَسْمِ مَادَّةِ الشَّرِّ لِعِلْمِ الشَّارِعِ مَا جُبِلَتْ عَلَيْهِ النَّفُوسُ وَبِمَا يَخْفَى عَلَى النَّاسِ مِنْ خَفِيِّ هُدَاهَا الَّذِي لَا يَزَالُ يَسْرِي فِيهَا حَتَّى يَقُودَهَا إِلَى الْهَلَكَةِ".

وسد الذرائع في الشريعة باب واسع يصعب ضبطه، فهو يتعلق بالزمان والمكان والأشخاص، بل والحالة المفردة، فقد ينهى عن الأمر من شخص واحد ولا ينهى عنه من آخر، فلكل حالة ضوابط خاصة بها، ولكنها ما ذكر من الضوابط هي عبارة عن قواعد عامة، قال شيخ الإسلام^(١): "وَالْكَلَامُ فِي سَدِّ الذَّرَائِعِ وَاسِعٌ لَا يَكَادُ يَنْضَبُطُ... وَإِنَّمَا قَصَدْنَا أَنَّ الذَّرَائِعَ مِمَّا اعْتَبَرَهَا الشَّارِعُ إِمَّا مُفْرَدَةً أَوْ مَعَ غَيْرِهَا، فَإِذَا كَانَ الشَّيْءُ الَّذِي قَدْ يَكُونُ ذَرِيعَةً إِلَى الْفِعْلِ الْمُحَرَّمَ، إِمَّا بِأَنْ يَقْصِدَ بِهِ الْمُحَرَّمَ أَوْ بِأَنْ لَا يَقْصِدَ بِهِ يُحَرِّمُهُ الشَّارِعُ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ مَا لَمْ يُعَارِضْ ذَلِكَ مَصْلَحَةً تُوجِبُ حِلَّهُ أَوْ وَجُوبُهُ فَنَفْسُ التَّذَرُّعِ إِلَى الْمُحَرَّمَاتِ بِالْإِحْتِيَالِ أَوَّلَى أَنْ يَكُونَ حَرَامًا، وَأَوَّلَى بِإِبْطَالِ مَا يُمَكِّنُ إِبْطَالَهُ مِنْهُ إِذَا عَرَفَ قَصْدَ فَاعِلِهِ، وَأَوَّلَى بِأَنْ لَا يُعَانَ صَاحِبُهُ عَلَيْهِ، وَهَذَا بَيْنَ لِمَنْ تَأَمَّلَهُ. وَاللَّهُ الْهَادِي إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ".

وهذه الضوابط في سد الذرائع عموماً في الشريعة الإسلامية، أما سد الذرائع في العقيدة خاصة، فسد حتى ذرائع الألفاظ، وهو من أعظم ما يسد باب الذرائع فيه، وقد نهى الله عن سب آلهة المشركين لئلا يسبوا الله عز وجل، ونهى النبي ﷺ عن بعض الألفاظ، ولو كان لها دلالات كثيرة، إحدى هذه الدلالات تدل على الممنوع، ولو كانت لمرة واحدة، ولا يوجد عبادة اعتنى الشارع الحكيم بسد الذرائع فيها أكثر من التوحيد، فإن النبي ﷺ نهى عن الاستغاثه به فيما يقدر عليه، ونهى الخطيب أن يقول: (ومن يعصهما)^(١) رواه مسلم وأبو داود^(٢) والنسائي^(٣)، لئلا يوهم التسوية بين الله ورسوله ﷺ، خشية الوقوع فيما يقدح في التوحيد، وهذا من أدق سدّ الذرائع في الشريعة.

ولو حررت سدّ الذرائع في التوحيد في ضوء معرفة أركان الذرائع وأقسامها وأنواعها المستتبطة من نصوص الكتاب والسنة يتضح اهتمام الشارع بها أكثر من غيرها، خاصة في جانب مراعاة درجة الإفضاء، فإنه ينظر إلى الكثرة والغلبة، أما في العقيدة، فلا ينظر إليها، و يكفي وجود الأمر ولو مرة واحدة، فقد كان رسول الله ﷺ يسدّ ذرائع الألفاظ، ولو كانت مرة واحدة مثال ذلك: رده على القائل: ما شاء الله وشئت، بقوله ﷺ: (أجعلتني لله نداً؟..؟)^(٤).

أما ما توصل إليه، ففي العقيدة لا يشترط أن توصل إلى منهي عنه حتماً، ولكن ربما يدل في بعض معانيه إلى ما يفهم منه بعض السامعين أن المقصود منه أمر يكون منهياً عنه في الشرع، فيكون بسبب سوء فهمهم ذريعة إلى المنهي عنه، مثال ذلك: رده على الخطيب، فإنه قال كلمة ليست ممنوعة في الأصل، فقد جاءت في بعض أحاديث رسول الله ﷺ منها قوله ﷺ:

(١) كتاب: الجمعة، باب: تخفيف الصلاة والخطبة (ج ٢/ص ٤٩٧/رقمه ٨٧٠)

(٢) كتاب: الصلاة، باب: الرجل يخطب على قوس (١٠٩٩)

(٣) كتاب: النكاح، باب: ما يكره من الخطبة (ج ٥-٦/رقمه ٣٢٧٩)

(٤) حديث حسن وسيأتي تحريجه موسعاً في المبحث الثامن من الفصل ٢ من الباب ٢

في الحديث: (أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا)^(١)؛ ولكن عندما خشي على بعض من حضر أن يفهم من تشريك الضمير في المساواة هي عنه.

وهذا من أدق درجات سد الذرائع وأعلاها، لحمايتها لأعظم عبادة تعبد الله بها خلقه، وبعث من أجلها رسله عليهم السلام، وأنزل كتبه، وهي عبادة توحيد الله عز وجل بأقسام التوحيد الثلاثة، فلا يقبل الله عمل عامل دون إيمانه بتوحيد المعرفة والإثبات وتوحيد القصد والطلب.

وعليه، فإن ضوابط سد الذرائع في جانب التوحيد يعتمد على اجتناب كل فعل أو قول يؤدي إلى ما يقدح في أصل التوحيد أو كماله بأي صورة كانت، وأن كل ما يقدح في التوحيد مفسدة لا مصلحة فيها، وما توصل إليه الذرائع في جانب العقيدة من قوادح هو من أعظم ما ينهى عنه شرعاً، لأن التوحيد أعظم العبادات التي اعتنى بها رب العزة والجلال، وحماها النبي ﷺ من كل شائبة. والله أعلم.



(١) رواه البخاري، كتاب: الإيمان، باب: حلاوة الإيمان (ج ١/ص ١٤/رقمه ١٦) ومسلم، كتاب: الإيمان، باب: بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان (ج ١/ص ٦٨/رقمه ٤٣)

الفصل الأول:

أحاديث سدّ ذرائع القدح في
توحيد المعرفة والإثبات.

في ثمانية مباحث.

المبحث الأول:
أحاديث النهي عن التفكير
في ذات الله عز وجل

٦[١]. عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ

حَتَّى يَقُولُوا هَذَا اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟). رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) وأبو داود^(٣) ولفظ مسلم وأبي داود: (لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يُقَالَ: هَذَا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ).

ومسلم^(٤) والنسائي^(٥) (يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ، مَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ). ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ وَزَادَ وَرُسُلِهِ.

وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ (قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنْ أُمْتُكَ لَا يَزَالُونَ يَقُولُونَ مَا كَذًا مَا كَذًا؟ حَتَّى يَقُولُوا هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ. فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟). مسلم^(٦)

٧[٢]. عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: (يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ، فَيَقُولُ: مَنْ

خَلَقَ كَذًا؟ مَنْ خَلَقَ كَذًا؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتِهِ).

رواه البخاري^(٧) واللفظ له ومسلم^(٨).

وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (يَأْتِي الْعَبْدَ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذًا وَكَذَا).

رواه مسلم^(٩).

(١) كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: ما يكره من كثرة السؤال وتكلف مالا يعنيه (ج ٦ / ص ٢٦٦٠/رقمه

٦٨٦٦)

(٢) كتاب: الإيمان، باب: بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها (ج ١ / ص ١١١/رقمه ١٣٤)

(٣) كتاب: السنة، باب: في الجهمية (ج ٥ / ص ٦١ /رقمه ٤٧٢١)

(٤) كتاب: الإيمان، باب: بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها (ج ١ / ص ١١١/رقمه ١٣٤)

(٥) كتاب: اليوم والليلة، باب: الوسوسة (ج ٦ / ص ١٧٠/رقمه ١٠٤٩٨)

(٦) كتاب: الإيمان، باب: بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها (ج ١ / ص ١١٢/رقمه ١٣٥)

(٧) كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده (ج ٣ / ص ١١٩٤/رقمه ٣١٠٢)

(٨) كتاب: الإيمان، باب: بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها (ج ١ / ص ١١١/رقمه ١٣٤)

(٩) نفس الموضع (ج ١ / ص ١١١/رقمه ١٣٤)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الأول: أحاديث النهي عن التفكير في ذات الله..

وفي رواية للنسائي^(١) عن هارون بن سعيد^(٢) قال: حدثنا خالد بن نزار^(٣) قال أخبرني القاسم بن مبرور^(٤)، عن يونس^(٥)، عن ابن شهاب^(٦)، قال عروة^(٧):

(١) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: الوسوسة (ج ٦ / ص ١٧٠ / رقمه ١٠٤٩٩)

(٢) هارون بن سعيد بن الهيثم بن محمد بن الهيثم بن فيروز التميمي الأيلي، السعدي، قال أبو حاتم: شيخ. وقال النسائي: لا بأس به. وقال في موضع آخر: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة فاضل، من العاشرة. مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٥٦٩ / ت ٤١٨٩) وتهذيب الكمال (ج ١٩ / ص ١٩٥ / ت ٧١٠٩) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٥٤) تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣١٧ / ت ٨١٤٠)

(٣) خالد بن نزار بن المغيرة بن سليم الغساني، مولا هم، الأيلي. ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يغرب ويخطئ. وقال ابن سعد: مات سنة (٢٢٢). وقال مسلمة بن قاسم: ثقة. وقال الحافظ: صدوق يخطئ، من التاسعة. مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ١٥٢ / ت ١١٠٢) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٥٣٤) والتقريب (ج ١ / ص ٢١٧ / ت ١٨٤٢) (٤) القاسم بن مبرور الأيلي، أحد الفقهاء. قال مالك: كنت أحسبه يكون خلفاً من الأوزاعي. قال ابن يونس: توفي بمكة سنة ثمان أو تسع ومائة وصلى عليه الثوري. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق فقيه، أثني عليه مالك، من كبار السابعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٣٩٥ / ت ٢٩٢٠) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٤١٩) والتقريب (ج ٢ / ص ١٢٦ / ت ٦١٦٥) (٥) يونس بن يزيد، أبو يزيد بن أبي النجاد الأيلي، القرشي، قال ابن المبارك و ابن مهدي: كتابه صحيح. وقال وكيع: كان سيء الحفظ. وقال ابن معين: من أثبت الناس في الزهري. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال أحمد والنسائي وابن معين و العجلي: ثقة، وقال ابن خراش: صدوق. وقال بن سعد: كان حلو الحديث، وليس بحجة ربما جاء بالشيء المنكر. وقال الذهبي: أحد الأثبات عن الزهري. وقال الحافظ: ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً وفي غير الزهري خطأ.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير ج ٨ ص ٢٧٩ / ت ٣٤٩٦ و الجرح والتعديل (ج ٩ ص ٢٤٧ / ت ١٠٤٢) والكاشف (ج ٣ / ص ٢٩٢ / ت ٦٥٦٧) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٦٤) والتقريب (ج ٢ / ص ٣٩٦ / ت ٨٩٣٥)

(٦) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي، الزهري أبو بكر الفقيه الحافظ، و قال الحافظ: متفق على جلالته وإتقانه، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل: قبل ذلك بسنة أو سنتين.

مصادر الترجمة: التأريخ الكبير (ج ١ / ص ٢٢٢ / ت ٦٩٣) والجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٧١ / ت ٣١٨) وتهذيب الكمال (ج ١٧ / ص ٢٢٠ / ت ٦١٩٥) والكاشف (ج ٣ / ص ٧٨ / ت ٥٢١٤) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٩٦) والتقريب (ج ٢ / ص ٢١٦ / ت ٧٠٨٦)

(٧) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله المدني، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة فقيه مشهور، من الثالثة مات سنة أربع وتسعين ومائة على الصحيح ومولده في أوائل خلافة عثمان.

قال أبو هريرة قال رسول الله ﷺ: (يأتي العبد، فيقول: من خلق كذا؟ من خلق كذا؟ فإذا بلغ ذلك فليستعذ بالله ولينته).

قلت: هذا إسناد حسن؛ لحال خالد بن نزار، وهو صدوق يخطئ كما قال الحافظ، وأصل الحديث في الصحيحين.

وعنه ﷺ قال، قال لي رسول الله ﷺ: (لَا يَزَالُونَ يَسْأَلُونَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟) قَالَ فَبَيَّنَّا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ إِذْ جَاءَنِي نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا اللَّهُ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ قَالَ: فَأَخَذَ حَصَى بِكَفِّهِ فَرَمَاهُمْ. ثُمَّ قَالَ: قُومُوا قُومُوا، صَدَقَ خَلِيلِي. رواه مسلم. (١)

وعنه ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَزَالُ النَّاسُ يَسْأَلُونَكَمُ عَنِ الْعِلْمِ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَلَقْنَا، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟) قَالَ: وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ رَجُلٍ. فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَدْ سَأَلَنِي اثْنَانِ وَهَذَا الثَّلَاثُ، أَوْ قَالَ: سَأَلَنِي وَاحِدٌ وَهَذَا الثَّانِي. رواه مسلم (٢) وأبو داود (٣).

وعنه ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فَذَكَرَ نَحْوَهُ. وَقَالَ: (فَإِذَا قَالُوا: ذَلِكَ فَقُولُوا: اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ. ثُمَّ لِيُفْلَ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلِيَسْتَعِذَ مِنَ الشَّيْطَانِ).

رواه أبو داود (٤)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ. والنسائي (٥)

==

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ ص ٣٨٠/ ت ٢٩٢٢) والجرح والتعديل (ج ٦/ ص ٣٩٥/ ت ٢٢٠٧) وتهذيب الكمال (ج ١٣/ ص ٧/ ت ٤٤٨٩) تهذيب التهذيب (ج ٣/ ص ٩٢) وتقريب التهذيب (ج ٢/ ص ٢٢/ ت ٥١٣١)

(١) كتاب: الإيمان، باب: بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها (ج ١/ ص ١١٢/ رقمه ١٣٤)

(٢) الموضع نفسه (ج ١/ ص ١١١/ رقمه ١٣٤)

(٣) كتاب: السنة، باب: في الجهمية (ج ٥/ ص ٦٢/ رقمه ٤٧٢٢)

(٤) الموضع نفسه (ج ٥/ ص ٦٢/ رقمه ٤٧٢١)

(٥) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: الوسوسة (ج ٦/ ص ١٧٠/ رقمه ١٠٤٩٧)

حدثنا عمرو بن علي، عن عبد الله بن هارون بن أبي عيسى، قال: حدثني أبي^(١). وحدثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عمي^(٢)، قال: حدثنا أبي^(٣). - سلمة وهارون وإبراهيم - ثلاثتهم عن ابن إسحاق^(٤) قال حدثني عتبة بن مسلم^(٥) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن^(٦) عنه عليه السلام.

(١) هارون بن أبي عيسى الشامي.

(٢) يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

(٣) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

(٤) محمد بن إسحاق بن يسار، صاحب المغازي، قال العجلي: ثقة، وقال ابن معين: ثقة، ولكن ليس بحجة، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن المديني: حديثه عندي صحيح ثقة. وقال الدارقطني: لا يحتج به. وقال شعبة: أمير المؤمنين في الحديث هو صدوق. وقال سليمان التيمي و هشام بن عروة ويحيى القطان: كذاب. و اتهمه مالك وقال: دجال من الدجاجلة. وقال أحمد: هو كثير التدليس جداً. يقول أخبرني ويخالف وله مناكير. وقال أبو حاتم: ليس عندي في الحديث بالقوي يكتب حديثه. وقال أبو زرعة: صدوق. وقال مرة: ليس بذاك هو ضعيف، وقال ابن سعد: كان ثقة ومن الناس من يتكلم فيه. وقال الخليلي: عالم كبير واسع الرواية والعلم ثقة. قال ابن حجر في طبقات المدلسين: صدوق مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم وصفه بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما، وقال في التقريب: إمام المغازي، صدوق يدلّس، من صغار الخامسة، مات سنة خمسين ومائة، ويقال: بعدها.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ١ / ص ٤٠ / ت ٦١) ومعرفة الثقات (ج ١ / ص ٤٢٠ / ت ٦٤٣) وميزان الاعتدال (ج ٣ / ص ٤٦٨ / ت ٧١٩٧) والضعفاء (ج ٤ / ص ١١٩٥ / ت ١٥٨٣) والجرح والتعديل (ج ٧ / ص ١٩١ / ت ١٠٨٧) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٠٤) وطبقات المدلسين (ج ١ / ص ٥١ / ت ١٥٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٥٣ / ت ٦٤٢٤)

(٥) عتبة بن مسلم، مولى بني تميم، قال العجلي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة من السادسة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٦ / ص ٢٩٩ / ت ٣١٩٥) ومعرفة الثقات (ج ٢ / ص ١٢٧ / ت ١٢٠٣) والثقات (ج ٥ / ص ٤٠٦ / ت ٣١١٠) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٣٧٤ / ت ٢٠٦٥) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٧ / ت ٥٠٠٠)

(٦) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف مدني، ذكره ابن حبان في الثقات. وقال: كان ثقة فقيهاً كثير الحديث. وقال الحافظ: ثقة مكثر، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين أو أربع ومائة، وكان مولده سنة بضع وعشرين.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ٢ / ص ٤٠٦ / ت ٢١٦٣) والثقات (ج ٢ / ص ٢٥١ / ت ١٩٦٦) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٥٣١) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٢٧ / ت ٩٤٧٤)



الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الأول: أحاديث النهي عن التفكير في ذات الله..

ولفظ النسائي: (يوشك الناس أن يتساءلوا بينهم حتى يقول قائلهم: هذا الله خلق الخلق؛ فمن خلق الله؟). ثم ساق بقية الحديث.

وفي إسناد أبي داود: سلمة بن الفضل، أبو عبد الله الأبرش، الرازي الأنصاري، كثير الخطأ. ولكن تابعه هارون بن أبي عيسى وإبراهيم بن سعد متابعه تامة. ومدار هذا الإسناد على محمد بن إسحاق بن يسار صاحب المغازي، من النظر في أقوال النقاد فيه، فإنها مختلفة، ما بين موثق وجارح، والجرح ينحصر في أمرين: الضعف، والتدليس. فأما ما رمي به من الضعف فأجاب عنه ابن حبان بقوله: "وقد تكلم في ابن إسحاق رجلان: هشام بن عروة، ومالك بن أنس. فأما قول هشام، فليس مما يجرح به، وذلك أن التابعين سمعوا من عائشة من غير أن ينظروا إليها، وكذلك ابن إسحاق كان يسمع من فاطمة^(١) والستر بينهما مسبل. وأما مالك، فإنه كان ذلك منه مرة واحدة، ثم عاد إلى ما يجب ولم يكن يقدر فيه من أجل الحديث.

إنما كان ينكر عليه تتبعه غزوات النبي ﷺ عن أولاد اليهود الذين أسلموا وحفظوا قصة خيبر وغيرها وكان ابن إسحاق يتبع هذا منهم من غير أن يحتج بهم، وكان مالك لا يرى الرواية إلا عن متقن صدوق فاضل يحسن ما يروي، ويدري ما يحدث^(٢). وأما التدليس، فإنه صرح بالتحديث فأما تدليسه، فهو إسناد حسن. قال الألباني: "هذا سند حسن رجاله ثقات، وابن إسحاق قد صرح بالتحديث فأما بذلك تدليسه"^(٣).

(١) فاطمة بنت المنذر بن العوام الأسدية، زوجة هشام بن عروة، قال العجلي: تابعة ثقة، وذكرها ابن حبان في الثقات. مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ٢ / ص ٤٠٦ / ت (٢١٦٣) الثقات (ج ٢ / ص ٢٥١ / ت ١٩٦٦) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٥٣١) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٢٧ / ت ٩٤٧٤)

(٢) الثقات (ج ٤ / ص ٢٣٥ / ت ٤٠٦٧)

(٣) السلسلة الصحيحة (ج ١ / ص ٢٣٥ / رقمه ١١٨)

وعنه عليه السلام قال، قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَزَالُونَ يَسْأَلُونَ حَتَّى يُقَالَ: هَذَا اللَّهُ خَلَقْنَا، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟). قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَوَاللَّهِ إِنِّي لَجَالِسٌ يَوْمًا، إِذْ قَالَ لِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ: هَذَا اللَّهُ خَلَقْنَا، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَجَعَلْتُ أُصْبِعِي فِي أُذُنِي ثُمَّ صَحْتُ فَقُلْتُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ).

رواه أحمد ^(١)، حدثنا عفان ^(٢)، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ^(٣) عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ^(٤) عَنْ

(١) (ج ٣ / ص ٣٣٦ / رقمه ٩٠٣٧)

(٢) عفان بن مسلم، أبو عثمان الصنفار البصري، سكن بغداد. وثقوه، قال أبو خيثمة وابن معين: أنكرنا عفان في صفر سنة (١٩) وفي رواية سنة عشرين ومات بعد أيام. وقال الحافظ: ثقة ثبت، وقال ابن المديني: كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، وربما وهم.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٦ / ٣٨٢ / ت ٣٣١) والثقات (ج ٥ / ص ٣٧٧ / ت ٢٧٨٦) والجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٣٠ / ت ١٦٥) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١١٧) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٩ ت ٥٢٠٠)

(٣) وضاح بن عبد الله الشكري، أبو عوانة الواسطي، كان من سبي جرجان. أجمعوا على أنه ثقة ثبت حجة فيما حدث من كتابه، وإذا حدث من حفظه ربما غلط، وقال الذهبي: حافظ. وقال الحافظ: ثقة ثبت، من السابعة، مات سنة خمس أو ست وسبعين ومائتين.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات ج ٢ ص ٣٤٠ / ت ١٩٣٧) والثقات ج ٤ ص ٣٥٩ / ت ٥٠١٦) وميزان الاعتدال (ج ٧ ص ١٢٤ / ت ٩٣٥٨) وتهذيب الكمال (ج ١٩ / ص ٣٧٩ / ت ٧٢٨٢) وتهذيب التهذيب (ج ٤ ص ٣٠٧) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٣٧ / ت ٨٣٤١)

(٤) عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري. قال العجلي لا بأس به. وقال الرازي: لا يحتج به. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال مهدي: أحاديثه واهية. وقال ابن المديني: تركه شعبة وليس بذلك. وقال البخاري وأبو حاتم: صالح صدوق في الأصل ليس بذلك القوي يكتب حديثه ولا يحتج به يخالف في بعض الشيء. وقال ابن خزيمة: لا يحتج بحديثه. وقال أحمد: هو صالح ثقة إن شاء الله. قال الحافظ: صدوق يخطئ، من السادسة، قتل بالشام سنة اثنتين وثلاثين ومائتين، مع بني أمية.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ٢ ص ١٦٨ / ت ١٣٤٩) والضعفاء (ج ٣ ص ٩٠٩ / ت ١١٥٧) وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، للذهبي (ص ١٤٣ / ت ٢٦٠) والكامل في (ج ٦ ص ٧٨ / ت ١٢٠٩) وتهذيب

أبيه^(١) عنه رضي الله عنه.

قلت: هذا الإسناد فيه: عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أكثر النقاد على أنه ضعيف، وقال الحافظ يخطيء، وبقيّة رجاله ثقات، فهو إسناد ضعيف. قال الألباني: "وهذا إسناد رجاله ثقات إلا عمر بن أبي سلمة، فإنه ضعيف"^(٢). ولكن تابعه يزيد بن الأصم متابعة قاصرة.

فعن كثير بن هشام، قال: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْهُ رضي الله عنه بلفظ: (لَيْسَ أَلَيْكُمُ النَّاسُ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَقُولُوا: اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَمَنْ خَلَقَهُ؟). رواه مسلم^(٣)، وأحمد^(٤)، وفي رواية أحمد، أن نجمه بن صبيغ السلمي^(٥) رأى ركباً أتوا أبا هريرة فسألوه عن ذلك. فقال: الله أكبر ما حدثني خليلي

==

التهذيب (ج ٣ ص ٢٣٩) والكاشف (ج ٢ ص ٦٢ / ٤٠٦٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ ص ٦٢/ت ٥٥١٨)

(١) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، سبقت ترجمته (ص ٥٤)

(٢) السلسلة الصحيحة (ج ١ / ص ٢٣٥ / رقمه ١١٨)

(٣) كتاب: الإيمان، باب: بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها (ج ١ / ص ١١٢ / رقمه ١٣٥)

(٤) (ج ٣ / ص ٦٤٥ رقمه ١٠٩٥٧)

(٥) نجمه بن صبيغ، لم أجد هذا الاسم في كتب التراجم، بل الذي وجدته نجمة بياء بدل الميم، يبدو أنه بالميم تحريف فقد جاء في بعض طبعات المسند بالباء بدل الميم وكذلك ذكره البخاري وابن أبي حاتم وابن ماكولا بياء بدل الميم. وقالوا: نجمة بن صبيغ سمع أبا هريرة روى عنه يزيد ابن الأصم، وكذلك ذكره ابن حبان في الثقات.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ٢٧ / ت ٢٤٥٩) والثقات (ج ٣ / ص ٩٧ / ت ٤٢٥٦) والجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٥٠٩ / ت ٢٣٢٩) والإكمال (ج ١ / ص ٥٠٠)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإنبات، المبحث الأول: أحاديث النهي عن التفكير في ذات الله..

بشيء إلا وقد رأيته وأنا أنتظره. قال جعفر^(١) بلغني أن النبي ﷺ قال: (إذا سألكم الناس عن هذا فقولوا الله كان قبل كل شيء. والله خلق كل شيء. والله كائن بعد كل شيء).

والقصة التي رواها الإمام أحمد في سندها بلاغ جعفر، معضل.
قال الألباني^(٢): "وإسناد المرفوع صحيح، و أما بلاغ جعفر و هو ابن برقان فمعضل، و ما بينهما موقوف، لكن نجمة هذا لم أعرفه".

قلت الظاهر أن اسمه نجمة بالباء كما ذكرت في ترجمته وليس نجمة
٨ [٣]. عن ابن عمر، عن أبيه رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ:
(تَفَكَّرُوا فِي آلاءِ اللَّهِ، وَلَا تَتَفَكَّرُوا فِي اللَّهِ). رواه علي بن ثابت^(٣)، عن الوائز

(١) جعفر بن برقان الكلابي، مولاهم، أبو عبد الله الجزري الرقي قدم الكوفة، قال العجلي: ثقة. وقال النسائي: ليس بالقوي في الزهري، وفي غيره لا بأس به. وقال أحمد وابن معين وأبو نعيم: إذا حدث عن غير الزهري أما إذا حدث عن الزهري فيخطئ. وقال ابن معين ومحمد بن سعد: كان ثقة صدوقاً. وقال سفيان: كان ثقة بقية من بقايا المسلمين. وقال السدائقي: حديثه عن يزيد بن الأصم ثابت صحيح. وقال الحافظ: صدوق يهم في حديث الزهري من السابعة مات سنة خمسين ومائة.
مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٣/ ص ٣٨٢ / ت ٩١٧) وتهذيب التهذيب (ج ١/ ص ٣٠١) والتقريب (١ ص ١٣٤ / ت ١٠٣١)

(٢) السلسلة الصحيحة (ج ١/ ص ٢٣٥ / رقمه ١١٨)

(٣) علي بن ثابت الجزري، أبو أحمد، ويقال: أبو الحسن، مولى العباس ابن محمد الهاشمي، وثقه العجلي وأحمد وأبو داود وابن معين وأبو عاصم، وقال أبو زرعة والنسائي والساجي: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ. وقال الحافظ: صدوق ربما أخطأ، وقد ضعفه الأزدي بلا حجة، من التاسعة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٦/ ص ٩٨ / ت ٢٣٥٨) والثقات (ج ٥ / ص ٣٢٥ / ت ٢٣٩١) ومعرفة الثقات (ج ٢ / ص ١٥٢ / ت ١٢٩١) وميزان الاعتدال (ج ٥ / ص ١٤٢ / ت ٥٨٠٢) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ١٧٧ / ت ٩٦٩) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١٤٥ / تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٨ / ت ٥٢٧٥)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإنبات، المبحث الأول: أحاديث النهي عن التفكير في ذات الله..

ابن نافع^(١)، عَنْ سَالِمٍ^(٢) .

ورواه عن علي-مهدي بن جعفر و بشر بن الوليد الكندي و الحسن بن عرفة و محمد

ابن حاتم الزمي المؤدب-.

فأما حديث مهدي بن جعفر، فرواه الطبراني في الأوسط^(٣) حدثنا الصائغ^(٤) عنه به.

وقال الطبراني: "لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَالِمٍ إِلَّا الْوَازِعُ ، تَفَرَّدَ بِهِ عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ."

وأما حديث بشر بن الوليد الكندي، فرواه أبو الشيخ الأصبهاني في العظمة^(٥) من

طريق المروزي ،عنه، به.

وأما حديث الحسن بن عرفة، فرواه ابن أبي حاتم في تفسيره^(٦)، ومن طريقه اللالكائي

في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة^(٧) ،عنه، به.

(١) الوازع بن نافع، أصله من المدينة، سكن الجزيرة. قال البخاري وبقية بن الوليد والوضاح بن حسان: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال ابن معين وأحمد: ليس حديثه بشيء. وقال ابن حبان: كان ممن يروى الموضوعات عن الثقات على قلة روايته، وكثر ذلك في روايته لكثرة وهمه، فبطل الاحتجاج به. وقال أبو حاتم و أبو زرعة: ضعيف الحديث، وزاد أبو زرعة: اضربوا على أحاديثه فإنها أحاديث منكورة بمرة .

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ٧١ / ت ٢٦٣٨) والضعفاء والمتروكين (ض ٢٤٣ / ت ٦٠١) والضعفاء (ج ٤ / ص ١٤٥١ / ت ١٩٤١) والمحروحين (ج ٢ / ص ٤٢٩ / ت ١١٤٢) والكمال (ج ٨ / ص ٣٨٣ / ت ٢٠١٧) والجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٣٩ / ت ١٧١)

(٢) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، القرشي، العدوي، أبو عمر، أو أبو عبد الله المدني، أحد الفقهاء السبعة. قال الحافظ: كان ثبناً عابداً فاضلاً كان يشبهه بأبيه في الهدى والسمت، من كبار الثالثة، مات في آخر سنة ست ومائة على الصحيح. مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤ / ص ١١٥ / ت ٢١٥٥) والثقات (ج ٢ / ص ١٨٥ / ت ١٤٣٤) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦٧٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٧٣ / ت ٢٣٩٣)

(٣) (ج ٦ / ص ٢٥٠ / رقمه ٦٣١٩).

(٤) محمد بن علي بن زيد المكي، الصائغ.

(٥) (ج ١ / ص ٢١٠ / رقمه ١)

(٦) (ج ٧ / ص ٢٢١٩ / رقمه ١٢١١١)

(٧) (ج ٣ / ص ٥٨٠ / رقمه ٩٢٧) من طريق علي بن محمد بن أحمد بن يعقوب، عنه، به.

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإنبات، المبحث الأول: أحاديث النهي عن التفكير في ذات الله..

وأما حديث محمد بن المؤدب، فرواه البيهقي في الشعب^(١) من طريق حمزة بن عبدالعزيز، قال: أخبرنا أبو الفضل عبدوس بن الحسن بن منصور، حدثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، عنه، به.

وقال البيهقي: "هذا إسناد فيه نظر".

هذا الإسناد مداره على الوازع بن نافع، وهو منكر الحديث متروك. فهو إسناد ضعيف جداً، وأورده الهيثمي في المجمع^(٢)، وقال: "وفيه الوازع بن نافع وهو متروك". وبه أعله الألباني^(٣).

٩ [٤]. وله شاهد. عن عبد الله بن سلام، قال: خرج رسول الله ﷺ على ناس من أصحابه، وهم يتفكرون في خلق الله، فقال رسول الله ﷺ: (فيم تتفكرون؟) قالوا: نتفكر في الله، قال: (لا تفكروا في الله، وتفكروا في خلق الله، فإن ربنا خلق ملكاً قدماه في الأرض السابعة السفلى، ورأسه قد جاوز السماء العليا، ما بين قدميه إلى ركبتيه مسيرة ستمائة عام، وما بين كعبيه إلى أخمص قدميه مسيرة ستمائة عام، والخالق أعظم من المخلوق).

هذا الحديث رواه عبد الصمد بن عبد الوارث^(٤)، حدثنا عبد الجليل

(١) (ج ١/ ٢٦٣ رقمه ١١٩)

(٢) (ج ١/ ص ١٠٦/ رقمه ٢٦٠)

(٣) السلسلة الصحيحة (ج ٤ / ص ٣٩٥ / رقمه ١٧٨٨)

(٤) عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي العنبري، مولا هم، قال أبو حاتم: شيخ مجهول. وقال مرة: صدوق صالح الحديث. وقال ابن سعد: كان ثقة. وقال الحاكم: ثقة مأمون. وقال ابن قانع: ثقة يخطئ. وقال ابن المديني: ثبت في شعبة. قال الحافظ: صدوق ثبت في شعبة، من التاسعة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٦/ ص ٥٠ / ت ٢٦٩) وتهذيب الكمال (ج ١١/ ص ٤٧٥ / ت ٤٠١٣) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ ص ٥٨٩) و تقريب التهذيب (١/ ص ٤٧٠ / ت ٤٥٧٣)

ابن عطية^(١)، عن شهر^(٢) عنه رحمته.

ورواه عن عبد الصمد-أحمد بن حنبل وأحمد بن أبي الجوزاء-.

فأما حديث أحمد بن حنبل، فرواه أبو نعيم في حلية الأولياء^(٣) والأصبهاني في الترغيب

والترهيب^(٤) عن سليمان بن أحمد، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، عنه، به.

وأما حديث أحمد بن عثمان بن أبي الجوزاء، فرواه ابن أبي حاتم في تفسيره^(٥)، عنه، به.

(١) عبد الجليل بن عطية القيسي، قال البخاري: يهيم في الشيء بعد الشيء. و ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر حديثه عند بيان السماع في خبره إذا رواه عن الثقات. وقال ابن معين: ثقة، وقال أبو أحمد الحاكم: حديثه ليس بالقائم. قال الحافظ: صدوق يهيم، من السابعة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥/ ص ٣٨٣ / ت ١٩٠٨) والثقات (ج ٥ ص ٢٩٨ / ت ٢١٧٧) و التهذيب ج ٢ (ص ٤٧١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٣٥ / ت ٤١٦٩)

(٢) شهر بن حوشب الأشعري، قال البخاري: حسن الحديث وقوى أمره. وقال ابن معين: ثبت، وقال العجلي: ثقة. وقال أحمد: ما أحسن حديثه ووثقه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: لا يحتج بحديثه، وقال ابن عدي: ليس بالقوي في الحديث وهو ممن لا يحتج بحديثه ولا يتدين به، وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال الدار قطني: يخرج حديثه. وقال البيهقي: ضعيف، وقال ابن حزم: ساقط، وقال الساجي: فيه ضعف، وليس بالحافظ وكان شعبة يشهد عليه أنه رافق رجلاً من أهل الشام فخانته. وقال أبو الحسن بن القطان الفاسي: لم أسمع لمضعفه حجة وما ذكروا من تزييه بزي الجند وسماعه الغناء بالآلات وقذفه بأخذ الخريطة؛ فإما لا يصح أو هو خارج على مخرج لا يضره، وشر ما قيل فيه: إنه يروي منكرات عن ثقات، وهذا إذا كثر منه سقطت الثقة به. وقال الحافظ: صدوق، كثير الإرسال والأوهام، من الثالثة مات سنة اثنتي عشرة ومائة .

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ١ / ص ٤٦١ / ت ٧٤١) والضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ١٩٤ / ت ٢٩٤) والضعفاء (ج ٢ / ص ٥٧٠ / ت ٧١٦) والجروحين (ج ١ / ص ٤٥٨ / ت ٤٧٠) والجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٣٨٢ / ت ١٦٦٨) والكمال (ص ٥ / ت ٨٩٨) وتذويب التهذيب (ج ٢ ص ١٨٢) والتقريب (ج ١ / ص ٣٤١ / ت ٣١٣٢)

(٣) (ج ٦ / ص ٦٧ / رقمه ٧٨١١)

(٤) (ج ١ / ص ٣٩٠ / رقمه ٦٧٣)

(٥) (ج ٣ / ص ٨٤٢ / رقمه ٤٦٥٩)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الأول: أحاديث النهي عن التفكير في ذات الله..

وأبو الشيخ الأصبهاني في العظمة^(١) من طريق يوسف بن يعقوب النيسابوري^(٢)، عنه، به. وأورده العجلوني في كشف الخفاء^(٣) وقال: "رواه أحمد". قلت: لم أجده في مسند أحمد، ولعله أراد رواية أبي نعيم والأصبهاني عن عبد الله بن أحمد عن أبيه. ولفظ ابن أبي حاتم: خرج رسول الله ﷺ على ناس من أصحابه، وهم يتفكرون في خلق الله عز وجل، فقال ﷺ: (فيم تتفكرون). قالوا: نتفكر في خلق الله تبارك وتعالى. قال: (فلا تفكروا في الله، ولكن تفكروا فيما خلق الله؛ فإنه خلق خلقاً قدماً في الأرض السابعة السفلى ورأسه قد جاوز السماء العليا، ما بين قدميه إلى منكبیه مسيرة ثلاث مائة عام، وما بين كتفيه إلى أخمص قدميه مسيرة ثلاث مائة عام، فالخالق أعظم من المخلوق سبحانه الله العظيم).

قلت: هذا الإسناد فيه:

في رواية أبي الشيخ الأصبهاني: يوسف بن يعقوب النيسابوري. كذبه أبو علي النيسابوري الحافظ وضعفه البرقاني والخطيب، فهو ضعيف؛ ولكن تابعه الإمام أحمد، متابعة قاصرة كما في رواية أبي نعيم وأبي الشيخ الأصبهاني في الترغيب والترهيب السابقة. ومدار علي عبد الصمد، عن عبد الجليل، عن شهر، و شهر بن حوشب، كثير الإرسال والأوهام، فهو إسناد ضعيف.

وأورد الألباني حديث أبي نعيم في سلسلة الأحاديث الصحيحة^(٤) وقال: "هذا إسناد حسن في الشواهد عبد الجليل وشهر صدوقان سيئا الحفظ، و سائر الرجال ثقات".

(١) (١/٢٣٧/٢١) رقمه (٢١)

(٢) يوسف بن يعقوب النيسابوري، كذبه أبو علي النيسابوري الحافظ، وقال البرقاني: لا يساوى شيئاً، وقال الخطيب: كان ضعيفاً، وقال الحاكم: قدم علينا نيسابور، وذكر حديث (شهادة المسلمين بينهم جائزة) وقال: ليس هذا من كلام رسول الله ﷺ، وإسناده فاسد من أوجه كثيرة يطول شرحها.

(٣) (ج ١/ص ٣١٠/رقمه ١٠٠).

(٤) (٤/٣٩٦/رقمه ١٧٨٨).

١٠ [٥]. وله شاهد ثان عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: دخل علينا رسول

الله ﷺ ونحن في المسجد حلق، حلق، فقال لنا رسول الله ﷺ: (فيم أنتم؟)، قلنا نتفكر في الشمس كيف طلعت؟ وكيف غربت؟ قال: (أحسنتم، كونوا هكذا، تفكروا في المخلوق، ولا تفكروا في الخالق، فإن الله عز وجل خلق ما شاء لما شاء، وتعجبون من ذلك؟ إن من وراء ذلك سبعة بحار، كل بحر خمسمائة سنة، ومن وراء ذلك سبع أرضين يضيئ نورها لأهلها، ومن وراء ذلك سبعون ألف أمة يطيطون، خلقوا على أمثال الطير هو وفرخه في الهواء، لا يفترقون عن تسبيحة واحدة، ومن وراء ذلك سبعون ألف أمة خلقوا من ريح، فطعامهم ريح، وشرابهم ريح، وثيابهم من ريح، وآبئتهم من ريح، ودوابهم من ريح، لا تستقر حوافر دوابهم على الأرض إلى قيام الساعة، أعينهم في صدورهم، ينام أحدهم نومة واحدة، ينتبه ورزقه عند رأسه، ومن وراء ذلك سبعون ألف أمة، ومن وراء ذلك ظل العرش، وفي ظل العرش سبعون ألف أمة ما يعلمون أن الله تبارك وتعالى خلق آدم، ولا ولد آدم ولا إبليس، ولا ولد إبليس وهو يقول سبحانه وتعالى: {ويخلق ما لا تعلمون}.)

رواه أبو الشيخ الأصبهاني في العظمة^(١) عن أبي الطيب أحمد بن روح^(٢)، حدثنا علي

بن عمرو^(٣)

(١) (ج ٤/ ص ١٤٨٩/ رقمه ٩٨٢)

(٢) أحمد بن روح البزاز البغدادي. قال الذهبي: يجهل روى حديثاً منكراً.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ١/ ص ٢٣٤/ ت ٣٧٦) ولسان الميزان (ج ١/ ص ٢٦٠/ ت ٥٥٧)

(٣) علي بن عمرو الأنصاري، من أهل بغداد، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أغرب، وقال ابن حاتم: سمعت منه مع أبي ومحملة الصدق، وقال ابن قانع: ضعيف ووجدت له حديثاً منكراً جداً أخرجه البيهقي والخطيب، وقال الحافظ: صدوق له أوهام، من العاشرة، مات أول سنة ستين ومائتين.

عن إبراهيم بن موسى البحراني^(١)، عن مقاتل^(٢)، عن عكرمة^(٣)، عنه.

==

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٣٣٨ / ت ٢٤٨٠) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ١٩٩ / ت ١٠٩٦) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١٨٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٧ / ت ٥٣٦١)
(١) إبراهيم بن موسى البحراني ، لم أقف له على ترجمة.

(٢) مقاتل بن حيان النبطي، مولى لبكر بن وائل بن ربيعة، قال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو الفتح الأزدي: نسبه وكيع إلى الكذب. وقال الذهبي: أحسبه التبس على أبي الفتح بابن سليمان، فإنه هو الذي كذبه وكيع. وكان أحمد بن حنبل لا يعبأ بمقاتل بن سليمان ولا بمقاتل بن حيان. وقال ابن معين: ضعيف. وقال الدارقطني: صالح الحديث. وقال ابن خزيمة: لا أحتج بمقاتل بن حيان. وقال: بن معين و أبو داود و مروان بن محمد: ثقة . وقال عبدالرحمن بن الحكم: ذاك مرتفع، مرتفع. وقال الدارقطني: صالح. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: صدوق فاضل أخطأ الأزدي في زعمه أن وكيعاً كذبه وإنما كذب الذي بعده- يعني مقاتل بن سليمان- من السادسة، مات قبل الخمسين ومائة .

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧ / ص ٣٢٤ / ت ١٩٧٢) والثقات (ج ٤ / ص ٣٢٣ / ت ٤٧٤٣) والجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٣٥٣ / ت ١٦٢٩) ولسان الميزان (ج ٧ / ص ١٩٨ / ت ١٤٥٤٨) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١٤٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٧٧ / ت ٧٧٣٠)

(٣) عكرمة البربري، أبو عبد الله المدني، مولى ابن عباس، وثقه النسائي والعجلي. وقال البخاري وأبو حاتم: ليس أحد من أصحابنا إلا وهو يحتج بعكرمة . وقال أحمد: يحتج به. وقال علي بن المديني : يرى رأي نجدة . وقال عطاء: كان إباحياً و يرى رأي الخوارج. وقال أحمد : مضطرب الحديث.

ويتلخص ما رمي به فيما يلي:

١. اتهمه بالكذب.

٢. رميه برأي الإباضية والصفورية وكلاهما من الخوارج.

٣. مضطرب الحديث.

وجوابه على النحو التالي: أما قول ابن عمر لنافع لا تكذب علي كما كذب عكرمة على ابن عباس، فلم يثبت ، وقال ابن حجر: لم يثبت عنه؛ لأنه من رواية يحيى البكاء، وهو متروك الحديث.
وأما رميه برأي الخوارج؛ فإن ثبت لا يمنع من الاحتجاج بحديثه، لأن الإباضية يرون أن الكذب كبيرة تخرج من الملة. ثم إنها لم تثبت عليه.

وأما اضطرابه في الحديث فقد انفرد به أحمد. وقال الحافظ: ثقة ثبت عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا يثبت عنه بدعة، من الثالثة، مات سنة سبع ومائة، وقيل: بعد ذلك .

==

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الأول: أحاديث النهي عن التفكير في ذات الله..

وهذا الإسناد فيه : شيخ أبي الشيخ الأصبهاني، أحمد بن روح منكر الحديث، وإبراهيم بن موسى البحراني لم أقف له على ترجمة، وضعف علي بن عمرو، فهو إسناد ضعيف.
ورواه أبو الشيخ الأصبهاني في العظمة^(١) من طريق محمد بن أبي يعلى^(٢)، أنا إسحاق بن إبراهيم^(٣)، أنا سعد بن الصلت^(٤)، أنا الأعمش^(٥)، عن عمرو بن مرة^(٦)، عن رجل^(٧)، حدثه

==

مصادر الترجمة : تهذيب الكمال (ج ١٣ / ص ١٦٣ / ت ٤٥٩٣) و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١٣٤) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٥ / ت ٥٢٥١)

(١) (ج ١ / ص ٢١٦ / رقمه ٥)

(٢) محمد بن أبي يعلى، أبو خازم بن الفراء، قال الذهبي: الشيخ الإمام الفقيه القدوة الزاهد العابد .

مصدر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٦ ص ١٣٩ / ت ٩٧) و وجدت رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري محقق كتاب العظمة، يقول : لعله خطأ والصواب أبو يعلى ؛ لأنه من مشايخ المؤلف الذين روى عنهم في الكتاب. (يقصد كتاب العظمة)

(٣) إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن عمر بن زيد النهشلي المعروف بشاذان الفارسي قال: ابن أبي حاتم : صدوق. وقال ابن حجر : له مناكير وغرائب وقد جمع ابن مندة غرائب و وقعت لنا من طريقه.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٢ ص ٢١١ / ت ٧٢١) و لسان الميزان (ج ١ ص ٥٢٨ / ت ١٠٩٠)

(٤) سعد بن الصلت، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أغرب ووثقه العجلي.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ١ ص ٤٣٢ / ت ٦٧٦) و الثقات (ج ٦ ص ٣٧٨ / ت ٨١٨٥)

(٥) سليمان بن مهران الأعمش، يكنى أبا محمد، وثقوه، وقال الحافظ في التقريب: ثقة حافظ عارف بالقراءة ورع، لكنه يدلّس، من الخامسة، مات سنة سبع وأربعين أو ثمان وأربعين ومائة، وكان مولده أول إحدى وستين، وقال في طبقات المدلسين: ثقة

كان يدلّس وصفه بذلك الكرابيسي والنسائي والدارقطني وغيرهم.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ١ ص ٤٣٢ / ت ٣٤٢) و الثقات (ج ٣ ص ٣٩٧ / ت ١٧١٨) و تهذيب التهذيب (ج ٢ ص ١١٠)

وتقريب التهذيب (ج ١ ص ٣١٩ / ت ٢٨٨٢) و طبقات المدلسين (ج ١ ص ٦٧ / ت ٥٥)

(٦) عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجَمَلِي، المرادي، أبو عبد الله الكوفي، قال العجلي: ثقة ثبت. وقال الحافظ: ثقة عابد كان لا يدلّس ورمي بالإرجاء من الخامسة، مات سنة ثمان عشرة ومائة، وقيل: قبلها.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ٢ ص ١٨٥ / ت ١٤٠٨) و تهذيب الكمال (ج ١٤ ص ٣٣٤ / ت ٥٠٣٢) و تهذيب

التهذيب (ج ٣ ص ٣٠٤) و تقريب التهذيب (ج ٢ ص ٨٤ / ت ٥٧٥١)

(٧) لم أقف على تسميته.

عن ابن عباس رضي الله عنه، قال : مر النبي ﷺ على قوم يتفكرون في الله، فقال : (تفكروا في الخلق ، ولا تفكروا في الخالق ، فإنكم لا تقدرُونَ قدره).

وهذا الإسناد فيه رجل مجهول، والأعمش لم يصرح بالسماع، فهو إسناد ضعيف.

١١ [٦]. وله شاهد ثالث. عن بعض أئمة الكوفة، قالوا : قام ناس من أصحاب

رسول الله ﷺ، فقصد رسول الله ﷺ نحوهم، فسكتوا، فقال: (ما كنتم تقولون؟). قالوا : يا نبي الله ﷺ نظرنا إلى الشمس فتفكرنا فيها، من أين تجيء؟ وأين تذهب؟ وتفكرنا في خلق الله عز وجل. فقال ﷺ: (كذلك فافعلوا، تفكروا في خلق الله، ولا تفكروا في الله، فإن الله تبارك وتعالى وراء المغرب أرضاً بيضاء ، بياضها نورها ، أو نورها بياضها مسيرة الشمس أربعين يوماً، فيها خلق من خلق الله عز وجل ، لم يعصوا الله عز وجل طرفة عين). قيل: يا نبي الله، من ولد آدم هم؟ قال : (ما يدرون خُلِقَ آدم ، أو لم يُخلَقْ). قيل: يا نبي الله ، فأين إبليس عنهم؟ قال: (ما يدرون خُلِقَ إبليس أم لم يُخلَق).

رواه أبو الشيخ الأصبهاني في العظمة^(١) حدثنا أبو العباس المروزي^(٢)، حدثنا محمد بن زياد الزياتي^(٣)،

(١) (ج ٧ / ص ٦٦٣)

(٢) محمد بن أحمد بن سليمان، أبو العباس المروزي، فقيه ، محدث ، كثير المصنفات ، كتب عنه عامة شيوخ أصبهان.

مصادر الترجمة: أخبار أصبهان (ج ٢ / ص ١٨٩ / ت ١٤٣٧) و شذرات الذهب (ج ٢ / ص ٣٨٧)

(٣) محمد بن زياد بن عبيد الله بن زياد بن الربيع، ويقال: ابن أبي سفيان الزياتي، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ. وقال عنه الذهبي: صدوق ضعفه ابن منده. وقال الحافظ: صدوق، يخطئ، من العاشرة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٤٧٠ / ت ٣٤٦٤) وتهذيب الكمال (ج ١٦ / ص ٢٧٩ / ت ٥٨٠٩) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٦٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٧١ / ت ٦٦٠٧)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الأول: أحاديث النهي عن التفكير في ذات الله..

حدثنا معتمر^(١)، عن المغيرة بن سلمة^(٢)، قال: أخبرني أبو أمية مولى شبرمة، واسمه الحكم^(٣)، عن بعض أئمة الكوفة^(٤).

وأورده السيوطي في الدرر المنتثرة^(٥) و عزاه إلى أبي الشيخ الأصبهاني. وهذا الإسناد ضعيف للأسباب التالية:

١. أبو أمية مولى شبرمة لم أجد له ترجمة، فهو عندي مجهول.

٢. جهالة أئمة الكوفة.

٣. الانقطاع حيث روي عن أئمة الكوفة عن النبي ﷺ مباشرة، وهو إسناد ضعيف

١٢ [٧]. وله شاهد رابع عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (تفكروا في

خلق الله، ولا تفكروا في الله).

رواه ابن النجار في ذيل تاريخ بغداد^(٦) عن أبي الفضل عبد الرحمن بن أحمد^(٧)، ثنا

(١) معتمر بن سليمان بن طرخان، مولى لبني مرة بن عباد ابن أخي تيم بن قيس بن ثعلبة، ويعرف بالميمي بصري، وثقه ابن معين و ابن سعد والعجلي و أبو حاتم و قرة بن خالد. وقال ابن خراش: صدوق يخطئ من حفظه وإذا حدث من كتابه، فهو ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، و قال القطان: إذا حدثكم المعتمر بشيء فاعرضوه عنه، فإنه سيء الحفظ، وقال الحافظ: ثقة، من كبار التاسعة، مات سنة سبع وثمانين ومائتين، وقد جاوز الثمانين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧ / ص ٣٥٧ / ٢١١٠) و تهذيب الكمال (ج ١٨ / ص ٢٤٢ / ٦٦٧٢) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١١٧) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٦٨ / ٧٦٤٤)

(٢) المغيرة بن سلمة المخزومي، أبو هشام القرشي، البصري، وثقه. وقال الحافظ: ثقة ثبت من صغار التاسعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١٣٤) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٧٤ / ٧٦٩٩)

(٣) أبو أمية مولى شبرمة لم أقف على ترجمته.

(٤) لم أقف على تسميتهم.

(٥) (ص ٩٦ / رقمه ١٦٦)

(٦) (ج ١٧-١٨ / ص ١٤٧ / رقمه ٦٩٤)

(٧) لم أقف له على ترجمة.

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الأول: أحاديث النهي عن التفكير في ذات الله..

أبو عبد الرحمن السلمي^(١)، أنبأ أحمد بن محمد بن عبدويه الجصاص^(٢)، ثنا الحسن بن أحمد الزعفراني^(٣)، ثنا محمد بن عبد الرحمن الهروي^(٤)، ثنا يزيد بن إبراهيم^(٥)، عن ابن سيرين^(٦) عنه عليه السلام.

(١) محمد بن الحسين بن محمد بن موسى النيسابوري الصوفي الأزدي الأب، السلمي الأم، قال أبو عبد الله الذهبي: ألف حقائق التفسير فأتى فيه بمصائب، وتأويلات الباطنية. قال محمد بن يوسف القطان النيسابوري: كان السلمي غير ثقة وكان يضع للصوفية الأحاديث. مولده في سنة ثلاثين وثلاث مائة و مات في شعبان سنة اثنتي عشرة وأربع مائة.

مصادر الترجمة: تذكرة الحفاظ (ج ٣ / ص ١٠٤٦ / ت ٩٦٣٠)

(٢) أحمد بن محمد بن عبدويه الجصاص لم أقف له على ترجمة.

(٣) الحسن بن أحمد بن مالك، أبو عبد الله الزعفراني، إمام كبير رتب مسائل الجامع الصغير. وله كتاب الأضاحي.

مصادر الترجمة: الفوائد البهية في تراجم الحنفية (ص ٦٥) وتاج التراجم في طبقات الحنفية (ج ١ / ص ٨٣ / ت ٩٠) والجوهر المضيئة في طبقات الحنفية (١ / ص ١٢٥ / ت ٤٢٧)

(٤) محمد بن عبد الرحمن الهروي، أبو عبد الله، نزيل الري، قال عنه ابن أبي حاتم: كتبت عنه، وهو صدوق، وقال الذهبي: لا أعرفه.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٧ ص ٣٢٦ / ت ١٧٦٣) ومغاني الأختيار (ج ٣ / ص ٥٤٧ / ت ٥٠٢)

(٥) يزيد بن إبراهيم التستري، أبو سعيد البصري، التميمي. ذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه أحمد وابن معين ووكيع وابن المديني ويحيى بن سعيد وأبو زرعة والنسائي وأبو حاتم، وقال قتادة: ليس بذلك. وقال ابن عدي: وليزيد أحاديث مستقيمة عن كل من يروي عنه، وإنما أنكرت أحاديث رواها عن قتادة عن أنس، وهو ممن يكتب حديثه ولا بأس به وأرجو أن يكون صدوقاً، قال الذهبي: ثقة. وقال الحافظ: ثقة ثبت إلا في روايته عن قتادة ففيها لين، من كبار السابعة. مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ ص ٢٠١ / ت ٣١٥٩) والثقات (ج ٤ / ص ٤٠٣ / ت ٥٣٤٩) والكمال (ج ٩ / ص ١٧١ / ت ٢١٧٧) والكاشف (ج ٣ ص ٢٦٠ / ت ٦٣٦٢) وتهذيب التهذيب (ج ٤ ص ٤٠٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ ص ٣٧٠ / ت ٨٦٥٩)

(٦) محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة البصري، وثقه، وقال الحافظ: ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة، مات سنة عشر ومائة.

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الأول: أحاديث النهي عن التفكير في ذات الله..

قال الألباني^(١): "إسناده ضعيف جداً فيه جماعة لم أعرفهم، و أبو عبد الرحمن السلمي الصوفي متهم بالوضع".

قلت: هذا الإسناد فيه: أبو الفضل عبد الرحمن بن أحمد، وأحمد بن محمد بن عبدويه الجصاص لم أقف لهما على ترجمة، ومتهم بالوضع وهو أبو عبد الرحمن السلمي، فهو إسناد ضعيف جداً.

١٣ [٨]. وله شاهد خامس عن أبي ذر رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: (تفكروا في

خلق الله ولا تفكروا في الله فتهلكوا).

رواه أبو الشيخ الأصبهاني في العظمة^(٢) عن محمد بن سعيد العسال^(٣)، حدثنا أبو سليمان السغدري^(٤) حدثنا عبد العزيز بن موسى أبو روح^(٥)، أنا سيف

==

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٦ / ص ٣٤٥ / ت ٥٨٦٩) و تهذيب التهذيب (٣ / ٥٨٥) وتقريب التهذيب (ج

٢ ص ١٧٨ / ت ٦٦٧٩) والكاشف (ج ٣ ص ٣٥ / ت ٤٩٥٢)

(١) السلسلة الصحيحة (ج ٤ / ص ٣٩٦ / رقمه ١٧٨٨)

(٢) (ج ١ / ص ٢١٤ / رقمه ٤)

(٣) محمد بن سعيد بن إسحاق العسال، أبو عبد الله، القطان، ذكره أبو نعيم وسكت عنه، وصفه أبو بكر المقرئ بالصالح.

مصدر الترجمة: أخبار أصبهان (ج ٢ / ص ٢٦٦)

(٤) أيوب بن سليمان بن داود الصغدري، أو السغدري، ذكره المزي في تهذيب الكمال في تلاميذ عبد العزيز بن موسى، وأخرج له أبو نعيم حديثاً في ترجمة محمد بن سعيد العسال من طريق الأصبهاني، فساق له سنداً مثله: وقال فيه: أيوب بن سليمان الصغدري.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (١١ / ٥٣٩ / ت ٤٠٦١) وأخبار أصبهان (٢ / ٢٦٦)

(٥) عبد العزيز بن موسى بن روح اللاخوتي، أبو روح البهراني الحمصي، قال ابن شاهين: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق ثقة مأمون، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: صدوق، من العاشرة.

==

بن أخت سفيان^(١) عن الأعمش^(٢)، عن مجاهد^(٣) عنه رضي الله عنه.

وهذا الإسناد ضعيف جداً؛ فيه سيف بن محمد بن أخت سفيان الثوري، كذبوه.

وأورد هذا الحديث السيوطي في الدرر المنتثرة^(٤) وعزاه إلى أبي الشيخ^(٥). وقال

الألباني^(٦): "ضعيف ورمز له السيوطي بالضعف".

==

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٢٧٩ / ت ٢٠٤٣) و تهذيب الكمال (ج ١١ / ص ٥٣٩ / ت ٤٠٦١) و تهذيب التهذيب (٢ / ٥٩٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٧٥ / ت ٤٦٢٩)

(١) سيف بن محمد ابن أخت سفيان الثوري، ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وقال: روى حديثاً لا يتابع عليه. وقال ابن حبان: كان شيخاً صالحاً متعبداً إلا أنه يأتي عن المشاهير بالمناكير، كان ممن يدخل عليه إذا سمع المرء حديثه شهد عليه بالوضع، وقال أبو حاتم وأبو داود والذهبي: كذاب، وقال نحوه ابن معين، وقال أحمد: لا يكتب حديثه، ليس بشيء كان يضع الحديث. وقال النسائي: ضعيف، وقال في موضع آخر: ليس بثقة ولا مأمون، متروك. وقال الساجي: يضع الحديث. وقال البخاري: ذاهب الحديث. وقال الحافظ: كذبوه، من صغار السابعة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤ / ص ١٥٤ / ت ٢٣٨٠) و المجروحين (ج ١ / ص ٤٤٠ / ت ٤٣٩) والضعفاء (ج ٢ / ص ٥٤٥ / ت ٦٩٠) والجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٢٧٧ / ت ١١٩٣) و العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (ج ١ / ص ٢٤٥ / ت ٣٢٦) والكامل (ج ٤ / ص ٥٠١ / ت ٨٥٠) و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٤٥) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٣١ / ت ٣٠١٧)

(٢) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم، أبو محمد الكوفي الأعمش، يقال: أصله من طبرستان وولد بالكوفة، سبقت ترجمته في (ص ٦٥)

(٣) مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج المخزومي، مولاهم، المقرئ مولى السائب، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة إمام في التفسير وفي العلم، من الثالثة، مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة، وله ثلاث وثمانون.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧ / ص ٤١١ / ت ١٨٠٥) والطبقات الكبرى (ج ٥ / ص ٤٦٦) و الكاشف (ج ٢ / ص ٢٤٠ / ت ٥٢٨٩) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٣٧ / ت ٧٣٠٦)

(٤) (ص ٩٦ / رقمه ١٦٦)

(٥) (ج ١ / ص ٦ / رقمه ٥)

(٦) ضعيف الجامع الصغير وزياداته (ص ٣٦٤ / رقمه ٢٤٧١)

١٤ [٩]. عن عمرو بن مرة، قال: مر النبي ﷺ على قوم يتفكرون، فقال: (تفكروا في

الخلق، ولا تفكروا في الخالق).

رواه هناد بن السري في كتابه الزهد^(١) حدثنا محمد بن عبيد^(٢)، عن

الأعمش^(٣)، عن عمرو بن مرة.

وهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه وإرساله.

١٥ [١٠]. عن يونس بن ميسرة رحمه الله، قال: خرج رسول الله ﷺ على

أصحابه وهم يذكرون عظمة الله عز وجل فقال: (ما كنتم تذكرون؟) قالوا: كنا نتفكر

في عظمة الله عز وجل، فقال رسول الله ﷺ: (ألا حق في الله، فلا تفكروا) ثلاثاً (ألا

تفكروا في عظم ما خلق) ثلاثاً.

رواه أبو الشيخ الأصبهاني في العظمة^(٤) حدثنا الوليد بن أبان^(٥)، قال: حدثني محمد

(١) الزهد (ص ١٨٠ / رقمه ٩٤٥)

(٢) محمد بن عبيد الطنافسي، أبو عبد الله الكوفي الأيادي الأحذب. قال النسائي وابن معين وابن سعد والعجلي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو حاتم: صدوق لا بأس به. وقال أحمد: كان يخطئ ولا يرجع عن خطئه وكان يظهر السنة. وقال أيضاً كان رجلاً صدوقاً. وقال علي بن المديني: كان كيساً. وقال الحافظ: ثقة يحفظ.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ٢ / ص ٢٤٧ / ت ١٦٢٥) والثقات (ج ٤ / ص ٢٧٤ / ت ٤٣٦٠) والجرح والتعديل (ج ٨ / ص ١٠ / ت ٤٠) واللسان (ج ٩ / ص ١٢٦ / ت ١٤٢٩٦) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٣٩) والتقريب (ج ٢ / ص ١٩٧ / ت ٦٨٨٤)

(٣) الأعمش.

(٤) (ج ١ / ص ٢٣٦ / رقمه ٢٠)

(٥) الوليد بن أبان بن تونة، الحافظ، الثقة، أبو العباس، الأصبهاني. صاحب التفسير والمسند الكبير وغير ذلك. سمع عباساً الدوري وعنه الطبراني وأبو الشيخ مات سنة عشر وثلاثمائة.

مصادر الترجمة: طبقات الحفاظ (ص ٣٤٨ / ت ٧٤٨) والأعلام للزركلي (ج ٨ / ص ١١٩) وتذكرة الحفاظ (ج ٣ /

بن عمار^(١)، حدثنا إسحاق بن سليمان^(٢)، حدثنا معاوية بن يحيى^(٣)، عنه.
وله طريق آخر عن الأصبهاني في العظمة^(٤) حدثنا جدي، عن إسحاق بن إسماعيل عن
إسحاق بن سليمان، عن معاوية بن يحيى عنه.
وكلا الطريقين مداره على إسحاق بن سليمان، عن معاوية بن يحيى الصديقي
الدمشقي، ومعاوية هذا منكر الحديث، متروك، وهو مرسل، يونس لم يسمع من النبي
ﷺ، فهو إسناد ضعيف جداً.

(١) محمد بن عمار بن حفص المخزومي. قال أحمد و ابن معين. و أبو حاتم: ما نرى به بأساً. وقال ابن المديني: ثقة.
وقال أبو حاتم: منكر الحديث. ترجم له ابن عدي ثم ترجم لمحمد بن عمار الأنصاري وذكر اختلافاً فيه هل هو المؤذن
أو غيره فإن كان غيره، فهو مجهول وأشار إلى ترجيح التفرقة بكون الأول ينسب مخزومياً وهذا ينسب أنصاريّاً.
مصادر الترجمة: المغني في الضعفاء (ج ٢ / ص ٧٩٧ / ت ٥٨٥٨) ولسان الميزان (ج ٩ / ص ١٣١ / ت ١٤٣١٣)
و الكامل (ج ٧ ص ٤٦٥ / ت ١٧٠٢)

(٢) إسحاق بن سليمان الرازي، وثقه العجلي وابن سعد والنسائي. وقال أبو حاتم: صدوق لا بأس به، وذكره ابن
حبان في الثقات، وقال أبو الأزهر: كان من خيار المسلمين. وقال الحافظ: ثقة فاضل، من التاسعة، مات سنة مائتين.
مصادر الترجمة: (معرفه الثقات (ج ١ / ص ٢١٨ / ت ٦٧) والثقات (ج ٥ / ص ٦٧ / ت ٤٥٩) والجرح والتعديل (ج ٢ /
ص ٢٢٣ / ت ٧٧٣) وتهذيب الكمال (ج ٢ / ص ٤٦ / ت ٣٥١) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٢٠) وتقريب
التهذيب (ج ١ / ص ٧٠ / ت ٤٠٢)

(٣) معاوية بن يحيى الصديقي، أبو روح الدمشقي، قال البخاري و أبو حاتم: روى عنه إسحاق بن سليمان أحاديث
مناكير كلها من حفظه. وقال النسائي: متروك الحديث.. وقال أبو زرعة: ليس بقوي أحاديثه كأنها منكورة. وقال ابن
معين: هالك ليس بشيء، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث في حديثه إنكار. وقال الساجي وأبو علي النيسابوري:
ضعيف الحديث جداً. و قال أحمد: تركناه. وقال الجوزجاني: ذاهب الحديث. وقال أبو داود: ضعيف ضعيف، وقال
مرة: ليس بشيء. وقال الدارقطني: يتجنب ما رواه عنه إسحاق بن سليمان الرازي. وقال الحافظ: ضعيف، من السابعة.
مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧ / ص ٢١٣ / ت ١٤٤٧) والضعفاء والمتروكين (ص ٢٣٧ / ت ٥٦١) والجرح
والتعديل (ج ٨ / ص ٣٨٣ / ت ١٧٥٣) والضعفاء (ج ٤ / ص ١٣٣٢ / ت ١٧٦٢) والجرح (ج ٨ / ص ٣٨٣ / ت
١٧٥٣) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١١٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٦٧ / ت ٧٦٢٩)
(٤) (ج ١ / ص ٢٥٥ / رقمه ٣٣)

١٦ [١١]. عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: (تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله).

رواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ^(١) أخبرنا محمد بن الحسين الفارسي ^(٢)، قال: أخبرنا أحمد بن سعيد بن عثمان ^(٣)، قال: ثنا محمد بن يحيى الذهلي ^(٤) عنه.

هذا الإسناد فيه: الانقطاع بين محمد بن يحيى الذهلي وعمر رضي الله عنه ؛ لأن الذهلي من تبع الأتباع الطبقة الوسطى، ولم يسمع من عمر رضي الله عنه .
ومحمد بن الحسين الفارسي وشيخه أحمد بن سعيد بن عثمان، لم أقف لهما على ترجمة، فهو إسناد ضعيف.

١٧ [١٢]. عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: (تفكروا في كل شيء ولا

تفكروا في الله؛ فإن بين السماء السابعة إلى كرسيه سبعة آلاف سنة نور، وهو فوق ذلك تبارك وتعالى).

(١) (ج ٣ / ص ٥٨٠ / رقمه ٩٢٥)

(٢) محمد بن الحسين الفارسي، سمع بدمشق أبا العباس محمد بن جعفر بن ملاس، وروى عنه اللالكائي، وذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق، ولم يذكر في جرح ولا تعديل.

(مصدر الترجمة: تاريخ دمشق (ج ٢٨ / ص ٢٧١ / ت ٦٣٩٣)

(٣) أحمد بن سعيد بن عثمان لم أقف له على ترجمة

(٤) محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس، أبو عبد الله النيسابوري، الحافظ أحد الأعلام الكبار، وهو الذي جمع حديث الزهري في مجلدين وثقوه، وقال الحافظ: ثقة حافظ جليل، من الحادية عشرة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٧ / ص ٣٢٢ / ت ٦٢٧٦) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٧٢٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٢٦ / ت ٧١٩٣)

هذا الحديث رواه عاصم بن علي^(١)، ثنا أبي^(٢) عن عطاء^(٣)، عن سعيد بن جبير^(٤)،

عنه عليه السلام.

(١) عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، أبو الحسين، ويقال: أبو الحسن التيمي، قال ابن معين: ليس بشيء كان ضعيفاً. وقال مرة: واهية كذاب ابن كذاب. وقال أخرى: سيد من سادات المسلمين. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال ابن سعد: كان ثقة في الحديث. وقال النسائي: ضعيف. وقال الحافظ: صدوق ربما وهم من التاسعة.

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ٣ ص ١٠٤٥ / ت ١٣٦٤) والثقات (ج ٥ ص ٣٦٥ / ت ٢٦٨٨) والكمال ج ٦ / ص ٤٠٧ / ت ١٣٨٤) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٥٦) وتقريب التهذيب ج ١ / ص ٣٦٦ / ت ٣٣٨٨

(٢) علي بن عاصم بن صهيب، أبو الحسن، قال البخاري: يتكلمون فيه. وقال: ليس بالقوى عندهم. وقال البخاري: أما أنا فلا أكتبه يعني حديث علي. وقال النسائي: ضعيف، وقال: متروك الحديث. وقال العجلي: كان ثقة معروفاً بالحديث. وقال يزيد بن هارون: ما زلنا نعرفه بالكذب. وقال أبو حاتم: لين الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال يحيى بن معين: ليس هو ثقة. وقال أحمد: كان يغلط ويخطئ وكان فيه لجاج ولم يكن متهماً بالكذب. قال الحافظ: صدوق، يخطئ ويصر، ورمي بالتشيع، من التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين وقد جاوز التسعين.

مصادر الترجمة: الضعفاء الصغير (ص ٥٩ / ت ٢٥٤) والضعفاء والمتروكين (ص ٢١٦ / ت ٤٣٠) ومعرفة الثقات (ج ٢ / ص ١٥٦ / ت ١٣٠٤) والضعفاء (ج ٣ / ص ٩٦٦ / ت ١٢٤٦) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٥٧٥ / ت ١٣٧٤٧) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١٧٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٥ / ت ٥٣٤٠)

(٣) عطاء بن السائب بن مالك. قال العجلي: كان شيخاً ثقة قديماً، ومن سمع منه بآخره فهو مضطرب الحديث، وكان يتلقن إذا لقنوه في الحديث؛ لأنه كان غير صالح الكتاب. وقال العجلي: تغير حفظه، ثقة صالح إلا أنه اختلط بآخره قاله أحمد وشعبة وابن معين وابن عدي وأبو حاتم وابن عيينة وابن سعد والساجي والذهبي. وقال الحافظ: صدوق اختلط، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ٢ / ص ١٣٥ / ت ١٢٣٧) والضعفاء (ج ٣ / ص ١٠٩٤ / ت ١٤٤١) والكاشف (ج ٢ ص ٢٦٠ / ت ٣٨٤١) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١٠٣) وتقريب التهذيب ج ٢ ص ٢٥ / ت ٦١٦٥

(٤) سعيد بن جبير الأسدي، مولاهم، الكوفي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان فقيهاً عابداً ورعاً فاضلاً. وقال الحافظ: ثقة ثبت فقيه من الثالثة وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوها مرسلة، قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين ومائة ولم يكمل الخمسين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ١٦٦ / ت ١٢٩٠) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٨٤ / ت ٢٥١٥)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الأول: أحاديث النهي عن التفكير في ذات الله..

ورواه عن عاصم -محمد بن يحيى وأحمد بن مهدي وعبد الوهاب-

فأما حديث محمد بن يحيى^(١)، فرواه أبو الشيخ الأصبهاني في العظمة^(٢) عنه، به.

وأما حديث أحمد بن مهدي، فرواه أبو الشيخ في العظمة^(٣) من طريق الوليد بن أبان،

عنه، به.

وأما حديث عبد الوهاب بن عبد الحكم الوراق، فرواه أبو الشيخ في العظمة^(٤) من

طريق العباس بن أيوب، عنه، به. ولفظه: "فكروا في كل شيء".

والبيهقي في الأسماء والصفات^(٥) من طريق أبي عبد الله الحافظ^(٦)، ثنا أبو العباس هو

الأصم^(٧)، ثنا الصاغاني^(٨) عنه به. ولفظه: (تفكروا في كل شيء ولا تفكروا في ذات الله)

(١) محمد بن يحيى بن سليمان بن زيد بن زياد المروزي، أبو بكر الوراق، نزيل بغداد. قال الدارقطني: صدوق. وقال الخطيب: ثقة. وقال مسلمة كان كثير الحديث. وقال الحافظ: صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وتسعين على الصحيح.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٧٢٧) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٢٦ / ت ٧١٩١)

(٢) (ج ١ / ص ٢١٢ / رقمه ٢)

(٣) (ج ٣ / ص ٣)

(٤) (ج ١ / ص ٢٤٠ / رقمه ٢٢)

(٥) (ج ٢ / ص ٤٦)

(٦) أبو عبد الله الحافظ هو: الحاكم.

(٧) محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل بن سنان بن عبد الله، أبو العباس الأصم، المعقلي النيسابوري، الإمام المحدث المسند، قال الحاكم: ولم يختلف أحد في صدقه وصحة سماعته، وضبط أبيه يعقوب لها، وكان يرجع إلى حسن مذهب وتدين.

مصدر الترجمة: سير أعلام النبلاء (١٥ / ص ٤٥٢ / ت ٢٥٨)

(٨) محمد بن إسحاق الصاغاني، أبو بكر بغدادى، قال ابن أبي حاتم: سمعت منه مع أبي وهو ثبت صدوق من الحفاظ.

مصدر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٧ ص ١٩٥ / ت ١٠٩٩)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الأول: أحاديث النهي عن التفكير في ذات الله..

وهذا الإسناد فيه، عاصم بن علي ووالده، ضعيفان، ووالده أضعف منه، ولكنهما توبعا، كما سيأتي، وعطاء بن السائب اختلط بآخره. والأثر أخرجه محمد بن عثمان الذهبي في العرش وما روي فيه^(١) قال: حدثنا وهب بن بقية^(٢)، نا خالد بن عبد الله^(٣) عن عطاء، عن سعيد بن جبير، عنه عليه السلام.

ولفظه: (تفكروا في كل شيء ولا تفكروا في الله، فإن بين السماء السابعة إلى كرسیه ألف نور وهو فوق ذلك).

وخالد الواسطي ثقة ثبت، إلا أن سماعه من عطاء أخيراً وعطاء اختلط. فهو إسناد ضعيف، قال الألباني في السلسلة الصحيحة^(٤): "وهذا إسناد ضعيف، عطاء كان اختلط. وعاصم ابن علي وأبوه فيهما ضعف، و ابنه خير منه". وقال الحافظ في فتح الباري: "وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ "تَفَكَّرُوا فِي كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَفَكَّرُوا فِي ذَاتِ اللَّهِ" مَوْقُوفٌ وَسَنَدُهُ جَيِّدٌ"^(٥).

١٨ [١٣]. عن الحسن البصري، قال: (تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله).

(١) (ج ٢ / ص ١٧١ / رقمه ١١١)

(٢) وهب بن بقية بن عثمان بن سابور بن عبيد بن آدم الواسطي، أبو محمد الذي يقال له: وهبان. قال ابن معين والخطيب ومسلمة: ثقة. وزاد ابن معين: إلا أنه سمع وهو صغير، وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين مائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٢٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٤٤ / ت ٨٤١٤)

(٣) خالد بن عبد الله الواسطي، مولى مزينة، أبو محمد، قال علي ابن المديني: سماع خالد من عطاء أخيراً. وقال أحمد وابن سعد وأبو زرعة والنسائي وأبو حاتم والترمذي والذهبي: ثقة. وقال الحافظ: ثقة، ثبت.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٣ / ص ١٤٥ / ت ٣٤٤٤) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٨٧) والكاشف (ج ١

ص ٣٦٦ / ت ١٣٣٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٨٩ / ت ١٦٤٧)

(٤) (ج ٤ / ص ٢٨٧ / رقمه ١٧٨٨)

(٥) (ج ٢٠ / ص ٤٧٧)

رواه هناد بن السري في الزهد^(١) عن أبي معاوية^(٢)، عن إسماعيل بن مسلم^(٣)، عنه.

وإسناده ضعيف جداً؛ لأجل: إسماعيل بن مسلم المكي، فإنه متروك الحديث.

والخلاصة في أحاديث النهي عن التفكير في ذات الله، أن حديث الوازع بن نافع وأبي عبد الرحمن السلمي وسيف بن محمد الثوري ومعاوية بن يحيى الصديقي وإسماعيل بن مسلم المكي، أحاديث ضعفها شديد، وبقية الأحاديث أسانيداً ضعيفة، لكن اجتماعها يكسبها قوة، كما قال العجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإلباس^(٤) وغيره. وقال السخاوي في

(١) (ص ١٨١ / رقمه ٩٤٦)

(٢) محمد بن خازم السعدي التميمي، أبو معاوية، من أهل الكوفة. يقال عمي وهو ابن ثمان سنين أو أربع. وثقوه وقالوا: هو أثبت أصحاب الأعمش، مضطرب في حديث غيره، رمي بالإرجاء، وقالوا: ربما دلس. وقال الحافظ: ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، من كبار التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومائتين، وله اثنتان وثمانون سنة، وقد رمي بالإرجاء.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ١ / ص ٧٧ / ١٩١) والجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٢٤٦ / ١٣٦٠) وميزان الاعتدال (ج ٦ / ص ١٣٠ / ٧٤٧٢) وتهذيب الكمال (١٦ / ص ٢٣٣ / ٥٧٦٠) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٦٦ / ٦٥٥١)

(٣) إسماعيل بن مسلم المكي، أبو إسحاق، أصله من البصرة سكن مكة، قال البخاري: تركه ابن المبارك وربما روى عنه، وتركه يحيى وابن مهدي. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال ابن حبان: ضعيف يروي المناكير عن المشاهير ويقلب الأسانيد. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو زرعة وأبو حاتم: ضعيف الحديث مختلط، وهو ليس بمتروك يكتب حديثه. وقال أحمد: منكر الحديث. وقال يحيى القطان: لم يزل مخلطاً، يحدثنا بالحديث الواحد على ثلاثة ضروب. وقال ابن المديني: لا يكتب حديثه، وقال الجوزجاني: واه جداً، وقال ابن حجر: متروك الحديث. وقال: ضعيف الحديث، من الخامسة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ١ / ص ٣٤٩ / ١١٧٩) والضعفاء (ج ١ / ص ١٠٦ / ١٠٥) والضعفاء والمتروكين (ص ١٦ / ٣٦) والمجروحين (ج ١ / ص ١٢١ / ٣٦) والجرح والتعديل (ج ٢ / ص ١٩٨ / ٦٦٩) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٦٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٨٥ / ٥٥٢)

(٤) (ج ١ / ص ٣١١)

المقاصد الحسنة^(١): "وأسانيده ضعيفة، ولكن باجتماعها تكسب قوة، والمعنى صحيح". وقال الألباني في السلسلة الصحيحة: "وبالجملة فالحديث بمجموع طرقه حسن عندي. والله أعلم"^(٢) وما أفاده الحديث من: النهي عن التفكير في ذات الله، والأمر بالتفكير في مخلوقاته تعالى صحيح ثابت بما سبق من الأحاديث والتي بعضها في الصحيحين وغيرها.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على اثنين وعشرين حديثاً، ثمانية أحاديث صحيحة، من هذه الأحاديث الصحيحة حديث في الصحيحين، وستة أحاديث في صحيح مسلم، وحديثان حسنان، وثلاثة عشر حديثاً ضعيفاً، منها خمسة أحاديث ضعيفة جداً.



(١) (ص ١٧٢)

(٢) السلسلة الصحيحة (ج ٤ / ص ٢٨٧ رقمه ١٧٨)

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

في هذه الأحاديث، مسألتان:

المسألة الأولى: الأمر بالتفكر في مخلوقات الله ﷻ، وقد جاء التوجيه الإلهي بذلك في كتاب الله ﷻ في عدة مواضع، منها التفكير في قصص الأمم الغابرة **قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَنُنَكِّثُ أَهْلَهُ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَهُ هَوْنًا فَشِئْلُهُ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾** (١٣) ^(١) وغيرها من الآيات التي تحث على التفكير في قدرة الله ومخلوقاته سبحانه وتعالى. كما ذم عدم التفكير في مخلوقاته عز وجل، **قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِن أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾** (٥٠) ^(٢).

فإذا تفكر ذاك العبد في ذلك استنارت له آيات الربوبية، وسطعت له أنوار اليقين واضمحلت عنه غمرات الشك وظلمة الريب". ^(٣)

وهذا حث من رب العزة والجلال بالتفكر في مخلوقات الله ﷻ، والاستدلال بها على الخالق سبحانه وتعالى، ومن الأحاديث السابقة ما هو واضح الدلالة في النهي عن التفكير ومنها ما فيه ذكر صفات أناس يأتون بعد عهد النبوة يتركون التفقه في الدين ويذهبون إلى السؤال عن الذات الإلهية والتفكر فيها، ومما هو واضح الدلالة قوله ﷺ: **(تفكروا في خلق الله).** أي "مخلوقاته كالسماوات بكواكبها وحركتها ودورانها في طلوعها، وغروبها، والأرض

(١) سورة الأعراف [١٧٦]

(٢) سورة الأنعام [٥٠]

(٣) العظمة (ج ١ ص ٢٧١)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الأول: أحاديث النهي عن التفكير في ذات الله..

بما فيها من جبالها، ومعادنها، وأثمارها، وبحارها، وحيوانها، ونباتها، وما بينهما، وهو الجو بغيومه وأمطاره ورعده وبرقه وصواعقه وما أشبه ذلك" (١).

ومما سبق من الآيات والأحاديث؛ يتضح أن المؤمن لا يحصل له حقيقة التفكير الصحيح إن لم يقدم العلم بالدليل، حتى يجمع بين الاستدلال بالنصوص الشرعية، والاستدلال الكوني بالتفكير والتدبر في مخلوقاته سبحانه وتعالى.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - : "وَمِمَّا يُوضَّحُ ذَلِكَ : أَنَّ الطَّالِبَ لِلْعِلْمِ بِالنَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ وَالتَّفَكُّرِ وَالتَّدْبِيرِ لَا يَحْصُلُ لَهُ ذَلِكَ، إِنْ لَمْ يَنْظُرْ فِي دَلِيلٍ يُفِيدُهُ الْعِلْمُ بِالْمَذْلُولِ عَلَيْهِ وَمَتَى كَانَ الْعِلْمُ مُسْتَفَادًا بِالنَّظَرِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ النَّاطِرِ مِنَ الْعِلْمِ الْمَذْكُورِ الثَّابِتِ فِي قَلْبِهِ مَا لَا يَحْتَاجُ حُصُولَهُ إِلَى نَظَرٍ ؛ فَيَكُونُ ذَلِكَ الْمَعْلُومُ أَصْلًا وَسَبَبًا لِلتَّفَكُّرِ الَّذِي يَطْلُبُ بِهِ مَعْلُومًا آخَرَ، وَلِهَذَا كَانَ الذِّكْرُ مُتَعَلِّقًا بِاللَّهِ ؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الْحَقُّ الْمَعْلُومُ وَكَانَ التَّفَكُّرُ فِي مَخْلُوقَاتِهِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيمَا وُقُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ (٢) وَقَدْ جَاءَ الْأَثَرُ : (تَفَكَّرُوا فِي الْمَخْلُوقِ وَلَا تَتَفَكَّرُوا فِي الْخَالِقِ) ؛ لِأَنَّ التَّفَكِيرَ وَالتَّقْدِيرَ يَكُونُ فِي الْأُمْتَالِ الْمَضْرُوبَةِ وَالْمَقَاسِيسِ (٣) .

المسألة الثانية: النهي عن التفكير في ذات الله عز وجل، وهذا النهي مستفاد من كتاب الله - ﷻ - بصرف التفكير إلى مخلوقاته سبحانه وتعالى، فلو كان التفكير في الذات أمراً مأموراً به شرعاً أو يتحصل منه منفعة للعباد؛ لأمر الله به، بل إن السنة نمت عن ذلك في الأحاديث السابقة والله قد أخبر بأن النبي ﷺ لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، قال ﷺ : (... وَلَا تَتَفَكَّرُوا فِي اللَّهِ) . وقال ﷺ : (... وَلَا تَفَكَّرُوا فِي الْخَالِقِ) وقال ﷺ : (أَلَا حَقٌّ فِي اللَّهِ ، فَلَا تَفَكَّرُوا) .

(١) فيض القدير (ج ٣ / ص ٣٤٥)

(٢) سورة آل عمران [١٩١]

(٣) مجموع الفتاوى (ج ٤ / ص ٢٩)

لأن الله ليس له شبه ولا مثل يقاس عليه ، ولا تدركه العقول القاصرة الضعيفة؛ بل إن التفكير في ذات الله وَعَلَيْكَ يوقع في التخطئ والجهل، ويؤدي إلى ما يقدح في التوحيد، وسد هذا الباب من مقتضيات الشريعة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وَأَمَّا الْخَالِقُ - جَلَّ جَلَالُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فَلَيْسَ لَهُ شَيْءٌ وَلَا نَظِيرٌ فَالتَّفَكُّرُ الَّذِي مَبْنَاهُ عَلَى الْقِيَاسِ مُمْتَنِعٌ فِي حَقِّهِ، وَإِنَّمَا هُوَ مَعْلُومٌ بِالْفِطْرَةِ فَيَذْكُرُهُ الْعَبْدُ . وَبِالذِّكْرِ وَبِمَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ : يَحْصُلُ لِلْعَبْدِ مِنَ الْعِلْمِ بِهِ أُمُورٌ عَظِيمَةٌ ؛ لَا تُنَالُ بِمُجَرَّدِ التَّفَكُّيرِ وَالتَّقْدِيرِ -أَعْنِي مِنَ الْعِلْمِ بِهِ نَفْسِهِ؛ فَإِنَّهُ الَّذِي لَا تَفَكُّيرَ فِيهِ.

فَأَمَّا الْعِلْمُ بِمَعَانِي مَا أَخْبَرَ بِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ : فَيَدْخُلُ فِيهَا التَّفَكُّيرُ وَالتَّقْدِيرُ كَمَا جَاءَ بِهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَلِهَذَا كَانَ كَثِيرٌ مِنْ أَرْبَابِ الْعِبَادَةِ وَالتَّصَوُّفِ^(١) يَأْمُرُونَ بِمُلَازِمَةِ الذِّكْرِ وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ هُوَ بَابَ الْوُصُولِ إِلَى الْحَقِّ . وَهَذَا حَسَنٌ إِذَا ضَمُّوا إِلَيْهِ تَدَبُّرَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَاتِّبَاعَ ذَلِكَ. وَكَثِيرٌ مِنْ أَرْبَابِ النَّظَرِ وَالْكَلَامِ يَأْمُرُونَ بِالتَّفَكُّرِ وَالنَّظَرِ وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ هُوَ الطَّرِيقَ إِلَى مَعْرِفَةِ الْحَقِّ . وَالنَّظَرُ صَحِيحٌ إِذَا كَانَ فِي حَقٍّ وَدَلِيلٍ كَمَا تَقَدَّمَ فَكُلٌّ مِنَ الطَّرِيقَيْنِ فِيهَا حَقٌّ لَكِنْ يَحْتَاجُ إِلَى الْحَقِّ الَّذِي فِي الْأُخْرَى وَيَجِبُ تَنْزِيهِ كُلِّ مِنْهُمَا عَمَّا دَخَلَ فِيهَا مِنَ الْبَاطِلِ وَذَلِكَ كُلُّهُ بِاتِّبَاعِ مَا جَاءَ بِهِ الْمُرْسَلُونَ".^(٢)

والله وَعَلَيْكَ حث على التفكير في مخلوقاته، لما يتحصل من التفكير في المخلوقات من دلالة على مبدعها وخالقها ومالكها وأنه وحده مستحق للعبادة، قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ

(١) يقصد أصحاب التصوف القديم وهو الزهد.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (ج ٤ / ص ٢٩)

يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيمَا وَقَعُوا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلاً سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٣١﴾ ﴿^(١) ولم يقل: يتفكرون في الخالق.

و قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْآيِلِ كَيْفَ خُلِقَ ﴿١٧﴾ وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ﴿١٨﴾ وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ ﴿١٩﴾ وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ﴿٢٠﴾﴾ ^(٢) فالنظر، والتفكر، والتكليف يكون في المخلوقات، لا في الخالق، وقال ﷺ: (لا تفكروا في الله...) وقال موسى عليه السلام لما سأله فرعون عن ذات الله: أجابه بأن مصنوعاته تدل على أنه إله ورب قادر، لا إله سواه. إذا نظر فيها وتأمل ولم يحدد له الذات ولم يكتفيها؛ لأنه لما قال له: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ قال: ﴿قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ ﴿٢٤﴾﴾ ^(٣). إلى أن كرر عليه السؤال وأجابه بمثل الأول، إلى آخر الآيات كلها، فمهما سأله عن الذات، أجابه بالنظر في المخلوقات التي تدل على الذات.

كما نهى النبي ﷺ عن متابعة وساوس الشيطان بالسؤال عن الذات والتفكر فيه، كما في بعض الأحاديث السابقة؛ لأن متابعة الوسوس تؤدي بالمسلم إلى الخوض فيما لا يعلم، أو ما لا يفيد العلم به، أو فيما يضره فقد يصل به الأمر إلى ما ينهى عنه شرعاً من التأويل أو التعطيل أو التشبيه، ويخالف فهي الشارع الحكيم ويعصي أوامره، وهو منهج أهل الأهواء والبدع.

قال ابن بطة^(٤): "السبب الذي أخرج أقواماً من السنة والجماعة، واضطربهم إلى البدعة والشناعة، وفتح باب البلية على أفئدتهم وحجب نور الحق عن بصيرتهم أمران:

(١) سورة آل عمران [١٩١]

(٢) سورة الغاشية [١٧ - ٢٠]

(٣) سورة الشعراء [٢٣ - ٢٤]

(٤) الإبانة الكبرى لابن بطة (ج ١ / ص ١١٢)

أحدهما: البحث والتنقيب، وكثرة السؤال عما لا يعني، ولا يضر العاقل جهله، ولا ينفع المؤمن فهمه .

والآخر: مجالسة من لا تؤمن فتنته ، وتفسد القلوب صحبته".
ومن أنجع الأدوية لذلك دفع أذى الشيطان ووساوسه بالاستعاذة والانتهاز عن متابعتها.

قال ابن حجر -رحمه الله- "في قوله: (... وَلَيْتَنِي) أَيَّ عَنِ الْإِسْتِرْسَالِ مَعَهُ فِي ذَلِكَ ، بَلْ يَلْجَأُ إِلَى اللَّهِ فِي دَفْعِهِ، وَيَعْلَمُ أَنَّهُ يُرِيدُ إِفْسَادَ دِينِهِ وَعَقْلَهُ بِهَذِهِ الْوَسْوَسَةِ ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَجْتَهِدَ فِي دَفْعِهَا بِالِاشْتِغَالِ بِغَيْرِهَا... قَالَ الْخَطَّابِيُّ: عَلَى أَنْ قَوْلُهُ مَنْ خَلَقَ رَبِّكَ كَلَامَ مُتَهَافِتٍ يَنْقُضُ آخِرُهُ أَوَّلَهُ لِأَنَّ الْخَالِقَ يَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ مَخْلُوقًا، ثُمَّ لَوْ كَانَ السُّؤَالُ مُتَّحِيًا لَأَسْتَلْزَمَ التَّسْلُسُ وَهُوَ مُحَالٌ، وَقَدْ أَثْبَتَ الْعَقْلُ أَنَّ الْمُحَدَّثَاتِ مُفْتَقِرَةٌ إِلَى مُحَدِّثٍ. فَلَوْ كَانَ هُوَ مُفْتَقِرًا إِلَى مُحَدِّثٍ لَكَانَ مِنَ الْمُحَدَّثَاتِ، انْتَهَى. قَالَ الْمَازِرِيُّ: الْخَوَاطِرُ عَلَى قِسْمَيْنِ: فَالَّتِي لَا تَسْتَقِرُّ وَلَا يَجْلِبُهَا شُبْهَةٌ هِيَ الَّتِي تَنْدَفِعُ بِالْإِعْرَاضِ عَنْهَا، وَعَلَى هَذَا يَنْزِلُ الْحَدِيثُ، وَعَلَى مِثْلِهَا يَطْلُقُ اسْمُ وَسْوَسَةٍ، وَأَمَّا الْخَوَاطِرُ الْمُسْتَقِرَّةُ النَّاشِئَةُ عَنِ الشُّبْهَةِ، فَهِيَ الَّتِي لَا تَنْدَفِعُ إِلَّا بِالنَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ. وَقَالَ الطَّبِيبِيُّ: إِنَّمَا أَمْرٌ بِالِاسْتِعَاذَةِ وَالِاشْتِغَالِ بِأَمْرٍ آخَرَ وَلَمْ يَأْمُرْ بِالتَّأَمُّلِ وَالِاخْتِجَاجِ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ بِاسْتِغْنَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَنِ الْمَوْجِدِ أَمْرٌ ضَرُورِيٌّ لَا يَقْبَلُ الْمُنَاطَرَةَ ، وَلِأَنَّ الْإِسْتِرْسَالَ فِي الْفِكْرِ فِي ذَلِكَ لَا يَزِيدُ الْمَرْءَ إِلَّا حَيْرَةً ، وَمَنْ هَذَا حَالَهُ فَلَا عِلَاجَ لَهُ إِلَّا الْمَلْجَأُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَالِاغْتِصَامَ بِهِ". (١) (٢).

(١) فتح الباري (ج ٦ / ص ٤٧٣)

(٢) شرح النووي (ج ١ / ص ٥١٣)

والسؤال مطلوب في تعلم الشرع والتفقه في الدين، وإنما المنهي عنه التعنت في السؤال فيما لا يعود على المسلم بفائدة، وما لا يدركه العقل، أو كثرة السؤال لما يؤدي إليه من محذورات شرعية.

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: "فِي حَدِيثِ أَنَسٍ الْإِشَارَةُ إِلَى ذَمِّ كَثَرَةِ السُّؤَالِ لِأَنَّهَا تُفْضِي إِلَى الْمَحْذُورِ كَالسُّؤَالِ الْمَذْكُورِ، فَإِنَّهُ لَا يَنْشَأُ إِلَّا عَنْ جَهْلٍ مُفْرِطٍ. وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ (فَلَيْسَ يَعِذُ بِاللَّهِ وَلَيْتَهُ). أَيُّ: يَتْرُكُ التَّفَكُّرَ فِي ذَلِكَ الْخَاطِرِ وَيَسْتَعِيزُ بِاللَّهِ إِذَا لَمْ يَزُلْ عَنْهُ التَّفَكُّرُ، لَأَنَّهُ مِنْ وَسْوَسةِ الشَّيْطَانِ وَهِيَ غَيْرُ مُتَنَاهِيَةٍ، فَمَهْمَا عُورِضَ بِحُجَّةٍ يَجِدُ مَسْلَكًا آخَرَ مِنَ الْمُعَالِطَةِ وَالِاسْتِرْسَالِ فَيُضَيِّعُ الْوَقْتَ إِنْ سَلِمَ مِنْ فِتْنَتِهِ، فَلَا تَدْبِيرَ فِي دَفْعِهِ أَقْوَى مِنَ الْإِلْتِمَاءِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالِاسْتِعَاذَةِ بِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَزَعْنَكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزَعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ ^(١) وَقَالَ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ "فَلْيَقُلْ اللَّهُ الْأَحَدَ" الصِّفَاتِ الثَّلَاثُ مُنْبَهَةً عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَخْلُوقًا.

والمؤمن قد يخطر له وساوس وتكون وسوسة الشيطان أشد على المؤمن خالص الإيمان. قال النووي وقيل: "مَعْنَاهُ أَنَّ الشَّيْطَانَ إِنَّمَا يُوسِسُ لِمَنْ أَيْسَ مِنْ إِغْوَائِهِ فَيُنَكِّدُ عَلَيْهِ بِالْوَسْوَسةِ لِعَجْزِهِ عَنْ إِغْوَائِهِ" ^(٢)، فلو تابعها وتحدث عنها؛ لأدى به ذلك إلى المنهي عنه شرعاً، والوقوع في التخبط والحيرة.

ومن لجأ إلى الله نجاه سبحانه وتعالى، فإن كل ما يخطر بالبال فالله بخلافه (فإنكم لا تقدرون قدره) أي: لا تعرفونه حق معرفته لما له من الإحاطة بصفات الكمال ولما جبلتم عليه من النقص.

(١) سورة الأعراف [٢٠٠]

(٢) شرح النووي (ج ١ / ص ٥١٣)

ولهذا نهى عن التفكير فيه إذ لا مَطْمَع للوهم والتفكر فيه، و من طلب ما لا سبيل إليه رجع بأحد الأمرين إمّا شكاً وإمّا جحوداً والجحود والشكّ فيه كُفْرٌ.
 "وعلى الإنسان ألاّ يخوض في شيء منه إلاّ بإثبات الذات بدلائل الصفات، فإمّا ما سِوَى ذلك فيسكت عنه"^(١).

وفي هذه النصوص سد لذرائع الوسوسة التي تؤدي متابعتها إلى ما يقدح في توحيد المعرفة والإثبات، ويتبين علة المنع من التفكير في ذات الله والأمر بالتفكر في مخلوقاته، على ما جاء في الكتاب والسنة والوقوف عند حدودهما.



المبحث الثاني
أحاديث النهي عن
مضاهاة خلق الله عز وجل

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإنبات، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن مضاهاة خلق الله تعالى.

١٩ [١]. عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ^(١) لِي عَلَى سَهْوَةٍ^(٢) لِي فِيهَا تَمَائِيلٌ، فَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَتَكَهُ^(٣) وَقَالَ: (أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ^(٤) بِخَلْقِ اللَّهِ). قَالَتْ: فَجَعَلْنَاهُ وَسَادَةً أَوْ وَسَادَتَيْنِ. رواه البخاري^(٥) واللفظ له ومسلم^(٦)، والنسائي^(٧) من طرق عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. ولمسلم^(٨) والنسائي في السنن الكبرى^(٩) وابن ماجه^(١٠) عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، أَنَّ

(١) قال ابن الأثير: القرام هو الستر الرقيق وراءه الستر الغليظ. وقال ابن حجر (قِرَام) : هو ستر فيه رقم ونقش، وقيل: ثوب من صوف ملون يفرش في الهودج أو يغطي به .

النهاية (ص ٧٤٦) وفتح الباري (ج ١١ / ص ٥٨٦)

(٢) السهوة: الرف يوضع فيه الشيء.

النهاية (ص ٤٥٧)

(٣) الهتك : خرق السُّرَّ عَمَّا وَرَاءَهُ.

النهاية (ص ٩٩٩)

(٤) المضاهاة من المشاكلة والمشابهة، فيقال : ضاهاه إذا شاكلة وشابهه، قال الخليل بن أحمد الفراهيدي: المُضَاهَاةُ: مُشَاكَلَةُ الشَّيْءِ الشَّيْءَ. قال الله عز وجل: ﴿يُضَاهِيهِمْ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وَرَبِّمَا هَمَزُوا، {يُضَاهِيُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا} "أي: يقولون مثل قولهم. وضاهأت الرجل بمعنى ضاهيته، أي شابهته.

كتاب العين (٤ / ٧٠) ولسان العرب (١٤ / ٥٩٧) و النهاية (٥٥٢)

(٥) كتاب: اللباس، باب: ما وطئ من التصاوير (ج ٥ / ص ٢٢٢١ / رقمه ٥٦١١)

(٦) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتحنة بالفرش ونحوه، وأن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتاً فيه صورة ولا كلب (ج ٣ / ص ١٣٢٨ / رقمه ٢١٠٧)

(٧) كتاب: الزينة، باب: ذكر ما يكلف أصحاب الصور يوم القيامة (ج ٨ / ص ٦٠٦ / رقمه ٥٣٧٧)

(٨) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتحنة بالفرش ونحوه، وأن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتاً فيه صورة ولا كلب (ج ٣ / ص ١٣٢٨ / رقمه ٢١٠٧)

(٩) كتاب: الزينة، باب: التصاوير (ج ٥ / ص ٥٠١ / رقمه ٩٧٧٦)

(١٠) كتاب: اللباس، باب: الصور فيما يوطأ (ج ٣ / ص ٢٨٩ / رقمه ٣٦٥٣)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن مضاهاة خلق الله تعالى.

أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "أَنَّهَا نَصَبَتْ سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرُ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَزَعَهُ، قَالَتْ: فَقَطَعْتُهُ وَسَادَتَيْنِ. فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلِسِ حِينَئِذٍ يُقَالُ لَهُ: رَيْبَعَةُ بْنُ عَطَاءٍ، مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ: أَفَمَا سَمِعْتَ أَبَا مُحَمَّدٍ يَذْكُرُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْتَفِقُ^(١) عَلَيْهِمَا.

قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: لَا. قَالَ: لَكِنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ يُرِيدُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ. وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَفِي الْبَيْتِ قِرَامٌ فِيهِ صُورٌ فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ ثُمَّ تَنَاولَ السِّتْرَ فَهَتَكَهُ، وَقَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ هَذِهِ الصُّورَ). رواه البخاري^(٢)

وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مُتَسِتْرَةٌ بِقِرَامٍ فِيهِ صُورَةٌ، فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ، ثُمَّ تَنَاولَ السِّتْرَ فَهَتَكَهُ ثُمَّ، قَالَ: (إِنَّ مِنْ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ). رواه مسلم^(٣) واللفظ له والنسائي في السنن الكبرى^(٤) من طرق عن الزُّهْرِيِّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

٢٠ [٢]. عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَيْحٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ مَسْرُوقٍ فِي دَارِ يَسَارِ بْنِ نُمَيْرٍ، فَرَأَى فِي صُفْتِهِ تَمَاثِيلَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ).

(١) يرتفق عليهما أي: يتكئ، والمرتفق، أي: المتكئ على المرتقة وهي كالوسادة وأصله من المرتق كانه استعمل مرفقه واتكأ عليه. النهاية (ص ٣٦٨)

(٢) كتاب: الأدب، باب: ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله (ج ٥ / ص ٢٢٦٥ / رقمه ٥٧٥٨)

(٣) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتحنة بالفرش ونحوه، وأن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتاً فيه صورة ولا كلب (ج ٣ / ص ١٣٢٨ / رقمه ٢١٠٧)

(٤) كتاب: الزينة، باب: التصاویر (ج ٥ / ص ٥٠١ / رقمه ٩٧٧٨)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن مضاهاة خلق الله تعالى.

رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) بلفظ: قَالَ مُسْلِمُ بْنُ صُبَيْحٍ: كُنْتُ مَعَ مَسْرُوقٍ فِي بَيْتٍ فِيهِ تَمَائِيلُ مَرِيَمَ، فَقَالَ: مَسْرُوقٌ هَذَا تَمَائِيلُ كِسْرَى فَقُلْتُ: لَا هَذَا تَمَائِيلُ مَرِيَمَ، فَقَالَ مَسْرُوقٌ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٢١ [٣]. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الَّذِينَ

يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ). رواه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) والنسائي^(٥).

٢٢ [٤]. عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ إِنِّي إِنْسَانٌ إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدَيَّ، وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (مَنْ صَوَّرَ صُورَةً، فَإِنَّ اللَّهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا). فَرَبَّا^(٦) الرَّجُلُ رُبَّةً شَدِيدَةً وَاصْفَرَ وَجْهَهُ، فَقَالَ: "وَيْحَكَ! إِنْ أَتَيْتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ، فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ، كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ". رواه البخاري^(٧) ومسلم^(٨) بلفظ: إِنِّي رَجُلٌ أَصَوِّرُ هَذِهِ الصُّورَ فَأَفْتِنِي فِيهَا.

(١) كتاب: اللباس، باب: عذاب المصورين يوم القيامة (ج ٥ / ص ٢٢٢٠ / رقمه ٥٦٠٦)

(٢) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتحنة بالفرش ونحوه، وأن

الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتاً فيه صورة ولا كلب (ج ٣ / ص ١٣٣٠ / رقم ٢١٠٩)

(٣) كتاب: اللباس، باب: عذاب المصورين يوم القيامة (ج ٥ / ص ٢٢٢٠ / رقمه ٥٦٠٧)

(٤) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتحنة بالفرش ونحوه،

وأن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتاً فيه صورة ولا كلب (ج ٣ / ص ١٣٣٠ / رقمه ٢١٠٨)

(٥) كتاب: الزينة، باب: ذكر ما يكلف أصحاب الصور يوم القيامة (ج ٨ / ٦٠٦ / رقمه ٥٣٧٦)

(٦) قال الخطابي: ربا الإنسان إذا غضب فانتفخ من شدة الغضب. وقال الزبيدي: ربا فلان: على شرف: إذا علا

وارتفع. غريب الحديث للخطابي (٢ / ٣٥٧) تاج العروس من جواهر القاموس (١ / ٢٣٧)

(٧) كتاب: البيوع، باب: بيع التصاویر التي ليس فيها روح، وما يكره من ذلك (ج ٢ / ص ٧٧٥ / رقمه ٢١١٢)

(٨) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتحنة بالفرش ونحوه، وأن

الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتاً فيه صورة ولا كلب (ج ٣ / ص ١٣٣٠ / رقمه ٢١١٠)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإنبات، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن مضاهاة خلق الله تعالى.

فقال له: اِذْنُ مِنِّي فَدَنَا مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: اِذْنُ مِنِّي فَدَنَا حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ قَالَ: أُبَيِّنُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يَجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوْرَهَا نَفْسًا فَيُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ). وقال: إِنْ كُنْتُ لَأَبْدُ فَاعِلًا فَاصْنَعِ الشَّجَرَ وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ.

٢٣ [٥]. عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّضَرَ بْنَ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، قَتَادَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُمْ يَسْأَلُونَهُ وَلَا يَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى سُئِلَ فَقَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ: (مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُفِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ). رواه البخاري^(١) واللفظ له ومسلم^(٢) والنسائي في السنن الكبرى^(٣) وفي رواية النسائي، أَنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ. وَلَيْسَ فِيهَا تَوْجِيهَ ابْنِ عَبَّاسٍ لِلرَّجُلِ بِتَصْوِيرِ مَا لَيْسَ لَهُ رُوحٌ.

٢٤ [٦]. عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ فَرَأَى أَعْلَاهَا مُصَوِّرًا يُصَوِّرُ. قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (يَقُولُ اللَّهُ ﷻ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً). رواه البخاري واللفظ له^(٤) ومسلم^(٥).

٢٥ [٧]. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْتَهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (إِنَّ أَوْلَيْكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ،

(١) كتاب: اللباس، باب: من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح، وليس بنافخ (ج ٥ / ص ٢٢٢٣ / رقمه ٥٦١٨) ورواه الترمذي في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في المصورين (ج ٤ / ص ٢٣١ / رقمه ١٧٥١) من طريق آخر عن ابن عباس.

(٢) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان (ج ٣ / ص ١٣٣١ / رقمه ٢١١٠)

(٣) كتاب: الزينة، باب: التصاوير (ج ٥ / ص ٥٠٢ / رقمه ٩٧٨٢)

(٤) كتاب: التوحيد، باب: قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ (٥) الصافات [٩٦] (ج ٦ / ص ٢٧٤٧ / رقمه ٧١٢٠)

(٥) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتحنة بالفرش ونحوه، وأن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتاً فيه صورة ولا كلب (ج ٣ / ص ١٣٣٢ / رقمه ٢١١١)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن مضاهاة خلق الله تعالى.

فَمَاتَ بَنُو عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِيكَ الصُّورَ أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). رواه البخاري^(١) واللفظ له ومسلم^(٢) والنسائي^(٣).

٢٦ [٨]. عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ ثُمْرُقَةً^(٤) فِيهَا تَصَاوِيرُ. فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَلَمْ يَدْخُلْهُ فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ مَاذَا أَذْنُبْتُ؟ فِي رِوَايَةٍ: مِمَّا أَذْنُبْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا بَالُ هَذِهِ الثُّمْرُقَةِ؟) قُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ). رواه البخاري^(٥) واللفظ له ومسلم^(٦) بلفظ: أَنَّهَا اشْتَرَتْ ثُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ فَعَرَفْتُ أَوْ فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ مَاذَا أَذْنُبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا بَالُ هَذِهِ الثُّمْرُقَةِ؟). فَقَالَتْ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ تَقْعُدُ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذِّبُونَ وَيَقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ). ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ). قَالَتْ فَأَخَذْتُهُ فَجَعَلْتُهُ مِرْفَقَتَيْنِ فَكَانَ يَرْتَفِقُ بِهِمَا فِي الْبَيْتِ.

(١) كتاب: المساجد، باب: وما يكره من الصلاة في القبور (ج ١/ص ١٦٥/رقمه ٤١٧)

(٢) كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور، واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ

القبور مساجد (ج ١/ص ٣١٤/رقمه ٥٢٨)

(٣) كتاب: المساجد، باب: النهي عن اتخاذ القبور مساجد (ج ١/ص ٣٧١/رقمه ٧٠٣)

(٤) ثمرقة بفتح النون وسكون الميم وضم الراء بعدها قاف كذا ضبطها القزاز وغيره، وضبطها ابن السكيت بضم النون أيضاً وبكسرهما وكسر الراء وقيل: في النون الحركات الثلاث والراء مضمومة جزماً، والجمع غمارق وهي الوسائد التي يصف بعضها إلى بعض، وقيل: الثمرقة الوسادة التي يجلس عليها. النهاية (ص ٩٤٢)

(٥) كتاب: اللباس، باب: من كره القعود على الصور (٥/ ٢٢٢١/رقمه ٥٦١٢)

(٦) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتحنة بالفرش ونحوه، وأن

الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتاً فيه صورة ولا كلب (٣/ ١٣٢٩/رقمه ٢١٠٧)

وفي رواية للبخاري^(١) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: حَشَوْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَسَادَةً فِيهَا تَمَائِيلُ كَأَنَّهَا مُرْقَةٌ، فَجَاءَ فَقَامَ بَيْنَ الْبَابَيْنِ وَجَعَلَ يَتَغَيَّرُ وَجْهَهُ. فَقُلْتُ: مَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: (مَا بَالُ هَذِهِ الْوِسَادَةِ). قَالَتْ: وَسَادَةٌ جَعَلْتُهَا لَكَ لِتَضْطَجِعَ عَلَيْهَا. قَالَ: (أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَأَنَّ مَنْ صَنَعَ الصُّورَةَ يُعَذَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ).

وعنها رضي الله عنها قالت: "قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَعَلَّقْتُ دُرْثُوكًا^(٢) فِيهِ تَمَائِيلُ فَأَمَرَنِي أَنْ أَنْزِعَهُ فَنَزَعْتُهُ" رواه البخاري^(٣) و مسلم^(٤) والنسائي في السنن الكبرى^(٥) بلفظ: وَقَدْ سَتَرْتُ عَلَى أَبِي دُرْثُوكًا فِيهِ الْخَيْلُ ذَوَاتُ الْأَجْنَحَةِ فَأَمَرَنِي فَنَزَعْتُهُ".

٢٧ [٩]. عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: وَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ جَبْرِيلَ ﷺ فَرَأَتْ^(٦) عَلَيْهِ حَتَّى اشْتَدَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَقِيَهُ فَشَكَا إِلَيْهِ مَا وَجَدَ، فَقَالَ لَهُ: (إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ). رواه البخاري^(٧) واللفظ له ومسلم.^(٨)

٢٨ [١٠]. عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ جَالِدٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ). قَالَ: بُسْرٌ ثُمَّ

(١) (ج ٥ / ص ٢٢٢١ / رقمه ٥٦١٢)

(٢) قال ابن الأثير: درنوكة: ستر له حمل. وقال ابن قتيبة: الدرنوكة: البساط. وقال الخطابي: هُوَ ثَوْبٌ غَلِيظٌ لَهُ خَمْلٌ إِذَا فُرِشَ فَهُوَ بِسَاطٌ، وَإِذَا عُلِقَ فَهُوَ سِتْرٌ.

النهاية (ص ٣٠٤) وغريب الحديث لابن قتيبة (ج ٢ / ص ١٧٠) وفتح الباري (ج ١١ / ص ٥٨٧)

(٣) كتاب: اللباس، باب: ما وطئ من التصاوير (ج ٥ / ص ٢٢٢١ / رقمه ٥٦١١)

(٤) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم صور الحيوان (ج ٣ / ص ١٣٢٧-١٣٢٨ / رقمه ٢١٠٧)

(٥) كتاب: الزينة، باب: التصاوير، (ج ٥ / ص ٥٠٢ / رقمه ٩٧٨١).

(٦) رَأَتْ: أَبْطَأَ. النهاية في غريب الأثر (ص ٣٨٧)

(٧) كتاب: اللباس، باب: لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة (ج ٥ / ص ٢٢٢٢ / رقمه ٥٦١٥)

(٨) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتحنة بالفرش ونحوه، وأن

الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتاً فيه صورة ولا كلب (ج ٣ / ص ١٣٢٥ / رقمه ٢١٠٤)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإنبات، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن مضاهاة خلق الله تعالى.

اشْتَكَى زَيْدٌ، فَعُدَّتَاهُ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ، فَقُلْتُ لَعَبِيدَ اللَّهِ رَيْبٌ مَيْمُونَةٌ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنِ الصُّورِ يَوْمَ الْأَوَّلِ؟ فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَلَمْ تَسْمَعْهُ حِينَ قَالَ: (إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ). رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) والنسائي^(٣) وأبو داود^(٤) والترمذي^(٥)

٢٩ [١١] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُفْلًا أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ أَوْ يَفِرُّونَ مِنْهُ صُبٌّ فِي أُذُنِهِ الْآنَ^(٦) يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةَ غُذْبٍ، وَكُفْلًا أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ). رواه البخاري^(٧) واللفظ له، وأبو داود^(٨) والنسائي^(٩).

٣٠ [١٢] عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ﷺ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو طَلْحَةَ ﷺ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ). يُرِيدُ التَّمَاثِيلَ الَّتِي فِيهَا الْأَرْوَاحُ. رواه البخاري^(١٠) ومسلم^(١١).

(١) كتاب: اللباس، باب: من كره القعود على الصور (ج ٥ / ص ٢٢٢٢ / رقمه ٥٦١٣)

(٢) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتحنة بالفرش ونحوه، وأن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتاً فيه صورة ولا كلب (ج ٣ / ص ١٣٢٦ / رقمه ٢١٠٦)

(٣) كتاب: الزينة، باب: التصاوير (ج ٧-٨ / ص ٦٠٢ / رقمه ٥٣٦٥)

(٤) كتاب: اللباس، باب: في الصور (ج ٤ / ص ٢٤٨ / رقمه ٤١٥٥)

(٥) كتاب: الأدب، باب: ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ولا كلب (ج ٣ / ص ٥٣٩ / رقمه ٢٨٠٤)

(٦) الأئكة: الأسرُبُّ، وهو الرِّصَاصُ، وقال ابن الأثير: هو الرِّصَاصُ الأبيض. وقيل الأسود. وقيل الخالص منه. النهاية (ص ٥١) ولسان العرب (ج ١٠ / ص ٣٩٤)

(٧) كتاب: التعبير، باب: من كذب في حلمه (ج ٦ / ص ٢٥٨١ / رقمه ٦٦٣٥)

(٨) كتاب: الأدب، باب: الرؤيا (ج ٥ / ص ١٧٩ / رقمه ٥٠٢٤)

(٩) كتاب: الزينة، باب: ذكر ما يكلف أصحاب الصور يوم القيامة (ج ٨ / ص ٦٠٥ / رقمه ٥٣٧٤)

(١٠) كتاب: المغازي، باب: شهود الملائكة (٤ / ١٤٧٠ / رقمه ٣٧٨٠)

(١١) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان (٣ / ١٣٢٦ / رقمه ٢١٠٦)

وعنه عليه السلام عن النبي ﷺ: (لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ تَمَثِّلُ).

رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) وابن ماجه^(٣) والنسائي في الكبرى^(٤) والترمذي^(٥) وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

٣١ [١٣]. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ فَوَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَصُورَةَ مَرْيَمَ، فَقَالَ: (أَمَّا لَهُمْ فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ. هَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوَّرٌ فَمَا لَهُ يَسْتَقْسِمُ).

رواه البخاري^(٦) واللفظ له والنسائي في السنن الكبرى^(٧) وفي لفظ النسائي: (أما هم فقد سمعوا أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة، هذا إبراهيم مصور فما باله يستقسم؟!).

٣٢ [١٤]. عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ: (الْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ وَآكِلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ وَنَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَكَسْبِ الْبَغِيِّ، وَلَعَنَ الْمُصَوِّرِينَ).

رواه البخاري^(٨).

(١) كتاب: بدء الخلق، باب: إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة في السماء، فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه (٣ / ١١٧٩ / رقمه ٣٠٥٣)

(٢) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتهنة بالفرش ونحوه، وأن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتاً فيه صورة ولا كلب (٣ / ١٣٢٦ / رقمه ٢١٠٦) وليس في رواية مسلم ذكر التماثيل.

(٣) كتاب: اللباس، باب: الصور في البيت (ج ٣ / ص ٢٨٨ / رقمه ٣٦٤٩)

(٤) كتاب: الزينة، باب: التصاوير، (ج ٥ / ٥٠٠ / رقمه ٩٧٦٨، ٩٧٦٩، ٩٧٧٠، ٩٧٧٦)

(٥) كتاب: الأدب، باب: ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ولا كلب (ج ٣ / ص ٥٣٩ / رقمه ٣٨٠٤)

(٦) كتاب: الأنبياء، باب: (واتخذ الله إبراهيم خليلاً) (ج ٣ / ص ١٢٢٣ / رقمه ٣١٧٣)

(٧) كتاب: الزينة، باب: التصاوير، (ج ٥ / ص ٥٠٠ / رقمه ٩٧٧٢)

(٨) كتاب: البيوع، باب: موكل الربا (ج ٢ / ص ٧٣٥ / رقمه ١٩٨٠)

٣٣ [١٥]. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ أَبَى

أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْآلِهَةُ؛ فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ. فَأُخْرِجَ صُورَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا مِنَ الْأَزْلَامِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (قَاتِلْهُمْ اللَّهُ لَقَدْ عَلِمُوا مَا اسْتَقْسَمَا بِهَا قَطُّ). ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِي الْبَيْتِ، وَخَرَجَ وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ. رواه البخاري^(١) واللفظ له وأبو داود^(٢) من طرق عن عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْهُ ﷺ.

وفي رواية أخرى للبخاري^(٣) عنه ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَى الصُّورَ

فِي الْبَيْتِ، لَمْ يَدْخُلْ حَتَّى أَمَرَ بِهَا فَمُحِيتَ وَرَأَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ بِأَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامَ، فَقَالَ: (قَاتِلْهُمْ اللَّهُ! وَاللَّهِ، إِنْ اسْتَقْسَمَا بِالْأَزْلَامِ قَطُّ).

٣٤ [١٦]. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ ﷺ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا

فِيهِ تَصَالِيبٌ^(٤)، إِلَّا نَقَضَهُ. رواه البخاري^(٥) وأبو داود^(٦) والنسائي في السنن الكبرى^(٧).

وروى النسائي في السنن الكبرى^(٨) عن أحمد بن سليمان^(٩)

(١) كتاب: الحج، باب: من كبر في نواحي الكعبة (ج ٢ / ص ٥٨٠ / رقمه ١٥٢٤)

(٢) كتاب: المناسك، باب: الصلاة في الكعبة (ج ٥ / ص ٣٩٨ / رقمه ١٧٣٢)

(٣) كتاب: الأنبياء، باب: واتخذ الله إبراهيم خليلاً (ج ٣ / ص ١٢٢٣ / رقمه ٣١٧٤)

(٤) تصاليب أي صورة الصليب، قال ابن قتيبة: هو الثوب الذي يصور فيه كهية الصليب.

غريب الحديث لابن قتيبة (ج ٢ / ص ٢٧١)

(٥) كتاب: اللباس، باب: نقض الصور (ج ٥ / ص ٢٢٢٠ / رقمه ٥٦٠٨)

(٦) كتاب: اللباس، باب: في الصليب (ج ٤ / ص ٢٤٦ / رقمه ٤١٥١)

(٧) كتاب: الزينة، باب: التصاوير (ج ٥ / ص ٥٠٤ / رقمه ٩٧٩١)

(٨) كتاب: الزينة، باب: التصاوير (ج ٥ / ص ٥٠٤ / رقمه ٩٧٩٢)

(٩) أحمد بن سليمان بن عبد الملك بن أبي شيبة الجزري، أبو الحسين الراوي، الحافظ. قال النسائي: ثقة مأمون صاحب حديث. وقال ابن أبي حاتم: كتب إلي ببعض حديثه وهو صدوق ثقة. وقال أبو عروبة: كان ثباتاً في الأخذ

قال: ثنا يزيد^(١) قال: أنا هشيم^(٢) عن محمد^(٣) قال: حدثني دفرة أم عبد الرحمن بن أذينة^(٤) قالت: كنا نطوف مع أم المؤمنين عائشة فرأت على امرأة برداً فيه تصليب،

==

والأداء. وقال ابن حبان في الثقات: كان صاحب حديث يحفظ . وقال الحافظ: ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وستين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات، (ج ٥/ص ٢٢/ت ١١٦) تهذيب الكمال (ج ١/ص ١٤٥/ت ٤١) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٢٤) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٥/ت ٥٣)

(١) يزيد بن هارون، أبو خالد السلمي، الواسطي. قال العجلي: ثقة ثبت في الحديث . وقال أحمد بن حنبل: كان حافظاً متقناً للحديث صحيح الحديث، وقال ابن معين و ابن قانع: ثقة. وقال أبو حاتم: ثقة إمام صدوق في الحديث لا يسأل عن مثله. وقال علي ابن المديني: هو من الثقات. وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ما رأيت أتعن حفظاً منه. وقال يحيى بن معين: يزيد ليس من أصحاب الحديث لأنه لا يميز ولا يبالي عمن روى. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان من خيار عباد الله تعالى ممن يحفظ حديثه . قال الحافظ: ثقة متقن عابد، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين، وقد قارب التسعين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير ج ٨ ص ٢٤٦/ت ٣٣٥٤ ومعرفه الثقات (ج ٢ ص ٣٦٨/ت ٢٠٣٩) والجرح والتعديل ج ٩ ص ٢٩٥/ت ١٢٥٧) وتهذيب الكمال (ج ٢٠/ص ٣٨٧/ت ٧٦٥٥) وتهذيب التهذيب (ج ٤ ص ٤٣١) وتقريب التهذيب (ج ٢ ص ٣٨١/ت ٨٧٧٩)

(٢) هشيم بن بشير، أبو معاوية السلمي، الواسطي. قال العجلي: ثقة وكان يدلس وكان يعد من حفاظ الحديث. وقال: ما رأيت أحفظ من هشيم كان يقوى من الحفظ على شيء لا يقوى عليه غيره. وقال أبو حاتم: ثقة. وقال محمد ابن سعد: كان ثقة ، كثير الحديث ، ثباً، يدلس كثيراً. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان مدلساً. وقال الخليلي: حافظ متقن تغير بآخره. وقال الحافظ: ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي، من السابعة، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة، وقد قارب الثمانين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ ص ١٢٥/ت ٢٨٦٧) ومعرفه الثقات (ج ٢ ص ٣٣٤/ت ١٩١٢) والجرح والتعديل (ج ٩ ص ١١٥/ت ٤٨٦) وتهذيب الكمال (ج ١٩ ص ٢٨٧/ت ٧١٨٩) وتهذيب التهذيب (ج ٤/٢٨٢) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٢٦/ت ٨٢٣٢)

(٣) محمد بن سيرين سبقت ترجمته (ص ٦٨)

فقلت: اطرحه فإن النبي ﷺ كان إذا رأى نحو هذا قضبه.

قلت: رجال هذا الإسناد ثقات، إلا ما كان من تدليس هشيم بن بشير، وإرساله، ولم يصرح بالسماع، فهو إسناد ضعيف.

٣٥ [١٧]. عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ قَالَ، قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنْ لَا تَدْعَ تِمَثَالًا إِلَّا طَمَسْتُهُ وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتُهُ وَلَا صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا). رواه مسلم^(٢) وأبو داود^(٣) والترمذي^(٤) والنسائي^(٥) بلفظ: (وَلَا صُورَةً فِي بَيْتٍ إِلَّا طَمَسْتَهَا).

٣٦ [١٨]. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: وَاعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِبْرِيلَ ﷺ فِي سَاعَةٍ يَأْتِيهِ فِيهَا فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ وَفِي يَدِهِ عَصَا فَأَلْقَاهَا مِنْ يَدِهِ. وَقَالَ: (مَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَا رُسُلَهُ). ثُمَّ التَفَتَ فَإِذَا جِرُّوْ كَلْبٍ تَحْتَ سَرِيرِهِ، فَقَالَ: (يَا عَائِشَةُ مَتَى دَخَلَ هَذَا الْكَلْبُ هَاهُنَا؟). فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ. فَجَاءَ جِبْرِيلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَاعِدْتَنِي فَجَلَسْتُ لَكَ فَلَمْ تَأْتِ). فَقَالَ: (مَنْعَنِ الْكَلْبُ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ). رواه مسلم^(٦) واللفظ له وابن ماجه^(٧).

==

(١) دفرة بنت غالب الراسبية البصرية، قال ابن حجر: وهم من جعلها رجلا. ذكرها ابن حبان في الثقات، وروى لها النسائي. وقال الحافظ: مقبولة، من الثالثة. وقال الطبراني، يقال: لها صحة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٢٢/ص ٣٢٧ / ت ٨٤٢٣) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٦٧٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٢٣ / ت ١١٦٤٧)

(٢) كتاب: الجنائز، باب: الأمر بتسوية القبر (ج ٢ / ص ٥٥٥ / رقمه ٩٦٩)

(٣) كتاب: الجنائز، باب: في تسوية القبر (ج ٣/ص ٢١٥ / رقمه ٣٢١٨)

(٤) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في تسوية القبور (ج ٢/ص ١٥١ / رقمه ١٠٤٩)

(٥) كتاب: الجنائز، باب: تسوية القبور إذا رفعت (ج ٣-٤ / ص ٣٩٣ / رقمه ٢٠٣٠)

(٦) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة حيوان (ج ٣ / ص ١٣٢٥ / رقمه ٢١٠٤)

(٧) كتاب: اللباس، باب: الصور في البيت (ج ٣ / ص ٢٨٩ / رقمه ٣٦٥١)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن مضاهاة خلق الله تعالى.

٣٧ [١٩]. عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا وَاجِمًا^(١)

فَقَالَتْ: مَيْمُونَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقَدْ اسْتَكْرَتُ هَيْئَتَكَ مِنْذُ الْيَوْمِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ وَعْدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَلْقَنِي، أَمْ وَاللَّهِ! مَا أَخْلَفَنِي). قَالَتْ: فَظَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَهُ ذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ. ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ جِرْوُ كَلْبٍ تَحْتَ فُسْطَاطٍ لَنَا، فَأَمَرَ بِهِ، فَأَخْرَجَ. ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَضَحَّ مَكَانَهُ فَلَمَّا أَمْسَى لَقِيَهُ جِبْرِيلُ. فَقَالَ لَهُ: (قَدْ كُنْتَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي الْبَارِحَةَ). قَالَ: (أَجَلٌ وَلَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ). فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ فَأَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ حَتَّى إِنَّهُ يَأْمُرُ بِقَتْلِ كَلْبِ الْحَائِطِ الصَّغِيرِ وَيَتْرُكُ كَلْبَ الْحَائِطِ الْكَبِيرِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٢) وَالْفَلْظُ لَهُ وَأَبُو دَاوُدَ^(٣) وَالنَّسَائِيُّ^(٤)

٣٨ [٢٠]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ

تَمَائِيلٌ أَوْ تَصَاوِيرٌ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٥)

٣٩ [٢١]. عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَائِيلٌ). قَالَ فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا يُخْبِرُنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَائِيلٌ). فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: لَا وَلَكِنْ سَأَحْدِثُكُمْ مَا رَأَيْتُهُ فَعَلَّ. رَأَيْتُهُ خَرَجَ فِي غَزَاتِهِ، فَأَخَذَتْ نَمَطًا^(٦) فَسَرَّتْهُ عَلَى الْبَابِ. فَلَمَّا قَدِمَ فَرَأَى النَّمَطَ، عَرَفَتْ

(١) واجمًا : مهتمًا والواجم الذي أسكته الهم وعلته الكآبة . النهاية (ص ٩٦١)

(٢) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة حيوان (ج ٣/ص ١٣٢٤/رقمه ٢١٠٥)

(٣) كتاب: اللباس، باب: في الصور (ج ٤ / ص ٢٤٩/رقمه ٤١٥٧)

(٤) كتاب: الصيد، باب: امتناع الملائكة من دخول بيت فيه كلب (ج ٧/ص ٢١١/رقمه ٤٢٩٤)

(٥) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان (ج ٣/ص ١٣٣٢/رقمه ٢١١٢)

(٦) النمط: نوع من البسط له حمل رقيق. النهاية (ص ٩٣)

الْكِرَاهِيَّةَ فِي وَجْهِهِ فَجَذَبَهُ حَتَّى هَتَكَهُ أَوْ قَطَعَهُ. وَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ وَالطِّينَ). قَالَتْ: فَقَطَعْنَا مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ وَحَشَوْنَهُمَا لَيْفًا، فَلَمْ يَعْبُ ذَلِكَ عَلَيَّ".

رواه مسلم واللفظ له^(١) وأبو داود^(٢). والنسائي في السنن الكبرى^(٣).

٤٠ [٢٢]. عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ فِي الْكَعْبَةِ صُورٌ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ

أَنْ يَمْحُوَهَا. فَبَلَ عُمَرُ ثَوْبًا وَمَحَاهَا بِهِ، فَدَخَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا فِيهَا مِنْهَا شَيْءٌ. رواه أحمد^(٤) عن سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ^(٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(٦) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ^(٧)

(١) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم صور الحيوان (ج ٣ / ص ١٣٢٧ / رقمه ٢١٠٧)

(٢) كتاب: اللباس، باب: في الصور (ج ٤ / ص ٢٤٧ / رقمه ٤١٥٣)

(٣) كتاب: الزينة، باب: التصاوير، (ج ٨ / ص ٤٩٩ / رقمه ٩٧٦٣)

(٤) (ج ٥ / ص ٢١٣ / رقمه ١٥٢٦١)

(٥) سليمان بن داود، ويقال: ابن محمد بن سليمان، أبو داود المبارك. قال يحيى بن معين: لا بأس به. وقال أبو زرعة: ثقة شيخ. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن قانع: صالح. وقال أبو عوانة: كان من أصحاب الحديث. وقال الحافظ: صدوق، من العاشرة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ١٩٤ / ت ١٤١٥) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٩٤) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣١٣ / ت ٢٨١٧)

(٦) عبد الرحمن بن محمد المحاري. قال العجلي: لا بأس به. وقال العجلي: محدث مشهور. وقال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق إذا حدث عن الثقات ويروى عن المجولين أحاديث منكورة، فيفسد حديثه بروايته عن المجولين. وقال البخاري: مات سنة خمس وتسعين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ص ٢١٢ / ت ١١٠٢) و معرفة الثقات (ج ٢ / ص ٨٧ / ت ١٠٧٥) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٢٨٢ / ت ١٣٤٢)

(٧) موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي، مولى آل الزبير، ويقال: مولى أم خالد بنت سعيد بن العاص زوج الزبير أدرك ابن عمر وغيره. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة فقيه إمام في المغازي، من الخامسة لم يصح أن ابن معين لينه، مات سنة إحدى وأربعين ومائة، وقيل: بعد ذلك.

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ^(١) عَنْهُ رضي الله عنه.

هذا الإسناد رجاله ثقات رجال مسلم إلا أن أبا الزبير يدلّس، ولم يصرح بالسماع في رواية أحمد والترمذي، ولكن له طريق آخر صرح فيه أبو الزبير بالسماع من جابر رضي الله عنه عند الإمام أحمد ^(٢) من طريق حجاج، قال: قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير: أنه سمع جابر بن عبد الله يزعم: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصور في البيت، ونهى الرجل أن يصنع ذلك). قال الألباني ^(٣): "وهذا إسناد جيد على شرط مسلم".

==

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧ / ص ١٧٠ / ت ١٢٤٧) ومعرفة الثقات (ج ٢ / ص ٣٠٥ / ت ١٨٢٠) والجرح والتعديل (ج ٨ / ص ١٥٤ / ت ٦٩٣) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١٨٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٩٠ / ت ٧٨٧٠)

(١) محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي، مولاهم، أبو الزبير المكي. وثقوه، وقال الذهبي: وهو من أئمة العلم، اعتمده مسلم، وروى له البخاري متابعة، وقد تكلم فيه شعبة لكونه استرجح في الميزان، وجاء عن شعبة أنه تركه لكونه يسئ صلاته، وقيل: لأنه رآه مرة يخاصم ففجر. وأما أبو محمد بن حزم، فإنه يرد من حديثه ما يقول فيه: "عن" جابر ونحوه، لأنه عندهم ممن يدلّس. وقال ابن عدي: هو في نفسه ثقة، إلا أن يروي عنه بعض الضعفاء فيكون الضعف من جهة الضعيف، ولا يكون من قبله، وقال الحافظ: صدوق إلا أنه يدلّس، من الرابعة، مات سنة ست وعشرين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ١ / ص ٢٢٤ / ت ٦٩٤) وميزان الاعتدال (ج ٦ / ص ٣٣٢ / ت ٨١٧٥) ومعرفة الثقات (ج ٢ / ص ٢٥٣ / ت ١٦٤٧) والكمال (ج ٧ / ص ٢٨٤ / ت ١٦٢٩) و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٩٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢١٦ / ت ٧٠٨١)

(٢) (ج ٥ / ص ٩٣ / رقمه ١٤٦٠٢)

(٣) السلسلة الصحيحة (ج ٧ / ص ٣١٠ / رقمه ٣١١٥)

٤١ [٢٣]. عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ الْكَأَبَةُ^(١)،

فَسَأَلْتُهُ مَا لَهُ فَقَالَ: (لَمْ يَأْتِنِي جِبْرِيلُ مُنْذُ ثَلَاثٍ). قَالَ فَإِذَا جِرُّوْ كَلْبٍ بَيْنَ يَتُوتِهِ فَأَمَرَبِهِ، فَقُتِلَ. فَبَدَأَ لَهُ جِبْرِيلُ الطيب فَبَهَشَ^(٢) إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ، فَقَالَ: (لَمْ تَأْتِنِي). فَقَالَ: (إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَصَاوِيرُ). رواه أحمد^(٣) عن عثمان ابن عُمَرَ^(٤)، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ^(٥)، عَنِ الْحَارِثِ^(٦)

(١) الكأبة: تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن.

النهاية (ص ٧٨٧)

(٢) بهش: يقال للإنسان إذا نظر إلى الشيء فأعجبه واشتهاه وأسرع نحوه.

النهاية (ص ٩٥)

(٣) (ج ٨ / ص ١٨٠ / رقمه ٢١٨٣١)

(٤) عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط العبدي، أبو محمد، وقيل: أبو عدي، وقيل: أبو عبد الله البصري، قيل: أصله من بخارى. قال أحمد وابن معين وابن سعد: ثقة. وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث. وقال أبو حاتم: صدوق وكان يحيى ابن سعيد لا يرضاه. وقال الحافظ: ثقة، من التاسعة، مات سنة تسع ومائتين يوم الأحد لثمان بقين من شهر ربيع الأول. مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٦ / ص ٧٨ / ٢٢٧٤ معرفة الثقات (ج ٢ / ص ١٣٠ / ١٢١٦) و الثقات (ج ٥ / ص ٣٢٤ / ٢٣٨٦) و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٧٣) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٦ / ٥٠٧٢)

(٥) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب، كنيته أبو الحارث، واسم أبي ذئب هشام بن شعبة بن عبد الله ابن أبي قيس بن عبد. قال أحمد وابن معين و أبو حاتم و أبو زرعة: ثقة. وقال ابن معين: يضعفونه عن الزهري. وقال علي بن المديني: ثبت، وقال الحافظ: ثقة فقيه فاضل، من السابعة، مات سنة ثمان وخمسين ومائة، وقيل: سنة تسع وخمسين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ١ / ص ١٥٣ / ٤٥٥) و الثقات (ج ٤ / ص ٢٤٠ / ٤٠٨٩) والجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٣١٣ / ١٧٠٤) و تهذيب الكمال (ج ١٦ / ٥٠٠ / ٥٩٩٧) و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٢٨) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٩٤ / ٦٨٤٦)

(٦) الحارث بن عبد الرحمن القرشي العامري، خال ابن أبي ذئب. قال الحاكم وغيره: لا يعلم له راو غير ابن أبي ذئب. وقال الفضيل بن عياض: ولا يخيل إلي أني رأيت قرشياً أفضل منه. وقال أحمد والنسائي: ليس به بأس. وقال

عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ^(١) عَنْهُ رضي الله عنه.

قلت: هذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات. قال الألباني^(٢): "حسن صحيح، ورواته محتج

بهم في الصحيح."

٤٢ [٢٤]. عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ يَعُودُهُ. قَالَ: فَوَجَدْتُ عِنْدَهُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ. قَالَ: فَدَعَا أَبُو طَلْحَةَ إِنْسَانًا يَنْزِعُ نَمَطًا تَحْتَهُ. فَقَالَ لَهُ سَهْلٌ: لِمَ تَنْزِعُهُ؟ فَقَالَ: لِأَنَّ فِيهِ تَصَاوِيرَ. وَقَدْ قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ مَا قَدْ عَلِمْتَ. قَالَ سَهْلٌ أَوْ لَمْ يَقُلْ: إِلَّا مَا كَانَ رَقْمًا فِي ثَوْبٍ. فَقَالَ: بَلَى وَلَكِنَّهُ أَطْيَبُ لِنَفْسِي. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ^(٣) عَنْ إِسْحَقَ بْنِ مُوسَى الْأَنْصَارِيِّ. وَالنَّسَائِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى^(٤) عَنْ عَلِيِّ بْنِ شُعَيْبٍ: وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ^(٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ^(٦).

==

علي ابن المديني: مجهول لم يرو عنه غير ابن أبي ذئب. وقال ابن سعد: كان قليل الحديث. وقال الحافظ: صدوق، من الخامسة، مات سنة تسع وعشرين ومائة، وله ثلاث وسبعون سنة.
مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٢ / ص ٢٧٢/ت ٢٤٣٤) وتهذيب الكمال (ج ٤/ ص ٤٦ /ت ١٠١٠) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٣٣٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٤٥/ت ١١٣٦)
(١) كريب بن أبي مسلم الهاشمي، مولاهم، أبو رشدين. أدرك عثمان وروى عن مولاة ابن عباس وغيرهم. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة من الثالثة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة.
مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧ / ص ١١٤/ت ٩٩٤) و الثقات (ج ٢ / ص ٤٦٠ /ت ٣٥٣١) والجرح والتعديل (ج ٧ / ص ١٦٨/ت ٩٥٦) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٤٦٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٤٣ /ت ٦٣٣٤)

(٢) صحيح الترغيب والترهيب (ج ٣ / ص ٢٠٠ /رقمه ٣١٠٦)

(٣) كتاب: اللباس، باب: ما جاء في المصورين (ج ٢ / ص ٥٩٠ /رقمه ٤٧٥١)

(٤) كتاب: الزينة، باب: التصاویر، (ج ٥ / ص ٤٩٩ /رقمه ٩٧٦٦)

(٥) (ج ٥/ص ١٠٤ /رقمه ٤٧٣١)

(٦) عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي، الحارثي، أبو عبد الرحمن المدني، نزيل البصرة.

وابن حبان^(١) أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر. -إسحاق وعلي وأحمد والقعني- أربعتهم عن معن^(٢) حَدَّثَنَا مَالِكٌ^(٣)، عن أبي النضر^(٤)، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة .

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح". وصححه الألباني^(٦)، وهو كما قالوا.

(١) (ج ١٣/ص ١٦٢/رقمه ٥٨٥١)

(٢) معن بن عيسى القزاز، وهو ابن عيسى بن يحيى بن دينار، مولى أشجع مديني، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة ثبت من كبار العاشرة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة .

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (٧ / ٢٦٧ / ١٧٠٣) والجرح والتعديل (٨ / ٢٧٧ / ١٢٧١) و تهذيب التهذيب (٤ / ١٢٩) وتقريب التهذيب (٢ / ٢٧٢ / ٧٦٨١)

(٣) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن عثمان بن جثيل بن عمرو بن الحارث، الأصبجي الحميري، أبو عبد الله، المديني الفقيه أحد أعلام الإسلام إمام دار الهجرة، رأس المتقين وكبير المثبتين. مات سنة تسع وسبعين ومائة وكان مولده سنة ثلاث وتسعين وقال الواقدي بلغ تسعين سنة.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (٢ / ٢٥٩ / ١٦٦٨) والكشاف (٣ / ٩٣ / ٥٣٠٧) و تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٦) و تقريب التهذيب (٢ / ٢٣١ / ٧٢٤٣)

(٤) وهو في الموطأ (ص ٥٣٧/رقمه ١٨٠٢)

(٥) سالم بن أبي أمية القرشي، التميمي، أبو النضر، مولى عمر بن عبيد الله بن معمر التيمي، وهو والد بردان بن أبي النضر. قال أحمد ويحيى والعجلي والنسائي: ثقة. وزاد العجلي: رجل صالح. وقال أبو حاتم: صالح، ثقة، حسن الحديث. وقال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث. وقال الحافظ: ثقة ثبت وكان يرسل من الخامسة مات سنة تسع وعشرين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤/ص ١٠٩ / ٢١٣٩) والثقات (ج ٣/ص ٤١٤ / ١٨٥٢) و تهذيب الكمال (ج ٧/ص ٤ / ٢١٢٣) و تهذيب التهذيب (ج ١ / ٦٧٤) و تقريب التهذيب (ج ١ / ٢٧٢ / ٢٣٨٤)

(٦) غاية المرام (ص ١٠٢ /رقمه ١٣٤)

٤٣ [٢٥]. عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : دَخَلَ الْبَيْتَ فَرَأَى صُورًا فَدَعَا

بِمَاءٍ ، فَجَعَلَ يَمْحُوهَا ، وَيَقُولُ : (قَاتِلَ اللَّهُ قَوْمًا يُصَوِّرُونَ مَا لَا يَخْلُقُونَ). رواه الطبراني في الكبير^(١). ومن طريقه المقدسي في المختارة^(٢) عن الأسفاطي^(٣)، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِيُّ^(٤)، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ^(٥)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ^(٦)، عَنْ عُمَيْرٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ^(٧)، عَنْهُ رضي الله عنه.

هذا الإسناد فيه خالد بن يزيد العمري، ذاهب الحديث. قال الهيثمي في مجمع

الزوائد^(٨): رواه الطبراني وفيه خالد بن يزيد العمري ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(١) (ج ١ / ص ١٦٧ / رقمه ٤٠٧)

(٢) (ج ٤ / ص ١٢٥ / رقمه ١٣٣٧) أخبرنا أسعد بن سعيد الأصبهاني -بها- أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم، أنا محمد ابن ريدة، عنه، به.

(٣) الأسفاطي هو: العباس بن الفضل الأسفاطي.

(٤) خالد بن يزيد العمري. قال البخاري: ذاهب الحديث. وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً. وقال أبو حاتم: كان كذاباً أتيت به بمكة ولم أكتب عنه وكان ذاهب الحديث.

مصادر الترجمة: التأريخ الكبير (ج ٣ / ص ١٨٤ / ت ٦٢٢) والمجروحين (ج ٣ / ص ٣٦٠ / ت ١٦٣٠) والجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٣٦٠ / ت ١٦٣٠)

(٥) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب، سبقت ترجمته (ص ١٠١)

(٦) عبد الرحمن بن مهران، مولى بني هاشم، أبو سعيد ذكره ابن حبان في الثقات. ولم يتكلم فيه أحد، فهو مجهول الحال. وقال الحافظ: مجهول من السادسة.

مصادر الترجمة في الثقات (ج ٥ / ص ٢٦٣ / ت ١٩٢٩) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٥٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٦٣ / ت ٤٤٩٩)

(٧) عمير بن عبد الله الهلالي: مولى عبد الله المدني، وقيل: مولى ابنها عبد الله بن عباس. وقال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ٤٠٧ / ت ٣١١٤) ومغاني الأعيان (ج ٣ / ص ٤٨٠ / ت ٢٠١٧) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٣٢٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٣١ / ت ٥١٨٥)

(٨) (ج ٥ / ص ٢٢٧ / رقمه ٨٨٩٣)

قلت: إسناد الطبراني ضعيف جداً؛ لحال خالد بن يزيد العمري، ولكن تابع خالداً متابعة تامة أبو داود الطيالسي^(١) في مسنده^(٢) حدثنا ابن أبي ذئب^(٣)، عن عبد الرحمن بن مهران، قال حدثني عمير مولى ابن عباس عنه رضي الله عنه. وابن وهب عند البيهقي في شعب الإيمان^(٤) من طريق بحر بن نصر^(٥) عن ابن وهب^(٦)، قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن عبد الرحمن بن مهران، عن عمير، مولى ابن عباس، عنه رضي الله عنه. وشبابه عند ابن أبي شيبة في مصنفه^(٧) حدثنا شبابة^(٨) عن ابن أبي ذئب، عن عبد الرحمن بن مهران، عنه، به.

(١) سليمان بن داود، ابن الجارود، أبو داود الطيالسي، البصري وكان أصله فارسياً مولى قريش، وثقوه، ونسبه الذهبي إلى التدليس. وقال الحافظ: ثقة حافظ غلط في أحاديث، من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (٤ / ١٠ / ت ١٧٨٨) والجرح والتعديل (٤ / ١١١ / ت ٤٩١) والكاشف (١ / ٤٥٨ / ت ٢٠٨٢) والكمال (٣ / ٢٧٨ / ت ٧٤٩) وتهذيب التهذيب (٢ / ٩٠) والتقريب (ج ١ / ص ٣١٢ / ت ٢٨١٠)

(٢) (ج ١ / ص ٣٤٥ / رقمه ٦٥٧)

(٣) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة.

(٤) (ج ٨ / ص ٣٣٠ / رقمه ٥٩٠٣)

(٥) بحر بن نصر بن سابق الخولاني، مولا هم المصري، وثقه يونس بن عبد الأعلى و ابن خزيمة، وقال ابن أبي حاتم: صدوق ثقة. وقال مسلمة بن قاسم: كان ثقة فاضلاً مشهوراً، وقال الحافظ: ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وستين ومائتين، وله سبع وثمانون سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٢١٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٠٢ / ترجمة ٧٢٣)

(٦) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، مولا هم، أبو محمد المصري، الفقيه. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة حافظ عابد، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين ومائتين، وله اثنتان وسبعون سنة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ص ٢١٨ / ت ٧١٠) ومعرفة الثقات (ج ٢ / ص ٦٥ / ت ٩٩٠) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٥٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٣٠ / ت ٤١٠٠)

(٧) (ج ٥ / ص ٢٠٠ / رقمه ٢٥٢٠٣)

(٨) شبابة بن سوار الفرزاري، مولا هم، أبو عمرو المدائني، أصله من خراسان. قيل: اسمه مروان حكاه ابن عدي. قال أحمد ابن حنبل: تركته لم أكتب عنه للإرجاء. وقال الساجي: صدوق يدعو إلى الإرجاء. وقال ابن معين: ثقة. وقال علي بن عبد الله:

وعثمان بن عمرو عند ابن حجر في المطالب العالية^(١) حدثنا عثمان بن عمرو^(٢)، ثنا ابن أبي ذئب، عن عبدالرحمن بن مهران، عن عمير، مولى ابن عباس، عنه. وقال: إسناده حسن متصل. وهؤلاء كلهم ثقات.

ورواه المقدسي في المختارة^(٣) بسند الطبراني وسند أبي داود الطيالسي. وقال: لم نعلم في رواية هذا الحديث على خالد العمري؛ بل على رواية أبي داود. ثم رواه المقدسي في المختارة^(٤) من طريق أحمد بن عبد الرحمن^(٥) ابن أخي ابن وهب، عن عمه^(٦) عن الحارث بن عبدالرحمن، عن كريب مولى ابن عباس.

==

كان شيخاً صدوقاً، إلا أنه كان يقول بالإرجاء. وقال أبو حاتم صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال عثمان بن أبي شيبة صدوق حسن العقل ثقة. وقال الحافظ: ثقة حافظ، من التاسعة مات سنة أربع أو خمس أو ست ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٨/ ص ٢٦١ / ت ٢٦٦٧) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٤٧) وتقريب التهذيب (ج ١/ ص ٣٣٢ / ت ٣٠٢٦)
(١) (ج ٨ / ص ٥١٨ / رقمه ٤٢٢١)

(٢) عثمان بن عمرو بن ساج القرشي، أبو ساج الجزري، مولى بني أمية أخو الوليد بن عمرو بن ساج، وقد ينسب إلى جده، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال العقيلي: لا يتابع في حديثه، وقال الحافظ: ضعيف، من التاسعة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٢/ ص ٤٦٥ / ت ٤٤٣٤) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ ص ٧٤) وتقريب التهذيب (ج ٢/ ص ١٦ / ت ٥٠٧٤)

(٣) (ج ٤ / ص ١٢٥ / رقمه ١٣٣٦)

(٤) (ج ٤/ ص ١٣٨ / رقمه ١٣٥١)

(٥) أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، ابن أخي عبد الله بن وهب، قال محمد بن عبد الله: ثقة. وقال أبو حاتم: كتبنا عنه وأمره مستقيم ثم خلط بعد ثم جاءني خبره أنه رجع عن التخليط، وقال: كان صدوقاً. وقال الحافظ: صدوق تغير بآخره، من الحادية عشرة، مات سنة أربع وستين ومائتين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٢ / ص ٥٩ / ت ٩١) وتهذيب التهذيب (ج ١/ ص ٣٤) والتقريب (ج ١/ ص ٣٨ / ترجمة ٧٨)

وقد وهم أحمد بن عبد الرحمن، فرواه عن الحارث بن عبد الرحمن بدل عبد الرحمن بن مهران.

وقال المقدسي: "أحمد بن عبد الرحمن قد تكلم فيه، وقد أخرج له مسلم في صحيحه." قلت: مدار هذا الإسناد على: عبد الرحمن بن مهران، وهو مجهول، فهذا الإسناد ضعيف لجهالة عبد الرحمن، وقال الألباني^(٢): "الحديث بمجموع الطريقين ثابت إن شاء الله تعالى، ولا سيما و في لعن المصورين و أنهم أشد الناس عذاباً أحاديث كثيرة، بعضها في الصحيحين." ٤٤ [٢٦]. عن علي بن أبي طالب قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي: أَتَيْتُكَ الْبَارِحَةَ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَكُونَ دَخَلْتُ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ عَلَى الْبَابِ تَمَائِيلٌ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ قِرَامٌ سِتْرٌ فِيهِ تَمَائِيلٌ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ كَلْبٌ فَمَرُّ بِرَأْسِ التَّمْثَالِ الَّذِي فِي الْبَيْتِ يَقْطَعُ فَيَصِيرُ كَهَيْئَةِ الشَّجَرَةِ، وَمَرُّ بِالسِّتْرِ فَلْيُقْطَعْ فَلْيُجْعَلْ مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ مَبْنُودَتَيْنِ تُوطَأَانِ وَمَرُّ بِالْكَلْبِ فَلْيُخْرَجْ).

رواه أبو داود^(٣) عن أبي صالح محبوب بن موسى، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ الْفَزَارِيُّ^(٤)، والترمذي^(٥) عن سويد، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، والنسائي^(٦) عن هناد بن السري عن أبي بكر^(٧).

==

(١) عبد الله بن وهب.

(٢) السلسلة الصحيحة (ج ٢/ص ٦٩٥/رقمه ٩٩٦)

(٣) كتاب: اللباس، باب: في الصور (ج ٤/ص ٢٠٦/رقمه ٤١٥٨)

(٤) إبراهيم بن محمد بن الحارث ابن أسماء بن خارجة بن حصين بن حذيفة بن بدر، أبو إسحاق الفزاري الكوفي.

(٥) كتاب: الأدب، ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ولا كلب (ج ٣/ص ٥٤٠/رقمه ٢٨٠٦)

(٦) كتاب: الزينة، باب: ذكر أشد الناس عذاباً (ج ٨/ص ٦٠٧/رقمه ٥٣٨٠)

(٧) أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي الكوفي الحنات المكري، أخو الحسن بن عياش.

وأحمد^(١)، حدثنا أبو قطن^(٢) - أبو إسحاق الفزاري وعبد الله بن المبارك وأبو بكر ابن عياش وأبو قطن - أربعتهم عن يونس بن عمرو بن عبد الله يعني ابن أبي إسحاق^(٣) عَنْ مُجَاهِدٍ^(٤) عَنْهُ رضي الله عنه. ولفظ الترمذي^(٥) (أَنَّهُ كَانَ فِي بَابِ الْبَيْتِ تِمَثَالُ الرِّجَالِ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ قِرَامٌ سِتْرٌ فِيهِ تَمَائِيلٌ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ كَلْبٌ) قَالَ الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

ولفظ النسائي: اسْتَأْذَنَ جَبْرِيلُ عليه السلام عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (ادْخُلْ). فَقَالَ: (كَيْفَ ادْخُلُ وَفِي بَيْتِكَ سِتْرٌ فِيهِ تَصَاوِيرُ؟ فِيمَا أَنْ تُقَطَعَ رُءُوسُهَا أَوْ تُجْعَلَ بَسَاطًا يُوطَأُ فَإِنَّا مَعَشَرَ الْمَلَائِكَةِ لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَصَاوِيرُ) وفي رواية أحمد عنه بلفظ: (تِمَثَالُ رَجُلٍ) وفي رواية

(١) (ج ٣ / ص ١٧٢ / رقمه ٨٠٥١)

(٢) عمرو بن الهيثم بن قطن بن كعب الزبيدي القطعي، أبو قطن البصري.

(٣) يونس بن عمرو بن عبد الله الحمداني السبيعي، أبو إسرائيل الكوفي. قال العجلي: جائر الحديث. وثقه ابن مهدي، وابن معين، وقال يحيى: كانت فيه غفلة شديدة وكانت فيه سجية. وقال أحمد: حديثه مضطرب. وقال أبو حاتم: كان صدوقاً إلا أنه لا يحتج بحديثه. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال الساجي: صدوق. وقال أبو أحمد الحاكم: ربما وهم في روايته. وقال الحافظ: صدوق يهم قليلاً، من الخامسة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٢٠ / ص ٥٢٤ / ٧٧٦٤) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٦٦) والتقريب (ج ٢ / ص ٣٩٤ / ٨٩١٠)

(٤) مجاهد، أبو الحجاج، قال ابن حبان في الثقات، مات بمكة وهو ساجد. وقال ابن معين وأبو زرعة وابن سعد: ثقة. وقال ابن معين: ليس هذا بشيء. وقال الذهبي: إمام في القراءة والتفسير حجة. كان شعبة ينكر حديثه. وقال البردنجي: روى عن أبي هريرة وعبد الله بن عمرو وقيل: لم يسمع منهما. وقال الترمذي في العلل: مجاهد معلوم التدليس فعننته لا تفيد الوصل. وقال الحافظ: ثقة إمام في التفسير وفي العلم، من الثالثة، مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة، وله ثلاث وثمانون سنة.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (٢ / ٢٦٥ / ١٦٨٦) والكاشف (٢ / ٢٤٠ / ٥٢٨٩) والثقات (ج ٣ / ص

٥١ / ٣٨٩٦) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٤) وتقريب التهذيب (٢ / ٢٣٧ / ٧٣٠٦)

(٥) كتاب: الأدب، باب: ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة (ج ٣ / ص ٥٤٠ / رقمه ٢٨٠٦)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن مضاهاة خلق الله تعالى.

(إِنَّ فِي الْبَيْتِ سِتْرًا فِي الْحَائِطِ فِيهِ تَمَائِيلٌ فَأَقْطَعُوا رُءُوسَهَا فَاجْعَلُوهَا بِسَاطًا أَوْ وَسَائِدَ فَأَوْطُوهُ فَإِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَائِيلٌ)

قلت: هذا الإسناد مداره على يونس بن أبي إسحاق، في حفظه ضعف، وقد صرح بالتحديث في رواية ابن حبان،^(١) وقد تابعه أبو إسحاق السبيعي، عند أحمد^(٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْهُ رضي الله عنه. وصرح مجاهد بالتحديث من أبي هريرة رضي الله عنه، فهو إسناد صحيح.

وقال الألباني في السلسلة الصحيحة:^(٣) "وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وصححه الترمذي وغيره، وقد صرح يونس بالتحديث في رواية ابن حبان، و في حفظه ضعف يسير لا يضر في حديثه".

٤٥ [٢٧]. عن مخزومة بن سليمان^(٤) قال: دخلت أنا وأصحاب لي على زيد بن خالد الجهني فجلسنا، فإذا في بيته نمرقتين وستر فيه تصاوير فقلنا له: أليس حدثنا أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إلا رقماً في ثوب أو ثوب فيه رقم).

رواه النسائي في السنن الكبرى^(٥) عن أحمد بن سليمان^(٦)، قال: ثنا ابن نفيل أبو جعفر

(١) (ج ١٣ / ص ١٦٤ / رقمه ٥٨٥٤)

(٢) (ج ٣ / ص ١٧٩ / رقمه ٨٠٨٥)

(٣) (ج ١ / ص ٦٩١ / رقمه ٣٥٦)

(٤) مخزومة بن سليمان الأسدي الوالي المدني. وثقوه، وقال ابن سعد: كان قليل الحديث. وقال الحافظ: ثقة من الخامسة مات سنة ثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ٣٢٦ / ت ١٩٨٣) والجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٣٦٣ / ت ١٦٥٩) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٠) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٤٢ / ت ٧٣٥٧)

(٥) كتاب: الزينة، باب: التصاوير، (ج ٥ ص ٤٩٨ / رقمه ٩٧٦١)

(٦) أحمد بن سليمان بن عبد الملك بن أبي شيبة الجزري. سبقت ترجمته (ص ٩٥)

النفييلي الحراي^(١) ثقة، قال: ثنا عبد العزيز بن محمد^(٢) قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبي عمرو^(٣) عن بسر بن سعيد^(٤)، عنه.

قلت: هذا إسناد فيه نظر؛ عبد العزيز بن محمد الدراوردي إذا حدث من كتب غيره يخطئ، وعبد الرحمن بن أبي عمرو، مقبول، ولم يتابع.

(١) عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل بن زراع بن علي، أبو جعفر النفييلي الحراي. أثنى عليه أحمد وابن معين. وقال أبو داود: ما رأيت أحفظ منه وكان الشاذكوني لا يقر لأحد في الحفظ إلا له، وقال أحمد: صاحب حديث. وقال أبو حاتم والدارقطني: الثقة المأمون، وقال النسائي: ثقة. وقال ابن حبان: كان متقناً يحفظ، وقال ابن قانع: صالح ثقة، وقال الحافظ: ثقة حافظ، من كبار العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين. مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٢٥١ / ت ١٨٣٣) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٢٦) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٢٠ / ت ٣٩٨٠)

(٢) عبد العزيز بن محمد بن عبيد بن أبي عبيد الدراوردي. وثقه عثمان بن أبي شيبة والعجلي، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: كان يخطئ. وقال أحمد: كان معروفاً بالطلب، وإذا حدث من كتابه فهو صحيح، وإذا حدث من كتب الناس وهم، كان يقرأ من كتبهم فيخطئ، وربما قلب حديث عبد الله العمري يرويه عن عبيد الله بن عمر. وقال: صالح ليس به بأس. وقال أبو حاتم: محدث. وقال ابن معين: ثقة حجة. وقال أبو زرعة: سيئ الحفظ، وربما حدث من حفظه الشيء فيخطئ. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث يغلط. وقال الحافظ: صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، من الثامنة، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائتين.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ٢ / ص ٩٨ / ت ١١١٤) والضعفاء (ج ٣ / ص ٧٨٣ / ت ٩٧٩) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٣٩٥ / ت ١٨٣٣) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٩٢) والتقريب (ج ١ / ص ٤٧٤ / ت ٤٦١٨) (٣) عبد الرحمن بن أبي عمرو حجازي، قال الحافظ: مقبول، من السابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٣٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٥٨ / ت ٤٤٣٦)

(٤) بسر بن سعيد المدني العابد، مولى ابن الحضرمي، وثقوه، وقال مالك: مات بسر بن سعيد وما خلف كفتاً. وقال الحافظ: ثقة جليل، من الثانية، مات سنة مائة.

مصادر الترجمة التاريخ الكبير (ج ٢ / ص ١٠٧ / ت ١٩١٤) والجرح والتعديل (ج ٢ / ص ٤٢٣ / ت ١٦٨٠) والثقات (ج ٤ / ص ٧٨ / ت ١٦٨٠) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٢٢١) والتقريب (ج ١ / ص ١٠٥ / ت ٧٥١)

٤٦ [٢٨]. عن صَفِيَّة بنتِ شَيْبَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَّ

ثَوْبًا وَهُوَ فِي الْكَعْبَةِ، ثُمَّ جَعَلَ يَضْرِبُ التَّصَاوِيرَ الَّتِي فِيهَا.

رواه الطبراني في الكبير ^(١)، عن جَعْفَر بن الْفَضْلِ الْمُخَرَّمِيِّ الْمُؤَدَّبُ ^(٢)، ثنا دَاوُدُ بن عَبْدِ اللَّهِ ابن أَبِي الْكَرَامِ الْجَعْفَرِيُّ ^(٣)، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بن مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ ^(٤)، عَنْ مَنْصُورِ بن صَفِيَّة بنتِ شَيْبَةَ ^(٥) عَنْهَا.

هذا الإسناد فيه عبد العزيز بن محمد بن عبيد بن أبي عبيد الدراوردي، يخطئ وإذا حدث من حفظه أو من كتب غيره. فهو إسناد ضعيف.

(١) (ج ٢٤ / ص ٣٢٣ / رقمه ٨١١)

(٢) جعفر بن الفضل التمار، المؤدب، ذكره الخطيب في تاريخه، ولم يُذكر فيه جرح ولا تعديل.

مصادر الترجمة: تاريخ بغداد (٢٠٣/٧ / ٣٦٥٤) وبلغة القاضي والداني (ص ١١٦ / ٢٢٤)

(٣) داود بن عبد الله بن أبي الكرام الجعفري، أبو سليمان. ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ. وقال أبو حاتم وعثمان بن أبي شيبة: ثقة. وقال العقيلي: في حديثه وهم. وقال أبو يعلى: مقارب الحديث يخطئ أحياناً، وقال الحافظ: صدوق ربما أخطأ، من العاشرة.

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ٢ / ص ٣٨٦ / ٤٦٢) والثقات (ج ٥ / ص ١٦٢ / ١١٧١) والجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٤١٧ / ١٩٠٤) وتهذيب الكمال (ج ٦ / ص ٢٢ / ١٧٥١) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٥٦٦) تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٢٩ / ١٩٦٦)

(٤) عبد العزيز بن محمد بن عبيد بن أبي عبيد الدراوردي. سبقت ترجمته في (ص ١١٠)

(٥) منصور بن عبد الرحمن، وهو ابن صفية بنت شيبة ابن عثمان القرشي المكي، الحجي. ذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان تقياً نقياً. وأحسن سفيان بن عيينة وأحمد الثناء عليه. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال النسائي وابن سعد: ثقة. وقال الحافظ: ثقة، من الخامسة، أخطأ بن حزم في تضعيفه، مات سنة سبع أو ثمان وثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧ / ص ٢٢١ / ١٤٨٧) والثقات (ج ٤ / ص ٣٠٠ / ٤٥٥٤) والجرح والتعديل (ج ٨ / ص ١٧٤ / ٧٧١) وتهذيب الكمال (ج ١٨ / ص ٣٩٥ / ٦٧٩١) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١٥٧) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٨١ / ٧٧٧٢)

٤٧ [٢٩]. عن علي عليه السلام قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَقَالَ: (أَيُّكُمْ يَنْطَلِقُ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَا يَدْعُ بِهَا وَثَنًا إِلَّا كَسَرَهُ، وَلَا قَبْرًا إِلَّا سَوَّاهُ، وَلَا صُورَةً إِلَّا لَطَّخَهَا). فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَنْطَلِقُ، فَهَابَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، فَرَجَعَ. فَقَالَ عَلِيُّ عليه السلام: أَنَا أَنْطَلِقُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: (فَأَنْطَلِقْ) فَأَنْطَلَقْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ أَدْعُ بِهَا وَثَنًا إِلَّا كَسَرْتُهُ، وَلَا قَبْرًا إِلَّا سَوَّيْتُهُ، وَلَا صُورَةً إِلَّا لَطَّخْتُهَا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ عَادَ لِصَنْعَةِ شَيْءٍ مِنْ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ). رواه أحمد^(١) حدثنا معاوية، حدثنا أبو إسحاق^(٢). وأبو داود الطيالسي^(٣). وأبو يعلى^(٤) من طريق يزيد بن زريع. -أبو إسحاق والطيالسي ويزيد- ثلاثهم عَنْ شُعْبَةَ^(٥)، عَنْ الْحَكَمِ^(٦)، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْهَذَلِيِّ^(٧) عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(١) (ج ١ / ص ١٨٨ / رقمه ٦٥٧)

(٢) أبو إسحاق هو: إبراهيم بن محمد الفزاري.

(٣) (ج ١ / ص ١٤ / رقمه ٩٧)

(٤) (ج ١ / ص ٢٣٩ / رقمه ٥٠٢)

(٥) شعبة بن الحجاج بن الورد الواسطي، مولى عتيك، كنيته أبو بسطام. وثقوه، وقال بعضهم: يخطئ في أسماء الرجال، وقال الحافظ: ثقة، حافظ، متقن، كان الثوري يقول: أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال، وذبح عن السنة، وكان عابداً، من السابعة، مات سنة ستين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤ / ص ٢٠٤ / ت ٢٦٧٨) و الثقات (ج ٣ / ص ٤٣٨ / ت ٢٠٤٩) والجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٣٦٩ / ت ١٦٠٩) و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٦٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٣٨ / ت ٣٠٧٨)

(٦) الحكم بن عتيبة الكندي، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو عمر، الكوفي مولى عدي بن عدي الكندي، ويقال: مولى امرأة من كندة، ولد سنة خمسين في ولاية معاوية. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس، من الخامسة، مات سنة ثلاث عشرة ومائة، أو بعدها، وله نيف وستون.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ٨٢ ت ٦٠٦) و تهذيب الكمال (ج ٥ / ص ٩٤ / ت ١٤٢٠) و تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٦٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٩٠ / ت ١٥٨٨)

(٧) أبو محمد الهذلي، قال الذهبي والحافظ: لا يعرف. وزاد الحافظ: مجهول، من الثالثة.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٤ / ص ٥٧٠ / ت ١٠٥٨٣) و لسان الميزان (ج ٨ / ص ١٣ / ت ١٠٦٣٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٦٣ / ت ٩٩٦٦)

قال الحافظ المزني عن أبي محمد الهذلي: روى عن علي عليه السلام حديث: (أيكم ينطلق إلى المدينة) الحديث مرسل^(١).

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد^(٢) وقال: "وفيه أبو محمد الهذلي، ويقال أبو مورع، ولم أجد من وثقه. وقد روى عنه جماعة ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح".

قلت: هذا الإسناد فيه، أبو محمد الهذلي، مجهول، فهو إسناد ضعيف. وفي متن الحديث نكارة أيضاً، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يترك المدينة زمناً طويلاً حتى يقع مثل هذه الأمور ويستبعد أن يتركها النبي صلى الله عليه وسلم حتى عام الفتح ليعث لها عليا عليه السلام.

٤٨ [٣٠]. عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى سَهْلٍ وَهُوَ مَرِيضٌ، وَتَحْتَ سَهْلٍ نَمَطٌ فِيهِ تَمَائِيلٌ، فَقَالَ سَهْلٌ: انْزِعُوا مِنْ تَحْتِي هَذَا النَّمَطَ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ فِي التَّصَاوِيرِ: (لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ رَقْمٍ فِي ثَوْبٍ فَلَا بَأْسَ بِهِ). قَالَ سَهْلٌ: وَإِنْ كَانَ فَانْزِعُوهُ.

رواه الطبراني^(٣) من طريق بكر بن سهل الدمي^(٤)، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ يَحْيَى^(٥)، حَدَّثَنَا

(١) تهذيب الكمال (ج ٢٢/ ص ١٨/ ت ٨٢٠٢)

(٢) (ج ٥/ ص ١٧٣)

(٣) (ج ٥/ ص ١٠٥/ رقمه ٤٧٣٣)

(٤) بكر بن سهل الدمي، أبو محمد، مولى بني هاشم. قال النسائي: ضعيف، وقال مسلمة بن قاسم: تكلم الناس فيه ووضعه. قال الذهبي: توفي سنة تسع وثمانين ومائتين عن نيف وتسعين سنة، حمل الناس عنه وهو مقارب الحال.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٢/ ص ٦١/ ت ١٧٣٢) ولسان الميزان (ج ٢/ ص ٩١/ ت ١٧٣٠)

(٥) شعيب بن يحيى بن السائب التميمي، المصري، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث. وقال أبو حاتم شيخ ليس بالمعروف. وقال ابن يونس: كان رجلاً صالحاً غلبت عليه العبادة توفي سنة إحدى عشرة، وقيل: سنة خمس عشرة ومائتين. وقال الحافظ: صدوق عابد من العاشرة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ ص ٢١٦/ ت ١٥٨٩) والجرح والتعديل (ج ٤/ ص ٣٥٣/ ت ١٥٤٧) ولسان

الميزان (ج ٨/ ص ٣٩١/ ت ١٢٩١٨)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن مضاهاة خلق الله تعالى.

ابْنُ لَهَيْعَةَ^(١)، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْهُ عليه السلام.

وفي هذه الرواية المريض سهل بن حنيف وليس أبا طلحة، ولم أجد أحدا رواه بهذا اللفظ.

قلت: هذا الإسناد فيه:

١. بكر بن سهل الدمياطي، أبو محمد، مولى بني هاشم، ضعيف.

٢. عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، خلط بعد احتراق كتبه.

فهو إسناد ضعيف.

٤٩ [٣١]. عن علي عليه السلام عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْمَلَائِكَةُ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ

وَلَا كَلْبٌ وَلَا جُنُبٌ).

رواه النسائي^(٢) عن إسحاق بن إبراهيم، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ:

أُنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى . وَأَبُو دَاوُدَ^(٣) عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ التَّمَرِيِّ.

==

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٢١٦ / ١٥٨٩) والجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٣٥٣ / ١٥٤٧) ولسان

الميزان (ج ٨ / ص ٣٩١ / ١٢٩١٨)

(١) عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، الغافقي، قاضي مصر، كنيته أبو عبد الرحمن. كان مولده سنة ست وتسعين، قال ابن مهدي: ما أعتد بشيء سمعته من حديث بن لهيعة إلا سماع ابن المبارك ونحوه. وقال: لا أحمل عن ابن لهيعة قليلاً ولا كثيراً. وقال يحيى بن معين: ليس بقوي في الحديث. وقال ابن حبان: كان شيخاً صالحاً، ولكنه كان يدلّس عن الضعفاء قبل احتراق كتبه، وقال أصحابنا: من سمع منه بعد فسماعه ليس بشيء. وقال الحافظ: صدوق من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وله في مسلم بعض شيء مقرون، مات سنة أربع وسبعين ومائة، وقد ناف على الثمانين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ص ٨٢ / ٥٧٤) والضعفاء (ج ٢ / ص ٦٩٤ / ٨٦٩) والمجروحين (ج ١ / ص

٥٠٤ / ٥٣٢) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ١٤٥ / ٦٨٢) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤١١) وتقريب التهذيب (ج

١ / ص ٤١٧ / ٣٩٤٥)

(٢) كتاب: الصيد، باب: امتناع الملائكة من دخول بيت فيه كلب (ج ٧-٨ / ص ٢١٠ / رقمه ٤٢٩٢)

(٣) كتاب: اللباس، باب: في الصور (ج ٤ / ٢٤٧ / رقمه ٤١٥٢)

وابن ماجه^(١) عن أبي بكرٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ. -هَشَامٌ وَ يَحْيَى وَ حَفْصٌ وَ غُنْدَرٌ- أَرْبَعَتُهُمْ عَنْ شُعْبَةَ^(٢)

عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ^(٣). عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ^(٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْ^(٥) عَنْ أَبِيهِ^(٦) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَلَمْ يُذَكَّرْ فِي لَفْظِ ابْنِ مَاجَةَ الْجَنْبَ.

(١) كتاب: اللباس، باب: الصور في البيت (ج ٣ / ص ٢٨٨ / رقمه ٣٦٥٠)

(٢) شعبة بن الحجاج بن الورد الواسطي، سبقت ترجمته في (ص ١١٢)

(٣) علي بن مدرك، أبو مدرك النخعي. قال العجلي وابن معين والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح صدوق، ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الرابعة، مات سنة عشرين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٦ / ص ١٢١ / ت ٢٤٤٦) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٢٠٣ / ت ١١١٦) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١٩١) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٩ / ت ٥٣٨٣)

(٤) هرم، أبو زرعة بن عمرو بن جرير البجلي، الكوفي. ذكره خليفة بن خياط في الطبقة الثالثة من تابعي أهل المدينة. وقال يحيى بن معين: ثقة. وقال ابن خراش: صدوق ثقة. وقال الحافظ: ثقة من الثالثة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ١٢٦ / ت ٢٨٧١) والثقات (ج ٣ / ص ١١٧ / ت ٤٤٠٢) وتهذيب الكمال (ج ٢١ / ص ٢٣٤ / ت ٧٩٦٤) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٥٢٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٢٣ / ت ٩٣٨٥)

(٥) عبد الله بن نجى بن سلمة بن حشم بن أسد بن خلية الكوفي، الحضرمي. قال البخاري: فيه نظر. وقال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الشافعي: مجهول. وقال الحافظ: صدوق، من الثالثة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ص ١١٣ / ت ٦٩٠) والضعفاء (ج ٢ / ص ٧١٦ / ت ٨٩٨) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ١٨٤ / ت ٨٥٨) ولسان الميزان (ج ٨ / ص ٤٦٦ / ت ١٣٢٧٩) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٤٥) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٢٧ / ت ٤٠٦٣)

(٦) نجى الحضرمي، والد عبد الله بن نجى. قال العجلي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد. وقال ابن سعد: كان قليل الحديث. وقال الحافظ: مقبول، من الثالثة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ١٨ / ت ٢٤٢٢) والثقات (ج ٣ / ص ٩٣ / ت ٤٢٢٧) والجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٥٠٣ / ت ٢٣٠٦) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢١٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٠٣ / ت ٧٩٩٦)

قلت: هذا الإسناد فيه عبد الله بن نجى. قال عنه البخاري: فيه نظر، ووالده نجى الحضرمي. قال عنه ابن حبان: لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد. وقال الحافظ: مقبول، ولم يتابع، فهو إسناد ضعيف. وضعفه الألباني^(١).

٥٠ [٣٢]. عن الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَعُودُهُ مِنْ وَجَعٍ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ إِسْتَبْرَقُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ مَا هَذَا الثَّوبُ؟ قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: هَذَا الْإِسْتَبْرَقُ. قَالَ: وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ بِهِ وَمَا أَظُنُّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ هَذَا حِينَ نَهَى عَنْهُ إِلَّا لِلتَّجْبِيرِ وَالتَّكْبِيرِ وَلَسْنَا بِحَمْدِ اللَّهِ كَذَلِكَ. قَالَ: فَمَا هَذِهِ التَّصَاوِيرُ فِي الْكَائُونِ؟ قَالَ: أَلَا تَرَى قَدْ أَحْرَقْنَاهَا بِالنَّارِ فَلَمَّا خَرَجَ الْمِسُورُ قَالَ: انْزِعُوا هَذَا الثَّوبَ عَنِّي وَاقْطَعُوا رُءُوسَ هَذِهِ التَّمَاثِيلِ، قَالُوا: يَا أَبَا عَبَّاسٍ لَوْ ذَهَبَتْ بِهَا إِلَى السُّوقِ كَانَ أَنْفَقَ لَهَا مَعَ الرَّأْسِ. قَالَ: لَا فَأَمَرَ بِقَطْعِ رُءُوسِهَا. هذا الحديث رواه ابن أبي ذئب^(٢) عَنْ شُعْبَةَ^(٣) عَنْهُ ﷺ.

ورواه عن ابن أبي ذئب - أبو النضر وعلي بن الجعد وأبو داود الطيالسي - فأما حديث أبي النضر^(٤)، فرواه أحمد^(٥) عنه، به.

(١) ضعيف الجامع الصغير وزياداته (ص ٨٩٥ / رقمه ١٠٨٤).

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب، سبقت ترجمته (ص ١٠١).

(٣) شعبة، مولى ابن عباس مديني، يكنى أبا يحيى. قال النسائي: ليس بالقوي. وقال مالك: ليس بثقة. وقال يحيى بن معين: لا تكتب حديثه وقال: ليس به بأس. وقال السعدي: ليس بقوي في الحديث. وقال ابن عدي: وأرجو أنه لا بأس به.

مصادر الترجمة: الضعفاء والمتروكين (ج ١ / ص ١٩٣ / ٢٩١) والكامل (ج ٥ / ص ٣٧ / ٨٨٩) والضعفاء (ج ٢ / ص ٥٦٢ / ٧٠٨).

(٤) هاشم بن القاسم، أبو النضر، يقال له: قيصر، قال أبو حميد: من مثبتي بغداد. وقال أحمد: أبو النضر أثبت من شاذان. وقال ابن معين وابن المديني وابن سعد وأبو حاتم وابن قانع: ثقة. وقال أبو النضر: ولدت سنة أربع وثلاثين ومائة. وقال ابن عبد البر: اتفقوا على أنه صدوق. وقال النسائي: لا بأس به. وقال الحاكم: حافظ ثبت في الحديث. وقال الحافظ: ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة سبع ومائتين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ١١٨ / ٢٨٤٤) وتهذيب الكمال (ج ١٩ / ص ٢١٤ / ٧١٣٤) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٦٠) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٢٠ / ٨١٦٨).

(٥) (ج ١ / ص ٦٨٥ / رقمه ٢٩٣٥).

وأما حديث علي^(١)، فرواه الطبراني في الكبير^(٢) عن مُحَمَّد بن عَبْدِوس بن كَامِلٍ،

عنه، به.

وأما حديث أبي داود فرواه في مسنده^(٣) عنه، به.

مدار هذا الإسناد على شعبة، مولى ابن عباس، اختلفت فيه الأقوال وأحسن أحواله أنه

لا بأس به، وعليه، فهو إسناد حسن عندي.

٥١ [٣٣]. عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ زَوْجَهَا فِي بَعْضِ

الْمَغَارِي، فَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ تُصَوِّرَ فِي بَيْتِهَا نَخْلَةً فَمَنْعَهَا أَوْ نَهَاَهَا).

رواه ابن ماجه^(٤) عن العباس بن عثمان الدمشقي^(٥) حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ^(٦) حَدَّثَنَا عُفَيْرُ بْنُ

(١) علي بن الجعد بن عبيد الجوهري، مولى بني هاشم، من أهل بغداد وكان مولده سنة ست وثلاثين ومائة وكنيته أبو الحسن، وثقوه في الحديث، إلا أنه تركه: مسلم وأحمد والنسائي والجوزجاني لبدعته، وقالوا: لأنه جهمي ويسب الصحابة ولا يعنف من يقول بخلق القرآن. وقال الحافظ: ثقة ثبت رمي بالتشيع، من صغار التاسعة، مات سنة ثلاثين ومائتين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٦ / ص ٩٩/٢٣٦٢) و الثقات (ج ٥ / ص ٣٣٢ / ٢٤٣٩) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ١٧٨/٩٧٤) ولسان الميزان (ج ٨/ ص ٥٧١ / ١٣٧٢٩) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١٤٦) وتقريب

التهذيب (ج ٢ / ص ٣٨ / ٥٢٧٧)

(٢) (ج ١١ / ص ٣٣٩ / رقمه ١٢٢١٨)

(٣) (ج ٧ / ص ٤٣٦ / رقمه ٢٨٤٥)

(٤) كتاب: اللباس، باب: الصور في البيت (ج ٣ / ص ٢٨٩ / رقمه ٣٦٥٢)

(٥) عباس بن عثمان البجلي، أبو الفضل، من أهل دمشق ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما خالف. وقال أبو الحسن بن سميع: كان ثقة. وقال الحافظ: صدوق يخطئ، من كبار الحادية عشرة، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين، وله ثلاث وسبعون سنة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٣٦٨ / ٢٧١٨) وتهذيب الكمال (ج ٩ / ص ٤٦٨ / ٣١١٦) وتهذيب التهذيب

(ج ٢ / ص ٢٩١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٧٩ / ٣٥٢٣)

(٦) الوليد بن مسلم القرشي، مولى بني أمية، وقيل: مولى بني العباس، أبو العباس الدمشقي عالم الشام. قال العجلي ويعقوب بن شيبه وابن سعد: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال الدارقطني كان يرسل، يروي عن الأوزاعي أحاديث عن

مَعْدَان، ^(١) حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ ^(٢) عَنْهُ رضي الله عنه .

قلت: هذا الإسناد ضعيف جداً، لحال عفير بن معدان الحضرمي، منكر الحديث. وضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود ^(٣).

==

شيوخ ضعفاء، فيسقط أسماء الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعي. وقال أحمد: اختلطت عليه أحاديث ما سمع، وما لم يسمع وكانت له منكرات. وقال أبو مسهر: مدلس، وربما دلس على الكذابين، وقال الحافظ: ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، من الثامنة، مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٩ / ص ٤٥٥ / ت ٧٣٣١) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٢٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٤٢ / ت ٨٣٩٦)

(١) عفير بن معدان، أبو عائذ الحضرمي، ويقال: اليحصبي. قال البخاري وأحمد: منكر الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، يكثر الرواية عن سليم بن عامر عن أبي أمامة عن النبي ﷺ بالمناكير ما لا أصل له، لا يشتغل بروايته. وقال أبو داود: شيخ صالح، ضعيف الحديث. وقال الحافظ: ضعيف، من السابعة.

مصادر الترجمة: التاريخ الأوسط (ج ٤ / ص ٦٤٣ / ت ٩٩٠) و التاريخ الكبير (ج ٦ / ص ٣٩١ / ت ٣٧١) والمجروحين (ج ٢ / ص ١٩١ / ت ٨٤٣) والضعفاء (ج ٣ / ص ٤٣٠ / ت ١٤٧٢) والجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٣٦ / ت ١٩٥) والكمال (ج ٧ / ص ٩٧ / ت ١٥٤٤) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١١٩) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٩ / ت ٥٢٠١)

(٢) سليم بن عامر، أبو يحيى الخبائري، ويقال: الكلاعي الشامي، سمع أبا أمامة. قال العجلي: تابعي ثقة. وقال أبو حاتم: لا بأس به. وقال يعقوب بن سنان: ثقة مشهور. وقال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال خليفة ابن خياط: مات سنة ثلاثين ومائة. وقال شعبة عن يزيد بن حمير: سمعت سليم بن عامر وكان قد أدرك النبي ﷺ وفي رواية وكان قد أدرك أصحاب النبي ﷺ وهو الصحيح وكان ثقة قديماً معروفاً. وقال الحافظ: ثقة من الثالثة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤ / ص ١٢٠ / ت ٢١٩٠) والثقات (ج ٢ / ص ٢٠٢ / ت ١٥٦٨) والجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٢١١ / ت ٩٠٩) و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٨٢) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣١٠ / ت ٢٧٨٥)

(٣) ضعيف سنن ابن ماجه (ج ٨ / ص ٢٩٤ / رقمه ٣٦٥٢)

٥٢ [٣٤]. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ: (لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ تَمَثَّلُ، وَالْمُصَوِّرُونَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ، يَقُولُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ: قُومُوا إِلَى مَا صَوَّرْتُمْ، فَلَا يَزَالُونَ يُعَذَّبُونَ حَتَّى تَنْطِقَ الصُّورَةُ، وَلَا تَنْطِقَ).

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) عن الحسين بن إسحاق التستري^(٢)، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ^(٣)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ سُمَيْعٍ^(٤)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي

(١) (ج ١١ / ص ١٥٧ / رقمه ١١٤٧٨)

(٢) الحسين بن إسحاق التستري، ذكره أبو بكر الخلال، فقال: شيخ جليل سمعت منه سنة خمس وسبعين وقت خروجي إلى كرمان وكان عنده عن أبي عبد الله جزء مسائل كبار وكان رجلاً مقدماً رأيت موسى بن إسحاق القاضي يكرمه ويقدمه ، مات سنة ٢٩٠ هـ.

مصادر الترجمة: طبقات الحنابلة (ج ١ / ص ١٣٤) وبلغة القاضي والدايني (ص ١٤٧ ت ٢٧٤)

(٣) هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة بن أبان السلمي، ويقال: الظفري، أبو الوليد الدمشقي، قال ابن معين: ثقة. وقال: كيس كيس وليس بالكذوب. وقال العجلي: ثقة و صدوق. وقال النسائي: لا بأس به. وقال الدار قطني: صدوق كبير المحل. وقال عبدان: ما كان في الدنيا مثله، وقال أبو حاتم و أبو داود : كلما كبر تغير فكلما دفع إليه قرأه وكلما لقن تلقن. وذكر ابن حبان في الثقات. وقال صالح بن محمد وغيره: كان يأخذ على الحديث ولا يحدث ما لم يأخذ. وقال هشام بن عمار: ولدت سنة ثلاث وخمسين ومائة. وقال الحافظ: صدوق مقرئ كبير فصار يتلقن فحديثه القلم أصح، من كبار العاشرة ، مات سنة خمس وأربعين ومائتين، على الصحيح، وله اثنتان وتسعون سنة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ٨٩ / ت ٢٧٠) والثقات (ج ٥ / ص ٥٦٤ / ت ٤١٥٩) والجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٦٦ / ت ٢٥٥) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٧٦) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٢٥ / ت ٢٢٢)

(٤) محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع الأموي، مولى معاوية أبو سفيان الدمشقي. قال دحيم: ليس من أهل الحديث. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال ابن شاهين : ثقة وإسماعيل الذي أسقطه ضعيف. وقال ابن حبان: هو مستقيم الحديث إذا بين السماع في خبره. وقال أبو داود و الدارقطني وابن عدي: ليس به بأس. وقال أبو داود: ثقة مأمون. وقال يزيد بن محمد بن عبد الصمد: شيخ ثبت، وقال الحافظ: صدوق، يخطئ ويدلس، رمي=

الرُّعَيْزَةَ^(١)، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْهُ رضي الله عنه.

هذا الإسناد فيه هشام بن عمار، يلحق، ومحمد بن أبي الزعيزعة، منكر الحديث جداً؛ فهو إسناد ضعيف جداً.

وأورد هذا الحديث الهيثمي في مجمع الزوائد^(٢) وعزاه إلى الطبراني، وأشار إلى ضعفه. فهو إسناد ضعيف جداً. وقد أوردته؛ لأن ما تضمنه من شدة عذاب المصورين جاء في أحاديث صحيحة.

٥٣ [٣٥]. عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ قَتَلَ نَبِيًّا، أَوْ قَتَلَهُ نَبِيٌّ، أَوْ رَجُلٌ يُضِلُّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، أَوْ مُبْصِرٌ يُصَوِّرُ التَّمَاثِيلَ). رواه الطبراني في المعجم الكبير.^(٣) عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ

==

مأمون. وقال يزيد بن محمد بن عبد الصمد: شيخ ثبت، وقال الحافظ: صدوق، يخطئ ويدلس، رمي بالقدر، من التاسعة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ١ / ص ٢٠٢ / ت ٦٣٠) والضعفاء (ج ٤ / ص ١٢٧٢ / ت ١٦٧٧) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٦٩) (٣٤٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٠٧ / ت ٦٩٩٠)

(١) محمد بن أبي الزعيزعة، قال عنه البخاري: منكر الحديث جداً. وقال أبو حاتم: لا يشتغل به منكر الحديث. وقال ابن عدي: منكر الحديث جداً لا يكتب حديثه وعامة ما يرويه عن من رواه لا يتابع عليه. وقال ابن حبان: دجال من الدجاجلة كان يروى الموضوعات.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (١ / ٩٢ / ت ٢٤٤) والجرح والتعديل (٧ / ٢٦١ / ت ١٤٢٥) والكامل (٧ / ٤٢٥ / ت

١٦٧٩) والمجروحين (٢ / ٣٠١ / ت ٩٨٤) والضعفاء (ج ٤ / ص ١٢٢٨ / ت ١٦٢٦)

(٢) (ج ٥ / ص ٢٢٧ / رقمه ٨٨٩٥)

(٣) (ج ١٠ / ص ٢١١ / رقمه ١٠٤٩٧)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن مضاهاة خلق الله تعالى.

الْوَزَّانُ. وعبد الرزاق في مصنفه^(١). - أيوب وعبد الرزاق - كلاهما عن مُعَمَّر بن سُلَيْمَانَ الرَّقِّي^(٢)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَشِيرٍ^(٣)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ^(٤)، عَنِ الْحَارِثِ^(٥)، عَنْهُ.

(١) (ج ١٠ / ص ٣٩٨، ص ٣٩٩ / رقمه ١٩٤٨٧)

(٢) معمر بن سليمان الرقي، أبو عبد الله النخعي، الكوفي، وثقه ابن معين. وقال أحمد: حسن الهيئة. مات في شعبان سنة إحدى وتسعين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ٤٧ / ت ٢١٠٣) والجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٣٧٢ / ت ١٧٠٤)
(٣) عبد الله بن بشر بن النبهان الرقي، مولى بني يربوع قاضي الرقة. أصله من الكوفة. قال ابن معين: ثقة من خيار المسلمين. وقال أبو زرعة والنسائي: لا بأس به. وقال أبو أحمد بن عدي: أحاديثه مستقيمة. وذكره ابن حبان في الثقات. وغفل فذكره في الضعفاء، فقال: كان ممن يروي عن الثقات مالا يشبه حديث الأنثبات، وينفرد بأشياء يشهد المستمع لها إذا كان الحديث صناعته أنها مقلوبة. وقال الحاكم: يحدث عن الأعمش مناكير. وقال الحافظ: اختلف فيه قول ابن معين وابن حبان، وقال أبو زرعة والنسائي: لا بأس به. وحكى البزار أنه ضعيف في الزهري خاصة، من السابعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤ / ص ٣٥ / ت ٢٥٢١)، والجروحين، (ج ١ / ص ٥٢٦ / ت ٥٥٧)، الجرح والتعديل (ج ٥ / ص ١٤ / ت ٦٤) وتهذيب الكمال (ج ١٠ / ص ٤٠ / ت ٣١٦٥) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٠٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٨٤ / ت ٣٥٧٨)

(٤) عمرو بن عبد الله، أبو إسحاق السبيعي، الهمداني، أحد أعلام التابعين. مولده سنة تسع وعشرين في خلافة عثمان. وقال الحافظ: ثقة مكثر عابد، من الثالثة، اختلط بآخره، مات سنة تسع وعشرين ومائة، وقيل: قبل ذلك.
مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ٣٧١ / ت ٢٨٥٦) ولسان الميزان (ج ٩ / ص ١٦ / ت ١٣٨٩٧) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٢٨٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٧٩ / ت ٥٦٩٧)

(٥) الحارث بن عبد الله الهمداني، الخارقي، الأعور، كذبه الشعبي وأبو إسحاق وابن المديني. وقال ابن حبان: كان غالباً في التشيع واهياً في الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث ليس بقوي، ولا ممن يحتج بحديثه. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ. وقال ابن معين والدارقطني: ضعيف. وقال مرة: ثقة. وقال عباس الدوري: ليس به بأس. وقال أبو زرعة: لا يحتج بحديثه. وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال في موضع آخر: ليس به بأس. وقال الحافظ: في حديثه، ضعف.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٢ / ص ٢٥٣ / ت ٢٤٣٧) والجروحين (ج ١ / ص ٢٦٤ / ت ٢٠٠) والجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٧٨ / ت ٣٦٣)، والكامل (ج ٢ / ص ٤٤٩ / ت ٣٧٠) وميزان الاعتدال (ج ٢ / ص ١٧٠ / ت

هذا الإسناد فيه: أبو إسحق السبيعي، اختلط، ولا يعلم متى سمع منه عبد الله بن بشر، فقد يكون بعد الاختلاط، والحارث بن عبد الله الهمداني ضعفه، واتهم بالكذب، فهو إسناد ضعيف جداً.

٥٤ [٣٦]. عن عمر رضي الله عنه أنه قال لعظيم النصارى: إِنَّا لَا نَدْخُلُ كَنَائِسَكُمْ^(١) مِنْ أَجْلِ

التَّمَاثِيلِ الَّتِي فِيهَا الصُّورُ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُصَلِّي فِي الْبَيْعَةِ إِلَّا بَيْعَةً فِيهَا تَمَاثِيلٌ. رواه البخاري تعليقاً^(٢) ووصله عبد الرزاق^(٣)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٤) عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن أسلم^(٥) أن عمر حين قدم الشام صنع له رجل من النصارى طعاماً، وقال لعمر: إني أحب أن تجيئني، وتكرمني أنت وأصحابك، وهو رجل من عظماء النصارى. الحديث.

الخلاصة: اشتمل هذا المبحث على ثلاثة وأربعين حديثاً، منها ثمانية وعشرون حديثاً صحيحاً، من هذه الأحاديث الصحيحة، اثنا عشر حديثاً في الصحيحين، وثمانية أحاديث في صحيح البخاري، وستة أحاديث في صحيح مسلم، وثلاثة في غير الصحيحين، وحديث حسن وحديث توقفت في الحكم عليه، وأثنى عشر حديثاً ضعيفاً، منها ثلاثة أحاديث ضعيفة جداً.



==

(١٦٢٩) والضعفاء (ج ١ / ص ٢٢٦ / ت ٢٥٧) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٣٣١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٤٤ / ت ١١٣٤)

(١) وذكر ابن حجر في الفتح هذا العظيم بأن اسمه: قُسْطَنْطِين، وقال: سَمَاءُ مَسْلَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ عَنْ عَمِّهِ أَبِي مُسَجَّعَةَ بْنِ رَبِيعٍ عَنْ عُمَرَ فِي قِصَّةٍ طَوِيلَةٍ أَخْرَجَهَا. فتح الباري (ج ٢ / ص ١٥٨)

(٢) كتاب: المساجد، باب: الصلاة في البيعة (ج ١ / ص ١٦٧)

(٣) (ج ١ / ص ٣١١ / رقمه ١٦١٣)

(٤) (ج ١١ / ص ٧٨ / رقمه ١٤٩٢٩) أخبرنا أبو الحسين بشران، أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار، ثنا أحمد بن

منصور، عنه، به.

(٥) أسلم العدوي، مولاهم، أبو خالد.

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

انفرد الله - ﷻ - بصفات الكمال، كمال في الذات وكمال في الصفات، فلا أحد يشابهه سبحانه في ذاته ولا صفاته. وقد جاء نفي مشابهة الخلق لله سبحانه وتعالى في نصوص الكتاب والسنة، والتحذير لمن يلحد في أسمائه أو ادعى مشابهة الخالق سبحانه في صفاته، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(١)

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(٢). قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: "وقد عَلِمَ أن عدم الفرق والمباينة بين الخالق وصفاته، والمخلوق وصفاته خطأ وضلال، لم يذهب إليه أحد من سلف الأمة وأئمتها."^(٣)

والمصور إذا صور ذوات الأرواح، فإنه يضاهي الله عز وجل في توحيد المعرفة والإثبات؛ لهذا كان التصوير محرماً شديداً التحريم متوعداً عليه بالعذاب الشديد، وقد حذر النبي ﷺ من تصوير ذوات الأرواح، ونهى ﷺ عن تعليق الصور على الجدران ونحوها. وعن نصب التماثيل ومنها النصب التذكارية؛ لأن ذلك وسيلة إلى الشرك. فإن أول شرك وقع في الأرض كان بسبب التصوير ونصب الصور.

وفي صحيح البخاري^(٤) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ وَدًّا وَسُوعًا وَيَعُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصِبُوا إِلَى مَحَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا، وَسَمُّوْهَا بِأَسْمَائِهِمْ فَفَعَلُوا فَلَمْ تُعْبَدْ حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَئِكَ وَتَنَسَّخَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ. ولما بعث الله نبيه نوحاً ﷺ ينهى عن الشرك الذي حصل

(١) سورة الأعراف [١٨٠]

(٢) سورة الشورى [١١]

(٣) جامع الرسائل (ج ١ / ص ٤٩٩)

(٤) كتاب: التفسير، باب: سورة نوح (ج ٤ / ص ١٨٧٣ / رقمه ٤٦٣٦)

بسبب تلك الصورة التي نصبت امتنع قومه من قبول دعوته ، وأصروا على عبادة تلك الصورة المنصوبة التي تحولت إلى أوثان : قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا لَا نَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا نَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ ^(١) وهذه أسماء الرجال الذين صورت لهم تلك الصور على أشكالهم إحياء لذكراهم وتعظيمهم لهم .

فآل أمرهم إلى الشرك بالله ومعاندة رسله، مما سبب إهلاكهم بالطوفان، ومقتهم عند الله وعند خلقه . مما يدل على خطورة التصوير ونصب الصور. ولهذا لعن النبي ﷺ المصورين. وأخبر أنهم أشد الناس عذاباً يوم القيامة. وأمر بطمس الصور. وأخبر أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة.

كل ذلك من أجل مفسادها وشدة مخاطرها على الأمة في عقيدتها، فإن أول شرك وقع في الأرض كان بسبب نصب الصور، وسواء كان هذا النصب للصور والتمثيل في المجالس أو الميادين أو الحدائق . فإنه محرم شرعاً؛ لأنه وسيلة إلى الشرك وفساد العقيدة . وسد ذرائع الشرك ووسائله من أعظم ما تعني به الشريعة، فهو بمثابة الحماية والمناعة لأصحاب العقيدة الصحيحة من الوقوع في الشرك.

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب-رحمه الله تعالى^(٢) : "فاتخاذ الصور الحيوانية تشبه بخلق الله ، وكذب على الخلقة الإلهية وتمويه وتزوير ، فلذلك زجر الشارع عنه." وقال الشيخ/ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ حفظه الله^(٣) : "أولاً: أن التوحيد هو ألا يجعل لله نداً فيما يستحقه -جل وعلا- والتصوير تنديد من جهة أن المصور جعل فعله نداً لفعل الله -جل وعلا- ولهذا يدخل الراضي بصنيع المصور في قول الله -جل وعلا- ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ

(١) سورة نوح [٢٣]

(٢) كتاب التوحيد (ص ١٩٢)

(٣) التمهيد لشرح كتاب التوحيد (ص ٥٥٦)

أَنذَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾ ﴿١﴾ إذ ذلك حقيقته أنه جعل هذا المصور شريكاً لله - جل وعلا- في هذه الصفة، مع أن تصويره ناقص وتصوير الله - جل وعلا- على جهة الكمال، لكن من جهة الاعتقاد لما جعل هذا المخلوق مصوراً والله - جل وعلا- هو الذي ينفرد بتصوير المخلوقات كما يشاء، كان من كمال التوحيد أن لا يرضى بالتصوير، وأن لا يفعل أحد هذا الشيء، لأن ذلك لله - جل وعلا- فالتصوير من حيث الفعل مناف لكمال التوحيد.

ثانياً: أن التصوير وسيلة من وسائل الشرك بالله-جل وعلا-والشرك ووسائله يجب صدها وغلق الباب المؤدي إليها؛ لأنها تفضي بالناس إلى الإشراك، فمناسبة الباب لكتاب التوحيد من جهتين:

الجهة الأولى: جهة المضاهاة بخلق الله، والتمثل بخلق الله-جل وعلا-وبصفته واسمه.

والثانية: أنه وسيلة للإشراك، نعم قد لا يشرك بالصورة المعينة التي عملت، ولكن الصورة من حيث الجنس هي وسيلة-ولا شك-من وسائل الإشراك؛ فإن شرك كثير من المشركين كان من جهة الصور، فكان من تحقيق التوحيد ألا تقرر الصور، لأجل أن الصورة وسيلة من وسائل المشركين في عباداتهم.

وبهذا يتضح أهمية اجتناب التصوير، وأنه حرام إلا في حالة الضرورة. ويجتنب تعليق الصور لما يؤول إليه أمر التعليق من التعلق بها، وقد ينشأ عنه تعظيمها، تعظيماً قد يؤدي إلى عبادتها، كما أن فيها مضاهاة لخلق الله عز وجل. قال النووي ^(٢) في قوله ﷺ: (أَشَدَّ النَّاسَ عَذَابًا) "فَقِيلَ هِيَ مَحْمُولَةٌ عَلَى مَنْ فَعَلَ الصُّورَةَ لِتُعْبَدَ، وَهُوَ صَانِعُ الْأَصْنَامِ، وَنَحْوَهَا، فَهَذَا كَافِرٌ، وَهُوَ أَشَدَّ عَذَابًا، وَقِيلَ: هِيَ فِيمَنْ قَصَدَ الْمَعْنَى الَّذِي فِي الْحَدِيثِ مِنْ مُضَاهَاةِ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى، وَاعْتَقَدَ ذَلِكَ، فَهَذَا كَافِرٌ لَهُ مِنْ أَشَدِّ الْعَذَابِ مَا لِلْكَفَّارِ، وَيَزِيدُ عَذَابَهُ بَزِيَادَةِ قُبْحِ كُفْرِهِ. فَأَمَّا

(١) سورة البقرة [٢٢]

(٢) شرح النووي على مسلم (ج ١٤ / ص ٣٣٩)

مَنْ لَمْ يَقْصِدْ بِهَا الْعِبَادَةَ وَلَا الْمُضَاهَاةَ، فَهُوَ فَاسِقٌ صَاحِبُ ذَنْبٍ كَبِيرٍ، وَلَا يَكْفُرُ كَسَائِرِ الْمَعَاصِي."

وهذا في الفاعل جزاء ما فعله من معصية عظيمة. أما التصوير كفعل فعله شخص، فهو محرم شديد التحريم.

قال الإمام النووي: "أَمَّا اتِّخَاذُ الْمُصَوِّرِ فِيهِ صُورَةُ حَيَوَانٍ؛ فَإِنْ كَانَ مُعَلَّقًا عَلَى حَائِطٍ أَوْ ثَوْبٍ مَلْبُوسٍ أَوْ عِمَامَةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يُعَدُّ مُمْتَنِّيًا فَهُوَ حَرَامٌ، وَإِنْ كَانَ فِي بَسَاطٍ يُدَاسُ وَمِخْلَدَةٌ وَوِسَادَةٌ وَنَحْوَهَا مِمَّا يُمْتَنُّ فَلَيْسَ بِحَرَامٍ، وَلَا فَرْقٌ فِي هَذَا كُلِّهِ بَيْنَ مَا لَهُ ظِلٌّ، وَمَا لَا ظِلَّ لَهُ. هَذَا تَلْخِيصٌ مَذْهَبَنَا فِي الْمَسْأَلَةِ، وَبِمَعْنَاهُ قَالَ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَهُوَ مَذْهَبُ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكٍ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَغَيْرِهِمْ. قَالَ آخَرُونَ: يَجُوزُ مِنْهَا مَا كَانَ رَقْمًا فِي ثَوْبٍ سَوَاءَ أُمْتِنَ أَمْ لَا، وَسَوَاءَ عُلقَ فِي حَائِطٍ أَمْ لَا، وَكَرِهُوا مَا كَانَ لَهُ ظِلٌّ، أَوْ كَانَ مُصَوَّرًا فِي الْحَيْطَانِ وَشَبَّهَهَا، سَوَاءَ كَانَ رَقْمًا أَوْ غَيْرَهُ، وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِهِ فِي بَعْضِ أَحَادِيثِ الْبَابِ: (إِلَّا مَا كَانَ رَقْمًا فِي ثَوْبٍ) وَهَذَا مَذْهَبُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ. وَاجْتَمَعُوا عَلَى مَنَعِ مَا كَانَ لَهُ ظِلٌّ، وَوُجُوبِ تَغْيِيرِهِ. قَالَ الْقَاضِي: إِلَّا مَا وَرَدَ فِي اللَّعِبِ بِالْبَنَاتِ لِصِغَارِ الْبَنَاتِ، وَالرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ، لَكِنْ كَرِهَ مَالِكٌ شِرَاءَ الرَّجُلِ ذَلِكَ لِابْنَتِهِ. وَادَّعَى بَعْضُهُمْ أَنَّ إِبَاحَةَ اللَّعِبِ لَهُنَّ بِالْبَنَاتِ مَنَسُوخٌ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ." (١)

والرقم في الثواب لا يجوز على إطلاقه؛ بل بشروط منها ألا يكون من ذوات الأرواح وأن يكون في ممتن.

وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: "حَاصِلُ مَا فِي اتِّخَاذِ الصُّورِ؛ أَنَّهَا إِنْ كَانَتْ ذَاتُ أَجْسَامٍ حُرِّمَ بِالْإِجْمَاعِ وَإِنْ كَانَتْ رَقْمًا فَأَرْبَعَةُ أَقْوَالٍ:

الْأَوَّلُ: يَجُوزُ مُطْلَقًا عَلَى ظَاهِرِ قَوْلِهِ إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ.

الثاني: المَنع مُطْلَقًا حَتَّى الرَّقْمِ.

الثالث: إِنْ كَانَتْ الصُّورَةُ بَاقِيَةَ الْهَيْئَةِ قَائِمَةً الشَّكْلَ حَرْمٌ وَإِنْ قُطِعَتْ الرَّأْسُ أَوْ تَفَرَّقَتْ الْأَجْزَاءُ جَازٌ، قَالَ وَهَذَا هُوَ الْأَصَحُّ .

الرابع: إِنْ كَانَ مِمَّا يُمْتَنَّهُنَّ جَازٌ، وَإِنْ كَانَ مُعْلَقًا لَمْ يَجُزْ" (١)

والذي يظهر أن القول الثالث هو الصواب؛ لفعل عائشة رضي الله عنها في الستر وأيضاً حديث النمرقة، وأمر جبريل عليه السلام للنبي ﷺ بقطع رأس صورة التمثال كل هذه الأحاديث تدل على أن التغيير الذي تصير به الصورة حلالاً، هو التغيير من الوضع الذي تكون فيه كاملة إلى وضع آخر تتجزأ فيه ويتغير شكلها الأصلي بحيث لا يتضح بها أنها صورة حيوان.

ويتلخص من هذه الأحاديث الأحكام التالية :

١. تحريم تصوير ذوات الأرواح مطلقاً؛ فما كان له ظل، فبإلجماع، وما كان غير مجسم ولا ظل لها، فلعوم فعل النبي ﷺ عندما رأى التصاوير في الستر الذي عند عائشة رضي الله عنها و هتكه له، وتلون وجهه، وقوله ﷺ: (إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ هَذِهِ الصُّورَ). وهذا اللفظ ونحوه، صريح في دخول الصور في الستور ونحوها، التي لا جسم لها، وأما قوله في حديث أبي طلحة وسهل بن حنيف: (إلا رقماً في ثوب). فهذا استثناء من الصور المانعة من دخول الملائكة لا من التصوير، وذلك واضح من سياق الحديث، والمراد بذلك إذا كان الرقم في ثوب ييسط ويمتنهن، ومثله الوسادة الممتهنة كما يدل عليه حديث عائشة رضي الله عنها المتقدم في قطعها الستر، وجعله وسادة أو وسادتين. (٢)

والملائكة الذين لا يدخلون البيت الذي فيه صورة هم ملائكة الرحمة والبركة، أما الحفظة؛ فإنهم لا يفارقون الإنسان للكتابة والإحصاء.

(١) الفتح (ج ١١ / ص ٥٩١)

(٢) الجواب المفيد في حكم التصوير (ص ١٢)

قال النووي: "وأما هؤلاء الملائكة الذين لا يدخلون بيتاً فيه كلب أو صورة، فهم ملائكة يطوفون بالرحمة والتبريك والاستغفار، وأما الحفظة فيدخلون في كل بيت ولا يفارقون بني آدم في كل حال؛ لأنهم مأمورون بإحصاء أعمالهم وكتابتها"^(١).

٢. تحريم صور ذوات الأرواح، وإن كانت في ممتن إذا كان يشغل المسلم عن صلاته أو يذكره بأمور الدنيا. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "ولا يسجد على الصورة؛ لأنه يشبه عبادة الصور، وأطلق الكراهة في الأصل؛ لأن المصلي معظم لله. قالوا: ولو لبس ثوباً فيه تصاوير كره؛ لأنه يشبه حامل الصنم، ولا يكره تماثيل غير ذي روح؛ لأنها لا تعبد"^(٢).

٣. أن هذا التحريم سببه أمران :

الأمر الأول: المضاهاة لخلق الله عز وجل، حيث إن الخلق من صفات الرب سبحانه وتعالى، والمصور حين تصويره يضاهي بفعله هذا فعل الله ﷻ .

الأمر الثاني: وهو الأعظم ما يؤدي إليه هذا التصوير من التعلق بهذه الصور وأصحابها،

وما قد يوصل إليه من الشراكيات أو القدح في التوحيد.

٤. جزاء المصورين من جنس عملهم، وهو أنهم يعذبون بما صوروا مضاهاة لخلق الله -عز وجل- و تنوع تعذيبهم فمرة بطلب نفخ الروح فيها، ومرة بالتعذيب بها، ومرة بتعذيبهم بخلق أصغر مخلوقات الله عز وجل، قال ابن حجر -رحمه الله- في قوله ﷺ: (كُلُّ فِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ).

(١) شرح النووي (١٤ / ص ٣٣٢)

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم (ج ١ / ص ١٣٤)

قَالَ الْكَرْمَانِيُّ : "ظَاهِرُهُ أَنَّهُ مِنْ تَكْلِيفٍ مَا لَا يُطَاقُ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ وَإِنَّمَا الْقَصْدُ طُولُ تَعْذِيهِ وَإِظْهَارِ عَجْزِهِ عَمَّا كَانَ تَعَاطَاهُ وَمُبَالَغَةٍ فِي تَوْبِيخِهِ وَبَيَانِ قُبْحِ فِعْلِهِ. وَقَوْلُهُ : " لَيْسَ بِنَافِخٍ " أَيُّ لَا يُمَكِّنُهُ ذَلِكَ فَيَكُونُ مُعَذِّبًا دَائِمًا".^(١)

وَقَوْلُهُ " يَخْلُقُ كَخَلْقِي " نَسَبَ الْخَلْقَ إِلَيْهِمْ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِهْزَاءِ أَوْ التَّشْبِيهِ فِي الصُّورَةِ فَقَطُّ. وَالْمُرَادُ بِالذَّرَّةِ إِنْ كَانَ النَّمْلَةُ، فَهُوَ مِنْ تَعْذِيهِمْ وَتَعْجِيزِهِمْ بِخَلْقِ الْحَيَّوَانِ تَارَةً وَيَخْلُقِ الْجَمَادَ أُخْرَى، وَإِنْ كَانَ بِمَعْنَى الْهَبَاءِ، فَهُوَ بِخَلْقِ مَا لَيْسَ لَهُ جِرْمٌ مُحْسُوسٌ تَارَةً وَبِمَالِهِ جِرْمٌ أُخْرَى "^(٢).

٥. إن التغير الذي تصير الصور بعده ليست حراماً، هو كهيئة ما لا روح فيه؛ وهو الذي يأتي على معالم الصورة فيغيرها حتى تصير على هيئة أخرى مباحة كالشجرة، وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي مَعَالِمِ السُّنَنِ^(٣): "فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصُّورَةَ إِذَا غُيِّرَتْ بِأَنْ يُقَطَّعَ رَأْسُهَا أَوْ تُحَلَّلَ أَوْصَالُهَا حَتَّى يُغَيَّرَ هَيْئَتُهَا عَمَّا كَانَتْ لَمْ يَكُنْ بِهَا بَعْدَ ذَلِكَ بَأْسٌ."

وهنا عدة مسائل تتعلق بما استحدث من وسائل التصوير وما يتعلق بالتصوير من أمور؛ وهي كثيرة مثل إثبات الهوية والتصوير بالفيديو وصور المجلات والجرائد وصور الذكري.

وهل حكم هذا التصوير بالآلات الحديثة يشمل حكم تحريم التصوير أم إن فيه تفصيلاً؟^(٤)

وحيث إن هذه أمور مستحدثة جديدة؛ فلا بد من الرجوع إلى أهل العلم في السنوات المتأخرة الذين عاصروا هذه الآلات وحاجة الناس إلى بعضها، حتى تعرض المسألة وفق فقهِه الواقع وما تمليه الضرورة.

(١) الفتح (ج ١١ / ص ٥٩٥)

(٢) المرجع السابق (ج ١٥ / ص ٥١٨)

(٣) (٣/ ٢٦١)

لذا سوف أعرض بعض الأسئلة التي وجهت إلى العلماء في هذا العصر وإجاباتهم عليها، للربط بين ما سبق الإشارة إليه من حكم التصوير في النصوص وأقوال أهل العلم في العصور القديمة، وبين ما يستجد من آلات تصوير وضرورة لاستخدامها وفهم العلماء لحكم الشرع فيها.

سؤال ١: وجه إلى اللجنة الدائمة لهيئة كبار العلماء سؤال عن التصوير الفوتوغرافي هل يشمل حكم تحريم التصوير؟.

فأجابت اللجنة: التصوير الفوتوغرافي الشمسي من أنواع التصوير المحرم، فهو والتصوير عن طريق النسيج والصبغ بالألوان والصور المجسمة سواء في الحكم، والاختلاف في وسيلة التصوير وآلته لا يقتضي اختلافاً في الحكم^(١).

سؤال ٢: أن الناس في حاجة إلى وضع صورة في البطاقات الشخصية وحفاظت النفوس ورخص قيادة السيارات وفي الضمان الاجتماعي وفي استمارات الاختبار بالمدارس والجامعات وفي جوازات السفر ونحو ذلك، فهل يجوز التصوير لمثل ذلك للضرورة؟.

فأجابت اللجنة: التصوير محرم؛ لما ثبت في الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ من لعن المصورين وإخباره بأنهم أشد الناس عذاباً؛ وذلك لكونه ذريعة إلى الشرك، ولما فيه من مضاهاة خلق الله، لكن إذا اضطر إليه الإنسان لوضع الصورة في حفيظة نفوس أو جواز سفر أو استمارة اختبار أو إقامة أو نحو ذلك رخص له فيه بقدر الضرورة إن لم يجد مخلصاً من ذلك، وإن كان في وظيفة ولم يجد له بد منها أو كان عمله لمصلحة عامة لا تقوم إلا به رخص له فيه للضرورة؛ لقول الله عز وجل: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا

أَضْطَرَرْتُمْ إِلَيْهِ﴾^(٢) ^(٣)

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (ج ١/ ص ٤٦٠ فتوى رقم ٣٣٧٤)

(٢) سورة الأنعام، [١١٩]

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (ج ١/ ص ٤٩٤ فتوى رقم ١٤٥٢)

سؤال ٣: ووجه السؤال التالي إلى سماحة الشيخ / عبد العزيز بن باز - رحمه الله - : ما حكم ما نشاهده في التلفزيون والفيديو وغيرهما من الأشرطة السينمائية حيث تكون صورة الشخص كما يقولون حسية ويحتفظ بها لزمان طويل، فما هو حكم هذا النوع من التصوير؟
فأجاب : حكم تحريم التصوير يعم ما ذكرت. (١)

سؤال ٤: وجه السؤال التالي إلى اللجنة الدائمة ما حكم إنتاج مجسمات للحرمين والكعبة لبيعها على الحجاج وغيرهم من المسلمين الذين يرغبون في اقتنائها على سبيل التذكار؟.

فأجابت: لا يجوز إنتاج المجسمات الفنية للحرمين الشريفين؛ لما قد تشتمل عليه من صور لمن بالحرم المكي من الطائفين والمصلين ولمن بالمسجد النبوي من المصلين والقراء وغيرهم، ولخروج صورة القبة الخضراء مع صورة المسجد النبوي مما يدفع بعض الناس إلى الاعتقاد في القباب وأهلها، وهذا يفضي إلى الشرك الأكبر، ولما يفضي إليه ذلك من مفسد أخرى أعادنا الله منها. (٢)

سؤال ٥: وجه للجنة السؤال التالي: هل يجوز الاحتفاظ بصور للصغار، وهي نصف الجسم وبعضها كامل الجسم للاحتفاظ في ألبوم فقط وليس الاحتفاظ بقصد التعليق على جدران المنزل؟

فأجابت: لا يجوز الاحتفاظ بالصور ولو غير معلقة على الجدران أو غيرها إلا في تابعة أو جواز سفر أو نقود أو نحو ذلك مما تدعو إليه الحاجة؛ لقول النبي ﷺ لعلي عليه السلام : (لا تدع صورة إلا طمستها). (٣)

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (ج ١ / ص ٤٦٦ / فتوى رقم ٥٨٠٧). يقصد أنه محرم.

(٢) السابق (ج ١ / ص ٤٧٤ / فتوى رقم ٥٥٧٦)

(٣) السابق، (ج ١ / ص ٤٨٨ / فتوى رقم ٤٦٧٩)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن مضاهاة خلق الله تعالى.

سؤال ٦: وجه إلى اللجنة السؤال التالي: ما حكم الصور التذكارية الغير معلقة في

الحائط، هل يجوز اقتنائها والاحتفاظ بها؟

فأجابت: لا يجوز اقتناء الصور التذكارية، بل يجب إتلافها؛ لقول النبي ﷺ لعلي عليه السلام: (ألا

تدع صورة إلا طمسستها، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته). رواه الإمام مسلم في صحيحه. (١)

سؤال ٧: ووجه سؤال إلى الشيخ ابن عثيمين: عن حكم التصوير؟. "فأجاب بقوله:

التصوير على أنواع:

النوع الأول: أن يصور ماله ظل وجسم على هيئة إنسان أو حيوان، وهذا حرام ولو فعله عبثاً ولو لم يقصد المضاهاة؛ لأن المضاهاة لا يشترط فيها القصد حتى لو وضع هذا التمثال لابنه لكي يهدئه به.

فإن قيل: أليس المحرم ما صور لتذكاري قوم صالحين كما هو أصل الشرك في قوم نوح؟. أجيب: إن الحديث في لعن المصورين عام، لكن إذا انضاف إلى التصوير هذا القصد صار أشد تحريماً.

النوع الثاني: أن يصور صورة ليس لها جسم بل بالتلوين والتخطيط، فهذا محرم أيضاً لعموم الحديث، ويدل له حديث النمرقة حيث أقبل النبي ﷺ، إلى بيته فلما أراد أن يدخل رأى نمرقة فيها تصاوير فوقف وتأثر، وعرفت الكراهة في وجهه، ﷺ، فقالت عائشة - رضي الله عنها - : ما أذنبت يا رسول الله؟ فقال: "إن أصحاب هذه الصور يعذبون يقال لهم: أحيوا ما خلقتم" فالصور بالتلوين كالصور بالتجسيم على الصحيح، وقوله في صحيح البخاري: (إلا رقماً في ثوب). إن صحت الرواية هذه فالمراد بالاستثناء ما يحل تصويره من الأشجار ونحوها ليتفق مع الأحاديث الأخرى.

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن مضاهاة خلق الله تعالى.

النوع الثالث: أن تلتقط الصورة التقاطاً بأشعة معينة بدون أي تعديل أو تحسين من الملتقط فهذا محل خلاف بين العلماء المعاصرين على قولين:

القول الأول: أنها صورة وإذا كان كذلك فإن حركة هذا الفاعل تعتبر تصويراً إذ لولا تحريكه إياها ما انطبعت هذه الصورة على هذه الورقة ونحن متفقون على أن هذه صورة فحركته تعتبر تصويراً فيكون داخلاً في العموم.

القول الثاني: أنها ليست بتصوير، لأن التصوير فعل المصور، وهذا الرجل ماصورها في الحقيقة وإنما التقطها بالآلة، والتصوير من صنع الله، ومثال ذلك: لو أدخلت كتاباً في آلة التصوير ثم خرج من هذه الآلة فإن رسم الحروف من الكاتب الأول لا من المحرك بدليل أنه قد يحركها شخص أُمي لا يعرف الكتابة إطلاقاً أو أعمى.

وهذا القول أقرب، لأن المصور يعتبر مبدعاً، ومخططاً، ومضاهياً لخلق الله تعالى وليس هذا كذلك^(١).

سؤال ٨: ووجه سؤال للشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - عن حكم التصوير؟.

"فأجاب بقوله: سؤالكم عن التصوير، فالتصوير نوعان:

أحدهما: أن يكون تصوير غير ذوات الأرواح كالجبال والأنهار والشمس والقمر والأشجار، فلا بأس به عند أكثر أهل العلم، وخالف بعضهم، فمنع تصوير ما يثمر كالشجر والزروع ونحوها، والصواب قول الأكثر.

الثاني: أن يكون تصوير ذوات الأرواح، وهذا على قسمين:

القسم الأول: أن يكون باليد، فلا شك في تحريمه، وأنه من كبائر الذنوب؛ لما ورد فيه من الوعيد الشديد مثل حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ، قال: (كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفساً فتعذبه في جهنم). رواه مسلم. وحديث أبي

جحيفة رضي الله عنه أن النبي ﷺ: (لعن آكل الربا وموكله ، والواشمة ، والمستوشمة ، والمصور). رواه البخاري . وحديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ، قال: (أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله). رواه البخاري ومسلم ، وفي رواية مسلم : (الذين يشبهون بخلق الله). وحديث أبي هريرة ؓ قال: سمعت النبي ﷺ، يقول: (قال الله تعالى: ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقاً كخلقى فليخلقوا ذرة ، أو ليخلقوا حبة ، أو ليخلقوا شعيرة). رواه البخاري ومسلم .

والتصوير المذكور ينطبق على التصوير باليد، بأن يخطط الإنسان الصورة بيده حتى يكملها؛ فتكون مثل الصورة التي خلق الله تعالى؛ لأنه حاول أن يبدع كإبداع الله تعالى، ويخلق كخلق الله وإن لم يقصد المشابهة، لكن الحكم إذا علق على وصف تعلق به، فمتى وجد الوصف وجد الحكم، والمصور إذا صنع الصورة تحققت المشابهة بصنعه، وإن لم ينوها، والمصور في الغالب لا يخلو من نية المضاهاة ، ولذلك تجده يفخر بصنعه، كلما كانت الصورة أجود، وأتقن. وبهذا تعرف سقوط ما يموه به بعض من يستسيغ التصوير من أن المصور لا يريد مشابهة خلق الله؛ لأننا نقول له: المشابهة حصلت بمجرد صنعك، شئت أم أبيت، ولهذا لو عمل شخص عملاً يشبه عمل شخص آخر لقلنا نحن وجميع الناس: إن عمل هذا يشبه عمل ذاك، وإن كان هذا العامل لم يقصد المشابهة.

القسم الثاني: أن يكون تصوير ذوات الأرواح بغير اليد، مثل التصوير بالكاميرا التي تنقل الصورة التي خلقها الله تعالى على ما هي عليه، من غير أن يكون للمصور عملٌ في تخطيطها سوى تحريك الآلة التي تنطبع بها الصورة على الورقة، فهذا محل نظر واجتهاد؛ لأنه لم يكن معروفاً على عهد النبي ﷺ، وعهد الخلفاء الراشدين والسلف الصالح، ومن ثم اختلف فيه العلماء المتأخرون: فمنهم من منعه، وجعله داخلاً فيما نهي عنه؛ نظراً لعموم اللفظ له عرفاً ، ومنهم من أحله نظراً للمعنى ، فإن التصوير بالكاميرا لم يحصل فيه من المصور أي عمل يشابه به خلق الله تعالى، وإنما انطبع بالصورة خلق الله تعالى على الصفة التي خلقه الله تعالى عليها، ونظير ذلك تصوير الصكوك والوثائق وغيرها بالفوتوغراف، فإنك إذا صورت الصك

فخرجت الصورة لم تكن الصورة كتابتك بل كتابة من كَتَبَ الصك انطبعت على الورقة بواسطة الآلة . فهذا الوجه أو الجسم المصور ليست هيئته وصورته وما خلق الله فيه من العينين والأنف والشفيتين والصدر والقدمين وغيرها ، ليست هذه الهيئة والصورة بتصويرك أو تخطيطك، بل الآلة نقلتها على ما خلقها الله تعالى عليه وصورها ، بل زعم أصحاب هذا القول أن التصوير بالكاميرا لا يتناوله لفظ الحديث، كما لا يتناوله معناه. فقد قال في القاموس: الصورة: الشكل، قال: وصور الشيء قطعه وفصله. قالوا وليس في التصوير بالكاميرا تشكيل ولا تفصيل، وإنما هو نقل شكل، وتفصيل شكله وفصله الله تعالى، قالوا: والأصل في الأعمال غير التعبدية: الحل إلا ما أتى الشرع بتحريمه كما قيل:

والأصل في الأشياء حل وامنع عبادة إلا بإذن الشارع
فإن يقع في الحكم شك فارجع للأصل في النوعين ثم اتبع
والقول بتحريم التصوير بالكاميرا أحوط، والقول بحله أقعد، لكن القول بالحل مشروط بأن لا يتضمن أمراً محرماً، فإن تضمن أمراً محرماً كتصوير امرأة أجنبية، أو شخص ليعلقه في حجرته تذكاراً له، أو يحفظه فيما يسمونه (البوم)؛ ل يتمتع بالنظر إليه وذكره، كان ذلك محرماً لأن اتخاذ الصور واقتناءها في غير ما يمتنع حرام عند أهل العلم أو أكثرهم، كما دلت على ذلك السنة الصحيحة. ولا فرق في حكم التصوير بين ما له ظل وهو الجسم، وما لا ظل له؛ لعموم الأدلة في ذلك وعدم المخصص. ولا فرق أيضاً في ذلك بين ما يصور لعباً ولهواً، وما يصور على السبورة لترسيخ المعنى في إفهام الطلبة، كما زعموا، وعلى هذا فلا يجوز للمدرس أن يرسم على السبورة صورة إنسان أو حيوان. وإن دعت الضرورة إلى رسم شيء من البدن فليصوره منفرداً، بأن يصور الرجل وحدها، ثم يشرح ما يحتاج إلى شرح منها، ثم يمسحها ويصور اليد كذلك، ثم يمسحها، ويصور الرأس وهكذا كل جزء وحده، فهذا لا بأس به، إن شاء الله تعالى. وأما من طلب منه التصوير في الامتحان فليصور شجرة أو جبلاً أو نهراً؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، مع أني لا أظن ذلك يطلب منه إن شاء الله تعالى.

وأما مشاهدة الصور في المجلات والصحف والتلفزيون فإن كانت صور غير آدمي فلا بأس بمشاهدتها ، لكن لا يقتنيها من أجل هذه الصور، وإن كانت صور آدمي؛ فإن كان يشاهدها تلهذاً أو استمتاعاً بالنظر فهو حرام ، وإن كان غير تلهذاً ولا استمتاع، ولا يتحرك قلبه ولا شهوته بذلك ، فإن كان ممن يحل النظر إليه كنظر الرجل إلى الرجل، ونظر المرأة إلى المرأة أو إلى الرجل أيضاً على القول الراجح فلا بأس به، لكن لا يقتنيه من أجل هذه الصور، وإن كان ممن لا يحل له النظر إليه كنظر الرجل إلى المرأة الأجنبية فهذا موضع شك وتردد، والاحتياط أن لا ينظر خوفاً من الفتنة، وفي صحيح البخاري عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قال: "لا تبأش المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها". والنعت بالصورة أبلغ من النعت بالوصف، إلا أن هذا الحديث رواه الإمام أحمد من وجه آخر بلفظ: "لتنعتها لزوجها"، والنسائي زاد في روايته: "في الثوب الواحد"^(١) وهو مفهوم من قوله: "لا تبأش". ومجموع الروايات يقتضي أن الزوجة عمدت إلى مباشرة المرأة لتصف لزوجها ما تحت الثياب منها ، ومن أجل هذا حصل عندنا الشك والتردد في جواز نظر الرجل إلى صورة المرأة في الصحف والمجلات والتلفزيون. والبعد عن وسائل الفتن مطلوب. والله المستعان"^(٢).



(١) فتح الباري (ج ٩/ص ٣٣٨)

(٢) فتاوى الشيخ ابن عثيمين (ج ٢/ ٢٦٣/ فتوى رقم ٣١٩)

المبحث الثالث
أحاديث النهي عن
سب الدهر

٥٥ [١]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِينِي^(١))

ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ^(٢) الدَّهْرَ^(٣) وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي الْأَمْرُ أَقْلِبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ.

رواه البخاري^(٤) ومسلم^(٥) وأبو داود^(٦) والنسائي في السنن الكبرى^(٧) من طرق عن سفيان

عن الزهري، عن سعيد، عنه رضي الله عنه.

ولفظ النسائي: (لا تسبوا الدهر، فإن الله هو الدهر، قال الله تعالى: يؤذيني ابن آدم

يسب الدهر، وأنا الدهر، بيدي الخير أقلب الليل والنهار).

وعنه رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ اللَّهُ: يَسُبُّ بَنُو آدَمَ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ؛ بِيَدِي

اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ). رواه البخاري^(٨) ومسلم^(٩) والنسائي في السنن الكبرى^(١٠) من طرق عن

يونس، عن ابن شهاب، أخبرني أبو سلمة، عنه رضي الله عنه.

(١) الأذى: اسم لقليل الشر وخفيف المكروه بخلاف الضرر، فلذلك أطلق على القول؛ لأنه لا يضر المؤذى في

الحقيقة.. الصارم المسلول على شاتم الرسول (ص ٩٦)

(٢) أصل السب: العيب. وهو: تُسب إلى لوم. وقال الجوهري: "السب: الشتم.

جمهرة اللغة (ج ١ / ص ٢٢٦) والصحاح في اللغة (ج ١ / ص ٢٩٩)

(٣) والدهر: اسم للزمان الطويل ومدة الحياة الدنيا، فنهاهم النبي ﷺ عن ذم الدهر وسبه: أي لا تسبوا فاعمل هذه

الأشياء، فإنكم إذا سببتموه وقع السب على الله تعالى؛ لأنه الفاعل لما يريد لا الدهر.

النهاية (ص ٣١٧)

(٤) كتاب: التفسير، باب: وما يهلكنا إلا الدهر (ج ٤ / ص ١٨٢٥ / رقمه ٤٥٤٩)

(٥) كتاب: الألفاظ من الأدب وغيرها، باب: النهي عن سب الدهر (ج ٤ / ص ١٤٠٦ / رقمه ٢٢٤٦)

(٦) كتاب: الأدب، باب: في الرجل يسب الدهر (ج ٥ / ص ٢٦٥ / رقمه ٥٢٧٤)

(٧) كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: { وقالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر } (ج ٦ / ص

٤٥٧ / رقمه ١١٤٨٧)

(٨) كتاب: الأدب، باب: لا تسبوا الدهر (ج ٥ / ص ٢٢٨٦ / رقمه ٥٨٢٧)

(٩) كتاب: الألفاظ من الأدب وغيرها، باب: النهي عن سب الدهر (ج ٤ / ص / رقمه ٢٢٤٦)

(١٠) كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: { وقالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر } (ج ٦ / ص

٤٥٧ / رقمه ١١٤٨٦)

وَعَنْهُ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ، وَلَا تَقُولُوا: خِيَّةٌ^(١) الدَّهْرُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ). رواه البخاري^(٢).

وَعَنْهُ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا يَسُبُّ أَحَدُكُمْ الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعِنَبِ الْكَرْمَ؛ فَإِنَّ الْكَرْمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ). رواه مسلم^(٣).

وَعَنْهُ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَقُولُ: يَا خِيَّةَ الدَّهْرِ. فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خِيَّةَ الدَّهْرِ؛ فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ أَقْلَبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا). رواه مسلم^(٤) و الحاكم^(٥) من طرق عن عبد الرزاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْهُ ﷺ.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرطهما ولم يخرجاه هكذا".

قلت: بل أخرجه مسلم كما سبق.

وَعَنْهُ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خِيَّةَ الدَّهْرِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ). رواه مسلم^(٦).

وَعَنْهُ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تُسَبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ). رواه مسلم^(٧).

وَعَنْهُ ﷺ: (لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: يَا خِيَّةَ الدَّهْرِ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: أَنَا الدَّهْرُ، أَرْسَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا. وَلَا يَقُولَنَّ لِلْعِنَبِ: الْكَرْمَ، فَإِنَّ الْكَرْمَ الرَّجُلَ الْمُسْلِمَ).

(١) الخيبة: الحرمان والخسران. النهاية (ص ٢٩١)

(٢) كتاب: الأدب، باب: لا تسبوا الدهر (ج ٥ / ص ٢٢٨٦ / رقمه ٥٨٢٨)

(٣) كتاب: الألفاظ من الأدب وغيرها، باب: كراهية تسمية العنب كرماً (ج ٤ / ص ١٤٠٧ / رقمه ٢٢٤٧)

(٤) كتاب: الألفاظ من الأدب وغيرها، باب: النهي عن سب الدهر (ج ٤ / ص ١٤٠٦ / رقمه ٢٢٤٦)

(٥) (ج ٢ / ص ٤٩٢ / رقمه ٣٦٩٢)

(٦) كتاب: الألفاظ من الأدب وغيرها، باب: النهي عن سب الدهر (ج ٤ / ص ١٤٠٦ / رقمه ٢٢٤٦)

(٧) المرجع السابق (ج ٤ / ص ١٤٠٦ / رقمه ٢٢٤٦)

رواه البخاري في الأدب المفرد^(١) عن محمد بن عبيد الله^(٢)، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل^(٣) عن أبي بكر بن يحيى الأنصاري^(٤)، عن أبيه^(٥) عنه عليه السلام. وهذا إسناد فيه، أبو بكر بن يحيى بن النضر الأنصاري، السلمي، المدني، مستور، وقد تابعة الزهري متابعة قاصرة، كما في رواية مسلم والحاكم السابقة. فالحديث بمجموع طرقه صحيح، وقد صححه الألباني^(٦).

(١) (ص ٢٧٧ / رقمه ٧٧٠)

(٢) محمد بن عبيد الله بن محمد بن زيد بن أبي زيد القرشي، الأموي، أبو ثابت المدني، مولى عثمان بن عفان. قال أبو حاتم: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الدارقطني: ثقة حافظ. وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة. مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٤٤٢ / ت ٣٢٦٨) وتهذيب الكمال (ج ١٧ / ص ٢٣ / ت ٦٠٢٥) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٣٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٩٧ / ت ٦٨٧٨)

(٣) حاتم بن إسماعيل المدني، أبو إسماعيل، مولى بني عبد المدان من بني الحارث بن كعب. قال أحمد: كتابه صالح. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال الحافظ: صحيح الكتاب صدوق يهمل، من الثامنة، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٣ / ص ٧٣ / ت ٣١٧٢) وتهذيب الكمال (ج ٤ / ص ٥ / ترجمة ٩٧٥) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٣٢٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٤١ / ت ١٠٩٧)

(٤) أبو بكر بن يحيى بن النضر الأنصاري، السلمي المدني. قال الذهبي: لا وثق ولا ضعف، ما كأنه قوي. وقال الحافظ: مستور، من السابعة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ٣٢٥ / ت ١٣٠٨٣): و ميزان الاعتدال (ج ٤ / ص ٥٠٧ / ت ١٠٠٣٦) وتهذيب الكمال (ج ٢١ / ص ١١٢ / ت ٧٨٥٦) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٩٦) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٠٨ / ت ٩١٠٥)

(٥) يحيى بن النضر الأنصاري، من أهل المدينة. قال العجلي وأبو حاتم: ثقة، روى عنه الثقات. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال يعقوب بن سفيان: شيخ لا بأس به. وقال الحافظ: ثقة، من الرابعة.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ٢ / ص ٣٥٨ / ت ١٩٩٨) والثقات (ج ٣ / ص ١٢٩ / ت ٤٤٨٠) والجرح والتعديل (ج ٩ / ص ١٩٢ / ت ٨٠٣) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٩٥) والتقريب (ج ٢ / ص ٣٦٧ / ت ٨٦٢٨)

(٦) الأدب المفرد (ص ٢٧٧ / رقمه ٧٧٠)

٥٦ [٢]. عن أبي قتادة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: (لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ).

رواه أحمد^(١) حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(٢). وحدثنا وكيع. وعبد بن حميد^(٣)

عن أبي نعيم^(٤). - عبد الرحمن وحماد ووكيع - ثلاثهم عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ^(٥)

(١) (ج ٨ / ص ٣٦٦ / رقمه ٢٢٦١٥) و (ج ٨ / ص ٣٨٨ / رقمه ٢٢٧١٦)

(٢) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان اللؤلؤي، أبو سعيد البصري، مولى الأزدي. هو إمام علم من أعلام المسلمين الحفاظ المتقنين، قال الحافظ: ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث. قال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه، من التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين ومائتين، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ص ٢١٨ / ت ٧١٩٤) و الثقات (ج ٥ / ص ٢٦٣ / ت ١٩٢٦) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٢٨٨ / ت ١٣٨٢) وتهذيب الكمال (ج ١١ / ص ٣٨٦ / ت ٣٩٥١) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٥٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٦٣ / ت ٤٤٩٧)

(٣) (ص ٢٠٩ / رقمه ١٩٧)

(٤) عمرو بن حماد بن زهير بن درهم التيمي، أبو نعيم الملائي، آل طلحة الكوفي، الأحول، لقبه: الفضل بن دكين. أجمع النقاد على أنه ثقة، ثبت، حافظ، غاية في الإتيان أمير المؤمنين. إلا ما كان من قول أحمد بن صالح: يدلّس أحاديث مناكير. ولم يوافقه عليه أحد. وقال الحافظ: ثقة ثبت من التاسعة، مات سنة ثمان عشرة ومائتين، وقيل: تسع عشرة. مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧ / ص ٨ / ت ٩٨٦٤) والثقات (ج ٤ / ص ١٩٨ / ت ٣٧٩٤) والجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٦١ / ت ٣٥٣) و تهذيب الكمال (ج ١٥ / ص ٦٢ / ت ٥٣١٨) و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٢٨٧) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١١٦ / ت ٦٠٧١)

(٥) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، من ثور بن عبد مناة بن أد بن طابخة، وقيل: من ثور همدان، والصحيح الأول. وصفه الأئمة بأنه كان إماماً من أئمة المسلمين، وعلماً من أعلام الدين، مجمعاً على إمامته؛ بحيث يستغني عن تركيته مع الإتيان والحفظ والمعرفة والضبط والورع والزهد. وقال الحافظ: ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلّس، مات سنة إحدى وستين ومائة، وله أربع وستون سنة.

مصادر الترجمة: التاريخ (ج ٤ / ص ٩٥ / ت ٤٩٧١) والثقات (ج ٣ / ص ٤١١ / ت ١٨٣٠) والجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٢٢٢ / ت ٩٧٢) و تهذيب الكمال (ج ٧ / ص ٣٥٣ / ت ٢٣٨٩) و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٠٢ / ت ٢٦٩٤)

عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ^(١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ^(٢)، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه.

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، رجال الصحيحين.

٥٧ [٣]. عن أبي هريرة رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ

وَجَلَّ قَالَ: أَنَا الدَّهْرُ، الْيَوْمُ وَاللَّيْلُ لِي، أَجَدُّهَا وَأَبْلَاهَا، وَآتِي بِمُلُوكٍ بَعْدَ مُلُوكٍ).

رواه أحمد^(٣) عن ابنِ ثُمَيْرٍ^(٤)، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ^(٥)، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ^(٦).

(١) عبد العزيز بن ربيع المكي، كنيته أبو عبد الله، وثقوه. وقال الحافظ: ثقة من الرابعة، مات سنة ثلاثين ومائة، ويقال: بعدها وقد جاوز التسعين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ص ٢٩٥/٧٥٩٤) و الثقات (ج ٢ / ص ٣٣٤/٢٥٦٢) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٣٨١/١٧٨٢) وتهذيب الكمال (ج ١١/ ص ٤٩٥/٤٠٢٨) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٨٥) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٧١/٤٥٩١)

(٢) عبد الله بن أبي قتادة، واسم أبي قتادة الحارث بن ربعي، الأنصاري السلمي المدني. قال العجلي و النسائي: ثقة. وقال الحافظ: ثقة من الثالثة مات سنة خمس وتسعين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ص ٧٦/٦٦٢٥) و الثقات (ج ٢ / ص ٢٦٤/٢٠٤٤) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٣٢/١٣٩) ومعرفة الثقات (ج ٢ / ص ٥١/٩٤٩) وتهذيب الكمال (ج ١٠/ ص ٤٢٢/٣٤٧٠) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ ص ٤٠٤) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤١٤/٣٩١٧) (٣) (ج ٣ / ص ٥٥٧/رقمه ١٠٤٤٣)

(٤) عبدالله بن نعيم الهمداني الخارفي، أبو هشام الكوفي. قال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: كان مستقيم الأمر. وقال العجلي: ثقة صالح الحديث صاحب سنة. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث صدوق. وقال الحافظ: ثقة، صاحب حديث من أهل السنة، من كبار التاسعة، مات سنة تسع وتسعين ومائتين، وله أربع وثمانون سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٠/ ص ٥٨٩/٣٦٠١) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ ص ٤٤٦) والتقريب (ج ١/ ص ٤٢٨/٤٠٦٩) (٥) هشام بن سعد المدني، أبو عباد، ويقال: أبو سعد القرشي، مولاهم، قال أحمد: لم يكن هشام بالحافظ. وقال النسائي وابن معين: ضعيف. وقال ابن معين: صالح وليس بمتروك الحديث. وقال أبو زرعة: محله الصدق. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال أبو داود: أثبت الناس في زيد بن أسلم. وقال ابن المديني: ليس بالقوي. وقال الحافظ: صدوق له أوهام، ورمي بالتشيع، من كبار السابعة، مات سنة ستين ومائة أو قبلها.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤/ ص ٢٧٠) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٢٤/٨٢١٠)

(٦) زيد بن أسلم العدوي، أبو أسامة، ويقال: أبو عبد الله المدني، الفقيه، مولى عمر. قال أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم

وأبو نعيم في الحلية^(١) حدثنا الحسين بن محمد، حدثنا محمد بن هارون، حدثنا زيد بن سعيد، حدثنا أبو إسحاق الفزاري، حدثنا الأعمش. - زيد والأعمش - كلاهما عن ذُكْوَانَ^(٢) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقال أبو نعيم: "غريب من حديث الأعمش والفزاري، لم نكتبه إلا من حديث زيد فيما أعلم".

وهذا إسناد حسن، فيه هشام بن سعد صدوق له أوهام. وقال الحافظ في الفتح^(٣):

"وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ". وقال الهيثمي في المجمع^(٤): "رواه أحمد و رجاله رجال الصحيح".

وقال الألباني في السلسلة الصحيحة^(٥): "و هذا إسناد جيد وهو على شرط مسلم، وفي

هشام بن سعد كلام لا يضر".

وعنه رحمته الله عن النبي ﷺ قال: (يَقُولُ اللَّهُ - ﷻ -: (اسْتَقْرَضْتُ عَبْدِي، فَلَمْ يُقْرِضْنِي

وَيَشْتَمُنِي عَبْدِي، وَهُوَ لَا يَدْرِي يَقُولُ: وَاهْوَاهْ وَاهْوَاهْ، وَأَنَا الدَّهْرُ).

==

ومحمد بن سعد والنسائي وابن خراش و يعقوب: ثقة. وقال الحافظ: ثقة عالم، وكان يرسل، من الثالثة، مات سنة ست وثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١/ ص ٦٥٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٦٦/ت ٢٣١٥)

(١) (ج ٨/ص ٢٨٣/رقمه ١٢٢١٣)

(٢) ذكوان، أبو صالح السمان، الزيات، المدني، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة ثبت ، من الثالثة ، مات سنة إحدى ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٦/ص ٨٢/ت ١٧٩٧) و تهذيب التهذيب (ج ١/ص ٥٧٩) وتقريب التهذيب

(ج ١ / ص ٢٣٥/ت ٢٠١٨)

(٣) (ج ١٢ / ص ٢٠٥)

(٤) (٨ / ٨٦/رقمه ١٢٩٩٩)

(٥) (ج ٢ / ص ٦٩/رقمه ٥٣٢)

رواه مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ^(١) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٢) عَنْ أَبِيهِ^(٣) عَنْهُ عليه السلام

ورواه عن ابن إسحاق - محمد بن يزيد الواسطي و يزيد بن هارون و حماد و محمد بن جعفر - .

فأما حديث محمد بن يزيد الواسطي، فرواه أحمد^(٤) وأبو يعلى^(٥) من طريق عمرو

الناقد، عنه به.

وابن خزيمة في صحيحه^(٦) قال : حدثنا أبو هاشم زياد بن أيوب ، عنه به .

وأما حديث يزيد، فرواه أحمد^(٧)، عنه به .

وابن خزيمة في صحيحه^(٨) قال : حدثنا أبو هاشم زياد بن أيوب، عنه به .

(١) محمد بن إسحاق بن يسار، صاحب المغازي، سبقت ترجمته (ص، ٥٤)

(٢) العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب المدني، مولى حرقة وحرقة من جهينة. قال أحمد: ثقة لم نسمع أحداً ذكر العلاء بسوء. و قال ابن معين : ليس بذلك لم يزل الناس يتوقون حديثه، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: أنكر من حديثه أشياء. وقال ابن عدي: ليس بالقوي. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث ثباتاً. وقال الحافظ: صدوق، ربما وهم، من الخامسة، مات سنة بضع وثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٦ / ص ٢٨٧/٩٢١٢) و الثقات (ج ٢ / ص ٤٠٥ / ٣٠٩٦) و الجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٣٥٧/١٩٧٤) و الكامل (ج ٦ / ص ٣٧٢/١٣٧٢) و تهذيب الكمال (ج ١٤ / ص ٤٩٣ / ٥١٦٢) و تهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٣٤٥) تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٩٩ / ٥٩٠٠)

(٣) عبد الرحمن بن يعقوب مولى جهينة ، قال العجلي: ثقة. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ص ٢٢٧/١١٥٨) و معرفة الثقات (ج ٢ / ص ٩٢/١٠٩١) و الثقات (ج ٢ / ص ٣٢٤/٢٤٩١) و الجرح والتعديل ج ٥ / ص ٣٠١/١٤٢٨) و تهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٥٦٧) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٦٦/٤٥٣٠)

(٤) (ج ٣ / ص ١٦١/رقمه ٧٩٩٤)

(٥) (ج ٥ / ص ٤٧٠/رقمه ٦٤٣٥)

(٦) (ج ٢ / ص ١٠٥٨/رقمه ٢٤٧٩)

(٧) (ج ٣ / ص ٥٧٩/رقمه ١٠٥٨٣)

(٨) (ج ٢ / ص ١٠٥٨/رقمه ٢٤٧٩)

والحاكم^(١) من طريق أبي بكر أحمد بن سلمان الفقيه إملاءً ببغداد ، ثنا الحسن بن مكرم، عنه به.

وحدثنا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الزاهد، ثنا محمد بن مسلمة، عنه به.
ولفظه: (يقول الله عز وجل: استقرضت عدي، فأبي أن يقرضني وسبني عدي، ولا يدري يقول: وادهراه وادهراه، وأنا الدهر). ثم تلا أبو هريرة قول الله عز وجل: ﴿إِنْ تَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُمْضِعْهُ لَكُمْ﴾^(٢)

وقال: " هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ".
قلت: بل هذا الطريق ضعيف، لحال محمد بن مسلمة ضعفه الدارقطني و الذهبي وغيرهما.
وأما حديث حماد^(٣) ، فرواه البخاري في خلق أفعال العباد^(٤) من طريق موسى^(٥)، عنه به. ولفظه: (استقرضت من ابن آدم، فلم يقرضني وشتمني ، يقول: وادهراه ، والله هو الدهر).

(١) (ج ١ / ص ٥٧٩ / رقمه ١٥٢٦) و (ج ٢ / ص ٥٣٣ / رقمه ٣٨١٦)

(٢) سورة التغابن [١٧]

(٣) حماد بن زيد بن درهم الأزرق، كنيته أبو إسماعيل، مولى آل جرير بن حازم الجهضمي. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة ثبت فقيه، قيل: إنه كان ضريباً، ولعله طراً عليه؛ لأنه صح أنه كان يكتب، من كبار الثامنة مات سنة تسع وسبعين ومائة، وله إحدى وثمانون سنة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٣ / ٢٧ / ٢٩٩٤) والثقات (ج ٣ / ص ٣٠١ / ٩٦٨) والجرح والتعديل (ج ٣ / ص ١٣٧ / ٦١٧) وتهذيب الكمال (ج ٥ / ١٦٧ / ١٤٦٣) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٨٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٩٥ / ١٦٣٥)

(٤) (ص ١٧٣ / رقمه ٤٣٥)

(٥) موسى بن إسماعيل المنقري، مولاهم، أبو سلمة التبوذكي، البصري، وثقوه، وقال ابن خراش: تكلم الناس فيه وهو صدوق. وقال الحافظ: ثقة ثبت من صغار التاسعة، ولا التفات إلى قول ابن خراش: تكلم الناس فيه. مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين.

وأما حديث محمد بن جعفر، فرواه ابن عبد البر في التمهيد^(١) من طريق عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم^(٢)، قال: حدثنا أبو إسماعيل الترمذي^(٣)، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، عنه، به. وروى الحاكم في المستدرک^(٤)، من طريق أبي العباس محمد بن أحمد المحبوبي^(٥)، ثنا سعيد بن مسعود^(٦) أنبأ يزيد بن هارون، أنبأ محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد^(٧)

==

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧/ ص ١٥٥ / ت ١٠٥٢٤) و الجرح والتعديل (ج ٨/ ص ١٣٦ / ت ٦١٥) وتهذيب الكمال (ج ١٨/ ص ٤٤٠ / ت ٦٨٢٩) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ ص ١٦٩) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٨٥ / ت ٧٨١٥)

(١) (رقمه ٣٠٨٥)

(٢) قاسم هو: ابن أصبغ.

(٣) أبو إسماعيل هو: محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمي.

(٤) (ج ٣/ ص ٢٤٩ / رقمه ٣٧٤٣)

(٥) محمد بن أحمد بن محبوب بن فضيل المحبوبي، المروزي، راوي جامع الترمذي، أبي عيسى عنه. قال الذهبي: كان شيخ البلد ثروة وإفضالاً، سماعه مضبوط بخط خاله أبي بكر الأحول. وقال الحاكم: سماعه صحيح. توفي في شهر رمضان سنة ست وأربعين وثلاث مائة.

مصادر الترجمة: سير الأعلام (ج ١٥/ ص ٥٣٧ / ت ٣١٥) والعبر (ج ٢/ ص ٢٤٤) والوافي بالوفيات (ج ٢/ ص ٣١٢) وشذرات الذهب (ج ٣/ ٨٢)

(٦) سعيد بن مسعود المروزي. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الذهبي: المحدث المسند، أبو عثمان، المروزي، أحد الثقات. توفي سنة إحدى وسبعين ومائتين. وكان من أبناء التسعين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ ص ١٨٩ / ت ١٣٨٠) وسير الأعلام (ج ١٢ / ص ٥٠٤ / ت ١٨٤)

(٧) عبد الله بن ذكوان، من أهل المدينة، كنيته أبو عبد الرحمن، مولى رملة بنت شيبه بن ربيعة زوجة عثمان بن عفان، وثقه الأئمة، وأنه ممن تقوم به الحجة. وحسبنا قول البخاري: أصح أسانيد أبي هريرة أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، باستثناء قول الإمام مالك: إنه لم يكن عالماً وكان له عمال يتبعهم. وهو لا يتجه لضعفه في الحديث، وقال الحافظ: ثقة فقيه، من الخامسة، مات سنة ثلاثين ومائة، وقيل: بعدها.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ص ٨٣ / ت ٢٢٨) والضعفاء (ج ٢ / ص ٢٥١ / ت ٨٠٦) و تهذيب التهذيب (ج ٥ / ص ١٧٩) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٩٢ / ت ٣٦٥٧)

عن الأعرج^(١) عنه عليه السلام.

وساق الحديث، إلا أنه لم يذكر تلاوة أبي هريرة عليه السلام للآية.

و قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهذه السياقة".

قلت: هذا الإسناد ضعيف، فيه محمد بن إسحاق صاحب المغازي، مدلس، قال الحافظ

في طبقات المدلسين: "صدوق مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم، وصفه

بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما"^(٢). قلت: ولم يصرح بالسماع، ولكن تابعه على بعضه

عبد العزيز ابن أبي حازم عند ابن أبي عاصم في السنة^(٣) عن ابن كاسب^(٤)،

ثنا ابن أبي حازم^(٥)، عن العلاء، عن أبيه، عنه عليه السلام.

(١) عبد الرحمن بن هرمز الأعرج: أبو داود الجرمي، مولى ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، ويقال: مولى محمد بن ربيعة. قال ابن سيعد: كان ثقة كثير الحديث. وقال العجلي وابن خراش: ثقة. وقال الحافظ: ثقة ثبت عالم، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومائة.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ٢ / ص ٩٠ / ت ١٠٨٥) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٦٢) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٦٥ / ت ٤٥١٣)

(٢) (ج ١ / ص ٥١ / ت ١٢٥)

(٣) (ص ٢٧٥ / رقمه ٥٩٨)

(٤) يعقوب بن حميد بن كاسب المدني. اختلفت فيه الأقوال، فوثقه البخاري ومسلم وأبو زرعة وابن عدي وابن أبي خيثمة والحاكم، وضعفه النسائي وأبو حاتم وأبو داود وعباس العنبري وصالح جزرة، واختلفت أقوال ابن معين والذهبي. وفصل في حاله ابن حبان في الثقات فقال: كان ممن يحفظ وممن جمع وصنف واعتمد على حفظه، فرمى خطأ في الشيء بعد الشيء وليس خطأ الإنسان في شيء يهم فيه ما لم يفحش ذلك منه. بمخرجه عن الثقات إذا تقدمت عدالته. وقال الحافظ: صدوق ربما وهم، من العاشرة، مات سنة أربعين أو إحدى وأربعين ومائتين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ٢٧٥ / ت ٣٤٨١) والثقات (ج ٥ / ص ٦٠٤ / ت ٤٤٤٤) والضعفاء (ج ٤ / ص ١٥٥٠ / ت ٢٠٧٩) والجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٢٠٦ / ت ٨٦١) وميزان الاعتدال (ج ٧ / ص ٢٧٦ / ت ٩٨١٨) وتهذيب الكمال (ج ٢٠ / ص ٤٢١ / ت ٧٦٨٠) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٤١) والتقريب (ج ٢ / ص ٣٨٤ / ت ٨٨١٤)

(٥) عبد العزيز بن أبي حازم المدني، واسم أبي حازم سلمة بن دينار العابد مولى أسلم. قال أحمد: لم يكن يعرف بطلب الحديث إلا كتب أبيه. ويقال: قد روى عن أقوام لم يكن يعرف أنه سمع منهم. وقال ابن معين: ثقة صدوق ليس به

ولفظه: (قال الله ﷻ: يشتمني ابن آدم يقول: وادهره، وأنا الدهر، وأنا الدهر).

ومدار هذا الإسناد على العلاء بن عبد الرحمن، وهو صدوق ربما وهم، فهو إسناد حسن. وقد حسنه الألباني^(١) والحديث صححه الألباني لغيره^(٢).

٥٨ [٤]. عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (لا تسبوا الليل والنهار، ولا تسبوا الشمس

والقمر، ولا الريح، فإنها رحمة لقوم وعذاب لآخرين).

رواه الطبراني في مسند الشاميين^(٣) عن أبي زرعة^(٤)، ثنا محمد بن بكار^(٥)،

==

بأس. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال النسائي: ثقة، وقال مرة: ليس به بأس. وقال ابن سعد كان كثير الحديث، وقال العجلي وابن نمير: ثقة. وقال الحافظ: صدوق فقيه، من الثامنة، مات سنة أربع وثمانين ومائة، وقيل: قبل ذلك.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ص ٣٠٦ / ت ٧٦٤٢) والثقات (ج ٤ / ص ٧٠ / ت ٢٧٨٩) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٣٨٢ / ت ١٧٨٧) وتهذيب الكمال (ج ١١ / ص ٤٨٧ / ت ٤٠٢١) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٨٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٧١ / ت ٤٥٨٣)

(١) كتاب السنة (ص ٢٧٥ / رقمه ٥٩٨)

(٢) صحيح الترغيب والترهيب (ج ٣ / ص ٦٦)

(٣) (ج ٤ / ص ٨٤ / رقمه ٢٧٩٧)

(٤) عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان بن عمرو النصرى: بالنون، أبو زرعة الدمشقي. وثقه العجلي وأبو حاتم والذهبي وغيرهم. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الحافظ: ثقة حافظ مصنف، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وثمانين ومائتين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٢٦٧ / ت ١٢٥٩) وتهذيب الكمال (ج ١١ / ص ٣٠٨ / ت ٣٨٩٨) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٣٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٥٨ / ت ٤٤٣٣)

(٥) محمد بن بكار بن بلال، قاضي دمشق العاملي. ذكره أبو زرعة الدمشقي في أهل الفتوى بدمشق. وذكره ابن حبان في الثقات. وكتب عنه أبو حاتم بمكة سنة خمس عشرة ومائتين، وقال: صدوق، ووافقه الذهبي. وقال الحافظ: صدوق من التاسعة، مات سنة ست عشرة ومائتين. وله أربع وسبعون.

==

ثنا سعيد بن بشير^(١)، عن أبي الزبير^(٢) عنه رضي الله عنه.

وهذا الإسناد فيه، سعيد بن بشير ضعيف وأبو الزبير مدلس، ولم يصرح بالسماع، فهو إسناد ضعيف.

وعنه رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ).

رواه الطبراني في الأوسط^(٣) عن أحمد^(٤) قال: نا إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني^(٥)

==

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ١ / ص ٤٣ / ت ٨٢) والثقات (ج ٥ / ص ٤٢٨ / ت ٣١٦٢) والجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٢١١ / ت ١١٧٣) وتهذيب الكمال (ج ١٦ / ص ١٣٩ / ت ٥٦٧٦) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٢١) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٥٦ / ت ٦٤٥٨)

(١) سعيد بن بشير، مولى بني نصر، من أهل دمشق، كنيته أبو عبد الرحمن، اختلفت فيه الأقوال، فوصفه بالصدق شعبة وابن عيينة وأبو حاتم وأبو زرعة وابن عدي ودحيم وأبو بكر البزار، ووصفه بالضعف وسوء الحفظ ابن حبان والنسائي وعلي بن المديني وابن نمير وأبو أحمد الحاكم وأبو داود وأحمد وابن معين، وحدث عنه ابن مهدي ثم تركه، واختلفت أقوال أبو مسهر فيه، وقال البخاري: يتكلمون في حفظه وهو محتمل. وقال الحافظ: ضعيف، من الثامنة، مات سنة ثمان أو تسع وستين ومائة.

مصادر الترجمة: المجروحين (ج ١ / ص ٤٠٠ / ت ٣٨٧) والجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٦ / ت ٢٠) والكمال في الضعفاء (ج ٤ / ص ٤١٢ / ت ٧٣) وتهذيب الكمال (ج ٧ / ص ١٣٧ / ت ٢٢٢٥) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٨٤ / ت ٢٥١٢)

(٢) محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي، مولاهم، سبقت ترجمته (ص، ١٠٠)

(٣) (ج ١ / ص ١٩٩ / رقمه ٦٣٧)

(٤) أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي، قال الذهبي: المحدث، الحافظ، الصادق، أبو بكر، لم يسمع منه الطبراني، وإنما سمع من أخيه عبد الرحيم واعتقد اسمه: أحمد.

مصادر الترجمة: السير (ج ١٣ / ص ٤٧ / ت ٣٣) وبلغة القاصي والداني (ص ٤٦ / ت ٩١)

(٥) إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني، الدمشقي. قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: لا تحدث عن إبراهيم بن هشام، وقال: في كتابه أحاديث مقلوبة، وأظنه لم يطلب العلم، وهو كذاب. وقال ابن الجوزي: كذاب. وقال الذهبي في ترجمة يحيى بن سعيد القرشي: متروك.

==

قال : نا سعيد بن عبد العزيز^(١) عن أبي الزبير^(٢) عنه رضي الله عنه .

وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن سعيد إلا إبراهيم ، ولا رواه عن أبي الزبير إلا سعيد." .

هذا الإسناد فيه، أحمد شيخ الطبراني، قال الذهبي: لم يسمع منه الطبراني. وإبراهيم بن هشام بن يحيى، متروك. وسعيد بن عبد العزيز اختلط بآخره ، وأبو الزبير مدلس، ولم يصرح بالسماع فهو إسناد ضعيف جداً.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على ثلاثة عشر حديثاً، منها تسعة أحاديث صحيحة، من هذه الأحاديث الصحيحة: حديثان في الصحيحين، وحديث في صحيح البخاري، وثلاثة في صحيح مسلم، وثلاثة أحاديث في غير الصحيحين، وحديث حسن ، وثلاثة أحاديث ضعيفة، منها حديث ضعيف جداً.



==

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٢ / ص ١٤٢/ت٤٦٩) ميزان الاعتدال (ج ١ / ص ٧٢/ت٢٤٤) ولسان الميزان (ج ١ / ص ١٧٩/ت٣٧٦)

(١) سعيد بن عبد العزيز بن أبي يحيى التنوخي، من أهل دمشق، كنيته أبو محمد . ذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان من عباد أهل الشام وفقهائهم ومتقنيهم في الرواية. وقال أحمد: ليس بالشام رجل أصح حديثاً منه وسأواه بالأوزاعي. وقال ابن معين و ابن سعد وأبو حاتم والعجلي و النسائي: ثقة. وزاد النسائي: ثبت. وزاد ابن معين: الحجة. وقال أبو مسهر و أبو داود و ابن معين و الدوري: كان قد اختلط قبل موته. وقال الحافظ: ثقة إمام . ولكنه اختلط في آخر عمره، من السابعة مات سنة سبع وستين ومائة، وقيل: بعدها وله بضع وسبعون سنة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣ / ص ٣٩٢/ت١٦٧٧) وتهذيب الكمال (ج ٧/ص٢٥٤/ت٢٣٠٢) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣١) وتقريب التهذيب (١/ص٢٩٢/ت٢٦٠٠)

(٢) محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي، مولاهم، أبو الزبير المكي، سبقت ترجمته (ص، ١٠٠)

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

أولاً: بيان المقصود بالدهر، وجاء هذا الاسم في الأحاديث السابقة، ولا يقصد به أن الدهر من أسماء الله - ﷻ - يدل على ذلك القرآن الكريم والسنة المطهرة، ولا ينبغي أن يجهل المسلم معنى ذلك، وإن الله هو الذي يقلب الليل والنهار، ويصرف الدهر كيف يشاء.

قال الخطابي^(١): "مَعْنَاهُ أَنَا مَلِكُ الدَّهْرِ وَمُصَرِّفُهُ فَحُذِفَ اخْتِصَارًا لِلْفَظِ وَأَتَّسَاعًا فِي الْمَعْنَى. وَقَالَ غَيْرُهُ: مَعْنَى قَوْلِهِ: (وَأَنَا الدَّهْرُ). أَي: الْمُدَبِّرُ أَوْ صَاحِبُ الدَّهْرِ أَوْ مُقَلِّبُهُ أَوْ مُصَرِّفُهُ، وَلِهَذَا عَقِبَهُ بِقَوْلِهِ: (بِيَدِي الْأَمْرُ).

وقال شيخ الإسلام^(٢): "قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ: (بِيَدِي الْأَمْرُ أَقْلَبُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ). يُبَيِّنُ أَنَّهُ لَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُ الزَّمَانُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ يُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالزَّمَانَ هُوَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ؛ فَدَلَّ نَفْسُ الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّهُ هُوَ يُقَلِّبُ الزَّمَانَ وَيُصَرِّفُهُ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُرْسِلُ سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ وَيُنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنِ مَنْ يَشَاءُ يَكَادُ سَنَآ بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ ﴿٤٣﴾ يَقْلِبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ ﴿٤٤﴾﴾... وَقَدْ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ بِخَلْقِهِ الزَّمَانَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ كَقَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴿٣٣﴾﴾ (٤) وَقَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ﴿٦٢﴾﴾ (٥) وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ النُّصُوصِ الَّتِي تُبَيِّنُ أَنَّهُ خَالِقُ الزَّمَانِ... إِلَى أَنْ قَالَ: "إِذَا تَبَيَّنَ هَذَا: فَلِلنَّاسِ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَانِ مَعْرُوفَانِ لِأَصْحَابِ

(١) معالم السنن (ج ١/ ص ٧٣)

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (ج ١ / ص ٥٥٥) و قال نحوه النووي والشافعي وإبراهيم الحري وغيرهم.

السنن الكبرى للبيهقي (ج ٥ / ص ١٩٣) و بيان تلبس الجهمية (ج ١ ص ١٥١)

(٣) سورة النور [٤٤]

(٤) سورة الأنبياء [٣٣]

(٥) سورة الفرقان [٦٢]

أَحْمَدَ وَغَيْرِهِمْ . أَحَدُهُمَا : وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ وَأَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ خَرَجَ الْكَلَامُ فِيهِ لِرَدِّ مَا يَقُولُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ وَمَنْ أَشَبَّهُهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ أَوْ مُنِعُوا أَغْرَاضَهُمْ أَخَذُوا يَسُبُّونَ الدَّهْرَ وَالزَّمَانَ، يَقُولُ أَحَدُهُمْ: قَبَّحَ اللَّهُ الدَّهْرَ الَّذِي شَتَّتَ شَمْلَنَا وَلَعَنَ اللَّهُ الزَّمَانَ الَّذِي جَرَى فِيهِ كَذَا وَكَذَا.

وَالْقَوْلُ الثَّانِي: قَوْلُ نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ وَطَائِفَةٍ مَعَهُ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالصُّوفِيَّةِ^(١) : أَنَّ الدَّهْرَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَعْنَاهُ الْقَدِيمُ الْأَزَلِيُّ. وَرَوَوْا فِي بَعْضِ الْأَدْعِيَةِ : يَا دَهْرُ يَا دِيهَوْرُ يَا دِيهَارُ وَهَذَا الْمَعْنَى صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الْأَوَّلُ لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ وَهُوَ الْآخِرُ لَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ؛ فَهَذَا الْمَعْنَى صَحِيحٌ إِنَّمَا النَّزَاعُ فِي كَوْنِهِ يُسَمَّى دَهْرًا بِكُلِّ حَالٍ . فَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ - وَهُوَ مِمَّا عُلِمَ بِالْعَقْلِ الصَّرِيحِ - أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَيْسَ هُوَ الدَّهْرَ الَّذِي هُوَ الزَّمَانُ أَوْ مَا يَجْرِي مَجْرَى الزَّمَانِ.

ثم إن أسماء الله حسنى وصفات على لها معانٍ ودلالات عظيمة، والدهر اسم جامد لا دلالة له ولا اشتقاق.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله^(٢) ليس الدهر من أسماء الله لأنه اسم جامد لا يتضمن معنى يلحقه بالأسماء الحسنى بوجه من الوجوه.

ثانياً: الذين قالوا: إن هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر. لا يريدون أن الذي يميتهم ويحييهم أو يهلكهم هو الله سبحانه وتعالى وإنما يريدون الزمن، يعني الوقت. وهذا من عادات الجاهلية التي جاء الإسلام بمحوها آثارها المعنوية وطمس آثارها الحسية والتحذير من تقليد أصحابها، حسماً لمادة الشرك وسدً لذرائع القاذحة في التوحيد الصحيح، والعقيدة السمحة الصافية النقية.

(١) ووافقه ابن حزم.

(٢) فتح العلي الأعلى بشرح القواعد المثلى (ص ٥٠).

قال ابن كثير^(١) "وهذا يقوله مشركو العرب المنكرون للمعاد، وتقوله الفلاسفة الإلهيون منهم وهم ينكرون البدأة والرجعة، وتقوله الفلاسفة الدورية المنكرون للصانع، المعتقدون في كل ستة وثلاثين ألف سنة يعود كل شيء إلى ما كان عليه؛ فزعموا أن هذا قد تكرر مرات لا تتناهى فكابروا العقول وكذبوا المنقول."

ثالثاً: إذا كان الدهر ليس من أسماء الله - عز وجل - فلماذا جاء في الأحاديث أن الله هو الدهر، ولماذا نهي عن سبه؟. إن كل ما في الكون يسير بقدره الله وإرادته النافذة، فما يدور في الليل والنهار من حوادث كلها بعلم الله وتوقيفه، فالذي يسب موقع الأحداث فكأنما يسب المقدر المريد لها، وهو الله سبحانه وتعالى، لذلك كان سباً لله الموقع لها وفق قدره الكوني والشرعي، هذا مانع، والمانع الآخر: إن من يسب الدهر يعتقد أنه ينفع أو يضر بمفرده، فإنه يقع في الشرك باعتقاده هذا.

قال ابن القيم: "وفي هذا - يعني سب الدهر - ثلاث مفسدات عظيمة^(٢)."

إحداها: سبه من ليس أهلاً للسب؛ فإن الدهر خلق مسخر من خلق الله منقاد لأمره، متذل لتسخيره فسابه أولى بالذم والسب منه.

والثانية: أن سبه متضمن للشرك؛ فإنه إنما سبه لظنه أنه يضر وينفع وأنه مع ذلك ظالم قد ضر من لا يستحق الضرر، وأعطى من لا يستحق العطاء، ورفع من لا يستحق الرفعة، وحرّم من لا يستحق الحرمان، وهو عند شاقّيه من أظلم الظلمة وأشعار هؤلاء الظلمة الخونة في سبه كثيرة جداً وكثير من الجهال يصرح بلعنه وتقبيحه.

الثالثة: أن السب منهم إنما يقع على من فعل هذه الأفعال التي لو اتبع الحق فيها أهواءهم لفسدت السموات والأرض، وإذا وافقت أهواءهم حمدوا الدهر وأثنوا عليه، وفي حقيقة الأمر قرب الدهر هو المعطي المانع الخافض الرافع المعز المذل، والدهر ليس له من الأمر شيء،

(١) تفسير القرآن العظيم (ج ٧/ ص ١٧٨ - ١٧٩)

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد (ج ٢/ ص ٣٥٤)

فمسيبتهم الدهر مسيبة لله عز وجل؛ ولهذا كانت مؤذية للرب تعالى، فساب الدهر دائر بين أمرين لا بد له من أحدهما.

إما سب الله أو الشرك به، فإنه إن اعتقد أن الدهر فاعل مع الله فهو مشرك، وإن اعتقد أن الله وحده هو الذي فعل ذلك وهو يسب من فعله، فهو يسب الله تعالى.

حكم من يسب الدهر:

من يسب الدهر بجهل فهذا محرم؛ ويستتاب صاحبه ويعلم.

ومن يسب الدهر، وهو يعلم أنه محرم، فهذا ينقسم إلى قسمين:

قسم: يسب وهو يعلم بحرمته ولا يعلم بوقوعه على الله، فهذا يعزر تعزيراً بليغاً ويخاف عليه الكفر.

وقسم يسب الدهر ويقصد سب الله، وهذا لا شك في كفره.

يقول شيخ الإسلام^(١): "إن سب موصوفاً بوصف أو مسمى باسم، وذلك يقع على الله سبحانه أو بعض رسله خصوصاً أو عموماً لكن قد أظهر أنه لم يقصد ذلك إما لاعتقاده أن الوصف أو الاسم لا يقع عليه أو لأنه وإن كان يعتقد وقوعه عليه، لكن ظهر أنه لم يردده لكون الاسم في الغالب لا يقصد به ذلك؛ بل غيره.

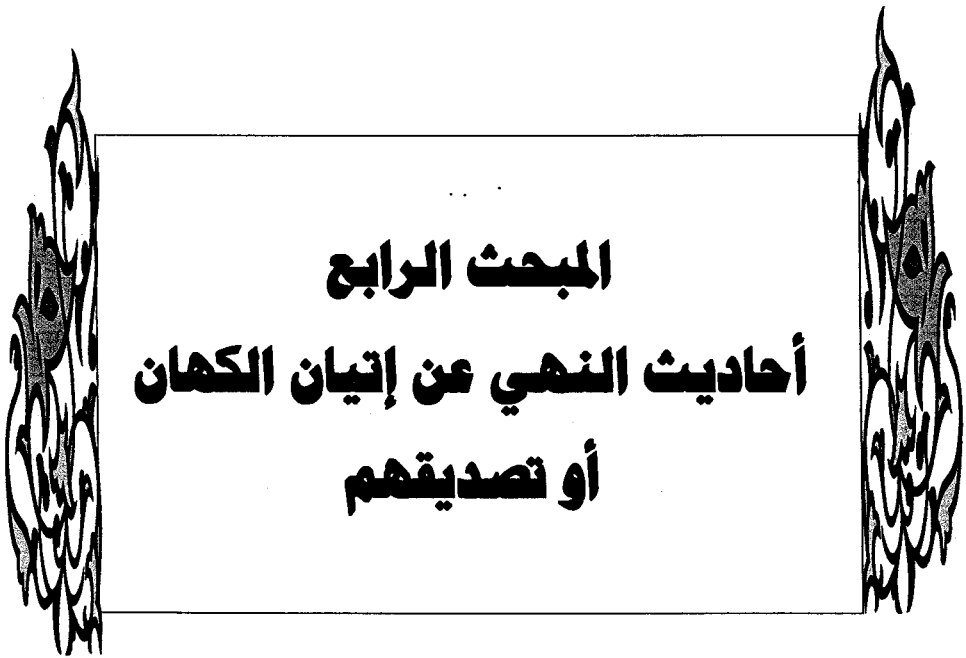
فهذا القول وشبهه حرام في الجملة يستتاب صاحبه منه، إن لم يعلم أنه حرام، ويعزر مع العلم تعزيراً بليغاً لكن لا يكفر بذلك ولا يقتل، وإن كان يخاف عليه الكفر.

مثاله من سب الدهر الذي فرق بينه وبين الأوبة أو الزمان الذي أحوجه إلى الناس أو الوقت الذي ابتلاه بمعاشرة من ينكد عليه، ونحو ذلك، مما يكثر الناس قوله نظماً ونثراً؛ فإنه إنما يقصد أن يسب من فعل ذلك به، ثم إنه يعتقد أو يقول إن فاعل ذلك هو الدهر الذي هو الزمان فيسبه وفاعل ذلك إنما هو الله سبحانه، فيقع السب عليه من حيث لم يعتمد المرء.

(١) الصارم المسلول على شاتم الرسول (ص ٤٦٤)

وهذا تأديب وتهذيب من الشارع الحكيم للمؤمنين، وتنقية ألفاظهم ومعتقداتهم من مشابهة المشركين في كل زمان ومكان، وسد لذرائع ما يقدر في توحيدهم لربهم ظاهراً بالألفاظ أو باطناً بالمعتقدات و تجنباً لهم من الوقوع في الشرك، أو في الحرام أو الهزل الذي لا معنى له مثل سب الدهر و الليل والنهار وغيرها من مخلوقات الله ﷻ. والله أعلم.





المبحث الرابع
أحاديث النهي عن إتيان الكهان
أو تصديقهم

٥٩ [١]. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَاسٌ عَنِ الْكُهَّانِ. فَقَالَ: (لَيْسَ بِشَيْءٍ). فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَنَا أَحْيَانًا بِشَيْءٍ فَيَكُونُ حَقًّا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا مِنَ الْجَنِّيِّ فَيَقْرُهَا^(١)) فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ، فَيَخْلُطُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ).

هذا الحديث رواه الزهري عن يحيى بن عروة بن الزبير عن عروة بن الزبير عنها رضي الله عنها.

ورواه عن الزهري -معمر ويونس وابن جريج ومعدل-.

فأما حديث معمر^(٢)، فرواه البخاري^(٣) قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْهُ، بِهِ.

ومسلم^(٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْهُ، بِهِ.

وأما حديث يونس، فرواه البخاري^(٥) من طريق أحمد بن صالح، حَدَّثَنَا عَنَسَةُ، عَنْهُ، بِهِ.

(١) الْقَرُّ: تَرْدِيدُ الْكَلَامِ فِي أُذُنِ الْمُخَاطَبِ وَقَالَ الْهَرَوِيُّ: فِي أُذُنِ الْأَبْكَمِ. حَتَّى يَفْهَمَهُ تَقُولُ: قَرَّرْتَهُ فِيهِ أَقْرَهُ قَرًّا. وَقَرَّ الدَّجَاجَةُ: صَوَّاهَا إِذَا قَطَعَتْهُ. يُقَالُ: قَرَّتْ تَقَرُّ قَرًّا وَقَرِيرًا فَإِنْ رَدَّدَتْهُ قُلْتُ: قَرَقَرْتُ قَرَقَرَةً وَقَرَقَرِيرًا. وَيُرْوَى (كَقَرَّ الزُّجَاجَةُ) بِالزَّي: أَيِ كَصَوَّاهَا إِذَا صُبَّ فِيهَا الْمَاءُ.

النهاية في غريب الأثر (ص ٧٤٢)

(٢) معمر هو: ابن راشد الأزدي

(٣) كتاب: الطب، باب: الكهانة (ج ٥ / ص ٢١٧٢ / رقمه ٥٤٢٩)

(٤) كتاب: السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (ج ٤ / ص ١٣٩٦ / رقمه ٢٢٢٨)

(٥) كتاب: التوحيد، باب: قراءة الفاجر والمنافق، وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم (ج ٦ / ص ٢٧٤٨ / رقمه ٧١٢٢)

وأما حديث ابن جريج^(١)، فرواه البخاري^(٢) من طريق مُحَمَّد بن سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عنه، به.

ومسلم^(٣) من طريق أَبِي الطَّاهِرِ^(٤)، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عنه، به.

وأما حديث معقل^(٥)، فرواه مسلم^(٦) من طريق سَلَمَةَ بن شَيْبٍ، حدثنا الْحَسَنُ بن أَغَيْنَ عنه، به.

ولفظ علي بن عبد الله وأحمد بن صالح عند البخاري (تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنْ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجَنِّيُّ فَيَقْرُؤُهَا فِي أُذُنٍ وَلِيَّهِ كَقَرْقَرَةِ الدَّجَاجَةِ)

وفي حديث معقل بن عبيد الله عند مسلم وابن جريج عند البخاري: (تلك الكلمة من الحق يحفظها الجن، فيقرأها في أذن وليه قر الدجاجة، فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة).

٦٠ [٢]. عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عَقِبَةَ بن عمرو الأنصاري رضي الله عنه قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَعَنْ مَهْرِ الْبَغِيِّ وَعَنْ خُلُوانِ الْكَاهِنِ".

رواه البخاري^(٧) ومسلم^(٨) وأبو داود^(٩) والترمذي^(١٠) والنسائي^(١١) من طرق عن الزُّهْرِيِّ،

(١) ابن جريج هو: عبد الملك بن عبد العزيز القرشي.

(٢) كتاب: الأدب، باب: قول الرجل للشيء: ليس بشيء، وهو ينوي أنه ليس بحق (ج ٥/ ص ٢٢٩٤/ رقمه ٥٨٥٩)

(٣) كتاب: السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (ج ٤/ ص ١٣٩٦/ رقمه ٢٢٢٨)

(٤) أبو طاهر هو: أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن سرح.

(٥) معقل وهو: ابن عُبَيْدِ اللَّهِ.

(٦) كتاب: السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (ج ٤/ ص ١٣٩٦/ رقمه ٢٢٢٨)

(٧) كتاب: البيوع، باب: ثمن الكلب (ج ٢/ ص ٧٧٩/ رقمه ٢١٢٢)

(٨) كتاب: المساقاة، باب: تحريم ثمن الكلب، وخلوان الكاهن، ومهر البغي (ج ٣/ ص ٩٧١/ رقمه ١٥٦٧)

(٩) كتاب: البيوع، باب: في ثمن الكلاب (ج ٩/ ص ٢٨١/ رقمه ٢٩٧٤)

(١٠) (ج ٤/ ص ٣٤١/ رقمه ١٠٥٢)

(١١) كتاب: الصيد، باب: النهي عن ثمن الكلب (ج ٧/ ص ٢١٥/ رقمه ٤٣٠٣)

عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْهُ رضي الله عنه.

٦١ [٣]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي

السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنَحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سِلْسَلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ فَإِذَا { فُرِغَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا { لِلَّذِي قَالَ: { الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ { . فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ وَوَصَفَ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ، فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةً كَذِبَةٍ، فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، كَذَا وَكَذَا فَيُصَدِّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَ مِنَ السَّمَاءِ) . رواه البخاري^(١) والترمذي^(٢) وابن

ماجة^(٣) من طرق عن سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْهُ رضي الله عنه.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

٦٢ [٤]. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

يَقُولُ: (إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ^(٤)) وَهُوَ السَّحَابُ فَتَذْكُرُ الْأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ فَتَسْمَعُهُ، فَتُوحِيهِ إِلَى الْكُهَّانِ، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةً كَذِبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ). هذا الحديث رواه عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(١) كتاب "التفسير، باب: ﴿ حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾

(ج ٤ / ص ١٨٠ / رقمه ٤٥٢٢) وكتاب: التفسير، باب: قوله: ﴿ إِلَّا مِنْ أَسْتَرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شَهَابٌ مُبِينٌ ﴾ (ج ٤ / ص ١٧٣٦ / رقمه ٤٤٢٦)

(٢) (ج ١١ / ص ١٣ / رقمه ٣١٤٧)

(٣) المقدمة، باب: فيما أنكرت الجهمية (ج ١ / ص ١١٠ / رقمه ١٩٤)

(٤) العنان بالفتح: السحاب.

غريب الحديث لأبي عبيد (ج ٤ / ص ٨٤) و النهاية (ص ٦٤٧)

ورواه عن عروة- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ أَبُو الْأَسْوَدِ-.

فأما حديث محمد بن عبد الرحمن، فرواه البخاري^(١) حدثنا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْهُ، بِهِ.

وأما حديث أبي الأسود^(٢)، فرواه البخاري^(٣) من طريق اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْهُ، بِهِ.

ولفظه، قَالَ ﷺ: (الْمَلَائِكَةُ تَتَحَدَّثُ فِي الْعَنَانِ -وَالْعَنَانُ الْعَمَامُ- بِالْأَمْرِ يَكُونُ فِي الْأَرْضِ فَتَسْمَعُ الشَّيَاطِينُ الْكَلِمَةَ فَتَقْرُهَا فِي أُذُنِ الْكَاهِنِ كَمَا تُقْرُ الْقَارُورَةُ فَيَزِيدُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ).

٦٣ [٥]. عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّهُمْ بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُمِيَ بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا؟) قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ كُنَّا، نَقُولُ: وَلَدَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ؛ وَلَكِنْ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلَ السَّمَاءِ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ قَالَ: الَّذِينَ يُلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ. قَالَ: فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ بَعْضًا حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبْرُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَتَخْطِفُ الْجِنُّ السَّمْعَ فَيَقْدِفُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ، وَيُرْمُونَ بِهِ، فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ؛ فَهُوَ حَقٌّ، وَلَكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ).

هذا الحديث رواه ابن شهاب، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْهُ ﷺ.

(١) كتاب: بدء الخلق، ذكر الملائكة (ج ٣/ ص ١١٧٥/ رقمه ٣٠٣٨)

(٢) أبو الأسود هو: محمد بن عبد الرحمن بن نوفل يقيم عروة بن الزبير.

(٣) كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده (ج ٣/ ص ١١٩٧/ رقمه ٣١١٤)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الرابع: أحاديث النهي عن إتيان الكهان أو تصديقهم

ورواه عن ابن شهاب-صالح و الأوزاعيُّ ويونسُ ومَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ومَعْمَرٌ-.

فأما حديث صالح^(١)، فرواه مسلم^(٢) من طريق حسن بن عليّ الحلواني، وعبد بن حميد حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عنه، به.

وأما حديث الأوزاعي^(٣)، فرواه مسلم^(٤) من طريق زهير بن حرب، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عنه، به..

وأما حديث يونس^(٥) فرواه مسلم^(٦) من طريق أبي الطاهر^(٧) وحرمة، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عنه، به..

وأما حديث معقل بن عبيد الله، فرواه مسلم^(٨) من طريق سلمة بن شبيب، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، عنه، به.

وقال يونس: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ. وَفِي حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ: (وَلَكِنْ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ). وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ: (وَلَكِنَّهُمْ يَرْقُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ).

وَزَادَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ وَقَالَ اللَّهُ ﷻ حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا

الْحَقُّ ﷻ^(٩)

(١) ابن أبي الأخضر اليمامي

(٢) كتاب: السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (ج ٤ / ص ١٣٩٦ / رقمه ٢٢٢٩)

(٣) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو

(٤) كتاب: السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (ج ٤ / ص ١٣٩٦ / رقمه ٢٢٢٩)

(٥) يونس هو: ابن يزيد الأيلي

(٦) كتاب: السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (ج ٤ / ص ١٣٩٦ / رقمه ٢٢٢٩)

(٧) أبو طاهر هو: أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن سرح.

(٨) كتاب: السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (ج ٤ / ص ١٣٩٦ / رقمه ٢٢٢٩)

(٩) سورة سبأ [٢٣]

وأما حديث معمر ، فرواه الترمذي^(١) من طريق نصر بن علي الجهضمي ، حدثنا عبد الأعلى ، عنه به .

٦٤ [٦]. عن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله أمورا كنا نصنعها في الجاهلية، كنا نأتي الكهان^(٢). قال ﷺ: (فلا تأتوا الكهان). هذا الحديث رواه ابن شهاب^(٣)، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عنه رضي الله عنه.

ورواه عن ابن شهاب-يونس وعقيل ومعمر وابن أبي ذئب ومالك-.

فأما حديث يونس^(٤)، فرواه مسلم^(٥) من طريق أبي الطاهر^(٦) وحرمة بن يحيى قالًا: أخبرنا ابن وهب، عنه، به .

(١) كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة سبأ سنن الترمذي (ج ٤/ص ٢٠٧/رقمه ٣٢٢٤)

(٢) قال ابن منظور: الكاهن: الذي يتعاطى الخير عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعي الأسرار، وقال الخطابي: الكهنة قوم لهم أذهان حادة ونفوس شريرة وطباع نارية، فألفتهم الشياطين لما بينهم من التماس في هذه الأمور، وساعدتهم بكل ما تصل قدرتهم إليه. وقال ابن حجر: الكهانة على أصناف، منها ما يتلقاه الكهان من الجن، فإن الجن كانوا يسترقون السمع، بحيث يركب بعضهم بعضاً حتى يسمعوا خبر السماء ثم يلقونه في أذن الكاهن، وبعد الإسلام حرس السماء، وبقي من استراقهم ما يتخطفه الأعلى فيلقيه إلى الأسفل قبل أن يصيبه الشهاب، وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ﴾ وأما في الإسلام، فقد ندر ذلك جداً حتى كاد يضمحل والله الحمد.

ثانيها: ما يخبر الجني به من يواليه بما غاب عن غيره مما لا يطلع عليه الإنسان غالباً، أو يطلع عليه من قرب منه لا من بعد.

ثالثها: ما يستند إلى ظن وتخمين وحس، وهذا قد يجعل الله فيه لبعض الناس قوة مع كثرة الكذب فيه. رابعها: ما يستند إلى التجربة والعادة فيستدل على الحادث بما وقع قبل ذلك، ومن هذا القسم الأخير ما يضاوي السحر وقد يعتضد بعضهم في ذلك بالزجر والطرق والنجوم، وكل ذلك مذموم شرعاً.

فتح الباري (ج ١١ ص ٣٧٨) ولسان العرب (ج ١٣ / ص ٤٤٥) والنهاية (ص ٨١٨)

(٣) ابن شهاب الزهري

(٤) يونس هو: ابن خباب الأسدي.

(٥) كتاب: السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (ج ٤/ص ١٣٩٥/رقمه ٥٣٧)

(٦) أبو طاهر هو: أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن سرح.

وأما حديث عقيل^(١)، فرواه مسلم^(٢) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنِي حُجَيْنُ بْنُ ابْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْهُ، بِهِ.

وأما حديث معمر^(٣)، فرواه مسلم^(٤) من طريق إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْهُ، بِهِ.

وأما حديث ابن أبي ذئب^(٥)، فرواه مسلم^(٦) من طريق أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْهُ، بِهِ.

وأما حديث مالك^(٧) فرواه مسلم^(٨) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ عِيسَى عَنْهُ، بِهِ.

وزاد في رواية مالك ذكر الطيرة، وليس فيه ذكر الكهان.

وله طريق آخر عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْهُ ﷺ.

ورواه عن يحيى - حجاج الصواف والأوزاعي -.

فأما حديث حجاج الصواف، فرواه مسلم^(٩) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْهُ، بِهِ.

(١) عقيل هو: ابن خالد بن عقيل الأيلي.

(٢) كتاب: السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (ج ٤ / ص ١٣٩٥ / رقمه ٥٣٧)

(٣) معمر هو: ابن راشد الأزدي.

(٤) كتاب: السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (ج ٤ / ص ١٣٩٥ / رقمه ٥٣٧)

(٥) ابن أبي ذئب هو: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة.

(٦) كتاب: السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (ج ٤ / ص ١٣٩٥ / رقمه ٥٣٧)

(٧) مالك هو: ابن أنس.

(٨) كتاب: السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (ج ٤ / ص ١٣٩٥ / رقمه ٥٣٧)

(٩) كتاب: السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (ج ٤ / ص ١٣٩٥ / رقمه ٥٣٧)

وأبو داود^(١) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْهُ، بِهِ.
وأما حديث الأوزاعي، فرواه مسلم^(٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ
يُونُسَ، عَنْهُ، بِهِ.

ورواه النسائي^(٣): أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْهُ، بِهِ.
وفي لفظ محمد بن الصباح وإسحاق بن إبراهيم عند مسلم^(٤): "قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ، وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُهَانَ؟ قَالَ: (فَلَا
تَأْتُهُمْ).

ولفظ أبي داود: (إنا قوم حديث عهد بجاهلية، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ، وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا
يَأْتُونَ الْكُهَانَ؟).

ولفظ النسائي: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، فَجَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ، وَإِنَّ
رِجَالًا مِنَّا يَتَطَيَّرُونَ. قَالَ: (ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ فَلَا يَصُدُّهُمْ). وَرِجَالٌ مِنَّا يَأْتُونَ
الْكُهَانَ. قَالَ: (فَلَا تَأْتُوهُمْ). ثم ساق بقية الحديث.

٦٥ [٧]. عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ عُبَيْدٍ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ

أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً). رواه مسلم^(٦)

(١) كتاب: الصلاة، باب: تشميت العاطس في الصلاة (ج ١ / ص ٢٤٤ / رقمه ٩٣٠)

(٢) كتاب: السلام، باب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان (ج ٤ / ص ١٣٩٥ / رقمه ٥٣٧)

(٣) كتاب: السهو، باب: الكلام في الصلاة (ج ٣ / ص ١٩ / رقمه ١٢١٧)

(٤) كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحة (ج ١ / ص

٣١٨ / رقمه ٥٣٧)

(٥) قال الحافظ في الفتح: وَمِنْ الرُّوَاةِ مَنْ سَمَّاهَا حَفْصَةً. (ج ١١ / ص ٣٧٩)

(٦) (ج ١١ / ص ٢٧٣ / رقمه ٤١٣٧)

٦٦ [٨]. عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطِيرَ أَوْ تَطِيرَ

لَهُ أَوْ تَكْهَنَ أَوْ تَكْهَنَ لَهُ أَوْ سَحَرَ أَوْ سَحَرَ لَهُ، وَمَنْ عَقَدَ عَقْدَةً). أَوْ قَالَ: (مَنْ عَقَدَ عَقْدَةً وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ).

هذا الحديث رواه إسحاق بن الربيع ^(١)، عن الحسن ^(٢)، عنه رضي الله عنه.

ورواه عن إسحاق - شيبان وعيسى بن إبراهيم البركي -.

فأما حديث شيبان ^(٣) فرواه البزار ^(٤) عن محمد بن مرزوق، عنه، به.

(١) إسحاق بن الربيع البصري الأيلي، أبو حمزة العطار. قال عمرو بن علي: ضعيف الحديث حدث بحديث منكر. وقال أبو حاتم يكتب حديثه وكان حسن الحديث. وقال أحمد: لا أدري كيف هو. وقال ابن عدي: ومع ضعفه يكتب حديثه. وقال الحافظ: صدوق، تكلم فيه للقدر، من السابعة.

مصادر الترجمة: الكامل (ج ١/ص ٥٤٧/ت ١٦٣) وتهذيب الكمال (ج ٢/ص ٤٢/ت ٣٤٦) وميزان الاعتدال (ج ١/ص ٣٤٢/ت ٢٢٨٧) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٧٠/ت ٣٩٦)

(٢) الحسن بن أبي الحسن البصري، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت، وأمه: خيرة مولاة أم سلمة زوج النبي ﷺ - واسم أبي الحسن يسار، يقال: إنه من سبي ميسان، ولد الحسن لستين بقيتا من خلافة عمر بن الخطاب. قال أبو حاتم: لم يصح له سماع من عمران بن حصين. إمام ثقة وصف بالتدليس. وقال الحافظ: ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيراً، ويدلس. قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم، فيتجوز، ويقول: حدثنا وخطبنا، يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة، هو رأس أهل الطبقة الثالثة، مات سنة عشر ومائة، وقد قارب التسعين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٢/٢٧٢/ت ٢٥٠٣) والثقات (ج ٢/ص ٦٩/ت ٥٠٩) والجرح والتعديل (ج ٣/ص ٤٠/ت ١٧٧) وتهذيب الكمال (ج ٤/ص ٢٩٧/ت ١١٩٨) والكاشف (ج ١/ص ١٧٥/ت ١٠٢٩) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ١٦٦/ت ١٣٥٧)

(٣) شيبان بن فروخ وهو شيبان بن أبي شيبة الحبطي، مولاهم، أبو محمد الأيلي. قال أحمد ومسلمة: ثقة. وقال أبو زرعة والساجي: صدوق. وقال أبو حاتم كان يرى القدر واضطر الناس إليه بآخره. وقال الحافظ: صدوق، يهمل، ورمي بالقدر، من صغار التاسعة، مات سنة ست أو خمس وثلاثين ومائتين، وله بضع وتسعون سنة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤/ص ٢١٠/ت ٥٦٠٦) والجرح والتعديل (ج ٤/ص ٣٥٧/ت ١٥٦٢) وتهذيب الكمال (ج ٨/ص ٤١٨/ت ٢٧٦٩) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ١٨٤) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٤٢/ت ٣١٣٦) (٤) (ج ٩/ص ٥٢/رقمه ٣٥٧٨)

وأما حديث عيسى بن إبراهيم البركي، فرواه الطبراني في الكبير^(١) عن محمد بن الربيع بن شاهين البصري^(٢)، عنه به.

وفي رواية الطبراني: أن عمران بن حصين رأى رجلاً في عضده حلقة من صُفَرٍ، فقال له: ما هذه؟ قال: نُعَتٌ لي من الوَاهِنَةِ، قال: أما إن مُتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ وَكَلْتَ إِلَيْهَا، قال رسول الله ﷺ: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ وَلَا تُطَيَّرَ لَهُ، وَلَا تَكْهَنَ وَلَا تُكْهَنَ لَهُ) أَظْنُّهُ، قال: "أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ".

وهذا الإسناد فيه، الحسن البصري، قال أبو حاتم: لم يصح له سماع من عمران ابن حصين، فهو مرسل. وذكره الهيثمي في مجمع^(٣) وقال: "وفيه إسحق بن الربيع العطار وثقه أبو حاتم وضعفه عمرو بن علي، وبقية رجاله ثقات".

وبقية رجال السند ثقات، وقد صححه الألباني لغيره^(٤). وهو كما قال.

٦٧ [٩]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ).

(١) (ج ١٨ / ص ١٦٢ / رقمه ٣٥٥)

(٢) محمد بن الربيع بن شاهين البصري، ذكره الخطيب في تاريخ بغداد وأنه حدث بها. ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل.

مصادر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ٢ / ص ٣٤١ / ت ٨٤٢) وبلغة القاضي والداني (ص ٢٨٥)

(٣) (ج ٥ / ص ١٤٣ / رقمه ٨٤٨٠)

(٤) صحيح الترغيب والترهيب (ج ٣ / ص ١٧٠ / رقمه ٣٠٤١)

رواه أحمد^(١) حدثنا يحيى بن سعيد^(٢) عَنْ عَوْفٍ^(٣)، قَالَ حَدَّثَنَا خِلَاسٌ^(٤) عَنْهُمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وهذا الإسناد فيه خلّاس، قال أحمد: لم يسمع من أبي هريرة ولم يثبتوا له سماعاً إلا من عمار. وقد تابع خلّاساً، هذا محمد بن سيرين عند الحاكم^(٥) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٦) حدثنا أبو

(١) (ج ٣ / ص ٤١٩ / رقمه ٩٥٤١) وابن بطة في الإبانة الكبرى (ج ١ / ص ٣٠١ / رقمه ٩٩٣) و عزاه إلى أحمد. وليس في رواية ابن بطة (فصدقه)

(٢) يحيى بن سعيد بن فروخ القطان، مولى بني تميم، كنيته أبو سعيد الأحول من أهل البصرة. كان من سادات أهل زمانه، حفظاً وورعاً وفهماً وفضلاً ودينياً وعلمياً، وهو الذي مهد لأهل العراق رسم الحديث وأمعن في البحث عن الثقات وترك الضعفاء. أجمعوا على توثيقه، وقال الحافظ: ثقة متقن حافظ إمام قدوة، من كبار التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين وله ثمان وسبعون.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ١٥٧ / ت ١٢٣٢١) و الثقات (ج ٤ / ص ٣٩٠ / ت ٥٢٤٦) والجرح والتعديل (ج ٩ / ص ١٥٠ / ت ٦٢٤) وتهذيب الكمال (ج ٢٠ / ٩١ / ت ٧٤٢٨) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٥٧) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٥٥ / ت ٨٥١١)

(٣) عوف بن أبي جميلة الأعراي العبدى، من أهل حجر، كنيته أبو سهل كان يسكن النجيب واسم أبي جميلة رزينة. وثقوه إلا أنه رمي بالتشيع والقدر، وقال الحافظ: ثقة، رمي بالقدر والتشيع، من السادسة، مات سنة ست أو سبع وأربعين ومائة، وله ست وثمانون.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٦ / ص ٣٦٨ / ت ٩٦٠٢) والضعفاء (ج ٥ / ص ٥٥ / ت ١٤٧٧) والثقات (ج ٤ / ص ١٨٣ / ت ٣٦٨١) وتهذيب الكمال (ج ١٤ / ص ٤٤٨ / ت ٥١٣٠) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٣٣٦) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٩٦ / ت ٥٨٦٧)

(٤) خلّاس بن عمرو الهجري، قال العجلي وابن معين: ثقة. وقال أحمد وأبو داود: ثقة ثقة. وقال أحمد: لم يسمع من أبي هريرة شيئاً. وقال أبو داود: كانوا يخشون أن يكون خلّاس يحدث عن صحيفة الحارث الأعور. وقال أبو حاتم: ليس بقوي. وقال الحافظ: ثقة، وكان يرسل، من الثالثة، وكان على شرطة علي، وقد صح أنه سمع من عمار.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٣ / ص ١٩٨ / ت ٣٦٥٨) والضعفاء (ج ٢ / ص ٢٨ / ت ٤٤٩) والجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٤٠٢ / ت ١٨٤٤) وتهذيب الكمال (ج ٥ / ص ٥٢٦ / ت ١٧٢٦) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٥٥٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٢٦ / ت ١٩٣٩)

(٥) (ج ١ / ص ٤٩ / رقمه ١٥)

(٦) (ج ١٢ / ص ٢٤٠ / رقمه ١٦٩٦٤)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الرابع: أحاديث النهي عن إتيان الكهان أو تصديقهم

عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن مهران الأصهباني، ثنا عبيد الله بن موسى. وأنبأ عبد الله بن الحسين القاضي بمرو ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا روح ابن عباد. كلاهما - عبيد الله وروح - عن عوف، عن خلاص ومحمد^(١) عنه رضي الله عنه.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرطهما جميعاً من حديث ابن سيرين، ولم يخرجاه. وقال الذهبي: "إسناده قوي". وصححه الألباني^(٢).

قلت: هذا الإسناد يتقوى إلى درجة الصحيح لغيره.

٦٨ [١٠]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، أَوْ

أَتَى امْرَأَةً حَائِضًا، أَوْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا، فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ). هذا الحديث رواه حماد بن سلمة^(٣) عن حكيم الأثرم^(٤) عن أبي تيممة^(٥) عنه رضي الله عنه.

(١) محمد بن سيرين، سبقت ترجمته (ص، ٦٨)

(٢) صحيح الترغيب والترهيب (ج ٣/ص ١٧٢/رقمه ٣٠٤٧)

(٣) حماد بن سلمة بن دينار الخزاز كنيته، أبو سلمة من أهل البصرة، مولى حمير بن كنانة من تميم، ويقال: مولى قريش، وقد قيل: إنه حميري. وثقوه، وعده بعضهم من الأبدال، وقال الحافظ: ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بآخرة، من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٣/ص ٢٤/ت ٢٩٨٣) الثقات (ج ٣/ص ٣٠٠/ت ٩٦٧) والجرح والتعديل (ج ٣/ص ١٤٠/ت ٦٢٣) وتهذيب الكمال (ج ٥/ص ١٧٥/ت ١٤٦٤) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٤٨١) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ١٩٥/ت ١٦٣٦)

(٤) حكيم الأثرم البصري. قال البخاري: لا يتابع في حديثه يعني عن أبي تيممة عن أبي هريرة من أتى كاهناً. وقال ابن عدي: يعرف بهذا الحديث وليس له غيره إلا اليسير. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. وسماه حكيم بن حكيم. وقال أبو داود: ثقة. وقال مرة: لا أدري من أين هو. وقال مرة: ثقة عندنا. وقال ابن عدي: يكتب حديثه. وقال الحافظ: فيه لين، من السادسة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٣/ص ١٩/ت ٢٩٦١) والثقات (ج ٣/ص ٣٠٠/ت ٩٦٥) والجرح والتعديل (ج ٣/ص ٢٠٨/ت ٩٠٩) والكمال (ج ٢/ص ٥١٢/ت ٤٠٣) وتهذيب الكمال (ج ٥/ص ١٤٩/ت ١٤٤٧) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ١٩٣/ت ١٦١٧)

(٥) طريف بن مجالد، أبو تيممة المجيمي، من أهل البصرة، قال البخاري: في الصغير: لا نعلم له سماعاً من أبي هريرة. ثقة حجة عند جميعهم. وقال الحافظ: ثقة من الثالثة، مشهور بكنيته مات سنة سبع وتسعين ومائة، أو قبلها أو بعدها.

ورواه عن حماد-موسى بن إسماعيل ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وهز بن أسد ووكيعة وعفان وإبراهيم بن الحجاج-.

فأما حديث موسى بن إسماعيل، ويحيى، فرواه أبو داود^(١)، عنهما، به .

وأما حديث يحيى وعبد الرحمن وهز، فرواه الترمذي^(٢) والنسائي في السنن الكبرى^(٣)

كلاهما: عن بُنْدَار^(٤)، عنهما، به.

وأما حديث وكيعة^(٥)، فرواه ابن ماجة^(٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ

وَأَحْمَدُ^(٧) . -أبو بكر وعلي وأحمد- ثلاثتهم عنه، به.

ولفظ الترمذي وابن ماجة: (مَنْ أَتَى حَائِضًا أَوْ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا أَوْ كَاهِنًا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا

أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ).

وأحمد^(٨) عن عفان، عنه، به.

ورواه البخاري في تاريخه الكبير^(٩) عنه به.

==

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤/ص ٣٠٨/ت ٦٠١٩) والثقات (ج ٢ / ص ٢٤٧/ت ١٩٤٠) وتهذيب الكمال

(ج ٩/ص ٢٢٩/ت ٢٩٤٦) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٣٧) والتقريب (ج ١ / ص ٣٥٩ / ت ٣٣٢٩)

(١) كتاب: الطب، باب: في الكاهن (ج ٤ / ص ١٤٥ /رقمه ٣٩٠٤)

(٢) كتاب: أبواب الطهارة، باب: ما جاء في كراهية إتيان الحائض (ج ١ / ص ١٠٧ /رقمه ١٣٥)

(٣) كتاب: عشرة النساء، باب: إتيان المرأة بمجبة (ج ٥ / ص ٣٢٣ /رقمه ٩٠١٧)

(٤) محمد بن بشار بن داود بن كيسان أبو بكر العبدي من أهل البصرة.

(٥) وكيعة بن الجراح بن مليح الرؤاسي أبو سفيان الكوفي.

(٦) كتاب: الطهارة وسننها، باب: النهي عن إتيان الحائض (ج ١ / ص ٢٦٢ /رقمه ٦٣٩)

(٧) (ج ٣/ص ٥١٧/رقمه ١٠١٧١)

(٨) (ج ٣ / ص ٣٧٨ /رقمه ٩٣٠١)

(٩) (ج ٣/ص ١٩/ت ٢٩٦١)

وقال الترمذي: "لَا نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حَكِيمٍ الْأَثَرِ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَضَعَفَ مُحَمَّدٌ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ قَبْلِ إِسْنَادِهِ وَأَبُو تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيُّ اسْمُهُ طَرِيفُ بْنُ مُجَالِدٍ".

وأما حديث إبراهيم بن الحاج، فرواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) من طريق أبي سعد الماليني^(٢)، أنبأ أبو أحمد بن عدي^(٣)، ثنا أحمد بن علي بن المثني، عنه، به. وهذا الإسناد فيه طريف بن مجالد، قال البخاري: لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه، وحكيم ابن الأثرم فيه لين، فهو إسناد ضعيف.

وله طريق أخرى عند الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٤) حدثنا ابن أبي داود^(٥)، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف^(٦)، قال: أخبرنا إسماعيل بن عياش^(٧)، عن

(١) (ج ١٠/ص ٤٧٠/رقمه ١٤٤٦٠)

(٢) أبو سعد الماليني هو: أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن حفص بن الخليل الأنصاري الهروي.

(٣) أبو أحمد هو: عبد الله بن عدي الجرجاني.

(٤) (ج ٢/ص ٤٠٥/رقمه ٢٤٠)

(٥) عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني، أبو بكر بن أبي داود الحافظ الثقة صاحب التصانيف، وثقوه إلا ما رواه علي بن عبد الله الداهري سمعت أحمد بن محمد بن عمر بن كركرة أنه سمع أبا داود يقول: ابني عبد الله كذاب. قال ابن صاعد: كفانا ما قال أبوه فيه. وقول إبراهيم الأصبهاني: أبو بكر بن أبي داود كذاب. وقد رد على هذين القولين ابن عدي في الكامل والمعلمي في التنكيل ووثقا عبد الله بن سليمان.

مصادر الترجمة: الكامل (ج ٥/ص ٤٣٥/ت ١١٠١) وميزان الاعتدال (ج ٤/ص ١١٣/ت ٤٣٧٣) ولسان الميزان (ج ٤/ص ٣١/ت ٤٦٣١) والتنكيل (ج ١/ص ٢٩٨)

(٦) عبد الله بن يوسف التتيسي، أبو محمد الكلاعي، أصله من دمشق، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ من كبار العاشرة، مات سنة ثمان عشرة ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٠/ص ٦٥٢/ت ٣٦٥٦) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٤٦١) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤٣٢/ت ٤١٣١)

(٧) إسماعيل بن عياش بن سلم العنسي، أبو عتبة، الحمصي. وثقوه في حديثه عن الشاميين وضعفوه في غيرهم، وفيما حدث به في كبره. وقال الحافظ: صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، من الثامنة، مات سنة إحدى أو

سهيل^(١)، عن الحارث بن مخلد^(٢) عنه رضي الله عنه.

وهذا الطريق ضعيف لجهالة الحارث بن مخلد وقد خص الحافظ ابن حجر^(٣) رواية المستور - مجهول الحال - بالذكر فيما يتقوى من الروايات الضعيفة.

وعلى رأيه، فإن هذا الإسناد يقوي بعضه بعضاً ويرتفع إلى درجة الحسن لغيره. قال الألباني: رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وفي أسانيدهم كلام. ثم صححه^(٤).

٦٩ [١١]. عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من أتى عرافاً،

==

اثنتين وثمانين ومائتين، وله بضع وسبعون سنة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ١/ ٣٤٦/ ١١٦٩) والضعفاء (ج ١/ ٢٧٢/ ١٠٤) والمجروحين (ج ١ / ص ١٣١/ ٤٣) والجرح والتعديل (ج ٢/ ١٩١/ ٦٥٠) والكمال (ج ١/ ٤٧١/ ١٢٧) وتهذيب الكمال (ج ٢/ ٢٠٧/ ٤٦٦) وتهذيب التهذيب (ج ١/ ١٦٢) وتقريب التهذيب (ج ١/ ٨٤/ ٥٤١) (١) سهل بن أبي صالح: واسمه: ذكوان السمان، أبو يزيد المدني، مولى جويرية بنت الأحس امرأة من غطفان، أخو صالح بن أبي صالح، وعبد الله بن أبي صالح، ومحمد بن أبي صالح، قال سفيان بن عيينة: كان ثباً في الحديث. وقال ابن معين: ليس حديثه بحجة. وقال العجلي: ثقة. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال النسائي: ليس به بأس.

مصدر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٣/ ٣٣٩/ ٣٦٠٩)

(٢) الحارث بن مخلد الزرقى الأنصاري، قال البزار: ليس بمشهور. وقال ابن القطان: مجهول الحال. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: مجهول الحال، من الثالثة، أخطأ من زعم أنه صحابي.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣/ ٨٩/ ٤١٢) و تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٣٣٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٤٧/ ١١٥٨)

(٣) علوم الحديث (ص ١٤٢)

(٤) صحيح الترغيب والترهيب (ج ٣ / ص ١٧٢ / رقمه ٣٠٤٧)

لم تقبل له صلاة أربعين ليلة).

رواه الطبراني في الأوسط^(١) عن مصعب، نا^(٢) إبراهيم بن حمزة^(٣)، حدثني أبي^(٤)، ثنا عبد العزيز بن محمد^(٥)، عن أبي بكر بن نافع^(٦)، عن أبيه^(٧) عن صفية بنت أبي عبيد، عنه عليه السلام. وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن أبي بكر بن نافع إلا الدراوردي".

(١) (ج ٩ / ص ٧٦ / رقمه ٩١٧٢)

(٢) هذه (نا) زائدة فالصواب مصعب بن إبراهيم، لأنه في مسند مصعب بن إبراهيم بن حمزة الزبيري، ولا يوجد من تلامذة إبراهيم أحد اسمه مصعب غير ابنه هذا .

(٣) مصعب بن إبراهيم بن حمزة الزبيري، قال ابن الجزري: ضابط محقق، صدوق .

مصادر الترجمة: مغاني الأختيار (ج ٥ / ص ٤٨ / ٢٢٨٦) وغاية النهاية في طبقات القراء (ج ١ / ص ٤٠٨)

(٤) إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبدالله بن الزبير ابن العوام المدني، أبو إسحاق. قال أبو حاتم: صدوق. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن سعد: ثقة صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق من العاشرة، مات سنة ثلاثين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١ / ص ٣٤١ / ١٦٢) وسير أعلام النبلاء (ج ١١ / ص ٦٠ / ٢٣) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٩ / ١٩٢)

(٥) عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، سبقت ترجمته (ص، ١١١)

(٦) أبو بكر بن نافع العدوي، المدني، مولى ابن عمر. قال أحمد: هو أوثق ولد نافع. وقال ابن معين: ليس به بأس. وقال مرة: ليس بشيء. وقال أبو داود: من ثقات الناس. وقال ابن عدي: وأرجو أنه صدوق لا بأس به. وقال الحاكم أبو أحمد، يقال: هو ثقة. وقال الحافظ: صدوق، يقال اسمه: عمر، من كبار السابعة، وروايته عن صفية بنت أبي عبيد مرسل.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ٣٢٦ / ١٣٠٨٨) الجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٣٤٣ / ١٥٣١) وتهذيب الكمال (٢١ / ص ١٠٧ / ٧٨٥١) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٩٦) والتقريب (ج ٢ / ص ٤٠٧ / ٩٠٩٩)

(٧) نافع، مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي، العدوي، أبو عبد الله المدني، قيل: إن أصله من المغرب، وقيل: من نيسابور، وكان يسمى أبو شهر، وقيل: كان من سبي كابل، وقيل: من جبال برازنده من جبال الطالقان، أصابه عبدالله في بعض غزواته، وقيل: كان اسم أبيه هرمز، وقيل: كاوس. تابعي وثقوه. وقال الحافظ: ثقة ثبت فقيه مشهور، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومائة، أو بعد ذلك.

قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لحال عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وإرساله.

٧٠ [١٢]. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَتَى عَرَافًا لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ

أَرْبَعِينَ لَيْلَةً). رواه الطبراني ^(١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ^(٢)، قَالَ: نا عَبْدُ اللَّهِ بن مُحَمَّد بن شُبُويَه المَرْوَزِيُّ ^(٣)،
قَالَ: نا أَبِي ^(٤)، قَالَ: نا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّد بن يَحْيَى الْكِنَانِيُّ ^(٥)، قَالَ: نا عَبْدُ الْعَزِيز بن مُحَمَّد
الدَّرَّاورَدِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بن عُمَرَ ^(٦)، عَنْ نَافِعٍ عَنْهُ رضي الله عنه.

==

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧/ص ٣٨٩/١١٦٠٧) وتهذيب الكمال (ج ١٩/ص ٣٢/٦٩٦٧) وتهذيب
التهذيب (ج ٤/ص ٢١١) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٠٢/٧٩٧٨)
(١) (ج ٢/ص ١٠٧/رقمه ١٤٠٢)

(٢) أحمد بن يحيى بن العباس، أبو سعيد الخوارزمي. قال الدارقطني: يحدث عن قهزاذ وغيره لا يحتج به.

مصادر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ٥/ص ٤١٣/٢٩٩٥) وبلغة القاضي والداني (ص ٩٢)

(٣) عبد الله بن محمد بن إبراهيم المروزي، قال الذهبي في ميزانه: عن سليمان بن معبد السنجي بخبر باطل متنه.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٤/١٩٠/٤٥٧٧) ولسان الميزان (ج ٤/ص ١٤٢/٤٨١٧)

(٤) محمد بن إسحاق السجزي يعرف بابن شُبويه. قال ابن عدي: ضعيف يقلب الأحاديث ويسرقها، ثم ذكر له
أحاديث، فقال: هذه وغيرها مما لا يتابعه عليه أحد من الثقات. وقال الذهبي عن حديث قضي باليمين مع الشاهد:
وهذا باطل.

مصادر الترجمة: الكامل لابن عدي (ج ٧/ص ٥٣٨/١٧٦٧) وميزان الاعتدال (ج ٦/٦٣/٧٢٠٧)

(٥) محمد بن يحيى بن علي بن عبد الحميد بن عبيد بن غسان بن يسار من أهل المدينة. ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما
خالف. وقال أبو حاتم: شيخ. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال السليمان: حديثه منكر. وقال الدارقطني: ثقة. وقال الحافظ:
ثقة لم يصب السليمان في تضعيفه، من العاشرة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ١/ص ٢٦٣/٨٥٢) والثقات (ج ٥/ص ٤٣٨/٣٢٣٥) والجرح والتعديل (ج ٨/ص
١٢٣/٥٥٣) وتهذيب الكمال (ج ١٧/ص ٣٣٣/٦٢٨٠) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٧٣١) وتقريب التهذيب (ج ٢/
ص ٢٢٦/٧١٩٧)

(٦) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي مديني. ثقة ثبت متفق عليه. قال الحافظ: ثقة
ثبت، من الخامسة، مات سنة بضع وأربعين ومائة.

==

وهذا إسناد فيه أحمد بن يحيى بن العباس أبو سعيد الخوارزمي لا يحتج به. وعبدالله بن محمد تكلم فيه، ومحمد بن إسحاق السجزي، يروي ما يتابع عليه ومحمد بن عبدالعزيز، يخطئ، فهو إسناد ضعيف.

٧١ [١٣]. عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: (ليس منا من تسحر أو

تسحر له، أو تكهن أو تكهن له، أو تطير أو تطير له).

رواه الطبراني في الأوسط^(١) عن العباس بن حماد بن فضالة الصيرفي^(٢) قال: نا يحيى بن الفضل

الخرقي^(٣)، قال: نا أبو عامر العقدي^(٤)، قال: نا زمعة بن صالح^(٥)، عن سلمة ابن وهرام^(٦)

==

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥/ ص ٢٤٥/ ت ٧٣٤٤) ومعرفة الثقات (ج ٢/ ص ١١٢/ ت ١١٦٦) والثقات (ج ٤/ ص ٨٩/ ت ٢٩٤٦) وتهذيب الكمال (ج ١٢/ ص ٢٤٦/ ت ٤٢٥٢) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ ص ٢٣) وتقريب التهذيب (ج ١/ ص ٤٩٩/ ت ٤٨٥٩)

(١) (ج ٤/ ص ٣٠١/ رقمه ٤٢٦٢)

(٢) العباس بن حماد بن فضالة، أبو الفضل، الصيرفي البصري، روى عن يحيى بن الفضل والعباس بن الفرّج، وعنه الطبراني، مجهول الحال.

(٣) يحيى بن الفضل بن يحيى بن كيسان الخرقي، من أهل البصرة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يغرب. وقال الحافظ: صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ست وخمسين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ ص ٥٩١/ ت ٤٣٤٥) وتهذيب الكمال (ج ٢٠/ ص ١٩١/ ت ٧٤٩٣) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ ص ٣٨١) وتقريب التهذيب (ج ٢/ ص ٣٦٣/ ت ٨٥٨٧)

(٤) عبد الملك بن عمرو القيسي، أبو عامر العقدي البصري، وثقوه. وقال الحافظ: ثقة، من التاسعة، مات سنة أربع أو خمس ومائتين.

مصادر الترجمة: وتهذيب الكمال (ج ١٢/ ص ٦٩/ ت ٤١٢٧) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ ص ٦١٩) وتقريب التهذيب (ج ١/ ص ٤٨٢/ ت ٤٧٠١)

(٥) زمعة بن صالح المكي. ضعفه، وقال الحافظ: ضعيف وحديثه عند مسلم مقرون، من السادسة.

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ٢/ ص ٤٢٢/ ت ٥٥٦) والمجروحين (ج ١/ ص ٣٩٠/ ت ٣٧٠) والكمال (ج ٤/ ص ١٩٧/ ت ٧٢٤) والكاشف (ج ١/ ص ٢٧٨/ ت ١٦٦٧) وتقريب التهذيب (ج ١/ ص ٢٥٧/ ت ٢٢٢٣)

(٦) سلمة بن وهرام. قال أبو داود: ضعيف. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر حديثه من غير رواية زمعة بن صالح عنه، وقال نحوه ابن عدي. قال أحمد: روى مناكير، أحشى أن يكون ضعيفاً، وقال نحوه أبو حاتم. وقال العجلي: له أحاديث لا يتابع

==

عن عكرمة^(١)، عنه رضي الله عنهما.

وأورده الهيثمي في المجمع^(٢)، وقال: رواه البزار والطبراني، وفيه زمعة بن صالح، وهو ضعيف. قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لضعف زمعة بن صالح.

٧٢ [١٤]. عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال على المنبر في حديث طويل: قال رسول الله ﷺ: (ليس مني

من تطير أو تطير له، أو تكهن أو تكهن له، أو سحر أو سحر له).

رواه الطبراني في الأوسط^(٣) عن عبد الوهاب بن رواحة. وأبو نعيم في الحلية^(٤) من

طريق أبي علي محمد بن أحمد الحسن، ومحمد بن جعفر، قالا: حدثنا الحسين بن عمر بن إبراهيم الثقفي. - عبد الوهاب والحسين - كلاهما عن أبي كريب^(٥)، قال: نا مختار بن غسان^(٦)،

==

منها على شيء. وسرد له ابن عدى عدة أحاديث، ثم قال: أرجو أنه لا بأس به عن غير زمعة. وقال يحيى بن معين وأبو زرعة: ثقة. وقال الحافظ: صدوق، من السادسة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤ / ص ٨٥ / ت ٤٩٢٤) والضعفاء (ج ٢ / ص ٥٥٣ / ت ٦٤٥) والثقات (ج ٣ / ص ٤٠٩ / ت ١٨١٧) والجرح والتعديل (ج ٤ / ص ١٧٥ / ت ٧٦٢) وميزان الاعتدال (ج ٣ / ص ٢٧٥ / ت ٣٤١٨) والتهذيب (ج ٢ / ص ٧٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٠٩ / ت ٢٧٧٠)

(١) عكرمة القرشي الهاشمي البربري الأصل، أبو عبد الله المدني مولى ابن عباس، سبقت ترجمته (ص، ٦٤)

(٢) (ج ٥ / ص ١٤٣ / رقمه ٨٤٧٩)

(٣) (ج ٥ / ص ١١٩ / رقمه ٤٨٤٤)

(٤) (ج ٤ / ص ٢١٦ / رقمه ٥٢٩٨)

(٥) محمد بن العلاء بن كريب، أبو كريب الهمداني، من أهل الكوفة. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة سبع وأربعين ومائتين، وهو ابن سبع وثمانين سنة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ١ / ص ٢٠٥ / ت ٦٤٤) والثقات (ج ٥ / ص ٤٦٣ / ت ٣٤١٦) والسير (ج ١١ / ص ٣٩٤ / ت ٨٦) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٦٧) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٠٦ / ت ٦٩٨٥)

(٦) مختار بن غسان بن مختار التمار الكوفي العبدي. قال الحافظ: مقبول، من التاسعة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٣١٢ / ت ١٤٤٤) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٤١ / ت ٧٣٥٢)

قال: نا عيسى بن مسلم أبو داود ^(١)، عن عبد الأعلى ابن عامر. ^(٢) عن أبي عبد الرحمن السلمي ^(٣) عنه رضي الله عنه.

ثم قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن أبي عبد الرحمن السلمي، إلا عبد الأعلى، تفرد به: عيسى بن مسلم، ولا يروى عن علي إلا بهذا الإسناد".
وقال أبو نعيم: "غريب من حديث أبي عبد الرحمن، لم نكتبه إلا من حديث أبي داود الضمري تفرد به مختار".

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ^(٤) وقال: "وفيه عيسى بن مسلم الطهوي، قال أبو زرعة: لين، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي يكتب حديثه، وبقية رجاله ثقات إن شاء الله".

(١) عيسى بن مسلم، أبو داود الطهوي الكوفي الأعمى. قال أبو زرعة: لين. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي يكتب حديثه. وقال الدارقطني: متروك. وقال الحافظ: لين الحديث، من السابعة.

مصادر الترجمة: مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٢٨٨ / ت ١٥٩٩) و ميزان الاعتدال (ج ٣ / ص ٣٢٣ / ت ٦٦٠٥) و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٣٦٧) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٠٨ / ت ٥٩٨٨)

(٢) عبد الأعلى بن عامر الثعلبي. قال ابن حبان: كان ممن يخطئ ويقلب، فكثير ذلك في قلة روايته، فلا يعجبنى الاحتجاج به إذا انفرد، على أن الثوري كان شديد الحمل عليه. وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال أحمد: ضعيف الحديث. وقال أبو حاتم: ليس بقوي. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث ربما رفع الحديث، وربما وقفه. وقال يحيى: تعرف وتنكر. وقال النسائي: ليس بذاك القوي. وقال الحافظ: صدوق يهم، من السادسة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ص ٣٤٣ / ت ٧٨١٤) و الضعفاء الصغير (ص ٨٠ / ت ٢٣٠) و المجروحين (ج ٢ / ص ١٤٠ / ت ٧٦٩) و الجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٢٥ / ت ١٣٤) و الكامل (ج ٦ / ص ٥٤٧ / ت ١٤٦٤) و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٦٤) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٣٤ / ت ٤١٥٢)

(٣) عبد الله بن حبيب بن ربيعة بالتصغير، أبو عبد الرحمن السلمي، الكوفي القاري. قال شعبة وأبو حاتم: لم تثبت روايته عن علي. وقال ابن عبد البر هو عند جميعهم ثقة. وقال الحافظ: ثقة ثبت، من الثانية، مات بعد السبعين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ٢٥٥ / ت ١٩٨٢) و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣١٩) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٨٨ / ت ٣٦٢١)

(٤) (ج ١٠ / ص ٤٠١ / رقمه ١٨١٩٧)

قلت: هذا الإسناد فيه، مختار بن غسان التمار مقبول، ولم يتابعه أحد، وعيسى بن مسلم لين الحديث، وعبد الأعلى بن عامر الثعلبي، يهم، فهو إسناد ضعيف.

٧٣ [١٥]. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لَا يَحِلُّ ثَمَنُ الْكَلْبِ، وَلَا

حُلْوَانُ الْكَاهِنِ، وَلَا مَهْرُ الْبَغِيِّ).

هذا الحديث رواه ابن وهب^(١)، حدثني معروف بن سويّد الجذامي^(٢)، عن علي بن

رباح اللخمي^(٣)، عنه رضي الله عنه.

ورواه عن ابن وهب - أحمد بن صالح ويونس بن عبد الأعلى ومحمد بن عبد الله بن

الحكم -.

فأما حديث أحمد بن صالح، فرواه أبو داود^(٤)، عنه به.

وأما حديث يونس بن عبد الأعلى، فرواه النسائي^(٥)، عنه به.

وأما حديث محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، فرواه البيهقي^(٦) من طريق أبي زكريا بن

أبي إسحاق ثنا أبو العباس الأصم، عنه، به.

(١) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، مولاهم، أبو محمد المصري، سبقت ترجمته (ص، ١٠٥)

(٢) معروف بن سويّد الجذامي أبو سلمة البصري. ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: مقبول، من السابعة، مات سنة خمسين ومائة تقريباً.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧ / ص ٢٩١ / ت ١١١٥٧) والثقات (ج ٤ / ص ٣١٨ / ت ٤٦٩٧) وتهذيب الكمال (ج ١٨ / ص ٢٥٠ / ت ٦٦٨٠) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١١٩) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٦٩ / ت ٧٦٥٢)

(٣) علي بن رباح اللخمي، والد موسى مصري، والمشهور فيه علي بالتصغير، قال العجلي والنسائي: ثقة. وقال أحمد: ما علمت إلا خيراً. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من صغار الثالثة، مات سنة بضع عشرة ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ٣٦١ / ت ٢٧٨٠) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ١٨٦ / ت ١٠٢٠) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١٦١) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٢ / ت ٥٣١٣)

(٤) كتاب: البيوع، باب: في أثمان الكلاب (ج ٣ / ص ٤٨٦ / رقمه ٣٤٨٤)

(٥) كتاب: الصيد، باب: النهي عن ثمن الكلب (ج ٧ / ص ٢١٦ / رقمه ٤٣٠٤)

(٦) (ج ٨ / ص ٣٠٥ / رقمه ١١١٧٥)

وهذا الإسناد فيه معروف الجذامي، مقبول، ولم يتابعه أحد، فهو إسناد ضعيف، والحديث صحيح لغيره، وعقبة بن عمرو الأنصاري بمعناه في الصحيحين.

٧٤ [١٦]. عن أبي الدرداء رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (من تكهن أو تقسم، أو تطير

طيرة، فرده عن سفره، لم ينظر إلى الدرجات من الجنة يوم القيامة).

رواه البيهقي في شعب الإيمان^(١) عن أبي الحسن العلوي^(٢)، أخبرنا أبو الأحرز محمد بن عمر بن جميل الأزدي^(٣)، أخبرنا إبراهيم بن الهيثم البلدي^(٤)، حدثنا إبراهيم ابن مهدي^(٥)، حدثنا أبو الحياة^(٦)، عن عبد الملك بن عمير، عن رجاء بن حيوة عنه رضي الله عنه.

(١) (ج ٢ / ص ٤٠٢ / رقمه ١١٣٤)

(٢) محمد بن الحسين بن داود بن علي العلوي، أبو الحسن. قال الذهبي: الإمام السيد، المحدث الصدوق، مسند خراسان. وقال الحاكم: هو ذو الهمة العالية، والعبادة الظاهرة. مات في جمادى الآخرة سنة إحدى وأربع مئة.

مصدر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٧ / ص ٩٨ / ت ٦٠)

(٣) أبو الأحرز، محمد بن عمر بن جميل الأزدي، الطوسي، مقبول.

ذكره ابن ماكولا في (الإكمال ج ١ / ٢٨-٢٩)

(٤) إبراهيم بن الهيثم البلدي، أبو إسحاق، قال ابن عدي: أحاديثه مستقيمة سوى حديث الغار، فقالوا منه. وقال الخطيب: هو ثقة ثبت عندنا لا يختلف شيوخنا فيه، وما حكاه ابن عدي من الإنكار عليه، لم أر من علمائنا أحداً يعرفه ولا يؤثر قدحاً فيه. مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٥٤ / ت ٣٥١) والكمال (ج ١ / ص ٤٤٣ / ت ١١٥) وتاريخ بغداد (ج ٦ / ٢٠٤ / ت ٣٢٦٣) ولسان الميزان (ج ١ / ١٨١ / ت ٣٧٧)

(٥) إبراهيم بن مهدي المصيصي، قال أبو حاتم و ابن قانع: ثقة. وقال ابن معين: ما أراه يكذب. وقال العجلي: حدث بمناكير. وقال الحافظ: مقبول، من العاشرة، مات سنة أربع و قيل: خمس وعشرين ومائتين.

مصادر الترجمة: التأريخ الكبير (ج ١ / ص ٣١٣ / ت ١٠٤٤) والجرح والتعديل (ج ١ / ص ٢٢٨ / ت ٧٠) والثقات (ج ٥ / ص ٤٤ / ت ٢٧٦) والجرح والتعديل (ج ٢ / ص ١٣٨ / ت ٤٤٧) وتهذيب الكمال (ج ١ / ص ٤٣٦ / ت ٢٤٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٥٩ / ت ٢٨٦)

(٦) يحيى بن يعلي بن حرملة التيمي، أبو الحياة. قال ابن معين: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة من الثامنة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٥٨٥ / ت ٤٣٠٨) والجرح والتعديل (ج ٩ / ص ١٩٦ / ت ٨١٩) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٠٠) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٦٩ / ت ٨٦٤٦)

وكذلك رواه عن رقة بن مسقلة^(١)، وعكرمة بن إبراهيم^(٢)، عن عبد الملك بن عمير. وهذا الإسناد في الطريق الأول: إبراهيم المصيصي، مقبول، وقد تابعه رقة بن مسقلة، وهو ثقة. وفي الطريق الثاني: عكرمة بن إبراهيم، ضعيف يقلب الأخبار، ولكن تابعه أبو الحياة، وهو ثقة، ومدار هذا الإسناد على عبد الملك بن عمير تغير حفظه، ولم يصرح بالسماع، فهو إسناد ضعيف.

٧٥ [١٧] عن أبي أمامة الباهلي^(٣)، عن رسول الله ﷺ أنه قال: (إن إبليس لما نزل الأرض. قال: يا رب، أنزلني الأرض وجعلني رجيماً، أو كما ذكر، فاجعل لي بيتاً. قال: الحمام. قال: فاجعل لي مجلساً. قال: الأسواق ومجامع الطرق. قال: اجعل لي طعاماً. قال: ما لم يذكر اسم الله عليه. قال: اجعل لي شرباً. قال: كل مسكر. قال: اجعل لي مؤذناً. قال: المزامر. قال: اجعل لي قرآناً. قال: الشعر. قال: اجعل لي كتاباً. قال: الوشم. قال: اجعل لي حديثاً. قال: الكذب. قال: اجعل لي رسلاً. قال: الكهان. قال: اجعل لي مصيد. قال: النساء).

هذا الحديث رواه سعيد بن أبي مريم^(٣)، قال: حدثنا

(١) رقة بن مسقلة، ويقال: مصقلة العبدي، قال أحمد: شيخ ثقة من الثقات مأمون. وقال ابن معين والنسائي والدارقطني والعجلي: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح. وقال الحافظ: ثقة مأمون وكان يمزح، من السادسة. مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٣/ص ٢٨٩/ت ٤٠٤٨) والجرح والتعديل (ج ٣/ص ٥٢٢/ت ٢٣٥٨) وتهذيب الكمال (ج ٦/ص ٢٢٣/ت ١٩٠٦) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٦١١) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٤٨/ت ٢١٣٥).

(٢) عكرمة بن إبراهيم الأزدي. قال ابن حبان: كان ممن يقلب الأخبار، ويرفع المراسيل. لا يجوز الاحتجاج به. وقال يحيى وأبو داود: ليس بشيء، وقال النسائي: ضعيف، وقال العجلي: يخالف في حديثه، في حفظه اضطراب. مصادر الترجمة: الكامل (ج ٦/ص ٤٨٦/ت ١٤١٣) والضعفاء للعجلي (ج ٤/ص ٤٩٢/ت ١٤٢٠) والميزان (ج ٥/ص ١١٢/ت ٥٧١٤).

(٣) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم المعروف بابن أبي مريم الجمحي، كنيته أبو محمد من أهل مصر. وثقه أحمد والعجلي وأبو حاتم وأبو داود ويونس وابن معين. وقال النسائي: لا بأس به. وقال الحافظ: ثقة ثبت فقيه، من كبار العاشرة، مات سنة أربع وعشرين ومائتين، وله ثمانون سنة.

يحيى بن أيوب^(١)، قال: أخبرني ابن زحر^(٢) عن علي بن يزيد^(٣)،

==

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ١ / ص ٣٩٦ / ت ٥٨١) و الثقات (ج ٥ / ص ١٨٥ / ت ١٣٤٩) والجرح والتعديل (ج ٤ / ص ١٣ / ت ٤٩) وتهذيب الكمال (ج ٧ / ص ١٦٤ / ت ٢٢٣٥) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٢) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٨٥ / ت ٢٥٢٤)

(١) يحيى بن أيوب الغافقي، أبو العباس المصري. اختلف فيه فوثقه البخاري و يعقوب بن سفيان وابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: محله الصدق. وقال الساجي: صدوق يهمل. وقال ابن عدي: صدوق لا بأس به. وقال النسائي: ليس به بأس، وقال مرة: ليس بالقوي. وضعفه أحمد و ابن سعد والدارقطني والإسماعيلي وأحمد بن صالح. ومن استعراض أقوالهم؛ فإن من وثقه، وثقه من جهة صدقه أو إذا حدث من كتاب، والجرحين أكثر عدداً ولم يخالفوهم من جهة العدالة، وإنما من جهة الضبط، إلا قول مالك: كذاب. انفرد بها عن غيره، وما نسبته إليه الجارحون قد يقع من الصدوق. قال الحافظ: صدوق ربما أخطأ، من السابعة، مات سنة ثمان وستين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ١٣٩ / ت ١٢٢٥٧) والجرح والتعديل (ج ٩ / ص ١٢٧ / ت ٥٤٢) والكمال (ج ٩ / ص ٥٤ / ت ٢١١٣) وتهذيب الكمال (ج ٢٠ / ص ٣٥ / ت ٧٣٨٦) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٤٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٥٠ / ت ٨٤٦١)

(٢) عبيد الله بن زحر الضمري الإفريقي، الكتاني، قال البخاري: مقارب الحديث. وقال العجلي: يكتب حديثه وليس بالقوي. وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، يروى الموضوعات عن الأثبات، وإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لا يكون متن ذلك الخبر إلا مما عملت أيديهم. وقال ابن حجر: وليس في الثلاثة من أتم إلا علي بن يزيد وأما الآخرون فهما في الأصل صدوقان، وإن كانا يخطئان. وضعفه يحيى بن معين وأحمد. وقال أحمد بن صالح: ثقة. وقال علي بن المديني: منكر الحديث. وقال أبو حاتم و الحاكم: لين الحديث. وقال أبو زرعة: لا بأس به، صدوق. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن عدي: ويقع في أحاديثه ما لا يتابع عليه. وقال أبو مسهر: هو صاحب كل معضلة. وقال الدارقطني: ضعيف. قال الحافظ: صدوق يخطئ، من السادسة.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ٢ / ص ١١٠ / ت ١١٥٦) والمجروحين (ج ٢ / ص ٢٨ / ت ٦٠٣) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٣١٥ / ت ١٤٩٩) وتهذيب الكمال (ج ١٢ / ص ١٩٠ / ت ٤٢١٦) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٩٣ / ت ٤٨١٦)

(٣) علي بن يزيد، أبو عبد الملك الألهاني الدمشقي. ضعفه وأقوالهم فيه بين الترك، والنكارة، والضعف الشديد إلا قول ابن عدي: وهو في نفسه صالح إلا أن يروي عنه ضعيف فيؤتى من قبل ذلك الضعيف. وقال الحافظ: ضعيف، من السادسة، مات سنة بضع عشرة ومائة.

==

عن القاسم^(١)، عنه عليه السلام ورواه عن سعيد- يحيى بن أيوب، ومحمد بن عبد الملك-.

فأما حديث يحيى فرواه الطبراني في المعجم الكبير^(٢) عنه، به.

وأما حديث محمد، فرواه الطبري في تهذيب الآثار^(٣) حدثنا المثني بن إبراهيم الآملي، به.

قلت: هذا الإسناد فيه، علي بن يزيد الألهماني الدمشقي، متروك، متهم بالوضع. وبه أعلى

الهيثمي^(٤). وعبيد الله بن زحر والقاسم بن عبد الرحمن تكلم فيهما، فهو إسناد ضعيف جداً،

وقد ضعفه العراقي في تخريج إحياء علوم الدين^(٥).

==

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٦ / ص ١٢٧ / ت ٢٤٧٠) والضعفاء (ج ٤ / ٢٨٢ / ت ١٢٦٤) والضعفاء والمتروكين (ص ١٨٠ / ت ٤٥٥) والمجروحين (ج ٢ / ٨٥ / ت ٦٨١) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٢٠٨ / ت ١١٤٢) والكمال (ج ٦ / ص ٣٠٥ / ت ١٣٣٨) وتهذيب الكمال (ج ١٣ / ص ٤٢٤ / ت ٤٧٣٨) والتقريب (ج ٢ / ص ٥٢ / ت ٥٤٠٤)

(١) القاسم بن عبد الرحمن الشامي، أبو عبد الرحمن الدمشقي، مولى آل أبي ابن حرب الأموي. قال البخاري: روي عنه أحاديث مقاربة. وقال أحمد: في حديثه مناكير. وقال ابن معين: ثقة. وقال يعقوب بن سفيان والترمذي ويعقوب بن شيبة: ثقة. وقال أبو حاتم: حديث الثقات عنه مستقيم لا بأس به وإنما ينكر عنه الضعفاء. وقال الغلابي: منكر الحديث. وقال ابن حبان: كان يروي عن الصحابة المعضلات، ويأتي عن الثقات بالأشياء المقلوبات حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها. وقال الحافظ: صدوق، يرسل كثيراً، من الثالثة، مات سنة اثني عشرة ومائة.

مصادر الترجمة: العلل ومعرفة الرجال (ج ١ / ص ٥٦٥ / ت ١٣٥٣) والتاريخ الكبير (ج ٧ / ص ٤٨ / ت ١٠٠٥٠) والمجروحين (ج ٢ / ص ٢١٤ / ت ٨٧٣) وتهذيب الكمال (ج ١٥ / ص ١٦١ / ت ٥٣٨٦) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٢٥ / ت ٦١٤٧)

(٢) (ج ٨ / ص ٢٠٧ / رقمه ٧٨٣٧)

(٣) (ج ٢ / ص ١٨ / رقمه ١٧١٣)

(٤) (ج ٨ / ص ١٥٢ / رقمه ١٣٢٩٨)

(٥) (ج ٤ / ص ١٥٥٧ / رقمه ٢٣٩٦)

٧٦ [١٨]. عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: (مَنْ أَتَى

كَاهِنًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ حُجِبَتْ عَنْهُ التَّوْبَةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ صَدَّقَهُ بِمَا قَالَ كَفَرَ).

رواه الطبراني في الكبير، ^(١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ^(٢)، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَاسِطِيُّ ^(٣)

ثَنَا يَحْيَى

ابن الْحَجَّاجِ ^(٤)، ثَنَا عِيسَى بْنُ سِنَانٍ ^(٥)، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ بَشِيرٍ ^(٦)، عَنْهُ.

(١) (ج ٢٢ / ص ٦٩ / رقمه ١٦٩)

(٢) علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور الحافظ، الصدوق، أبو الحسن البغوي، شيخ الحرم ومصنف المسند. قال الذهبي: ثقة، ولكنه يطلب على التحديث، ويعتذر بأنه محتاج. قال الدارقطني: ثقة مأمون. وقال أبو حاتم: صدوق.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٥ / ص ١٧٣ / ت ٥٨٨٨) ولسان الميزان (ج ٥ / ص ٥٣ / ت ٥٩٠٤)

(٣) سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَاسِطِيُّ. كذبه يحيى وابن عدي وصالح جزرة، وضعفه النسائي، وقال أبو حاتم: متروك، وقال البخاري: فيه نظر.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤ / ص ٢٣ / ت ٤٦٥١) والضعفاء (ج ٢ / ص ٤٩١ / ت ٦٠٣) والجرح والتعديل (ج ٤ / ص ١٠١ / ت ٤٥٥) وميزان الاعتدال (ج ٣ / ص ٢٧٧ / ت ٣٤٢٤)

(٤) يحيى بن أبي الحجاج الأهتمي، المنقري، أبو أيوب البصري. قال النسائي وابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي. وقال ابن حبان: ربما أخطأ. وقال ابن عدي: لا أرى بحديثه بأساً. وقال الحافظ: لين الحديث، من التاسعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٥٨١ / ت ٤٢٧٧) والجرح والتعديل (ج ٩ / ص ١٣٩ / ت ٥٨٨) والكمال (ج ٩ / ص ٦٤ / ت ٢١١٦) وتهذيب الكمال (ج ٢٠ / ص ٥٣ / ت ٧٤٠١) وميزان الاعتدال (ج ٧ / ص ١٦٧ / ت ٩٤٨٧)

والكاشف (ج ٣ / ص ٢٣٩ / ت ٦٢٣٣) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٤٧) والتقريب (ج ٢ / ص ٣٥٢ / ت ٨٤٧٨)

(٥) عيسى بن سنان الحنفي، أبو سنان. وضعفه الأئمة في الحديث، ووصفه ابن خراش بالصدق. وقال الحافظ: لين الحديث، من السادسة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٦ / ص ١٩٩ / ت ٨٨٣٣) والضعفاء للعقيلي (ج ٤ / ص ٥٠٤ / ت ١٤٢٨) والثقات (ج ٤ / ص ١٤٦ / ت ٣٣٨٢) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٢٧٧ / ت ١٥٣٧) وتهذيب الكمال (ج ١٤ / ص ٥٤٣ / ت ٥٢١١)

وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٣٥٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٠٤ / ت ٥٩٥٤)

(٦) أبو بكر بن بشير، حدث عن: واثلة بن الأسقع، عداده في أهل الشام. روى عنه: عيسى بن سنان.

فتح الباب في الكنى والألقاب (ج ١ / ص ١٤١ / ت ١٠٥٣)

وهذا إسناد ضعيف جداً؛ لحال سليمان الواسطي متروك، ويحيى المنقري لين الحديث، وعيسى بن سنان الحنفي لين الحديث وضعفه جداً الألباني.^(١)

٧٧ [١٩]. وله طريق ثان عند الطبراني في الكبير^(٢) حدثنا إبراهيم

ابن مُحَمَّد بن عِرْقِ الْجَمْصِيِّ^(٣)، ثنا مُحَمَّد بن مُصَفَّى^(٤)، ثنا بَقِيَّةُ^(٥)، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَيْسَى بن سِنَانٍ، عَنْ وَائِلَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مِنْ رَجُلٍ

(١) ضعيف الترغيب والترهيب (ج ٢ / ص ٢٧ / رقمه ١٧٩٣)

(٢) (ج ٢٢ / ص ٩٤ / رقمه ٢٢٥)

(٣) إبراهيم بن مُحَمَّد بن عِرْقِ الْجَمْصِيِّ، قال ابن حجر: شيخ للطبراني غير معتمد.

مصادر الترجمة: لسان الميزان (ج ١ / ١٥٤ / ت ٣١٦)

(٤) محمد بن مصفى بن بهلول القرشي، أبو عبد الله الحمصي، الحافظ. قال صالح بن محمد: حدث بمنكير، وأرجو أن يكون صدوقاً. وقال النسائي: صالح. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال أبو زرعة: يدلّس تدليس التسوية. وقال الحافظ: صدوق، له أوهام، وكان يدلّس، من العاشرة، مات سنة ست وأربعين ومائتين.

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ٥ / ص ٤٠٥ / ت ١٧١٧) و ميزان الاعتدال (ج ٦ / ص ٣٣٩ / ت ٨١٨٧) ولسان الميزان (ج ٩ / ص ١٤٦ / ت ١٤٣٧١) وتهذيب الكمال (١٧ / ص ٢٤٤ / ت ٦٢٠٢) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٧٠٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢١٧ / ت ٧٠٩٤)

(٥) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي، أبو يُحْمَد. اختلف فيه فوثقه بعضهم إن حدث عن ثقات وصرح بالسماع، وضعفه آخرون إن لم يصرح بالسماع أو حدث عن غير معروفين. وتفصيل حاله فيما قاله ابن حبان: تتبعته أحاديثه فرأيت ثقة مأموناً، ولكنه كان مدلساً، فروى عن الثقات الذين رأهم ما سمع من أقوام كذابين ضعفاء متروكين وأسقط الواهي بينهما، وامتنح بقية بتلاميذ له كان يسقطون الضعفاء من حديثه، ويسوونه، فالتزق ذلك كله به. وقال نحوه أبو أحمد الحاكم. وقال ابن المديني: ضعيف جداً إذا روى عن أهل الحجاز. وقال البيهقي: أجمعوا على أن بقية ليس بحجة. وقال الحافظ في طبقات المدلسين: وكان كثير التدليس عن الضعفاء والجهوليين وصفه الأئمة بذلك. وقال في التقريب: صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء، من الثامنة، مات سنة سبع وتسعين ومائة، وله سبع وثمانون.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٢ / ص ١٣٢ / ت ٢٠١٢) والعلل ومعرفة الرجال (ج ٢ / ص ٣٦٦ / رقمه ٢٦٢٤) والجروحين (ج ١ / ص ٢٢٩ / ت ١٥٩) و ضعفاء العقيلي (ج ١ / ص ٤٥٥ / ت ٢٠٥) وتهذيب الكمال (ج ٣ / ص ١٢٥ / ت ٧٢٦) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٢٣٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١١٢ / ت ٨٢٤)

يَأْتِي كَاهِنًا فَيَسْأَلُهُ إِلَّا حُجِبَتْ مِنْهُ التَّوْبَةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ هُوَ آمَنَ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ).

فهذا إسناد ضعيف جداً؛ لحال إبراهيم الحمصي، فهو غير معتمد ومحمد بن مصفى له أوهام ويدلس ولكنه صرح بالتحديث، وببقية كثير التدليس، ولم يصرح بالسماع، وعيسى بن سنان لين الحديث.

٧٨ [٢٠]. عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (من أتى كاهناً فصدقه بما يقول ، فقد برئ مما أنزل على محمد ﷺ ، ومن أتاه غير مصدق له ، لم يقبل له صلاة أربعين يوماً).

رواه الطبراني في الأوسط ^(١) عن محمد بن الحسن ^(٢)، نا محمد بن أبي السري ^(٣)، نا رَشْدِينُ بنُ سعد ^(٤)،

(١) (ج ٦/ ص ٣٧٨/رقمه ٦٦٧٠)

(٢) محمد بن الحسن بن دريد، أبو بكر النحوي، البصري، قال الدارقطني: تكلموا فيه، وقال أبو منصور الأزهرى اللغوي: دخلت على ابن دريد فرأيتته سكران.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٦/ص ١١٥/ت ٧٤١١) وبلغة القاصي والداقي (ص ٢٧٧)

(٣) محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن بن حسان القرشي الهاشمي ، أبو عبد الله بن أبي السري العسقلاني. قال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم : لين الحديث. وقال ابن عدي: كثير الغلط. وذكره ابنُ حِبَّان في كتاب الثقات، وقال: كان من الحفاظ. وقال مسلمة: كان كثير الوهم وكان لا بأس به. وقال الذهبي: حافظ. وقال الحافظ: صدوق عارف، له أوهام كثيرة، من العاشرة، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٤٤٩ ت ٣٣١٥) والجرح والتعديل (ج ٨/ص ١٠٥ ت ٤٥٢) والكشف (ج ٣/ص ٧٤ ت ٥١٩٥) وتهذيب الكمال (ج ١٧/ص ١٨٧ ت ٦١٦٧) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٦٨٦) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٢١٣ ت ٧٠٤٩)

(٤) رَشْدِين بن سعد بن مفلح بن هلال المهري، أبو الحجاج المِصْرِي، ضعفه جداً. وقال الحافظ: ضعيف، من السابعة، مات سنة ثمان وثمانين ومائة، وله ثمان وسبعون سنة.

عن جرير بن حازم^(١)، عن قتادة، عنه عليه السلام، وقال: "لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا جرير بن حازم، ولا عن جرير إلا رشدين، تفرد به محمد بن أبي السري". وهذا الإسناد فيه، محمد بن الحسن بن دريد تكلموا فيه، ومحمد بن المتوكل، كثير أوهام، وقد تفرد برواية هذا الحديث، ورشدين بن سعد مجمع على ضعفه، وجرير بن حازم ضعفه في روايته عن قتادة؛ فهو إسناد ضعيف جداً.

٧٩ [٢١]. عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ، وَإِنَّمَا الْجِلْمُ بِالتَّحَلُّمِ، مَنْ يَتَحَرَّى الْخَيْرَ يُعْطَهُ، وَمَنْ يَتَّقِ الشَّرَّ يُوقَهُ، ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ لَمْ يَسْكُنِ الدَّرَجَاتِ الْعُلَا، وَلَا أَقُولُ لَكُمْ الْجَنَّةَ: مَنْ تَكْهَنَ، أَوْ اسْتَقْسَمَ، أَوْ رَدَّهُ مِنْ سَفَرٍ تَطِيرُ). رواه الطبراني في الكبير^(٢)، عن إبراهيم^(٣)، قال: نا إسحاق بن عمر المؤدب^(٤).

==

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٣ / ص ٢٨٧ / ت ٤٠٣٩) و الضعفاء (ج ٢ / ص ٣٥٤ / ت ٥١٢) والمجروحين (ج ١ / ص ٣٧٩ / ت ٣٥١) والجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٥١٣ / ت ٢٣٢٠) وتهذيب الكمال (ج ٦ / ص ٢٠٦ / ت ١٨٩٤) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦٠٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٤٦ / ت ٢١٢١) (١) جرير بن حازم، أبو النضر الأزدي العتكي، بصري. مجمع على ثقته، إلا في حديثه عن قتادة فقد ضعفه فيه. وقال الحافظ: ثقة، لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظه، وهو من السادسة، مات سنة سبعين ومائة بعدما اختلط، لكن لم يحدث في حال اختلاطه.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ١ / ص ٢٦٦ / ت ٢١٤) والتاريخ الكبير (ج ٢ / ص ١٩٦ / ت ٢٢٣٤) والضعفاء (ج ١ / ص ٥٢٧ / ت ٢٤٥) والثقات (ج ٥ / ص ٢٥٨ / ت ٦٢٥) والجرح والتعديل (ج ٢ / ص ٥٠٤ / ت ٢٠٧٩) والكمال (ج ٢ / ص ٢٤٤ / ت ٣٣٣) وتهذيب الكمال (ج ٣ / ص ٣٤٤ / ت ٨٩٦) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٢٩٤) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٣١ / ت ١٠١٠) (٢) (ج ٢٠ / ص ٢٥٨ / رقمه ١٧٦٣)

(٣) إبراهيم بن أحمد بن عمر بن حفص، أبو إسحاق الوكيعي، مولى حذيفة. قال عنه الدارقطني: ثقة. وأحسن القول فيه عبد الله بن أحمد.

مصادر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ٦ / ص ٦ / ت ٣٠٣٤)

(٤) إسحاق بن عمر المؤدب، مولى قريش، أبو يعقوب. قال الحافظ: صدوق، من العاشرة.

==

قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْهَمْدَانِيُّ^(١)، قَالَ: نَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ^(٢) عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَوَةَ^(٣)، عَنْهُ عليه السلام.

ثم قال الطبراني: "لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سُفْيَانَ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ".

وهذا الإسناد ضعيف جداً، لحال محمد بن الحسن، واختلاط عبد الملك بن عمير وإرساله.

==

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٢ / ص ٢٣٠/٨٠٢) وتهذيب الكمال (ج ٢/ص ٦٥/٣٦٧) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ١٢٥) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٧٢/٤٢١)

(١) محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني ثم المعشاري، أبو الحسن الكوفي، نزيل واسط. ضعفه ؛ إلا ما كان من قول ابن عدي: مع ضعفه يكتب حديثه. وقال الحافظ: ضعيف، من التاسعة.

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ٥ / ص ٢٣٢/١٦٠٨) والكامل (ج ٧/ص ٣٧٢/١٦٥٦) وتهذيب الكمال (ج ١٦/٢١٠/٥٧٤٠) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٤٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٦٤/٦٥٢٧)

(٢) عبد الملك بن عمير بن سويد بن جارية، أبو عمر القرشي الكوفي، وثقه الأئمة إلا قول ابن معين: مختلط. وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث جداً مع قلة حديثه، وقد غلط في كثير منها، وليس بحافظ هو صالح، تغير حفظه قبل موته. وقد رد الذهبي قول ابن معين بقوله: ما اختلط الرجل ولكنه تغير تغير الكبير. ثم إن ابن معين نفسه قال: ثقة إلا أنه أخطأ في حديث أو حديثين. وقال إسحاق بن منصور: ضعفه أحمد جداً. وقال الحافظ: ثقة فقيه، تغير حفظه، وربما دلس، من الثالثة، مات سنة ست وثلاثين ومائة، وله مائة وثلاث سنين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ص ٢٦٧/٧٤٥٧) والثقات (ج ٢/ص ٣٢٩/٢٥٢٩) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٣٦١/١٧٠٠) وتهذيب الكمال (ج ١٢/ص ٧٢/٤١٢٨) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٦٢٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٨٢/٤٧٠٢)

(٣) رجاء بن حيوة الكندي الشامي، كنيته أبو المقدام، قال ابن سعد: كان ثقة فاضلاً كثير العلم. وقال العجلي والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر: وروايته عن أبي الدرداء مرسله. وقال الحافظ: ثقة فقيه، من الثالثة، مات سنة اثني عشرة ومائة.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ١ / ص ٣٦٠/٤٧٣) و التاريخ الكبير (ج ٣ / ص ٢٦٦/٣٩٥٦) والثقات (ج ٢/ص ١٤١/١٠٩٨) والجرح والتعديل (ج ٣/ص ٥٠١/٢٢٦٦) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦٠٢) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٤٤/٢٠٩٨)

٨٠ [٢٢]. عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: "إن العرافين كهان العجم، فمن آمن

بكاهن، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ" رواه أبو داود الطيالسي ^(١) حدثنا المسعودي ^(٢)

عن جامع بن شداد عن الأسود بن هلال عنه رضي الله عنه.

وهذا الإسناد فيه، المسعودي اختلط وسمع منه أبو داود الطيالسي بعد الاختلاط، فهو إسناد ضعيف.

وعنه رضي الله عنه قال: "من أتى كاهناً، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ"

هذا الحديث رواه أبو إسحاق ^(٣)، عن هبيرة بن يريم ^(٤) عنه رضي الله عنه.

(١) (ج ١ / ص ١٩٧ / رقمه ٣٨٢)

(٢) عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المسعودي الكوفي: أخو أبي العميس عتبة بن عبد الله المسعودي. أحد الأئمة الكبار سيء الحفظ، اختلط والضابط فيه أن سماع من سمع منه بالكوفة ومن سمع منه زمن أبي جعفر صحيح، أما من سمع ببغداد أو في زمن المهدي، فليس بشيء. وقال الحافظ: صدوق اختلط قبل موته وضابطه أن من سمع منه ببغداد، فبعد الاختلاط، من السابعة، مات سنة ستين، وقيل سنة خمس وستين ومائة.

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ٣ / ص ٤٠٩ / ت ٩٣٨) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٢٥٠ / ت ١١٩٧) وتهذيب الكمال (ج ١١ / ص ٢٥٨ / ت ٣٨٥٤) وميزان الاعتدال (ج ٤ / ص ٢٩٨ / ت ٤٩١٢) والتقريب (ج ١ / ص ٤٥٣ / ت ٤٣٧٩)

(٣) عمرو بن عبد الله بن عبيد، ويقال: عمرو بن عبد الله بن علي، ويقال: عمرو بن عبد الله بن أبي شعيرة واسمه ذو يحمّد أبو إسحاق السبيعي الكوفي. وثقوه، إلا أنه نسب إليه ثلاثة أمور: التشيع، والتدليس والاختلاط بآخره. فأما الأولى: فذكر أبو إسحاق الجوزجاني أنه ممن احتملهم الناس على صدق ألسنتهم في الحديث.

وأما الثانية، فقد قال شعبة: كفيتمكم تدليس ثلاثة الأعمش وأبي إسحاق وقتادة وهو راوي هذا الحديث عنه. وأما الثالثة: فقال الذهبي: إنه شاخ ونسي ولم يختلط. وقال الحافظ: مكتر، ثقة عابد، من الثالثة، اختلط بآخره، مات سنة تسع وعشرين ومائة وقيل: قبل ذلك.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ٢ / ص ١٧٩ / ت ١٣٩٤) والثقات (ج ٢ / ص ٣٧١ / ت ٢٨٥) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٢٤٢ / ت ١٣٤٧) وميزان الاعتدال (ج ٥ / ص ٣٢٦ / ت ٦٣٩٩) وتهذيب الكمال (ج ١٤ / ص ٢٦٥ / ت ٤٩٨٤) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٢٨٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٧٩ / ت ٥٦٩٧)

(٤) هبيرة بن يريم. قال العجلي: ثقة. وقال النسائي: ليس بالقوي. وذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال ابن خراش ضعيف. وقال أبو حاتم: لا يحتج بحديثه هو شبيه بالجهول. قال ابن عدي والنسائي: أرجو أن لا بأس به. ثم قال النسائي: وقد روى غير حديث منكر. وقال أحمد: لا بأس بحديثه. قال الذهبي: وثق. وقال يحيى بن معين: هو مجهول. وقال الحافظ: لا بأس به، وقد عيب بالتشيع، من الثانية.

ورواه عن أبي إسحاق - شعبة وإبراهيم بن طهمان وسفيان -.

فأما حديث شعبة، فرواه أبو داود الطيالسي^(١) عنه به.

وأما حديث إبراهيم، فرواه أبو يعلى في مسنده^(٢) حدثنا عبد الرحمن بن سلام، عنه، به.

وأما حديث سفيان، فرواه البيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق أبي محمد بن نذير

ابن جناح القاضي بالكوفة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم، ثنا أحمد بن حازم بن أبي

غرزة، أنبا الفضل بن دكين، وعبيد الله بن موسى، وثابت بن محمد الكنانى، عنه، به.

ولفظه: "من أتى ساحراً أو كاهناً أو عرافاً، فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على

محمد ﷺ"

قلت: هذا الإسناد مداره على هبيرة بن يريم، فيه كلام، وهو لا بأس به.

وتابعه قتادة عند عبد الرزاق وعلقمة عند الطبراني، فروى عبدالرزاق^(٤) عن معمر^(٥)

عن قتادة^(٦) عنه ﷺ.

==

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ١٢٣ / ت ٢٨٦٠) والجرح والتعديل (ج ٩ / ص ١٠٩ / ت ٤٥٨) والكمال (ج

٨ / ص ٤٤٩ / ت ٢٠٤٩) وتهذيب الكمال (ج ١٩ / ص ٢٢٥ / ت ٧١٤٦) والكاشف (ج ٣ / ص ٢٠٦ / ت ٦٠١٩) ولسان

الميزان (ج ٧ / ص ٤١٧ / ت ٥٠٩٠) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٦٢) والتقريب (ج ٢ / ص ٣٢١ / ت ٨١٨٠)

(١) (ج ١ / ص ١٩٦ / رقمه ٣٨١) وابن عدي (ج ٨ / ص ٤٤٩) والمطالب العالية (ج ٨ / ص ٤٠ / رقمه ٢٥٢٤)

(٢) (ج ٤ / ص ٤٨١ / رقمه ٥٣٨٦)

(٣) (ج ١٢ / ص ٢٤١ / رقمه ١٦٩٦٥)

(٤) (ج ١١ / ص ٢١٠ / رقمه ٢٠٣٤٨)

(٥) معمر بن سليمان الرقي، سبقت ترجمته في (ص ١٢١) حديث ٥٤ [٣٦]

(٦) قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز بن عمرو بن ربيعة بن عمرو بن الحارث، من أهل البصرة، كنيته أبو الخطاب،

وثقوه، وقال الحفاظ: ثقة ثبت، وهو رأس الطبقة الرابعة، مات سنة بضع عشرة ومائة.

==

وروى الطبراني في المعجم الكبير^(١) من طريق العباس بن الفضل الأسفاطي^(٢)، حَدَّثَنَا عِيسَى ابن إبراهيم البركي^(٣)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بن مُسْلِمٍ^(٤)، عَنِ الْأَعْمَشِ^(٥)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ^(٦)،

==

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧/ص ٧٥/ت ١٠١٦٥) والثقات (ج ٢/ص ٤٤٩/ت ٣٤٥١) والجرح والتعديل (ج ٧/ص ١٣٣/ت ٧٥٦) وتهذيب الكمال (ج ١٥/٢٢٤/ت ٥٤٣٤) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٤٢٨) تقريب (ج ٢/ص ١٢٩/ت ٦١٩٩)

(١) (ج ١٠/ص ٧٦/رقمه ١٠٠٠٥)

(٢) العباس بن الفضل الأسفاطي البصري، ذكره ابن نقطة في تكملة الإكمال، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال الدارقطني: صدوق.

مصادر الترجمة: تكملة الإكمال (ج ١/ص ١٨٨/ت ١٧١) واللباب (ج ١/ص ٥٤)

(٣) عيسى بن إبراهيم البركي، مولى بني هاشم. قال أبو حاتم: صدوق. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو حاتم: وهو شيخ مجهول. وقال مسلمة بن قاسم: ثقة. وقال الحافظ: صدوق، ربما وهم، من صغار العاشرة، مات سنة إحدى وستين ومائتين، وقد جاوز التسعين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٣٥٥/ت ٢٦٠٥) والجرح والتعديل (ج ٦/ص ٢٧٢/ت ١٥٠٦) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٣٥٤) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٠٣/ت ٥٩٤١)

(٤) عبد العزيز بن مسلم القسملی. قال المزي: ثقة. وقال العقيلي: في حديثه بعض الوهم. وقال ابن معين: لا بأس به. وقال أبو حاتم: صالح الحديث ثقة. وقال يحيى بن إسحاق السالحي: من الأبدال. وقال الحافظ: ثقة عابد، ربما وهم، من السابعة، مات سنة سبع وستين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥/ص ٣٠٨/ت ٧٦٥٠) والجرح والتعديل (ج ٥/ص ٣٩٤/ت ١٨٣١) وتهذيب الكمال (ج ١١/ص ٥٣٢/ت ٤٠٥٥) وميزان الاعتدال (ج ٤/ص ٣٧٣/ت ٥١٣٥) والتقريب (ج ١/ص ٤٧٥/ت ٤٦٢٢)

(٥) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولا هم، أبو محمد الكوفي الأعمش، سبقت ترجمته (ص، ٦٥)

(٦) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو بن ربيعة بن ذهل النخعي، أبو عمران الكوفي، وثقوه، وقالوا: كان يرسل. وصححو مراسيله خاصة عن ابن مسعود. وقال الحافظ: الفقيه ثقة، إلا أنه يرسل كثيراً، من الخامسة، مات سنة ست وتسعين ومائة، وهو ابن خمسين أو نحوها.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ١/ص ٣١٥/ت ١٠٥٢) والثقات (ج ٢/ص ٧/ت ١٢) وتهذيب الكمال (ج ١/ص ٤٤٨/ت ٢٦١) والكاشف (ج ١/ص ٥٢/ت ٢٢٠) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٩٢) وتقريب (ج ١/ص ٦٠/ت ٣٠١)

عَنْ عَلْقَمَةَ^(١) عَنْهُ عليه السلام .

وفي لفظ الطبراني: (يُؤْمِنُ بِمَا يَقُولُ) بدل (فصدقه بما يقول).

وهذا الإسناد فيه العباس الأسفاطي وعيسى بن إبراهيم البركي، صدوقان، فهو إسناد حسن.

وهذا الأثر ترقى به مجموع طرقه إلى درجة الصحيح لغيره. وقد صححه موقوفاً الألباني^(٢)

٨١ [٢٣]. عن علي عليه السلام أنه قال: إن هؤلاء العرافين^(٣) كهان العجم، فمن أتى كاهناً

يؤمن بما يقول، فقد برئ مما أنزل الله على محمد عليه السلام . رواه ابن أبي شيبة^(٤) من طريق أبي معاوية^(٥)

قال حدثنا الشيباني^(٦) عن جامع بن شداد^(٧) عن الأسود بن هلال^(٨) عنه عليه السلام .

(١) علقمة بن قيس النخعي، أبو شبل، قال أحمد وابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: أبطن الناس بعبد الله بن مسعود علقمة. وقال الحافظ: ثقة ثبت فقيه عابد، من الثانية، مات بعد الستين، وقيل: بعد السبعين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٦/ص ٣٤٩/ت ٩٥١٥) والثقات (ج ٢/ص ٣٨٦/ت ٢٩٦٦) وتهذيب الكمال (ج ١٣/ص ١٨٧/ت ٤٦٠١) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ١٤٠) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٦/ت ٥٢٦٠) (٢) صحيح الترغيب والترهيب (ج ٣ / ص ١٧٢ /رقمه ٣٠٤٨)

(٣) تحرفت عند ابن أبي شيبة وجاءت بالقاف ، والصواب والله أعلم كما أثبتت في المتن.

(٤) (ج ١٢ / ص ٦٦ /رقمه ٢٣٩٩١)

(٥) أبو معاوية محمد بن خازم السعدي، التميمي، سبقت ترجمته (ص، ٧٧)

(٦) سليمان بن أبي سليمان، واسمه: فيروز، ويقال: خاقان، ويقال: عمرو، أبو إسحاق الشيباني، مولاهم الكوفي، وقيل: مولى ابن عباس والأول أصح. وثق. وقال الحافظ: ثقة، من الخامسة، مات في حدود الأربعين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤ / ص ٣٧/ت ٤٧٠٢) وتهذيب الكمال (ج ٨/ص ٦٠/ت ٢٥٠٧) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٩٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣١٤/ت ٢٨٢٨)

(٧) جامع بن شداد، يكنى أبا صخرة المحاري. وثق. وقال ابن حبان: له صحبة. وقال الحافظ: ثقة، من الخامسة، مات سنة سبع، ويقال: سنة ثمان وعشرين ومائة.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ١/ص ٢٦٥/ت ٢٠٩) والجرح والتعديل (ج ٢ / ص ٥٢٩/ت ٢٢٠١) والثقات (ج ٢/ص ٦١/ت ٤٤٠) وتهذيب الكمال (ج ٣/ص ٣١٨/ت ٨٧٣) والكاشف (ج ١/ص ١٣٢/ت ٧٥٥) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ١٢٩/ت ٩٨٦)

(٨) الأسود بن هلال المحاري. وثقوه، وقال الحافظ: مخضرم ثقة جليل، من الثانية، مات سنة أربع وثمانين .

قلت: هذا الإسناد رواه ثقات إلا أبو معاوية، فإنه مضطرب في غير الأعمش، فهو إسناده ضعيف.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على أربعة وعشرين حديثاً، منها عشرة أحاديث صحيحة، من هذه الأحاديث الصحيحة، حديثان في الصحيحين، وحديثان في صحيح البخاري، وثلاثة أحاديث في صحيح مسلم، وثلاثة أحاديث في غير الصحيحين، وحديث حسن، وثلاثة عشر حديثاً ضعيفاً، منها خمسة أحاديث ضعيفة جداً.



==

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ١ / ص ٤١٥ / ت ١٤٣٦) ومعرفة الثقات (ج ١ / ص ٢٢٩ / ت ١٠٣) والجرح والتعديل (ج ٢ / ص ٢٩٢ / ت ١٠٦٨) والكاشف (ج ١ / ص ٢٥١ / ت ٤٢٦) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٧٣) والكاشف (ج ١ / ص ٨٤ / ت ٤٢٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٨٨ / ت ٥٧٨)

الفوائد والأحكام المستنبطة من الأحاديث هذا المبحث:

الأحاديث والآثار السابقة، واضحة الدلالة على أن الكهانة إدعاء لعلم الغيب والتنبؤ بما سيقع من الأمور في المستقبل، وأن مستند أصحابها ما تلقىه الشياطين إلى أوليائهم من الكهنة والعرافين من استراق السمع.

يقول الحافظ ابن حجر: "وَالْكَهَّانَةُ: ادِّعَاءُ عِلْمِ الْغَيْبِ، كَالْإِخْبَارِ بِمَا سَيَقَعُ فِي الْأَرْضِ مَعَ الْإِسْتِنَادِ إِلَى سَبَبٍ، وَالْأَصْلُ فِيهَا اسْتِرَاقُ السَّمْعِ مِنْ كَلَامِ الْمَلَائِكَةِ، فَيُلْقِيهِ فِي أُذُنِ الْكَاهِنِ".

فيزيد عليه الكاهن أو العراف ما يشاء من الكذب كما في حديث ابن عباس (وَلَكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ) و(لَكِنَّهُمْ يَرْقُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ).

وحديث عائشة رضي الله عنها: (فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ) و: (فَيَزِيدُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ).

فَيُخْلَطُ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ؛ فَيَحْصُلُ بِذَلِكَ إِخْبَارٌ عَنْ بَعْضِ الْأُمُورِ الْغَيْبِيَةِ الَّتِي تُوْحِيهَا شَيَاطِينُ الْجِنِّ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ مِنَ الْكُهْنَةِ وَالْعُرَافِينَ، فَيُظْهِرُ لِعَامَةِ النَّاسِ أَنَّ الْكَاهِنَ يَعْلَمُ الْغَيْبَ، أَوْ شَيْئاً مِنَ الْغَيْبِ الَّذِي تَفْرُدُ بِهِ رَبُّ الْعِزَّةِ وَالْجَلَالِ؛ فَتَحْصُلُ الْفِتْنَةُ، وَيُغْوِي النَّاسَ وَيُفْسِدُ عَقُولَهُمْ وَعُقَائِدَهُمْ. "وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْإِيمَانَ بِمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَمَا يُجِيءُ بِهِ هَؤُلَاءِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبٍ وَاحِدٍ، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ قَدْ يَصْدُقُ أحياناً، فَصَدَقَهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى كَذِبِهِ قَلِيلٌ مِنْ كَثِيرٍ، وَشَيْطَانُهُ الَّذِي يَأْتِيهِ بِالْأَخْبَارِ لَا يَدَّ لَهُ أَنْ يَصْدَقَهُ أحياناً لِيُغْوِي بِهِ النَّاسَ وَيُفْتِنَهُمْ بِهِ." (١)

وتقبل الناس لذلك درجات، ويتغير حكمهم بحسب نياتهم ومقاصدهم؛ لذلك كان حكم من يذهبون إلى الكهان يدور مع علته، وجاء الوعيد على قدر النية والقصد في الذهاب إلى الكهان.

فالكهانة إدعاء لعلم الغيب كفر، والذهاب إلى الكهان وتصديقهم كفر أيضاً، واختلف أهل العلم هل كفر من يصدقهم مخرج من الملة أم لا^(١)؟. ومن لم يصدق الكاهن لم يُحصَل له أجر صلاة أربعين يوماً.

قال ابن سعدي - رحمه الله - "والعلة في هذا الوعيد والتهديد، هو أن الله تعالى هو المنفرد بعلم الغيب. فمن ادعى مشاركة الله في شيء من ذلك بكهانة أو عرافة أو غيرها أو صدق من ادعى ذلك، فقد جعل لله شريكاً فيما هو من خصائصه، وقد كذب الله ورسوله.

وكثير من الكهانة المتعلقة بالشياطين لا تخلو من الشرك، والتقرب إلى الوسائط التي تستعين بها على دعوى العلوم الغيبية، فهو شرك من جهة دعوى مشاركة الله في علمه الذي اختص به، ومن جهة التقرب إلى غير الله.

وفيه إبعاد الشارع للخلق عن الخرافات المفسدة للأديان والعقول".^(٢)

ومن يمعن النظر في الأحاديث، وأقوال أهل العلم؛ فإن الذين يذهبون إلى الكهان خمسة أقسام.

القسم الأول: من يذهبون إلى الكهان والعرافين، ويصدقونهم فيما يقولون، ويطيعونهم فيما يرون.

والقسم الثاني: من يذهبون إلى الكهان أو العرافين، يسألونهم عن أشياء ولو لم يطيعوهم فيما يقولون ويعملون.

(١) تفصيله في كتب العقيدة والتفسير.

(٢) القول السديد شرح كتاب التوحيد (ج ١ / ص ١٠٢)

فهذان القسمان، ليسا موضوع هذا البحث؛ لأنهما محرمان شرعاً، وحكمهما واضح من الأدلة، وتعدت كونها ذرائع إلى الفعل والاعتقاد فالاعتقاد في القسم الأول، أما القسم الثاني، فإنه قام بفعل الذهاب إليهم، وهذا يدل على وقوع شيء من الإعجاب أو الميل إليهم. والقسم الثالث: من يذهبون إلى الكهان أو العرافين؛ ليسألوهم حتى يتحققوا من أمرهم ليحتسبوا عليهم أو يبلغوا عنهم ولاية الأمر ليقوموا عليهم، وهذا مأمور به شرعاً، لإقامة دين الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكف أذى الكهنة والعرافين عن الناس ومعرفة حقيقتهم، وبيان ضلالهم وعوارهم للناس.

القسم الرابع: من يسأل الكاهن جهلاً بالحكم، أو بما يدعيه من علم الغيب.

القسم الخامس: من يتكهن له الكاهن بغير علمه أو رضاه ويتقرب إليه الكاهن بهذا، وهذا القسم ينقسم إلى ثلاث حالات:

الحالة الأولى: من يتكهن له الكاهن، وإذا سمع كهنته صدقه، واتبع ما قال، وأطاعه فيما يرى، وهذا يتبع بالقسمين الأولين، المنهي عنهما شرعاً.

والحالة الثانية: من يتكهن له الكاهن بدون علمه، وإذا علم زجر الكاهن ونهاه وأعرض عن كلامه، ولم يطعه، فهذا يتبع القسم الثالث.

الحالة الثالثة: من يتكهن له الكاهن، فإذا أخبره الكاهن لم يصدقه، ولكن وقع في نفسه شيء من الخوف مما أخبر به الكاهن أو حصل له وسوسة؛ بأن هذه الأمور قد تكون حقيقة خاصة أنها صاحبها شيء من الحقيقة، فهذا يلحق بالقسم الرابع موضوع هذا البحث ومحوره؛ لأنها وسائل إلى الأول والثاني؛ فهي وسائل إلى ما يقدح في التوحيد؛ سواء بالشرك والكفر أو بعدم قبول الصلاة أربعين يوماً.

وقد سد الشارع الحكيم طرق الشرك ووسائله وجفف منابعه، حتى نهي النبي ﷺ كما في حديث أبي مسعود عن حلوان الكاهن، وألا يلتفت إلى ما يقولون وما يفعلون؛ لأنه يؤول إلى الشرك والاعتقاد أن عندهم علم بالغيب، والخوف منهم ومما يقولون وفي هذا صرف عن إخلاص التوحيد لله، وتصفيته وتنقيته من شوائب القوادح فيه إلى التدرج في الشرك.

"والشارع صلوات الله عليه حرم ما مضرت راححة على منفعتة، أو ما لا منفعة فيه، أو ما يخشى على صاحبه، أن يجره إلى الشرك وحرم بذل المال في ذلك، وحرم أخذه به صيانة؛ للأمة عما يفسد عليها الإيمان أو يخذشه"^(١).

قال ابن بطال^(٢): "وأما نفيه عن حلوان الكاهن فالأمة مجمعة على تحريمه؛ لأنهم يأخذون أجره مالا يصلح فيه أخذ عوض، وهو الكذب الذي يخلطونه مع ما يسترقه الجن، فيفسدون تلك الكلمة من الصدق، بمائة كذبة أو أكثر كما جاء في بعض الروايات، فلم يسغ أن يلتفت إليهم، ولذلك قال ~~الكنيسة~~: (ليسوا بشيء)".

ومما يلحق بالكهانة ويتجدد في العصور القريبة ما يلي:

أولاً: قراءة الحظ والأبراج، وله صور متعددة منها:

١. يُكتب على اليد اسم الأم، وفوقه اسم البنت وتاريخ الميلاد ثم تُفرك اليد فتظهر خطوط تُفسر على أنها على شكل اسم الزوج القادم.
٢. بعد خروج الضيف يُنظر فيما بقي من القهوة في فنجانها وبناء عليه يوصف شكله وطوله واستدارة وجهه وطباعه.
٣. قراءة الحظ في ورق الحلاوة، وعند فتح ثمرة البطيخ.
٤. الطفل الذي تجاوز سنًا معينة و تأخر في المشي تقوم جدته بالخط أمامه بالسكين وتقول: "انسدي يا بير عن الطفل الصغير" ويكون هذا يوم السبت تحديداً باعتقاد أن هذا سيدفع عنه السوء وسيمشي بعد ذلك.
٥. ضحك الطفل يعني أن الملائكة تضحك له.

(١) زاد المعاد (ج ٥ / ص ٧٨٩)

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد (ج ١ / ص ٤٥٢)

ثانياً: الاعتقاد في بعض الأمور التي تحدث وترتيب الأحداث بناءً عليها، ومن ذلك:

١. وجود بعض أوراق الشاي في الكأس يعني قرب قدوم ضيف و يتم تحديد عدد الضيوف بناءً على الموجود في الكأس.
٢. مَنْ يمشي برجل واحدة من الأطفال (من قبيل اللعب) يعني أنه سيفقد أحد والديه .
٣. حك الحواجب يعني قرب رؤية شخص آتٍ من السفر .
٤. حكة اليد اليمنى تعني قرب الحصول على رزق، وحكة اليد اليسرى تعني العكس .
٥. حكة الأنف تعني قرب أكل ذبيحة .
٦. رفة العين (الحركة اللاإرادية فيها) تعني قرب حصول مصيبة .
٧. إذا شربت المرأة في إناء مكسور يعني أن زوجها سيموت ، أو سيتزوج بأخرى ، أو ستزوج هي برجل كبير في السن.
٨. سقوط المشط يدل على حدوث مكروه.
٩. المقص المفتوح، يدل على قرب حدوث مصيبة.
١٠. فتح المقص وغلقه، يدل على فقد حبيب.
١١. من لبس ثوبه مقلوباً سيحدث له مكروه، وبعضهم يعتقد العكس كما في المثل: "من يلبس الثوب مقلوب يأتيه الخير مجلوب "

وفي هذا كله ادعاء لعلم الغيب، قصد ذلك من يقوم به أو لم يقصد، والله عَزَّوَجَلَّ يقول:

﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴾ ^(١). ويقول: ﴿ اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ ﴾ ^(٢) عَنِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ ^(٣). ويقول: ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ

(١) سورة النمل [٦٥]

(٢) سورة الرعد [٨ - ٩]

وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٣٤﴾^(١). وفيها تعلق القلب بالأشخاص الذين يقومون بذلك، وبأمور أخرى تجر إلى التطير وغيره، وهذا يقدح في توحيد المسلم ويجب سد ذرائع القدح في التوحيد واجتناب كل ما من شأنه إفساد عقيدة المسلم.

والله أعلم.



المبحث الخامس
أحاديث النهي عن التنجيم

٨٢ [١]. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا

مِنَ النُّجُومِ^(١) اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحَرِ زَادَ مَا زَادَ).

رواه أبو داود^(٢) عن مُسَدَّدٍ^(٣) وابن ماجه^(٤) - مسدد وابن ماجه - كلاهما عن أبي بكر

بْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٥). والبيهقي في السنن الكبرى^(٦) أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أنبأ أحمد بن

عبيد، ثنا إسماعيل بن إسحاق، ثنا علي بن عبد الله. - أبو بكر ابن أبي شيبة وعلي - كلاهما

عن يَحْيَى بن سَعِيد^(٧).

وأحمد^(٨) حدثنا روح^(٩).

(١) علم النجوم هو: ما يعرف بالتنجيم، هو طلب معرفة الأمور الغائبة بأمور ظاهرة للمنجم؛ فإذا ادعى بذلك علم الغيب فهو كفر؛ لأنه ادعى أمراً لا يعلمه إلا الله عز وجل. والمنجم الذي يتعلم النجوم للحكم بها وعليها وينسب التأثيرات من الخير والشر إليها كافر، نعوذ بالله من ذلك.

النهاية (ج ٢ / ص ٤٩٥) ولسان العرب (ج ١٢ / ص ٢٢٦)

(٢) كتاب: الطب، باب: في النجوم، (ج ٤ / ص ١٤٥ / رقمه ٣٩٠٥) وهو في المصنف (ج ١٣ / ص ١٦٤ / رقمه ٢٦١٥٩)

(٣) مسدد بن مسرهد.

(٤) كتاب: الأدب، باب: تعلم النجوم (ج ٣ / ص ٣١٦ / رقمه ٣٧٢٦).

(٥) عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان المروزي، سبقت ترجمته (ص، ١٧٣)

(٦) (ج ١٢ / ص ٢٤٨ / رقمه ١٦٩٨١)

(٧) يحيى بن سعيد بن فروخ القطان.

(٨) (ج ١ / ص ٦٦٧ / رقمه ٢٨٤١)

(٩) روح بن عباد بن العلاء بن حسان القيسي، أبو محمد البصري. وثقوه، وقال الخطيب كان كثير الحديث وصنف الكتب، في السنن والأحكام وجمع التفسير وكان ثقة. وقال أبو مسعود الرازي: طعن على روح بن عباد ثلاثة عشر أو اثنا عشر فلم ينفذ قولهم فيه. وقال الحافظ: ثقة فاضل، له تصانيف، مات سنة خمس أو سبع ومائتين.

مصادر الترجمة: التأريخ الكبير (ج ٣ / ص ٢٦٣ / ت ٣٩٤٦) والثقات (ج ٥ / ص ١٦٨ / ت ١٢١٧) وتهذيب الكمال

(ج ٦ / ص ٢٣٥ / ت ١٩١٣) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦١٤) و تقريب التهذيب - (ج ١ / ص ٢٤٩)

والطبراني في المعجم الكبير^(١) حدثنا الحسين بن إسحاق التستري ثنا أبو الربيع الزهراني ثنا الحارث بن عبيد الأيادي. - يحيى وروح والحارث - ثلاثتهم عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ^(٢) عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٣) عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ^(٤) عَنْهُ ﷺ.
ولفظ أحمد: (مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنْ سِحْرِ مَا زَادَ زَادَ وَمَا زَادَ زَادَ).

وهذا الإسناد جيد رجاله كلهم ثقات، والحديث صحيحه الألباني^(٥).

٨٣ [٢]. عن العباس بن عبد المطلب ﷺ قال: نظر رسول الله ﷺ إلى المدينة، فقال:

(قد طهر الله أهل هذه المدينة، ما لم تضلهم النجوم).

(١) (ج ١١ / ص ١١٠ / رقمه ١١٢٧٨)

(٢) عبيد الله بن الأخنس ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ كثيراً. وقال يحيى بن معين، وأبو داود، والنسائي: ثقة. وقال يحيى بن معين: ليس به بأس. وقال الحافظ: صدوق، من السابعة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ٢٣٦ / ت ٧٢٨٠) والثقات (ج ٤ / ص ٨٨ / ت ٢٩٣٨) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٣٠٧ / ت ١٤٦١) وتهذيب الكمال (ج ١٢ / ص ١٧٠ / ت ٤٢٠١) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٩١ / ت ٤٧٩٤)

(٣) الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث، مولى بني عبد الدار حجازي. قال ابن معين: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من السادسة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ٣٨ / ت ١١٨٤٧) وتهذيب الكمال (ج ١٩ / ص ٤٢٦ / ت ٧٣٠٨) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣١٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٤٠ / ت ٨٣٧٣)

(٤) يوسف بن ماهك، أصله من فارس سكن مكة. قال ابن معين والنسائي: ثقة. وقال ابن خراش: ثقة عدل. وذكره ابن حبان في الثقات. وعن ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة، مات سنة ست ومائة، وقيل: قبل ذلك.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ٢٥٣ / ت ١٢٧١٧) والثقات (ج ٣ / ص ١٤٣ / ت ٤٥٨٢) والجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٢٢٩ / ت ٩٦١) وتهذيب الكمال (ج ٢٠ / ص ٥٠١ / ت ٧٧٤٤) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٥٩) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٩١ / ت ٨٨٨٨)

(٥) السلسلة الصحيحة (ج ٢ / ص ٤٢٠ / رقمه ٧٩٣)

هذا الحديث رواه قيس^(١) عن يونس بن عبيد^(٢) عن الحسن^(٣) عن الأحنف بن قيس^(٤)

عنه عليه السلام.

ورواه عن قيس-أبو بلال الأشعري و الحسن بن عطية و موسى بن داود الضبي-

فأما حديث أبي بلال فرواه الطبراني في الأوسط^(٥) حدثنا أحمد^(٦) عنه، به.

(١) قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي، من ولد قيس بن الحارث، ويقال: الحارث بن قيس الأسدي الذي وثقه الثوري وشعبة، وقال أحمد وأبو داود الطيالسي و ابن نمير: كان ابنه يأخذ حديث الناس فيدخلها في فرج كتاب قيس ولا يعرف الشيخ ذلك. وقال النسائي: متروك الحديث، وقال يحيى بن معين: ضعيف الحديث لا يساوى شيئاً. وقال أبو حاتم: محله الصدق وليس بقوي يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال أبو زرعة: فيه لين، يلحق فيتلحق. وقال أحمد بن حنبل: ترك الناس حديثه؛ لأنه كان يتشيع وكان كثير الخطأ في الحديث، وقال الحافظ: صدوق تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به، من السابعة، مات سنة بضع وستين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧/ص ٤٦ / ت ١٠٠٤٢) والضعفاء والمتروكين للنسائي وضعفاء العقيلي (ج ٥/ص ١١٩ / ت ١٥٣٣) والجرح والتعديل (ج ٧/ص ٩٦ / ت ٥٥٣) وتهذيب الكمال (ج ١٣/ص ٣٠٥ / ت ٥٤٨٩) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٤٤٩) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٣٥ / ت ٦٢٥٧)

(٢) يونس بن عبيد بن دينار العبدي، مولاهم، أبو عبيد البصري. رأى أنساً. ووثقه الأئمة، كان من سادات أهل زمانه علماً وفضلاً وحفظاً وإتقاناً وسنة وبغضاً لأهل البدع مع التقشف الشديد والفق في الدين والحفظ الكثير. وقال الحافظ: ثقة ثبت فاضل ورع، من الخامسة، مات سنة تسع وثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ٢٧٧ / ت ١٢٨٢٦) والثقات (ج ٤ / ص ٤١٣ / ت ٥٤١٥) والجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٢٤٢ / ت ١٠٢٠) وتهذيب الكمال (ج ٢٠/ص ٥٤٢ / ت ٧٧٧٤) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٤٧٠) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٩٥ / ت ٨٩٢٢)

(٣) الحسن بن أبي الحسن البصري، سبقت ترجمته (ص، ١٦٥)

(٤) الأحنف بن قيس بن معاوية بن حصين، أبو بحر البصري، والأحنف لقبه، واسمه: الضحاك، وقيل: صخر أدرك زمن النبي ﷺ وثقوه، وقال الحافظ: مخضرم ثقة، قيل: مات سنة سبع وستين، وقيل: اثنتين وسبعين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١/ص ٤٧٨ / ت ٢٨٠) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٩٩) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٢٦ / ت ٣٢٦)

(٥) (ج ٢ / ص ٨٦ / رقمه ٥٨٧)

(٦) أحمد بن القاسم بن مساور، ثقة، مات سنة ٢٩٣ هـ.

وأما حديث الحسن بن عطية، فرواه أبو يعلى في مسنده^(١) حدثنا أبو كريب^(٢) عنه به.
 والبخاري^(٣) من طريق محمد بن العلاء عنه به. بلفظ: (لقد برأ الله هذه الجزيرة من الشرك ما لم تضلهم النجوم).
 وأما حديث موسى بن داود الضبي^(٤) فرواه أبو نعيم في معرفة الصحابة^(٥)، عن
 سليمان بن أحمد، ثنا فضيل بن محمد الملقط، عنه به.
 وقال الطبراني^(٦): "لم يرو هذا الحديث عن يونس عن الحسن عن قيس بن عباد إلا قيس
 ابن الربيع تفرد به أبو بلال".
 وله طريق آخر عن أبي يعلى^(٧) من طريق موسى بن حيان حدثنا عبد الصمد^(٨) حدثنا عمر بن إبراهيم^(٩)

==

مصادر الترجمة: وبلغة القاصي والداني (ص ٦١ / ت ١١٦)

(١) (ج ٦ / ص ٨ / رقمه ٦٦٧٨).

(٢) محمد بن العلاء بن كريب، أبو كريب الهمداني، من أهل الكوفة.

(٣) (ج ٤ / ص ١٣١ / رقمه ١٣٠٣)

(٤) موسى بن داود الضبي، أبو عبد الله الطرسوسي، الخلقاني، نزل بغداد ثم ولي قضاء طرسوس. وثقه ابن نمير
 والعجلي وابن سعد وزاد ابن سعد: صاحب حديث. وقال ابن عمار الموصلي: كان زاهداً صاحب حديث ثقة. وقال
 أبو حاتم: شيخ في حديثه اضطراب. وقال الدارقطني: كان مصنفاً كثيراً مأموناً وولي قضاء الثغور فحمد فيها، وذكره
 ابن حبان في الثقات. روى له مسلم حديث واحداً، وقال الحافظ: صدوق فقيه زاهد، له أوهام، من صغار التاسعة،
 مات سنة سبع عشرة ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٨ / ص ٤٦٠ / ت ٦٨٤٥) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١٧٤) و تقريب التهذيب

(ج ٢ / ص ٢٨٧ / ت ٧٨٣٤)

(٥) (ج ١٥ / ص ١٥١ / رقمه ٤٧٦٢)

(٦) (ج ١ ص ١٨٠ / رقمه ٥٧٦)

(٧) (ج ٦ / ص ١٠ / رقمه ٦٦٨٣)

(٨) عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي، سبقت ترجمته (ص، ٦٠)

(٩) عمر بن إبراهيم العبدي. ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ ويخالف. وقال في المجروحين: كان ممن
 يتفرد عن قتادة بما لا يشبه حديثه فلا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد فأما فيما روى عن الثقات فإن اعتبر به

==

عن قتادة^(١)، عن الحسن، عن العباس بن عبد المطلب، أن رسول الله ﷺ قال: (إن الله قد طهر هذه القرية من الشرك إن لم تضلهم النجوم).

وهذا الإسناد فيه: أبو بلال الأشعري ضعفه الدارقطني.

وقيس بن الربيع صدوق تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به.

والمدار على الحسن البصري: يدلّس، ولم يصرح بالسماع.

وهذه الأسانيد لم تسلم من مقال فيها جميعاً؛ ولكن يسند بعضها بعضاً، وتصل إلى

درجة الحسن لغيره. وأورده الهيثمي^(٢) وقال: "وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري وضعفه الناس، ورجال أبي يعلى ثقات".

٨٤ [٣]. عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن النظر في النجوم.

رواه الطبراني في الأوسط^(١) من طريق موسى بن هارون. والبيهقي في شعب

الإيمان^(٢) من طريق أبي طاهر الفقيه^(٣)، أنا أبو حامد بن بلال^(٤)، ثنا الزعفراني يعني الحسن بن محمد^(٥) -

==

معتبر لم أر بذلك بأساً. قال أحمد: ثقة لا أعلم إلا خيراً. قال مرة: وهو يروي عن قتادة أحاديث مناكير يخالف. قال ابن معين: صالح. وقال مرة: ثقة وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال عبد الصمد: كان ثقة وفوق الثقة. وقال ابن عدي: يروي عن قتادة أشياء لا يوافق عليها وحديثه خاصة عن قتادة مضطرب. وقال الدارقطني: لين يترك. وقال أبو بكر البزار: ليس بالحافظ. وقال الحافظ: صدوق، في حديثه عن قتادة ضعف، من السابعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٣١٧ / ت ٢٣٢٧) والمجروحين (ج ٢ / ص ٦١ / ت ٦٤٥) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٩٨ ت ٥٠٩) والكامل (ج ٦ / ص ٨٦ / ت ١٢١١) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٢١٤) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٥٧ / ت ٥٤٥٩).

(١) قتادة بن دعامة بن قتادة، سبقت ترجمته (ص ١٨٨)

(٢) (ج ٣ / ص ٤٨٤ / رقمه ٥٧٨١).

- موسى بن هارون والحسن الزعفراني - كلاهما عن، عبد الملك بن عبد العزيز^(٦).
والعقيلي في الضعفاء^(٧) حدثنا محمد بن عوف الرمادي.
وابن حبان في المجروحين^(٨) من طريق الهيثم بن خارجة.

==

(١) (ج ٨ / ص ١٣١ / رقمه ٨١٨٢)

(٢) (ج ٧ / ص ١٦٩ / رقمه ٤٨٣٣)

(٣) أبو طاهر الفقيه هو: محمد بن محمد بن محمش النيسابوري.

(٤) أبو حامد بن بلال هو أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزار، قال الذهبي: الشيخ المسند الصدوق. قال الخليلي: ثقة مأمون.

مصادر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٥ / ص ٢٨٤ / ت ١٢٧)

(٥) الحسن بن محمد بن الصباح، أبو علي البزار الزعفراني، من أهل بغداد وزعفرانية التي نسب إليها قرية من السواد. قال النسائي وأبو حاتم والعقيلي: ثقة وزاد العقيلي: من الثقات مشهور ولم يتكلم فيه أحد بشيء. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو علي صالح بن عبد الله الطرابلسي: ثقة ثقة. وقال ابن عبد البر: نبلاً ثقة مأموناً. وقال الذهبي: الإمام العلامة، شيخ الفقهاء والمحدثين. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة ستين ومئتين أو قبلها بسنة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ١١٥ / ت ٨٢٣) والجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٣٦ / ت ١٥٣) وسير أعلام النبلاء

(ج ١٢ / ص ٢٦٢ / ت ١٠٠) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤١٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٧٣ / ت ١٤٠٩)

(٦) عبد الملك بن عبد العزيز القشيري النسائي، أبو نصر التمار. قال أبو حاتم: ثقة يعد من الأبدال. وقال أبو داود والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن سعد: ثقة فاضلاً خيراً ورعاً. وقال الحافظ: ثقة عابد، من صغار التاسعة، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين، وهو بن إحدى وتسعين سنة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ص ٢٦٥ / ت ٧٤٤٦) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٣٥٨ / ت ١٦٨٩) وتهذيب

التهذيب (ج ٢ / ص ٦١٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٨٢ / ت ٤٦٩٦)

(٧) (ج ٤ / ص ٤٥٣ / رقمه ٤٥٧١)

(٨) (ج ٢ / ص ١٩٤)

وابن عدي في الكامل^(١) من طريق أبي نصر التمار ومحمد بن أبان الواسطي.-
عبدالمالك ومحمد الرمادي والهيثم ومحمد الواسطي وأبو نصر التمار- خمستهم عن عقبة
الأصم^(٢)، عن عطاء عنه رضي الله عنه.

وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن عطاء إلا عقبة الأصم".

وهذا الإسناد ضعيف، لحال عقبة بن الأصم.

٨٥ [٤]. عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: (تعلموا من أنسابكم ما

تصلون به أرحامكم ثم انتهوا، وتعلموا من العربية ما تعربون به كتاب الله ثم انتهوا،
وتعلموا من النجوم ما تهتدون به في ظلمات البر والبحر ثم انتهوا).

رواه البيهقي في شعب الإيمان^(٣) أخبرنا أبو جعفر المستملي^(٤) أخبرنا

محمد بن أحمد بن سنان النحوي^(٥) أخبرنا الحسن بن سفيان^(٦) حدثنا حميد بن

(١) (ج ٦/ص ٤٨٩)

(٢) عقبة بن عبد الله الأصم، من أهل البصرة، قال ابن حبان: كان ممن ينفرد بالناكير عن الثقات المشاهير، حتى إذا سمعها من الحديث صناعته شهد لها بالوضع. وقال النسائي ويحيى بن معين: ليس بثقة، وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: لين الحديث ليس بقوي. وقال ابن أبي حاتم: زوى حديثين منكرين. وقال عمرو بن علي: كان ضعيفاً، وأهـي الحديث ليس بالحافظ، وقال أبو داود: ضعيف. وقال العقيلي: يروي ما لا يتابع عليه. وقال نحوه ابن عدي. وقال الحافظ: ضعيف، وربما دلس ووهـم، من السابعة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٦ / ص ٢٣٢ / ت ٩٠٠٠) والضعفاء (ج ٤ / ص ٤٥٢ / ت ١٣٩٢) والمجروحين (ج ٢ / ص ١٩٣ / ت ٨٤٧) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٣١٤ / ت ١٧٤٧) والكامل (ج ٦ / ص ٤٨٩ / ت ٤٤٧) وميزان الاعتدال (ج ٥ / ص ١٠٧ / ت ٥٦٩٥) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١٢٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣١ / ت ٥٢١٧)

(٣) (ج ٣ / ص ٢٣٨ / رقمه ١٥٩٤)

(٤) لم أقف له على ترجمة.

(٥) لم أقف له على ترجمة.

(٦) الحسن بن سفيان النسوي الحافظ، صاحب المسند والأربعين، ثقة مسند. قال المزي: ما علمت به بأساً. توفي سنة ثلاث وثلاثمائة.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٢ / ص ٢٤٠ / ت ١٨٥٦) ولسان الميزان (ج ٢ / ص ٣٩٣ / ت ٢٤٧٧)

زنجويه^(١) حدثنا عثمان بن صالح^(٢) حدثنا ابن لهيعة^(٣)، عن عطاء^(٤) قلت: هذا الإسناد فيه أبو جعفر المستملي ومحمد بن أحمد بن سنان النحوي من لم أقف لهما على ترجمة، وعبد الله بن لهيعة خلط بعد احتراق كتبه، وعطاء اختلط، فهو إسناد ضعيف.

٨٦ [٥]. عن أبي ذر قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يتذاكرون شيئاً في القدر ، فخرج مغضباً كأنما فقي في وجهه حب الرمان، فقال: (أبهذا أمرتم، أو ما نهيتهم عن هذا ؟ إنما هلك الأمم قبلكم في هذا، إذا ذكر القدر فأمسكوا، وإذا ذكر أصحابي فأمسكوا، وإذا ذكرت النجوم فأمسكوا).

(١) حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الأزدي أبو أحمد النسائي ، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة ثبت له تصانيف، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وأربعين ومئتين، وقيل: سنة إحدى وخمسين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ١٣١ / ت ٩٣٩) والجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٢٢٣ / ت ٩٧٧) وتهذيب الكمال (ج ٥ / ص ٢٥٦ / ت ١٥١٩) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٩٨) والتقريب (ج ١ / ص ٢٠٢ / ت ١٧٠٤)

(٢) عثمان بن صالح بن صفوان السهمي، مولا هم، أبو يحيى المصري، قال أبو حاتم : كان شيخاً صالحاً سليم الناحية. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الدارقطني: ثقة. وقال أبو زرعة : لم يكن عندي ممن يكذب، ولكن كان يكتب مع خالد بن نجيح فبلوا به كان يملئ عليهم ما لم يسمعوا، ولينه. وقال أحمد بن رشد : رأيت عند أحمد بن صالح متروكاً. وقال الحافظ: صدوق، من كبار العاشرة، وقد ثبت عنه أنه قال: رأيت صحابياً من الجن، مات سنة تسع عشرة، وله خمس وسبعون سنة.

مصادر الترجمة : التاريخ الكبير (ج ٦ / ص ٧٠ / ت ٨٣١٦) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ١٥٤ / ت ٨٤٦) وتهذيب الكمال (ج ١٢ / ص ٤١٦ / ت ٤٤٠٨) وميزان الاعتدال (ج ٥ / ص ٥٢ / ت ٥٥٢٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٢ / ت ٥٠٤٧)

(٣) عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي الغافقي ، سبقت ترجمته (ص ١١٥)

(٤) عطاء بن السائب بن مالك ، سبقت ترجمة في (ص ٧٤)

رواه ابن بطة في الكبرى^(١) عن أبي عبيد القاسم بن إسماعيل المحاملي^(٢)، قال: حدثنا أبو غسان مالك بن خالد بن أسيد الواسطي^(٣) قال: حدثنا عثمان بن سعيد الخياط الواسطي^(٤)، قال: حدثنا الحكم بن سنان^(٥)، عن داود بن أبي هند^(٦)، عن الحسن^(٧).

(١) (ج ١ / ص ٣٩٣ / رقمه ١٢٧٥)

(٢) أبو عبيد القاسم بن إسماعيل، الضبي. قال الذهبي: المحدث الثقة. مات في سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة، وكان من أبناء التسعين.

مصادر الترجمة: سير أعلام النبلاء (١٥ / ٢٦٣ / ت ١١١) وتاريخ بغداد (ج ١٢ / ص ٤٤٣ / ت ٦٩٢٥)

(٣) مالك بن خالد بن أسيد أبو غسان الواسطي، ذكره ابن ماكولا، ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل.

مصدر الترجمة: الإكمال (ج ١ / ص ١٧)

(٤) لم أقف له على ترجمة.

(٥) الحكم بن سنان الباهلي، الأنصاري القري، أبو عون. قال ابن معين والنسائي وأبو داود: ضعيف. وقال البخاري: عنده وهم كثير، وليس له كثير إسناد. وقال البخاري في التاريخ الصغير: لا يكتب حديثه. وقال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث. وقال ابن عدي في بعض ما يرويه: لا يتابع عليه. وقال صالح جزرة: لا يشتغل به. وقال الساجي: صدوق كثير الوهم، أراه كذاباً. وقال أبو أحمد: ليس بالمتين عندهم. وقال ابن حبان: ممن تفرد عن الثقات بالأحاديث الموضوعات لا يشتغل به. وقال العقيلي: في حديثه عن ثابت عن أنس في القبضتين لا يتابع عليه، وقال الحافظ: ضعيف، من الثامنة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٥ / ص ٨٤ / ت ١٤١٠) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٦٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٨٩ / ت ١٥٧٧)

(٦) داود بن أبي هند، واسمه دينار بن عذافر، ويقال: طهمان القشيري، مولا هم، أبو بكر، ويقال: أبو محمد البصري، أجمعوا على أنه ثقة ثبت إلا ما كان من قول ابن حبان: من المتقين في الروايات إلا أنه كان يهم إذا حدث من حفظه. وقد يكون هذا الوهم بآخره كما قال الحافظ: ثقة متقن كان يهم بآخرة، من الخامسة، مات سنة أربعين ومئة، وقيل قبلها.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٦ / ص ٥٣ / ت ١٧٧٣) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٥٧٢) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٣١ / ت ١٩٨٩).

(٧) الحسن بن أبي الحسن البصري، سبقت ترجمته (ص ١٦٥)

قلت: هذا الإسناد فيه الحكم بن سنان ضعيف، وداود بن أبي هند ثقة ثبت، ولكن لم يذكر له سماع من الحسن البصري إلا ما قاله ابن عيينة عن أبيه كان يفتي في زمان الحسن فلعله سمع منه، ولكن يبقى الإسناد ضعيف؛ لحال الحكم، وله شواهد.

٨٧ [٦]. شاهد. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي

فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَتِ النُّجُومُ فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَ الْقَدَرُ فَأَمْسِكُوا).

رواه الطبراني في الأوسط^(١)، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَسَوِيُّ^(٢)، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

سُلَيْمَانَ^(٣)، حَدَّثَنَا مُسَهَّرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَلْعٍ الْهَمْدَانِيُّ^(٤)، عَنْ الْأَعْمَشِ^(٥)، عَنْ

(١) (ج ٩/ ص ٤٥ / رقمه ١٠٢٩٦)

(٢) الحسن بن علي بن الوليد، أبو جعفر الفارسي الفسوي، قال الخطيب: سكن بغداد وحدث بها عن سعيد بن سليمان الواسطي وغيره. قال الدارقطني: لا بأس به. ولد سنة ٢٠٢هـ وتوفي سنة ٢٩٦هـ.

مصادر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ٧/ ص ٣٨٤/ ت ٣٨٩٣) وبلغة القاصي والداني (ص ١٤٠/ ت ٢٥٨)

(٣) سعيد بن سليمان الواسطي المعروف بسعدويه سكن بغداد. قال أبو حاتم: ثقة مأمون ولعله أوثق من عفان إن شاء الله. وقال العجلي وابن سعد: ثقة، وقال: ما دلست حديثاً قط، ليتني أحدث بما قد سمعت. وقال أحمد بن علي: وكان سعدويه من أهل السنة، وامتنح فأجاب في الحنة - يعني تقية - قيل له بعدما انصرف من الحنة: ما فعلتم؟ قال: كفرنا ورجعنا. وقال أحمد: كان صاحب تصحيف ما شئت. وقال الحافظ: ثقة حافظ، من كبار العاشرة، مات سنة خمس وعشرين ومائتين، وله مائة سنة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٢٦/ ت ١٠٧) و تهذيب الكمال (ج ٧/ ص ٢٢٠/ ت ٢٢٧٣) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ ص ٢٤) وتقريب التهذيب (ج ١/ ص ٢٩٠/ ت ٢٥٦٩)

(٤) مسهر بن عبد الملك بن سلع الهمداني، قال البخاري: فيه نظر. وقال النسائي: ليس بالقوي. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو داود: يحسن الثناء عليه الحسن الخلال، وأما أصحابنا فرأيتهم لا يحمدونه. وقال مرة: يخطئ ويهم. وقال الحافظ: لين الحديث، من كبار التاسعة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧/ ص ٣٧٦/ ت ١١٥٥٠) والثقات (ج ٥/ ص ٥٣٦/ ت ٣٩٦٢) والجرح والتعديل (ج ٨/ ص ٤٠١/ ت ١٨٤١) وتهذيب الكمال (ج ١٨/ ص ١٠٦/ ت ٦٥٥٥) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ ص ٧٨) وتقريب التهذيب (ج ٢/ ص ٢٥٦/ ت ٧٥١٤)

(٥) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي الأعمش، سبقت ترجمة في (ص ٦٥).

أَبِي وَائِلٍ ^(١) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وهذا الإسناد فيه مسهر بن عبد الملك، لين، فهو إسناد ضعيف.

٨٨ [٧]. شاهد ثان. عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: (إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا،

وَإِذَا ذُكِرَتِ النُّجُومُ فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَ الْقَدَرُ فَأَمْسِكُوا).

رواه الطبراني في الكبير ^(٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ

حَمَزَةَ الدَّمَشْقِيِّ ^(٣) ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ^(٤) ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ ^(٥) ، حَدَّثَنَا

(١) شقيق بن سلمة، أبو وائل الأسدي، أدرك النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئاً، سمع عمر وعبد الله قال الأعمش: قال لي إبراهيم: عليكم بشقيق فاني أدركت الناس وهم متوافرون وإنهم ليعدون من خيارهم، وقال وكيع وابن معين وابن سعد: ثقة، وزاد ابن معين: لا يُسأل عن مثله. وزاد ابن سعد: كثير الحديث، وقال أبو زرعة: روايته عن أبي بكر مرسلة. وقال الحافظ: ثقة، مخضرم، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز، وله مائة سنة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤ / ص ٢٠٤/ت ٥٥٧٥) والجرح والتعديل (ج ٤/ص ٣٧١/ت ١٦١٣) وتهذيب الكمال (ج ٨/ص ٣٨٧/ت ٢٧٥١) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ١٧٨) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٤٠/ت ٣١١٦) (٢) (ج ٢ / ص ٩٦ / رقمه ١٤٢٧)

(٣) أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة البتلي قال ابن حجر في لسانه: له مناكير. وقال أبو أحمد الحاكم: فيه نظر. وقال أبو الجهم: كبير فكان يلقي ما ليس من حديثه فيتلقن. وقال ابن حبان عن أبيه محمد: هو ثقة في نفسه يُنفى من حديثه ما رواه عنه أحمد ابنه وأخوه عبيد فإلهما كانا يدخلان عليه كل شيء.

مصادر الترجمة: لسان الميزان (ج ١/ص ٤٤٣/ت ٨٨٥) وبلغة القاصي والداني في تراجم شيوخ الطبراني (ج ١/٧٩/ت ١٥٣) (٤) إسحاق بن إبراهيم بن يزيد، أبو النضر الدمشقي الفراديسي. قال أبو حاتم وأبو زرعة: أدركناه ولم نكتب عنه. ووثقه أبو زرعة وأبو مسهر وأبو حاتم والدارقطني. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما خالف. وقال ابن عدي: له عن يزيد بن ربيعة، عن أبي الأشعث، عن ثوبان مرفوعاً مقدار عشرين حديثاً، كلها غير محفوظة. وقال الحافظ: صدوق، ضعف بلا مستند، مات سنة سبع وعشرين ومائتين، وله ست وثمانون، من العاشرة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٦٨/ت ٤٦٢) والجرح والتعديل (ج ٢ / ص ٢٠٨ / ت ٧١٠) وتهذيب الكمال (ج ٢/ص ٢٠ / ت ٣٢٩) وتهذيب التهذيب (ج ١/١١٣) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٦٨/ت ٣٧٦)

(٥) يزيد بن ربيعة الرحي، أبو كامل الدمشقي صنعاني. تركه الدارقطني والعقيلي والنسائي، وأنكر أحاديثه البخاري ودحيم وأبو مسهر، وقال الجوزجاني: أحاديثه موضوعة. وقال الحاكم: ليس بالمتين عندهم. ، وأما ابن عدي، فقال: أرجو أنه لا بأس به. وشذ ابن حبان، فقال: كان شيخاً صدوقاً، إلا أنه اختلط في آخر عمره.

أَبُو الْأَشْعَثِ^(١) عَنْهُ بِهٖ ۞.

قلت: هذا الإسناد ضعيف جداً، لحال يزيد بن ربيعة، فقد نسب إلى الوضع والانقطاع.
٨٩ [٨]. عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ۞، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي فِي آخِرِ زَمَانِهَا: التُّجُومُ، وَتَكْذِيبُ الْقَدَرِ، وَخَيْفُ السُّلْطَانِ).
 رواه الطبراني في الكبير^(٢) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَهْوَازِيِّ^(٣)، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَرِيشِ^(٤)

==

مصادر الترجمة: الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ٢٥١ / ت ٦٤٣) التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ٢١٨ / ت ١٢٥٤٨) والضعفاء للعقيلي (ج ٦ / ص ٣١٥ / ت ١٩٩٦) والمجروحين (ج ٢ / ص ٤٥٥ / ت ١١٨٩) والجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٢٦١ / ت ١١٠١) و ميزان الاعتدال (ج ٧ / ص ٢٣٨ / ت ٩٦٩٦)
 (١) شراحيل بن شرحبيل ابن كليب بن آدة، ويقال: شراحيل بن كليب. أبو الأشعث الصنعاني، من صنعاء دمشق، ومن قال: شراحيل بن آدة فقد نسبه إلى جده، كان من الأبناء. قال العجلي: تابعي ثقة. وذكره ابن سعد في الطبقة الثانية من أهل اليمن، وقال: كان ينزل دمشق. وقال ابن الجوزي روايته عن ثوبان منقطعة. وقال الحافظ: ثقة، من الثانية.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤ / ص ٢١١ / ت ٥٦١١) ومعرفة الثقات (ج ٢ / ص ٣٨٣ / ت ٢٠٨٠) والثقات (ج ٢ / ص ٢٢٧ / ت ١٧٨٠) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٥٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٣٥ / ت ٣٠٥٥)

(٢) (ج ٨ / ص ٢٨٩ / رقمه ٨١١٣)

(٣) عبد الله بن أحمد بن موسى بن زياد الحافظ الحجة العلامة، أبو محمد الأهوازي الجوالقي، عبدان صاحب المصنفات. قال الحاكم: من أئمة الحديث، ما رأيت من المشايخ أحفظ منه، ثبت. وقال الذهبي: حافظ صدوق ومن يسلم من الوهم. توفي في آخر سنة ٣٠٦ هـ.

مصادر الترجمة: تأريخ بغداد (ج ٩ / ص ٣٨٥ / ت ٤٩٥٥) وسير أعلام النبلاء (١٤ / ص ١٦٨ / ت ٩٨) وبلغه القاصي والداني (ص ١٨٦ / ت ٣٥٣)

(٤) زيد بن الحريش الأهوازي. ذكره ابن حبان في ثقاته، وقال: ربما أخطأ

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ١٧٤ / ت ١٢٦٣) والجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٥٦١ / ت ٢٥٣٧)

حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ زَيْدٍ^(١)، عَنْ لَيْثٍ^(٢)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ^(٣).

وفي هذا الإسناد زيد بن الحريش يخطئ، وميمون بن زيد لينه أبو حاتم، وليث بن أبي سليم ترك حديثه، فهو إسناد ضعيف جداً. وأورده الهيثمي في المجمع^(٤)، وقال: "فيه ليث بن أبي سليم، وهو لين، وبقية رجاله ثقات" وقال نحوه الألباني في السلسلة الصحيحة^(٥) ثم عقب بقوله: "لكن الحديث له شواهد كثيرة يرتقي بها إلى درجة الصحة في نقدي".

٩٠ [٩]. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (رُبُّ مُعَلَّمٍ

حُرُوفٍ أَبِي جَادٍ دَارِسٍ فِي الثُّجُومِ، لَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَلَاقٌ)^(٦) يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

(١) ميمون بن زيد، أو ابن يزيد، أبو إبراهيم السقاء المصري. لينه أبو حاتم الرازي.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٢٣٩/ت ١٠٨١) وميزان الاعتدال (ج ٦ / ص ٥٧٦/ت ٨٩٧٠)

(٢) ليث بن أبي سليم بن زعيم القرشي، مولاهم، أبو بكر، ويقال: أبو بكر الكوفي. واسم أبي سليم أئمن ويقال: أنس ويقال: زياد. ويقال: عيسى. صدوق، وضعف في ثلاثة أمور:

١. خلطه بين أحاديث عطاء وطاووس ومجاهد.

٢. اختلاطه بآخره.

٣. سوء حفظه.

وقال الحافظ: صدوق، اختلط أخيراً، ولم يميز حديثه فترك، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين ومئتين.

مصادر الترجمة: المحروحين (ج ٢/٢٣٧/ت ٩٠٣) والجرح والتعديل (ج ٧/ص ١٧٧/ت ١٠١٤) وتهذيب

الكمال (ج ١٥/ص ٤٤٩/ت ٥٦٠٢) وتهذيب التهذيب (ج ٨ / ص ٤١٩) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٤٧/ت ٦٣٨٢)

(٣) عبد الرحمن بن سابط، ويقال: عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سابط القرشي الجمحي المكي. وثقه ابن

معين وأبو زرعة، والعجلي، ويعقوب، والنسائي، والدارقطني وابن سعد، وزاد الأخير: كثير الحديث. وقال الحافظ:

ثقة، كثير الإرسال، من الثالثة، مات سنة ثمان عشرة ومئة.

مصادر الترجمة: التأريخ الكبير (ج ٥/ص ١٧٦/ت ٧٠٣٠) والجرح والتعديل (ج ٥/ص ٢٤٠/ت ١١٣٧) وتهذيب

الكمال (ج ١١/١٩٨/ت ٣٨٠٥) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٥٠٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٤٨/ت ٤٣١٤)

(٤) (ج ٧/ص ٢٩٦/رقمه ١١٨٦٢)

(٥) (ج ٣ / ص ١١٩/رقمه ١١٢٧)

(٦) الخلاق بالفتح : الحظُّ والنصيب.

النهاية (ص ٢٨٢)

هذا الحديث رواه طاووس^(١) عنه رضي الله عنه.

ورواه عن طاووس - إبراهيم بن ميسرة وعبد الله ابنه - .

فأما حديث إبراهيم بن ميسرة، فرواه الطبراني في الكبير^(٢) من طريق الحسين بن إسحاق التستري، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْهُ، بِهِ. وهذا الطريق ضعيف، لحال خالد بن يزيد العمري.

وأما حديث عبد الله، فرواه ابن أبي شيبة^(٣) عن زيد بن الحباب، قال حدثني يحيى بن أيوب، عنه، به. موقوفاً على ابن عباس. بلفظ: "ينظرون في النجوم وفي حروف أبي جاد. قال: "أرى أولئك قوماً لا خلاق لهم"

والبيهقي في السنن الكبرى^(٤) عن أبي طاهر الفقيه^(٥) من أصل سماعه أنبأ أبو بكر محمد ابن الحسين القطان، ثنا أحمد بن يوسف السلمي، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، قال: ذكر سفيان^(٦) عن معمر^(٧) عن ابن طاووس عن أبيه عنه رضي الله عنه موقوفاً بلفظ: "إن قوماً يكتبون أبا جاد، وينظرون في النجوم، قال: ما أدري من فعل ذلك له عند الله من خلاق".

(١) طاووس بن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن الحميري الجندي، مولي بحير بن ريسان من أبناء الفرس كان ينزل الجند وقيل: هو مولى همدان، وقال ابن حبان: كانت أمه من فارس وأبوه من النمر بن قاسط، وقيل: اسمه ذكوان وطاووس لقب. قال عن نفسه: أدركت خمسين من الصحابة، وقال ليث بن أبي سليم: كان طاووس يعد الحديث حرفاً حرفاً. ثقة، كان من عباد أهل اليمن ومن سادة التابعين. وقال الحافظ: ثقة فقيه، فاضل، من الثالثة، مات سنة ست ومئة، وقيل: بعد ذلك.

مصادر الترجمة: التأريخ الكبير (ج ٤/ ٣١٧/ ٦٠٦٠) و الجرح والتعديل (ج ٤/ ٥٠٠/ ٢٢٠٣) وتهذيب الكمال (ج ٩/ ٢١٣/ ٢٩٤٢) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ ٢٣٥) وتقريب التهذيب (ج ١/ ٣٥٩/ ٣٣٢٣)

(٢) (ج ١١/ ٣٥ /رقمه ١٠٩٨٠)

(٣) (ج ١٣/ ١٦٤/رقمه ٢٦١٦١)

(٤) (ج ١٢/ ٢٤٨/رقمه ١٦٩٨٢)

(٥) أبو طاهر هو: محمد بن محمد بن محمد بن حمش.

(٦) سفيان هو: ابن عيينة .

(٧) معمر بن سليمان الرقي .

وله طريق آخر عند البيهقي في شعب الإيمان^(١): عن أبي عبد الله الحافظ^(٢)، أنا أبو عبد الله محمد بن علي الصنعاني، ثنا إسحاق بن إبراهيم^(٣)، أنا عبد الرزاق، عن معمر^(٤)، عنه به بلفظ: "إن قوما يحسبون أبا جاد، وينظرون في النجوم ولا أرى لمن فعل ذلك من خلاق". قلت: فهذا الحديث رواه الطبراني مرفوع وفيه خالد العمري متروك، وقال عنه الألباني^(٥): "موضوع". فهو إسناده ضعيف جداً.

وأما رواية ابن أبي شيبة والبيهقي في السنن والشعب موقوفاً، فرجالها ثقات ما عدا إسحاق بن إبراهيم النهشلي صدوق، وأقل أحوالها أنها حسنة.

٩١ [١٠]. عن علي عليه السلام عن النبي ﷺ أنه قال: (يا علي أسبغ الوضوء وان شقَّ عليك ولا تأكل الصدقة ولا تنز الحميم على الخيل ولا تجالس أصحاب النجوم).
هذا الحديث رواه هارون بن مسلم^(٦) ثنا القاسم بن عبد الرحمن^(٧) حدثنا محمد

(١) (ج ٧ / ص ١٦٨ / رقمه ٤٨٣١)

(٢) أبو عبد الله الحاكم

(٣) إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن عمر بن زيد النهشلي المعروف بشاذان الفارسي، صدوق. له مناكير وغرائب.

(٤) معمر هو: ابن سليمان الرقي.

(٥) السلسلة الضعيفة (ج ١ / ص ٦٠٩ / رقمه ٤١٧)

(٦) هارون بن مسلم بن هرمز صاحب الحناء العجلي، أبو الحسين بصري، قال أبو حاتم: فيه لين، وقال الحاكم ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وأخرج له هو وابن خزيمة في صحيحيهما. وقال الحافظ: صدوق، من التاسعة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ٢٢٤ ت ٢٨٠١) وميزان الاعتدال (ج ٤ / ص ٢٨٦ ت ٩١٧٢) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٥٦) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣١٨ ت ٨١٥١)

(٧) القاسم بن عبد الرحمن الأنصاري، قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: ضعيف، مضطرب الحديث، حدثنا بحديثين باطلين. وقال أبو زرعة: منكر الحديث.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧ / ص ١٥٩ ت ٧١١) والجرح والتعديل (ج ٧ / ص ١١٣ ت ٦٤٨)

ابن علي^(١) عن أبيه^(٢) عنه عليه السلام.

ورواه عن هارون-محمد بن أبي بكر المقدمي وسويد بن سعيد-.

فأما حديث محمد،^(٣) فرواه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند^(٤) عنه به.

وأما حديث سويد^(٥) فرواه أبو يعلى^(٦) عنه به.

(١) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو جعفر الباقر أمه بنت الحسن بن علي بن أبي طالب، روى عن أبيه وجديه الحسن والحسين، وجد أبيه علي بن أبي طالب مرسل. قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث وليس يروي عنه من يحتج به. وقال العجلي: ثقة. وقال ابن البرقي: كان فقيهاً فاضلاً. وقال الحافظ: ثقة فاضل، من الرابعة، مات سنة بضع عشرة ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ١/ص ١٨٤/ت ٥٦٤) وتهذيب الكمال (ج ١٧/ص ٧٣/ت ٦٠٦٧) والثقات (ج ٣ / ص ٣/ت ٣٥٦٧) و الجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٢٦/ت ١١٦) وتهذيب التهذيب (٣/ ص ٦٥٠) تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٠١/ت ٦٩٣٣)

(٢) علي بن الحسين بن علي أبي طالب الهاشمي، أبو الحسين، ويقال: أبو الحسن، ويقال: أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله المدني زين العابدين. روايته عن جده علي بن أبي طالب مرسلة. قال ابن سعد: كان ثقة مأموناً كثير الحديث عالماً رفيعاً ورعاً. وقال الزهري: ما رأيت قرشياً أفضل من علي بن الحسين. وقال أبو بكر بن أبي شيبة: قال أصح الأسانيد كلها الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي. وقال العجلي: ثقة. وقال الحافظ: ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور، من الثالثة، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة، وقيل: غير ذلك.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٦/ ص ١٠٠/ت ٨٤٣٥) والثقات (ج ٢ / ص ٣٦٠/ت ٢٧٧٥) و الجرح والتعديل (ج ٦ / ص ١٧٨٢٦/ت ٩٧٧) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ ص ١٥٤) تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٠/ت ٥٢٩٥)

(٣) محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي، وثقه، وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين. مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٧/ ص ٢١٣/ت ١١٧٨) وسير أعلام النبلاء (١٠/ ص ٦٦٠/ت ٢٣٩) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ ص ٥٢٣) وتقريب التهذيب (ج ٢/ ص ١٥٧/ت ٦٤٦٣)

(٤) (ج ١/ ص ١٧٠/رقمه ٥٨٢)

(٥) سويد بن سعيد بن سهل بن شهريار الهروي، أبو محمد الحدثاني الأنباري، وثقه: أحمد والبغوي والعجلي، وقال أبو حاتم: صدوق، ووصفه بالتدليس أبو حاتم و يعقوب بن شيبة و صالح بن محمد أبو بكر الإسماعيلي وأبو زرعة، وقال البخاري و ابن معين و صالح بن محمد البغدادي و الحاكم أبو أحمد: يلقن، وقال يعقوب بن أبي شيبة وأبو زرعة: مضطرب الحفظ ولا سيما بعد ما عمي. وقال النسائي: ليس بثقة ولا مأمون، وقال أبو بكر الأعمش: هو سداد من عيش هو شيخ. قال ابن عدي يسرق الحديث. وقال الحافظ: صدوق في نفسه، إلا أنه عمي فصار يلقن ما ليس من حديثه، وأفحش فيه ابن معين القول، من قدماء العاشرة، مات سنة أربعين، وله مائة سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (٨/ ٢٠٥/ت ٢٦٢٦) وميزان الاعتدال (ج ٣/ ص ٣٤٥/ت ٣٦٢٦) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٣٩) وتقريب التهذيب (ج ١/ ص ٣٢٧/ت ٢٩٧٨)

(٦) (ج ١ / ص ٤٦٧/رقمه ٤٦٣)

قلت: هذا الإسناد فيه هارون بن مسلم لينه أبو حاتم وأبو زرعة وغيرهما والقاسم بن عبد الرحمن الأنصاري، قال عنه أبو زرعة منكر الحديث، فهو إسناد ضعيف جداً.

٩٢ [١١]. عن عمر بن عبدالعزيز قال: (تعلموا من هذه النجوم ما تهتدون به في

ظلمة البر والبحر ثم أمسكوا).

رواه ابن أبي شيبة^(١) حدثنا غسان بن مضر^(٢) عن سعيد بن يزيد^(٣)، عن

أبي نضرة^(٤) عنه رضي الله عنه

(١) (ج ١٣/ص ١٦٥/رقمه ٢٦١٦٢).

(٢) غسان بن مضر الأزدي النمري، أبو مضر البصري المكفوف. قال أحمد: كان شيخاً عسراً. وقال مرة: شيخ ثقة ثقة. وقال ابن معين والنسائي وأبو داود: ثقة. وقال أبو زرعة: صدوق. وقال أبو حاتم: لا بأس به صالح الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر حديثه من رواية الثقات عنه. وقال الحافظ: ثقة، من الثامنة، مات سنة أربع وثمانين ومائتين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٦/ص ٤٠٩/ت ٩٨١٤) والثقات (ج ٤/ص ١٩٢/ت ٣٧٥٩) والجرح والتعديل (ج ٧/ص ٥١/ت ٢٨٩) وتهذيب الكمال (ج ١٥/ص ١٧/ت ٥٢٧٨) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٣٧٦) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١١١/ت ٦٠٢٦).

(٣) سعيد بن يزيد بن مسلمة الأزدي، ويقال: الطاحي، أبو مسلمة البصري القصير. وثقه ابن معين والنسائي وأبو حاتم وابن سعد والعجلي وأبو بكر البزار، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الرابعة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤/ص ١٨/ت ٤٦٣٣) والثقات (ج ٢/ص ١٦٩/ت ١٣٠٧) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٥٠) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٠٠/ت ٢٦٦٥).

(٤) المنذر بن مالك بن قُطعة، أبو نضرة العبدي، ثم العوفي البصري. قال أحمد: ما علمت إلا خيراً. وقال ابن معين: ثقة، وكذا قال أبو زرعة والنسائي. وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث وليس كل أحد يحتج به، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من فصحاء الناس، وكان ممن يخطئ. وأورده العقيلي في الضعفاء ولم يذكر فيه قدحاً لأحد وكذا أورده ابن عدي في الكامل. قال أحمد بن حنبل ثقة، وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة، مات سنة ثمان أو تسع ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧/ص ٢٣٣/ت ١٠٨٧٣) والضعفاء (ج ٦/ص ٣٣/ت ١٧٨٦) والكامل (ج ٨/ص ٩٣/ت ١٨٤٨) وتهذيب الكمال (ج ١٨/ص ٣٨٠/ت ٦٧٧٧) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ١٥٤) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٢٨٠/ت ٧٧٥٦).

قلت: رجال هذا الإسناد ثقات.

٩٣ [١٢]. عن قتادة، قال: في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصْبِيحٍ﴾ خَلَقَ هَذِهِ النُّجُومَ لثَلَاثٍ جَعَلَهَا زِينَةً لِلسَّمَاءِ وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا بِغَيْرِ ذَلِكَ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيْبَهُ وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ . رواه البخاري^(١)

وعنه قال " إن الله تبارك وتعالى، إنما جعل هذه النجوم، لثلاث خصال: جعلها زينة للسماء وجعلها يهتدى بها، وجعلها رجوماً للشياطين فمن تعاطى فيها غير ذلك فقد، قال: رأيه وأخطأ حظه وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به، وإن ناساً جهلة بأمر الله قد أحدثوا في هذه النجوم كهانة، من أعرس بنجم كذا وكذا كان كذا وكذا، ومن سافر بنجم كذا وكذا كان كذا وكذا ولعمري ما من نجم إلا يولد به الأحمر والأسود والطويل والقصير والحسن والذميم وما علم هذا النجم وهذه الدابة، وهذا الطائر بشيء من الغيب وقضى الله أنه ﴿لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٢) ولعمري لو أن أحداً علم الغيب، لعلمه آدم الذي خلقه الله بيده، وأسجد له ملائكته وعلمه أسماء كل شيء، وأسكنه الجنة يأكل فيها رغداً حيث شاء، وهي عن شجرة واحدة، فلم يزل به البلاء حتى وقع بما نهي عنه، ولو كان يعلم الغيب لعلمته الجن حين مات نبي الله سليمان ﷺ فلبثت تعمل له حولاً في أشد الهوان لا يشعرون بموته ﴿مَادَهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ﴾ أي تأكل عصاه ﴿فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ۝١٤﴾^(٣) وهي في مصحف ابن مسعود { تبينت الإنس والجن لو كانوا يعلمون

(١) كتاب: بدء الخلق، باب في النجوم (ج ٣/ ص ١١٦٨)

(٢) سورة النمل [٦٥]

(٣) سورة سبأ [١٤]

الغيب ما لبثوا في العذاب المهين { وكانت الجن تقول قبل ذلك: أنها تعلم الغيب، وتعلم ما في غد فابتلاهم الله بذلك ، وجعل موت سليمان للجن عظة ».

رواه ابن أبي حاتم في تفسيره^(١) عن هشام بن خالد^(٢) ثنا شعيب بن إسحاق^(٣)، ثنا سعيد^(٤). قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لأن سماع شعيب بن إسحاق من سعيد بعد الاختلاط.

(١) (ج ٩ / ص ٢٩١٣ / رقمه ١٦٥٣٦)

(٢) هشام بن خالد بن زيد بن مروان الأزرق، أبو مروان الدمشقي، قال أبو حاتم: صدوق . وذكره ابن حبان في الثقات. وقال مسلمة: ثقة. وقال الحافظ: صدوق، من العاشرة، مات سنة تسع وأربعين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٥٦٤ / ت ٤١٥٧) والجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٥٧ / ت ٢٣٥) و تهذيب الكمال (ج ١٩ / ٢٤٩ / ت ٧١٦٨) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٧٠) تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٢٣ / ت ٨٢٠٧)

(٣) شعيب بن إسحاق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن راشد القرشي الأموي، وثقه الإمام أحمد ويحيى وعثمان الدارمي ودحيم وابن سعد والنسائي. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال: ثقة سمعت أحمد يقول: سمع من سعيد بن أبي عروبة بآخر رمق. وقال هشام بن عمار: عن شعيب بن إسحاق: سمعت من سعيد بن أبي عروبة سنة أربع وأربعين ومئة. وقال الحافظ: ثقة ، رمي بالإرجاء، وسماعه من ابن أبي عروبة بآخره ، من كبار التاسعة، مات سنة تسع وثمانين ومائتين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٣٤١ / ت ١٤٩٨) وتهذيب الكمال (ج ٨ / ص ٣٦٠ / ت ٢٧٢٦) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٧١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٣٨ / ت ٣٠٩٠)

(٤) سعيد بن أبي عروبة، واسم أبي عروبة: مهران الشكري، مولاهم، أبو النضر البصري . وثقه أحمد وابن معين والنسائي و أبو زرعة و ابن أبي خيثمة و أبو عوانة و أبو داود الطيالسي وزاد الطيالسي: مأموناً ، أثبت وأحفظ أصحاب قتادة . وقالوا اختلط بآخره اختلاطاً قبيحاً، واختلفوا في سنة اختلاطه بين سنة ٤٣، و ٤٤، و ٤٥ وقال يحيى القطان: اختلط قبل الهزيمة. أي سنة ١٣٣هـ. قال ابن حجر: والجمع بين القولين ما قال أبو بكر البزار: أنه ابتداء به الاختلاط سنة (١٣٣) ثم استحکم به أخيراً وعامة الرواة عنه سمعوا منه قبل الاستحكام وإنما اعتبر الناس اختلاطه بما قال يحيى القطان والله أعلم. وقال ابن حبان كان سماع شعيب بن إسحاق منه سنة (٤٤) قبل أن يختلط بسنة. وقال الحافظ: ثقة حافظ، له تصانيف، كثير التدليس، واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، من السادسة، مات سنة ست وقيل: سبع وخمسين ومئة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٣ / ص ٤١٢ / ت ٤٥٧٣) والثقات (ج ٣ / ص ٣٨٧ / ت ١٦٣٧) ميزان الاعتدال (ج ٢ / ص ١٥١ / ت ٣٢٤٢) وتهذيب الكمال (ج ٧ / ص ٢٦٢ / ت ٢٣٠٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٦٠)

٩٤ [١٣]. عن عبد الله بن عمرو التقي هو وكعب ذي الكتاين، قال عبد الله لكعب:

علم النجوم ، فقال كعب : لا خير فيه ، فقال عبد الله: لم ؟ قال : ترى فيه ما تكره ، وتزيد الطيرة ، فقال كعب: فإن مضى؟ فقال: "اللهم لا طير إلا طيرك، ولا خير إلا خيرك، ولا رب غيرك " ثم سكت. فقال عبد الله : "ولا حول ولا قوة إلا بك" قال كعب : جاء بها عبد الله والذي نفسي بيده إنها لرأس التوكل، وكنز العبد في الجنة، ولا يقولن عبد عند ذلك ثم يمضي إلا لم يضره شيء. قال عبد الله : أفرأيت إن لم يمض وقعد ؟ قال: "طعم قلبه طعم الإشراك" رواه البيهقي في شعب الإيمان^(١) عن أبي عبد الله الحافظ^(٢)، وأبي زكريا بن أبي إسحاق^(٣) ، وأبي بكر أحمد بن الحسين ، قالوا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب^(٤)، حدثنا بحر بن نصر^(٥)، حدثنا ابن وهب^(٦) ، أخبرني عمرو بن الحارث^(٧)، حدثه دراج^(٨)، عن أوس

(١) (ج ٢ / ص ٤٠٣ / رقمه ١١٣٧).

(٢) الحافظ أبو عبد الله هو ك الحاكم.

(٣) أبو زكريا بن أبي إسحاق هو: إبراهيم بن محمد بن يحيى النيسابوري.

(٤) محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل، أبو العباس الأصم الملقب بالنيسابوري . سبقت ترجمته (ص ٧٥)

(٥) بحر بن نصر بن سابق الخولاني، مولاهم المصري، سبقت ترجمته في (ص، ١٠٥)

(٦) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، مولاهم، أبو محمد المصري ، سبقت ترجمته (ص ١٠٥)

(٧) عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري، مولاهم، المصري، أبو أيوب . أجمعوا على أنه ثقة، إلا قول أحمد : رأيت له مناكير وقال في موضع آخر يروي عن قتادة أشياء يضطرب فيها ويخطئ. قلت: هذا لا يعارض به توثيق الأئمة. ووصفه أبو حاتم بأنه: أحفظ أهل زمانه ولم يكن له نظير في الحفظ. وقال ابن حبان في الثقات: كان من الحفاظ المتقين ومن أهل الورع في الدين . وقال الحافظ: ثقة فقيه حافظ، من السابعة، مات قديماً قبل الخمسين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤ / ص ١٤٠ / ت ٣٣٣٧) و تهذيب الكمال (ج ١٤ / ص ١٩٠ / ت ٤٩٢٥) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٢٦١) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٧٢ / ت ٥٦٣٠)

(٨) دراج بن سميان، يقال: اسمه عبد الرحمن ودراج لقبه، أبو السمع السهمي المصري القاص، مولى عبد الله بن عمرو ابن العاص، اختلف النقاد فيه، فوثقه: ابن معين وأبو داود إلا ما رواه عن أبي الهيثم، وضعفه: أبو حاتم والدارقطني في أحد قوليه ، ووصفه بمنكر الحديث: أحمد بن حنبل والنسائي والدارقطني في قوله الثاني وابن عدي وقال: يروي ما لا يتابع عليه. وقال الحافظ: صدوق في حديثه عن أبي الهيثم، ضعيف، من الرابعة، مات سنة ست وعشرين ومائتين وكان الحافظ يقصد بكلامه: أنه صدوق في حديثه عن أبي الهيثم، ولكن أقوال الأئمة بأنه ضعيف في حديثه عن أبي الهيثم.

ابن بشر المعافري^(١) عنه.

قلت: هذا إسناد ضعيف، لحال دراج، أبي السمح.

٩٥ [١٤]. عن مسافر بن عوف بن الأحمر أنه، قال لعلي بن أبي طالب حين انصرف

من الأنبار إلى أهل النهروان: "يا أمير المؤمنين لا تسر في هذه الساعة، وسر في ثلاث ساعات مضين من النهار. قال علي: ولم؟ قال: لأنك إن سرت في هذه الساعة، أصابك أنت وأصحابك بلاء وضر شديد، فإن سرت في الساعة التي آمرك بها ظفرت وظهرت وأصبت ما طلبت. فقال علي: ما كان لمحمد ﷺ منجم ولا لنا من بعده، هل تعلم ما في بطن فرسي هذه؟ قال: إن حسبت علمت. قال: من صدقك بهذا القول كذب القرآن، قال الله عز وجل ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (٢) ما كان محمد يدعي علم ما ادعيت علمه، تزعم أنك تهدي إلى الساعة التي يصيب السوء من سار فيها؟ قال: نعم. قال: من صدقك بهذا القول استغنى عن الله في صرف المكروه عنه، وينبغي للمقيم بأمرك أن يوليكم الأمر دون الله ربه؛ لأنك أنت تزعم هدايته إلى الساعة التي هو

==

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٣/ ٢٢٥ / ت ٣٧٧٦) والضعفاء للعقيلي (ج ٢/ ٢٩٩ / ت ٤٧٤) والجرح والتعديل (ج ٣/ ٤٤١ / ت ٢٠٠٨) وعلل الحديث (ج ٢/ ص ٦٨ رقم ١١٨١) وتهذيب الكمال (ج ٦/ ص ٦١ / ت ١٧٨٠) وتهذيب التهذيب (ج ١/ ص ٥٧٤) وتقريب التهذيب (ج ١/ ص ٢٣٢ / ت ١٩٩٨)

(١) أوس بن بشر المعافري. ذكره ابن حبان في الثقات وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ، ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٢/ ص ١٧ / ت ١٥٤٨) والثقات (ج ٢/ ص ٢٧ / ت ١٦٦) والجرح والتعديل (ج ٢/ ص ٣٠٥ / ت ١١٣٧)

(٢) سورة لقمان [٣٤]

أمن السوء من سار فيها، فمن آمن بهذا القول لمن آمن عليه أن يكون كمن اتخذ من دون الله نداً وضداً، اللهم لا طائر إلا طائرک ولا خير إلا خيرک ولا إله غيرک. نكذبک ونخالفک ونسير في هذه الساعة التي تنهانا عنها، ثم أقبل على الناس، فقال: يا أيها الناس إياكم وتعلم هذه النجوم، إلا ما يهتدى بها في ظلمات البر والبحر، إنما المنجم كالكاfer، والكاfer في النار، والله لئن بلغني أنك تنظر في النجوم وتعمل بها لأخلدنك الحبس ما بقيت، وبقيت وأحرمناك العطاء ما كان لي سلطان، ثم سار في الساعة التي نهاه عنها، فأتى أهل النهروان؛ فقتلهم، ثم قال لو سرنا في الساعة التي أمرنا بها فظفرنا أو ظهرنا؛ لقال قائل: سار في الساعة التي أمرنا بها المنجم ما كان لحمد منجم ولا لنا من بعده، فتح الله علينا بلاد كسرى وقيصر وسائر البلدان، أيها الناس توكلوا على الله وثقوا به فإنه يكفي ممن سواه".

رواه الهيثمي في بغية الباحث^(١) عن إبراهيم أبو إسحاق، ثنا المحاربي عبد الرحمن بن محمد،^(٢) ثنا عمر بن حسان،^(٣) عن يوسف بن زيد،^(٤) عن عبد الله بن عوف بن الأحمر^(٥) عنه به.

(١) (ج ٢/ص ٦٠٠/رقمه ٥٦٣)

(٢) عبد الرحمن بن محمد المحاربي، سبقت ترجمته (ص ١٠٠)

(٣) عمر بن حسان بن الحسين، أبو القاسم الشاهد: قلده الإمام المطيع لله النظر في المساجد الجامعة في مدينة السلام، وكتب له عهد في سنة أربع وخمسين وثلاثمائة. توفي يوم السبت الرابع عشر من ذي الحجة يعني من سنة ثمان وستين وثلاثمائة.

مصدر الترجمة: ذيل تاريخ بغداد (ج ٥ / ص ٢٠/ت ١١٤٧)

(٤) يوسف بن زيد لم أقف له على ترجمة.

(٥) عبد الله بن الأحمر لم أقف له على ترجمة، إلا ما ذكره ابن كثير في البداية والنهاية من أنه كان في جند علي عليه السلام في وقعة صفين بين أهل العراق وأهل الشام وأنه أنشد أبياتاً وهو يقاتل. البداية والنهاية (ج ٧/ص ٢٠٥)

قلت: هذا الإسناد فيه من لم أقف لهم على ترجمة، وفيهم من وجدت ترجمتهم ولكن لم يذكر فيهم جرحاً ولا تعديلاً، فهو إسناد ضعيف.

٩٦ [١٥]. عن سعيد بن جبير، قال: جاء رجل إلى عبد الله بن عباس، فقال: يا أبا عباس أوصني، فقال: "أوصيك بتقوى الله، وإياك وذكر أصحاب النبي ﷺ، فإنك لا تدري ما سبق لهم من الفضل، وإياك وعمل النجوم إلا ما يهتدى به في بر أو بحر، فإنها تدعو إلى كهانة، وإياك ومجالسة الذين يكذبون بالقدر، ومن أحب أن تستجاب دعوته وأن يزكى عمله ويقبل منه؛ فليصدق حديثه، وليؤد أمانته وليسلم صدره للمسلمين"

رواه ابن بطة في الإبانة الكبرى^(١)، حدثنا أبو حفص عمر بن محمد بن رجاء^(٢) قال: حدثنا عبد الوهاب بن عمرو^(٣)، قال: حدثنا ابن أبي العوام^(٤)، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش^(٥)، عن عتبة بن حميد الضبي^(٦)، عن عمرو بن عبد الله الثقفي^(٧) عنه به.

(١) (ج ٢ / ص ٨٨ / رقمه ١٩٨٧)

(٢) عمر بن محمد بن رجاء، أبو حفص العكري. روى عنه أبو عبد الله بن بطة كان صاحب سنة، شديداً على الروافض. وتوفي سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة.

مصادر الترجمة: طبقات الحنابلة (ج ٢ / ص ٤٨ / ت ٥٩٨)

(٣) عبد الوهاب بن عمرو بن سعيد، أبو أيوب النزلي الحرر من أهل عكبرا. ذكره ابن حبان في الثقات.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ص ٣٦٥ ت ٧٩٠٢) و ذيل تاريخ بغداد (ج ١ / ص ٢٢٠ / ت ٢٢٤)

(٤) وأبو بكر محمد بن أحمد بن أبي العوام بن يزيد بن دينار الرياحي التميمي، من أهل بغداد. قال الدارقطني وغيره: صدوق، توفي في شهر رمضان سنة ست وسبعين ومائتين..

مصادر الترجمة: الأنساب للسمعاني (ج ٣ / ص ١٢٢ / ت ٤٥٦٥) والوافي بالوفيات (ج ١ / ص ١٦٦)

(٥) إسماعيل بن عياش، أبو عتبة الحمصي العنسي، سبقت ترجمته في (ص، ١٧٠)

(٦) عتبة بن حميد الضبي، أبو معاذ، ويقال: أبو معاوية البصري. قال أحمد: ضعيف ليس بالقوي، ولم يشتهه الناس حديثه. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق، له أوهام، من السادسة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤ / ص ١٦٩ ت ٣٥٥٩) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٣٧٠ ت ٢٠٤٢) و تهذيب الكمال (ج ١٢ /

ص ٣٦٢ ت ٤٣٥٧) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥١) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٦ ت ٤٩٨٧)

(٧) عمرو بن عبد الله الثقفي لم أقف له على ترجمة

قلت: الإسناد فيه إسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير أهل بلده، وهو يروي عن عتبة البصري، وهذا الأخير له أوهام، وعمرو بن عبد الله لم أقف له على ترجمة، فهو إسناد ضعيف.

٩٧ [١٦]. عن ميمون بن مهران، قال: صحبت ابن عباس رضي الله عنهما عشرين سنة، فلما حضرته الوفاة قلت له: أوصني قال: "أوصيك بثلاث خصال فاحفظهم عني: لا تخاصم أهل القدر فيؤثموك، ولا تعلم النجوم فيدعوك إلى الكهانة، ولا تسب السلف فيكبك الله تعالى على وجهك في النار" رواه الفاكهي في أخبار مكة^(١) حدثنا علي بن المنذر^(٢) قال: ثنا ابن فضيل^(٣) قال: ثنا فرات بن السائب^(٤) عنه.

(١) (ج ٢ / ص ٣٤٥ / رقمه ١٦٣٧)

(٢) علي بن المنذر، أبو الحسن الطريقي، الأودي الكوفي العلاف الأعور، قال النسائي: شيعيٌ محضٌ ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن نمير و ابن أبي حاتم: ثقة صدوق. وقال الدارقطني: لا بأس به. وكذا قال مسلمة بن قاسم وزاد: كان يتشيع. وقال الحافظ: صدوق، يتشيع، من العاشرة، مات سنة ست وخمسين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٣٣٩ ت ٢٤٨٣) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٢٠٦ / ت ١١٢٨) وميزان الاعتدال (ج ٥ / ص ١٩١ ت ٥٩٥٥) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١٩٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٠ ت ٥٣٩٠)

(٣) محمد بن فضيل بن غزوان بن جرير الضبي، مولا هم، أبو عبد الرحمن الكوفي، أجمعوا على أنه كان ثقة متشيعاً ووصفه الدارقطني: بأنه كان منحرفاً عن عثمان. وقال أبو هاشم الرفاعي، سمعت ابن فضيل يقول: رحم الله عثمان، ولا رحم من لا يترحم عليه. وقال: وسمعتة يحلف بالله إنه صاحب سنة. وقال الحافظ: صدوق عارف، رمي بالتشيع، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومائتين.

مصادر الترجمة: التأريخ الكبير (ج ١ / ٢٠٧ / ت ٦٥٣) والجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٥٧ / ت ٢٦٣) وميزان الاعتدال (ج ٦ / ص ٣٠٠ / ت ٨٠٦٨) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٧٦) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٠٩ / ت ٧٠١٢)

(٤) فرات بن السائب، أبو سليمان الجزري، قال البخاري: منكر الحديث تركوه، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، ويأتي بالمعضلات عن الثقات، لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه ولا كتابة حديثه إلا على سبيل الاختبار. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال الدارقطني وغيره: متروك. وقال أحمد بن حنبل: قريب من محمد بن زياد الطحان، في ميمون، يتهم بما يتهم به ذاك.

قلت: هذا الإسناد ضعيف جداً؛ لحال فرات بن السائب؛ فهو منكر الحديث.

الخلاصة :

اشتمل هذا المبحث على ستة عشر حديثاً، منها ثلاثة أحاديث صحيحة، حديث مرفوع صحيح في غير الصحيحين، وحديثان موقوفان منهما حديث في صحيح البخاري وحديث في غير الصحيحين، وحديث حسن لغيره، وأثنى عشر حديثاً ضعيفاً، منها أربعة أحاديث ضعيفة جداً .



==

مصادر الترجمة: التأريخ الكبير (ج ٧/ ٢٠/ ٩٩٢١) الضعفاء والمتروكين (ج ١ / ص ٢٢٦/ ٤٨٨) والضعفاء (ج ٥ / ص ٩٩/ ١٥٢٠) والمجروحين (ج ٢/ ٢٠٨/ ٨٦٣) والجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٨٠/ ٤٥٥) وميزان الاعتدال (ج ٥ / ص ٤١٢/ ٦٦٩٥) ولسان الميزان (ج ٥/ ص ٤٣٧/ ٦٥٧٤)

الأحكام والفوائد المستفادة من أحاديث هذا المبحث:

إن الله -ﷻ- لم يخلق الخلق عبثاً، بل كل ما خلق كان له سبحانه في خلقه حكمة بالغة، أدركها من أدركها وجهلها من جهلها، ومما خلق النجوم، خلقها لغايات عظيمة، منها أنها أمانة للسماء، ومنها أنها يُهتدى بها في ظلمات البر والبحر، ومنها أنها تعرف بها القبلة والصلاة، كما في خبر قتادة السابق.

وهذا علم واجب تعلمه ومعرفته، وأما تعلم ما عدا ذلك، فهو منهى عنه والخوض فيه عبث بالدين والعقل، قال ابن بطة ^(١): أمر النجوم على وجهين: فأحدهما واجب علمه والعمل به، وهو أن يتعلم من النجوم ما يهتدي به في ظلمات البر والبحر، ويعرف به القبلة والصلاة والطرق، فبهذا العلم من النجوم نطق الكتاب ومضت السنة.

وأما ما لا يجوز النظر فيه والتصديق به، ويجب علينا الإمساك عنه من علم النجوم، فهو أن لا يحكم للنجوم بفعل، ولا يقض لها بحدوث أمر كما يدعي الجاهلون من علم الغيوب بعلم النجوم".

وعلم النجوم له أقسام، ولكل قسم حكمها:

فالقسم الأول الذي واجب العلم به وتعلمه، يدل عليه نصوص الكتاب والسنة، وليس موضوع بحثنا هاهنا.

وإنما المقصود هنا هو القسم الثاني: وهو المنهي عنه، وقد سبق سوق الأحاديث والآثار في النهي عنه والتحذير من الوقوع فيه، صيانةً للتوحيد، وسداً لذرائع القدح فيه.

قال الألويسي ^(٢) في تفسيره: "يفيد النهي عن التعلم-أي تعلم علم النجوم- من باب سد الذرائع؛ لأن ذلك العلم ربما يجر إلى محذور شرعاً، وكذا النهي عن النظر فيها

(١) الإبانة الكبرى (ج ١ / ص ٣٩٧)

(٢) (ج ٥ / ص ٤٤٨)

محمول على النظر الذي كان تفعله الكهنة الزراعمون تأثير الكواكب بأنفسها والحاكمون بقطعية ما تدل عليه بتثليثها وتربيعها واقترائها ومقابلتها مثلاً من الأحكام بحيث لا تتخلف قطعاً على أن الوقوف على جميع ما أودع الله تعالى في كل كوكب مما يمتنع لغير علام الغيوب".

ومفاسد تعلم هذا العلم والخوض فيه عظيمة على الفرد والمجتمع ؛ فمضرة ذلك على الفرد أنه يؤدي به إلى المنهي عنه شرعاً من الكهانة ، وادعاء علم الغيب، و الكذب على الناس والدجل بهم وإبعادهم عن أمر الله ﷻ.

أما المجتمع فالأثر السيئ يكون على عقيدة الأمة، وفسادها ، وتتبع الناس للمنجمين وصرف أموالهم وأوقاتهم في الباطل والتخبط في ظلمات الجهل. قال أبو المعتر في كتاب الأدب^(١): "لا يصلح لذي عقل ودين تعاطي علم النجوم؛ لأنه لا سبيل إلى إيصال الصواب منها، والذي يشبه الصواب منها إنما يتهياً بالاتفاق، وكيف يرضى العاقل من نفسه أن يكذب مرة ويصدق أخرى، وإنما عمر الإنسان كالساعة التي لا ينبغي أن ينفقها إلا في علم يزداد بالإيغال فيه بعداً من الباطل وقرباً من الحق، ولو أمكن ألا يخطئ الناظر في علم النجوم؛ لكان في ذلك تنغيص العيش، وتكدير لصفوه، وتضييق لمتفسح الآمال التي بها قوت الأنفس وعمارة الدنيا، ولم يف ما يرجى من الخير بما يتوقع من الشر؛ لأن بعض الناس لو علم أنه يموت إلى سنة لم ينتفع بشيء من دنياه، وهذا لا يشبه بفضل الله وإحسانه ورأفته بخلقه، ولو علم الناظر فيها أنه يعيش مائة سنة في صحة وغنى لبطر، وما انتهى عن فاحشة ولا تورع عن محرم، ولا أتى حنقاً هاجماً ولزالت نعمه، ولفسدت الدنيا بإهمال الناس لو تركوا أمره ونهيه ولأكل الناس بعضهم بعضاً، ولعل بعضهم كان يؤخر التوبة إلى يوم أو ساعة أو سنة قبل موته متحاذقاً على ربه، ويدخل

(١) شرح ابن بطال (ج ١ / ص ٢٥)

الجنة بتوبته، وليس هذا في حكمة الله وصواب تدبيره، ولا شك أن الخير فيما اختاره الله لنا من طي ذلك عنا، فله الحمد على جميل صنعه ولطيف إحسانه".

وهناك أمور كانت تعتبر في الماضي من ادعاء علم الغيب ومن يأتي بمثلها يدعى منجماً، فأصبحت مع تقدم البحث واستحداث أجهزة للكشف عنها من المشاهد المعروفة وليست من علم الغيب، قال الخطابي^(١): "عِلْمُ النُّجُومِ الْمُنْهَيُّ عَنْهُ هُوَ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ أَهْلُ التَّنْجِيمِ مِنْ عِلْمِ الْكَوَاكِبِ وَالْحَوَادِثِ الَّتِي لَمْ تَقَعْ كَمَجِيءِ الْأَمْطَارِ وَتَغْيِيرِ الْأَسْعَارِ ، وَأَمَّا مَا يُعْلَمُ بِهِ أَوْقَاتُ الصَّلَاةِ وَجِهَةُ الْقِبْلَةِ فَغَيْرُ دَاخِلٍ فِيهَا نُهْيٌ عَنْهُ انْتَهَى . وَفِي شَرْحِ السُّنَّةِ الْمُنْهَيِّ مِنْ عُلُومِ النُّجُومِ مَا يَدَّعِيهِ أَهْلُهَا مِنْ مَعْرِفَةِ الْحَوَادِثِ الَّتِي لَمْ تَقَعْ وَرُبَّمَا تَقَعْ فِي مُسْتَقْبَلِ الزَّمَانِ مِثْلَ إِنْخِبَارِهِمْ بِوَقْتِ هُبُوبِ الرِّيَّاحِ وَمَجِيءِ مَاءِ الْمَطَرِ وَوُقُوعِ الثَّلْجِ وَظُهُورِ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ وَتَغْيِيرِ الْأَسْعَارِ وَنَحْوِهَا ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يَسْتَدْرِكُونَ مَعْرِفَتَهَا بِسَيْرِ الْكَوَاكِبِ وَاجْتِمَاعِهَا وَافْتِرَاقِهَا وَهَذَا عِلْمٌ اسْتَأْثَرَ اللَّهُ بِهِ لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ غَيْرُهُ كَمَا قَالَ

تَعَالَى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ ﴾ فَأَمَّا مَا يُدْرِكُ مِنْ طَرِيقِ الْمُشَاهَدَةِ مِنْ عِلْمِ النُّجُومِ الَّذِي يُعْرَفُ بِهِ الزَّوَالُ وَجِهَةُ الْقِبْلَةِ فَإِنَّهُ غَيْرُ دَاخِلٍ؛ فِيمَا نُهِيَ عَنْهُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ

وَالْبَحْرِ ﴾ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ (١١) فَأَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ النُّجُومَ طُرُقٌ لِمَعْرِفَةِ الْأَوْقَاتِ وَالْمَسَالِكِ وَلَوْ لَهَا لَمْ يَهْتَدِ النَّاسُ إِلَى اسْتِقْبَالِ الْكَعْبَةِ".

فذكر الخطابي - رحمه الله - بأن علم وقت هبوب الرياح ومجيء ماء المطر ووقوع الثلج وظهور الحر والبرد وتغير الأسعار من الأمور الغيبية المحرم الخوض فيها، ولكنه قيد رحمه الله ذلك أن أهل التنجيم يزعمون أنهم يستدركون معرفتها بسير الكواكب

وَأَجْتَمَاعَهَا وَأَفْتَرَاقَهَا. وأما إذا قام على ذلك من يحسب ذلك ، وباستخدام أجهزة رصد ومتابعة تغيرات الجو وهبوب الرياح مثلاً فهذا ما يعرف في هذا العصر بعلم الفلك والأرصاء، وكذلك تغير الأسعار من ارتفاع أو انخفاض وغير ذلك وهو ما يعرفه خبراء الاقتصاد، وهذا لا يعرف إلا بمقدمات وأسباب قد هيأها الله لخلقه ، إما تخويفاً لهم أو نذارة، وهذه المعرفة، شبيهة بمعرفة المولود في بطن أمه، فإن معرفة جنسه وإذا كان به شيء من التشوه أو غير ذلك في العصور السالفة من علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله، ولكن في هذا العصر قد يعرف باستخدام الأجهزة المتطورة، وهذا لا يتنافى مع الأدلة الشرعية على أن علم ما في الأرحام مما انفرد الله به فهو يعلم قبل أن تتزوج هذه المرأة ماذا ستنجب، وشقي أو سعيد بعلم غير مكتسب من غيره، أما تصوير الجنين، فإنه تصوير لما هو موجود أصبح في المشاهد الحاضر وليس الغائب، فالغيب هو كل ما غاب عنك وهو كل ما غاب عن العيون سواء كان محصلاً في القلوب أو غير محصل^(١)، أما ما وجد ما يدل على وجوده، فإن كان غائباً عن بعض البشر؛ فإنه حاضر ولو جزئياً عند الآخرين.

قالت اللجنة الدائمة لهيئة كبار العلماء في إجابتها على سؤال عن ما يخبر به الأطباء عن وضع الجنين وجنسه قبل ولادته^(٢): ثبت في الأحاديث الصحيحة أن مفاتيح الغيب خمسة لا يعلمهن إلا الله، وأنها مذكورة في الحديث الذي يرويه البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ

(١) لسان (ج ١ / ص ٧٦٧)

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (ج ٢ / ص ١١٤ فتوى رقم ١٥٥٢)

أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَيْرٌ ﴿٣٤﴾^(١)، وفي رواية له عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (مفاتيح الغيب خمس) ثم قرأ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾ وعن ابن مسعود بمعناه، وروي من طرق أخرى تؤيد ما دلت عليه الآية، ومعنى الآية: أن الله تعالى استأثر بعلم الساعة فلا يجليها لوقتها إلا هو، فلا يعلمها لميقاتها ملك مقرب ولا نبي مرسل، وقد أعلمهم الله بأماراتها، ولا يعلم متى ينزل الغيث ولا في أي مكان ينزل إلا الله، وقد يعرف ذلك أهل الخبرة عند وجود الأمارات وانعقاد الأسباب علماً تقريباً إجمالاً يشوبه شيء من التخمين وقد يتخلف، واختص سبحانه أيضاً بعلم ما في الأرحام تفصيلاً من جهة تخلقه وعدم تخلقه ونموه وبقائه لتمام مدته وسقوطه قبلها حياً أو ميتاً وسلامته وما قد يطرأ عليه من آفات دون أن يكسب علمه بذلك من غيره أو يتوقف على أسباب أو تجارب، بل يعلم ما سيكون عليه قبل أن يكون وقبل أن تكون الأسباب، فإن لمقدر الأسباب وموجدها علماً لا يتخلف ولا يختلف عنه الواقع، وهو الله سبحانه، وقد يطلع المخلوق على شيء من أحوال ما في الأرحام من ذكورة أو أنوثة أو سلامة أو إصابته بآفة أو قرب ولادة أو توقع سقوط الحمل قبل التمام لكن ذلك بتوفيق من الله إلى أسباب ذلك من كشف بأشعة لا من نفسه ولا بدون أسباب ذلك بعد ما يأمر الله الملك بتصوير الجنين، ولا يكون شاملاً لكل أحوال ما في الرحم، بل إجمالاً في بعضه مع احتمال الخطأ أحياناً، ولا تدري نفس ماذا تكسب غداً من شؤون دينها ودنياها، فهذا أيضاً مما استأثر الله بعلمه تفصيلاً، وقد يتوقع الناس كسباً أو خسارة على وجه الإجمال مما يبعث أملاً وإقداماً على السعي أو خوفاً وإحجاماً بناء على أمارات وظروف محيطة بهم فكل هذا لا يسمى

علماء، وكذا لا تدري نفس بأي أرض تموت في بر أو بحر في بلدها أو بلد آخر، إنما يعلم تفصيل ذلك الله وحده، فإنه سبحانه له كمال العلم والإحاطة بجميع الشؤون علنها وغيبها ظاهرها وباطنها.

وجملة القول: إن علم الله من نفسه غير مكتسب من غيره، ولا متوقف على أسباب وتجارب، وأنه يعلم ما كان وما سيكون، وأنه لا يشوب علمه غموض ولا يتخلف، وأنه عام شامل لجميع الكائنات تفصيلاً جليلاً ودقيقاً بخلاف غيره سبحانه، والله المستعان".

وقالت أيضاً في معرض إجابتها على سؤال عن معرفة دخول الشهر بما يسمى علم الفلك^(١): "علم الحساب ومعرفة مطالع النجوم ليس من الكهانة ولا يحرم تعاطيه، لكنه لا يجوز أن يؤخذ به في أمر شرعي، كالصيام والحج ونحو ذلك. وليس هو من تعلم علم النجوم المرسوم المنهي عنه الذي عرفه شيخ الإسلام أحمد بن تيمية رحمه الله بقوله: التنجيم: هو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية)".

والخطابي رحمه الله بقوله: (علم النجوم المنهي عنه: هو ما يدعيه أهل التنجيم من علم الكوائن والحوادث التي ستقع في مستقبل الزمان، كأوقات هبوب الرياح ومجيء المطر وتغيير الأسعار وما في معناها من الأمور التي يزعمون أنها تدرك معرفتها بسير الكواكب في مجاريها واجتماعها وافتراقها. يدعون أن لها تأثيراً في السفليات، وهذا منهم تحكم على الغيب وتعاطٍ لعلم قد استأثر الله به لا يعلم العيب سواه).

تقدم أن علم الحساب ليس من الكهانة ولا يحرم تعاطيه، وبالتالي فلا يكون أهله بتعلمه طواغيت لكنهم مخطئون إذا قالوا لشهر ثبت رؤيته شرعاً: إنه لم يولد، أو لشهر لم تثبت رؤيته ولد، ولا يجوز الأخذ بقولهم كما تقدم".

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (ج ١ / ص ٤٣٠ جزء من فتوى رقم ٣٤٢١)

وعلم التنجيم الذي يحرم تعلمه ، وتعليمه ، وعمله للناس سواء بعلمهم ورغبتهم، أوبدون علمهم كما سبق في أثر علي عليه السلام هو الذي يقوم على النظر في النجوم واعتقاد أن لها شيء من التأثير وإن كان الناظر يعتقد أن ذلك بتوفيق الله سداً لذريعة ما يقدح في التوحيد، وحصانة لأمة محمد عليه السلام من الوقوع في الشرك وتحذيراً مما وقعت فيه الأمم السالفة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ^(١) رحمه الله: "وَصِنَاعَةُ التَّنْجِيمِ وَأَخْذُ الْأَجَرَةِ عَلَيْهَا وَبَذْلُهَا حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ ، وَعَلَى وُلَاةِ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ الْمَنْعُ مِنْ ذَلِكَ ، وَالْقِيَامُ فِي ذَلِكَ مِنْ أَفْضَلِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ". فكما بعث الله الأنبياء بالدعوة إلى توحيد سبحانه وتعالى بعثهم أيضاً بسد الذرائع القادحة في توحيد. وقال ^(٢): "فَهَلْ كَانَتْ بَعْثَةُ الْخَلِيلِ صَلَاةَ اللَّهِ وَسَلَامَهُ عَلَيْهِ إِمَامِ الْحُنَفَاءِ إِلَّا إِلَى سَلَفِ هَؤُلَاءِ ؛ فَإِنَّ نَمْرُودَ بْنَ كَنْعَانَ كَانَ مَلِكَ هَؤُلَاءِ ؛ وَعُلَمَاءُ الصَّابِنَةِ هُمْ الْمُنَجِّمُونَ وَنَحْوُهُمْ وَهَلْ عُبِدَتِ الْأَوْثَانُ فِي غَالِبِ الْأَمْرِ إِلَّا عَنْ رَأْيِ هَذَا الصَّنْفِ الْخَبِيثِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ".

رحم الله شيخ الإسلام وسقاه من سلسبيل الجنة ، فقد أوضح العلل التي من أجلها سدت الذرائع وقيدت الأقوال والأفعال أيما إيضاح من العلل التي سلفت في الأمم الغابرة.



(١) الفتاوى الكبرى (ج ٨ / ص ١٧٩)

(٢) مجموع الفتاوى (ج ٩ / ص ٢٢٦)

المبحث السادس
أحاديث النهي عن
الاستسقاء بالأنواء

٩٨ [١]. عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: (هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟). قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ. فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ بِنَوْءٍ^(١) كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ).

هذا الحديث رواه صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عنه

رضي الله عنه.

ورواه عن صالح - مالك وسليمان بن بلال وسفيان - .

فأما حديث مالك فرواه البخاري^(٢) من طريق عبد الله بن مسلمة. وإسماعيل، عنه

به.

ومسلم^(٣) من طريق يحيى بن يحيى عنه به.

(١) قال ابن الأثير: الأنواء: هي ثمان وعشرون منزلة ينزل القمر كل ليلة في منزلة منها. ومنه قوله تعالى ﴿وَالْقَمَرَ قَدَرْنَاهُ مَنَازِلَ﴾ وَيَسْقُطُ فِي الْغَرْبِ كُلَّ ثَلَاثِ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ مَنَزَلَةً مَعَ طُلُوعِ الْفَجْرِ وَتَطْلُعُ أُخْرَى مُقَابِلَهَا ذَلِكَ الْوَقْتُ فِي الشَّرْقِ فَتَنْقُضِي جَمِيعُهَا مَعَ انْقِضَاءِ السَّنَةِ. وكانت العرب تزعم أن مع سقوط المنزلة وطلوع رقيبتها يكون مطر، وينسبونونه إليها، فيقولون: مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا. وإنما سُمِّيَ نَوْءًا لأنه إذا سقط الساقط منها بالمغرب ناء الطالع بالمشرق ينوء نَوْءًا: أي تهض وطلع. وقيل: أراد بالنوء الغروب وهو من الأضداد، قال أبو عبيد: لم نسمع في النوء أنه السقوط إلا في هذا الموضع.

وإنما غلط النبي ﷺ في أمر الأنواء لأن العرب كانت تنسب المطر إليها. فأما من جعل المطر من فعل الله - تعالى - وأراد بقوله: (مُطِرْنَا بنوء كذا) أي: في وقت كذا وهو هذا النوء الفلاني فإن ذلك جائز؛ أي: أن الله قد أجرى العادة أن يأتي المطر في هذه الأوقات.

النهاية (ص ٩٤٤)

(٢) كتاب: صفة الصلاة، باب: يستقبل الإمام الناس إذا سلم (ج ١ / ص ٢٩٠ / رقمه ٨٠١) و كتاب: الاستسقاء،

(ج ١ / ص ٣٥١ / رقمه ٩٩١)

(٣) كتاب: الإيمان، باب: بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء (ج ١ / ص ٨٢ / رقمه ٧١)

وأبو داود^(١) من طريق القَعْنَبِيِّ^(٢) عنه به.

والنسائي في السنن الكبرى^(٣) من طريق محمد بن سلمة، قال: حدثنا ابن القاسم^(٤)،

عنه، به.

وأما حديث سليمان، فرواه البخاري^(٥) من طريق خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ، عنه به.

ولفظه: (وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَجْمِ كَذَا، فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ كَافِرٌ بِي).

وأما حديث سفيان، فرواه البخاري^(٦) من طريق مسدد.

والنسائي^(٧) حدثنا قُتَيْبَةُ، عَنْهُ، به.

ولفظه: "مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (أَلَمْ تَسْمَعُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ اللَّيْلَةَ؟)

قَالَ: (مَا أُنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ يَقُولُونَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا؛ فَأَمَّا مَنْ آمَنَ بِي وَحَمِدَنِي عَلَى سُقْيَايَ، فَذَاكَ الَّذِي آمَنَ بِي وَكَفَرَ بِالْكَوْكَبِ، وَمَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَاكَ الَّذِي كَفَرَ بِي وَآمَنَ بِالْكَوْكَبِ)

٩٩ [٢]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا أُنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ

بَرَكَاتٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ، يُنْزِلُ اللَّهُ الْغَيْثَ، فَيَقُولُونَ: الْكَوْكَبُ كَذَا وَكَذَا).

(١) كتاب: الطب، باب: في النجوم (ج ٤ / ص ١٤٦ / رقمه ٣٩٠٦)

(٢) القعنبي هو: عبد الله بن مسلمة.

(٣) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول: إذا رأى المطر (ج ٦ / ص ٢٢٩ / رقمه ١٠٧٦١)

(٤) عبد الرحمن بن القاسم المصري.

(٥) كتاب: المغازي، باب: غزوة الحديبية (ج ٤ / ص ١٥٢٤ / رقمه ٣٩١٦)

(٦) كتاب: التوحيد، (ج ٧ / ص ٢٧٢٥ / رقمه ٧٠٦٤)

(٧) كتاب: الاستسقاء، باب: كراهية الاستمطار بالأنواء (ج ٣ / ص ١٨٣ / رقمه ١٥٢٣)

رواه مسلم^(١) والنسائي في السنن الكبرى^(٢) وأحمد^(٣) ولفظه: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُبَيِّتُ الْقَوْمَ بِالنَّعْمَةِ، ثُمَّ يُصْبِحُونَ وَأَكْثَرُهُمْ كَافِرُونَ يَقُولُونَ: مُطَرْنَا بِنَجْمٍ كَذَا وَكَذَا).

١٠٠ [٣]. عن ابن عباس رضي الله عنه قال: "مُطَرَّ النَّاسِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَقَالَ: بَعْضُهُمْ لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا). قَالَ: فَتَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَوْقِعِ النُّجُومِ﴾ (٧٥) وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ (٧٦) إِنَّهُ لَقَرَأَنُ كَرِيمٌ (٧٧) فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ (٧٨) لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ (٧٩) تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٨٠) أَفِيْهَذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُذْهَبُونَ (٨١) وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿٨٢﴾ (٤).
رواه مسلم^(٥).

١٠١ [٤] عن أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُوْنَهُنَّ الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالْاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ). (رواه مسلم^(٦))

١٠٢ [٥]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَنْ يَدْعَهُنَّ النَّاسُ، النَّيَاحَةُ وَالطَّعْنُ فِي الْأَحْسَابِ وَالْعَدْوَى أَجْرَبَ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مِائَةً بَعِيرٍ مَنْ أَجْرَبَ الْبَعِيرَ الْأَوَّلَ، وَالْأَنْوَاءُ مُطَرْنَا بِنَوءٍ كَذَا وَكَذَا).

(١) كتاب: الإيمان، باب: بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء (ج ١ / ص ٨٢ / رقمه ٧١)

(٢) كتاب: الاستسقاء، باب: كراهية الاستمطار بالأنواء (ج ١ / ص ٥٦٣ / رقمه ١٨٣٥)

(٣) (ج ٣ / ص ٦١٧ / رقمه ١٠٨٠٤)

(٤) سورة الواقعة [٧٦ - ٨٢]

(٥) كتاب: الإيمان، باب: بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء (ج ١ / ص ٨٢ / رقمه ٧١)

(٦) كتاب: الجنائز، باب: التشديد في النياحة (ج ٢ / ص ٥٣٦ / رقمه ٩٣٤).

هذا الحديث رواه علقمة بن مرثد^(١) عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ^(٢) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ورواه عن علقمة-المسعودي وشعبة-.

فأما حديث المسعودي^(٣)، فرواه الترمذي^(٤) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو

دَاوُدَ^(٥) عَنْهُ، بِهِ.

قَالَ الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ".

وأحمد^(٦) من طريق يزيد^(٧)، عَنْهُ، بِهِ.

والبيهقي في شعب الإيمان^(٨) من طريق أبي بكر بن فورك^(٩)، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ،

حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ وَالْمَسْعُودِيِّ، بِهِ.

وأما حديث شعبة، فرواه أحمد^(١٠) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، عَنْهُ، بِهِ.

(١) علقمة بن مرثد الحضرمي أبو الحارث الكوفي، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة، من السادسة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤/ص ١٨٠/ت ٣٦٥٢) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ١٤١) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٦/ت ٥٢٦١)

(٢) أبو الربيع المدني، قال أبو حاتم: صالح الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: مقبول، من الثالثة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ١٦٨/ت ٤٧٨٩) و تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٥٢١) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٤٢١/ت ٩٣٤٧)

(٣) عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة المسعودي.

(٤) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في كراهية النوح (ج ٢/ص ١٢١/رقمه ١٠٠١)

(٥) أبو داود هو: الطيالسي.

(٦) وهو في السند (ج ٢/ص ٧١٢/رقمه ٢٥١٧)

(٧) (ج ٣/ص ١٤٣/رقمه ٧٩١٣)

(٨) يزيد هو ابن هارون.

(٩) (ج ٧/ص ١٣٦/رقمه ٤٧٨٠)

(١٠) أبو بكر بن فورك هو: محمد بن الحسن.

(١١) (ج ٣/ص ٤٧٣/رقمه ٩٨٧٩)

قلت: هذا الإسناد فيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، اختلط قبل موته، ولكن تابعه شعبة متابعة تامة وهو ثقة، وفيه أبو الربيع مقبول كما قال الحافظ - أي: إذا وجد من يتابعه ولم يتابعه أحد - فهو إسناد ضعيف. ومال الألباني إلى تضعيفه فقال في السلسلة الصحيحة^(١): "و أبو الربيع هذا كأنه مجهول".

١٠٣ [٦]. عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكْذِبُونَ﴾^(٢) قَالَ شُكْرُكُمْ، تَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا، وَبِنَجْمٍ كَذَا وَكَذَا.

رواه الترمذي^(٣) ومن طريقه الضياء في المختارة^(٤) حدثنا أحمد بن منيع.

وأحمد^(٥). وابن أبي حاتم في تفسيره^(٦) - أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل وابن أبي حاتم - ثلاثتهم عن الحسين بن محمد عنه به .

وعبد الله بن أحمد في زوائده على المسند^(٧) حدثنا إسحاق بن إسماعيل، قال: حدثنا يحيى ابن أبي بكير.

وأخرجه أحمد^(٨) حدثنا أبو سعيد^(٩). وحدثنا مؤمل.

(١) (ج ٢ / ص ٢٣٤ / رقمه ٧٣٥)

(٢) سورة الواقعة [٨٢]

(٣) كتاب: تفسير القرآن، باب: تفسير سورة الواقعة (ج ٤ / ص ٢٤٤ / رقمه ٣٢٩٥)

(٤) (ج ٢ / ص ١٩١ / رقمه ٥٧١) أخبرنا أبو عبد الله محمد بن معمر بن عبد الواحد بن الفاخر - بأصبهان - أن سعيد ابن أبي الرجاء الصيرفي أخبرهم - قراءة عليه - أنا عبد الواحد بن أحمد البقال، أنا عبيد الله بن يعقوب بن إسحاق، أنا جدي إسحاق بن إبراهيم، أنا أحمد بن منيع، عنه، به.

(٥) (ج ١ / ص ٢٣٠ / رقمه ٨٤٩)

(٦) (ج ١٠ / ص ٣٣٣٤ / رقمه ١٨٨٠٦)

(٧) (ج ١ / ص ٢٧٧ / رقمه ١٠٨٧)

(٨) (ج ١ / ص ١٩٢ / رقمه ٦٧٧) و (ج ١ / ص ٢٣٠ / رقمه ٨٥٠)

(٩) أبو سعيد هو: مولى بني هاشم.

وابن جرير في تفسيره^(١) حدثنا ابن المثنى^(٢)، قال: ثنا عبيد الله بن موسى. -الحسين ويحيى وأبو سعيد وعبيد الله ومؤمل - أربعتهم عن إسرائيل،^(٣) عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى،^(٤) عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ.^(٥)

و طريق مُؤَمَّلٌ عند أحمد موقوف، وقال مؤمل: قُلْتُ: لِسُفْيَانَ إِنَّ إِسْرَائِيلَ رَفَعَهُ؟. قَالَ: صَبِيَّانُ صَبِيَّانُ.

وابن جرير في تفسيره^(٦) عن ابن بشار^(٧)، عن يحيى، عن سفيان، قال: حدثني عبد الأعلى، عنه، به .

قَالَ الترمذي^(٨): "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ. وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعَهُ".

(١) (ج ١١ / ص ٦٦٢ / رقمه ٣٣٥٥٥)

(٢) محمد بن المثنى

(٣) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني، أبو يوسف الكوفي، وثقه يحيى القطان وأحمد في أحد قوليه والعجلي وأبو داود والنسائي و ابن نمير وابن سعد وشعبة و أبو عيسى الترمذي .ولينه أحمد في قوله الثاني. وقال يحيى القطان: له مناكير. وقال أبو حاتم: ثقة صدوق. وقال يعقوب بن شيبة: صالح الحديث وفي حديثه لين، وضعفه علي بن المديني وابن حزم. ورد ابن معين تضعيف القطان له: بأن الضعف من يحيى القتات وابن المهاجر إذا روى عنهما. وقال ابن مهدي: لص يسرق الحديث. وقال الحافظ: ثقة، تكلم فيه بلا حجة، من السابعة، مات سنة ستين ومائة، وقيل بعدها.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٢ / ص ٤٥٥ ت ١٦٦٩) والجرح والتعديل (ج ١ / ص ٣٣٠ ت ١٢٥٨) وتهذيب الكمال (ج ٢ / ص ١٠٠ ت ٣٩٦) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٣٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٧٥ ت ٤٦٠)

(٤) عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، سبقت ترجمته (ص ١٧٦)

(٥) عبد الله بن حبيب بن ربيعة بالتصغير، أبو عبد الرحمن السلمي الكوفي القاري، سبقت ترجمته (ص ١٧٦)

(٦) (ج ١١ / ص ٦٦٢ / رقمه ٣٣٥٥٤)

(٧) محمد بن بشار

(٨) (ج ٤ / ص ٢٤٤)

قلت: هذا الإسناد معلول، اضطرب فيه بين الرفع والوقف، فرفعه إسرائيل وهو ثقة. وخالفه سفيان الثوري ثقة حافظ حجة، وقد سئل عنه الدارقطني^(١) فقال: "رواه إسرائيل، وأبان بن تغلب، عن عبد الأعلى، ورفعاه إلى النبي ﷺ وخالفهما الثوري، فرواه عن عبد الأعلى، عن أبي عبد الرحمن عن علي موقوفاً، ويشبه أن يكون الاختلاف من جهة عبد الأعلى".

وفيه أيضاً عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، صدوق يهم، فإسناد المرفوع ضعيف، وضعفه الألباني.^(٢)

أما الموقوف، فله متابعة فروى ابن حجر عن سعيد بن منصور^(٣)، عن هشيم^(٤)، عن أبي بشر^(٥)، عن سعيد بن جبيرة عنه ﷺ.

وقال ابن حجر: "هذا إسناد صحيح".^(٦) قلت: هذا الإسناد صحيح.

١٠٤ [٧]. عَنْ مُعَاوِيَةَ اللَّيْثِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَكُونُ النَّاسُ مُجْدِبِينَ^(٧))

(١) علل الدارقطني (١٦٣/٤-١٦٤)

(٢) صحيح سنن الترمذي (ص ٤٢٠/رقمه ٦٤٩٩)

(٣) سعيد بن منصور بن شعبة الخرساني، أبو عثمان المروزي، ويقال: الطالقاني، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة، مات سنة سبع وعشرين ومائتين، وقيل: بعدها من العاشرة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢/ ص ٤٥) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٩٨/ت ٢٦٤٥)

(٤) هشيم بن بشير، أبو معاوية، السلمي، الواسطي، سبقت ترجمته (ص ٩٦)

(٥) جعفر بن إياس، وهو ابن أبي وَحْشِيَّةَ اليشكري، أبو بشر الواسطي. بصري الأصل. قال شعبة: لم يسمع من حبيب ابن سالم و مجاهد. وثقوه. وقال الحافظ: ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبيرة، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد، من الخامسة مات سنة خمس، وقيل: سنة ست وعشرين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٣٠٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٣٣/ت ١٠٢٩)

(٦) الفتح (ج ٣ / ص ٢١٨)

(٧) قال ابن الأثير: مُجْدِبِينَ، أي: أصابتهم السَّنة وهي القحط والجَدْب.

فَيَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمْ رِزْقًا مِنْ رِزْقِهِ فَيُصْبِحُونَ مُشْرِكِينَ). فَقِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (يَقُولُونَ: مُطَرِّئًا بَنُوْءَ كَذَا وَكَذَا).

رواه أحمد^(١) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ^(٢).

والبخاري في التاريخ الكبير^(٣).

والطبراني في الكبير^(٤) عن أَبِي مُسْلِمٍ الْكَشِّي^(٥)، وَيُوسُفُ الْقَاضِي، وَأَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ

المهروي البصري. - البخاري وأبو مسلم ويوسف وأحمد - ثلاثتهم عن عَمْرٍو بْنِ مَرْزُوقٍ -

سليمان وعمر - كلاهما عن عِمْرَانَ يَعْنِي الْقَطَّانَ^(٦)، عَنْ قَتَادَةَ^(٧)، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ

الليثي^(٨) عنه رضي الله عنه.

(١) (ج ٥ / ص ٢٨٩ / رقمه ١٥٥٣٧)

(٢) سليمان بن داود، أبو داود الطيالسي البصري، سبقت ترجمته (ص، ١٠٠)

(٣) (ج ٧ / ص ٢٠٦ / رقمه ١٠٧٤٨)

(٤) (ج ١٩ / ص ٤٣٠ / رقمه ١٠٤٣)

(٥) وأبو مسلم الكشي هو: إبراهيم بن عبد الله.

(٦) عمران بن داور، أبو العوام القطان البصري. وثقه ابن مهدي ويحيى وأحمد وابن عدي وابن حبان وعفان والعجلي وأبو داود في أحد قوليه، وضعفه ابن معين والنسائي وأبو داود في قوله الثاني. وبرر أبو داود تضعيفه له بأنه أفتى في أيام إبراهيم بن عبد الله بن حسن بفتوى شديدة بها سفك الدماء. وكذا قال أبو المنهال، وقال الساجي والحاكم والبخاري: صدوق، وزاد البخاري: يهم. وقال الدارقطني كان كثير المخالفة والوهم. وقال الحافظ: صدوق يهم، ورمي برأي الخوارج، من السابعة مات بين الستين والسبعين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٦ / ص ٢١٩ / ت ٨٩٣٩) وضعفاء العقيلي (ج ٤ / ص ٣٥٨ / ت ١٣١٤) والثقات (ج ٤ / ص ١٥١ / ت ٣٤٢٢) والكمال (ج ٦ / ص ١٦٢ / ت ١٢٦٥) وتهذيب الكمال (ج ١٤ / ص ٣٨٦ / ت ٥٠٧٣) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٣١٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٨٩ / ت ٥٧٩٨)

(٧) قتادة بن دعامة بن قنادة، سبقت ترجمته (ص، ١٨٨)

(٨) نصر بن عاصم الليثي البصري. قال النسائي: ثقة. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال المرزباني: كان على رأي الخوارج ثم تركهم وأنشد له: (فارقت نجدة والذين تزرقوا وابن الزبير وشيعة الكذاب). وقال الحافظ: ثقة، رمي برأي الخوارج، وصح رجوعه عنه، من الرابعة.

وهذا الإسناد، فيه عمران بن دوار القطان صدوق يهمل، فلعل هذا من وهمه، وفيه عننة قتادة، وأورده الهيثمي في مجمعه^(١) وقال: "ورجاله موثقون".

قلت: هذا إسناد حسن، لحال عمران القطان، وبقية ثقات.

١٠٥ [٨]. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ أَمْسَكَ اللَّهُ

الْقَطَرَ عَنْ النَّاسِ خَمْسَ سِنِينَ ثُمَّ أَرْسَلَهُ لَأَصْبَحَتْ طَائِفَةٌ بِهِ كَافِرِينَ يَقُولُونَ مُطَرْنَا بِنَوْءِ الْمَجْدَحِ).^(٢)

رواه النسائي^(٣) واللفظ له عن عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار.

والبخاري في الكبير^(٤) عن عبد الله بن محمد الجعفي، وأحمد^(٥).

وابن حبان^(٦) أخبرنا أبو خليفة^(٧) قال: حدثنا إبراهيم بن بشار.

==

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧ / ص ٤٠٥ / ت ٢٣٣٣) والثقات (ج ٣ / ص ٨٩ / ت ٤٢٠٠) والجرح والتعديل (ج

٨ / ص ٤٦٤ / ت ٢١٢٩) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢١٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٠٤ / ت ٨٠١٠)

(١) (ج ٢ / ص ٣٧٦ / رقمه ٣٢٨٠)

(٢) قال ابن الأثير: المَجْدَحُ: نَجْمٌ مِنَ النُّجُومِ. قِيلَ لَهُ الدَّبْرَانُ. وَقِيلَ: هُوَ ثَلَاثَةُ كَوَاكِبَ، كَالْأَنْثَانِي تَشْبِيهًا بِالْمَجْدَحِ

الَّذِي لَهُ ثَلَاثُ شُعَبٍ وَهُوَ عِنْدَ الْعَرَبِ مِنَ الْأَنْوَاءِ الدَّالَّةُ عَلَى الْمَطَرِ.

النهاية (ص ١٤٠)

(٣) كتاب: الاستسقاء، باب: الاستسقاء بالأنواء (ج ٣ / ص ١٨٣ / رقمه ١٥٢٥) وفي كتاب: عمل اليوم والليلة،

باب: ما يقول: إذا رأى المطر (ج ٦ / ص ٢٣٠ / رقمه ١٠٧٦٢)

(٤) (ج ٦ / ص ٣٦٥ / ت ٩٥٨٤)

(٥) (ج ٤ / ص ١٧ / رقمه ١١٠٤٢)

(٦) (ج ١٣ / ص ٥٠٠ / رقمه ٦١٣٠)

(٧) أبو خليفة: الفضل بن الحباب.

-أحمد وعبد الجبار وإبراهيم وعبد الله-أربعتهم عن سُفْيَان^(١) أنه سَمِعَ عَمْرًا^(٢) عَنْ عَتَّابِ بْنِ حُنَيْنٍ^(٣) عنه. ولفظ أحمد والبخاري وابن حبان: (سَبْعَ سِنِينَ). وَقَالَ سُفْيَانُ: "لَا أَدْرِي مَنْ عَتَّابٌ؟".

وله طريق آخر عن حماد بن سلمة عند النسائي في السنن الكبرى^(٤)، عن أبي داود سليمان بن سيف. وأبو يعلى^(٥) من طريق زهير. والدارمي^(٦) -سليمان وزهير والدارمي- عن عَفَّان^(٧)، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ^(٨)، قَالَ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَتَّابِ بْنِ حُنَيْنٍ.

(١) سفیان بن عیینة بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، ثم المكي، أجمعوا على أنه ثقة ثبت إمام، إلا أنه تغير في آخره. وقال الحافظ: ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بآخره، وكان ربما دلس، لكن عن الثقات، من رؤوس الطبقة الثامنة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٧/ص ٣٦٨/ت ٢٣٩٥) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٥٩) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٠٣/ت ٢٧٠٠)

(٢) عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم الجمحي، مولاهم، أحمد الأعلام. أجمعوا على أنه ثقة حافظ، وقال الحافظ: ثقة ثبت، من الرابعة، مات سنة ست وعشرين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٢٦٨) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٧٥/ت ٥٦٤٩)

(٣) عتاب بن حنين، ويقال: ابن أبي حنين المكي. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال سفیان: لا أدري من عتاب؟. روى له النسائي هذا الحديث الواحد. وقال الحافظ: مقبول، من الرابعة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٦/ص ٣٦٥/ت ٩٥٨٤) والثقات (ج ٢/ص ٤٢٠/ت ٣٢١٥) والجرح والتعديل (ج ٧/ص ١١/ت ٤٨) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٤٩) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٥/ت ٤٩٧٧)

(٤) كتاب: الاستسقاء، باب: الاستسقاء بالأنواء (ج ١/ص ٥٦٣/رقمه ١٨٣٦) وفي كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول: إذا رأى المطر (ج ٦/ص ٢٣٠/رقمه ١٠٧٦٢)

(٥) (ج ١/٥٥٣/رقمه ١٣٠٧)

(٦) (ج ١/ص ٣٩٥)

(٧) عفان بن مسلم، أبو عثمان الصفار البصري، سبقت ترجمته (ص ٥٦)

(٨) حماد بن سلمة بن دينار الخزاز، كنيته أبو سلمة، سبقت ترجمته (ص ١٦٨)

ولفظه: (لَوْ حَبَسَ اللَّهُ الْقَطْرَ عَنْ أُمَّتِي عَشْرَ سِنِينَ ثُمَّ أُنْزِلَ؛ لَأَصْبَحَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي بِهَا كَافِرِينَ يَقُولُونَ هُوَ بِنَوْءٍ مَجْدَحٍ).

قلت: هذا إسناد ضعيف، لحال عتاب بن حنين، وبهذا أعله الألباني^(١).

١٠٦ [٩]. عن القاسم بن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: (مَا مُطِرَ قَوْمٌ مِنْ لَيْلَةٍ إِلَّا

أَصْبَحَ قَوْمٌ بِهَا كَافِرِينَ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾^(٢) "يقول قائلٌ مُطِرْنَا بِنَجْمٍ كَذَا وَكَذَا".

رواه ابن جرير في تفسيره^(٣) حدثني أبو صالح الصراري، قال: ثنا أبو جابر محمد بن عبد الملك الأزدي^(٤)، قال: ثنا جعفر بن الزبير^(٥) عنه.

وهذا الإسناد ضعيف جداً، لحال جعفر بن الزبير، فهو متروك، ثم إن هذا الإسناد يظهر أن فيه تصحيفاً أو تحريفاً، فإن جعفر بن الزبير لم أجد من شيوخه من اسمه القاسم بن أبي أمامة، بل روى عن القاسم بن عبد الرحمن الشامي، ذكره ابن حجر في الإصابة^(٦) ونفى أنه صحابي، وقال: بل هو تابعي. وعبد الرحمن الشامي يروي عن أبي أمامة.

(١) السلسلة الضعيفة (ج ٤/ ٢١٠/ رقمه ١٧٢١)

(٢) سورة الواقعة [٨٢]

(٣) (ج ١١/ ص ٦٦٣/ رقمه ٣٣٥٦٦)

(٤) محمد بن عبد الملك الأزدي بصري الأصل، قال أبو حاتم: ليس بقوي.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٨/ ص ٥/ ت ١٧)

(٥) جعفر بن الزبير الحنفي، وقيل: الباهلي الدمشقي، نزيل البصرة، أجمعوا على أنه متروك، وقال الحافظ: متروك الحديث وكان صالحاً في نفسه من السابعة مات بعد الأربعين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٢/ ص ١٧٥/ ت ٢١٦٠) وضعفاء العقيلي (ج ١/ ص ٤٩٦/ ت ٢٢٩) والمجروحين (ج ١/ ص ٢٥٠/ ت ١٨١) والجرح والتعديل (ج ٢/ ص ٤٧٩/ ت ١٩٤٩) والكمال (ج ٢/ ص ٣٦١/ ت ٣٣٥) وتهذيب التهذيب (ج ١/ ص ٧٣٠٤) وتقريب التهذيب (ج ١/ ص ١٣٤/ ت ١٠٣٩)

(٦) (ج ٤/ ص ٤٤٥/ ت ٧٣٢٦)

فالصواب والله أعلم أن جعفرأً روى عن القاسم عن أبي أمامة ويدل عليه قول أبي حاتم^(١): وروى جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة نسخة موضوعة أكثر من مائة حديث. وذكر الإمام أحمد في العلل^(٢) أن القاسم يروي عنه مناكير يرويها عنه جعفر بن الزبير وبشر بن نمير ومطرح وعلي بن يزيد^(٣) وهذا مما يقوي أنه القاسم بن عبد الرحمن التابعي .
وعبد الرحمن الشامي هذا اختلفت فيه أقوال الأئمة^(٤). وقال الذهبي صدوق. وقال ابن حجر^(٥): " صدوق يرسل كثيراً من الثالثة، مات سنة اثني عشرة ومائة". فالحديث في كل الأحوال ضعيف جداً .

١٠٧ [١٠]. عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: " خِلَالٌ مِنْ خِلَالِ الْجَاهِلِيَّةِ الطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالنِّيَاحَةُ وَنَسِي الثَّالِثَةُ قَالَ سُفْيَانُ: وَيَقُولُونَ: إِنَّهَا الْإِسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ."

رواه البخاري^(٦).

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على أحد عشر حديث، منها خمسة أحاديث صحيحة ، متفق على حديث واحد، وحديث في صحيح البخاري ، وثلاثة أحاديث في صحيح مسلم ، وحديث في غير الصحيحين، وحديث حسن ، وأربعة أحاديث ضعيفة ، منها حديث ضعيف جداً.



(١) المجروحين (ج ١ / ص ٢٥٠)

(٢) (ج ١ / ص ٥٦٥ / ت ١٣٥٣)

(٣) جميعهم ضعفاء متروكون.

(٤) التاريخ الكبير (ج ٧ / ٤٨ / ت ١٠٠٥٠) الجرح والتعديل (ج ٧ / ص ١١٣ / ت ٦٤٩) والمجروحين (ج ٢ / ص ٢١٤ / ت ٨٧٣)

والضعفاء (ج ٥ / ص ١٣١ / ت ١٥٣٩) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٤١٤)

(٥) تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٢٥ / ت ٦١٤٧)

(٦) كتاب: فضائل الصحابة، باب: القسامة في الجاهلية، باب (ج ٣ / ص ١٣٩٨ / رقمه ٣٦٣٧)

الفوائد والأحكام المستفادة من أحاديث هذا المبحث:

فيما سبق من الآيات والأحاديث دلالة على أحوال الناس في الاستسقاء بالأنواء ، وأنهم على فرقتين، فرقة كافرة بالله كفر شرك، وهؤلاء الذين يعتقدون أن المطر ينزل بفعل الأنواء لا بتقدير الله وأمره، وهذه الفرقة قد أشبعها أهل العلم بحثاً ودراسة وإيضاحاً وليست موضوع هذا البحث.

وفرقة: يعتقدون أن الأمر كله لله، ولكنهم ينسبون نزول المطر إلى أوقات معينة تتحرك فيها النجوم، وهؤلاء محور هذا البحث سداً لذريعة الشرك أو القدح في التوحيد. يقول ابن حجر^(١) - رحمه الله في قوله ﷺ: " (أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي) هَذِهِ إِضَافَةٌ عُمُومَ بِدَلِيلِ التَّقْسِيمِ إِلَى مُؤْمِنٍ وَكَافِرٍ بِخِلَافِ مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى (إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ) ، فَإِنَّهَا إِضَافَةٌ تَشْرِيفٌ . قَوْلُهُ : (مُؤْمِنٍ بِي وَكَافِرٍ) يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْكَفْرِ هُنَا كُفْرَ الشَّرْكِ بِقَرِينَةِ مُقَابَلَتِهِ بِالْإِيمَانِ ، وَلِلْأَحْمَدِ مِنْ رِوَايَةِ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ اللَّيْثِيُّ عَنْ مُعَاوِيَةَ اللَّيْثِيِّ مَرْفُوعًا " يَكُونُ النَّاسُ مُحَدِّثِينَ فَيَنْزِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ رِزْقًا مِنَ السَّمَاءِ مِنْ رِزْقِهِ فَيُصْبِحُونَ مُشْرِكِينَ يَقُولُونَ : مُطَرِّئًا بِنُوءٍ كَذَا " وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ كُفْرَ النِّعْمَةِ ، وَيُرْشِدُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ فِي رِوَايَةِ مَعْمَرٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ سُفْيَانَ " فَأَمَّا مَنْ حَمَدَنِي عَلَى سُقْيَايَ وَأَتْنَى عَلَيْهِ فَذَلِكَ أَمَنَ بِي " وَفِي رِوَايَةِ سُفْيَانَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ وَالْإِسْمَاعِيلِيِّ نَحْوَهُ ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ " وَكَفَرَ بِي " أَوْ قَالَ " كَفَرَ نِعْمَتِي " وَفِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ " قَالَ اللَّهُ : مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ كَافِرِينَ بِهَا " وَلَهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ " أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ " وَعَلَى الْأَوَّلِ حَمَلُهُ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَأَعْلَى مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ كَلَامُ الشَّافِعِيِّ ، قَالَ فِي " الْأَمِّ "^(٢) : مَنْ قَالَ مُطَرِّئًا بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا عَلَى مَا كَانَ بَعْضُ أَهْلِ الشَّرْكِ يَعْثُونَ مِنْ إِضَافَةِ الْمَطَرِ إِلَى أَنَّهُ مَطَرُ نُوءٍ كَذَا فَذَلِكَ كُفْرٌ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ لِأَنَّ النُّوءَ وَقْتُ ، وَالْوَقْتُ

(١) الفتح (ج ٣ / ص ٢١٨)

(٢) الأم (ج ١ / ص ١٩٠)

مَخْلُوقٌ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ وَلَا لِغَيْرِهِ شَيْئًا ، وَمَنْ قَالَ مُطَرِّئًا بِنَوْءٍ كَذًا عَلَى مَعْنَى مُطَرِّئًا فِي وَقْتِ كَذًا ، فَلَا يَكُونُ كُفْرًا ، وَغَيْرُهُ مِنَ الْكَلَامِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ ، يَعْنِي حَسْمًا لِلْمَادَّةِ ، وَعَلَى ذَلِكَ يُحْمَلُ إِطْلَاقُ الْحَدِيثِ.

قَالَ : وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَظُنُّونَ أَنَّ نُزُولَ الْغَيْثِ بِوَاسِطَةِ النَّوءِ إِمَّا بِصُنْعِهِ عَلَى زَعْمِهِمْ وَإِمَّا بِعِلَامَتِهِ ، فَأَبْطَلَ الشَّرْعُ قَوْلَهُمْ وَجَعَلَهُ كُفْرًا ، فَإِنْ اعْتَقَدَ قَائِلُ ذَلِكَ أَنَّ لِلنَّوءِ صُنْعًا فِي ذَلِكَ فَكُفْرُهُ كُفْرٌ تَشْرِيكَ ، وَإِنْ اعْتَقَدَ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ قَبِيلِ التَّجَرُّبَةِ فَلَيْسَ بِشِرْكَ لَكِنْ يَجُوزُ إِطْلَاقُ الْكُفْرِ عَلَيْهِ وَإِرَادَةُ كُفْرِ النِّعْمَةِ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِي شَيْءٍ مِنْ طُرُقِ الْحَدِيثِ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ وَاسِطَةً ، فَيُحْمَلُ الْكُفْرُ فِيهِ عَلَى الْمَعْنَيْنِ لِتَنَاقُلِ الْأَمْرَيْنِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ^(١).

ويجب على المسلم تهذيب ألفاظه وتنقيتها من أقوال أهل الجاهلية، كما يجب عليه تصفية معتقده من شوائب الشرك، واعتقادات وأفعال أهل الجاهلية، فإن الدين جاء بإبطالها وتنقية العقيدة وإخلاصها لله رب العالمين.

قال الشيخ/ سليمان بن عبد الله ^(٢): "من ينسب إنزال المطر إلى النجم، مع اعتقاده أن الله تعالى هو الفاعل لذلك المنزل له، لكن معنى أن الله تعالى أجرى العادة بوجود المطر عند ظهور ذلك النجم، فحكى ابن مفلح خلافاً في مذهب أحمد في تحريمه وكراهته، وصرح أصحاب الشافعي بجوازه، والصحيح أنه محرم؛ لأنه من الشرك الخفي، وهو الذي أراده النبي ﷺ ، وأخبر أنه من أمر الجاهلية، ونفاه، وأبطله، وهو الذي كان يزعم المشركون، ولم يزل موجوداً في هذه الأمة إلى اليوم، وأيضاً فإن هذا من النبي ﷺ حماية لجناب التوحيد وسد لذرائع الشرك ولو بالعبادات الموهمة التي لا يقصدها الإنسان".

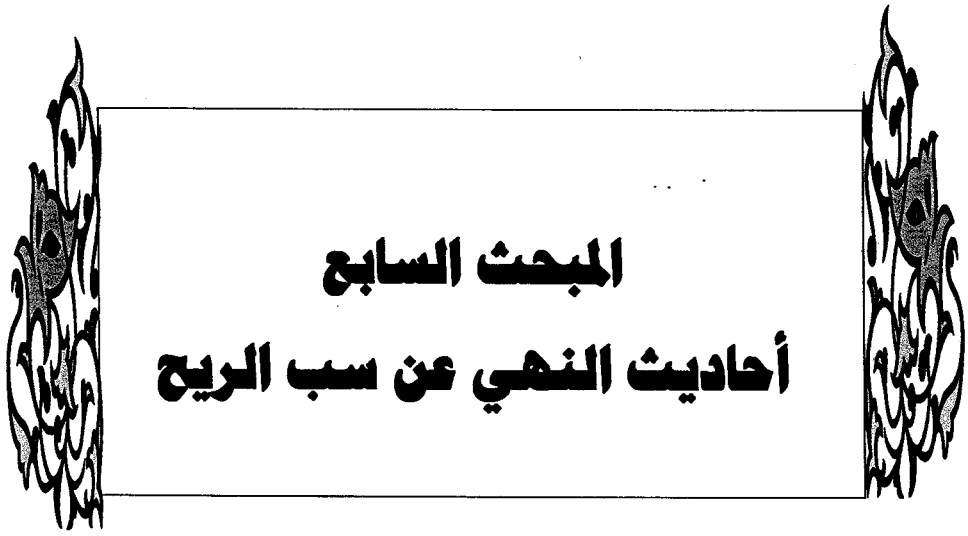
ومثله ما يخبر به الفلكيون في هذا الزمن من نزول الأمطار في بعض الأوقات أو الإخبار عن مجيء الرياح قبل حدوثها وتحذير الناس من ارتياد أماكن السيول والبحار في بعض الأوقات

(١) وقال قريباً منه المباركفوري في تحفة الأحوذى (ج ٨ / ص ١٥٦)

(٢) تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد (ص ٣٣٨)

وغيرها كثير، فإن ذلك مبناه على معرفة الأزمنة التي يقع فيها مثل ذلك على وفق ما قدره الله وأرادَه فإذا لم ينسب ذلك إلى النجوم والظواهر الطبيعية بل نسب إلى الله ﷻ وقدره، فإنه جائز، وأما إذا نسب إلى النجوم وغيرها من الأفلاك وأنها هي التي تسير ذلك، فإنه محرم، وأما إذا نسب إلى الله ولكن ذكر أنه يحدثه الله في بعض الأوقات المعينة، فإنه محرم سداً للذريعة.





المبحث السابع
أحاديث النهي عن سب الرياح

١٠٨ [١]. عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أُمِرْتُ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُمِرْتُ بِهِ).

هذا الحديث رواه الأعمش^(١) عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ^(٢) عَنْ ذَرٍّ^(٣) عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى^(٤) عَنْ أَبِيهِ^(٥) عَنْهُ رضي الله عنه.

(١) سليمان بن مهران الأعمش يكنى أبا محمد، سبقت ترجمته (ص، ٦٥)

(٢) حبيب بن أبي ثابت: قيس بن دينار، ويقال: قيس بن هند. قال العجلي وابن معين والنسائي: ثقة، وزاد ابن معين: ثبت وقال: روى حديثين منكبين. وقال أبو زرعة: لم يسمع من أم سلمة. وقال أبو حاتم والأردني وحبيب: صدوق ثقة. وقال البخاري: لم يسمع من عروة بن الزبير شيئاً، وقال ابن حبان في الثقات وابن خزيمة: كان مدلساً، وقال القطان: يروي ما لا يتابع عليه وما ليس بمحفوظ. وقال ابن عدي: حدث عنه الأئمة، وهو ثقة حجة، وقال الذهبي: كان ثقة مجتهداً فقيهاً، وقال الحافظ: ثقة فقيه جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس، من الثالثة، مات سنة تسع عشرة ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٢/٣٠١/٢٥٩٢) والضعفاء (ج ٢/ص ٦٧/٣٢٤) والكمال (ج ٣/٣١٦/٥٢٦) والكاشف (ج ١/ص ١٥٦/٩١٢) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٣٤٧) والتقريب (ج ١/ص ١٥١/١٢٠٠)

(٣) ذر بن عبد الله الهمداني، والد عمر بن ذر، قال البخاري والساجي: صدوق في الحديث. وقال أحمد: ما بحديثه بأس. وقال ابن معين والنسائي وابن خراش: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال أبو داود والساجي: كان مرجئاً. وقال الحافظ: ثقة عابد، رمي بالإرجاء، من السادسة، مات قبل المائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٣/ص ٢٣٤/٩١٣) والجرح والتعديل (ج ٣/ص ٤٥٣/٢٠٤٩) وتهذيب التهذيب (ج ١/٥٧٩) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٣٥/٢٠١٧)

(٤) سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى مولى خزاعة، قال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أحمد: هو حسن الحديث، وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٣/ص ٤٠٥/٤٥٤٣) والثقات (ج ٢/ص ١٧٥/١٣٥١) والجرح والتعديل (ج ٤/ص ٣٩/١٧١) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٢٩) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٩٢/٢٥٨٨)

(٥) عبد الرحمن بن أبزى، مولى خزاعة كوفي، قال البخاري: له صحبة. وقال نحوه أبو حاتم وخليفة بن خياط والترمذي، ويعقوب بن سفيان، وأبو عروبة، والدارقطني، والبرقي، وبقي بن مخلد وغيرهم. وقال الحافظ: صحابي صغير، وكان رجلاً في عهد عمر، وكان على خراسان لعلي.

ورواه عن الأعمش - محمد بن فضيلٍ وأسباط بن محمد القرشي و أبو عوانة - .
 فأما حديث محمد بن فضيل، فرواه الترمذي^(١) والنسائي في السنن الكبرى^(٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد البصري، عنه، به.
 وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".
 والنسائي في السنن الكبرى^(٣) من طريق محمد بن المثني، قال: حدثنا عياش الرقام أبو الوليد، عنه به.

وأحمد^(٤) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْكُوفِيِّ^(٥) عنه به.
 وهذا الإسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن إبراهيم، وهو ثقة كما سبق،
 وقد ذكروا في إسناده ذراً.
 وفي إسناده أحمد محمد بن يزيد الكوفي، ليس بالقوي، ولكنه متابع.

==

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ص ١٣٨ / ت ٨٠٠) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٢٠٩ / ت ٩٨٥) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٨٥) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٤٠ / ت ٤٢٢٨)

(١) كتاب: الفتن، باب: ما جاء في النهي عن سب الرياح (ج ٣ / ص ٢٥٦ / رقمه ٢٢٥٢)

(٢) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول: إذا هاجت الرياح (ج ٦ / ص ٢٣١ / رقمه ١٠٧٧٠)

(٣) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول: إذا هاجت الرياح (ج ٦ / ص ٢٣١ / رقمه ١٠٧٧٠)

(٤) (ج ٨ / ص ٢٣ / رقمه ٢١١٩٧)

(٥) محمد بن يزيد بن محمد بن كثير بن رفاعة بن سماعة العجلي أبو هشام الرفاعي الكوفي قاضي بغداد. قال ابن معين: ما أرى به بأساً. وقال العجلي: لا بأس به صاحب قرآن. وقال البخاري: رأيتهم مجتمعين على ضعفه، وقال في الأوسط: يتكلمون فيه. وقال النسائي: ضعيف. وقال عثمان بن أبي شيبة: يسرق حديث غيره فيحدث به. وقال أبو حاتم: ضعيف يتكلمون فيه. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ ويخالف. وقال الدارقطني: تكلم فيه أهل بلده، وقال الحافظ: ليس بالقوي، من صغار العاشرة.

مصادر الترجمة: التاريخ الأوسط (ج ٤ / ص ١٠٥٩ / ت ١٦٨٦) وميزان الاعتدال (ج ٦ / ص ٣٧٠ / ت ٨٣٣٢) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٧٣٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٢٨ / ت ٧٢١٢)

وخالفهم ابن المديني، فلم يذكره عند الطحاوي في شرح مشكل الآثار^(١) عن أبي أمية^(٢)، حدثنا علي بن المديني، قال: ثنا محمد بن فضيل، حدثنا الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه عنه عليه السلام. وساق الحديث. ورفع. وابن المديني وهو علي بن عبد الله بن جعفر أبو الحسن، ثقة ثبت إمام^(٣) فالظاهر أن ابن أبي ثابت هو الذي أسقط ذراً ودلسه؛ لأنه كثير التدليس كما قال النقاد، ولم يصرح بالسماع، وله طريق عن أسباط بن محمد وأبي عوانة ورواية شعبة جاء فيها موقوفاً على أبي بن كعب وذكر ذراً في أحد تلك الطرق ولم يذكر في الطريقين الآخرين. فأما حديث أسباط بن محمد القرشي، فرواه عبد الله بن أحمد المسند^(٤) ومن طريقه الضياء المقدسي في المختارة^(٥).

والنسائي في السنن الكبرى^(٦) - عبد الله والنسائي - كلاهما عن أبي موسى محمد بن المثنى، حدثنا أسباط بن محمد القرشي، حدثنا الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد ابن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه عنه عليه السلام. وليس فيه ذر، ورفع. ولفظ النسائي: (لا تسبوا الرياح؛ فإذا رأيتم منها ما تكرهون، فقولوا: اللهم إنا نسألك خير هذه الرياح وخير ما فيها وخير ما أرسلت به، ونعوذ بك من شر هذه الرياح ومن شر ما فيها ومن شر ما أرسلت به).

(١) (ج ٢ / ص ٣٨٠ / رقمه ٩١٨)

(٢) أبو أمية هو: عبد الوهاب بن الورد المكي.

(٣) تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٤ / ت ٥٣٤٢)

(٤) (ج ٨ / ص ٢٣ / رقمه ٢١١٩٦)

(٥) (ج ٣ / ص ٤٢٣ / رقمه ١٢٢٣)

(٦) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول: إذا هاجت الرياح (د ٦ / ص ٢٣١ / رقمه ١٠٧٦٩)

و ابن أبي شيبة^(١) ومن طريقه البخاري في الأدب المفرد^(٢) حدثنا أسباط، عنه، به .
موقوفاً على أبي بن كعب رضي الله عنه .

وأما حديث أبي عوانة^(٣)، فرواه النسائي في السنن الكبرى^(٤) من طريق محمد بن
المثنى، قال: حدثنا يحيى بن حماد، عنه، به.

فذكر مثله موقوفاً، وليس فيه ذكر ذر.

وأخرجه النسائي في السنن الكبرى^(٥) والحاكم^(٦) من طرق عن إسحاق بن إبراهيم،
قال: أخبرنا جرير، عن الأعمش، عنه، به.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، وقد أسند من
حديث حبيب بن أبي ثابت من غير هذه الرواية". وسكت عنه الذهبي. وذكر فيه ذراً.

وهذا ثلاثة طرق جاء فيها الحديث موقوفاً على أبي، وذكر ذراً في واحد، ولم يذكر في
الآخرين، حيث أثبت جرير ذراً ، ولم يذكره أسباط وأبو عوانة ولم يرفعه.

وهذا الإسناد رجاله ثقات غير تدليس ابن أبي ثابت وإسقاطه لذر.

وقد اختلف فيه بين الرفع والوقف على الأعمش، كما اختلفوا في ذكر ذر، ولكن بتبع
الطرق يترجح رفعه وذكر ذر فيكون هذا أرجح، لأنها زيادة ثقة، وهي مقبولة.

وقد تابع شعبة بن الحجاج الأعمش، وذكر ذراً، فروى النسائي في السنن الكبرى^(٧)
حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا ابن أبي عدي. وإسحاق بن منصور، قال: حدثنا ابن

(١) (ج ١٥/ص ١١٤/رقمه ٢٩٨٢٩)

(٢) (ص ٢٥٧/رقمه ٧١٩)

(٣) أبو عوانة هو: وضاح بن عبد الله الشكري، سبقت الترجمة له في المبحث الأول.

(٤) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول: إذا هاجت الريح (ج ٦/ص ٢٣٢/رقمه ١٠٧٧١)

(٥) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول: إذا هاجت الريح (ج ٦/ص ٢٣٢/رقمه ١٠٧٧٢)

(٦) (ج ٢ / ص ٦٦٣/رقمه ٣١٢٩)

(٧) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول: إذا هاجت الريح (ج ٦/ص ٢٣٢/رقمه ١٠٧٧٤، ١٠٧٧٥)

شميل^(١) في طريق محمد بن بشار، قال: شعبة، عن زر. وقال: إسحاق في طريقه: عن شعبة عن حبيب، عن زر. وساق الحديث بألفاظ متقاربة موقوفاً.

وفي رواية محمد بن بشار لم يذكر حبيب. وقال النسائي^(٢): وهو الصواب. أي: الوقف. ولكنه جاء عند عبد بن حميد في المنتخب من المسند^(٣) من طريق مسلم بن إبراهيم^(٤) وهو ثقة-وتابعه سهل بن حماد وهو صدوق عند النسائي^(٥) حدثنا إبراهيم بن يعقوب، قال حدثنا سهل بن حماد^(٦) قال: حدثنا شعبة به. مرفوع.

قال الألباني في السلسلة الصحيحة^(٧): وجملته القول: أنه قد اختلف الرواة في حديث الأعمش هذا عن حبيب فمنهم من رفعه، ومنهم من أوقفه، ومنهم من ذكر فيه (ذراً)، ومنهم من لم يذكره. ولكن من تأمل في تخريجنا هذا تبين له أن أكثرهم رفعه و ذكر (ذراً)، فيكون هذا أرجح، ولا سيما و معهم زيادة، وزيادة الثقة مقبولة، و مما يرجح زيادة (زر) في الإسناد أن شعبة قد تابع الأعمش عليها.

(١) ابن شميل هو: التضر.

(٢) مشكل الآثار (ج ٢/ص ٣٨٠)

(٣) (ص ٧٠ /رقمه ١٦٧)

(٤) مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي، مولا هم، أبو عمرو البصري الحافظ، وثقوه. وقال الحافظ: ثقة مأمون أكثر عمي بآخره، من صغار التاسعة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧/ص ١٣٥/ت ١٠٤١٧) و الثقات (ج ٥/ص ٥٠٤/ت ٣٧٣١) وتهذيب الكمال (ج ١٨/ص ٦٣/ت ٦٥٠٧) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٦٤) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٢٥٠/ت ٧٤٥٤)

(٥) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول: إذا هاجت الريح (ج ٦/ص ٢٣٢/رقمه ١٠٧٧٣) ورواه البيهقي موقوفاً على عبد الرحمن بن أبزي (ج ٧/١٩٨/رقمه ٤٨٦٣) عن أبي طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا علي بن الحسين الهلالي، حدثنا عبد الملك بن إبراهيم الجدي، حدثنا شعبه عنه به.

(٦) سهل بن حماد، أبو عتاب الدلال، البصري، قال أحمد: لا بأس به. وقال ابن معين: لا أعرفه يعني لا أخبر أمره. وقال أبو زرعة وأبو حاتم: صالح الحديث شيخ. وقال الحافظ: صدوق، من التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين، وقيل: قبلها.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٨/ص ١٦٥/ت ٢٥٩١) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٢٣/ت ٢٩٣٣)

(٧) (ج ٦/ص ٦٠٠/رقمه ٢٧٥٦)

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، و مسلم بن إبراهيم - وهو الأزدي الفراهيدي - ثقة مأمون كما قال الحافظ في "التقريب". و لا يضره وقف النضر وابن أبي عدي إياه؛ لأنه لا يقال: من قبل الرأي، فهو في حكم المرفوع، هذا من جهة. ومن جهة أخرى فقد رفعه الأعمش في رواية الأكثرين عنه كما تقدم.

١٠٩ [٢]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُسَبُّوا الرِّيحَ؛ فَإِنَّهَا مِنْ

رَوْحِ اللَّهِ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ، وَلَكِنْ سَلُّوا اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا).
رواه الأوزاعي^(١) عَنْ الزُّهْرِيِّ^(٢) حَدَّثَنَا ثَابِتُ الزُّرْقِيُّ^(٣) عَنْهُ رضي الله عنه.

ورواه عن الأوزاعي - يحيى بن سعيد وسفيان بن حبيب و الوليد وشريك بن بكر -.

فأما حديث يحيى بن سعيد، فرواه ابن أبي شيبه^(٤) ومن طريقه ابن ماجه^(٥).

والبخاري في الأدب المفرد^(٦) من طريق مسدد.

(١) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو، واسمه: محمد الشامي، أبو عمرو الأوزاعي، الفقيه، نزل بيروت في آخر عمره، فمات بها مرابطاً. وثقوه، وقال ابن حبان: لم يسمع من ابن سيرين شيئاً. وقال ابن معين: لم يسمع من نافع شيئاً. وقال أبو حاتم: لم يدرك عبد الله بن أبي زكريا ولم يسمع من أبي مصبح ولم يسمع من خالد بن اللجلاج، وقال ابن معين: الأوزاعي في الزهري ليس بذلك. وقال نحوه يعقوب. وقال الحافظ: ثقة جليل، من السابعة، مات سنة سبع وخمسين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥/١٩٨/٧١٠٤) والثقات (ج ٤/٣٩/٢٥٥٢) والجرح والتعديل (ج ٥/٢٦٦/١٢٥٧) وميزان الاعتدال (ج ٤/٣٠٥/٤٩٣٤) وتهذيب التهذيب (ج ٢/٥٣٧) وتقريب التهذيب (ج ١/٤٥٨/٤٤٣٧).

(٢) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري، سبقت ترجمته (ص ٥٢).

(٣) ثابت بن قيس الأنصاري الزرقى المدني، قال النسائي: ثقة. وقال ابن منده: مشهور من أهل المدينة. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٣/٢٤٢/٨١٤) تهذيب التهذيب (ج ١/٢٦٧) وتقريب التهذيب (ج ١/١٢٢/٩٢٣).

(٤) ج ٦/٢٨/رقمه ٢٩٢٠٩.

(٥) كتاب: الأدب، باب: النهي عن سب الرياح (ج ٣/ ص ٣١٦/رقمه ٣٧٢٧).

(٦) (ص ٢٥٨/رقمه ٧٢٠).

وأحمد^(١) - أبو بكر ومسدود و أحمد - ثلاثتهم عنه، به.

وأما حديث سفيان بن حبيب، فرواه النسائي في السنن الكبرى^(٢) من طريق حميد بن

مسعدة عنه، به.

وأما حديث الوليد، فرواه ابن حبان^(٣) أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان بالرقعة، قال:

حدثنا موسى بن مروان، عنه، به.

والوليد مدلس، ولكنه صرح بالسماع عند البيهقي^(٤) فعن أبي عبد الله إسحاق بن محمد

ابن يوسف، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا العباس بن الوليد، حدثنا أبي، قال: سمعت

الأوزاعي، عنه، به .

وأما حديث شريك بن بكر، فرواه الحاكم^(٥) من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب،

ثنا بحر بن نصر، عنه به. وصححه ووافقه الذهبي.

وفي رواية البيهقي والحاكم قصة: أن الريح أخذت الناس بطريق مكة، وعمر بن الخطاب

حاج فاشتدت عليهم، فقال عمر لمن حوله: ما الريح؟ فلم يرجعوا إليه شيئاً، قال أبو هريرة فبلغني

الذي سأل عمر عنه من ذلك فاستحثت راحلي حتى أدركته فقلت: يا أمير المؤمنين بلغني أنك

سألت عن الريح . فساق الحديث.

قلت: هذا الإسناد رجاله ثقات وقول ابن معين: أن الأوزاعي في الزهري ليس بذلك . لا

يضره وقد تابع الأوزاعي، معمر عند أبي داود، و سالم الأفتس وعُقيل بن خالد وزباد بن سعد

(١) (ج ٣ / ص ٥٤ / رقمه ٧٤١٧)

(٢) كتاب: عمل اليوم واللييلة، باب: ما يقول: إذا هاجت الريح (ج ٦ / ص ٣٢١ / رقمه ١٠٧٦٨)

(٣) (ج ٣ / ص ٢٨٧ / رقمه ١٠٠٧)

(٤) (ج ٧ / ص ١٨٨ / رقمه ٤٨٦٢)

(٥) (ج ٤ / ص ٣١٨ / رقمه ٧٧٦٩)

عند النسائي وهم ثقات. فأما حديث معمر، فرواه أبو داود^(١) من طريق أحمد بن محمد المروزي و سلمة ابن شبيب قالوا: ثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر، عن الزهري عنه به .

وأما حديث سالم، فرواه النسائي في السنن الكبرى^(٢) من طريق عثمان بن عبد الله قال: حدثني محمد بن سليمان قال: حدثني الحسن بن أعين، قال: حدثنا عمر بن سالم الأفيطس^(٣) عن أبيه^(٤) عن الزهري، عن عمرو بن سليم الزرقى^(٥) عن أبي هريرة قال هاجت ريح فسبوا فقال النبي ﷺ: (لا تسبوا الرياح ولكن سلوا الله من خيرها، وتعوذوا به من شرها).

وأما حديث عقيل بن خالد، فرواه النسائي في السنن الكبرى^(٦) حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم قال: حدثنا طلق بن السمح، قال: حدثنا نافع بن يزيد، عن عقيل. وحدثنا يوسف بن سعيد قال حدثنا حجاج عن ابن جريج قال أخبرني زياد بن سعيد. —عقيل وزياد— كلاهما عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عنه ﷺ.

(١) كتاب: الأدب، باب: ما يقول: إذا هاجت الرياح (ج ٤/ ٣٢٦/ رقمه ٥٠٩٧)

(٢) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول: إذا هاجت الرياح (ج ٦ / ص ٢٣٠/ رقمه ١٠٧٦٦)

(٣) عمر بن سالم بن عجلان الأفطس الجزري، روى عن أبيه، وعنه الحسن بن محمد ويحيى بن واضح، قال الحافظ: مقبول، من السابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ ص ٢٢٦) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٦١/ ت ٥٥٠٢)

(٤) سالم بن عجلان الأفطس، الأموي، مولاهم، أبو محمد الحراني، ثقة، رمي بالإرجاء، من السادسة، قتل صبرا سنة اثنتين وثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٧٤ ت ٢٤٠٠)

(٥) عمرو بن سليم بن خلدة الأنصاري الزرقى، وثقه، وقال الحافظ: ثقة، من كبار التابعين مات سنة أربع ومائة يقال: له رؤية.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٦/ ص ٢٣٦/ ت ١٣٠٥) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ ص ٢٧٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٧٧/ ت ٥٦٧٤)

(٦) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول: إذا هاجت الرياح (ج ٦ / ص ٢٣٠/ رقمه ١٠٧٦٧، ١٠٧٦٥)

ولفظه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (الريح من روح الله ترسل بالرحمة وترسل بالعذاب فلا تسبوها وقولوا: اللهم إنا نسألك خيرها ونعوذ بك من شرها).

فهذا الحديث اختلف فيه على الزهري، فمرة روى عن الزهري، عن عمرو بن سليم، ومرة عن سعيد بن المسيب، ومرة عن قيس بن ثابت، و لا يضر ذلك فهؤلاء جميعاً شيوخ الزهري وهم ثقات وجميعهم، روى عن أبي هريرة رضي الله عنه ، فقد يكون سمع الحديث منهم ورواه في كل مرة عن واحد منهم. فهو إسناد صحيح.

١١٠ [٣]. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلًا لَعَنَ الرِّيحَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (لَا تَلْعَنُ الرِّيحَ، فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ وَإِنَّهُ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتْ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ).

هذا الحديث رواه بشر بن عمر^(١) حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ^(٢) عَنْ قَتَادَةَ^(٣) عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ^(٤) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) بشر بن عمر بن الحكم بن عقبة الزهراني الأزدي، أبو محمد البصري. قال العجلي وابن سعد: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الحاكم: ثقة مأمون. وقال الحافظ: ثقة، من التاسعة، مات سنة سبع، وقيل: تسع ومائتين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٢ / ص ٦٦/ ١٧٥٨) والثقات (ج ٥/ ص ٨٩/ ٦٢١) والجرح والتعديل (ج ٢ / ص ٣٦١/ ١٣٧٩) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٢٣٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٠٩/ ٧٨٤)

(٢) أبان بن يزيد العطار، أبو يزيد البصري. قال أحمد: ثبت في كل المشائخ. وقال ابن معين و النسائي و ابن المديني والعجلي: ثقة، وزاد ابن معين: كان القطان يروي عنه، وقال ابن عدي: حسن الحديث ، وله أحاديث صالحة عن قتادة وغيره وعامتها مستقيمة ، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، له أفراد، من السابعة، مات في حدود الستين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ١ / ص ٤١٩/ ١٤٥٢) والثقات (ج ٣/ ٢١٥/ ٢٩٣) والكامل (ج ٢ / ص ٧١/ ٢٠٨) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٥٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٦/ ١٦٥)

(٣) قتادة بن دعامة بن قنادة كنيته أبو الخطاب ، سبقت ترجمته (ص ١٨٨)

(٤) رفيع بن مهران، أبو العالية الرياحي، مولاهم البصري. أدرك الجاهلية، وأسلم بعد وفاة النبي ﷺ بستين ودخل على أبي بكر وصلى خلف عمر. قال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان الشافعي

ورواه عن بشر-زيد بن أحرم الطائي البصري وأبو قدامة-.

فأما حديث زيد، فرواه أبو داود^(١) والترمذي^(٢) عن بشر بن عمر، عنه، به.

وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَسَنَدَهُ غَيْرَ بَشَرَ بْنِ عُمَرَ".

والطبراني في المعجم الكبير^(٣) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي، عنه، به.

وأما حديث أبي قدامة^(٤)، فرواه ابن حبان^(٥) من طريق الحسن بن سفيان، عنه به.

والبيهقي في شعب الإيمان^(٦) من طريق أبي سعد عبد الملك بن محمد بن إبراهيم الزاهد،

أخبرنا أبو سهل بشر بن أحمد بن بشر الفقيه، حدثنا عبد الله بن محمد بن سيار الفرهاذي، عنه به.

وقال البيهقي: "كذا رواه بشر بن عمر موصولاً".

قال الحافظ المنذري^(٧): "وبشر هذا ثقة، احتج به البخاري ومسلم وغيرهما، ولا أعلم فيه جرحاً".

==

سواء الرأي فيه، وقال العجلي: ثقة من كبار التابعين. وعن أبي خلدة قال: قلت: لأبي العالية أدركت النبي ﷺ قال: لا جئت

بعد سنتين أو ثلاث. وقال الحافظ: ثقة، كثير الإرسال، من الثانية، مات سنة تسعين وقيل: ثلاث وتسعين، وقيل: بعد ذلك.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٣/ص ٢٧٦/ت ٣٩٩٧) والثقات (ج ٢/ص ١٤٢/ت ١١١٠) والكمال (ج ٤/ص ٩٣/

ت ٦٧٩) والجرح والتعديل (ج ٣/ص ٥١٠/ت ٢٣١٢) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٦١٠) وتقريب التهذيب

(ج ١/ص ٢٤٧/ت ٢١٣٤)

(١) كتاب: الأدب، باب: في اللعن (ج ٥ / ص ١٣٥ /رقمه ٤٩٠٨)

(٢) كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في اللعن (ج ٣ / ص ١٠٠ /رقمه ١٩٧٨)

(٣) (ج ١٢ / ص ١٢٤ /رقمه ١٢٧٥٧)

(٤) عبيد الله بن سعيد بن يحيى الشكري، أبو قدامة السرخسي نزيل نيسابور، قال الحافظ: ثقة مأمون، سني،

من العاشرة مات سنة إحدى وأربعين ومائتين.

مصادر الترجمة: تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٩٤ /ت ٤٨٢٢)

(٥) (ج ١٣ / ص ٥٥ /رقمه ٥٧٤٥)

(٦) (ج ٧ / ص ١٩١ /رقمه ٤٨٦٤)

(٧) (ج ٣ / ص ٦٣ /رقمه ٢٨٠٠)

قلت: بل أسنده مسلم بن إبراهيم عند أبي داود^(١) فقد روى عن مسلم بن إبراهيم وهو ثقة مأمون، حدثنا أبان عنه به.

وهذا إسناد صحيح. وصححه الألباني^(٢).

وقد جاء موقوفاً على ابن عباس عند ابن أبي شبة^(٣)، فعن عبيد الله^(٤) أخبرنا

شيبان^(٥) عن منصور^(٦) عن مجاهد^(٧) قال: هاجت ريح أو هبت ريح فسيوها، فقال ابن

(١) كتاب: الأدب، باب: في اللعن (ج ٥ / ص ١٣٥ / رقمه ٤٩٠٨)

(٢) (ج ٣ / ص ٦٣ / رقمه ٢٨٠٠)

(٣) (ج ٦ / ص ٢٨ / رقمه ٢٩٢١١)

(٤) عبيد الله بن موسى بن المختار العبسي، ويكنى أبا محمد. اختلفت أقوال الأئمة فيه، فمنهم من وثقه في الحديث مثل ابن سعد وابن معين وأبو حاتم والعجلي، ومنهم من تركه لتشيعه وإفراطه في التشيع وروايته لمناكير توافق مذهبه واضطرابه في الحديث اضطراباً قبيحاً وأنه لا يعرف، أمثال: أحمد ويعقوب والجوزجاني والبخاري وابن قانع وأبو مسلم البغدادي وأبو داود والساجي والعجلي وهو قول لابن سعد والذهبي. واتجه النقد فيه إلى ما يرويه موافقاً لمعتقده، أو في روايته عن سفيان. وهو ثقة فيما عدا ذلك. قال الحافظ: ثقة كان يتشيع من التاسعة.

مصادر الترجمة: وضعفاء العقيلي (ج ٤ / ص ٨٣ / ترجمة ١١١٥) وتهذيب الكمال (ج ١٢ / ص ٢٧١ / ترجمة ٤٢٧٣) و ميزان الاعتدال (ج ٥ / ص ٢١ / ترجمة ٥٤٠٥) و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٢٨) والتقريب (ج ١ / ص ٥٠١ / ترجمة ٤٨٨٣) (٥) شيبان بن عبد الرحمن التميمي، مولاهم، النحوي، أبو معاوية البصري المؤدب. سكن الكوفة ثم انتقل إلى بغداد. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة صاحب كتاب، من السابعة، مات سنة أربع وستين ومائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٤ / ٣٥٥ / ١٥٦١) وتهذيب الكمال (ج ٨ / ص ٤١٥ / ٢٧٦٨) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٨٤) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٤٢ / ٣١٣٥)

(٦) منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة، وقيل: المعتمر بن عتاب بن فرقد السلمي، أبو عتاب الكوفي، وثقوه إلا قول الإمام أحمد: منصور إذا نزل إلى المشائخ اضطرب، وقد وثقه أحمد. وقال الحافظ: ثقة ثبت، وكان لا يدلس من طبقة الأعمش، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٨ / ص ٣٩٩ / ٦٧٩٥) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١٦٠) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٨٢ / ٧٧٧٦)

(٧) مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج، المخزومي، مولاهم المقرئ، مولى السائب، سبقت ترجمته (ص ٧٠)

عباس: لا تسبوها فإنها تجيء بالرحمة وتجيء بالعذاب ، ولكن قولوا: اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذاباً.

قلت: هذا الأثر صحيح الإسناد، رجاله رجال الشيخين.

١١١ [٤]. عن محمد بن عباس، قال: شكى رجل إلى رسول الله ﷺ الفقر، فقال

رسول الله ﷺ: (لعلك تسب الريح).

رواه الشافعي في مسنده^(١) قال: عن عمي محمد بن عباس^(٢) عنه ﷺ .

قلت: إسناد هذا الحديث منقطع؛ حيث لم يسمع محمد بن العباس من رسول الله ﷺ فقد ذكره ابن حبان فيمن روى عن اتباع التابعين، وابن حجر في الطبقة العاشرة كبار الآخذين عن تبع الأتباع، ومن لم يلق التابعين، فهو إسناد ضعيف.

١١٢ [٥]. عن صفوان بن سليم قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تسبوا الريح ، وعوذوا

بالله من شرها).

رواه الشافعي^(٣) قال: أخبرنا من لا أتهم^(٤) قال : أخبرني صفوان بن سليم ﷺ .

(١) (ج ٢ / ص ٣٤٤ / رقمه ٣٥٥)

(٢) محمد بن العباس بن عثمان بن شافع الشافعي، المكي، عم محمد بن إدريس الشافعي ، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي عن أبيه والحجازيين المقاطيع. وقال الحافظ : صدوق، من العاشرة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ١ / ص ١٩٦ / ت ٦٠٥) والثقات (ج ٥ / ص ٤٢٣ / ت ٣١٢٨) وتهذيب الكمال (ج ١٦ / ص ٤٠٢ / ت ٥٩١٥) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٠١) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٨٤ / ت ٦٧٣٩)

(٣) الشافعي (ج ٢ / ص ٣٥٣)

(٤) إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى - واسمه سمعان - الأسلمي، مولاهم، أبو إسحاق المدني، أخو عبدالله بن محمد بن أبي يحيى ، وقد ينسب إلى جده، ومنهم من قال فيه: إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء. وصف بأنه: كان قدرياً معتزلياً جهماً رافضياً، كذاباً يروي ما لا أصل له، متروك الحديث. ولم يوثقه إلا الشافعي كان يقول: أخبرني من لا أتهم - يعني إبراهيم بن أبي يحيى. والأصبهاني قال : أدين بحديث إبراهيم بن أبي يحيى. وقال الحافظ: متروك، من السابعة، مات سنة أربع وثمانين ومائة، وقيل: إحدى وتسعين.

قلت: هذا الإسناد فيه علتان هما:

١. أنه مرسل فصفوان بن سليم تابعي لم يسمع من النبي ﷺ .

٢. إبراهيم بن يحيى متروك .

فهو إسناد ضعيف جداً.

الخلاصة:

يشتمل هذا المبحث على سبعة أحاديث، منها خمسة أحاديث صحيحة في غير الصحيحين، وحديث ضعيف، وحديث ضعيف جداً.



==

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ١/ص ٢١٦/ت ٦١) والمجروحين (ج ٢/ص ١٠٢/ت ١٦) والكامل (ج ١/ص ٣٥٣/ت ٦١) وتهذيب الكمال (ج ١/ص ٤١٧/ت ٢٣٣) وتهذيب الكمال (ج ١/ص ٤١٧/ت ٢٣٣) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٨٣) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٥٧/ت ٢٦٩)

الفوائد والأحكام المستفادة من أحاديث هذا المبحث:

في هذه الأحاديث تأديب من الشارع الحكيم، وتهذيب للمسلمين في أقوالهم كما هذبهم في أفعالهم، فلا يتحدث المسلم إلا بما يرضي الله - عز وجل - وما يكون فيه مصلحة في دينه ودنياه، فلا يلفظ عبثاً ولا ينطق سفهاً، ولا يتعرض لشيء من مخلوقات الله بما يكون فيه أذية لله سبحانه وتعالى أو مالا يصلح ولا يناسب حالها، فهذه الأحاديث تنهى المسلم عن سب مخلوق من مخلوقات الله، سخر لمنافع عظيمة، لا يحصيها إلا خالقها، يدرك البشر بعضها ويجهلون بعضها، وتبين أن في سبها أذية لخالقها ومنشئها ومسخرها، وأنها لا تملك من أمرها شيئاً، فهي مأمورة معذورة "فَإِنَّ الْمَأْمُورَ مَعْذُورٌ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ الْمَتَقَدِّمُ: (لَا تَلْعَنُوا الرِّيحَ فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ، وَإِنَّهُ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتِ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ) أَيِ رِيحًا تَكْرَهُونَهَا لِشِدَّةِ حَرَارَتِهَا أَوْ بُرُودَتِهَا أَوْ تَأَذُّيْتُمْ لِشِدَّةِ هُبُوبِهَا) فَقُولُوا (أَيِ: رَاجِعِينَ إِلَى خَالِقِهَا وَآمِرِهَا (اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ) أَيِ خَيْرِ ذَاتِهَا (وَخَيْرِ مَا فِيهَا) أَيِ مِنْ مَنَافِعِهَا كُلِّهَا (وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ) أَيِ بِخُصُوصِهَا فِي وَقْتِهَا، وَهُوَ بِصِيغَةِ الْمَفْعُولِ"^(١).

فهي جند من جنود الله يرسلها الله إلى من يشاء من عباده بالرحمة أو العذاب، قال الشافعي^(٢): "ولا ينبغي لأحد أن يسب الرياح، فإنها خلق مطيع، وجند من أجناده، فجعلها رحمة ونقمة إذا شاء"

وقال ابن سعدي في القول السديد في مقاصد التوحيد^(٣): "وهذا نظير ما سبق في سب الدهر، إلا أن ذلك الباب عام في سب جميع حوادث الدهر، وهذا خاص بالرياح، ومع تحريمه؛ فإنه حمق وضعف في العقل والرأي، فإن الرياح مصرفة مدبرة بتدبير الله وتسخيره؛

(١) تحفة الأحوذى (ج ٦ / ص ٥٢٥)

(٢) الشافعي في شرح مسند الشافعي (ج ٢ / ص ٣٥٥)

(٣) القول السديد في مقاصد التوحيد (ص ١٨٣)

فالسبب لها يقع سبه على من صرفها، ولولا أن المتكلم بسب الرياح لا يخطر هذا المعنى في قلبه غالباً لكان الأمر أفظع من ذلك، ولكن لا يكاد يخطر بقلب مسلم".

وسب الرياح يكون بشتها بأنواع الشتم أو بلعنها، وليس من شتمها وصفها بما يقع بسببها من الأوصاف التي فيها شر على الناس.

قال الشيخ صالح آل الشيخ^(١): "ليس من سبها أن توصف بالشدة، كقول الله - جل وعلا-: ﴿وَأَمَّا عَادُ فَاهْتَكَمُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ﴾^(٢) فهذا وصف للريح بالشدة، ومثل ذلك وصفها بالأوصاف التي يكون فيها شر على من أت عليه كقوله: ﴿مَا نَذُرُ مِنْ شَيْءٍ أَنْتَ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلْتَهُ كَالرِّيمِ﴾^(٣) فمثل هذا ليس من المنهي عنه".

وسب الرياح سب لخالفها ومديرها قال الشيخ ابن عثيمين^(٤): "وهذا النهي للتحريم؛ لأن سبها سب لمن خلقها وأرسلها".

ويجب على المسلم أن لا يعترض على قضاء الله وقدره بسبب الرياح، وأن يكون مستسلماً لأمره الكوني كما يجب أن يكون مستسلماً لأمره الشرعي سداً لذريعة ما يقدح في توحيده أو يناقض أصله؛ ولأن هذه المخلوقات لا تملك أن تفعل شيئاً إلا بأمر الله سبحانه وتعالى.



(١) التمهيد لشرح كتاب التوحيد (ج ٢ / ص ٢٥٦)

(٢) سورة الحاقة [٦ - ٧]

(٣) سورة الذاريات [٤٢]

(٤) القول المفيد على كتاب التوحيد (ج ٢ / ص ٣٨٠)

المبحث الثامن
أحاديث النهي عن
الاستشفاع بالله على خلقه



١٠٦ [١]. عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جُهِدْتَ النَّفْسُ وَضَاعَتِ الْعِيَالُ وَتُهَكَّتِ الْأَمْوَالُ وَهَلَكَتِ الْأَنْعَامُ، فَاسْتَسْقِ اللَّهَ لَنَا فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ وَنَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَيَحْكُ أَتَدْرِي، مَا تَقُولُ؟ وَسَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ أَصْحَابِهِ. ثُمَّ قَالَ: (وَيَحْكُ إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، شَأْنُ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ. وَيَحْكُ أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنَّ عَرْشَهُ عَلَى سَمَاوَاتِهِ لَهَكَذَا وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ مِثْلَ الْقُبَّةِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَيُطُّ بِهِ أَطِيطُ الرَّحْلَ بِالرَّكَّابِ^(١)).

هذا الحديث رواه وهب بن جرير^(٢) قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي^(٣) قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَقَ^(٤) يُحَدِّثُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ^(٥) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ جُبَيْرٍ

(١) أطيَطَ الرَّحْلَ بِالرَّكَّابِ: إنما يكون لِقُوَّة ما فوقه وعجزه عن احتماله.

النهاية (ص ٤٠)

(٢) وهب بن جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله بن شجاع الأزدي، أبو العباس البصري الحافظ، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان يخطئ، وقال عثمان: صالح الحديث، وقال النسائي: ليس به بأس. وقال العجلي: ثقة كان عفان يتكلم فيه. وقال ابن مهدي: هاهنا قوم يحدثون عن شعبة ما رأيناهم عنده. يعرض بوهب. وقال أحمد: ما روى وهب قط عن شعبة، ولكن كان وهب صاحب سنة. وقال الحافظ: ثقة، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ٥٥ / ٢٥٧٨) و الثقات (ج ٥ / ص ٥٦٠ / ٤١٢٨) وتهذيب الكمال (ج ١٩ / ص ٤٧٦ / ٧٣٤٧) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٢٩) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٤٤ / ٨٤١٧)

(٣) جرير بن حازم، أبو النضر الأزدي العتكي، بصري، سبقت ترجمته (ص ١٨٣)

(٤) محمد بن إسحاق بن يسار صاحب المغازي، سبقت ترجمته (ص، ٥٤)

(٥) يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس بن شريق الثقفي المدني. قال ابن سعد كان ثقة له أحاديث كثيرة ورواية وعلم بالسيرة وغير ذلك. قال ابن معين وأبو حاتم والنسائي والدارقطني: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كانت له مروءة ونبل، وقال إبراهيم: كان يعقوب بن عتبة ورعاً مسلماً يستعمل على الصدقات. وقال الحافظ: ثقة، من السادسة، مات سنة ثمان وعشرين ومائة.

أَبْنِ مُطْعِمٍ ^(١) عَنْ أَبِيهِ ^(٢) عَنْ جَدِّهِ.

ورواه عن وهب - عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الرَّبَاطِيُّ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَأَبُو الْأَزْهَرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدٍ الْوَاسِطِيُّ - .
فأما حديث عبد الأعلى ومحمد بن المثني، فرواه أبو داود ^(٣) ومن طريقه أبي بكر بن أبي عاصم في السنة ^(٤) ، والبيهقي في الأسماء والصفات ^(٥) عنهما به.

==

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨/ص ٢٦٥/ت ١٢٧٧٢) و الثقات (ج ٤ / ص ٤٠٨/ت ٥٣٨٧) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ ص ٤٤٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٨٥/ت ٨٨٢٤)

(١) جبیر بن محمد بن جبیر بن مطعم بن عدي بن نوفل القرشي حجازي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي عن أبيه وعنه يعقوب بن عتبة، وكذا قال أبو حاتم. وقال الحافظ: مقبول، من السادسة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٢ / ص ٢٢٤/ت ٢٢٧٧) و الثقات (ج ٣ / ص ٢٦٠/ت ٦٤٠) والجرح والتعديل (ج ٢/ص ٥١٣/ت ٢١٢٠) والكاشف (ج ١/ص ١٣٤/ت ٧٦٨) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٢٩١) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ١٣٠/ت ١٠٠١)

(٢) محمد بن جبیر بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي الحجازي، كنيته أبو سعيد ، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال هو البخاري: من أعلم قريش بأحاديثها، وقال العجلي وابن خراش: ثقة، وقال ابن حجر: لا يصح سماعه من عمر بن الخطاب، فإن الدارقطني نص على أن حديثه عن عثمان مرسل، وقال الحافظ: ثقة عارف بالنسب، من الثالثة، مات على رأس المائة .

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ١/ ص ٥٣/ت ١٠٩) و الثقات (ج ٣/ ص ٨/ت ٣٥٨٨) و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٢٩) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٥٩/ت ٦٤٨٣)

(٣) كتاب السنة، باب: في الجهمية (ج ٥/ ص ٦٤/رقمه ٤٧٢٦)

(٤) (ص ٢٦٣/رقمه ٥٧٦ و ٥٧٥) وقال مرة عن يعقوب بن عتبة وجبیر بن محمد. وقال في الرواية الثانية كما قال أبو داود: عن يعقوب بن عتبة عن جبیر بن محمد.

(٥) (ج ٢/ص ٣١٩/رقمه ٨٨٤)

وأما حديث مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ^(١)، فرواه أبو داود^(٢) وابن خزيمة في كتاب التوحيد^(٣)، والدارمي في الرد على الجهمية^(٤) عنه، به.

والبيهقي في الأسماء والصفات^(٥) من طريق أبي علي الروذباري، أنا أبو بكر بن داسة، عنه، به.

وأما حديث محمد بن المثنى، فرواه أبو داود^(٦)، وأبو الشيخ الأصبهاني^(٧) من طريق محمد بن العباس، عنه، به.

وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ: (إِنَّ اللَّهَ فَوْقَ عَرْشِهِ وَعَرْشُهُ فَوْقَ سَمَاوَاتِهِ).
وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

(١) محمد بن بشار بن داود بن كيسان، أبو بكر العبدي، من أهل البصرة، الذي يقال له: بندار وإنما قيل له: بندار لأنه جمع حديث أهل بلده، وكان ممن يحفظ حديثه ويقرؤه من حفظه. والبندار: الحافظ. وثقه الأئمة النقاد ولم يذكر أحد فيه جرحاً إلا قول عمرو بن علي: أن بنداراً يكذب فيما يروي عن يحيى. وتكذيب علي بن المديني في رفعه حديث: (تسحروا فإن في السحور بركة). وإنكاره له أشد الإنكار. وقال عبدالله بن الدورقي: كنا عند ابن معين وجرى ذكر بندار فرأيت يحيى لا يعبأ به ويستضعفه، قال: ورأيت القواريري لا يرضاه، وقال: كان صاحب حمام. قال الأزدي: وبندار قد كتب عنه الناس وقبلوه، وليس قول يحيى والقواريري مما يجرحه، وما رأيت أحداً ذكره إلا بخير وصدق. وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة، وله بضع وثمانون سنة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٤٦٧ / ت ٣٤٥) والجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٢١٤ / ت ١١٨٧) وتهذيب الكمال (ج ١٦ / ص ١٣٢ / ت ٥٦٧٣) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥١٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٥٦ / ت ٦٤٥٥)

(٢) كتاب السنة، باب: في الجهمية (ج ٥ / ص ٦٤ / رقمه ٤٧٢٦)

(٣) (ج ١ / ص ٢٣٣ / رقمه ١٧٥)

(٤) (ص ٢٤)

(٥) (ج ٢ / ص ٣١٩)

(٦) كتاب السنة، باب: في الجهمية (ج ٥ / ص ٦٤ / رقمه ٤٧٢٦)

(٧) رواه وأبو الشيخ في العظمة (٢ / ٥٥٤ و ٥٥٥ / رقمه ١٩٨)

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الثامن: أحاديث النهي عن الاستشفاع بالله على خلقه

والطبراني في المعجم الكبير^(١) من طريق زكريّا بن يحيى السّاجي، حدّثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بن حَمَّادٍ الثَّرَسِيُّ .

وأما حديث يحيى بن معين، فرواه الطبراني في المعجم الكبير^(٢) حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بن أَحْمَدَ ابن حَنْبَلٍ، عنه به.

وابن منده في التوحيد^(٣) من طريق علي بن محمد بن نصر، وأحمد بن إسحاق بن أيوب، قالوا: ثنا معاذ بن المثني، عنه به.

وأما حديث علي بن المديني، فرواه الطبراني في الكبير^(٤) حدّثنا مُعَاذُ بن الْمُثَنَّى، عنه به.

وأما حديث أبي الأزهر^(٥)، فرواه أبو عوانة في مستخرجه على صحيح مسلم^(٦) ومن طريقه البغوي في شرح السنة^(٧).

واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة^(٨) أخبرنا يحيى بن إسماعيل بن زكريا، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال. —أبو عوانة وأحمد— كلاهما، عنه، به.

وأما حديث محمد بن يزيد الواسطي، فرواه الدارقطني في الصفات^(٩) من طريق يحيى ابن محمد بن صاعد، عنه، به.

(١) (ج ٢ / ص ١٢٨ / رقمه ١٥٤٧)

(٢) (ج ٢ / ص ١٢٨ / رقمه ١٥٤٧)

(٣) (ص ٦٦٢ / رقمه ٧٢٧)

(٤) (ج ٢ / ص ١٢٨ / رقمه ١٥٤٧)

(٥) أبو الأزهر هو: أحمد بن الأزهر.

(٦) (ج ١ / ص ٥٣١ / رقمه ٢٠٢٥)

(٧) (١٢١/١ / رقمه ٩١) نا الحسين بن مسعود، أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي، أنا أبو نعيم عبد الملك ابن الحسن الإسفراييني، أنا خال والدي أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الحافظ، عنه، به.

(٨) (ج ٣ / ص ٤٣٧ / رقمه ٦٥٦)

(٩) الصفات للدارقطني (ص ١١٥ / رقمه ٣٨)

والآجري في الشريعة^(١) من طريق سلمة بن شبيب قال: حدثنا حفص بن عبد الرحمن

الرحمن عنه، به.

قلت: هذا الإسناد روي عن وهب من طرق، وقد اختلف فيه ، فرواه أبو الأزهر أحمد ابن الأزهر ويحيى بن معين وعلي بن المديني وأحمد بن سعيد الرباطي ومحمد بن يزيد الواسطي كل هؤلاء روه عنه عن أبيه عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن جبير بن محمد ابن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن جده.

وخالفهم عبد الأعلى بن حماد النرسي ومحمد بن المثنى العنزي ، فروياه عن وهب عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن يعقوب، و جبير بن محمد، عن أبيه، عن جده، ورواه محمد بن بشار عن وهب واختلف عليه على الوجهين، وقد رجح أبو داود الرواية الأولى كما سبق ووافقه الحافظ . وقال الذهبي في العلو^(٢) (والأول أصح) يعني رواية أبي الأزهر ومن معه.

وقال أبو داود^(٣): " وقال عبد الأعلى وابن المثنى وابن بشار عن يعقوب بن عتبة و جبير بن محمد بن جبير عن أبيه عن جده، والحديث بإسناد أحمد بن سعيد هو الصحيح ، وافقه عليه جماعة ، منهم يحيى بن معين ، وعلي بن المديني.

ورواه جماعة عن ابن إسحاق، كما قال أحمد أيضاً ، وكان سماع عبد الأعلى، وابن المثنى، وابن بشار من نسخة واحدة فيما بلغني". ووافقه الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب^(٤).

(١) الشريعة (ص ٢٩٣)

(٢) (ص ٣٨)

(٣) كتاب السنة، باب: في الجهمية (ج ٥/ ص ٦٤/ رقمه ٤٧٢٦)

(٤) تهذيب التهذيب (ج ١/ ص ٢٩١)

وقال الدارقطني: "وكذلك رواه حفص بن عبد الرحمن، عن محمد بن إسحاق بهذا الإسناد، ومن قال يعقوب وجبير بن محمد فقد وهم؛ والصواب: عن جبير بن محمد كما ذكرنا ها هنا".

وقال الذهبي في العلو^(١): "هذا حديث غريب فرد، وابن إسحاق حجة في المغازي إذا أسند وله مناكير وعجائب، فالله أعلم أقال النبي ﷺ هذا أو لا".

وقال في العرش^(٢): "رواه أبو داود وغيره في الرد على الجهمية بإسناد حسن عنده من حديث محمد بن إسحاق بن يسار"، واستغربه ابن كثير في تفسير آية الكرسي^(٣). وقد صنف الحافظ ابن عساكر رحمه الله جزءاً في الطعن في هذا الحديث سماه: بيان الوهم والتخليط الواقع في حديث الأبيط (كما في البداية والنهاية^(٤))، ولم أقف عليه.

وفي هذا الإسناد ابن إسحاق مدلس ولم يصرح بالسماع في جميع الطرق السابقة، وقد نافح ابن القيم في تهذيب السنن^(٥) عن هذا الحديث، وحاول تصحيحه، ورد ما اتهم به ابن إسحاق فقال: "أَمَّا حَمَلُكُمْ فِيهِ عَلَى ابْنِ إِسْحَاقَ، فَجَوَابُهُ:

أَنَّ ابْنَ إِسْحَاقَ بِالْمَوْضِعِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْأَمَانَةِ . فذكر أقوال الأئمة فيه وأنه ثقة، وأن مسلماً استشهد بخمسة أحاديث لابن إسحاق في صحيحه، وأن الترمذي خرج حديثاً له، ثم قال: هذا حديث صحيح، لا نعرفه إلا من حديث ابن إسحاق، ثم تناول من ضعفه وفند أقوالهم.

فقال: فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ كَذَّبَهُ مَالِكٌ، فَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: قَالَ يَحْيَى بْنُ الْقَطَّانِ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ كَذَّابٌ، قُلْتُ: وَمَا يُدْرِيكَ؟

(١) (ص ٢٤٣)

(٢) (ج ٢/ ٣٤/ رقمه ١٩)

(٣) تفسير القرآن العظيم (ج ١/ ص ٣٦١)

(٤) (ج ١/ ص ٣٢)

(٥) (ج ١٣/ ص ٩)

قَالَ : قَالَ لِي وَهَيْب ، فَقُلْتُ لَوْ هَيْب : وَمَا يُدْرِيكَ ؟ قَالَ : قَالَ لِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، فَقُلْتُ لِمَالِكٍ وَمَا يُدْرِيكَ ؟ قَالَ : قَالَ لِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، قَالَ قُلْتُ لِهِشَامٍ : وَمَا يُدْرِيكَ ؟ قَالَ : حَدَّثَ عَنْ أُمِّرَأَتِي فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ ، وَدَخَلَتْ عَلَيْهَا وَهْيَ بِنْتُ تِسْعٍ وَمَا رَأَاهَا رَجُلٌ حَتَّى لَقِيَْتُ اللَّهَ . قِيلَ : هَذِهِ الْحِكَايَةُ وَأَمْثَالُهَا هِيَ الَّتِي غَرَّتْ مَنْ اتَّهَمَهُ بِالْكَذِبِ ، وَجَوَابُهَا مِنْ وَجُوه :

أَحَدُهَا : أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ رَاوِيَهَا عَنْ يَحْيَى هُوَ الشَّاذِكُونِيُّ وَقَدْ اتَّهَمَ بِالْكَذِبِ ، فَلَا يَجُوزُ الْقَدْحُ فِي الرَّجُلِ بِمِثْلِ رِوَايَةِ الشَّاذِكُونِيِّ .

الثَّانِي : أَنَّ فِي الْحِكَايَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا كَذِبٌ ؛ فَإِنَّهُ قَالَ : دَخَلَتْ عَلَيْهَا وَهْيَ بِنْتُ تِسْعٍ وَفَاطِمَةُ أَكْبَرُ مِنْ هِشَامٍ بِثَلَاثِ عَشْرَةِ سَنَةٍ ، وَلَعَلَّهَا لَمْ تُزَفَّ إِلَيْهِ إِلَّا وَقَدْ زَادَتْ عَلَى الْعِشْرِينَ وَلَكَّمَا أَخَذَ عَنْهَا ابْنُ إِسْحَاقَ كَانَ لَهَا نَحْوُ بَضْعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً .

الثَّالِثُ : أَنَّ هِشَامًا إِنَّمَا نَفَى رُؤْيَاهَا لَهَا وَلَمْ يَنْفِ سَمَاعَهُ مِنْهَا ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنَ انْتِفَاءِ الرُّوْيَةِ انْتِفَاءُ السَّمَاعِ .

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ : لَعَلَّهُ سَمِعَ مِنْهَا فِي الْمَسْجِدِ أَوْ دَخَلَ عَلَيْهَا فَحَدَّثَتْهُ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ، فَأَيُّ شَيْءٍ هَذَا وَقَدْ كَانَتْ امْرَأَةً قَدْ كَبِرَتْ وَأَسْنَتْ ؟ . قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ : سَأَلْتُ ابْنَ الْمَدِينِيِّ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدِيثُهُ عِنْدِي صَحِيحٌ ، قُلْتُ فَكَلَامُ مَالِكٍ فِيهِ ؟ قَالَ مَالِكٌ لَمْ يُجَالِسْهُ وَلَمْ يَعْرِفْهُ وَأَيُّ شَيْءٍ حَدَّثَ بِالْمَدِينَةِ . قُلْتُ : فَهَاشِمُ بْنُ عُرْوَةَ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ . قَالَ : الَّذِي قَالَ هِشَامٌ لَيْسَ بِحُجَّةٍ لَعَلَّهُ دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهُوَ غُلَامٌ فَسَمِعَ مِنْهَا ؛ فَإِنَّ حَدِيثَهُ يَسْتَبِينُ فِيهِ الصَّدَقُ يَرْوِي حَدَّثَنِي أَبُو الزُّنَادِ ، وَمَرَّةً ذَكَرَ أَبُو الزُّنَادِ ، وَيَقُولُ : حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ فِي سَلَفٍ وَبَيْعٍ وَهُوَ أَرْوَى النَّاسَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ .

وَأَمَّا قَوْلُكُمْ : إِنَّهُ لَمْ يُصَرِّحْ بِسَمَاعِهِ مِنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ ، فَعَلَى تَقْدِيرِ ثُبُوتِ الْعِلْمِ بِهَذَا النَّفْيِ لَا يَخْرُجُ الْحَدِيثُ عَنْ كَوْنِهِ حَسَنًا ، فَإِنَّهُ قَدْ لَقِيَ يَعْقُوبَ وَسَمِعَ مِنْهُ وَفِي الصَّحِيحِ قِطْعَةٌ مِنَ الْإِحْتِجَاجِ بِعَنْعَةِ الْمُدَلِّسِ كَأَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ وَسُفْيَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، وَنَظَائِرِهِ كَثِيرَةٌ لِذَلِكَ .

وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: تَفَرَّدَ بِهِ يَعْقُوبُ بْنُ عُتْبَةَ وَلَمْ يَرَوْ عَنْهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ الصَّحِيحِ، فَهَذَا لَيْسَ بِعِلَّةٍ بِاتِّفَاقِ الْمُحَدِّثِينَ، فَإِنَّ يَعْقُوبَ ثِقَةً لَمْ يُضَعِّفْهُ أَحَدٌ، وَكَمْ مِنْ ثِقَةٍ قَدْ أُحْتَجَّ بِهِ وَهُوَ غَيْرُ مُخْرَجٍ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَهَذَا هُوَ الْجَوَابُ عَنْ تَفَرُّدِ مُحَمَّدٍ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْهُ، فَإِنَّهُ ثِقَةٌ .

وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: إِنَّ ابْنَ إِسْحَاقَ اضْطُرِبَ فِيهِ. فَقَدْ اتَّفَقَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْحُفَظِ عَبْدُ الْأَعْلَى وَابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ عَلَى وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ أَنَّهُ حَدَّثَ بِهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ وَجُبَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ، وَخَالَفَهُمُ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الرِّبَاطِيِّ فَقَالَ: عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ جُبَيْرٍ، فَإِمَّا أَنْ تَكُونَ الثَّلَاثَةُ أَوْلَى، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ يَعْقُوبُ رَوَاهُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، فَسَمِعَهُ مِنْهُ ابْنُ إِسْحَاقَ ثُمَّ سَمِعَهُ مِنْ جُبَيْرٍ نَفْسَهُ، فَحَدَّثَ بِهِ عَلَى الْوَجْهَيْنِ .

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الْوَاوَ غَلَطَ وَأَنَّ الصَّوَابَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ .

قلت: ومع ما قال في تقوية هذا الإسناد، فإنه لا ينقض قول النقاد: إن ابن إسحاق مدلس، وأنه لم يصرح في هذه الرواية، ولم ينف وجود الاضطراب، ولم أقف على من قال: إن ابن إسحاق سمع من جبير بن محمد.

وقال الألباني^(١): "وإسناده ضعيف، ورجاله ثقات، ولكن ابن إسحاق مدلس ومثله لا يحتاج به إلا إذا صرح بالتحديث، وهذا ما لم يفعله في ما وقفت عليه من الطرق إليه ."

والخلاصة أن هذا الحديث ضعيف، وقد أوردته لعد أمور وهي:

١. أن ضعفه ليس شديداً، وهو بسبب تدليس ابن إسحاق، أما جبير بن محمد؛ فإن ثبتت واو العطف وكان متابعا له يعقوب؛ فإن الحديث يصح من هذه الجهة؛ لأن يعقوب ثقة، وجبير مقبول كما قال الحافظ أي : إذا تابعه غيره.

٢. أن أغلب أهل العلم ذكروه في كتب العقيدة، وهو وإن كان ذكرهم له من باب التأكيد لا من باب التأييد لموافقته لكثير من الآيات والأحاديث الصحيحة التي تثبت العلو لله تعالى فوق عرشه، وقد أوردته لما يفيد معناه من إثبات صفات العظمة والعلو لله -عز وجل-، وهي صلب توحيد الإثبات والمعرفة، وأنه يجب مع إثبات هذه الصفات له تعالى البعد عن الخوض في ذات الله أو إطلاق اللسان فيما لا ينبغي أو فيما ينافي التوحيد أو كماله.

قال عبد الله الراجحي في كتابه: تقييد الشوارد: "حديث "الأطيط" يختلف في تضعيفه وتصحيحه، فمن ضعفه كالذهبي، والبيهقي، وابن عساكر، وابن كثير، والألباني، قالوا: الحديث له علتان:

الأولى: عننة محمد بن إسحاق، وهو مدلس.

والثانية: جبير بن مطعم، فإنه مقبول.

ومن صححه كأبي داود، وشيخ الإسلام وابن القيم، فلأمر ثلاثة:

أحدها: الشواهد.

ثانيها: تلقي العلماء له بالقبول، خلفاً عن سلف.

ثالثها: رواية العلماء له في دواوين السنة، كأحمد، وأبي داود، وابن خزيمة في كتاب

التوحيد، وابن أبي عاصم في كتاب السنة، والذهبي في العلو، والبيهقي في الأسماء والصفات، وفي كتاب العظمة لأبي الشيخ وغيرهم."



الفوائد والأحكام المستفادة من هذا الحديث:

لله عز وجل صفات الكمال، فهو عظيم له عظمة، كبير له كبرياء، عزيز له عزة، مقتدر له قدرة ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، فلا يطلب منه الشفاعة عند أحد ولو كان نبياً مرسلأً أو ملكاً مقرباً، فهو سبحانه أعظم من ذلك فالشفاعة تكون من الأقل إلى الأعلى، وهي بمعنى انضمام إلى ضعيف للتقوي عند من هو أعلى منها. قَالَ الطَّبَّيُّ^(١): "وَلَمَّا قِيلَ إِنَّ الشَّفَاعَةَ هِيَ الْإِنْضِمَامُ إِلَى آخِرٍ نَاصِرًا لَهُ وَسَائِلًا عَنْهُ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ عَظِيمٍ مَنَعَ ﷺ أَنْ يُسْتَشْفَعَ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ، وَقَوْلُهُ ذَلِكَ إِشَارَةٌ إِلَى أَثَرِ هَيْبَةٍ أَوْ خَوْفِ اسْتِشْعَارٍ مِنْ قَوْلِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ، تَنْزِيهًا عَمَّا نُسَبِّ إِلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ الْإِسْتِشْفَاعِ بِهِ عَلَى أَحَدٍ وَتَكَرَّرَهُ مِرَارًا".

فعلى المؤمن تنزيه الله عز وجل عما لا يليق بجلاله وعظيم سلطانه، يستنبط ذلك من تسبيح النبي ﷺ لله تنزيهاً وتقديساً، ووصفه للعرش "وإنه ليئط لعجزه عن جلاله وعظمته إن كان معلوماً أن أطيح الرجل بالراكب يكون لقوة ما فوقه، ولعجزه عن احتماله^(٢)" ويقرر بهذا النوع معنى عظمة الله وجلاله، وارتفاع عرشه، ليعلم أن الموصوف بعلو الشأن، وجلالة القدر لا يجعل شفيعاً عند من هو دونه تعالى الله عن أن يكون شبيهاً بشيء أو مكيفاً بصورة خلق، أو مدركاً بحد^(٣) ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(٤)

والمقصود: أن المسلم، مأمور بأن يحفظ لسانه ويصونه عن الخوض فيما لا ينبغي، فهذا الأعرابي لم يكن عنده من العلم ما يعلم به عظم ما قال، أو ما في كلامه من محاذير شرعية وما يؤول إليه الكلام، ومع ذلك لم يتركه النبي ﷺ، بل زجره بقول (ويحك) وبين له ما في قوله

(١) عون المعبود (ج ١٣ / ص ١١)

(٢) النهاية (ص ٤٠)

(٣) شرح السنة للبغوي (ج ١ / ص ١٦١)

(٤) سورة الشورى [١١]

الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، المبحث الثامن: أحاديث النهي عن الاستشفاع بالله على خلقه

من الأخطاء وذلك بتسييحه ﷺ وتنزيهه لله وكذلك ببيان عظمة الله ﷻ وكبريائه بذكر صفات عرشه، كل ذلك سداً لذريعة الوقوع في المحذور من الكلام، أو الاعتقاد.



الفصل الثاني:

أحاديث سد ذرائع القدح
في أسماء الله وصفاته.

وفيه مبحثان.

المبحث الأول
أحاديث النهي عن
التسمي بأسماء الله عز وجل.

١١٣ [١]. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: (أَخْتَى^(١) الْأَسْمَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكُ الْأَمْلاكِ). هذا الحديث رواه أبو الزناد عن الأعرج عنه رضي الله عنه.

ورواه عن أبي الزناد (شعيب وسفيان بن عيينة).

فأما حديث شعيب بن أبي حمزة، فرواه البخاري^(٢) من طريق أبي اليمان^(٣).

وأبو داود.^(٤) - أبو اليمان وأبو داود - كلاهما عنه، به.

وأما حديث سفيان، فرواه البخاري^(٥) حدثنا علي بن عبد الله، عنه، به.

ولفظه: (أَخْنَعُ^(٦) اسْمُ عِنْدَ اللَّهِ). قَالَ سُفْيَانُ: يَقُولُ غَيْرُهُ^(٧): تَفْسِيرُهُ شَاهَانُ شَاهُ.

ومسلم^(٨) من طريق سعيد بن عمرو الأشعبي وأحمد ابن حنبل وأبي بكر بن أبي شيبة،

عنه، به.

ولفظه: (إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكُ الْأَمْلاكِ). زَادَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي

رَوَاتِهِ: (لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ ﷻ).

وأحمد^(٩) ومن طريقه أبو داود^(١٠) عنه، به.

(١) الخَنَا: الفُحْشُ في القول، ويجوز أن يكون من أختى عليه الدهر، إذا مَالَ عليه وأهلكه. فيكون معناه: أفحش الأسماء أو أكثرها فحشاً عند الله.

النهاية (ص ٢٨٨)

(٢) كتاب: الأدب، باب: أبغض الأسماء إلى الله (ج ٥ / ص ٢٢٩٢ / رقمه ٥٨٥٢)

(٣) أبو اليمان هو: الحكم بن نافع

(٤) كتاب: الأدب، باب: تغيير الاسم القبيح (ج ٤ / ص ١٥٤ / رقمه ٤٩٦١)

(٥) كتاب: الأدب، باب: أبغض الأسماء إلى الله (ج ٥ / ص ٢٢٩٢ / رقمه ٥٨٥٣)

(٦) أَخْنَعُ: أَوْضَعُ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ. أي أذلها وأوضعها، والخانع: الذليل الخاضع. والنهاية (ص ٢٨٨)

(٧) وَقَعَ عِنْدَ أَحْمَدَ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ سُفْيَانُ: "مِثْلُ شَاهَانَ شَاهُ، وسياقي.

(٨) كتاب: الآداب، باب: تحريم التسمي بملك الأملاك وملك الملوك (ج ٣ / ص ١٣٤٥ / رقمه ٢١٤٣)

(٩) وهو في المسند (ج ٣ / ص ٤٠ / رقمه ٧٣٣٣)

(١٠) كتاب: الأدب، باب: تغيير الاسم القبيح (ج ٤ / ص ١٥٤ / رقمه ٤٩٦١)

الفصل الثاني: أحاديث أحاديث سد ذرائع القدح في أسماء الله وصفاته، المبحث الأول: أحاديث النهي عن التسمي بأسماء الله عز وجل.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ^(١): سَأَلْتُ أَبَا عَمْرٍو^(٢) عَنْ (أَخْنَعِ)، فَقَالَ: أَوْضَعُ اسْمِي عِنْدَ اللَّهِ .
 والترمذي^(٣) من طريق مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونِ الْمَكِّيِّ، عَنْهُ، بِهِ . وفي رواية الترمذي، قَالَ:
 سُفْيَانُ شَاهَانَ شَاهًا، وَأَخْنَعُ يَعْنِي: وَأَقْبَحُ. ثُمَّ قَالَ: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".
 ورواه الحاكم^(٤)، من طريق أَبِي الزِيَادِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَقِيهِ، أَنَبَا بَشَرَ بْنَ مُوسَى، ثنا
 الحميدي، ثنا سفيان، أَنَبَا أَبُو الزناد، عَنْهُ، بِهِ.

ولفظه: (إِنْ أَخْنَعِ الْأَسْمَاءَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكُ الْأَمْلاَكِ شَاهَانُ شَاهًا). ورفع لفظه: شاهان شاه. وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه؛ لأن جماعة من أصحاب سفيان روه عنه بإسناده عن أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ^(٥)". وتعقبه الذهبي بقوله: أخرجاه.

قلت: بل أخرجاه كما سبق، ولكن لفظه: شاهان شاه، عندهما من قول سفيان.
 وعنه عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَغِيظُ^(٦)) رَجُلٌ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ وَأَغِيظُهُ عَلَيْهِ رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى مَلِكِ الْأَمْلاَكِ لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ). رواه مسلم^(٧).
 وعنه عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَجُلٍ قَتَلَهُ نَبِيُّهُ) وَقَالَ رَوْحُ^(٨): (قَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَاشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ تَسَمَّى بِمَلِكِ الْأَمْلاَكِ، لَا

(١) (ج ٣/ ص ٤٠ / رقمه ٧٣٣٣)

(٢) أبو عمرو هو: إسحاق بن مِرَارٍ اللغوي المشهور.

(٣) كتاب: الأدب، باب: ما جاء فيما يستحب من الأسماء (ج ٣/ ص ٥٥٧ / رقمه ٢٨٣٧)

(٤) (ج ٥/ ص ٣٩١ / رقمه ٧٧٩٥)

(٥) "يَبْلُغُ بِهِ: كِنَايَةٌ عَنِ الرَّفْعِ بِمَعْنَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَوَقَعَ التَّصْرِيحُ بِذَلِكَ فِي رِوَايَةِ الْحُمَيْدِيِّ. فتح الباري (ج ١٧ / ص ٤١٢)

(٦) أغيط: صفة لاشتداد الغيظ الموجب لوقوع العقاب؛ لذلك وقع فيها تأويل كثير عند شراح الحديث وكتب المعاني اللغوية.

(٧) كتاب: الآداب، باب: تحريم التسمي بملك الأملاك وملك الملوك (ج ٣/ ص ١٣٤٥ / رقمه ٢١٤٣)

(٨) أحد رواة الحديث.

مُلْكٌ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ). رواه أحمد^(١) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ^(٢) وَرَوْحٌ^(٣) قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ^(٤) عَنْ خِلَاسٍ^(٥) عَنْهُ رضي الله عنه.

والحاكم^(٦) من طريق أبي بكر بن بالويه ، ثنا موسى بن الحسن ، ثنا هودبة ابن خليفة ، ثنا عوف ، عن خلاس ، ومحمد ، عنه رضي الله عنه .

وقال الحاكم: " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه " . وسكت عنه الذهبي .

وهو كما قالوا؛ فإن جميع رواته ثقات من رجال الشيخين. وصححه الألباني^(٧).

(١) (ج ٣ / ص ٥٥٠ / رقمه ١٠٣٨٨)

(٢) محمد بن جعفر الهذلي، مولا هم، أبو عبد الله البصري المعروف بغندر صاحب الكرايس. وثقوه إلا أنه اتم بالغفلة وذكر عبد الرحمن أن سماعه من ابن أبي عروبة بعد اختلاطه ، وانفرد يحيى بن سعيد بتضعيفه. وقال الحافظ: ثقة صحيح الكتاب، إلا أن فيه غفلة، من التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع وتسعين ومائتين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ١ / ص ٥٨ / ت ١١٩) والجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٢٢١ / ت ١٢٢٣) و تهذيب الكمال (ج ١٦ / ص ١٧٣ / ت ٥٧٠٧) و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٣٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٦٠ / ت ٦٤٩٢)

(٣) روح بن عباد بن العلاء بن حسان القيسي أبو محمد البصري ، سبقت ترجمته (ص ١٩٩)

(٤) عوف بن أبي جميلة الأعرابي العبدي ، سبقت ترجمته (ص ١٦٧)

(٥) خلاس بن عمرو الهجري ، سبقت ترجمته (ص ١٦٧)

(٦) (ج ٤ / ص ٣٠٦ / رقمه ٧٧٢٤)

(٧) صحيح الجامع (ج ١ / ٢٣٠ / رقمه ٩٨٨٨)

وعنه عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يَهْلِكُ كِسْرَى، فَلَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ، فَإِنَّهُ يَقُولُ: إِنِّي أَنَا مَلِكُ الْأَمْلاَكِ، وَيَهْلِكُ قَيْصَرٌ، فَلَا يَكُونُ قَيْصَرُ بَعْدَهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَقُولُ: إِنِّي أَنَا مَلِكُ الْأَمْلاَكِ)

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) من طريق موسى بن هارون^(٢)، نا مسلم بن عمرو الحذاء المديني^(٣)، نا عبد الله بن نافع^(٤)، عن ابن أبي ذئب^(٥)،

(١) (ج ١٩ / ص ٤٨٦ / رقمه ١١٦٠) ورواه البخاري في كتاب: الجهاد، باب: الحرب خدعة (ج ٣ / ص ١١٣٥ / رقمه ٢٩٥٢) ومسلم في كتاب: الفتن، باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء (ج ٤ / ص ١٧٧٣ / رقمه ٢٩١٩) والترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء إذا ذهب كسرى فلا كسرى بعده (ج ٣ / ص ٢٣٥ / رقمه ٢٢١٦) (إِذَا هَلَكَ كِسْرَى، فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ، فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ) وليس فيه (وَذَلِكَ أَنَّهُ يَقُولُ: إِنِّي أَنَا مَلِكُ الْأَمْلاَكِ) وهو موضع الشاهد والمقصود من إيراد الحديث.

(٢) موسى بن هارون، قال الذهبي: الإمام الحافظ الكبير الحجة الناقد، محدث العراق، أبو عمران، البزاز. ولد سنة أربع عشرة ومئتين. قال أبو بكر الخطيب: كان موسى ثقة حافظاً. وقيل: كان موسى كثير الحج، فكان يقيم ببغداد سنة، ويحج ويجاور سنة، وأظنه كان يتجر في غضون ذلك. مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين.

مصدر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٢ / ص ١١٦ / ٣٩)

(٣) مسلم بن عمرو بن مسلم بن وهب، أبو عمرو المديني. قال النسائي: صدوق. وقال الحافظ: صدوق، من الحادية عشرة. مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٨ / ص ٨١ / ٦٥٢٦) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٧٠) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٥٢ / ٧٤٧٧)

(٤) عبد الله بن نافع الصائغ المدني. قال البخاري وأبو حاتم: يُعرف وينكر في حفظه وكتابه أصح، وقال البخاري: في حفظه شيء. وقال النسائي: ليس به بأس، وقال نحوه أبو زرعة. وقال العجلي والنسائي ويحيى بن معين: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: وكان كتابه صحيحاً، وإذا حدث من حفظه ربما أخطأ. وقال الحافظ: ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين، من كبار العاشرة، مات سنة ست ومائتين، وقيل: بعدها.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ص ١١٢ / ٦٧٥٧) ومعرفة الثقات (ج ٢ / ص ٦٤ / ٩٨٢) والثقات (ج ٥ / ص ٢٤٤ / ١٧٩٢) والضعفاء (ج ٣ / ص ٣٥٣ / ٨٩٩) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ١٨٣ / ٨٥٦) والكمال (ج ٥ / ص ٣٩٨ / ١٠٧٠) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٤٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٢٧ / ٤٠٥٧)

(٥) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب، سبقت ترجمته (ص ١٠١)

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ^(١)، عَنْهُ رضي الله عنه.

وفي الأوسط^(٢) حدثنا موسى بن هارون ، ثنا أحمد بن حفص^(٣) ، حدثني أبي^(٤) ، ثنا إبراهيم ابن طهمان^(٥) ، عن الحجاج بن الحجاج^(٦) ، عن قتادة^(٧) ، عن أبي أيوب^(١) عنه رضي الله عنه.

(١) أبو أيوب المراغي، الأزدي العتكي البصري، اسمه: يحيى، ويقال: حبيب بن مالك. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال العجلي و النسائي: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة مأموناً. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة، مات بعد الثمانين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٢١/ص ٤٤/ت ٧٨١١) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٨٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٠٢/ت ٩٠٢١)

(٢) (ج ٨ / ص ٨٥/رقمه ٨٠٤٣)

(٣) أحمد بن حفص بن عبد الله بن راشد السلمي، أبو علي بن أبي عمرو النيسابوري. قاضيهما. قال النسائي: لا بأس به صدوق قليل الحديث ، وقال النسائي ومسلمة : ثقة. وقال الحافظ : صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٣٠/١/ت ٢٦) و تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٢٠) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٨/٣٣)

(٤) حفص بن عبد الله بن راشد السلمي، أبو عمرو، وقيل: أبو سهل قاضي نيسابور. وقال أبو حاتم: هو أحسن حالاً من حفص بن عبد الرحمن. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق، من التاسعة، مات سنة تسع ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ١٣٢/ت ٩٥٠) والجرح والتعديل (ج ٣/ص ١٧٥/ت ٧٥٢) و تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٥٢) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ١٨٥/ت ١٥٣٩)

(٥) إبراهيم بن طهمان بن شعبة الخراساني ، أبو سعيد الهروي. وثقه، ورمي بالإرجاء والغلط في بعض الأحاديث. قال الحافظ: ثقة يغرب، تكلم فيه ، للإرجاء، ويقال: رجح عنه، من السابعة، مات سنة ثمان وستين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ١٩٢ ترجمة ١١٥) و تهذيب الكمال (ج ١/ص ٣٦٤ ترجمة ١٨٣) و تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦٩) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٥١ ترجمة ٢١٥)

(٦) الحجاج بن الحجاج الباهلي، البصري الأحول، قال أحمد: ليس به بأس. وقال ابن معين وأبو داود: ثقة. وقال أبو حاتم: ثقة من الثقات، صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من السادسة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٢ / ص ٣٥٩/ت ٢٨١٣) و الثقات (ج ٣ / ص ٢٩٢/ت ٩٠١) والجرح والتعديل (ج ٣/ص ١٥٨/ت ٦٧٨) و تهذيب الكمال (ج ٣/ص ١٥٢/ت ١٠٩٩) و تهذيب التهذيب (ج ١/ص ٣٥٨)

وتقريب التهذيب (ج ١/ص ١٥٥/ت ١٢٤٣)

(٧) قتادة بن دعامة بن قتادة، كنيته أبو الخطاب، سبقت ترجمته (ص ١٨٨).

وقال الطبراني في الأوسط: "لم يرو هذين الحديثين عن قتادة إلا الحجاج ، تفرد بهما : إبراهيم بن طهمان".

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد^(٢)، وقال: "رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح".

قلت: وهذا الإسناد ، فيه حفص بن عبد الله ، صدوق ، فهو إسناد حسن.

١١٤ [٢]. عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ذَهَبَ مَعَ جَدِّهِ

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا اسْمُ ابْنِكَ؟) قَالَ عَزِيزٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تُسَمِّهِ عَزِيزًا وَلَكِنْ سَمِّهِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ). ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ خَيْرَ الْأَسْمَاءِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَالْحَارِثُ).
هذا الحديث رواه أبو إسحاق^(٣) عن خيثمة^(٤) عن أبيه ﷺ.

ورواه عن أبي إسحاق-أبو وكيع الجراح بن مليح ويونس وسفيان الثوري وشعبة-.

فأما حديث أبي وكيع^(٥)، فرواه أحمد^(٦) من طريق حسين بن محمد، عنه، به.

==

(١) أبو أيوب المراغي، سبقت ترجمته في (ص، ٢٨٠).

(٢) (ج ٨/ص ٣٦٧/رقمه ١٤٠٧٢)

(٣) عمرو بن عبد الله، أبو إسحاق السبيعي ، سبقت ترجمته (ص ١٢١).

(٤) خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سيرة الجعفي الكوفي، قال ابن معين والنسائي والعجلي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة وكان يرسل، من الثالثة، مات بعد سنة ثمانين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٣/ص ١٨٩/ت ٣٦٢٦) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٥٥٩) وتقريب (ج ١/ص ٢٢٦/ت ١٩٤٢)
(٥) الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي الكوفي أبو وكيع. قال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث عسراً. وقال ابن عمار: ضعيف. وقال أبو داود: ثقة. وقال النسائي و عثمان الدارمي و ابن أبي مريم و الدوري و العجلي: ليس به بأس. وقال الدارقطني: ليس بشيء، هو كثير الوهم لا يعتبر. وقال أبو حاتم الرازي: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال الأزدي يتكلمون فيه وليس بالمرضي عندهم. وكذبه ابن معين، وقال: كان وضاعاً للحديث. وقال ابن حبان: كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل. وقال الحافظ: صدوق يهمل، من السابعة، مات سنة خمس، ويقال: ست وسبعين.

مصادر الترجمة: المجروحين (ج ١/ص ٢٦٠/ت ١٩٦) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٥٨) وتقريب (ج ١/ص ١٣١/ت ١٠٠٧)

(٦) (ج ٦/ص ١٨٩/رقمه ١٧٦١٨) وقد ذكر الحديث المزي في ترجمة خيثمة فقال: وفد جده أبو سيرة إلى النبي ﷺ ومعه ابناه : سيرة وعزيز، فقال له النبي ﷺ: (ما اسمك؟) قال: عزيز. قال: (لا عزيز إلا الله، أنت عبد الرحمن).

قلت: هذا الطريق فيه أبو وكيع صدوق يهم.

وأما حديث يونس^(١) فرواه أحمد^(٢) أبي نعيم^(٣) عنه، به. بنحوه.

وهذا الطريق حسن، فيه يونس بن أبي إسحاق صدوق وسابقه ظاهره الإرسال.

وأخرجه أحمد^(٤) من طريق وكيع^(٥) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ خَيْثَمَةَ بِنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ.

قلت: هذا طريق متصل، لكن فيه يونس، صدوق، فهو حسن.

وأما حديث سفيان، فرواه ابن حبان^(٦) من طريق أبي خليفة^(٧)، قال: حدثنا محمد

بن كثير، عنه، به.

==

تهذيب الكمال (ج ٥/ص ٥٢٩)

(١) يونس بن عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي، أبو إسرائيل الكوفي، سبقت ترجمته (ص ١٠٨)

(٢) (ج ٦/ص ١٨٩/رقمه ١٧٦٢٠)

(٣) أبو نعيم هو: الفضل بن دكين الملائني.

(٤) (ج ٦/ص ١٨٩/رقمه ١٧٦١٦)

(٥) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي، الحافظ. ثقة ثبت حافظ إمام في العلم

والإفتاء، قال أحمد: أخطأ وكيع في خمسمائة حديث. وقال الحافظ: ثقة حافظ عابد، من كبار التاسعة،

مات في آخر سنة ست أو أول سنة سبع وتسعين ومائتين. وله سبعون سنة.

مصادر الترجمة: التأريخ الكبير (ج ٨/٦٦ ترجمة ١١٩٥٦) والثقات (ج ٤/ص ٣٥٨ ترجمة ٥٠١٥) والجرح

والتعديل (ج ٩/٣٧ ترجمة ١٦٨) وتهذيب الكمال (١٩/٣٩١ ترجمة ٧٢٨٩) وتهذيب التهذيب (ج ٤/

ص ٣١١) وتقريب التهذيب (ج ٢/٣٣٨ ترجمة ٨٣٤٨)

(٦) (ج ١٣/ص ١٤٢/رقمه ٥٨٢٨)

(٧) أبو خليفة هو: الفضل بن الحباب.

وقال: "كان اسم أبي عزيزاً، فسماه النبي ﷺ عبد الرحمن".

هكذا دون لفظ المرفوع، وهو إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأما حديث شعبة، فرواه الحاكم في المستدرک^(١) من طريق عبد الرحمن بن الحسن

القاضي، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس.

ومن طريق أبي عمر بن مطر، العدل، ثنا يحيى بن محمد البخري، ثنا عبيد الله بن معاذ،

ثنا أبي، آدم ومعاذ. - آدم ومعاذ - كلاهما عنه، به.

وقال الحاكم: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.

ورواه ابن أبي شيبه^(٢) من طريق محمد بن فضيل، عن العلاء بن المسيب، عن خيثمة.

قال: كان اسم أبي في الجاهلية عزيزاً، فسماه رسول الله ﷺ عبد الرحمن.

قلت: إسناد ابن حبان صحيح، ولكن لم يذكر المرفوع، وإسناد الحاكم وابن أبي شيبه

وإسناد أحمد الأول ظاهرها الإرسال، ولكن أسناد أحمد الثاني متصلة، ولكن فيهما يونس بن

أبي إسحاق، صدوق يهم، فهو إسناد حسن، فالحديث بمجموع طرقه صحيح إن شاء الله.

١١٥ [٣]. عن الحكم قال: لما كسرت رباعية رسول الله يوم أحد، قال رسول الله

ﷺ: (اشتد غضب الله على ثلاثة: من زعم أنه ملك الأملاك، اشتد غضب الله على من

كسر رباعية رسول الله ﷺ وأثر في وجهه، اشتد غضب الله على من زعم أن الله ولدًا).

رواه ابن أبي شيبه^(٣) عن يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية^(٤) عن

(١) (ج ٥/ ص ٣٩٢/ رقمه ٧٨٠٠)

(٢) (٢٣٩/١٣/ رقمه ٢٦٤١٥)

(٣) (ج ٢٠/ ص ٣٦٦/ رقمه ٣٧٩٤٨)

(٤) يحيى بن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية الخزاعي، أبو زكريا الكوفي، أصله من أصبهان. قال أحمد: كان ثقة شيخاً له هيئة رجلاً صالحاً. ووثقه يحيى وأبو داود والعجلي، وزاد: وأبوه ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق له أفراد، من كبار التاسعة، مات سنة بضع وثمانين ومائتين.

أبيه^(١) عن الحكم^(٢).

هذا الحديث مرسل، وإسناده حسن من أجل يحيى بن عبد الملك.

١١٦ [٤]. عن هاني بن يزيد رضي الله عنه أَنَّهُ لَمَّا وَفَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ قَوْمِهِ سَمِعَهُمْ يَكْنُونُهُ بِأَبِي الْحَكَمِ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ، فَلِمَ تُكْنِي أَبَا الْحَكَمِ؟). فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِي كُلَّ الْفَرِيقَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا أَحْسَنَ هَذَا! فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟) قَالَ: لِي شُرَيْحٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: (فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟) قُلْتُ شُرَيْحٌ. قَالَ: (فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحِ).
 روى هذا الحديث يزيد بن المقدام بن شريح^(٣) عَنْ أَبِيهِ^(٤)، عَنْ جَدِّهِ

==

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤/ص ٣٩٢/ت ٥٢٦٠) وتهذيب الكمال (ج ٢٠/ص ١٦٣/ت ٧٤٦٩) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٣٧٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٦٠/ت ٨٥٦٢)

(١) عبد الملك بن حميد بن أبي غنية الخزاعي الكوفي، والد يحيى بن عبد الملك ابن أبي غنية، أصله أصبهاني. قال أحمد: ويحيى بن معين والعجلي: ثقة. وذكره ابن حبان في كتاب الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من السابعة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ص ٢٥٦/ت ١٣٣٤) والثقات (ج ٤ / ص ٥٨/ت ٢٦٩٧) ومعرفة الثقات (ج ٢ / ص ١٠٢/ت ١١٢٩) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٣٤٧/ت ١٦٤٠) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٦١١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٨٠/ت ٤٦٧٨)

(٢) الحكم بن عتيبة الكندي، أبو محمد، سبقت ترجمته (ص ١١٢)

(٣) يزيد بن المقدام بن شريح بن هاني الحضرمي الحارثي، الكوفي. قال النسائي: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وضعفه عبد الحق بلا حجة. وقال الحافظ: صدوق، أخطأ عبد الحق في تضعيفه، من التاسعة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ٢٤٠/ت ٣٣٢٩) والثقات (ج ٥ / ص ٥٩٤/ت ٤٣٧٠) والجرح والتعديل (ج ٩/٢٨٩/ت ١٢٣٤) وميزان الاعتدال (ج ٧ / ص ٢٦٣/ت ٩٧٦٤) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٤٢٩) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٨٠/ت ٨٧٦٩)

(٤) المقدام بن شريح بن هاني بن يزيد الحارثي الكوفي. وثقوه. وقال الحافظ: ثقة، من السادسة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤/ص ٣٢٠/ت ٤٧١٩) والجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٣٠٢/ت ١٣٩٥) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١٤٦) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٧٧/ت ٧٧٣٣)

شُرِّحَ^(١) عَنْ أَبِيهِ عَنْهُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

رواه عن يزيد -الربيع بن نافع وقتيبة وشريك و مَنْصُورُ بن أبي مُزَاحِمٍ وأحمد بن يعقوب -
فأما حديث الربيع ، فرواه أبو داود^(٢) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٣)
عنه، به.

وأما حديث قتيبة، فرواه النسائي^(٤) وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٥) عنه، به.

وفي رواية أبي نعيم: "وسمع القوم وهم يسمون رجلاً منهم عبد الحجر ، فقال: (لا، أنت عبد الله) قال: وهو عبد الله بن المدان، وأنه لما أن حضر رجوع القوم إلى بلادهم أعطى كل رجل منهم أرضاً حيث أحب في بلاده، وأن هائناً قال: يا رسول الله ، أخبرني بشيء يوجب لي الجنة، قال: (عليك بحسن الكلام، وبذل الطعام) . وقال أبو نعيم: "رواه بعض المتأخرين من حديث قتيبة، فأسقط المقدم من بين يزيد، وشريح، وقال : يزيد بن شريح ، عن أبيه شريح ، بإسقاط المقدم".
وأما حديث شريك^(٦)، فرواه الطبراني في المعجم الكبير^(٧) ، من طريق أبي حصين

(١) شريح بن هانئ بن يزيد بن هيك، أو الحارث بن كعب الحارثي المذحجي، أبو المقدم الكوفي. أدرك النبي ﷺ ولم يره. وثقوه. وقال الحافظ: مخضرم ثقة، قتل مع بن أبي بكرة بسجستان.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤/ص ١٩٣/ت ٥٥٠٣) و الجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٣٣٣/ت ١٤٥٩) و تهذيب التهذيب (ج ٢/ ص ٦٢) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٣٧/ت ٣٠٧٥)

(٢) كتاب: الأدب، باب: تغيير الاسم القبيح (ج ٥/ ص ١٥١/رقمه ٤٩٥٥)

(٣) (ج ١٥/ ص ١٥٥/رقمه ٢١٠٩٧) أخبرنا أبو علي الروذباري، أنبأ محمد بن بكر، عنه، به.

(٤) كتاب: آداب القضاء، باب: إذا حكموا رجلاً ففضى بينهم (ج ٨ / ص ٦١٨/رقمه ٥٤٠٢)

(٥) (ج ٤/ ص ٣٨١ رقم ٦٥٨٨) حدثنا إبراهيم بن إسحاق ، وإبراهيم بن محمد بن يحيى ، قالا : ثنا محمد بن إسحاق السراج ، ثنا قتيبة بن سعيد، عنه، به.

(٦) شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي، أبو عبد الله الكوفي القاضي. وثقوه ، ولكنه يخطئ، تغير حفظه. وقال الحافظ: صدوق، يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، من الثامنة، مات سنة سبع أو ثمان وسبعين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (٨/ص ٣٣٤/ت ٢٧٢٠) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ١٦٤) وتقريب (ج ١/ص ٣٣٧/ت ٣٠٨٤)

(٧) (ج ٢٢/ ص ١٧٩/رقمه ٤٦٥)

القاضي، ثنا يحيى الجُماني، عنه به.

قلت: هذا الطريق ضعيف لحال شريك القاضي.

وأما حديث منصور، فرواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) حدثنا محمد بن عبد الله

الحضرمي، عنه، به.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٢) حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان، ثنا عبد الله بن أحمد

بن إبراهيم الدورقي، عنه، به.

وأما حديث أحمد بن يعقوب، فرواه البخاري في الأدب المفرد^(٣) حدثنا أحمد بن

يعقوب، عنه به.

وهذا الإسناد رجاله ثقات إلا يزيد بن المقدام، صدوق، ولكن تابعه قيس بن الربيع

متابعة تامة عند الطبراني في المعجم الكبير^(٤)، قال: حدثنا عمر بن حفص السدوسي

قال: ثنا عاصم بن علي^(٥)، ثنا قيس بن الربيع^(٦) عن المقدام بن شريح عنه.

ولكن قيس بن الربيع صدوق تغير لما كبر، فهو إسناد حسن. قال الألباني في

المشكاة^(٧): "إسناده جيد".

١١٧ [٥]. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (اشْتَدَّ غَضَبُ

اللَّهِ تَعَالَى عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مَلِكُ الْأَمْلاكِ).

(١) (ج ٢٢ / ص ١٧٩ / رقمه ٤٦٦)

(٢) (ج ٤ / ص ٣٨١ / رقمه ٦٥٨٨)

(٣) (ص ٢٩١ / رقمه ٨١١)

(٤) (ج ٢٢ / ص ١٧٨ / رقمه ٤٦٤)

(٥) عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، أبو الحسين، سبقت ترجمته (ص ٧٤)

(٦) قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٢٠١)

(٧) (ج ٣ / ص ٣٣ / رقمه ٤٧٦٦)

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) عن مُحَمَّد بن عُثْمَانَ بن أَبِي شَيْبَةَ^(٢)، حَدَّثَنَا أَبِي^(٣)، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بن أَبَانَ^(٤)، ثنا أَبُو شَيْبَةَ^(٥)،

(١) (ج ١١ / ص ٣١٣ / رقمه ١٢١١٣)

(٢) محمد بن عثمان بن أبي شيبة، أبو جعفر العباسي الكوفي الحافظ، قال الذهبي في ميزانه: كان عالماً بصيراً بالحديث والرجال له تأليف مفيدة، وثقه صالح جزرة. وقال ابن عدي: لم أر له حديثاً منكراً، لا بأس به. وقال مسلمة: لا بأس به، كتب الناس عنه، ولا أعلم أحداً تركه. وقال ابن عقدة: سمعت عبد الله بن أسامة الكلبي وإبراهيم بن إسحاق الصواف وداود بن يحيى يقولون: كذاب، زاد داود: قد وضع أشياء على قوم ما حدثوا بها قط. وهذا القول رده المعلمي في التنكيل بقوله: فإنه تفرد بنقله أحمد بن محمد بن عقدة وليس بعمدة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٥٠٣ / ت ٣٧٢٣) وميزان الاعتدال (ج ٦ / ص ٢٥٤ / ت ٧٨١٤) ولسان الميزان (ج ٦ / ص ٣٣٩ / ت ٧٨١٨) والتنكيل (ج ١ / ص ٤٦٠)

(٣) عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خوسني العباسي، مولا هم، أبو الحسن بن أبي شيبة الكوفي، صاحب المسند والتفسير. قال أحمد: ما علمت إلا خيراً. وثقه ابن معين وابن نمير. وقال أبو حاتم: صدوق. وذكر العجلي عدة أحاديث رواها وأنكرها جداً. وقال هذه أحاديث موضوعة أو كأها موضوعة. وذكر له الدارقطني بعض الأمور صحف فيها. وقال الحافظ: ثقة حافظ شهير، وله أوهام، وقيل: كان لا يحفظ القرآن، من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين، وله ثلاث وثمانون سنة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٢٢٣ / ت ٢٣٧٦) ولسان الميزان (ج ٦ / ص ٣٣٩ / ت ٧٨١٨) وتهذيب الكمال (ج ١٢ / ص ٤٧١ / ت ٤٤٤١) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٧٧) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٧ / ت ٥٠٨١)

(٤) إسماعيل بن أبان الوراق الأزدي، أبو إسحاق، ويقال: أبو إبراهيم الكوفي. وثقه إلا قول إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: كان مائلاً عن الحق. وقال أبو أحمد بن عدي: يعني ما عليه الكوفيون من التشيع. وقال الحافظ: ثقة، تكلم فيه للتشيع، مات سنة ست عشرة ومائتين، من التاسعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٥٥ / ت ٣٦٦) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٣٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٧٦ / ت ٤٧٠)

(٥) إبراهيم بن عثمان بن خوسني العباسي، مولا هم، أبو شيبة الكوفي، قاضي واسط، وابن أخت الحكم بن عتيبة وجد أبي بكر وعثمان والقاسم بن محمد بن أبي شيبة. متروك شديد الضعف. وقال الحافظ: متروك الحديث، من السابعة، مات سنة تسع وستين ومائة.

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ١ / ص ٢٠٩ / ت ٥٦) والمجروحين (ج ١ / ص ١٠٠ / ت ١٤) والكامل (ج ١ / ص ٣٨٩ / ت ٧١) وتهذيب الكمال (ج ١ / ص ٣٩٠ / ت ٢٠٩) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٧٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٥٤ / ت ٢٤١)

الفصل الثاني: أحاديث أحاديث سد ذرائع القدح في أسماء الله وصفاته، المبحث الأول: أحاديث النهي عن التسمي بأسماء الله عز وجل.

عَنِ الْحَكَمِ^(١)، عَنْ مِقْسَمٍ^(٢)، عَنْهُ عليه السلام.

وهذا إسناد ضعيف جداً لحال إبراهيم بن عثمان العبسي، أبي شيبة الكوفي، فإنه متروك
١١٨ [٦]. عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "لا تسموا الحكم، ولا أبا الحكم، فإن

الله هو الحكم، ولا تسموا الطريق السكة". رواه عبد الرزاق في مصنفه^(٣) عن معمر^(٤)، عن
ليث ابن أبي سليم^(٥) عنه عليه السلام.

وهذا الإسناد ضعيف جداً، لحال ليث بن أبي سليم، فقد ترك.

(١) الحكم بن عتيبة الكندي، سبقت ترجمته في (ص، ١١٢).

(٢) مقسم بن بجرة، ويقال: ابن نجدة أبو القاسم، ويقال: أبو العباس، مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل. ويقال له: مولى
ابن عباس للزومه له. وقال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به. وقال ابن سعد: كان كثير الحديث ضعيفاً. وقال الساجي:
تكلم الناس في بعض روايته. وقال أحمد بن صالح: ثقة ثبت لا شك فيه. وقال العجلي و يعقوب بن سفيان والدارقطني:
ثقة. وقال الحافظ: صدوق، وكان يرسل، من الرابعة، مات سنة إحدى ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧/ص ٣٤٤/ت ١١٣٩٥) والجرح والتعديل (ج ٨/ص ٤١٤/ت ١٨٨٩) وتهذيب
التهذيب (ج ٤ / ص ١٤٧) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٧٨/ت ٧٧٣٦)

(٣) (ج ١٠ / ص ٩٧/رقمه ٢٠٠٢٨)

(٤) معمر بن راشد الأزدي، مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن وثقوه إلا قول ابن معين: معمر عن ثابت
ضعيف. وقول أبو حاتم: ما حدث معمر بالبصرة فيه أغاليط. وقال الحافظ: ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايته عن ثابت
والأعمش وهشام بن عروة شيئاً. وكذا فيما حدث به بالبصرة، من كبار السابعة. مات سنة أربع وخمسين ومائة، وهو
ابن ثمان وخمسين سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٨/ص ٢٦٨/ت ٦٦٩٦) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١٢٥) و تقريب التهذيب
(ج ٢ / ص ٢٧١/ت ٧٦٦٨)

(٥) ليث بن أبي سليم بن زعيم القرشي، سبقت ترجمته (ص ٢١١).

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على سبعة أحاديث، منها ثلاثة أحاديث صحيحة، أحدهما في الصحيحين، وحديثان في غير الصحيحين، وحديث حسن، وحديث مرسل حسن الإسناد، واثنان ضعيفان جداً.



الفوائد والأحكام والمستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

لله ﷻ الأسماء الحسنى والصفات العلى التي لا تليق إلا به؛ فهي في حقه صفات استحقاق وكمال وجمال، وفي حق غيره دليل نقص وضعف إيمان، ومنها ملك الأملاك والحكم وعزيز، وما في حكمهما من الأسماء؛ قال ابن حجر^(١): "وَاسْتَدَلَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى تَحْرِيمِ التَّسْمِي بِهَذَا الْإِسْمِ لِرُؤُودِ الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ ، وَيَلْتَحِقُ بِهِ مَا فِي مَعْنَاهُ مِثْلُ خَالِقِ الْخَلْقِ وَأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ وَسُلْطَانَ السُّلَاطِينَ وَآمِيرِ الْأُمَرَاءِ ، وَقِيلَ يَلْتَحِقُ بِهِ أَيْضًا مَنْ تَسَمَّى بِشَيْءٍ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْخَاصَّةِ بِهِ كَالرَّحْمَنِ وَالْقُدُّوسِ وَالْجَبَّارِ . وَهَلْ يَلْتَحِقُ بِهِ مَنْ تَسَمَّى قَاضِي الْقَضَاةِ أَوْ حَاكِمِ الْحُكَّامِ ؟ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ".

وكذا يلحق بها ما في معناه بغير اللسان العربي قال ابن حجر^(٢): "وَقَدْ تَعَجَّبَ بَعْضُ الشُّرَاحِ مِنْ تَفْسِيرِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ اللَّفْظَةَ الْعَرَبِيَّةَ بِاللَّفْظَةِ الْعَجَمِيَّةِ، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ آخَرُونَ ، وَهُوَ غَفْلَةٌ مِنْهُمْ عَنْ مُرَادِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ لَفْظَ شَاهَانَ شَاهٌ، كَانَ قَدْ كَثُرَ التَّسْمِيَةُ بِهِ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ . فَنَبَّهَ عَلَى أَنَّ الْإِسْمَ الَّذِي وَرَدَ الْخَبَرُ بِذِمِّهِ لَا يَنْحَصِرُ فِي مَلِكِ الْأُمَلَاكِ؛ بَلْ كُلُّ مَا أَدَّى مَعْنَاهُ بِأَيِّ لِسَانٍ كَانَ فَهُوَ مُرَادٌ بِالذِّمِّ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّهُ وَقَعَ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ " مِثْلُ شَاهَانَ شَاهٌ " وَقَوْلُهُ شَاهَانَ شَاهٌ هُوَ الْمَشْهُورُ فِي رَوَايَاتِ هَذَا الْحَدِيثِ".

لذلك كانت في حال إطلاقها على غير الله عز وجل أبغض الأسماء وأحقرها وأوضعها عند الله، وقد غير النبي ﷺ أسماء بعض الصحابة وأبنائهم كما في أحاديث هانئ رضي الله عنه وخيثمة السابقة لما في معناها من المحاذير الشرعية.

وقد بوب البخاري ومسلم وغيرهما في كتب السنة أبواباً ذكروا فيها أن هذه الأسماء من أبغض الأسماء إلى الله وأنها محرمة، وبوب الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتابه النافع كتاب التوحيد، باب: "احترام أسماء الله تعالى وتغيير الاسم لأجل ذلك". لما في ذلك من القدح في

(١) فتح الباري (ج ١٢ / ص ٢٣٢)

(٢) المصدر السابق.

التوحيد الذي قد يوصل إلى الشرك إذا وصل إلى اعتقاد المساواة بين المسمين بهذه الأسماء ورب العزة والجلال.

قال العظيم آبادي ^(١): "وَفِي إِطْلَاقِ أَبِي الْحَكَمِ عَلَى غَيْرِهِ يُوْهِمُ الْإِشْتِرَاكَ فِي وَصْفِهِ عَلَى الْجُمْلَةِ وَإِنْ لَمْ يُطْلَقْ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ أَبُو الْحَكَمِ".

وقال الشيخ صالح آل الشيخ في شرحه لهذا الباب من كتاب التوحيد ^(٢): "هذا الباب فيه الإرشاد إلى الأدب الذي يجب أن يصدر من قلب الموحّد ومن لسانه ، فإن الموحّد متأدّب مع الله - جلّ جلاله - ، ومتأدّب مع أسمائه ، وصفاته ، ومع دينه ، فلا يهزل - مثلاً - بشيء فيه ذكر الله ، ولا يلقي الكلمة عن الله - جلّ وعلا - دون أن يتدبر ما فيها ، وكذلك لا يسمي أحداً بأسماء الله - جلّ وعلا - ويغيّر الاسم لأجل هذا ، فأسماء الله - جلّ وعلا - يجب احترامها ، وتعظيمها ، ومن احترامها أن يجعل ما لا يصلح إلا لله منها لله وحده ، وألا يسمى به البشر . والحكم من أسماء الله - جلّ وعلا - ، والله - جلّ وعلا - لم يلد ولم يولد ، فتكنية المخلوق بأبي الحكم غير لائقة لأن الحكم من أسماء الله ، والله - جلّ وعلا - لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، هذا من جهة .

ومن جهة ، أخرى فإن الحكم ، وهو : بلوغ الغاية في الحكم ، والفصل بين المتخاصمين ، راجع إلى من له الحكم ، وهو الله - جلّ جلاله - ، وأما البشر فإنهم لا يصلحون أن يكونوا حكاماً أو أن يكون الواحد منهم حكماً على وجه الاستقلال ، ولكن يكون حكماً على وجه التبعية ؛ ولهذا أنكر النبي ﷺ على أبي شريح هذه التكنية فقال له : (إن الله هو الحكم) . ودخول (هو) بين لفظ الجلال وبين اسمه (الحكم) يدل على اختصاصه بذلك كما هو مقرر في علم المعاني لأن (هو) ضمير عماد أو ضمير فصل لا محل له من الإعراب ، وفائدته أن يجعل الثاني مختصاً بالأول ... وكل هذا حفظ للتوحيد ولأسماء الله وصفاته ، ودفع

(١) عون المعبود شرح سنن أبي داود (ج ١٤ / ص ٢٠٢)

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد (ص ٤٧٦)

لوسائل الشرك حتى في الألفاظ التي يخشى أن يتدرج منها إلى أن يظن مشاركة أحد الله في شيء من خصائصه وحقوقه".

والخلاصة أن الأسماء ثلاثة أقسام:

قسم: لا يطلق إلا على الله، ولا يجوز إطلاقه على أحد من خلقه، وما ورد في الأحاديث السابقة في هذا القسم.

وقسم: يجوز أن يطلق على الله وعلى خلقه، ولكن لكل إطلاق معناه المناسب له، فإذا أطلق على الله ﷻ كان معناه الكمال المطلق الذي لا يشاركه فيه أحد من خلقه، وإذا أطلق على الخلق أريد به ما يناسب من أطلقه عليه، ومثاله: رؤوف رحيم، فقد أطلق في معرض التذكير برحمة الله ولطفه بعباده المذنبين، فقال: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾^(١)

وأطلقت على النبي ﷺ قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾^(٢) فهو ﷺ شديد الرأفة والرحمة بالمؤمنين.

فإذا أطلقت على الله شملت من المعاني أعظمها وأعلاها، وإذا أطلقت على المخلوق شملت من المعاني ما تناسب المخلوق في منزلته التي أنزله الله إياها، قال الشيخ صالح الفوزان: "الاتفاق في الاسم لا يقتضي الاتفاق في المسمى فللخالق صفات تليق به، وتختص به، وللمخلوق صفات تليق به وتختص به"^(٣).

(١) سورة النور [٢٠]

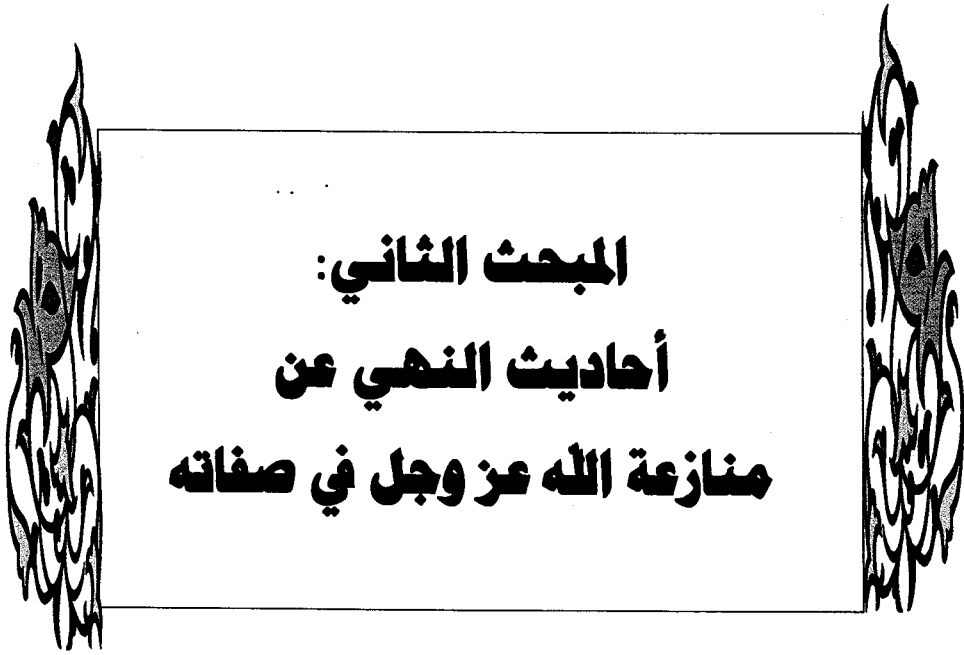
(٢) سورة التوبة [١٢٨]

(٣) شرح العقيدة الواسطية (ص ٤٩)

وقسم ثالث: يطلق على الخلق، ولا يجوز إطلاقه على الله ﷻ وهو ما كان في معناه نقص أو احتياج إلى غيره أو كان مما لا يشتق منه معان حسنى.

والعلم بهذه الأقسام، والعمل بما تقتضيه، من العلم الضروري الذي يلزم كل المسلم معرفته؛ سداً للذرائع وتصفية وتنقية للتوحيد من شوائب القوادح.





المبحث الثاني:
أحاديث النهي عن
منازعة الله عز وجل في صفاته

الفصل الثاني: أحاديث سد ذرائع القدح في أسماء الله وصفاته، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن منازعة الله عز وجل في صفاته.

١١٩ [١]. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: (الْعِزُّ إِزَارُهُ وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ، فَمَنْ يَنَازِعْنِي عَذَّبْتُه).

رواه مسلم^(١) والبخاري في الأدب المفرد^(٢) من طرق عن عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَعْرَجِ عَنْهُمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وفي رواية البخاري: (فمن ينازعني بشيء منهما عذبت).

١٢٠ [٢]. عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ

أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾^(٣) قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ، وَإِنْ ذَمِّي شَيْنٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (ذَاكَ اللَّهُ). هذا الحديث رواه الحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ^(٤) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ^(٥) عنه. ورواه عن الحسين-الفضلُ بْنُ مُوسَى و علي بن الحسن بن شقيق-.

فأما حديث الفضل^(٦) فرواه الترمذي^(٧) حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، عنه به.

(١) كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الكبر (ج ٤ / ص ١٦٠٥ / رقمه ٢٦٢٠)

(٢) (ص ١٩٨ / رقمه ٥٥٢)

(٣) سورة الحجرات [٤]

(٤) حسين بن واقد، مولى عبد الله بن عامر بن كرزيز القرشي، كنيته أبو علي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: وربما أخطأ في الروايات كتب عن أيوب بن خوط، وكل منكر عنده، إنما هو عن أيوب بن خوط، لم يرضه أحمد، وقال أحمد والنسائي: لا بأس به، ووثقة ابن معين. وأثنى عليه ابن المبارك. وقال الحافظ: ثقة، له أوهام، من السابعة، مات سنة تسع، ويقال: سبع وخمسين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٢ / ص ٣٧٩ / ٢٨٧٧) والضعفاء (ج ٢ / ص ٣٥ / ٣٠٢) والثقات (ج ٥ / ص ٢٩٦ / ٩٣٩) وتهذيب الكمال (ج ٤ / ص ٥٣٢ / ١٣٢٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٨٠ / ١٤٩٢)

(٥) عمرو بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي الهمداني، سبقت ترجمته (ص ١٢١)

(٦) الفضل بن موسى السيناني، أبو عبد الله المروزي، مولى بني قطيعة. وثقه إلا قول علي بن المديني في روايته الحديث: (من شهر سيفه قدمه هدر). منكر ضعيف، وقال الحافظ: ثقة ثبت، وربما أغرب، من كبار التاسعة، مات سنة اثنتين وتسعين ومائتين، في ربيع الأول.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٥ / ص ٤٣٧ / ٦٧٦٠) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٣٩٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١١٨ / ٦٠٩١)

(٧) كتاب: التفسير، باب: ومن سورة الحجرات (ج ٤ / ص ٢٣١ / رقمه ٣٢٦٧)

وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ".

وأما حديث علي، فرواه النسائي في السنن الكبرى^(١) حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، عنه به. ورواه الهيثمي في بغية الباحث^(٢) من طريق عبد العزيز بن أبان، ثنا إسرائيل، عن عبد الله ابن شداد، قال: استأذن رجل على عهد الرسول ﷺ فقال: إن حمدي زين وإن ذمي شين. قال: (كذبت، ذاك الله).

قلت: هذا الطريق فيه عبد العزيز بن أبان، متروك، فهو إسناد ضعيف جداً. وله طريق آخر عند الإمام أحمد^(٣) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني^(٤) والطبراني في الكبير^(٥) حدثنا محمد بن العباس المؤدب.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٦) حدثنا أحمد وابن أبي عاصم ومحمد وأبو نعيم -أربعتهم عن عفان^(٧)، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ^(٨)، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ^(٩)، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْأَفْزَعِ بْنِ حَابِسٍ أَنَّهُ نَادَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ، فَقَالَ: يَا

(١) كتاب: التفسير، باب ٣٤٤ (ج ٦ / ص ٤٦٦ / رقمه ١١٥١٥)

(٢) (ج ٢ / ص ٨٢٢ / رقمه ٨٥٨)

(٣) (ج ٥ / ص ٤٨٩ / رقمه ١٦٠٨٧)

(٤) (ج ٢ / ص ٣٨٨ / رقمه ١١٧٨)

(٥) (ج ١ / ص ٣٠٠ / رقمه ٨٧٨)

(٦) (ج ٣ / ص ٣٤٥ / رقمه ١٠٣٣)

(٧) عفان هو: ابن مسلم .

(٨) وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي، مولاهم، أبو بكر البصري صاحب الكرايس. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة ثبت، لكنه تغير قليلاً بأخرة، من السابعة مات سنة خمس وستين ومائة، وقيل: بعدها.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٣٤ / ت ١٥٨) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٣٣) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٤٥ / ت ٨٤٣٦)

(٩) موسى بن عقبة بن أبي عياش سبقت ترجمته في (ص، ١٠٠)

الفصل الثاني: أحاديث سد ذرائع القدح في أسماء الله وصفاته، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن منازعة الله عز وجل في صفاته.

رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ وَإِنْ ذَمِّي شَيْنٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ذَاكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ).

كَمَا حَدَّثَ أَبُو سَلَمَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ، وَقَالَ مَرَّةً: إِنَّ الْأَقْرَعَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. وَذَكَرَ فِيهِ اسْمُ الرَّجُلِ وَأَنَّهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ.

قلت: لكن أبو سلمة لم يسمع من الأقرع بن حابس، قال الحافظ في التعجيل^(١): "ورواية أبي سلمة عن الأقرع منقطعة". وقال في الإصابة^(٢): "قال ابن منده: روي عن أبي سلمة أن الأقرع بن حابس نادى، فذكره مرسلًا، وهو الأصح". وباقي رجال الإسناد ثقات، وأورده الهيثمي في المجمع^(٣)، وقال: "رواه أحمد والطبراني وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح إن كان أبو سلمة سمع من الأقرع وإلا فهو مرسل كإسناد أحمد الآخر". والحديث صحيح من رواية الترمذي، فهو صحيح من هذا الطريق. وقد صححه الألباني^(٤).

١٢١ [٣]. عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُيَيْدٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ رَجُلٌ نَازَعَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رِدَاءَهُ؛ فَإِنْ رِدَاءَهُ الْكِبْرِيَاءُ وَإِزَارَهُ الْعِزَّةُ وَرَجُلٌ شَكَّ فِي أَمْرِ اللَّهِ وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ).

رواه البخاري في الأدب المفرد^(٥) حدثنا عثمان بن صالح. وابن أبي عاصم في السنة^(٦) حدثنا دحيم. - عثمان ودحيم - كلاهما عن عبد الله بن وهب.

(١) (ص ٢٣٥)

(٢) (ج ١/ص ٩٣/ت ٢٢٩)

(٣) (ج ٧/ص ١٧١/رقمه ١١٣٥١)

(٤) صحيح سنن الترمذي (ج ٣/ص ١٠٧/رقمه ٢٦٠٥)

(٥) (ص ٢١١/رقمه ٥٩٠)

(٦) (ص ٥٩/رقمه ٨٩)

الفصل الثاني: أحاديث سد ذرائع القدح في أسماء الله وصفاته، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن منازعة الله عز وجل في صفاته.

وأحمد^(١). والبخاري في مسنده^(٢) حدثنا سلمة. والطبراني في المعجم الكبير^(٣) من طريق بشر

بن موسى. وابن حبان^(٤) أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا هارون بن معروف.

والحاكم^(٥) أخبرنا أبو محمد عبدالله بن إسحاق بن إبراهيم الفاكهي بمكة، ثنا أبو يحيى عبدالله

بن أحمد بن زكريا بن أبي ميسرة.

-أحمد وسلمة وبشر ومعروف وعبدالله- أربعتهم عن أبي عبد الرحمن^(٦) حدثنا

حيوة بن شريح^(٧). -عبد الله بن وهب وحيوة بن شريح - كلاهما عن

(١) (ج ٩ / ص ٢٤٦ / رقمه ٢٣٩٩٨) -

(٢) (ج ٩ / ص ٢٠٤ / رقمه ٣٧٤٩)

(٣) (ج ١٧ / ص ٣٠٦ / رقمه ٧٨٩)

(٤) (ج ١٠ / ص ٤٢٢ / رقمه ٤٥٥٩)

(٥) (ج ١ / ص ٣٢٢ / رقمه ٤١٩)

(٦) عبد الله بن يزيد المخزومي القرشي، العدوي، أبو عبد الرحمن المقرئ القصير، مولى آل عمر. كان يقول عنه

ابن المبارك: زرزدة-يعني: ذهباً مضروباً خالصاً. وقال النسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الخليلي: ثقة،

حديثه عن الثقات يحتج به، ويتفرد بأحاديث. وقال الحافظ: ثقة فاضل، أقرأ القرآن نيفاً وسبعين سنة، من

التسعة، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٢٠١ / ت ٩٣٩) وتهذيب الكمال (ج ١٠ / ص ٦٤٤ / ت ٣٦٤٩) وتهذيب

التهذيب (ج ٢ / ص ٤٥٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٣٢ / ت ٤١٢٣)

(٧) حيوة بن شريح بن صفوان بن مالك التجيبي، أبو زرعة المصري الفقيه الزاهد العابد. أجمعوا على أنه ثقة

ثبت. وقال الحافظ: ثقة ثبت فقيه زاهد، من السابعة، مات سنة ثمان وقيل تسع وخمسين ومائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٣٠٦ / ت ١٣٦٦) وتهذيب الكمال (ج ٥ / ص ٣٠٦ / ت ١٥٦٢)

وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٥٠٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٠٦ / ت ١٧٥٢)

الفصل الثاني: أحاديث سد ذرائع القدح في أسماء الله وصفاته، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن منازعة الله عز وجل في صفاته.

أبي هانئ^(١) عن أبي عليٍّ عمرو بن مالك الجنب^(٢) عنه.

وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بجميع رواته ولم يخرجاه ولا أعرف له علة"، ووافقه الذهبي. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة^(٣): "قلت: هذا الإسناد رجاله ثقات إلا حميد بن هانئ، أبو هانئ الخولاني؛ فإنه لا بأس به، فهو إسناد حسن".

١٢٢ [٤]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ اللَّهُ ﻋَﻠَﻴْكَ الْكِبْرِيَاءُ

رِدَائِي وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ).

هذا الحديث رواه عطاء بن السائب^(٤) عن الأغر أبي مسلم^(٥) عنه ﷺ.

(١) حميد بن هانئ، أبو هانئ الخولاني المصري. قال أبو حاتم: صالح. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات في التابعين. وقال الدارقطني: لا بأس به ثقة. وقال ابن عبد البر: هو عندهم صالح الحديث لا بأس به. وقال الحافظ: لا بأس به، من الخامسة، وهو أكبر شيخ لابن وهب مات سنة اثنتين وأربعين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ٨٥/ت ٦٢٩) والجرح والتعديل (ج ٣/ص ٢٣١/ت ١٠١٢) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٤٩٩) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٠٢/ت ١٧٠٨)

(٢) عمرو بن مالك الهمداني المرادي، أبو علي الجنبي، المصري، وثقه ابن معين والعجلي والدارقطني وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة، مات سنة ثلاث ومائة، ويقال: سنة اثنتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ٣٧٥/ت ٢٨٨٥) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٣٠١) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٨٣/ت ٥٧٤٢)

(٣) (ج ٢/ص ٤١/رقمه ٥٤٢)

(٤) عطاء بن السائب بن مالك، سبقت ترجمته (ص ٧٤)

(٥) الأغر، أبو مسلم المدني، نزل الكوفة، ذكر ابن حجر أنه غير سلمان الأغر ورد على من زعم ذلك. وثقه، وقال الحافظ: ثقة من الثالثة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٢/ص ٣٥/ت ١٦٣٠) ومعرفة الثقات (ج ١/ص ٢٣٤/ت ١١٥) والثقات (ج ٢/ص ٣٢/ت ٢٠١) والجرح والتعديل (ج ٢/ص ٣٠٨/ت ١١٥٢) وتهذيب الكمال (ج ٢/ص ٣٠٥/ت ٥٣٧) وتهذيب

التهذيب (ج ١/ص ١٨٥) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٩٢/ت ٦١٩)

الفصل الثاني: أحاديث سد ذرائع القدح في أسماء الله وصفاته، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن منازعة الله عز وجل في صفاته.

ورواه عن عطاء-حماد بن سلمة وأبو الأحوص وسفيان وإسماعيل وجريز وابن فضيل وعمار بن محمد-.

فأما حديث حماد، فرواه أبو داود^(١) من طريق موسى بن إسماعيل، عنه، به.

وأحمد^(٢) من طريق عفان، عنه، به، بزيادة سهيل بعد حماد، وهذا خطأ.

والطيالسي^(٣) عن حماد وسلام، عنه، به.

وفي لفظه: (فمن نازعني واحدة منهما قذفه في جهنم).

وابن أبي شعبة في مصنفه^(٤) حدثنا عفان، عنه، به.

وابن حبان^(٥) من طريق أبي يعلى، قال : حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، عنه به.

ومن طريق سليمان بن الحسين بن المنهال ابن أخي الحجاج بن المنهال، قال: حدثنا هذبة

ابن خالد، عنه به. ولفظه: (الكبرياء ردائي، والعظمة إزاري، فمن نازعني في واحدة منهما،

قذفه في النار، ومن اقترب إلي شبراً، اقتربت منه ذراعاً، ومن اقترب مني ذراعاً، اقتربت

منه باعاً، ومن جاءني يمشي، جئته أهرولاً، ومن جاءني يهرول، جئته أسعى، ومن ذكرني

في نفسه، ذكرته في نفسي، ومن ذكرني في ملأ، ذكرته في ملأ أكثر منهم وأطيب)

والبيهقي في شعب الإيمان^(٦) من طريق أبي الحسن المقرئ^(٧)، أنا الحسن بن محمد بن

إسحاق، نا يوسف بن يعقوب، نا سليمان بن حرب، عنه، به.

وأما حديث أبي الأحوص^(١)، فرواه أبو داود^(٢) وابن ماجه^(٣) من طريق هناد بن السري، عنه، به.

(١) كتاب: اللباس، باب: ما جاء في الكبر (ج ٤ / ص ٢٢٦ / رقمه ٤٠٩٠)

(٢) (ج ٣ / ص ٣٩٠ / رقمه ٩٣٧٠)

(٣) (ج ٢ / ص ٧٠٦ / رقمه ٢٥٠٩)

(٤) (ج ٦ / ص ٢٤٩)

(٥) (ج ١٢ / ص ٤٨٦ / رقمه ٥٦٧١) و (ج ٢ / ص ٣٥ / رقمه ٣٢٨)

(٦) (ج ١٠ / ص ٤٦٦ / رقمه ٧٨٠٩)

(٧) أبو الحسن هو: محمد بن الحسين بن داود العلوي.

الفصل الثاني: أحاديث سد ذرائع القدح في أسماء الله وصفاته، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن منازعة الله عز وجل في صفاته.

وأما حديث سفيان^(٤)، فرواه أحمد^(٥)، عنه، به.

والحميدي في مسنده^(٦)، عنه، به.

والبيهقي في معرفة السنن والآثار^(٧) عن الشافعي، عنه به.

والقضاعي في مسنده^(٨) من طريق نصر بن عبد العزيز الفارسي، لفظاً من كتابه، أنا أحمد

ابن محمد الصوفي، نا يوسف أبو يعقوب الأنباري، نا جدي، عنه به.

وقال: "رفعه سفيان مرة إلى النبي ﷺ ووقفه مرة أخرى على أبي هريرة ؓ".

قلت: وهذا له حكم المرفوع؛ لأنه من علم الغيب وما لا يمكن أن يحدث به الصحابي إلا أن

يكون سمعه من النبي ﷺ.

وأما حديث إسماعيل^(٩)، فرواه أحمد^(١٠)، عنه به.

==

(١) أبو الأحوص هو: سلام بن سليم الحنفي

(٢) كتاب: اللباس، باب: ما جاء في الكبر (ج ٤ / ص ٢٢٦ / رقمه ٤٠٩٠)

(٣) كتاب: الزهد، باب: البراءة من الكبر والتواضع (ج ٣ / ص ٤٩٢ / رقمه ٤١٧٤)

(٤) سفيان بن عيينة بن أبي عمران بن ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، ثم المكي، أجمعوا على أنه ثقة ثبت إمام، إلا أنه تغير في آخره. وقال الحافظ: ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بآخره، وكان ربما دلس، لكن عن الثقات، من رؤوس الطبقة الثامنة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٧ / ص ٣٦٨ / ت ٢٣٩٥) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٩) والتقريب (ج ١ / ص ٣٠٣ / ت ٢٧٠٠)

(٥) (ج ٣ / ص ٤٨ / رقمه ٧٣٨٦)

(٦) (ج ٢ / ص ٤٨٦ / رقمه ١١٤٩)

(٧) (ج ١٤ / ص ٤٨٠ / رقمه ٢٠٨٤٦)

(٨) (ج ٢ / ص ٣٣١ / رقمه ١٤٦٥)

(٩) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي، مولاهم، أبو بشر البصري المعروف بابن علي، وثقه، وقال الحافظ: ثقة حافظ، من الثامنة، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة، وهو ابن ثلاث وثمانين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٢ / ص ١٥٣ / ت ٥١٣) وتهذيب الكمال (ج ٢ / ص ١٢٧ / ت ٤١١) وتهذيب التهذيب

(ج ١ / ص ١٤٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٧٧ / ت ٤٧٦)

(١٠) (ج ٣ / ص ٤١٥ / رقمه ٩٥١٣)

والبيهقي في معرفة السنن والآثار^(١) من طريق أبي عبد الله الحافظ^(٢)، أخبرني بكر

بن محمد الصيرفي، حدثنا موسى بن سهيل، عنه، به.

وأما حديث جرير^(٣) فرواه القضاعي في مسنده^(٤) من طريق أبي مسلم محمد بن

أحمد الكاتب، ثنا محمد بن أحمد بن حمدون ببالس، حدثني عمي إبراهيم، ثنا محمد بن قدامة، عنه، به.

وأما حديث ابن فضيل^(٥)، فرواه القضاعي في مسنده^(٦) من طريق أبي القاسم

عبد الرحمن بن محمد الأدفوي، أنا أبو الطيب أحمد بن سليمان الجريري إجازة، نا أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، نا أبو كريب، ومحمد بن المثنى عنه به.

وأما حديث عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، فرواه أحمد^(٧) عنه به.

وقد تابع الأغر بن مسلم، سعيد بن المسيب^(٨) عند الحاكم في المستدرک^(٩)

فروى من طريق أبي بكر أحمد بن سلمان الفقيه، ببغداد، ثنا جعفر بن أبي عثمان الطيالسي، ثنا سهل ابن بكار، ثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عنه رحمه الله.

(١) (ج ١٤ / ص ٤٨١ / رقمه ٢٠٨٤٧)

(٢) أبو عبد الله الحافظ هو: الحاكم.

(٣) جرير بن حازم، أبو النضر الأزدي العتكي، سبقت ترجمته (ص ١٨٣)

(٤) (ج ٢ / ص ٣٣٠ / رقمه ١٤٦٣)

(٥) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي، مولا هم، سبقت ترجمته (ص، ٢٢١)

(٦) (ج ٢ / ص ٣٣١ / رقمه ١٤٦٤)

(٧) (ج ٣ / ص ٤٤٦ / رقمه ٩٧٠٩)

(٨) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي من سادات التابعين فقهاً وورعاً وعبادة وفضلاً اتفقوا على أنه ثقة ثبت وأن مراسلاته أصح المراسيل. وقال الحافظ: أحد العلماء الأئمة الفقهاء الكبار، من كبار الثانية.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٤٣) وتقريب التهذيب (ج ١/ ص ٢٩٧/ت ٢٦٤٢)

(٩) (ج ١ / ص ١٢٩ / رقمه ٢٠٣)

الفصل الثاني: أحاديث سد ذرائع القدح في أسماء الله وصفاته، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن منازعة الله عز وجل في صفاته.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ ، إنما أخرجه مسلم من طريق الأغر ، عن أبي هريرة بغير هذا اللفظ." ووافقه الذهبي.

قلت: هذا الحديث إسناده قوي، وعطاء بن السائب اختلط وقد اختلف في سماع حماد ابن سلمة، فقال العقيلي: سماع حماد بعد الاختلاط، وقال ابن الجارود ويعقوب بن سفيان: سماعه جيد قبل الاختلاط، أما سماع سفيان بن عيينة وجريروا بن فضيل وإسماعيل وعمار، فبعد الاختلاط.

وقد تابعهم سفيان الثوري وسماعه من عطاء قبل الاختلاط، فروى أحمد من طريق^(١) عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَتْبَانَا سُفْيَانُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ الْأَغْرِ^(٢)، عنه رحمته الله. ولفظه: (قَالَ اللَّهُ الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا أَدْخَلْتُهُ جَهَنَّمَ)

وعطاء بن السائب تابعه أبو إسحاق عند مسلم، وباقي رجاله ثقات. وعنه رحمته الله رفعه: (ثلاثة أثواب: أترز بالعزة ، وأتسربل بالرحمة، وأرتدي بالكبرياء، فمن تعزز بغير ما أعزه الله فذلك الذي يقال له: ذق إنك أنت العزيز الكريم، ومن رحم الناس رحمه الله، فذلك الذي تسربل بسرباله الذي ينبغي له، ومن نازع الله ردائه الذي ينبغي له، فإنه تبارك وتعالى يقول: لا ينبغي لمن نازعني أن أدخله الجنة). رواه البيهقي في شعب الإيمان^(٣) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ^(٤) نا

(١) (ج ٣ / ص ٣١٤ / رقمه ٨٩٠٣)

(٢) وفي بعض النسخ عن (الأعرج) بدل (الأغر) وهو تحريف.

(٣) (ج ١٠ / ص ٤٦٧ / رقمه ٧٨١٠)

(٤) محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم، قال الذهبي: الحاكم، الإمام الحافظ، الناقد العلامة، شيخ المحدثين، أبو عبد الله بن البيهقي الطهماني النيسابوري، الشافعي، صاحب التصانيف. صنف وخرج، وجرح وعدل، وصحح وعلل، وكان من بحور العلم على تشيع قليل فيه. مولده في يوم الاثنين ثالث شهر ربيع الأول، سنة إحدى وعشرين وثلاث مائة

أبو العباس محمد بن يعقوب^(١) نا بكار بن قتيبة القاضي^(٢)، نا صفوان بن عيسى^(٣)، نا ابن عجلان^(٤)، عن سعيد المقبري^(٥)، عنه عليه السلام.

==

بنيسابور. توفي في سنة ثلاث وأربع مائة.

مصدر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٧ / ص ١٦٢/١٠٠)

(١) محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل بن سنان المعقلي النيسابوري، سبقت ترجمته (ص، ٧٥)

(٢) بكار بن قتيبة بن أسد بن عبيد الله بن بشير بن صاحب رسول الله ﷺ أبي بكره نفع بن الحارث، الثقفي البكرائي البصري، القاضي الكبير، العلامة المحدث، أبو بكره، الفقيه الحنفي. مولده في سنة اثنتين وثمانين ومائة بالبصرة. عني بالحديث، وكتب الكثير، وبرع في الفروع، وصنف. توفي في ذي الحجة سنة سبعين ومائتين للهجرة.

مصادر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٢ / ص ٥٩٩/٢٢٩) وفيات الأعيان (١ / ٢٨٠، ٢٨٢) وشذرات الذهب (٢ / ١٥٨) ومغاني الأخيار (ج ١ / ص ٩٨/٢٢٧)

(٣) صفوان بن عيسى الزهري القرشي، كنيته أبو محمد، من أهل البصرة. قال أبو حاتم: صالح، وقال ابن سعد: كان ثقة صالحاً. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: وكان من خيار عباد الله. وقال العجلي: ثقة. وقال الذهبي: الإمام المحدث. وقال الحافظ: ثقة، من التاسعة، مات سنة مائتين وقيل: قبلها بقليل أو بعدها.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ١ / ص ٤٦٨/٧٦٥) والتاريخ الكبير (ج ٤ / ص ٢٥٨/٢٩٣٨) والثقات (ج ٥ / ص ٢٢٤/١٦٤٧) والجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٤٢٥/١٨٦٥) وسير أعلام النبلاء (ج ٩ / ص ٣٠٩/٩٤) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٢١٤) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٥١/٣٢٥٤)

(٤) محمد بن عجلان المدني القرشي، مولى فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة، أبو عبد الله أحد العلماء العاملين. وقال يعقوب بن شيبة والساجي: صدوق. وقال أبو حاتم والنسائي وأبو زرعة وابن معين وأحمد وابن عيينة: ثقة. وقال يحيى القطان: اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة رضي الله عنه. ولما ذكره ابن حبان في كتاب الثقات دافع عنه، وقال: أصل صحيفته صحيحة وما سمع منه قديماً صحيح. وقال العجلي: يضطرب في حديث نافع. وقال الحافظ: صدوق، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، من الخامسة مات سنة ثمان وأربعين ومائة.

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ٥/ص ٣٥٤/١٦٨٤) والثقات (ج ٤/ص ٢٣٨/٤٠٧٦) والجرح والتعديل (٨ / ص ٤٩/٢٢٨) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٤٦) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٩٩/٦٩٠٨)

(٥) سعيد بن أبي سعيد المقبري، كنيته أبو سعد نسب إلى مقبرة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: وكان قد اختلط قبل أن يموت بأربع سنين. وكذا قال يعقوب بن شيبة والواقدي. وقال أحمد: ليس به بأس. وقال ابن المديني وابن سعد والعجلي وأبو زرعة والنسائي وابن خراش: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة، تغير قبل موته بأربع سنين، مات في حدود العشرين ومائة، وقيل: قبلها، وقيل: بعدها.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ١٧٢/١٣٣٣) والكمال (ج ٤/ص ٤٤٣/٨٢٠) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٢٨٩/٢٥٦١)

(٢٢) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٨٩/٢٥٦١)

هذا الإسناد فيه ابن عجلان صدوق، وبقية رجاله ثقات، إلا أن ابن عجلان اختلطت عليه

أحاديث أبي هريرة رضي الله عنه، وكذلك سعيد المقبري اختلط قبل موته بأربع سنين، فهو إسناد ضعيف.

١٢٣ [٥]. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ:

الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا أَلْقَيْتُهُ فِي النَّارِ).

رواه ابن ماجه^(١) من طريق عبد الله بن سعيد^(٢) وهارون بن إسحاق^(٣) قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ

الْمُحَارِبِيُّ^(٤).

وابن حبان^(٥) من طريق محمد بن زهير، بالأبلة، قال: حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي.

- عبد الرحمن وابن فضيل - عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ^(٦) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ^(٧) عَنْهُ رضي الله عنه.

قلت: هذا الإسناد مداره على عطاء بن السائب، قد اختلط ولا يعلم متى سمع منه المحاربي قبل

الاختلاط أو بعد ومحمد بن فضيل سمع منه بعد الاختلاط.

(١) كتاب: الزهد، باب: البراءة من الكبر والتواضع (ج ٣ / ص ٤٩٣ / رقمه ٤١٧٥) وقد رواه المقدسي في المختارة

(ج ١٠ / ص ٢٧٢ / رقمه ٢٨٤-٢٨٥-٢٨٦-٢٨٧) من طرق عن عطاء بن السائب لا تخلو من مقال.

(٢) عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي، أبو سعيد الأشج الكوفي. قال ابن معين: ليس به بأس، ولكنه يروي عن قوم ضعفاء.

وقال أبو حاتم: ثقة صدوق. وقال مرة: الأشج إمام زمانه. وقال النسائي: صدوق. وقال مرة: ليس به بأس. وقال محمد

الشطوي: ما رأيت أحفظ منه. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الخليلي ومسلمة بن قاسم: ثقة. وقال الحافظ: ثقة، من

صغار العاشرة، مات سنة سبع وخمسين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٢٥٧ / ت ١٨٨٠) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٧٣ / ت ٣٤٢) وتهذيب الكمال

(١٠ / ص ١٧٩ / ت ٣٢٨٦) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٤٥) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٩٦ / ت ٣٧١٣)

(٣) هارون بن إسحاق بن محمد بن مالك بن زبيد الهمداني، أبو القاسم الكوفي الحافظ. قال أبو حاتم: صدوق. وقال النسائي:

ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق، من صغار العاشرة، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٥٦٩ / ت ٤١٩٥) والجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٨٧ / ت ٣٦٠) وتهذيب الكمال

(ج ١٩ / ص ١٨٧ / ت ٧١٠٠) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٥٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣١٦ / ت ٨١٣١)

(٤) (ص ٥٤٢)

(٥) (ج ٢٣ / ص ٣٧٠ / رقمه ٥٧٦٤)

(٦) عطاء بن السائب سبقت ترجمته (ص ٧٤)

(٧) سعيد بن جبير الأسدي مولا هم الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٧٤)

الفصل الثاني: أحاديث سد ذرائع القدح في أسماء الله وصفاته، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن منازعة الله عز وجل في صفاته.

وقال البوصيري في الزوائد^(١): "رجاله ثقات إلا أن عطاء بن السائب اختلط. ولا يعلم متى سمع منه المحاربي، هل روى عنه قبل الاختلاط أو بعده".
ورجح الألباني في السلسلة الصحيحة^(٢) أن هذا الإسناد من تخاليط عطاء بن السائب، ولفظه مخالف لما عند مسلم وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه.
فهو إسناد ضعيف.

١٢٤ [٦]. عن قتادة رحمه الله أن النبي ﷺ قال: (الكبرياء رداء الله، فمن نازع الله رداءه قصمه). رواه عبدالرزاق في مصنفه^(٣) عن معمر^(٤) عن قتادة^(٥).
وهذا الإسناد فيه انقطاع بين قتادة والنبي ﷺ، فهو إسناد ضعيف.
١٢٥ [٧]. عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الله يقول: إن العزة إزاري، والكبرياء ردائي، فمن نازعنيهما أعذبه).

رواه الطبراني في الأوسط^(٦) حدثنا جعفر بن محمد بن مالك الفزاري الكوفي^(٧) قال: نا محمد ابن مروان القطان الكوفي^(٨)، قال: نا عبد الله بن الزبير

(١) (٢/ص ٢٣٤)

(٢) (ج ٢ / ص ٧٩ / رقمه ٥٤١)

(٣) (ج ١٠ / ص ٤١٦ / رقمه ١٩٥٤٧)

(٤) معمر بن راشد الأزدي، مولاهم، أبو عروة البصري، سبقت ترجمته (ص ٢٨٩)

(٥) قتادة بن دعامة بن قتادة، كنيته أبو الخطاب، سبقت ترجمته (ص ١٨٨)

(٦) (ج ٤ / ص ٢٢٤ / رقمه ٣٤٠٤)

(٧) جعفر بن محمد بن مالك الفزاري، ذكره ابن حجر في لسان الميزان، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

مصادر الترجمة: لسان الميزان (ج ٢ / ص ٢١٩ / ت ٢٠٥٥)

(٨) محمد بن مروان القطان. قال أبو حاتم: مجهول. وقال البرقاني: شيخ من الشيعة، حاطب ليل، متروك، لا يكاد يحدث عن ثقة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٨٧ / ت ٣٦٧) وميزان الاعتدال (ج ٦ / ص ٣٢٩ / ت ٨١٦٤) ولسان الميزان (ج ٦ / ص ٥٢٠ / ت ٨٠٧٨)

الفصل الثاني: أحاديث سد ذرائع القدح في أسماء الله وصفاته، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن منازعة الله عز وجل في صفاته.

الأسدي^(١)، عن زياد بن المنذر^(٢)، عن حبيب بن يسار^(٣)، عن زاذان^(٤)، عنه عليه السلام.

ثم قال: "لا يروى عن علي إلا بهذا الإسناد، ولا يعلم حبيب حدث عن زاذان غير هذا الحديث".

قلت: هذا الإسناد فيه، عبد الله بن الزبير، ضعيف، ومحمد بن مروان القطان، مجهول، بل قال عنه البرقاني: "متروك"، وزيايد بن المنذر، رافضي كذبه ابن معين وغيره، فهو إسناد ضعيف جداً.

(١) عبد الله بن الزبير الأسدي والد أبي أحمد الزبيري، ضعفه أبو نعيم الكوفي وأبو زرعة، وذكره ابن حبان في الثقات. مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٢٤٢/ت ١٧٨٢) وميزان الاعتدال (ج ٤/ص ٩٩/ت ٤٣٢٣) ولسان الميزان (ج ٤/ص ١٧/ت ٤٦٠٥).

(٢) زياد بن المنذر الهمداني ويقال: النهدي. ويقال: الثقفي أبو الحارود الأعمى الكوفي. اتفقوا على أنه ضعيف الحديث منكره، ونسبه بعضهم إلى الكذب. وقال الحافظ: رافضي كذبه يحيى بن معين، من السابعة، مات بعد الخمسين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٣/٣١٣/ت ٤١٤٩) والمجروحين (ج ١/ص ٣٨٤/ت ٣٥٩) والجرح والتعديل (ج ٣/ص ٥٤٥/ت ٢٤٦٢) وتهذيب الكمال (ج ٦/ص ٤٠٨/ت ٢٠٥٣) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٦٥٤) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٦٤/ت ٢٢٩٣).

(٣) حبيب بن يسار الكندي الكوفي. قال ابن معين وأبو زرعة ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو داود: ثقة. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ٨١/ت ٦٠٢) والجرح والتعديل (ج ٣/ص ١١٠/ت ٥٠٨) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٣٥٤) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ١٥٤/ت ١٢٢٩).

(٤) زاذان، أبو عبد الله، ويقال: أبو عمر الكندي، مولا هم، الكوفي الضرير، البزار. يقال: إنه شهد خطبة عمر بالجالية. وقال ابن معين: ثقة، لا يسأل عن مثله. وقال ابن عدي: أحاديثه لا بأس بها إذا روى عنه ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان يخطئ كثيراً. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وقال ابن معين: هو ثبت في سلمان. وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالمتين عندهم. وقال الخطيب: كان ثقة. وقال العجلي: ثقة. وقال الحافظ: صدوق، يرسل، وفيه شيعية، من الثانية مات سنة اثنتين وثمانين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ١٦٠/ت ١٢٥٥) والكامل في الضعفاء (ج ٤/ص ٢٠٩/ت ٧٢٨) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٦١٩) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٥١/ت ٢١٥٩).

الفصل الثاني: أحاديث سد ذرائع القدح في أسماء الله وصفاته، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن منازعة الله عز وجل في صفاته.

الخلاصة: اشتمل هذا المبحث على سبعة أحاديث، منها حديثان صحيحان، من هذه الأحاديث الصحيحة: حديث في صحيح مسلم، وحديث في غير الصحيحين، وحديث حسن، وأربعة أحاديث ضعيفة، منها حديث ضعيف جداً.



الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

لله سبحانه وتعالى الأسماء الحسنى والصفات العلى التي لا تليق إلا به ﷻ، وإطلاقها على من لا يستحقها عمداً أو اعتقاداً أنه يستحقها، فإن ذلك من الإلحاد في أسمائه وصفاته، وهو دليل نقص في إيمانه، ومعارضة للخالق في صفاته، وقدح في توحيده لربه بتعظيم ذاته وصفاته، سواء أطلقها على نفسه أو على غيره.

ومن صفاته ﷻ العظيمة صفة الكبرياء والعظمة والعزة، فإنها لا تليق إلا به وذلك لوجوه:

أولاً: أنها صفات كمال واستحقاق لله ﷻ .

ثانياً: أنها نقص في حق الخلق، فلا يليق بهم الكبر والتعظيم، فإن كان من المخلوق على خالقه فهو كفر وبعد عن الحق، فكيف يتكبر على من بيده جميع أموره، من ابتداء خلقه إلى مرجعه ومآله، وإن كان على الخلق، فإنه محرم مذموم.

ثالثاً: إن هذه الصفات تستشرف لها النفس إلا إذا وجدت من صاحبها ردعاً لها وتذكيراً بما خلقت منه وما سوف تسير إليه، كل ذلك حياً للذات، ورغبة في رفعها وشرفها؛ لذلك جاءت النصوص النبوية في بيان عظم ذلك عند الله وأن عقابه من جنس عمله، فكما يريد أن يكون أعظم العظماء وملك الأملاك، يكون عند الله من أذل المخلوقات وأخنعها عند ربها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١): "فَإِنَّ الْكِبْرِيَاءَ يَتَضَمَّنُ الْعِظَمَةَ، وَلَكِنَّ الْكِبْرِيَاءَ أَكْمَلُ، كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي وَالْعِظَمَةُ إِزَارِي ، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا عَذَّبْتُهُ). فَجَعَلَ الْعِظَمَةَ كَالْإِزَارِ، وَالْكِبْرِيَاءَ كَالرِّدَاءِ ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الرِّدَاءَ أَشْرَفُ".

الفصل الثاني: أحاديث سد ذرائع القدح في أسماء الله وصفاته، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن منازعة الله عز وجل في صفاته.

ومنازعة الله ﷻ في هذه الصفات من مخالفة الحق، ومغالطة النفس وإلباسها ما لا تستحقه، فالمخلوق لا يليق به التكبر والثناء على النفس والتعظيم، بل هو نقص مذموم عليه والذي يناسبه هو الخضوع والتذلل لله ﷻ والتواضع ولين الجانب للخلق.

قال شيخ الإسلام ^(١): "التَّعَالَى وَالتَّكَبُّرُ وَالثَّنَاءُ عَلَى النَّفْسِ وَأَمْرُ النَّاسِ بِعِبَادَتِهِ وَدُعَائِهِ وَالرَّغْبَةُ إِلَيْهِ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مِنْ خَصَائِصِ الرُّبُوبِيَّةِ هَذَا كَمَالٌ مَحْمُودٌ مِنَ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَهُوَ نَقْصٌ مَذْمُومٌ مِنَ الْمَخْلُوقِ . وَهَذَا كَالْخَبَرِ عَمَّا هُوَ مِنْ خَصَائِصِ الرُّبُوبِيَّةِ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي﴾ ^(٢) وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ ^(٣)

وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ ^(٤) وَأَمْثَالُ هَذَا الْكَلَامِ الَّذِي يَذْكُرُ الرَّبُّ فِيهِ عَنْ نَفْسِهِ بَعْضَ خَصَائِصِهِ وَهُوَ فِي ذَلِكَ صَادِقٌ فِي إِخْبَارِهِ عَنْ نَفْسِهِ بِمَا هُوَ مِنْ نُعُوتِ الْكَمَالِ، وَبَيَانُ ذَلِكَ: هُوَ أَيْضًا مِنْ كَمَالِهِ فَإِنَّ بَيَانَهُ لِعِبَادِهِ وَتَعْرِيفَهُمْ ذَلِكَ هُوَ أَيْضًا مِنْ كَمَالِهِ . وَأَمَّا غَيْرُهُ فَلَوْ أَخْبَرَ بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنْ نَفْسِهِ لَكَانَ كَاذِبًا مُفْتَرِيًا، وَالْكَذِبُ مِنْ أَعْظَمِ الْعُيُوبِ وَالتَّقَائِصِ . وَأَمَّا إِذَا أَخْبَرَ الْمَخْلُوقُ عَنْ نَفْسِهِ بِمَا هُوَ صَادِقٌ فِيهِ، فَهَذَا لَا يُذَمُّ مُطْلَقًا؛ بَلْ قَدْ يُحْمَدُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِي ذَلِكَ مَصْلَحَةٌ كَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ) ^(٥) . وَأَمَّا إِذَا كَانَ فِيهِ مَفْسَدَةٌ رَاحِحَةٌ أَوْ مُسَاوِيَةٌ فَيُذَمُّ لِغَلْطِهِ مَا هُوَ مَفْسَدَةٌ لَا

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (ج ٦/ ص ٨٠)

(٢) سورة طه [١٤]

(٣) سورة غافر [٦٠]

(٤) سورة البقرة [٢٨٤]

(٥) رواه الترمذي، كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة إسرائيل (ج ٤/ ص ١٥٩/ رقمه ٣١٤٨) وابن ماجه، كتاب: الزهد، باب: ذكر الشفاعة (ج ٤/ ص ٥٦٥/ رقمه ٤٣٠٨) وقال الترمذي: "وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ" وروى مسلم في كتاب: الفضائل، باب: تفضيل نبينا محمد ﷺ على جميع الخلائق (ج ٤ / ص ١٠٧/ رقمه ٢٢٧٨)، وأبو داود، كتاب: كتاب: السنة، باب: في التحخير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام (ج ٥/ ص ٣٨/ رقمه ٤٦٧٣) عن أبي هريرة ولكن بلفظ: (أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفِّعٍ). وجمع ابن ماجه في روايته بين اللفظين.

الفصل الثاني: أحاديث سد ذرائع القدح في أسماء الله وصفاته، المبحث الثاني: أحاديث النهي عن منازعة الله عز وجل في صفاته.

لِكَذِبِهِ، وَالرَّبُّ تَعَالَى لَا يَفْعَلُ مَا هُوَ مَذْمُومٌ عَلَيْهِ ؛ بَلْ لَهُ الْحَمْدُ عَلَى كُلِّ حَالٍ فَكُلُّ مَا يَفْعَلُهُ هُوَ مِنْهُ حَسَنٌ جَمِيلٌ مَحْمُودٌ ...

فَهَذِهِ كُلُّهَا صِفَاتُ كَمَالٍ لَا يَسْتَحِقُّهَا إِلَّا هُوَ ؛ فَمَا لَا يَسْتَحِقُّهُ إِلَّا هُوَ كَيْفَ يَكُونُ كَمَالًا مِنْ غَيْرِهِ وَهُوَ مَعْدُومٌ لِغَيْرِهِ ؟ فَمَنْ ادَّعَاهُ كَانَ مُفْتَرِيًا مُنَازِعًا لِلرُّبُوبِيَّةِ فِي خَوَاصِّهَا كَمَا ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : الْعِظَمَةُ إِزَارِي وَالْكِبَرِيَاءُ رِدَائِي فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا عَذَّبْتُهُ) ^(١). وَجُمْلَةُ ذَلِكَ : أَنَّ الْكَمَالَ الْمُخْتَصَّ بِالرُّبُوبِيَّةِ لَيْسَ لِغَيْرِهِ فِيهِ نَصِيبٌ فَهَذَا تَحْقِيقُ اتِّصَافِهِ بِالْكَمَالِ الَّذِي لَا نَصِيبَ لِغَيْرِهِ فِيهِ . وَمِثْلُ هَذَا الْكَمَالِ لَا يَكُونُ لِغَيْرِهِ فَادَّعَاؤُهُ مُنَازَعَةً لِلرُّبُوبِيَّةِ وَفِرْيَةً عَلَى اللَّهِ .

وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ الرَّبَّ تَعَالَى مُتَّصِفٌ بِكَمَالٍ لَا يَصْلُحُ لِلْمَخْلُوقِ وَهَذَا لَا يُنَافِي أَنْ مَا كَانَ كَمَالًا لِلْمَوْجُودِ مِنْ حَيْثُ هُوَ مَوْجُودٌ : فَالْخَالِقُ أَحَقُّ بِهِ ؛ وَلَكِنْ يُفِيدُ أَنَّ الْكَمَالَ الَّذِي يُوصَفُ بِهِ الْمَخْلُوقُ بِمَا هُوَ مِنْهُ إِذَا وَصِفَ الْخَالِقُ بِمَا هُوَ مِنْهُ فَالَّذِي لِلْخَالِقِ لَا يُمَاتِلُهُ مَا لِلْمَخْلُوقِ وَلَا يُقَارِبُهُ. وَ"مُلَخَّصُ ذَلِكَ" أَنَّ الْمَخْلُوقَ يُذَمُّ مِنْهُ الْكِبَرِيَاءُ وَالتَّجَبُّرُ وَتَرْكِيبُهُ نَفْسِهِ أَحْيَانًا وَنَحْوُ ذَلِكَ".

والكبرياء والعظمة والعزة من صفات الله ﷻ وهي أكثر الصفات التي يحصل من بعض الخلق المنازعة فيها رغبة في العلو والمكانة بين الناس ومتابعة لشهوات النفس والشیطان، لذلك جاء المنع في الأحاديث من المشاركة فيها بأبلغ العبارات، وهي ضرب المثل لتقريب المعنى بالرداء والإزار التي لا يشترك فيها اثنان في وقت واحد، فإن هذه الصفات لا يشارك الله فيها أحد، ثم بيان العقاب بأن مصيره إلى النار.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ ^(٢) : "مَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ أَنَّ الْكِبَرِيَاءَ وَالْعِظَمَةَ صِفَتَانِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ، وَاخْتَصَّ بِهِمَا لَا يَشْرِكُهُ أَحَدٌ فِيهِمَا، وَلَا يَنْبَغِي لِمَخْلُوقٍ أَنْ يَتَعَاطَاهُمَا؛ لِأَنَّ صِفَةَ الْمَخْلُوقِ التَّوَاضُّعُ

(١) سبق تخريجه (ص، ٣٠٦ / رقمه ١٢٣ [٥])

(٢) معالم السنن (ج ٣-٤ / ص ١٨٢)

والتَّذَلُّلُ. وَضَرَبَ الرَّدَاءَ وَالْإِزَارَ مَثَلًا فِي ذَلِكَ يَقُولُ وَاللَّهِ أَعْلَمَ كَمَا لَا يُشْرِكُ الْإِنْسَانُ فِي رِدَائِهِ
وِإِزَارِهِ فَكَذَلِكَ لَا يَشْرِكُنِي فِي الْكِبَرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ مَخْلُوق

(فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا) : أَيُّ مِنَ الْوَصْفَيْنِ . وَمَعْنَى نَازَعَنِي تَخَلَّقَ بِذَلِكَ فَيَصِيرُ
فِي مَعْنَى الْمُشَارِكِ، (قَذَفْتَهُ) : أَيُّ رَمَيْتَهُ مِنْ غَيْرِ مُبَالَاةٍ بِهِ " .

وكل هذا سد لذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات، وأنه يجب على الموحّد أن
يوحد ربه في ذاته ويفرده في صفاته، وفي كمال تلك الصفات وحسن تلك الأسماء، لا
يشاركه أحد في ذاته ولا يشاركه أحد في صفاته، فعلى الإنسان العالم بحقيقة نفسه وخلقه
ومآله أن يعلم أن هذه الصفات لا تليق به بوجه من الوجوه.



البابُ الثاني^{هـ}

أحاديث سدّ ذرائع القدح
في توحيد القصد والطلب

في ثلاثة فصول:

الفصل الأول:

أحاديث سدّ الذرائع القلبية

في ثلاثة مباحث:

المبحث الأول
أحاديث النهي عن
التعلق بالأسباب

١٢٦ [١]. عَنْ عَامِرٍ^(١)، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ^(٢) أَوْ حُمَةٍ^(٣)، فَذَكَرْتُهُ لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيَّانِ يَمُرُّونَ مَعَهُمُ الرَّهْطُ^(٤))، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، حَتَّى رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ أُمَّتِي هَذِهِ؟ قِيلَ: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، قِيلَ: انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ^(٥)، فَإِذَا سَوَادٌ يَمَلَأُ الْأُفُقَ، ثُمَّ قِيلَ لِي: انْظُرْ هَا هُنَا وَهَا هُنَا فِي آفَاقِ السَّمَاءِ، فَإِذَا سَوَادٌ قَدْ مَلَأَ الْأُفُقَ، قِيلَ: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ). ثُمَّ دَخَلَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ، فَأَفَاضَ الْقَوْمُ، وَقَالُوا: نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاتَّبَعْنَا رَسُولَهُ، فَنَحْنُ هُمْ، أَوْ أَوْلَادُنَا الَّذِينَ وَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنَّا وَلِدْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ، فَقَالَ: (هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ^(٦))، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ^(٧))، وَلَا

(١) عامر هو: الشعبي.

(٢) المقصود هنا بالعين هو ما يكون سبباً للأمراض، يقال: أصابت فلاناً عينٌ إذا نظر إليه عدو أو حسود، فأثرت فيه فمرض بسببها.

النهاية (ص ٦٥٥)

(٣) الحمة: السم، وقد يشدد، ويُطلق على إبرة العقرب للمجاورة؛ لأن السم منها يخرج وأصلها حمو أو حمي بوزن صرد، والهاء فيها عوض من الواو المحذوفة أو الياء.

النهاية (ص ٢٣٥)

(٤) الرهط من الرجال ما دون العشرة. وقيل: إلى الأربعين، ولا تكون فيهم امرأة، ولا واحد له من لفظه، ويُجمع على أرهاط وأرهط.

النهاية (ص ٣٨٥)

(٥) الأفق: واحد الآفاق، والمراد هنا: نواحي الأرض.

النهاية (ص ٤١)

(٦) يسترقون أي: يطلبون من يفعل لهم الرقية.

النهاية (ص ٣٧٣)

(٧) يتطهرون أي يفعلون الطيرة، والطيرة: هي التشاؤم بالشيء. وهو مصدر تطير. ولم يجيء من المصادر هكذا غيرها. وأصله فيما يُقال: التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرها. وكان ذلك يصددهم عن مقاصدهم

يَكْتُونُ^(١)، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ^(٢) فَقَالَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحْصَنٍ: أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (نَعَمْ). فَقَامَ آخَرُ، فَقَالَ: أَمِنْهُمْ أَنَا؟ قَالَ: (سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ).

رواه البخاري^(٣)

١٢٧ [٢]. عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: "أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ؟ قُلْتُ: أَنَا. ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ. وَلَكِنِّي لُدِغْتُ. قَالَ: فَمَاذَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: اسْتَرْقَيْتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثُ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ. فَقَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ الشَّعْبِيُّ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقِيَّةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ. فَقَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ. وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهَيْطُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رَفَعَ لِي سَوَادَ عَظِيمٍ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي. فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى ﷺ وَقَوْمُهُ. وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادَ عَظِيمٍ. فَقِيلَ لِي: انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ الْآخَرِ، فَإِذَا سَوَادَ عَظِيمٍ. فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ

==

فَنَفَاهُ الشَّرْعُ وَأَبْطَلَهُ وَنَهَى عَنْهُ وَأَخْبَرَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ تَأْثِيرٌ فِي جَلْبِ نَفْعٍ أَوْ دَفْعِ ضَرٍّ.

النهاية (ص ٥٧٤)

(١) قال ابن الأثير: الكي بالنار من العلاج المعروف في كثير من الأمراض. وقد جاء في أحاديث كثيرة النهي عن الكي فقيل: إنما نهى عنه من أجل أنهم كانوا يُعْظَمُونَ أمره ويرون أنه يحسُّ الداء، وإذا لم يُكَوَّ العَضْوُ عَطِبَ وبَطَلَ فَنَهَاوَهُمْ إِذَا كَانَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، وَأَبَاحَهُ إِذَا جُعِلَ سَبَبًا لِلشِّفَاءِ لَا عِلَّةَ لَهُ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي يُبْرِئُهُ وَيَشْفِيهِ لَا الْكِيَّ وَالِدَّاءُ.

النهاية (ص ٨١٧)

(٢) يتوكلون، أي: يعتمدون على الله في جميع أمورهم، قال الجرجاني: التوكل على الله هو: الثقة بما عند الله، واليأس عما في أيدي الناس.

التعريفات (ج ١ / ص ٢٣)

(٣) كتاب: الطب، من اكتوى أو كوى غيره، وفضل من لم يكتو (ج ٥/ص ٢١٥٧/رقمه ٥٣٧٨)

وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ). ثُمَّ نَهَضَ، فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أَوْلَيْكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (مَا الَّذِي تَخَوْضُونَ فِيهِ). فَأَخْبَرُوهُ. فَقَالَ: (هُمُ الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ). فَقَامَ عُكَاشَةُ بْنُ مُحْصَنٍ. فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ. فَقَالَ: (أَنْتَ مِنْهُمْ). ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ. فَقَالَ: (سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ).

رواه مسلم^(١) واللفظ له، والترمذي^(٢).

١٢٨ [٣]. ن عمران بن حصين رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ).

هذا الحديث رواه حُصَيْنٌ^(٣)، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْهُ رضي الله عنه. ورواه عن حصين - مالك بن

مغول وسفيان وابن فضيل وشعبة -.

فأما حديث مالك، فرواه أبو داود^(٤) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ^(٥).

(١) كتاب: الإيمان، باب: الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (ج ١/ ص ١٦٧/رقمه ٢٢٠) وروى مسلم مختصراً بدون ذكر أوصاف من يدخلون الجنة عن أبي هريرة رضي الله عنه (ج ١/ ص ١٦٨/رقمه ٢١٧) (ج ١/ ص ١٦٧/رقمه ٢١٦) وعن سهل بن سعد (ج ١/ ص ١٦٨/رقمه ٢١٩)

(٢) كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع، باب: ما جاء في صفة أواني الخوض (ج ٣/ ص ٣٥٦/رقمه ٢٤٤٦)

(٣) حصين بن عبد الرحمن السلمى، أبو الهذيل، الكوفي ابن عم منصور ابن المعتمر. وثقوه، إلا أنه في آخر عمره ساء حفظه. وأنكر ذلك ابن المديني، بأنه اختلط وتغير. وقال الحافظ: ثقة، تغير حفظه في الآخرة، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين ومائة، وله ثلاث وتسعون سنة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣/ ١٩٣/ ٨٣٧) وتهذيب التهذيب (ج ١/ ص ٤٤١) وتقريب التهذيب (ج ١/ ص ١٨٢/ ١٥٠٥)

(٤) كتاب: الطب، باب: في تعليق التمايم (ج ٤/ ص ١٠/رقمه ٣٤٨٤)

(٥) الهمداني.

وأحمد^(١) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ^(٢).

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرَ وَأَبُو نعيم^(٣).

والطبراني في الكبير^(٤) حَدَّثَنَا علي بن عبدالعزيز ، ثنا أبو نعيم.

والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) أَخْبَرَنَا علي بن أحمد بن عبدان، أنبأ أحمد بن عبيد، ثنا

أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا ابن الصباح، ثنا إسماعيل بن زكريا. وأخبرنا أبو سعيد الصيرفي

وأبو عبد الله السوسي، قالوا: ثنا أبو العباس الأصم، ثنا أحمد بن عبد الحميد، حدثنا طلق بن

غنام. -عبد الله وابن نمير وأبو نعيم وإسماعيل وطلق- خمستهم عنه، به.

وأما حديث سفيان^(٦)، فرواه الترمذي^(٧) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمر^(٨)، عنه، به.

وَقَالَ الترمذي: "وَرَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ بُرَيْدَةَ عَنْ

النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ".

والحميدي^(٩) عنه، به.

وأما حديث ابن فضيل^(١٠)، فرواه الطبراني في المعجم الكبير^(١١) حَدَّثَنَا عُبيد بن غنّام،

غَنّام، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عنه وعن عَبْدَ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ.

(١) (ج ٧ / ص ٢١٢ / رقمه ١٩٩٢٩) و(ج ٧ / ص ٢١٦ / رقمه ١٩٩٥٠) و(ج ٧ / ص ٢٣٠ / رقمه ٢٠٠٣٠)

(٢) ابن نمير هو: عبد الله.

(٣) الفضل بن دكين.

(٤) (ج ١٨ / ص ٢٣٥ / رقمه ٥٨٨)

(٥) (ج ١٤ / ص ٣٦١ / رقمه ٢٠١٤١)

(٦) سفيان هو: ابن عيينة.

(٧) كتاب: الطب، باب: ما جاء في الرخصة في ذلك (ج ٤ / ص ٣٩٤ / رقمه ٢٠٥٧)

(٨) ابن أبي عمر هو: محمد بن يحيى.

(٩) (ج ٢ / ص ١٨٦ / رقمه ٨٣٦)

(١٠) أبو نعيم هو: محمد بن فضيل.

(١١) (ج ١٨ / ص ٢٣٥ / رقمه ٥٨٧)

وأما حديث شعبة، فرواه الطبراني في الأوسط^(١) حدثنا أحمد، قال: نا محمد بن عبد الله

عبد الله ابن عبيد بن عقيل، قال: نا عثمان بن عمر، عنه، به.

وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن شعبة إلا عثمان".

قلت: هذا إسناد صحيح، وقد أخرجه البخاري عن محمد بن فضيل، عن حصين، به. موقوفاً على عمران، وسبق أن الطبراني أخرجه من طريق محمد بن فضيل مرفوعاً، وهو متابع، ورواية الموقوف أولى، لأنه عن الجمهور. وقد صححه الألباني في مشكاة المصابيح^(٢). المصابيح^(٣).

وخالف الجمهور هشيم، فرواه عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة موقوفاً كما سبق عند مسلم والترمذي، وأخرجه ابن ماجه^(٤) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا إسحاق ابن سليمان^(٥)، عن أبي جعفر الرازي^(٥)، عن حصين عن الشعبي عنه مرفوعاً.

(١) (ج ٢ / ص ١٢١ / رقمه ١٤٤٩)

(٢) (ج ٢ / ص ٥٣١ / رقمه ٤٥٥٧)

(٣) كتاب: الطب، باب: ما رخص فيه من الرقى (ج ٣ / ص ٢٤١ / رقمه ٣٥١٣) وأخرج أبو داود، كتاب: الطب، باب: ما جاء في الرقى (ج ٤ / ص ١١ / رقمه ٣٨٨٩) والطبراني في الكبير (ج ١ / ص ٢٥٤ / رقمه ٧٣٣) من طرق عن أنس، وهو ضعيف، فيه شريك سيء الحفظ. وأخرجه البزار في كشف الأستار (٣٠٥٦) والقضاعي في مسنده (٨٥١) من طريق مجاهد بن سعيد، عن الشعبي، عن جابر. قلت: ومجاهد ضعيف.

(٤) إسحاق بن سليمان الرازي، سبقت ترجمته (ص ٧٣)

(٥) أبو جعفر الرازي التميمي، مولا هم، يقال اسمه: عيسى بن أبي عيسى ماهان، وقيل: عيسى بن أبي عيسى عبد الله ابن ماهان. سكن الري وقيل: كان أصله من البصرة، وكان متجره إلى الري، فنسب إليها. قال العجلي وأحمد والنسائي: ليس بقوي في الحديث. وقال ابن معين و علي بن المديني و ابن عمار الموصلي و ابن سعد و الحاكم: كان ثقة. وقال عمرو بن علي و ابن خراش: فيه ضعف وهو من أهل الصدوق سيئ الحفظ. وقال أبو زرعة: شيخ بهم كثيراً. وقال ابن حبان: كان ينفرد عن المشاهير بالمناكير لا يعجبني الاحتجاج بحديث إلا فيما وافق الثقات. وقال الحافظ: صدوق سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة، من كبار السابعة مات في حدود الستين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٢٨٠ / ت ١٥٥٦) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٥٠٣) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤١١ / ت ٩١٥٩)

قلت: هذا الإسناد فيه أبو جعفر الرازي، سيء الحفظ، فهو إسناد ضعيف، ورجح المزي في التحفة^(١) أن الحديث حديث عمران.
أما ابن حجر فقال في الفتح^(٢): "والتحقيق أنه عند حصين عن عمران وعن بريدة جميعاً".
وصححه الألباني لغيره^(٣).

١٢٩ [٤]. عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: أَكْثَرْنَا الْحَدِيثَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ثُمَّ غَدَوْنَا إِلَيْهِ فَقَالَ: (عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ اللَّيْلَةَ بِأُمَّمِهَا، فَجَعَلَ النَّبِيُّ يَمُرُّ وَمَعَهُ الثَّلَاثَةُ وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الْعِصَابَةُ^(٤) وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ النَّفَرُ^(٥) وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، حَتَّى مَرَّ عَلَيَّ مُوسَى مَعَهُ كَبْكَبَةٌ^(٦) مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَأَعْجَبُونِي، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟. فَقِيلَ لِي: هَذَا أَخُوكَ مُوسَى مَعَهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ. قَالَ: قُلْتُ: فَأَيْنَ أُمَّتِي؟ فَقِيلَ لِي: انْظُرْ عَنْ يَمِينِكَ فَانْظَرْتُ فَإِذَا الظَّرَابُ^(٧) قَدْ سُدَّ بِوُجُوهِ الرِّجَالِ ثُمَّ قِيلَ لِي: انْظُرْ عَنْ يَسَارِكَ، فَانْظَرْتُ، فَإِذَا الْأُفُقُ قَدْ سُدَّ

(١) (ج ٢/ص ٧٧)

(٢) (ج ١٠/ص ١٥٦)

(٣) صحيح سنن ابن ماجه (ص ٥٨٦/رقمه ٣٥١٣) و صحيح المشكاة (ج ٢/ص ٥٧١/رقمه ٤٥٥٧)

(٤) العصابة: الجماعة من الناس والخيال والطير. وقال ابن قتيبة: العُصْبَةُ والعِصَابَةُ: جماعة ما بين العشرة إلى الأربعين. وفي التنزيل العزيز: { وَنَحْنُ عُصْبَةٌ } . قال الأخفش: والعُصْبَةُ والعِصَابَةُ جماعة ليس لها واحد.

(٥) قال ابن دريد: النَّفَرُ بالتحريك: عدّة رجال من ثلاثة إلى عشرة. وقال أبو قتيبة: النَّفَرُ بين الثلاثة إلى العشرة. وقال ابن الأثير: النَّفَرُ وهو: اسمُ جَمْعٍ يَقَعُ على جَمَاعَةٍ من الرِّجَالِ خاصّة ما بين الثلاثة إلى العشرة ولا واحد له من لفظه.

(٦) كَبْكَبَةٌ من بني إسرائيل أي جماعة، قال ابن الأثير: كَبْكَبَةٌ هي بالضّم والفتح: الجماعة المتضامّة من الناس وغيرهم. النهاية (ص ٧٨٩)

(٧) الظَّرَاب: الجيَالُ الصَّغَارُ واحدُها: ظَرِبَ بوزن كَتِفَ . وقد يُجْمَعُ في القِلَّةِ على أَظْرُبَ، قال الهروي: ويجمع أيضاً على ظَرُبَ مثل: كتاب وكتب.

بُوجُوهِ الرِّجَالِ فَقِيلَ لِي: أَرْضَيْتَ؟ فَقُلْتُ: رَضِيتُ يَا رَبُّ، رَضِيتُ يَا رَبُّ. قَالَ: فَقِيلَ لِي: إِنَّ مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ). فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (فِدَا لَكُمْ أَبِي وَأُمِّي، إِنَّ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ السَّبْعِينَ أَلْفِ فَافْعَلُوا، فَإِنْ قَصَرْتُمْ فَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الظَّرَابِ، فَإِنْ قَصَرْتُمْ فَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الْأُفُقِ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ ثُمَّ نَاسًا يَتَهَاوَشُونَ^(١)). فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحْصَنٍ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ لِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنَ السَّبْعِينَ، فَدَعَا لَهُ، فَقَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: قَدْ سَبَقَ بِهَا عُكَّاشَةُ. قَالَ: ثُمَّ تَحَدَّثْنَا، فَقُلْنَا: مَنْ تَرَوْنَ هَؤُلَاءِ السَّبْعُونَ أَلْفُ، قَوْمٌ وَلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا حَتَّى مَاتُوا، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: (هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتُونُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ).

هذا الحديث رواه قتادة^(٢) عَنِ الْحَسَنِ^(٣) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ^(٤) عَنْهُ ﷺ .

رواه عن قتادة-معمر وهشام وشيبان وسعيد بن أبي عروبة-.

فأما حديث معمر^(٥) فرواه أحمد^(٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٧) عَنْهُ، بِهِ.

==

النهاية (ص ٥٧٩)

(١) يتهاوشون، أي: يدخل بعضهم في بعض ويخالط بعضهم بعضاً، ولا يستقرون وهو من قولك هوشت الشيء، إذا أخلطت بعضه ببعض.

غريب الحديث لابن قتيبة (ص ٣٧٦) والنهاية (ص ١٠١٥)

(٢) قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز، سبقت ترجمته (ص ١٨٨)

(٣) الحسن بن أبي الحسن البصري، أبو سعيد مولى زيد بن ثابت، سبقت ترجمته في (ص ١٦٥)

(٤) عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الهدي، أبو نجيد، أسلم عام خير وصحب وكان فاضلاً، مات سنة اثنتين وخمسين، وقيل: ثلاث وخمسين.

مصدر الترجمة: الإصابة (ج ٤/ص ٧٩)

(٥) معمر بن راشد الأزدي مولاهم أبو عروة البصري.

(٦) (ج ٢/ص ١٠٠/رقمه ٣٩٨٧)

(٧) وهو في المصنف (ج ١٠/ص ٢٦/١٩٦٨٨)

والطبراني في الكبير^(١) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق، عنه، به.

وأما حديث هشام، فرواه أحمد^(٢) من طريق عبد الصمد، وعبد الوهاب، عنه، به.

وفي رواية عبد الوهاب مختصراً.

والطبراني في الكبير^(٣) حدثنا أبو مسلم الكشي^(٤)، ثنا أبو عمر حفص بن عمر

الحوضي، عنه، به.

وأما حديث شيان^(٥)، فرواه أبو يعلى^(٦) من طريق أبي خيثمة^(٧)، حدثنا الحسن

بن موسى، عنه به. مطولاً.

وأما حديث سعيد فرواه الطبراني في المعجم الكبير^(٨) من طريق الحسين بن إسحاق

التستري، ثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي، ثنا يزيد بن زريع، عنه، به.

قلت: هذا إسناد صحيح، والحسن البصري، قال عنه أبو حاتم وأحمد وغيرهما^(٩):

لم يسمع من عمران بن حصين، ولكن تابعه العلاء بن زياد متبعة تامة، فقد روى أحمد^(١٠) عن

(١) (ج ١٠/ص ٦/رقمه ٩٧٦٦)

(٢) (ج ٢/ص ١٠٠/رقمه ٣٩٨٧، ٣٩٨٨)

(٣) (ج ١٠/ص ٧/رقمه ٩٧٦٧)

(٤) أبو مسلم الكشي هو: إبراهيم بن عبد الله .

(٥) شيان بن عبد الرحمن التميمي، مولا هم، النحوي، أبو معاوية البصري، المؤدب.

(٦) (ج ٤/ص ٤٦١/رقمه ٥٣١٨)

(٧) زهير بن حرب بن شداد الحرشي.

(٨) (ج ١٠/ص ٥/رقمه ٩٧٦٩)

(٩) الجرح والتعديل (ج ٣/ص ٤١)

(١٠) (ج ٢/ص ١٠١/رقمه ٣٩٨٩)

محمد بن بكر. والطبراني في الكبير^(١) حدثنا زكريا بن يحيى، ثنا الساجي، ثنا محمد بن المثني.
والبزار في مسنده^(٢) حدثنا محمد بن المثني، قال: نا محمد بن أبي عدي. -محمد بن بكر
ومحمد بن المثني ومحمد بن عدي. -ثلاثتهم عن سعيد ابن أبي عروبة.
وأخرجه البزار في مسنده^(٣) حدثنا عباس النوسي، قال: نا يزيد بن زريع.
والطبراني في الكبير^(٤) من طريق علي بن عبدالعزيز، ثنا خلف بن موسى بن خلف
العمي، ثنا أبي. -سعيد ويزيد وموسى - ثلاثتهم عن قتادة، عن الحسن والعلاء، عنه، به.
وأخرجه الطبراني في الكبير^(٥) من طريق الحسين بن إسحاق التستري، ثنا شيبان بن
فروخ، ثنا أبو أمية الحبطي^(٦)، عن قتادة، عن العلاء، به. ولم يذكر الحسن.
وهذا الطريق ضعيف، لحال أبي أمية الحبطي، فإنه متروك.
وفي رواية أحمد لم يذكر نص الحديث، وأورده الطبراني مطولاً.
قلت: والحديث صحيح. بمجموع طرقه.

١٢٩ [٤]. عن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ اكْتَوَى أَوْ اسْتَرْقَى،

فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ).

هذا الحديث يرويه منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي.
واختلف عنه فيه، فرواه عنه عَنْ مُجَاهِدٍ^(٧)، عَنْ عَقَّارِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ^(٨)، عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) (١٠/ص ٥/رقمه ٩٧٦٨)

(٢) (ج ٤/٢٧٠/رقمه ١٤٤٠)

(٣) (ج ٤/٢٧٠/رقمه ١١٤٤١)

(٤) (١٠/ص ٥/رقمه ٩٧٦٥)

(٥) (ج ١٠/ص ٧/رقمه ٩٧٧٠)

(٦) أبو أمية الحبطي، هو: أيوب بن خوط، متروك.

(٧) مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج المخزومي، مولا هم المقرئ، سبقت ترجمته (ص ٧١)

(٨) عفار بن المغيرة بن شعبة الثقفي، قال العجلي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق، من الثالثة.

-سفيان الثور وشعبة و زائدة وعبيدة-.

فأما حديث سفيان فرواه عنه- عبدالرحمن بن مهدي وعبد الرزاق وقيصة-

فأما حديث عبدالرحمن بن مهدي، فرواه الترمذي^(١) وأحمد^(٢)، عنه، به.

و قال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

وابن حبان^(٣) من طريق عمران بن موسى بن مجاشع، قال: حدثنا أبو بكر ابن

خلاد الباهلي، عنه، به.

وأما حديث عبدالرزاق، فرواه عبد بن حميد في مسنده^(٤)، عنه، به.

والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طريق أبي محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار

بيغداد، أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار، ثنا أحمد بن منصور، عنه، به.

والطبراني في الكبير^(٦) من طريق إبراهيم بن محمد بن برة الصنعاني. ثلاثهم-عبد

وأحمد وإبراهيم، عنه، به.

وأما حديث قبيصة، فرواه الداقطني في العلل^(٧) من طريق أبي بكر بن مجاهد

==

الثالثة.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ٢ / ص ١٤١ / ت ١٢٥٨) والثقات (ج ٢ / ص ٤٢٧ / ت ٣٢٨١) وتهذيب التهذيب (ج ٣ /

ص ١٢١) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٠ / ت ٥٢٠٥)

(١) كتاب: الطب، باب: ما جاء في كراهية الرقية (ج ٣ / ص ١٤١ / رقمه ٢٠٥٥)

(٢) (ج ٦ / ص ٣٤٤ / رقمه ١٨٢٤٧)

(٣) (ج ١٣ / ص ٤٥٢ / رقمه ٦٠٨٧)

(٤) (ص ١٦٠ / رقمه ٣٩٣)

(٥) (ج ١٤ / ص ٣٤٥ / رقمه ٢٠٠٩٤)

(٦) (ج ٢٠ / ص ٣٨١ / رقمه ٨٩١)

(٧) (ج ١١٦ / ص ١٢٤٣ / رقمه ١٢٤٣)

المقريء^(١)، قال: ثنا إبراهيم بن هانئ، عنه، به.

وأما حديث شعبة، فرواه البيهقي في شعب الإيمان^(٢) من طريق أبي بكر بن فورك^(٣)، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، عنه، به.

كلاهما - الثوري وشعبة - عن منصور، به. ولم يذكرنا حسانا.

ورواه الأشجعي عن سفيان، عن حماد، عن مجاهد، عن العقار، عند الدارقطني في العلل^(٤) من طريق يحيى بن محمد بن صاعد، قال: ثنا إبراهيم بن يوسف الصيرفي، عنه، به. وقال الدارقطني: "تفرد به الأشجعي عن سفيان عن حماد، ورواه الفريابي عن الثوري، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد".

والبغوي في شرح السنة^(٥) من طريق أبي الفضل زياد بن محمد الحنفي، أنا عبد الرحمن بن بن أحمد الشريحي، أنا يحيى بن محمد بن صاعد، نا إبراهيم بن يوسف، الكندي الصيرفي بالكوفة، نا عبيد الله الأشجعي، به. وقال البغوي: "هذا حديث حسن".

والحميدي^(٦) ومن طريقه الحاكم في المستدرک^(٧) عن سفيان، عنه، به. وقال الحاكم^(٨): "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". وسكت عنه الذهبي.

(١) هو: أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد.

(٢) (ج ٢/ص ٣٩٦/رقمه ١١٢٣)

(٣) أبو بكر بن فورك، هو: محمد بن الحسن.

(٤) (ج ٧/ص ١١٦/رقمه ١٢٤٣)

(٥) (ج ٧/ص ١١٧/رقمه ٣٢٤٠)

(٦) (ج ٢/ص ٣٣٧/رقمه ٧٦٣)

(٧) (ج ٥/ص ٥٩٤/رقمه ٨٨٣٢٨) حدثنا أبو بكر بن إسحاق وعلي بن حمشاذ، ثنا بشر بن موسى، عنه، به.

(٨) (ج ٤/ص ٤٦١/رقمه ٨٢٧٩)

وعلقه البخاري في التاريخ الكبير^(١) عن ابن عيينة، عنه، به.

وأما حديث زائدة وعبيدة، فرواه الدارقطني في العلل^(٢) عن زائدة وعبيدة، عن

منصور، عنه، به.

ورواه حماد بن أبي نجيح وليث بن أبي سليم ولم يذكر أحسناً .

فأما حديث ابن أبي نجيح، فرواه أحمد^(٣) حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عنه، به.

والطبراني في الكبير^(٤) من طريق المَقْدَام بن دَاوُد، ثنا أَسَدُ بن مُوسَى. وَمِنْ طريق أَبِي

حُصَيْنٍ الْقَاضِي، ثنا يَحْيَى الْجَمَّانِي^(٥)، قَالَا: ثنا سُفْيَانُ، عنه، به.

قلت: هذا الطريق فيه يحيى الحماني، أتهم بسرقة الحديث، فهو ضعيف.

والدارقطني في العلل^(٦) من طريق أبي الحسن علي بن محمد المصري املاًء، عبدالله بن محمد

محمد بن أبي مريم، عن الفريابي^(٧)، عنه، به.

وهذا الطريق فيه عبدالله بن محمد بن أبي مريم، ضعيف.

وأما حديث ليث^(٨)، فرواه أحمد^(٩) وابن أبي شيبه^(١٠) ومن طريقه ابن ماجه^(١١) حدثنا

(١) (ج ٦/ص ٤٠٠)

(٢) (ج ٧/ص ١١٥ سؤال ١٢٤٣)

(٣) (ج ٦/ص ٣٤١/رقمه ١٨٢٢٥)

(٤) (ج ٢٠/ص ٣٨٠/رقمه ٨٩٠)

(٥) أتهموه بسرقة الحديث.

(٦) (ج ٧/١١٧/رقمه ١٢٤٣)

(٧) هو محمد بن يوسف.

(٨) ليث بن أبي سليم بن زعيم القرشي، سبقت ترجمته (ص ٢١١)

(٩) (ج ٦/ص ٣٣٦/رقمه ١٨٢٠٤)

(١٠) (ج ٥/٥٣/رقمه ٢٣٦١٨)

(١١) كتاب: الطب، باب: الكي (ج ٣/ص ٢٣٣/رقمه ٣٤٨٩)

إِسْمَاعِيل^(١)، عنه، به.

ورواه عن منصور جرير وشعبة، وذكروا فيه حسناً^(٢) بين مجاهد وعقار.

فأما حديث جرير، فرواه النسائي في السنن الكبرى^(٣) من طريق الحسين بن حريث،

عنه، به.

وابن عبد البر في التمهيد^(٤) من طريق عبد الوارث، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا

الحسن بن سلام، قال: حدثنا زهير بن حرب، عنه، به.

والبخاري في التاريخ الكبير^(٥) قال عثمان: نا جرير، عن منصور، عنه، به.

ولفظه "قال: عقار بن المغيرة عن أبيه، فلم أحفظه، فمكثت بعد ذلك فأمرت حسان بن

أبي وجرة^(٦) - وفي بعض الروايات - (حسان مولى لقريش)".

وأما حديث شعبة، فرواه أحمد^(٧) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٍ، قالوا: حدثنا

شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَقَّارُ بْنُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ

حَدِيثًا فَلَمَّا خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ لَمْ أَمْنِ حِفْظُهُ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي، فَلَقِيتُ حَسَّانَ

بْنَ أَبِي وَجْرَةَ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ فَقُلْتُ: كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ حَسَّانُ:

(١) إسماعيل بن عياش بن سلم العنسي، سبقت ترجمته (ص ١٧٠)

(٢) حسان بن أبي وجرة القرشي، مولاهم. وقد جاء بالجيم والراء، وبالجيم والزاي، وبالحاء والراء، والصواب - والعلم

عند الله - أنه كما قال البخاري وابن حجر: بالجيم والزاي لكثرة من ذكره بها، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: إنه

يروى المراسيل. قال الحافظ: مقبول، له مراسيل، من الثالثة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ٩٤/ت ٧٠٨) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٨٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص

١٦٤/ت ١٣٣٤)

(٣) كتاب: الطب، باب: الكي، (ج ٤ / ص ٣٧٨/رقمه ٧٦٠٥)

(٤) (٦٠٤/٢)

(٥) (٩٧٦١/٦/٤٠٠/٦)

(٦) في بقية الطرق حسان بن أبي وجرة.

(٧) (ج ٦ / ص ٣٤٤/رقمه ١٨٢٤٣)

حَدَّثَنَا عَقَّارٌ عَنْهُ.

والبخاري في التاريخ الكبير^(١) قال محمد بن بشار، نا غندر^(٢)، عنه، به. بنحوه.

والطبراني في الكبير^(٣) حدثنا عبيد بن غنام، ثنا أبو بكر بن أبي خيثمة، ثنا غندر، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ أَبِي وَحْرَةَ، حَدَّثَنَا عَقَّارُ بْنُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ الْمُغِيرَةِ. بدون القصة.

وقال الدارقطني في العلل^(٤): "ورواه شعبة فحفظ إسناده، رواه عن منصور، قال: سمعت سمعت مجاهداً حدث به أنه سمع من العقار حديثاً، فشك فيه، فاستثبته من حسان بن أبي وجزة، عن العقار، فصح القولان جميعاً".

وهذا إسناده مداره على العقار بن المغيرة، وهو صدوق، فهو إسناده حسن، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة^(٥).

١٣٠ [٥]. عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: دخلت أنا ونفر معي على خباب بن الأرت، وقد اکتوى في جنبه، فقلنا: اکتويت أصلحك الله؟ قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: (يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب، لا يكتون، ولا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون).

رواه البزار في مسنده^(٦) حدثنا عمر بن الشيباني، قال: نا عبدالله بن وهب.

والطبراني في الكبير^(٧) حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح.

(١) (٦/٤٠٠/ت/٩٧٦١)

(٢) غندر هو: محمد بن جعفر الهذلي مولا هم أبو عبد الله البصري المعروف.

(٣) (ج/٢٠/ص/٣٨١/رقمه ٨٩٢)

(٤) الموضع السابق.

(٥) (ج ١ / ص ٢٤٣ / رقمه ٢٤٤)

(٦) (ج ٦ / ص ٥٨ / رقمه ٢١٢٠)

(٧) (ج ٤ / ص ٥٦ / رقمه ٣٦١٩)

وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(١) عن عبدالله بن جعفر، ثنا إسماعيل بن عبدالله. - يحيى وإسماعيل - كلاهما عن عمرو ابن الربيع بن طارق.

- عبد الله وعمرو - كلاهما عن يحيى بن أيوب^(٢)، عن عبيد الله بن زحر^(٣)، عن علي بن يزيد^(٤)، عن القاسم بن عبد الرحمن^(٥) عنه رحمه الله.

قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لحال عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد الألهاني.

١٣١ [٦]. عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (دخلت أمة الجنة بقضها

وقضيضها، كانوا لا يكتوون، ولا يسترقون، وعلى ربهم يتوكلون).

رواه ابن حبان^(٦) عن محمد بن جعفر بن الأشعث بسمرقند، ويعقوب بن يوسف

بيخاري، قالوا: حدثنا محمد بن عيسى بن حبان^(٧)، حدثنا شعيب بن حرب^(٨)،

(١) (ج ٢ / ص ١٧١ / رقمه ٢٣٥٩)

(٢) يحيى بن أيوب الغافقي، أبو العباس المصري، سبقت ترجمة (ص ١٧٨)

(٣) عبيد الله بن زحر الضمري الإفريقي، الكناي، سبقت ترجمة (ص ١٧٩)

(٤) علي بن يزيد أبو عبد الملك الألهاني الدمشقي، سبقت ترجمة (ص ١٧٩)

(٥) القاسم بن عبد الرحمن الشامي، أبو عبد الرحمن الدمشقي، سبقت ترجمة (ص ١٧٩)

(٦) (ج ٢ / ص ٥٠٥ / رقمه ٧٢٦)

(٧) محمد بن عيسى بن حبان المدائني، قال الدارقطني والحاكم: متروك. وقال اللالكائي: ضعيف، وقال مرة: صالح. ووثقه البرقاني. وذكره ابن حبان في الثقات.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٤٩٣ / ت ٣٦٤١) وميزان الاعتدال (ج ٦ / ص ٢٨٩ / ت ٧٩٥٣) واللسان (ج ٦ / ص ٤٣٩ / ت ٧٩٥٩)

(٨) شعيب بن حرب المدائني، أبو صالح البغدادي، نزيل مكة. قال العجلي والدارقطني والحاكم وابن سعد وابن معين وأبو حاتم والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من خيار عباد الله. ونقل ابن حجر قول البخاري في الضعفاء: منكر الحديث مجهول. ثم قال ابن حجر: والظاهر أنه غير هذا. وقال الحافظ: ثقة عابد، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٢١٥ / ت ١٥٨٠) و معرفة الثقات (ج ١ / ص ٤٥٨ / ت ٧٣١) والجرح

عن عثمان بن واقد^(١)، عن سعيد بن أبي سعيد^(٢)، عنه رضي الله عنه.
وهذا إسناد ضعيف جداً؛ لحال محمد بن عيسى بن حيان المدائني، فهو متروك.

الخلاصة:

هذا المبحث اشتمل على تسعة أحاديث، خمسة أحاديث صحيحة، حديث في صحيح البخاري، وحديث في صحيح مسلم، وثلاثة أحاديث في غير الصحيحين، وحديث حسن، وحديثان ضعيفان، وحديث ضعيف جداً.



==

والتعديل (ج ٤/ص ٣٤٢/ت ١٥٠٤) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ١٧٢) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٣٨/ت ٣٠٩٤)

(١) عثمان بن واقد بن محمد العمري. وثقة ابن معين، وضعفه أبو داود، لأنه روى حديث: من أتى الجمعة فليغتسل من الرجال والنساء، فتفرد بهذه الزيادة، وقال أحمد: لا أرى به بأساً. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الدارقطني: ليس به بأس. وقال الحافظ: صدوق ربما وهم، من السابعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤/ص ١١٩/ت ٣١٧٧) وميزان الاعتدال (ج ٥/ص ٧٥/ت ٥٥٨٢) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٨٢) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٨/ت ٥٠٩٤)

(٢) سعيد بن أبي سعيد المقبري، سبقت ترجمته (ص ٣٠٥)

الفوائد والأحكام المستفادة من أحاديث هذا المبحث:

التوكل على الله عز وجل عبادة قلبية، وهي لا تتنافى مع الأخذ بالأسباب، فالأخذ بالأسباب من التوكل على الله تعالى، وإنما الذي يتنافى مع التوكل هو الاعتماد كلياً على الأسباب، سواء كانت في جانب طلب الشفاء أو طلب الرزق أو طلب الولد أو غيرها، أو التعلق بالأسباب أكثر من التعلق بالله عز وجل، فإن الله سبحانه هو مسبب الأسباب والنافع بها، وكل ما فيه منفعة للناس قد شرعه الله سبحانه، فالإيمان من الأسباب، والتوكل على الله من الأسباب، والله مسبب هذه الأسباب، مقدر لها بحكمته وعلمه.

وحقيقة التوكل على الله عز وجل أن يجمع المسلم بين أمرين: اليقين بأن الأمر كله بيد الله عز وجل، ويفوض المسلم أمره إليه، وينزل به حاجته، ويعتقد أن النفع والضرر بيده، ثم يفعل الأسباب التي قدرها الله، فيجمع المسلم بين عبادة قلبية وهي الإيمان واليقين بأن الله هو الذي بيده كل خير ويتوكل عليه، وفعل الأسباب التي يسرها الله سبحانه وتعالى له.

فترك الأخذ بالأسباب ينافي حقيقة التوكل الشرعية، كما أن الاعتماد على السبب وترك تفويض الأمر إلى الله ينافي حقيقة التوكل الشرعية، فالتوكل في الشرع هو من عمل السبب، وفوض الأمر إلى الله تعالى في الانتفاع بالسبب، وفي حدوث المسبب من ذلك السبب.

ومع الأخذ بالأسباب لا بد من التوكل على الله، والممنوع منها ما كان فيه اعتماد القلب على غير الله وصرف القلب إليه.

قال الإمام أحمد رحمه الله^(١) في حديث (ما توكل من اكتوى أو استرقى): "وذلك لأنه ركب ما يستحب التنزيه عنه من الاكتواء والاسترقاء لما فيه من الخطر، ومن الاسترقاء بما لا يعرف من كتاب الله عز وجل أو ذكره؛ لجواز أن يكون شركاً، أو استعمالها معتمداً عليها لا على الله تعالى فيما وضع فيهما من الشفاء، فصار بهذا أو بارتكابه المكروه بريئاً من

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان (ج ٢/ص ٣٩٦/رقمه ١١٢٣)

التوكل ، فإن لم يوجد واحد من هذين وغيرهما من الأسباب المباحة لم يكن صاحبها بريئاً من التوكل ، والله تعالى أعلم".

والأسباب لا تعتبر إلا إذا كانت ثابتة، وثبوتها إما من جهة الشرع، وإما من جهة التجربة الظاهرة، مثل : دواء الطيب بالنار، ومثل : الانتفاع ببعض الأسباب التي فيها الانتفاع ظاهر، كأن تتدفأ بالنار أو تتبرد بالماء أو نحو ذلك ، فهذه أسباب ظاهرة بيّنة الأثر، فتحصل من هذا : أن تعلق القلب بشيء لرفع البلاء ، أو دفعه لم يجعله الشارع سبباً، ولم يأذن به، يكون نوع من شرك.

في هذه الرواية زيادة: (هم الذين لا يرقون) وهذا مشكل مع حديث: (مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ)^(١). وحديث: (لَا بِأَسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكَاً)^(٢) فقد رقى جبريل النبي ﷺ. ورقى النبي ﷺ أصحابه . وأن الراقي محسن إلى غيره، فكيف ينهى عنه، فردة هذه الزيادة بأنها غلط ووهم من الراوي، قال شيخ الإسلام^(٤) : "هذه الزيادة وهم من الراوي، لم يقل النبي ﷺ: (لا يرقون) لأن الراقي محسن إلى أخيه. ثم قال: والفرق بين الراقي والمسترقى في أن المسترقى سائل مستعط ملتفت إلى غير الله بقلبه ، والراقي محسن . قال : وإنما المراد وصف السبعين ألفاً بتمام التوكل، فلا يسألون غيرهم أن يرقهم ولا يكويهم ولا يتطيرون".

(١) رواه مسلم، كتاب: السلام، باب: استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة (ج ٤ / ص ١٣٧٨ / رقمه ٢١٩٩) وابن ماجه، كتاب: الطب، باب: ما رخص فيه من الرقى (ج ٣ / ص ٢٤٢ / رقمه ٣٥١٥)

(٢) رواه مسلم، كتاب: السلام، باب: لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك (ج ٤ / ص ١٣٧٨ / رقمه ٢٢٠٠) وأبو داود، كتاب: الطب، باب: ما جاء في الرقى (ج ٤ / ص ١٣٩ / رقمه ٣٨٨٦)

(٣) رواه مسلم، كتاب: السلام، باب: الطب والمرض والرقى (ج ٤ / ص ١٣٧١ / رقمه ٢١٨٥ و ٢١٨٦) والترمذي، كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في التعوذ للمريض (ج ٣ / ص ٢٩٤ / رقمه ٩٧٢)

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٥٥٤)

وكذا قال ابن القيم^(١)؛ "ولكن اعترض هذا بأن قال: تغليط الراوي مع إمكان تصحيح الزيادة لا يصار إليه، والمعنى الذي حمّله على التغليط موجود في المرقى، لأنه اعتل بأن الذي لا يطلب من غيره أن يرقيه تام التوكل، فكذا يقال: والذي يفعل به غيره ذلك ينبغي أن لا يمكنه منه لأجل تمام التوكل، وليس في وقوع ذلك من جبريل عليه السلام دلالة على المدعى، ولا في فعل النبي ﷺ له أيضاً دلالة في مقام التشريع، وتبيين الأحكام كذا قال هذا القائل وهو خطأ من وجوه:

الأول: أن هذه الزيادة لا يمكن تصحيحها إلا بحملها على وجوه لا يصح حملها عليها كقول بعضهم: المراد لا يرقون بما كان شركاً أو احتمله فإنه ليس في الحديث ما يدل على هذا أصلاً وأيضاً فعلى هذا لا يكون للسبعين مزية على غيرهم؛ فإن جملة المؤمنين لا يرقون بما كان شركاً.

الثاني: قوله: فكذا يقال... الخ. لا يصح هذا القياس، فإنه من أفسد القياس وكيف يقاس من سأل وطلب على من لم يسأل؟ مع أنه قياس مع وجود الفارق الشرعي، فهو فاسد الاعتبار، لأنه تسوية بين ما فرق الشارع بينهما بقوله: (من اكتوى أو استرقى، فقد برئ من التوكل)^(٢). رواه أحمد والترمذي وصححه ابن حبان وابن ماجه، وصححه ابن حبان والحاكم أيضاً وكيف يجعل ترك الإحسان إلى الخلق سبباً للسبق إلى الجنان؟ وهذا بخلاف من رقى أو رقى من غير سؤال، فقد رقى جبريل النبي ﷺ. ولا يجوز أن يقال: إنه ﷺ لم يكن متوكلاً في تلك الحال.

الثالث: قوله: ليس في وقوع ذلك من جبريل عليه السلام. الخ، كلام غير صحيح بل هما سيّدا المتوكلين، فإذا وقع ذلك منهما، دل على أنه لا ينافي التوكل. فاعلم ذلك".

(١) زاد المعاد (ج ١/ص ٤٩٥)

(٢) سبق تخريجه (ص ٣٢٤/رقمه ١٢٩ [٤])

وتابعهما الشيخ سليمان في تيسير العزيز الحميد^(١)، وحكم بشذوذها الألباني في السلسلة الصحيحة^(٢).

قوله: (ولا يكتوون). أي: لا يسألون غيرهم أن يكوئهم، كما لا يسألون غيرهم أن يرقئهم استسلاماً للقضاء وتلذذاً بالبلاء. أما الكي في نفسه، فجائز كما في الصحيح عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ، بعث إلى أبي بن كعب طبيباً، فَقَطَعَ لَهُ عِرْقاً وَكَوَاهُ^(٣). وفي صحيح البخاري عن أنس: أنه كوي: من ذات الجنب والنبي ﷺ حي^(٤). وعن أنس: أن النبي ﷺ كوى أسعد بن زرارة من الشوكة^(٥).

وفي صحيح البخاري عن ابن عباس مرفوعاً: (الشفاء في ثلاث: شربة عسل، وشرطة محجم، وكية نار وأنا أنهى عن الكي)^(٦). وفي لفظ: (وما أحب أن أكتوي). قال ابن القيم في زاد المعاد: (٧) "فقد تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع: أحدها: فعله، والثاني: عدم محبته له. والثالث: الثناء على من تركه. والرابع: النهي عنه. ولا تعارض بينها بحمد الله، فإن فعله له يدل على جوازه، وعدم محبته له لا يدل على المنع منه. وأما الثناء على تاركه، فيدل على أن تركه أولى وأفضل، وأما النهي عنه، فعلى سبيل الاختيار والكراهية".

(١) (ص ٧٨-٨١)

(٢) (ج ١ / ص ٨٤٤ / رقمه ٤٧٢).

(٣) رواه مسلم، كتاب: السلام، باب: لكل داء ودواء واستحباب التدوي (ج ٤ / ص ١٣٨١ / رقمه ٢٢٠٧)

(٤) كتاب: الطب، باب: ذات الجنب (ج ٥ / ص ٢١٦٢ / رقمه ٥٣٨٩)

(٥) رواه أبو داود، كتاب: الطب، باب: في الكي (ج ٤ / ص ٥ / رقمه ٣٨٦٦) و الترمذي، كتاب: الطب، باب: ما جاء

في الرخصة في الكي (ج ٤ / ص ٣٩٠ / رقمه ٢٠٥٠)

(٦) كتاب: الطب، باب: الشفاء في ثلاث (ج ٥ / ص ٢١٥١) ومسلم، كتاب: السلام، باب: لكل داء ودواء واستحباب

التدوي (ج ٤ / ص ١٣٨١ / رقمه ٢٢٠٥)

(٧) (ج ٤ / ص ٦٥)

قوله: (ولا يتطيرون). أي: لا يتشاءمون بالطيور ونحوها، وسيأتي بيان الطيرة وما يتعلق

بها في مبحث خاص بذلك إن شاء الله تعالى^(١).

قوله: (وعلى ربهم يتوكلون). ذكر الأصل الجامع الذي تفرعت عنه هذه الأفعال وهو

التوكل على الله، وصدق الالتجاء إليه، والاعتماد بالقلب عليه الذي هو خلاصة التفريد، ونهاية تحقيق التوحيد الذي يثمر كل مقام شريف من المحبة والخوف والرجاء، والرضا به رباً وإلهاً، والرضا بقضائه، بل ربما أوصل العبد إلى التلذذ بالبلاء، وعده من النعماء، فسبحان من يتفضل على من يشاء بما يشاء، والله ذو الفضل العظيم.

وأحاديث هذا المبحث لا تدل على أن المتوكل لا يباشر الأسباب أصلاً، كما يظن

بعضهم، "فإن مباشرة الأسباب في الجملة أمر فطري ضروري لا انفكاك لأحد عنه حتى

الحيوان البهيم، بل نفس التوكل مباشرة لأعظم الأسباب كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ

فَهُوَ حَسْبُهُ﴾^(٢) أي: كافيه إنما المراد أنهم يتركون الأمور المكروهة مع حاجتهم إليها توكلأ

على الله، كالاسترقاء والاكْتِواء فتركهم له ليس لكونه سبباً، لكن لكونه سبباً مكروهاً، لا

سيما والمريض يتشبث بما يظنه سبباً لشفائه بخيط العنكبوت.

أما نفس مباشرة الأسباب، والتداوي على وجه لا كراهية فيه، فغير قادح في التوكل،

فلا يكون تركه مشروعاً كما في الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعاً: (مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ دَاءٍ إِلَّا

أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً)^(٣). وعن أسامة بن شريك، قال: كنت عند النبي ﷺ وجاءت الأعراب،

(١) سوف يأتي مزيد بيان في الطيرة وما يتعلق بها في مبحث الطيرة.

(٢) سورة الطلاق [٣]

(٣) رواه البخاري، كتاب: الطب، باب: ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء (ج ٥/ص ٢١٥١/رقمه ٥٣٥٤) واللفظ له

ومسلم، كتاب: السلام، باب: لكل داء دواء واستحباب التداوي (ج ٤/ص ١٣٨٠/رقمه ٢٢٠٤)

فقالوا: يا رسول الله أنتدأوى؟ فقال: (نعم، يا عباد الله! تداووا ، فإن الله عز وجل لم يضع داءً إلا وضعَ لَهُ شِفَاءً، غير داءٍ واحدٍ). قالوا : ما هو ؟ قال: (الهَرَمُ)^(١)(٢)

قال ابن القيم في زاد المعاد:^(٣) "فقد تضمنت هذه الأحاديث إثبات الأسباب والمسببات، وإبطال قول من أنكرها والأمر بالتداوي، وأنه لا ينافي التوكل كما لا ينافية دفع داء الجوع والعطش والحر والبرد بأضدادها ، بل لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قدراً وشرعاً ، وأن تعطيلها يقدح بمباشرة في نفس التوكل، كما يقدح في الأمر والحكمة، ويضعفه من حيث يظن معطلها أن تركها أقوى من التوكل ، فإن تركها عجز ينافي التوكل الذي حقيقته اعتماد القلب على الله في حصول ما ينفع العبد في دينه ودنياه، ودفع ما يضره في دينه ودنياه. ولا بد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب، وإلا كان معطلاً للأمر والحكمة والشرع، فلا يجعل العبد عجزه توكلًا ولا توكله عجزاً".

وقد اختلف العلماء في التداوي ، هل هو مباح وتركه أفضل، أو مستحب أو واجب؟ فالمشهور عن أحمد الأول لهذا الحديث وما في معناه، ولكن على ما تقدم لا يتم الاستدلال به على ذلك، والمشهور عند الشافعي الثاني، حتى ذكر النووي في شرح مسلم أنه مذهبهم . ومذهب جمهور السلف وعامة الخلف. واختاره الوزير أبو المظفر. قال: ومذهب أبي حنيفة أنه مؤكد حتى يداني به الوجوب قال: ومذهب مالك أنه يستوي فعله وتركه؛ فإنه قال: لا بأس بالتداوي ولا بأس بتركه. وقال شيخ الإسلام: ليس بواجب عند جماهير الأئمة، إنما أوجبه طائفة قليلة من أصحاب الشافعي وأحمد".

(١) رواه الترمذي، كتاب: الطب، باب: ما جاء في الدواء والحث عليه (ج ٤/ص ٣٨٣/رقمه ٢٠٣٨) وأحمد (ج ٦/ص ٣٩٥/رقمه ١٨٤٨١) وقال الترمذي: "وهذا حديث حسن صحيح". والطبراني في المعجم الكبير (ج ٢٤/ص ٢٥٤/رقمه ٦٤٩) وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (ج ٤/ص ١٧٤/رقمه ١٦٣٣)

(٢) تيسير العزيز الحميد (ص ٨٠)

(٣) (ج ٤/ص ١٤)

كل ذلك تحصيناً للعقيدة من الميل عن التوحيد، إلى التعلق بالأسباب.

وقال الشيخ سليمان في تيسير العزيز الحميد^(١): "التعلق بالقلب، ويكون بالفعل، ويكون بهما جميعاً، أي: من تعلق شيئاً بقلبه، أو تعلقه بقلبه وفعله وكل إليه، أي: وكله الله إلى ذلك الشيء الذي تعلقه، فمن تعلقت نفسه بالله، وأنزل حوائجه بالله، والتجأ إليه، وفوض أمره كله إليه، كفاه كل مؤونة، وقرب إليه كل بعيد، ويسر له كل عسير، ومن تعلق بغيره أو سكن إلى علمه وعقله ودوائه وتمامه، واعتمد على حوله وقوته، وكله الله إلى ذلك وخذله، وهذا معروف بالنصوص والتجارب. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾^(٢)".

الخلاصة : الناس في الأخذ بالأسباب على ثلاث طوائف:

١. طائفة أخذت بالأسباب، وتركت التوكل نهائياً، واعتمدت على الأخذ بالأسباب وبالغت في ذلك، ونسبت الشفاء والخير إليها دون الله، وهذا شرك بالله عز وجل.

٢. والطائفة الأخرى على نقيض الأولى تركت الأسباب نهائياً طلباً لتحقيق التوكل وتخليصاً لصفاء التوحيد.

٣. والطائفة الثالثة أخذت بالأسباب مع التوكل على الله عز وجل وهذه الطائفة تنقسم إلى فرقتين:

فرقة أخذت بالأسباب مع الاعتماد على الله عز وجل وصدق التوكل عليه سبحانه، وهذه الفرقة مع الطائفة الأولى ليست موضوع هذه الدراسة.

والفرقة الثانية أخذت بالأسباب مع التوكل على الله عز وجل، ولكن زاد عندها التعلق بالأسباب حتى غلب على التوكل، وهذه هي لب هذه الدراسة، وهي والطائفة الثانية؛ لما يوصل إليه عملها من صرف عبادة التوكل والخوف والرجاء لغير الله، ففي الأحاديث السابقة ذم للطائفة الأولى، وإرشاد للطائفة الثانية إلى الصواب والحق، وتحذير لهذه الفرقة من الوقوع

(١) (ص ٨٠-٨٢)

(٢) سورة الطلاق [٣]

فيما وقعت فيه الطائفة الأولى من الشرك بالله، وسد لذرائع الشرك وتخفيف لمنابعه وتخليص للتوحيد وتنقية لصفاء العقيدة. والله أعلم.

قال ابن القيم: "فالمقامات ثلاثة :

أحدها: تجريد التوحيد وإثبات الأسباب، وهذا هو الذي جاءت به الشرائع وهو مطابق للواقع في نفس الأمر.

والثاني: الشرك في الأسباب بالمعبود كما هو حال المشركين علي اختلاف أصنافهم.

والثالث: إنكار الأسباب بالكلية محافظة من منكرها على التوحيد، فالمنحرفون طرفان مذمومان، إما قادح في التوحيد بالأسباب، وإما منكر للأسباب بالتوحيد، والحق غير ذلك، وهو إثبات التوحيد والأسباب وربط أحدهما بالآخر، فالأسباب محل حكمه الديني والكوني والحكماني عليها يجريان؛ بل عليها يترتب الأمر والنهي والثواب والعقاب ورضا الرب وسخطه ولعنته وكرامته، والتوحيد تجريد الربوبية والإلهية عن كل شرك، فإنكار الأسباب إنكار الحكمة، والشرك بها قدح في توحيده، وإثباتها والتعلق بالسبب والتوكل عليه والثقة به والخوف منه والرجاء له وحده هو محض التوحيد، والمعرفة تفرق بين ما أثبتته الرسول وبين ما نفاه وبين ما أبطله وبين ما اعتبره؛ فهذا لون وهذا لون. والله الموفق للصواب" (١).



المبحث الثاني
أحاديث النهي عن
الغلو في خوف الطبعي

١٣٣ [١]. عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا صَلَاةَ الْعَصْرِ بِنَهَارٍ، ثُمَّ قَامَ خَطِيبًا وَكَانَ فِيمَا قَالَ: (أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ). قَالَ: فَبَكَى أَبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ: قَدْ وَاللَّهِ رَأَيْنَا أَشْيَاءَ فَهَبْنَا).

هذا الحديث رواه عليُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ الْقُرَشِيُّ^(١) عَنْ أَبِي نَضْرَةَ^(٢) عَنْهُ رضي الله عنه.
ورواه عن علي - حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَسُلَيْمَانُ التِّيمِيُّ وَمَعْمَرٌ -
فَأَمَّا حَدِيثُ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، فرواه الترمذي^(٣) وابن ماجه^(٤) حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ الْبَصْرِيُّ، عَنْهُ بِهِ.

وَقَالَ الترمذي: "حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

وَأَمَّا حَدِيثُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، فرواه أحمد^(٥) من طريق يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ وَعَفَّانَ، عَنْهُ، بِهِ.
وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ^(٦)، عَنْهُ بِهِ، مَطْوَلًا.

وَأَبُو يَعْلَى فِي مَسْنَدِهِ^(٧) من طريق هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْهُ بِهِ.

(١) علي بن زيد بن جدعان هو علي بن زيد بن عبدالله بن زهير أبي مليكة بن جدعان، أبو الحسن القرشي التيمي البصري، أحد علماء التابعين. أجمعوا على ضعفه في الحديث. قال الحافظ: ضعيف، من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين، وقيل: قبلها.

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ٤/ص ٢٤٧/ت ١٢٣٦) والمجروحين (ج ٢/ص ٧٨/ت ٦٦٩) والجرح والتعديل (ج ٦/ص ١٨٦/ت ١٠٢١) وميزان الاعتدال (ج ٥/ص ١٥٦/ت ٥٨٥٠) وتهذيب الكمال (ج ١٣/ص ٢٦٩/ت ٤٦٥٤) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ١٦٢) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٤٢/ت ٥٣١٦)

(٢) المنذر بن مالك بن قُطَيْبَةَ أَبُو نَضْرَةَ الْعَبْدِيُّ، سبقت ترجمته (ص ٢١٥)

(٣) كتاب: الفتن، باب: ما أخبر النبي ﷺ بما هو كائن إلى يوم القيامة (ج ٣/ص ٢٢٣/رقمه ٢١٩١)

(٤) كتاب: الفتن، باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ج ٣/ص ٤٢١/رقمه ٤٠٠٧)

(٥) (ج ٤/ص ١٦٧/رقمه ١١٧٩٣) و(ج ٤/ص ٣٩/رقمه ١١١٤٣)

(٦) (ج ٢/ص ٥٥٤/رقم ٢٢٧٠)

(٧) (ج ١/ص ٤٦٨/رقمه ١٠٩٦)

والحاكم في المستدرک^(١) من طريق علي بن عثمان اللاحقي ، وموسى بن إسماعيل، عنه به، مطولاً.

وقال الحاكم: "هذا حديث تفرد بهذه السياقة علي بن زيد بن جدعان القرشي، عن أبي نضرة. والشيخان رضي الله عنهما لم يحتجا بعلي بن زيد. وقال الذهبي: ابن جدعان صالح الحديث".

وعبد بن حميد في مسنده^(٢) حدثنا يزيد بن هارون ، عنه به.

البيهقي في شعب الإيمان^(٣) من طريق يحيى بن بكير، عنه به.

والشهاب القضاعي^(٤) من طريق محمد بن أيوب الرازي، أبنا موسى بن إسماعيل، وعلي

ابن عثمان، وهذبة بن خالد، عنه به.

ولفظه: (أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا مَهَابَةٌ^(٥) النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ، أَلَا إِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ).

وأما حديث سليمان^(٦)، فرواه أحمد^(٧) من طريق ابن أبي عدي^(٨).

ويحیی. - ابن أبي عدي ويحيى - كلاهما ، عنه، به.

ولفظه: (لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ فِي حَقِّ إِذَا رَأَاهُ أَوْ شَهِدَهُ أَوْ سَمِعَهُ). وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَسْمَعَهُ.

(١) (ج ٢ / ص ٥٥١ / رقمه ٨٥٤٣)

(٢) (ص ٣٢٠ / رقمه ٨٦١)

(٣) (ج ١٠ / ص ٥٢٨ / رقمه ٧٩٣٦)

(٤) (ج ٢ / ص ٨٩ / رقمه ٩٤٥)

(٥) يقال : هَابَ الشَّيْءُ يَهَابُهُ إِذَا خَافَهُ وَإِذَا وَقَرَهُ وَعَظَّمَهُ. النهاية في غريب الأثر (ص ١٠١٧)

(٦) وهو: التَّيْمِيُّ.

(٧) (ج ٤ / ص ١٢ / رقمه ١١٠١٧) و(ج ٤ / ص ١٠٦ / رقمه ١١٤٩٨)

(٨) هو: محمد بن إبراهيم بن أبي عدي السلمي.

والطبراني في الأوسط^(١) والصغير^(٢) من طريق عمرو بن حازم أبي الجهم الدمشقي،

قال: نا سليمان بن عبد الرحمن بن بنت شرحبيل، قال: نا عيسى بن يونس، عنه به.

وقال الطبراني في الصغير: "لم يروه عن التيمي إلا عيسى".

وأما حديث معمر، فرواه عبد الرزاق^(٣) ومن طريقه أحمد^(٤) عنه، به.

قال: ثُمَّ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: (وَمَا شَيْءٌ أَفْضَلَ مِنْ كَلِمَةٍ عَدَلٍ تُقَالُ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ، فَلَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ اتِّقَاءُ النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْحَقِّ إِذَا رَأَاهُ أَوْ شَهِدَهُ).

ثُمَّ بَكَى أَبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ: قَدْ وَاللَّهِ مَنَعَنَا ذَلِكَ.

قلت: علي بن زيد ضعيف، ولكن تابعه أبو مسلمة والمستمر بن الريان.

فأما حديث أبي مسلمة^(٥)، فرواه أحمد^(٦) حدثنا محمد بن جعفر.

وعبد بن حميد^(٧) من طريق النضر بن شميل.

والبيهقي في السنن الكبرى^(٨) حدثنا عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أنبأ أبو بكر القطان،

القطان، ثنا إبراهيم بن الحارث، ثنا يحيى بن أبي بكير. - محمد والنضر ويحيى - ثلاثتهم عن

شعبة، عنه، به.

وأما حديث المستمر بن الريان، فرواه أحمد^(٩) من طريق عبد الصمد، عنه، به.

(١) (ج ٥ / ص ١٤٤ / رقمه ٤٩٠٦)

(٢) (ج ١ / ص ٢٥٨)

(٣) (ج ١٠ / ص ٣٠٠ / رقمه ٢٠٨٨٦)

(٤) (ج ٤ / ص ١٢٢ / رقمه ١١٥٨٧)

(٥) أبو مسلمة هو: سعيد بن يزيد.

(٦) (ج ٤ / ص ٨٩ / رقمه ١١٤٠٣)

(٧) (ص ٣٢٢ / رقمه ٨٦٦)

(٨) (ج ١٥ / ص ٣٩ / رقمه ٢٠٧٦١)

(٩) (ج ٤ / ص ٩٣ / رقمه ١١٤٢٨)

وأبو يعلى^(١) حدثنا أبو خيثمة^(٢)، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث. وحدثنا عثمان بن بن عمر. - عبد الصمد وعثمان - كلاهما عنه، به.

ولفظه: (لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ أَوْ بَشَرٍ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْحَقِّ إِذَا رَأَاهُ أَوْ عَلِمَهُ أَوْ رَأَاهُ أَوْ سَمِعَهُ).

قلت: أبو مسلمة والمستمر ثقات، فهذا الإسناد بهذه المتابعة، صحيح لغيره. وروى أحمد^(٣) من طريق يزيد بن هارون، أنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن رجل عنه رضي الله عنه.

قَالَ شُعْبَةُ^(٤): فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ قَتَادَةَ، فَقَالَ: مَا هَذَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؟ حَدَّثَنِي أَبُو نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه: (لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِالْحَقِّ إِذَا شَهِدَهُ أَوْ عَلِمَهُ). قَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ أَرْبَعَةُ نَفَرٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَتَادَةَ، وَأَبُو مُسْلِمَةَ^(٥) وَالْجُرَيْرِيُّ وَرَجُلٌ آخَرُ.

قلت: الإسناد الأول: ضعيف، فيه رجل مبهم. وأما الإسناد الثاني من طريق قتادة، فأخرجه أبو داود الطيالسي^(٦) حدثنا شعبة، عن قتادة، عنه، به.

(١) (ج ١ / ص ٥١٠ / رقمه ١٢٠٨) و(ج ١ / ص ٥٤٨ رقم ١٢٩٢)

(٢) أبو خيثمة هو: زهير بن حرب بن شداد الحرشي النسائي.

(٣) (ج ٤ / ص ١٦٧ / رقمه ١١٧٩٣)

(٤) شعبة هو: ابن الحجاج.

(٥) أبو مسلمة، هو: سعيد بن يزيد.

(٦) (ج ٢ / ص ٥٥١ / رقمه ٢٢٦٥)

والبيهقي في السنن الكبرى^(١) وشعب الإيمان^(٢) من طريق وهب بن جرير وعبد الصمد،

عنه، به.

ورواه ابن حبان^(٣) من طريق أبي يعلى^(٤)، قال: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، قال:

: حدثنا خالد بن الحارث، عنه به.

وتابع شعبة حجاج^(٥) عند أحمد^(٦) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عن شعبة وحجاج، به.

ولفظه: (لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ إِذَا رَأَى أَمْرًا لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالًا، فَلَا يَقُولُ بِهِ، فَيَلْقَى اللَّهَ، وَقَدْ أَضَاعَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: مَا مَنَعَكَ؟ فَيَقُولُ: خَشِيتُ النَّاسَ. فَيَقُولُ: أَنَا كُنْتُ أَحَقَّ أَنْ تَخْشَى).

وأما حديث الجريري، فرواه أحمد^(٧) حدثنا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ،

عنه، به. بنحوه.

وابن حبان^(٨) أخبرنا السامي^(٩)، قال: حدثنا خلف بن هشام البزار، حدثنا خالد بن

عبد الله، عنه، به.

وقد تابع أبا نضرة، الحسن، عنه عليه السلام.

ولفظه قال عليه السلام: (لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا مَهَابَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُومَ بِحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ).

(١) (ج ١٥ / ص ٣٩ / رقمه ٢٠٧٦٠)

(٢) (ج ١٠ / ٦٢ / رقمه ٧١٦٥-٧١٦٧)

(٣) (ج ١ / ص ٥١١ / رقمه ٢٧٨)

(٤) أبو يعلى الموصلي.

(٥) حجاج هو: ابن محمد المصيصي.

(٦) (ج ٤ / ص ١٨٢ / رقمه ١١٨٦٩)

(٧) (ج ٤ / ص ١٧٤ / رقمه ١١٨٣١)

(٨) (ج ١ / ص ٥٠٩ / رقمه ٢٧٥)

(٩) السامي هو: محمد بن عبد الرحمن بن العباس.

ورواه عن الحسن-علي بن زيد والمعلّى القردوسي والمستمر بن الريان-.
 فأما حديث علي بن زيد، فرواه أحمد^(١) حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْهُ، بِهِ.
 وأما حديث المعلّى بن زياد القردوسي، فرواه أحمد^(٢) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ.
 والطبراني في المعجم الأوسط^(٣) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ.
 وأبو يعلى في مسنده^(٤)-. إبراهيم وأبو يعلى-عن قطن بن نسير.
 -محمد بن الحسن وقطن- كلاهما عن جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الضَّبْعِيِّ، عَنْهُ، بِهِ.
 وفي رواية أبي يعلى قصة.

وأما حديث المستمر، فرواه أبو داود الطيالسي في مسنده^(٥)، عنه به.
 قلت: الإسناد رجاله ثقات، رجال مسلم، إلا إن الجريري، واسمه سعيد بن إياس قد
 اختلط قبل موته بثلاث سنين، وقد أخرج له الشيخان من رواية خالد بن عبدالله بن
 عبدالرحمن الطحان الواسطي، وقال الحافظ في مقدمة الفتح^(٦): "ولم يتحرر لي أمره حتى الآن،
 الآن، هل سمع منه -يعني: خالد بن عبد الله- قبل الاختلاط أو بعده؟".
 يقصد سماع خالد من الجريري، وقد توبع الجريري كما سبق. وفي إسناد أحمد، علي
 ابن زيد، ضعيف، ولكنه متابع أيضاً، فهذا الإسناد ضعيف لانقطاعه، فالحسن لم يسمع من
 أبي سعيد الخدري رحمته الله.

١٣٤ [٢]. عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (من أرضى الله

بسخط الناس كفاه الله، ومن أسخط الله برضا الناس وكله الله إلى الناس).

(١) (ج ٤ / ص ١٤٢ / رقمه ١١٦٧٨)

(٢) (ج ٤ / ص ١٠٠ / رقمه ١١٤٧٤)

(٣) (ج ٣ / ص ١٦٢ / رقمه ٢٨٠٤)

(٤) (ج ١ / ص ٥٨٤ / رقمه ١٤٠٧)

(٥) (ج ٢ / ص ٥٥٦ / رقمه ٢٢٧٢)

(٦) (ج ١ / ص ٥٧٠)

رواه ابن حبان ^(١) من طريق الحسن بن سفيان .

والشهاب القضاعي في مسنده ^(٢) من طريق أبي الحسن محمد بن أحمد الجواليقي، نا

إبراهيم بن أحمد بن أبي حصين، نا محمد بن عبد الله الحضرمي.

- الحسن بن سفيان و محمد الحضرمي - كلاهما عن إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني.

وأخرجه البيهقي في الزهد الكبير ^(٣) من طريق أبي عبد الله الحافظ ^(٤)، ثنا أبو العباس

محمد بن يعقوب ، ثنا الحسن بن مكرم .

ورواه عبد بن حميد ^(٥) . - إبراهيم الجوزجاني و الحسن بن مكرم وعبد بن حميد - ثلاثتهم

عن عثمان بن عمر ^(٦)، نا شعبة ^(٧)، عن واقد بن محمد ^(٨)، عن ابن أبي مليكة ^(٩)، عن القاسم ^(١٠)، عنها رضي الله عنها.

(١) (ج ١/ ص ٥١١/ رقمه ٢٧٧)

(٢) (ج ١/ ص ٣٠١/ رقمه ٥٠١)

(٣) (ص ٥٢٤/ رقمه ٩٠٢)

(٤) أبو عبد الله هو: الحاكم.

(٥) (ص ٥٤٩/ رقمه ١٥٢١)

(٦) عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط العبدي، أبو محمد، سبقت ترجمته (ص ١٠٢)

(٧) شعبة بن الحجاج بن الورد الواسطي، مولى عتيك، سبقت ترجمته (ص ١١٤)

(٨) واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر العمري، المدني، قال أحمد وأبو داود وابن معين: ثقة. وقال ابن معين مرة أخرى:

صالح الحديث. وقال أبو حاتم: لا بأس به، ثقة، يحتج به. وقال الحافظ: ثقة، من السادسة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤/ ص ٣٠٣) تقريب التهذيب (ج ٢/ ص ٣٣٥/ ت ٨٣٢١)

(٩) عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة بن عبد الله بن جدعان بن عمرو بن كعب القرشي التيمي، كنيته أبو بكر، وقد قيل: أبو

محمد، رأى ثمانين من أصحاب النبي ﷺ. قال أبو حاتم وأبو زرعة: ثقة. وقال الحافظ: ثقة فقيه، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة

ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ ص ٢٥١/ ت ١٩٦٧) والجرح والتعديل (ج ٥/ ص ٩٩/ ت ٤٦١) وتهذيب الكمال (ج ١٠/

ص ٣١٠/ ت ٣٣٨٧) وتقريب التهذيب (ج ١/ ص ٤٠٧/ ت ٣٨٢٣)

(١٠) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، كنيته أبو محمد، من سادات التابعين، ومن أفضل أهل زمانه علماً وأدباً وعقلاً

وقال البيهقي: "ربما رفعه عثمان ، وربما لم يرفعه".

وقد تابع عثمان في الرفع النضر بن شميل عند البيهقي في الزهد الكبير^(١) من طريق محمد ابن عبد العزيز بن أبي رزمة، عنه، به، فذكره بإسناده مرفوعاً من غير شك.
وقال البيهقي في الزهد الكبير^(٢): "ورواه عمر بن مرزوق، وغيره، عن شعبة، موقوفاً".

وأخرجه أحمد في الزهد^(٣) حدثنا أبو داود^(٤).

والبغوي في الجعديات^(٥) حدثنا علي. - أبو داود وعلي - كلاهما عن شعبة، عنه، به. موقوفاً.

وقال الألباني في السلسلة الصحيحة^(٦): "ولا شك أن الرفع هو الأرجح لسببين:

الأول : أن فيه زيادة ، و هي مقبولة إذا كانت من ثقة مثل عثمان بن عمر بن فارس العبدي؛ فإنه ثقة من رجال الشيخين ، والراوي قد ينشط تارة فيرفع الحديث ، ولا ينشط أخرى فيوقفه.

==

وفقهاً وكان صموئلاً. أجمعوا على أنه ثقة ثبت. وقال الحافظ: ثقة أحد الفقهاء بالمدينة، من كبار الثالثة، مات سنة ست ومائة على الصحيح.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ٤٣٧ / ت ٣٣٥٨) وتقذيب الكمال (ج ١٥ / ص ١٨٤ / ت ٥٤٠٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٢٦ / ت ٦١٦١)

(١) (ص ٤٠٥ / رقمه ٩٠٤)

(٢) (ص ٥٢٤ / رقمه ٩٠٣)

(٣) (ص ١٣٥ / رقمه ٩١١)

(٤) أبو داود الطيالسي.

(٥) (ج ١ / ص ٤٦٣ / رقمه ١٦١٢)

(٦) (ج ٥ / ص ٣٩٢ / رقمه ٢٣١١)

الثاني : أنه قد رواه غيره مرفوعاً أيضاً، و هو النضر بن شميل حدثنا شعبة به . والنضر ثقة ثبت من رجال الشيخين أيضاً . فالجواب : أن الرفع زيادة من ثقة ، فيجب قبولها كما تقدم . ولا سيما وقد توبع شعبة على رفعه ، فرواه عثمان بن واقد العمري عن أبيه عن محمد بن المنكدر عن عروة عن عائشة مرفوعاً نحوه . وقال: وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن واقد ، وهو صدوق ، ربما وهم كما قال الحافظ. و تابعه هشام بن عروة عن أبيه به^(١). مرفوعاً، لكن بلفظ : (من طلب محامد الناس بمعصية الله عاد حامده ذاماً). وجملة القول أن الحديث قد صح عن عائشة مرفوعاً و موقوفاً، و لا منافاة بين الأمرين لما سبق . و الله أعلم".

قلت: هذا الإسناد صحيح، رجاله رجال الشيخين، غير إبراهيم بن يعقوب في إسناد القضاعي وعبد بن حميد، وهو ثقة.

١٣٥ [٣]. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (لَا تُرْضِينَ أَحَدًا بِسَخَطِ اللَّهِ، وَلَا تَحْمَدَنَّ أَحَدًا عَلَى فَضْلِ اللَّهِ، وَلَا تَذُمَّنَّ أَحَدًا عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ، فَإِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَسُوقُهُ إِلَيْكَ حَرِصٌ حَرِيصٌ، وَلَا يَرُدُّهُ عَنْكَ كَرَاهِيَةٌ كَارِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِقِسْطِهِ وَعَدْلِهِ جَعَلَ الرُّوحَ وَالْفَرَحَ فِي الرِّضَا وَالْيَقِينِ، وَجَعَلَ الْهَمَّ وَالْحَزْنَ فِي السَّخَطِ).
رواه خيثمة^(٢) عنه رضي الله عنه .

ورواه عن خيثمة- سليمان الأعمش ومنصور بن المعتمر- .
فأما حديث الأعمش، فرواه الطبراني في الكبير^(٣) من طريق أحمد بن سهل

(١) قلت: وحديث هشام و محمد بن المنكدر سيأتي في (ص ٣٥٢/رقمه ١٣٦ [٤])

(٢) خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٢٨٢)

(٣) (ج ٩ / ص ٦٦/رقمه ١٠٣٦٣)

ابن أيوب الأهوازي^(١)، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِيُّ^(٢)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَشَرِيكُ^(٣)، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْهُ، بِهِ.

قلت: هذا الطريق ضعيف جداً، فيه خالد العمري، متروك، وشريك القاضي ضعيف، ولكنه متابع.

والشهاب القضاعي^(٤) من طريق أبي الفتح منصور بن علي الأنماطي، أبنا الحسن بن رشيق، أبنا الحسين بن حميد بن موسى العكي، ثنا محمد بن روح القتيبي، ثنا خالد بن نجيح^(٥)، عن سفيان الثوري، عن سليمان بن خيثمة^(٦)، عنه عليه السلام بدون الشطر الأخير. وهذا الطريق ضعيف، لحال خالد بن أبي نجيح.

وأما حديث منصور^(٧) فرواه البيهقي في شعب الإيمان^(٨) من طريق أبي عبد الله الحافظ^(٩)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ شَعِيبٍ الشَّاشِي، حَدَّثَنَا أَبُو حُمَةَ^(١٠)،

(١) أحمد بن سَهْلٍ بن أيوب الأهوازي، قال الحافظ: روى حديث (مثل الإيمان مثل القميص...) الحديث. فقال: وهذا خبر منكر وإسناد مركب، وهو من شيوخ الطبراني وقد أورد له في معجمه الصغير حديثاً واحداً غريباً جداً، وله في غرائب مالك حديث غريب جداً.

مصادر الترجمة: لسان الميزان (ج ١/ص ٢٧٨/ت ٥٩٣) وبلغه القاضي والداني (ص ٤٤/ت ٨٧)

(٢) خالد بن يزيد العمري، سبقت ترجمته (ص ١٠٥)

(٣) شريك هو: ابن عبد الله بن أبي شريك النخعي.

(٤) (ج ٢ / ص ٩١/رقمه ٩٤٧)

(٥) خالد بن نجيح، مصري. قال أبو حاتم: كذاب يفتعل الحديث. وهذه الأحاديث التي أنكرت على أبي صالح يتوهم أنها من فعله.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ١ / ص ٦٤٤/ت ٢٤٦٩) والجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٣٥٥/ت ١٦٠٥)

(٦) هكذا كتبت في إسناد القضاعي ويبدو أنه خطأ، فبدل أن يكتب (عن) بدلت العين باء وكتبت (بن) وهذا هو المناسب لطرق الحديث الأخرى.

(٧) منصور هو: ابن المعتمر.

(٨) (ج ١ / ص ٣٨٤/رقمه ٢٠٤)

(٩) أبو عبد الله هو: الحاكم.

(١٠) وأبو حُمَةَ محمد بن يوسف الزبيدي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ وأغرب. وكان محدث اليمن في وقته

حدثنا أبو قرة^(١)، عن سفيان بن سعيد، عنه، به، إلا أنه قال: عن خيثمة.
وأما الموقوف، فرواه البيهقي في شعب الإيمان^(٢) من طريق أبي الحسين بن بشران^(٣)،
حدثنا الحسين بن صفوان^(٤)، حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا^(٥)، حدثنا الحسن بن

==

ارتحلوا إليه لسماع السنن. وقال الحافظ: صدوق، من العاشرة، مات في حدود الأربعين ومائتين.
مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٤٦٢ / ٣٤٠٨) والجرح والتعديل (ج ٨ / ص ١٢١ / ٥٣٩) و تهذيب
التهذيب (ج ٣ / ص ٧٤١) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٣٠ / ٧٢٣٢)
(١) موسى بن طارق الزبيدي، أبو قرة، القاضي صاحب السنن. ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: وكان ممن جمع
وصنف وتفقه وذاكر يغرب. وقال الحاكم: ثقة مأمون. وقال أبو حاتم: محله الصدق. وقال أيضاً: يكتب حديثه، ولا يحتج
به. وقال الخليلي: ثقة قديم. وقال الحافظ: ثقة يغرب، من التاسعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٥٠٥ / ٣٧٤١) وميزان الاعتدال (ج ٦ / ص ٥٤٥ / ٨٨٨٩) ولسان الميزان (ج ٩ /
ص ٢١٢ / ١٤٥٩٣) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١٧٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٨٩ / ٧٨٥٥)
(٢) (ج ١ / ص ٣٨٤ / رقمه ٢٠٥)

(٣) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران القرشي، الأموي، أبو الحسين، قال أبو الفرج ابن الجوزي: كان صدوقاً
ثقة، ثبتاً حسن الأخلاق، وقال نحوه الخطيب، وقال الزركلي: من رجال الحديث. وكانت وفاته وقت السحر من يوم
الأحد، الخامس والعشرين، شهر شعبان سنة خمس عشرة وأربعمائة.
مصدر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ١٢ / ص ٩٧ / ٦٥٢٧)

(٤) الحسين بن صفوان، أبو علي الحسين بن صفوان بن إسحاق بن إبراهيم، البرذعي، قال الذهبي: الشيخ المحدث
الثقة، صاحب أبي بكر ابن الدنيا وراوي كتبه. وقال الخطيب: كان صدوقاً. توفي في شعبان سنة أربعين وثلاث مائة
ببغداد.

مصدر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٥ / ص ٤٤٢ / ٢٥٢)

(٥) عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس القرشي، مولاهم البغدادي، المؤدب، صاحب التصانيف السائرة. ولد
سنة ثمان ومائتين. وقال ابن أبي حاتم: هو صدوق. وقال أبو علي صالح بن محمد: صدوق وكان يختلف معنا إلا أنه
كان يسمع من إنسان يقال له: محمد بن إسحاق بلخي وكان يضع للكلام إسناداً، وكان كذاباً، يروي أحاديث من
ذات نفسه مناكير. وقال الحافظ: صدوق حافظ، صاحب تصانيف، من الثانية عشرة، مات سنة إحدى وثمانين
ومائتين، وله ثلاث وسبعون.

==

الصَّبَّاح^(١)، حدثنا سفيان^(٢)، عن أبي هارون المدني^(٣) عنه رضي الله عنه بنحوه.

قلت: إسناده الطبراني، فيه خالد العمري، متروك. وإسناده الشهاب القضاعي فيه خالد ابن نجيح، كذبه أبو حاتم، فهذان الطريقان ضعيفان جداً.

وأما إسناده البيهقي، فحسن؛ لأن فيه أبا حمزة محمد بن يوسف الزبيدي وهو صدوق. وكذلك الموقوف حسن؛ لأن فيه الحسين بن صفوان ومحمد بن عبدالله بن أبي الدنيا والحسن بن الصَّبَّاح صدوقين، ولعل ابن مسعود سمعه من النبي ﷺ ورواه عنه مرفوعاً، ثم قاله مرة، فروي عنه موقوفاً.

١٣٦ [٤]. عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، أنها كتبت إلى معاوية رضي الله عنه: "سَلَامٌ عَلَيْكَ، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ التَّمَسَّ رِضَا اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ مُؤَوَّنةً النَّاسِ، وَمَنْ التَّمَسَّ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ) وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ".

==

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (٥/ ١٦٣ ت/ ٧٥١) وتهذيب الكمال (١٠/ ص ٥٠٤ ت/ ٣٥٢٥) والسير (ج ١٣ / ص ٣٩٧ ت/ ١٩٢) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ٤٢٤) وتقريب التهذيب (ج ١/ ص ٤٢٠ ت/ ٣٩٧٧)
(١) الحسن بن الصَّبَّاح البزار، أبو علي الواسطي، البغدادي. قال أحمد: ثقة صاحب سنة. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال النسائي في الكنى: ليس بالقوي. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق بهم، وكان عابداً فاضلاً، من العاشرة مات سنة تسع وأربعين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ ص ١١٤ ت/ ٨١٣) وتهذيب الكمال (ج ٤/ ص ٣٥٧ ت/ ١٢٢١) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٠٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٦٩ ت/ ١٣٧٩)
(٢) سفيان هو: ابن عيينة.

(٣) موسى بن أبي عيسى، أبو هارون المدني وهو أخو عيسى بن أبي عيسى الخياط. واسم أبي عيسى ميسرة. قال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من السادسة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤/ ص ٢٨٤ ت/ ٤٤٣١) وتهذيب الكمال (ج ١٨/ ص ٥٠١ ت/ ٦٨٨٤) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ ص ١٨٥) وتقريب التهذيب (ج ٢/ ص ٢٩١ ت/ ٧٨٧٨)

رواه الترمذي^(١) حدثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الْوَرْدِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ^(٢) عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وقال الترمذي: "حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ^(٣) عَنْ عُرْوَةَ^(٤)، عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ".

ورواه ابن حبان^(٥) من طريق الحسن بن سفيان، قال: حدثنا عبد الله بن عمر الجعفي.

والشهاب القضاعي في مسنده^(٦) من طريق عبد الرحمن بن عمر، أبنا أحمد بن إبراهيم ابن جامع، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا ابن الأصبهاني^(٧).

وحدثنا قاضي القضاة أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي العوام، ثنا أبو إسحاق إبراهيم ابن محمد الدينوري بمكة، ثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، ثنا علي بن الحسن الضبي السمان. - عبد الله الجعفي وابن الأصبهاني وعلي - ثلاثتهم عن عبد الرحمن

(١) كتاب: الزهد، باب: ما جاء في حفظ اللسان (ج ٣ / ص ٣٣٩ / رقمه ٢٤١٤)

(٢) لم أقف على اسمه.

(٣) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، كنيته أبو المنذر، وقد قيل: أبو بكر، وثقوه، إلا ما قاله يعقوب بن شيبه: لم ينكر عليه شيء إلا بعدما صار إلى العراق؛ فإنه انبسط في الرواية عن أبيه فأنكر ذلك عليه أهل بلده. وقال الحافظ: ثقة فقيه، ربما دلس، من الخامسة، مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائة، وله سبع وثمانون سنة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣ / ص ١٠٩ / ت ٤٣٤٣) وتهذيب الكمال (ج ١٩ / ص ٢٦٦ / ت ٧١٧٩) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٧٥) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٢٥ / ت ٨٢٢١)

(٤) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله المدني، سبقت ترجمته في (ص ٥٢).

(٥) (ج ١ / ص ٥١٠ / رقمه ٢٧٦)

(٦) (ج ١ / ص ٣٠٠ / رقمه ٤٩٩) و (ج ١ / ص ٣٠٠ / رقمه ٥٠٠)

(٧) ابن الأصبهاني هو: محمد بن سعيد بن سليمان الكوفي، أبو جعفر ابن الأصبهاني، يلقب حمدان.

المحاري، عن عثمان بن واقد العمري، عن أبيه، عن محمد بن المنكدر^(١) عن عروة، عنها رضي الله عنها. مرفوعاً.

وقال الألباني في السلسلة الصحيحة^(٢): "و هذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن واقد". وذكر متابعة هشام بن عروة لعثمان بن واقد، قلت: سيأتي، إسناد الترمذي المرفوع ضعيف؛ لجهالة الرجل الذي روى عن عائشة رضي الله عنها، ولكنه متابع، تابعه محمد بن المنكدر وهو ثقة فاضل، وإسناد ابن حبان والشهاب كلهم ثقات إلا عثمان بن واقد ضعفه أبو داود ووثقه الآخرون، وهو صدوق يهمل، لكنه لا ينزل عن رتبة الحسن. فالحديث مرفوع حسن؛ لحال عثمان المذكور. وأما الموقوف عند الترمذي، فصحيح ، رجاله ثقات.

١٣٧ [٥]. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْأَلُهُ يَقُولُ: أَيُّ عِبْدِي، رَأَيْتَ مُنْكَرًا فَلَمْ تُنْكِرْهُ؟ فَإِذَا لَقِنَ اللَّهُ عَبْدًا حُجَّتَهُ، قَالَ: يَا رَبِّ وَثَّقْتُ بِكَ وَخِفْتُ النَّاسَ).

هذا الحديث رواه عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري^(٣) عَنْ نَهَارٍ الْعَبْدِيِّ^(٤) عَنْهُ رضي الله عنه.

(١) محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي المدني، وثقوه. وقال الحافظ: ثقة فاضل، من الثالثة، مات سنة ثلاثين ومائة، أو بعدها.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٧٠٩) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٢٠ / ٧١٢٠)

(٢) (ج ٥ / ص ٣١٠ / رقمه ٢٣١١)

(٣) عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري، أبو طوالة. قال أحمد وابن معين وابن سعد والترمذي والنسائي وابن حبان والدارقطني: ثقة، وقال ابن خراش: كان صدوقاً. وقال الحافظ: ثقة، من الخامسة، مات سنة أربع وثلاثين ومائة ويقال: بعد ذلك.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٧٤) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٠٥ / ٣٨٠٤)

(٤) نهار بن عبد الله العبدي المدني قال ابن خراش: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال: يخطئ. وقال الحافظ: صدوق، من الرابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٤٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣١٢ / ٨١٠٢)

ورواه عن عبد الله - يحيى بن سعيد وسليمان بن بلال والحارث بن عمير وهشام بن سعد
ومحمد بن عبد الرحمن بن مجبر وعبد العزيز بن محمد وعبيد الله - .

فأما حديث يحيى، فرواه ابن ماجه^(١) من طريق علي بن محمد، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
فُضَيْلٍ، عَنْهُ، بِهِ.

وأحمد^(٢) من طريق عفان^(٣)، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ^(٤)، عَنْهُ، بِهِ.

وابن حبان^(٥) من طريق عمران بن موسى بن مجاشع، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْهُ، بِهِ.

وعبد بن حميد^(٦) حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ^(٧)، عَنْهُ، بِهِ.

وأما حديث سليمان، فرواه أحمد^(٨) من طريق أبي سلمة^(٩)، عَنْهُ، بِهِ.

وأبو يعلى^(١٠) من طريق زهير، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، عَنْهُ، بِهِ.

وفي لفظه: (فَإِذَا لَقِنَ اللَّهُ عَبْدًا حُجَّتَهُ قَالَ يَا رَبِّ وَثِّقْتُ بِكَ وَفَرَّقْتُ مِنَ النَّاسِ).

(١) كتاب: الفتن، باب: قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ} (ج ٣ / ص ٤٢٥ / رقمه ٤٠١٧) وقال البوصيري:
إسناده صحيح رجاله ثقات.

(٢) (ج ٤ / ص ١٥٥ / رقمه ١١٧٣٥)

(٣) عفان هو: ابن مسلم أبو عثمان الصفار البصري.

(٤) وهيب هو: ابن خالد.

(٥) (ج ١٧ / ص ٣٦٨ / رقمه ٧٣٦٨)

(٦) (ص ٣٥٨ / رقمه ٩٧١)

(٧) سفيان هو: ابن عيينة.

(٨) (ج ٤ / ص ٥٩ / رقمه ١١٢٤٥) وله طريق آخر عند أحمد (ج ٤ / ص ٥٤ / رقمه ١١٢١٤) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا

عبيد الله، عن صفية، عَنْهُ، وهو ضعيف لانقطاعه، صفية بن زياد لم يسمع من أبي سعيد.

(٩) أبو سلمة وهو: منصور بن سلمة الخزاعي.

(١٠) (ج ١ / ص ٥٦٣ / رقمه ١٣٣٩)

وأما حديث الحارث بن عمير، فرواه الحميدي في مسنده ^(١) من طريق سُفْيَان ^(٢)،

قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْهُ بِهِ.

وأما حديث هشام بن سعد، فرواه عبد بن حميد في المنتخب ^(٣) من طريق جعفر بن

عون، عنه، به.

وأما حديث محمد بن عبد الرحمن بن مجبر ^(٤)، فرواه البيهقي في شعب الإيمان ^(٥) أخبرنا

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ^(٦)، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا إسحاق بن

الحسن ابن ميمون، حدثنا سعيد بن سليمان، عنه، به.

قلت: هذا الطريق إسناده ضعيف؛ لحال محمد بن عبد الرحمن بن مجبر.

وأما حديث عبد العزيز الدراوردي، فرواه أبو يعلى ^(٧) من طريق أبي معمر، عنه، به.

وعبد العزيز الدراوردي يحدث من كتب غيره فيخطئ.

وأما حديث عبيد الله ^(٨)، فرواه أحمد ^(٩) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ^(١٠)، عنه، به.

(١) (ج ٢ / ص ٨١ / رقمه ٧٣٩)

(٢) الثوري.

(٣) (ص ٣٥٨ / رقمه ٩٧١)

(٤) محمد بن عبد الرحمن بن مجبر، هو ابن عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب، ضعفه ابن معين والفلاس وأبو زرعة

وغيرهم.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٣٢٠ / ت ١٧٣٠)

(٥) (ج ١٠ / ص ٦٣ / رقمه ٧١٦٧)

(٦) أبو عبد الله هو: الحاكم.

(٧) (ج ١ / ص ٤٦٤ / رقمه ١٠٨٤)

(٨) عبيد الله هو: ابن عمر العمري.

(٩) (ج ٤ / ص ٥٤ / رقمه ١١٢١٤)

(١٠) ابن نمير هو: عبد الله.

ورواه هشام عن نهار بدون واسطة، كما عند البيهقي في شعب الإيمان^(١) من طريق أبي طاهر الفقيه^(٢)، أنا أبو بكر القطان^(٣)، نا أحمد بن يوسف، قال: ذكر سفيان^(٤)، عن هشام هشام ابن سعد^(٥)، عن نهار، عنه رحمه الله.

وجود الحافظ العراقي في الإحياء إسناد هذا الحديث^(٦)، وقال الألباني في الصحيحة^(٧): "رجالاه ثقات رجال الشيخين غير نهار العبدى، وهو صدوق، فالإسناد مداره على نهار فهو حسن".

قلت: وهو كما قال الألباني مدار على نهار العبدى، وهو صدوق، فهو إسناد حسن. وعنه رحمه الله، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ، أَنْ يَرَى أَمْرًا لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ، مَقَالًا، ثُمَّ لَا يَقُولُهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: رَبِّ خَشِيتُ النَّاسَ. فَيَقُولُ: وَأَنَا أَحَقُّ أَنْ يُخْشَى).

هذا الحديث رواه عمرو بن مرة^(٨) عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ^(٩) عَنْهُ رحمه الله.

(١) (ج ١٠ / ص ٦٤ / رقمه ٧١٦٨)

(٢) أبو طاهر الفقيه هو: محمد بن محمد بن محمد بن حمش.

(٣) أبو بكر القطان هو - محمد بن الحسين بن الحسن القطان.

(٤) سفيان، هو: الثوري.

(٥) هشام بن سعد المدني، أبو عباد، ويقال: أبو سعد القرشي، مولا هم، سبقت ترجمته (ص، ١٤٢)

(٦) (٢٢٩/٢)

(٧) (ج ٢ / ص ٦٠٠ / رقمه ٩٢٩)

(٨) عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي بفتح الجيم والميم المرادي، سبقت الترجمة له في (ص، ٦٥).

(٩) سعيد بن فيروز، وهو سعيد بن أبي عمران، أبو البختري، الطائي، قال ابن معين وأبو زرعة: ثقة. وقال أبو زرعة زرعة مرة: ثبت، ولم يسمع من علي شيئاً. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال أبو داود: لم يسمع من أبي سعيد. وقال ابن سعد: كان كثير الحديث، يرسل حديثه، ويروي عن الصحابة ولم يسمع من كثير أحد فما كان من حديثه سماعاً، فهو حسن، وما كان غيره، فهو ضعيف، وقال ابن أبي حاتم في المراسيل عن أبيه: لم يدرك أبا سعيد، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال العجلي: ثقة فيه تشيع، ولينه أبو أحمد الحاكم، وقال الحافظ: ثقة ثبت، فيه تشيع قليل، كثير الإرسال،

ورواه عن أبي البختری-الأعمش و زُيَيد بن الحارث و شُعْبَةُ وعمرو بن قيس الملائني وزيد بن أبي أنيسة - .

فأما حديث الأعمش^(١)، فرواه ابن ماجه^(٢) من طريق عبد الله بن نُمَيْرٍ وأبي معاوية^(٣) عنه، به.

ولفظه: (لَا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ) قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: كَيْفَ يَحْقِرُ أَحَدُنَا نَفْسَهُ؟ قَالَ: (يَرَى أَمْرًا لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالٌ، ثُمَّ لَا يَقُولُ فِيهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ فِي كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: خَشْيَةُ النَّاسِ، فَيَقُولُ: فَإَيَّيَ كُنْتَ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَى). وقال البوصيري^(٤): "هذا إسناده صحيح".

وأحمد^(٥) من طريق ابن نُمَيْرٍ^(٦)، عنه، به.
وأبو نعيم في الحلية^(٧) من طريق محمد بن أحمد، قال: حدثنا عبد الله بن شيرويه، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا أبو معاوية^(٨)، عنه، به.

==

من الثالثة، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٥٤/٢٤١) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٩٥/٢٦٢٣)

(١) الأعمش هو: سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي.

(٢) كتاب: الفتن، باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ج ٣ / ص ٤٢٠/رقمه ٤٠٠٨)

(٣) أبو معاوية هو: محمد بن خازم السعدي الضير.

(٤) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (ج ٢/ص ٣٩٨/رقمه ١٤٠٩)

(٥) (ج ٤ / ص ٦٢/رقمه ١١٢٥٥)

(٦) ابن نمير هو: عبد الله بن نمير الهمداني.

(٧) (ج ٤ / ص ٤٢٦/رقمه ٦٠٨٧)

(٨) أبو معاوية هو: محمد بن خازم.

وعبد بن حميد في المنتخب^(١) والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) حدثنا محمد بن عبيد،

عنه، به.

ولفظ البيهقي: (لا يحقرن أحدكم نفسه أن يرى أمراً لله عليه فيه مقال لا يقوم به، فيلقى الله فيقول: ما منعك أن تقول يوم كذا وكذا؟ قال: قال: يا رب إني خشيت الناس، قال: قال: إياي أحق أن تخشى).

وأما حديث زبيد، فرواه أحمد^(٣) حدثنا وكيع، وعبد الرزاق، كلاهما عن سفيان^(٤)، عنه، به.

وأبو نعيم في الحلية^(٥) حدثنا سليمان بن أحمد، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد ابن أبي مريم، قال: حدثنا الفريابي^(٦)، قال حدثنا الثوري^(٧)، عنه، به. بنحوه. ولفظ أحمد: (لا يحقرن أحدكم نفسه أن يرى أمراً لله فيه مقالاً، فلا يقول فيه فيقال له يوم القيامة: ما منعك أن تكون قلت في كذا وكذا؟ فيقول: مخافة الناس! فيقول: إياي أحق أن تخاف).

وأما حديث شعبة، فرواه أحمد^(٨) حدثنا محمد بن جعفر.

(١) (ص ٣٥٧/رقمه ٩٦٨)

(٢) (ج ١٥ / ص ٤٠/رقمه ٢٠٧٦٤)

(٣) (ج ٤ / ص ١٤٦، ٩٥/رقمه ١١٤٤٠-١١٦٩٩)

(٤) الثوري.

(٥) (ج ٤ / ص ٤٢٧/رقمه ٦٠٩٠)

(٦) الفريابي هو: محمد بن يوسف

(٧) الثوري هو: سفيان.

(٨) (ج ٤ / ص ١٨٢/رقمه ١١٨٦٨)

وأبو داود الطيالسي^(١) ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان^(٢) وأبو نعيم في الحلية^(٣).
الحلية^(٣). - محمد وأبو داود - كلاهما عنه، به. إلا أنه قال: عن أبي البختری، عن رجل، عنه

ﷺ.

وأما حديث عمرو بن قيس، فرواه أبو نعيم في الحلية^(٤) من طريق عبد الله بن محمد،
قال: حدثنا إبراهيم بن شريك الأسدي، قال: حدثنا أحمد بن يونس، قال: حدثنا زهير بن
معاوية، عنه به. نحوه.

وأما حديث زيد بن أبي أنيسة^(٥)، فرواه أبو نعيم في الحلية^(٦) من طريق سليمان بن
أحمد، قال: حدثنا عبد الله بن الحسين المصيصي، قال: حدثنا محمد بن يزيد بن سنان،
قال: حدثنا أبي، عنه به. إلا أنه قال: عن أبي البختری، عن مشقة^(٧)، عنه ﷺ. بنحوه.

(١) (ج ٢/ص ٥٨٤/رقمه ٢٣٢٠)

(٢) (ج ١٠ / ص ٦٢/رقمه ٥٧١٦٤)

(٣) (ج ٤ / ص ٤٢٧/رقمه ٦٠٨٨)

(٤) (ج ٤ / ص ٤٢٧/رقمه ٦٠٩١) حدثنا عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو
داود، عنه، به.

(٥) زيد بن أبي أنيسة الكوفي، أبو أسامة الجزري الرهاوي، الغنوي، كان عالم الجزيرة في زمانه، وهو من طبقة شعبة،
ومالك، لكنه قديم الموت، توفي كهلاً في أيام بني أمية. وثقه يحيى بن معين وغيره، وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن
سعد: كان ثقة، فقيهاً، راوية للعلم، كثير الحديث، وقال الحافظ: ثقة له أفراد، من السادسة، مات سنة تسع عشرة،
وقيل: سنة أربع وعشرين ومائة، وله ست وثلاثون سنة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٣ / ص ٣٨٨/ت ١٢٩٢) والسير (ج ٦ / ص ٨٨/ت ٢٢) وتقريب التهذيب (ج ١ /
ص ٢٦٦/ت ٢٣١٦)

(٦) (ج ٤ / ص ٤٢٧/رقمه ٦٠٨٩)

(٧) مشقة ذكره البخاري في التاريخ الكبير، وقال: مشقة عن أبي سعيد الخدري، روى عنه أبو البختری من
أحاديث شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختری، وقال بعضهم: عن رجل عن شعبة عن سعيد عن النبي ﷺ: (لا يحقرن
أحدكم).

مصدر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧ / ص ٣٦٥/ت ١١٤٧٩)

فسمى الرجل مشفعة.

قلت: هذا الإسناد ضعيف، لإبهام الرجل الراوي عن أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات، رجال الشيخين، وقال الدارقطني في العلل^(١): "يرويهم عمرو بن مرة عن أبي البخري، واختلف عنه، فرواه يزيد اليامي وعمرو بن قيس الملائي، عن عمرو بن مرة، عن أبي البخري، عن أبي سعيد، وخالفهما شعبة، فرواه عمرو بن مرة، عن أبي البخري، عن رجل لم يسمه، عن أبي سعيد، وقال: يزيد بن سنان عن زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البخري، عن مشفعة، عن أبي سعيد، ومشفعة لا يعرف. والقول، قول: شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البخري، عن رجل لم يسمه، عن أبي سعيد".

١٣٨ [٦]. عن عائشة رضي الله عنها أنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: (من طلب

محامد الناس بمعاصي الله، عاد حامده من الناس ذاماً).

هذا الحديث رواه قطبة بن العلاء^(٢)، ثنا أبي^(٣)، عن هشام بن عروة^(٤)، عن أبيه^(٥)

عنها رضي الله عنها.

(١) (ج ٤/ص ٩)

(٢) قطبة بن العلاء بن المنهال الغنوي كوفي، قال البخاري: ليس بالقوي. وقال العقيلي في روايته لهذا الحديث في ترجمة العلاء بن المنهال: لا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به. وقال ابن حبان: كان ممن يخطئ كثيراً فعدل به عن مسلك الاحتجاج به. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

مصادر الترجمة: المجروحين (ج ٢/ص ٢٢٣/ت ٨٨٦) والضعفاء (ج ٤/ص ٤٣٦/ت ١٣٧٨) و(ج ٥/ص ١٤٥/ت ١٥٥٢) والكامل (ج ٧/ص ١٨١/ت ١٥٩٧) وميزان الاعتدال (ج ٥/ص ٤٧٣/ت ٦٩٠٢)

(٣) العلاء بن المنهال العنبري من أهل الكوفة. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال العجلي: ثقة. وقال العقيلي في روايته لهذا الحديث: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به... ولا يصح في الباب مسنداً وهو موقوف من قول عائشة.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ٢ / ص ١٥١/ت ١٢٨٧) و التاريخ الكبير (ج ٦ / ص ٢٩٢/ت ٣١٦٥) والثقات (ج ٨ / ص ٥٠٢) والضعفاء (ج ٤/ص ٤٣٦/ت ١٣٧٨)

(٤) هشام بن عروة سبقت ترجمته في (ص، ٣٥٣)

(٥) عروة بن الزبير، سبقت ترجمته في (ص، ٣٥٣)

ورواه عن قطبة - محمد بن إسماعيل وأحمد بن موسى السعدي و أبو بكر أحمد بن زهير ابن حرب و محمد بن سليمان -.

فأما حديث محمد بن إسماعيل، فرواه العُقيلي في الضعفاء^(١)، عنه، به.

وأما حديث أحمد بن موسى، فرواه الشهاب القضاعي في مسنده^(٢) عن عبد الرحمن ابن عمر التميمي البزاز، أبنا أبو سعيد بن الأعرابي^(٣)، عنه، به.

وأما حديث أحمد بن زهير، فرواه البيهقي في الزهد الكبير^(٤) من طريق أبي الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم الهاشمي، ثنا عبد الله بن أحمد بن السماك، عنه، به.

ولفظه: (من أراد بسخط الله ورضاء الناس، عاد حامده من الناس ذاماً).

وأما حديث محمد بن سليمان، فرواه البيهقي أيضاً في الزهد الكبير^(٥) من طريق أبي سهل المهراني^(٦)، أنبأنا عبد الله بن محمد الكعبي، عنه، به.

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد^(٧)، وقال: "رواه البزار من طريق قطبة بن العلاء عن أبيه، وكلاهما ضعيف".

قلت: في هذا الإسناد قطبة بن العلاء ضعيف، أما العلاء بن المنهال؛ فلم أقف على من ضعفه إلا قول العُقيلي: لا يتابع، وهذا لا يكفي في تضعيفه. وبالجملة، فالحديث ضعيف من هذا الطريق؛ لحال قطبة.

(١) (ج ٤ / ص ٤٣٦ / رقمه ٤٥٤٠) وابن عدي في الكامل (ج ٧ / ص ١٨١ / ت ١٥٩٧)

(٢) (ج ١ / ص ٢٩٩ / رقمه ٤٨٩)

(٣) أبو سعيد بن الأعرابي هو: أحمد بن محمد بن زياد.

(٤) (ص ٥٢٣ / رقمه ٨٩٩)

(٥) (ص ٥٢٣ / رقمه ٩٠٠)

(٦) أبو سهل المهراني هو: أحمد بن محمد بن إبراهيم العدل.

(٧) (ج ١٠ / ص ٣٨٦)

١٣٩[٧]. وله شاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (مَنْ

أَسَخَطَ اللَّهَ فِي رِضَا النَّاسِ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَسَخَطَ عَلَيْهِ مَنْ أَرْضَاهُ فِي سَخَطِهِ، وَمَنْ أَرْضَى اللَّهَ فِي سَخَطِ النَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ مَنْ أَسَخَطَهُ فِي رِضَاهُ حَتَّى يَزِينَهُ وَيُزِينَ قَوْلَهُ وَعَمَلَهُ فِي عَيْنِهِ).

رواه الطبراني في الكبير^(١) حَدَّثَنَا جَبْرُونُ بْنُ عَيْسَى الْمُقَرِّي^(٢)، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَفَرِي^(٣)، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ^(٤)، عَنْ حُصَيْنٍ^(٥)، عَنْ عِكْرِمَةَ^(٦) عَنْهُ ﷺ. وقال الهيثمي في مجمع^(٧): "رواه الطبراني، و رجاله، رجال الصحيح".

(١) (ج ١١/ص ٢١٤/رقمه ١١٦٩٦)

(٢) جبرون بن عيسى بن خالد بن يزيد الأفرقي، البلوى ، قال نور الدين الهيثمي: لا أعرفه، وقال ابن حجر: واهي الحديث، مات سنة أربع وتسعين ومائتين.

مصدر: سير أعلام النبلاء(ج ١٣/ص ٤٥٢)

(٣) يحيى بن سليمان الجفري الإفريقي، اختلف في لقبه بين الجفري بالمهمله أو الجفري منقوطة، ورجح الألباني النسبتين فقال: و يبدو من مجموع ما سبق صحة النسبتين: (الجفري) بالجيم و (الجفري) بالحاء، الأولى نسبة إلى موضع بالقيروان ، و الأخرى نسبة إلى الحفرة التي كانت قرب داره. و الله أعلم. وقال الذهبي: ما علمت به بأساً. مصدر الترجمة: ميزان الاعتدال(ج ٧/ص ١٨٦/ت ٩٥٤١)

(٤) فضيل بن عياض بن مسعود بن بشر التميمي اليربوعي، أبو علي الزاهد، أحد صلحاء الدنيا وعبادها. ولد بسمرقند وكتب الحديث بالكوفة وتحول إلى مكة فسكنها ومات بها. قال سفيان بن عيينة والدارقطني: ثقة. وقال ابن مهدي: رجل صالح ولم يكن بحافظ. وقال العجلي: ثقة، متعبد، رجل صالح. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال النسائي: ثقة مأمون، وقال الحافظ: ثقة عابد إمام، من الثامنة، مات سنة سبع وثمانين ومائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل(ج ٧/ص ٧٣/ت ٤١٦) وتهذيب الكمال(ج ١٥ / ص ١٠٥/ت ٥٣٤٩) وتهذيب التهذيب(ج ٣/ص ٣٩٩) وتقريب التهذيب(ج ٢/ص ١٢٠/ت ٦١٠٤)

(٥) حصين بن عبد الرحمن السلمى، أبو الهذيل، الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٣١٨)

(٦) عكرمة البربري، أبو عبد الله المدني، مولى ابن عباس، سبقت ترجمته (ص ٦٥)

(٧) (١٠ / ٢٢٤)

قلت: جبرون ضعيف، فكيف يكون من رجال الصحيح، فهذا إسناد ضعيف؛ لحال جبرون وبه أعله الألباني في السلسلة الصحيحة^(١) وبالجملة فالحديث صحيح لغيره.

١٤٠ [٨]. عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن من ضعف اليقين

أن ترضي الناس بسخط الله، وأن تحمدهم على رزق الله، وأن تدمهم على ما لم يؤتك الله، إن رزق الله لا يجره حرص حريص، ولا يرده كره كاره، إن الله بحكمه وجلاله جعل الروح والفرح في الرضا واليقين، وجعل الغم والحزن في الشك والسخط).

رواه البيهقي في شعب الإيمان^(٢) أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الإمام^(٣)، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل^(٤)، أخبرنا علي بن روحان العسكري^(٥)، حدثنا علي بن محمد بن مروان السدي^(٦)، حدثنا أبي^(٧)، حدثنا حدثنا عمرو بن قيس

(١) (ج ٥ / ص ٣٩٢ / رقمه ٢٣١١)

(٢) (ج ١ / ص ٣٨٢ / رقمه ٢٠٣)

(٣) إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الإمام لم أقف له على ترجمة.

(٤) أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي، قال الذهبي: الإمام الحافظ الحجة الفقيه، شيخ الإسلام، صاحب الصحيح، ولد سنة سبع وسبعين ومائتين. وقال الحاكم: وحيد عصره، وشيخ المحدثين والفقهاء، وأجلهم في الرئاسة والمروءة والسخاء. وقال حمزة: مات أبو بكر في غرة رجب سنة إحدى وسبعين وثلاث مئة، عن أربع وتسعين سنة.

مصادر الترجمة: السير (ج ١٦ / ص ٢٩٢ / ت ٢٠٨) وتذكرة الحفاظ (ج ٣ / ص ٩٤٧)

(٥) لم أقف له على ترجمة بهذا الاسم إلا علي بن روحان الدقاق، وهو من طبقته، ذكره الخطيب في تاريخ بغداد، ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل، وقال: مات في سنة إحدى وثلاثمائة.

مصدر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ١١ / ص ٤٢٣ / ت ٦٣١٢)

(٦) ذكره المزي في تهذيب الكمال في ترجمة أبيه محمد بن مروان السدي الصغير وأنه يروي عن أبيه (ج ١٧ / ٢٠٦ / ت ٦١٨٦)

(٧) محمد بن مروان بن عبد الله بن إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الصغير، الكوفي، مولى عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب. ضعفه، وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث، متروك الحديث، ولا يكتب حديثه البتة، وقال البخاري: سكتوا عنه، واتهمه ابن غير بالكذب، وقال الحافظ: متهم بالكذب، من الثامنة.

الملائي^(١) عن عطية العوفي^(٢).

وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي^(٣)، أخبرنا محمد بن يزيد^(٤)، أخبرنا محمد بن خلف وكيع^(٥)،
حدثنا علي بن شعيب، حدثنا موسى بن بلال^(٦)، حدثنا أبو عبد الرحمن السدي^(٧)،

==

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٧ / ص ٢٠٦ / ت ٦١٨٦) وميزان الاعتدال (ج ٦ / ص ٣٢٨ / ت ٨١٦٠) وتهذيب
التهذيب (ج ٣ / ص ٦٩٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢١٥ / ت ٧٠٧٣)

(١) عمرو بن قيس الملائي، أبو عبد الله الكوفي، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة متقن عابد، من السادسة، مات سنة بضعة
وأربعين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٤ / ص ٣١٧ / ت ٥٠٢٠) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٢٩٩) وتقريب التهذيب
(ج ٢ / ص ٨٢ / ت ٥٧٣٥)

(٢) عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجدي القيسي، الكوفي، أبو الحسن. ضعفه أحمد وأبو حاتم والنسائي وأبو زرعة
وجماعة، وقال ابن معين: صالح. وقال الحافظ: صدوق يخطئ كثيراً، كان شيعياً مدلساً، من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١١٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٨ / ت ٥١٩٠)

(٣) أبو عبد الرحمن السلمي، هو محمد بن الحسين النيسابوري الصوفي، سبقت ترجمته (٦٩)

(٤) محمد بن يزيد الجوري نسبة إلى جور، محلة بنيسابور، ذكره السمعي في الأنساب، (ج ٢ / ص ١٥١ / ت ٢٤٦٥) وابن
ماكولا في الإكمال (١٤ / ٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٥) محمد بن خلف بن حيان بن صدقة الضبي البغدادي، قال الذهبي: الإمام المحدث الإخباري القاضي، أبو بكر، الملقب
بوكيع، صاحب التأليف المفيدة. قال أبو الحسين بن المنادي: أفلوا عنه للين شهر به. وقال الدارقطني: كان نبيلاً،

فصيحاً، فاضلاً، من أهل القرآن والفقه والنحو، له تصانيف كثيرة، وتوفي في ربيع الأول سنة ست وثلاث مئة.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٦ / ص ١٣٥ / ت ٧٤٩٥) والسير (ج ١٤ / ص ٢٣٧ / ت ١٤٠)

(٦) موسى بن بلال. ضعفه الأزدي، وقال: ساقط ضعيف.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٦ / ص ٥٣٧ / ت ٨٨٥٢) ولسان الميزان (ج ٧ / ص ٩٨ / ت ٨٧٠٧)

(٧) أبو عبد الرحمن السدي لم أقف له على ترجمة إلا ما ترجم له العقيلي لعبد الرحمن السدي، وقال: لا يعرف وأتى
بخبر باطل. ثم ساق له حديث، وقال: لا يتابع عليه من جهة تثبت. وتعقبه ابن حجر في اللسان فقال: وأظن أن محمد بن

مروان يكنى أبا عبد الرحمن فوقع في رواية العقيلي أخبرنا أبو عبد الرحمن السدي وسقط من عنده (أبو) فبقيت عبد
الرحمن وتبين بهذا أن لا وجود لصاحب هذه الترجمة. وقد ترجم ابن الجوزي لمحمد بن مروان في الضعفاء والمتروكين

==

عن عمرو بن قيس الملائي^(١)، عنه، به.

وقال: "محمد بن مروان ضعيف، وروي ذلك عن ابن مسعود من قوله مرة، ومرفوعاً أخرى^(٢)".

وروى هذا الحديث أبو نعيم في حلية الأولياء من طريق^(٣) شيخه أبي الفتح بن الحمصي أحمد بن الحسين بن محمد بن سهل، عن علي بن جعفر البغدادي، عن أبي موسى الدؤلي، عن أبي يزيد البسطامي، عن أبي عبد الرحمن السدي، فذكر بنحوه ثم قال أبو نعيم: "وهذا الحديث مما ركب علي أبي يزيد، والحمل فيه على شيخنا أبي الفتح - أحمد بن الحسين بن محمد بن سهل - فقد عثر منه على غير حديث ركبه".

ثم قال^(٤): "وحدثنا بهذا الحديث القاضي أبو أحمد محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن الحسن بن حفص، حدثنا علي بن محمد بن مروان، عن أبيه". فساقه.

وقال^(٥): "حدثنا أبو أحمد محمد بن أحمد، قال: حدثنا محمد بن الحسين بن حفص^(٦)، حدثنا علي بن محمد بن مروان، عنه، به.

وقال: "غريب من حديث عمرو، تفرد به علي بن محمد بن مروان، عن أبيه".

==

وكناه بأبي عبد الرحمن.

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ٣/ص ٤٤٨/ت ٩٦٢) وميزان الاعتدال (ج ٤/ص ٣٣١/ت ٥٠١٩) ولسان الميزان (ج ٤/

ص ٣٢٦/ت ٥١٣٧) الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (ج ٣/٩٨/ت ٣١٨٨)

(١) سبقت ترجمته في الإسناد السابق (ص ٣٦٥)

(٢) حديث ابن مسعود سبق برقم [٣].

(٣) (ج ١٠ / ص ٤٢ / رقمه ١٤٤٦٠)

(٤) (ج ١٠ / ص ٤٢ / رقمه ١٤٤٦١)

(٥) الحلية (ج ٥ / ص ١٢٢ / رقمه ٦٥٦٣) والشهاب (ج ٢ / ص ١٦٩ / رقمه ١١١٦)

(٦) محمد بن الحسين وفي الذي قبله محمد بن الحسن، ولعل الصواب الحسين وحذفت الياء إلى الحسن.

قلت: إسناده أبي نعيم ضعيف، لحال شيخه.

قلت: في إسناده البيهقي من لم أقف له على ترجمة، وأبو عبد الرحمن السلمي، صوفي متهم بوضع الحديث، و مداره على محمد بن مروان السدي، وهو كما سبق متهم بالكذب، وابن عطية العوفي ضعيف، فهو إسناده ضعيف جداً.

١٤١ [٩]. عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: (من أَرْضَى

سلطاناً بسخط ربه عز وجل خرج من دين الله تبارك وتعالى).

رواه الحاكم ^(١) أخرنا أبو بكر بن إسحاق ^(٢)، أنبأ محمد بن أيوب ^(٣)، أنبأ غسان بن مالك ^(٤)، ثنا عنبة بن عبد الرحمن ^(٥)، عن علاق بن أبي مسلم ^(٦)، عنه رضي الله عنه.

(١) (ج ٥/ ص ١٤١/ رقمه ٧١٥٣)

(٢) أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد بن عبد الرحمن بن نوح النيسابوري، الشافعي، المعروف بالضبيعي، أو الصبغي، شيخ البخاري وأبي حاتم الرازي، شيخ الإسلام الحافظ. مولده في سنة ثمان وخمسين ومائتين، قال الذهبي: جمع وصنف وبرع في الفقه، وتميز في علم الحديث، توفي في شعبان سنة اثنتين وأربعين وثلاث مائة.

مصادر الترجمة: الأنساب (ج ٣/ ٥٣١/ ت ٦٢٢١) والعبر (ج ٢/ ٢٥٨) والنجوم الزاهرة (ج ٣/ ٣٥٤) وسير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٨٣/ ت ٢٧٤)

(٣) محمد بن أيوب بن يحيى بن ضريس، البجلي، الرازي، قال ابن أبي حاتم: كتبنا عنه وكان ثقة صدوقاً. وقال الذهبي: الحافظ، المحدث، الثقة، المعمر، المصنف، أبو عبد الله، صاحب كتاب: "فضائل القرآن". وقال أبو يعلى الخليلي: ثقة، وهو محدث ابن محدث. مات يوم عاشوراء، سنة أربع وتسعين ومائتين بالري.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٧/ ص ١٩٨/ ت ١١١٤) وسير أعلام النبلاء (ج ١٣/ ص ٤٤٩/ ت ٢٢٢)

(٤) غسان بن مالك بن عباد السلمي البصري، قال أبو حاتم: أتيت ولم يقض لي السماع منه وليس بقوي، بين في حديثه الإنكار.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ ص ٣٨٣/ ت ٢٨٢٧) والجرح والتعديل (ج ٧/ ص ٥٠/ ت ٢٨٨) وميزان الاعتدال (ج ٥/ ٤٠٥/ ت ٦٦٧٠)

(٥) عنبة بن عبد الرحمن بن عيينة بن سعيد بن العاص، الأموي. أجمعوا على أنه متروك، وقال أبو حاتم متروك الحديث، كان يضع الحديث. وقال الحافظ: متروك، رماه أبو حاتم بالوضع، من الثامنة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٦/ ص ٣٤٧/ ت ٩٥٠٧) والجرح والتعديل (ج ٦/ ص ٤٠٣/ ت ٢٢٤٩) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ ص ٣٣٣) وتقريب التهذيب (ج ٢/ ص ٩٤/ ت ٥٨٥٧)

(٦) علاق بن أبي مسلم، ذكره ابن حبان في المجروحين وقال: شيخ يروي عن أنس وأبان بن عثمان ما ليس يشبه حديث

وقال الحاكم: "تفرد به علاق بن أبي مسلم والرواة إليه كلهم ثقات". وسكت عنه الذهبي.

قلت: هذا الإسناد فيه عنبة بن عبد الرحمن متروك ، وعلاق بن أبي مسلم مجهول، فهو إسناد ضعيف جداً، والعجب من قول الحاكم: الرواة إلى علاق كلهم ثقات!!.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على أربعة عشر حديثاً، ثلاثة أحاديث صحيحة في غير الصحيحين ، وأربعة أحاديث حسنة، وتسعة أحاديث ضعيفة ، منها أربعة أحاديث ضعيف جداً.



==

الأثبات على قلة روايته، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وقال ابن حجر: شيخ مجهول، وقال الأزدي: ذاهب الحديث، ورد عليه الذهبي. وقال الحافظ: مجهول، من الخامسة.

مصادر الترجمة: المجروحين (ج ٢ / ص ١٦٥/ت ٧٩٩) وميزان الاعتدال (ج ٥/ص ١٣٣/ت ٥٧٦٠) وتهذيب التهذيب (ج ٨ / ص ١٧٥) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٠١/ت ٥٩١٩)

الفوائد والأحكام والمستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

الخوف من العبادات القلبية، وهو من أفضل مقامات الدين وأجلها، وأجمع أنواع العبادات التي يجب إخلاصها لله تعالى، ومجاهدة النفس بالإخلاص فيه، وقد امتدح الله عز وجل الذين يخافونه، ولا يخافون أحداً سواه، فقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ﴾^(١) وذكر أن إخلاص الخشية من صفات الملائكة المكرمين، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ ۝ لَا يَسْـَٔفُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ۝ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾^(٢) وأمر بإخلاص الخشية والخوف له سبحانه وتعالى قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾^(٣) وأمثال هذه الآيات في القرآن كثيرة.

والخوف من حيث، هو على أقسام، والذي هو محور هذه الدراسة والمقصود من هذه الأحاديث هو زيادة الخوف الطبيعي، فالخوف الطبيعي لا يذم في الأصل، كما قال تعالى في قصة موسى عليه السلام: ﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ﴾^(٤)

وإنما يذم إذا زاد على حده، ووصل إلى أن يخاف المسلم من الناس أكثر من خوفه من ربه، وقدم رضاهم على رضا مولاه وخالقه، وأهوائهم على مراده سبحانه وتعالى، وترك ما يجب عليه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فهذا محرم وهو من إيجاء الشيطان وتخويفه لأوليائه وأتباعه وهو معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَائَهُ ۚ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا مِنِّي إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٥)

(١) سورة المؤمنون [٥٧]

(٢) سورة الأنبياء [٢٧ - ٢٨]

(٣) سورة البقرة [١٥٠]

(٤) سورة القصص [٢١]

(٥) سورة آل عمران [١٧٥]

قال الشيخ سليمان في تيسير العزيز الحميد^(١): ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ ، أي: يخوفكم أوليائه، ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ﴾ ، وهذا نهي من الله تعالى للمؤمنين أن يخافوا غيره، وأمر لهم أن يقصروا خوفهم على الله، فلا يخافون إلا إياه، وهذا هو الإخلاص الذي أمر به عباده ورضيه منهم".

وقال ابن القيم^(٢): "ومن كيد عدو الله تعالى: أنه يخوف المؤمنين من جنده وأوليائه، فلا يجاهدونهم ولا يأمرهم بالمعروف، ولا ينهونهم عن المنكر، وهذا من أعظم كيده بأهل الإيمان، وقد أخبرنا الله سبحانه عنه بهذا فقال ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ ، فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾" . المعنى عند جميع المفسرين: يخوفكم بأوليائه. قال قتادة: "يعظمهم في صدوركم، ولهذا قال: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿١٧٥﴾ فكلما قوي إيمان العبد زال من قلبه خوف أولياء الشيطان، وكلما ضعف إيمان العبد قوي خوفه منهم".

وهذا الخوف كلما انصرف لغير الله وزاد عن الحد المطلوب جر إلى أمور عظيمة قد تصل بالمسلم إلى اعتقاد مساواة غير الله بالله عز وجل، فيجب على المؤمن إخلاص هذا الخوف لله سبحانه وتعالى، وأن يكون خوفه من المخلوقين بقدر ما يجعله يأخذ بالأسباب مع الانتكال على الله.

وإذا يؤثر رضاهم على رضا الله فيوافقهم على ترك المأمور، أو فعل المحذور استجلاباً لرضاهم، فلولا ضعف اليقين لما فعل ذلك، لأن من قوي يقينه علم أن الله وحده هو الذي بيده النفع والضرر، وأنه لا مَعُولَ إلا على رضاه، وليس لسواه من الأمر شيء كائناً ما كان.

(١) (ص ٣٦٢)

(٢) إغاثة اللهفان في مصائد الشيطان (ج ١/ص ١٧٦)

(٣) سورة آل عمران [١٧٥]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ^(١): "وَالسَّعَادَةُ فِي مُعَامَلَةِ الْخَلْقِ: أَنْ تُعَامِلَهُمْ لِلَّهِ فَرَجُوحَ اللَّهِ فِيهِمْ وَلَا تَرْجُوحَهُمْ فِي اللَّهِ وَتَخَافُهُ فِيهِمْ وَلَا تَخَافَهُمْ فِي اللَّهِ، وَتُحْسِنَ إِلَيْهِمْ رَجَاءَ ثَوَابِ اللَّهِ لَا لِمُكَافَأَتِهِمْ وَتَكُفَّ عَنْ ظُلْمِهِمْ خَوْفًا مِنَ اللَّهِ لَا مِنْهُمْ. كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ: "ارْجُ اللَّهَ فِي النَّاسِ وَلَا تَرْجُ النَّاسَ فِي اللَّهِ، وَخَفِ اللَّهَ فِي النَّاسِ وَلَا تَخَفِ النَّاسَ فِي اللَّهِ" أَي: لَا تَفْعَلْ شَيْئًا مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَاتِ وَالْقُرْبِ لِأَجْلِهِمْ، لَا رَجَاءَ مَدْحِهِمْ وَلَا خَوْفًا مِنْ ذَمِّهِمْ، بَلْ ارْجُ اللَّهَ، وَلَا تَخَفْهُمْ فِي اللَّهِ فِيمَا تَأْتِي وَمَا تَذُرُ، بَلْ افْعَلْ مَا أُمِرْتَ بِهِ وَإِنْ كَرِهُوهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: (إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ، أَوْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ) ^(٢). الْيَقِينُ يَتَضَمَّنُ: الْيَقِينَ فِي الْقِيَامِ بِأَمْرِ اللَّهِ وَمَا وَعَدَ اللَّهُ أَهْلَ طَاعَتِهِ، وَيَتَضَمَّنُ الْيَقِينَ بِقَدْرِ اللَّهِ وَخَلْقِهِ وَتَدْبِيرِهِ، فَإِذَا أَرْضَيْتَهُمْ بِسَخَطِ اللَّهِ لَمْ تَكُنْ مُوقِنًا لَا بِوَعْدِهِ وَلَا بِرِزْقِهِ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا يَحْمِلُ الْإِنْسَانَ عَلَى ذَلِكَ إِمَّا مِيلًا إِلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ الدُّنْيَا، فَيَتْرُكُ الْقِيَامَ فِيهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ؛ لِمَا يَرْجُوهُ مِنْهُمْ. وَإِمَّا ضَعْفُ تَصَدِيقٍ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ أَهْلَ طَاعَتِهِ مِنَ النَّصْرِ وَالتَّأْيِيدِ وَالثَّوَابِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَإِنَّكَ إِذَا أَرْضَيْتَ اللَّهَ نَصْرَكَ وَرَزَقَكَ وَكَفَاكَ مُؤْتَنَّهُمْ، فَإِرْضَاؤُهُمْ بِسَخَطِهِ إِنَّمَا يَكُونُ خَوْفًا مِنْهُمْ وَرَجَاءَ لَهُمْ؛ وَذَلِكَ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ وَإِذَا لَمْ يُقَدَّرْ لَكَ مَا تَطْنُ أَنْهُمْ يَفْعَلُونَهُ مَعَكَ: فَالْأَمْرُ فِي ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ، لَا لَهُمْ، فَإِنَّهُ مَا شَاءَ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، فَإِذَا ذَمَّمْتَهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُقَدَّرْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ ضَعْفِ يَقِينِكَ، فَلَا تَخَفُهُمْ وَلَا تَرْجُهُمْ وَلَا تَذُمَّهُمْ مِنْ جَهَةِ نَفْسِكَ وَهَوَاكَ؛ لَكِنْ مَنْ حَمِدَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ فَهُوَ الْمَحْمُودُ، وَمَنْ ذَمَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ فَهُوَ الْمَذْمُومُ".

وإذا ترك المسلم ما أوجبه الله عليه من القيام بأمره والنهي عما نهي عنه خشية الناس، فإن ذلك علامة خذلان وضعف يقين، وهو في معنى قوله ﷺ: (لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ إِذَا

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (ج ١ / ص ٤٢)

(٢) سبق ترجمته في (ص ٣٦٤ / رقمه ١٤٠ [٨])

رَأَى أَمْرًا لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالًا، فَلَا يَقُولُ بِهِ، فَيَلْقَى اللَّهَ وَقَدْ أَضَاعَ ذَلِكَ. فَيَقُولُ: مَا مَنَعَكَ؟ فَيَقُولُ: خَشِيتُ النَّاسَ. فَيَقُولُ: أَنَا كُنْتُ أَحَقَّ أَنْ تَخْشَى).

قال الإمام أحمد رحمه الله^(١): "وهذا فيمن يتركه خشية ملامة الناس، وهو قادر على القيام به".

وقد يتعرض المسلم في دعوته للناس والقيام بما أوجب الله عليه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، للأذى من الناس في نفسه وماله وأهله، وقد يصل هذا الأذى إلى المسلمين، فيكون ترك هذا الواجب واجباً مثل من يأمر بالمعروف، ويعلم أنه سوف يحصل منكر أكبر من المنكر الذي عليه المدعو، فهنا يجب عليه ترك الدعوة، وقد ينزل عليه حديث: (إِنَّ اللَّهَ لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْأَلُهُ، يَقُولُ: أَيُّ عَبْدِي رَأَيْتَ مُنْكَرًا فَلَمْ تُنْكَرْهُ، فَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ عَبْدًا حُجَّتُهُ، قَالَ: يَا رَبِّ! وَتَقْتُ بِكَ وَخِفْتُ النَّاسَ).

قال الإمام أحمد^(٢): "ويحتمل أن يكون ذلك فيمن يخاف سطوتهم وهو لا يستطيع دفعها عن نفسه".

وفي هذه الحال وما شابهه مما تقترب فيها مصلحة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بمفسدة؛ فإنه يحسن بالمسلم أن يقارن بين المصالح والمفاسد، ويقدم دفع المفاسد على جلب المصالح، في القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي كلا الحالتين يخلص خوفه لربه ومولاه، ولو لم يحصل له القيام بالأمر والنهي، فإن الخوف عبادة قلبية لا يعلمها إلا الله، وإخلاصها له واجب عيني قام بالأمر والنهي أو لم يقم. وفي بعض الأحوال تشبك المصالح والمفاسد، فيرجح ما استطاع الترجيح، وينظر في عاقبة الأمور، فإن لم يستطع الترجيح، ترك الأمر، سداً للذرائع وأخذاً بالأحوط، وفي كل الأحوال يجب إخلاص النية لله عز وجل، تنقية للتوحيد من شوائب الشرك، سد للذرائع القدر فيه أو في كماله.

(١) شعب الإيمان للبيهقي (ج ١٠/ص ٦٢)

(٢) المرجع السابق (ج ١٠/ص ٦٤)

قال الشيخ سليمان بن عبد الله في كتابه تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد^(١): "أمر تعالى بإخلاص الخوف له، وأخير أن ذلك شرط في الإيمان، فمن لم يأت به، لم يأت بالإيمان الواجب".



المبحث الثالث
أحاديث النهي عن
الغلو في المحبة الطبيعية

١٤٢ [١]. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ. وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ).

رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) والترمذي^(٣) من طرق عن عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْهُ رضي الله عنه.

وروى النسائي^(٤) وابن ماجه^(٥) من طرق عن شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْهُ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ، مَنْ أَحَبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ كَانَ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ).

١٤٣ [٢]. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغَضَ لِلَّهِ وَأَعْطَى لِلَّهِ وَمَنَعَ لِلَّهِ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ).

هذا الحديث رواه القاسم^(٦) عنه رضي الله عنه.

ورواه عن القاسم - يحيى بن الحارث ومكحول و عبد الرحمن بن يزيد -.

(١) كتاب: الإيمان، باب: حلاوة الإيمان (ج ١ / ص ١٤ / رقمه ١٦)

(٢) كتاب: الإيمان، باب: بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان (ج ١ / ص ٦٨ / رقمه ٤٣)

(٣) كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في ترك الصلاة (ج ٣ / ص ٤٤٦ / رقمه ٢٦٢٤)

(٤) كتاب: الإيمان، باب: حلاوة الإيمان (ج ٨ / ص ٤٧١ / رقمه ٥٠٠٣)

(٥) كتاب: الفتن، باب: الصبر على البلاء (ج ٣ / ص ٤٣١ / رقمه ٤٠٣٣)

(٦) القاسم، أبو عبد الرحمن، ويقال: ابن عبد الرحمن الشامي، مولى عبد الرحمن بن خالد القرشي، الأموي، سبقت

ترجمته في (ص، ١٨١)

فأما حديث يحيى^(١) فرواه أبو داود^(٢) والطبراني في الكبير^(٣) والبيهقي في شعب الإيمان^(٤)، عنه، به.

ورواه الطبراني في الكبير^(٥) من طريق إسحاق بن حسان الأثماطي، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْهُ، به.

وأما حديث مكحول، فرواه الطبراني في الكبير^(٦) والأوسط^(٧) حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ جَابِرٍ اللَّخْمِيُّ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا مُنْبَهُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي النُّعْمَانُ يَعْنِي ابْنَ الْمُنْذِرِ، عَنْهُ، به.

وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن النعمان إلا صدقة، تفرد به منبه بن عثمان".
وابن عساكر في تاريخه^(٨) أخبرنا أبو الحسين بن أبي الحديد، أنا جدي أبو عبد الله، أنا أبو طاهر الحسين بن محمد بن الحسين بن عامر المغربي إمام جامع دمشق، أنا القاضي أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الغفار البعلبكي، نا صاعد بن عبد الرحمن، نا عبد الحميد بن حماد، نا سويد بن عبد العزيز، عنه، به.

(١) يحيى بن الحارث الذماري الغساني، أبو عمرو، ويقال: أبو عمر الشامي القاري. وقال يعقوب بن سفيان و أبو حاتم: ليس به بأس. وقال أبو حاتم و أبو داود و دحيم و ابن معين: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الخامسة، مات سنة خمس وأربعين ومائة، وهو ابن سبعين سنة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٩/ص ١٣٥/ت ٥٧٥) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٣٤٦) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٥١/ت ٨٤٧٣)

(٢) (ج ١٢ / ص ٢٩١/رقمه ٤٠٦١)

(٣) (ج ٨ / ص ١٧٧/رقمه ٧٧٣٧)

(٤) (ج ١١ / ص ٣٢٧/رقمه ٨٦٠٥)

(٥) (ج ٨ / ص ١٧٧/رقمه ٧٧٣٨)

(٦) (ج ٨ / ص ١٣٤/رقمه ٧٦١٣)

(٧) (ج ٩ / ص ٤١/رقمه ٩٠٨٣)

(٨) (ج ١٨ / ص ٤٥/ت ٣٧٩٤)

وأما حديث عبدالرحمن^(١)، فرواه ابن أبي شيبه في مصنفه^(٢).

وابن بطة في الإبانة الكبرى^(٣) من طريق أبي محمد يحيى بن محمد بن صاعد، قال: نا أبو عبيدة بن أبي السفر. -أبو بكر بن أبي شيبه وأبو عبيدة- كلاهما عن أبي أسامة^(٤)، عنه، به. وقال ابن صاعد: "وما أراه إلا وهم في إسناده".

قلت: هذا الإسناد مداره على القاسم، أبي عبدالرحمن الشامي، وهو صدوق، فهو إسناد حسن. قال الألباني^(٥): "وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات، وفي القاسم بن عبدالرحمن وهو أبو عبدالرحمن الدمشقي كلام يسير، لا ينزل به حديثه عن مرتبة الحسن، ولهذا قال الحافظ فيه: صدوق".

١٤٤ [٣]. وله شاهد عن مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ، وَأَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَتَكَحَّ لِلَّهِ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ إِيْمَانَهُ).

هذا الحديث رواه سهل بن معاذ بن أنس الجهني^(٦)، عن أبيه.

(١) عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبو عتبة الشامي، الداراني، وثقه أبو داود وابن معين والعجلي وابن سعد والنسائي، وقال أحمد: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صدوق، لا بأس به، وقال موسى بن هارون: روى أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وكان ذلك وهماً منه، هو لم يلق ابن جابر وإنما لقي ابن تميم فظن أنه ابن جابر، وابن جابر ثقة، وابن تميم ضعيف، وقال الحافظ: ثقة، من السابعة، مات سنة بضع وخمسين ومائتين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٢٩٩/١٤٢١) وتهذيب الكمال (١١/ص ٤٢١/٣٩٧٤) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٥٦٦) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤٦٦/٤٥٢٤)

(٢) (ج ١٩/ص ٢٢٧/رقمه ٣٥٨٧٥)

(٣) (ج ٢ / ص ١٠٦/رقمه ٨٥٥)

(٤) أبو أسامة هو: حماد بن أسامة القرشي .

(٥) السلسلة الصحيحة (ج ١ / ص ٧٢٨/رقمه ٣٨٠)

(٦) سهل بن معاذ بن أنس الجهني، شامي نزل مصر. قال ابن معين: ضعيف ووثقه ابن حبان العجلي. وقال الحافظ: لا بأس به إلا في روايات زبان عنه، من الرابعة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤ / ص ١٠٠/٢٠٩٤) والثقات (ج ٥/ص ١٩٧/١٥٢٩) والمجروحين (ج ١/ ص ٤٤١/

ورواه عن سهل -أبو مرحوم عبدالرحيم وزبان بن فايد-.

فأما حديث أبي مرحوم عبدالرحيم بن ميمون^(١)، فرواه الترمذي^(٢) وأحمد^(٣) والحاكم^(٤) وابن بطة في الإبانة الكبرى^(٥) والبيهقي في شعب الإيمان^(٦) وأبو يعلى^(٧) ستهم من طرق عن عبدالله بن يزيد المقرئ، قال: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ أَبُو يَحْيَى، عَنْهُ، بِهِ.

وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ".

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي. قلت: أبو مرحوم وسهل بن معاذ ليسا على شرط الشيخين. وأما حديث زبان^(٨)، فرواه أحمد^(٩)، والطبراني في الكبير^(١٠) من طرق عن ابن لهيعة^(١١) عن زبان، عنه، به.

==

ت (٤٤١) الجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٢٠٣/ت ٨٧٩) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٢٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٢٥/ت ٢٩٥٠)

(١) عبد الرحيم بن ميمون المدني، أبو مرحوم المعافري. مولا هم، ويقال: مولى بني ليث أصله من الروم سكن مصر، وقيل اسمه: يحيى بن ميمون، قال يحيى بن معين: ضعيف الحديث. وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال النسائي: أرجو أنه لا بأس به. وقال الحافظ: صدوق زاهد، من السادسة، مات سنة ثلاث وأربعين ومائة .

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٣٣٨/ت ١٥٩٧) و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٧١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٦٨/ت ٤٥٤٩)

(٢) كتاب: صفة القيامة، باب: ٦٠ (ج ٤ / ص ٦٧٠/رقمه ٢٥٢١)

(٣) (ج ٥ / ص ٣١٣/رقمه ١٥٦٣٨)

(٤) (ج ٤ / ص ١٧٨/رقمه ٢٦٦٩)

(٥) (ج ٢ / ص ٣٦٩/رقم ٨٤٩)

(٦) (ج ١ / ص ١١٠/رقم ١٥)

(٧) (ج ٢ / ص ٣٥/رقمه ١٤٨٣) و (ج ٢ / ص ٣٩/رقمه ١٤٩٨)

(٨) زبان بن فائد مصري ، قال أحمد و الساجي: أحاديثه مناكير، وقال ابن معين: شيخ ضعيف. وقال أبو حاتم: صالح. وقال

==

قلت: هذا الطريق ضعيف؛ لحال ابن لهيعة وزبان.

وإسناد هذا الحديث حسن، مداره على سهل، وفي رواية زبان عنه ضعف شديد، ولكن تابع زبان عبدالرحيم بن ميمون، وهو لا بأس به؛ فهو إسناد حسن. بمجموع طرقه، وصححه الألباني^(٤).

١٤٥ [٤]. عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله ﷺ : (الشرك أخفى من ديب الذر على الصفا في الليلة الظلماء، وأدناه أن تحب على شيء من الجور، وتبغض على شيء من العدل وهو الدين، إلا الحب والبغض، قال الله عز وجل: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾^(٥) .

رواه الحاكم في مستدركه^(٦) أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي^(١)، ثنا سعيد بن مسعود^(٢)، ثنا عبيد الله بن موسى^(٣)، ثنا عبد الأعلى بن أعين^(٤)، عن يحيى بن

==

ابن حبان: منكر الحديث جداً يتفرد عن سهل بن معاذ بنسخة كأنها موضوعة لا يحتج به. وقال الحافظ: ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته، من السادسة مات سنة خمس وخمسين ومائة.

مصادر الترجمة: الجروحين (ج ١/ص ٣٩٢/ت ٣٧٣) والجرح والتعديل (ج ٣/٦١٦/ت ٢٧٨٨) و تهذيب التهذيب (ج ١/ص ٦٢١) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٥٢/ت ٢١٦٨)

(١) (ج ٥/ص ٣٠٩/رقمه ١٥٦١٧)

(٢) (ج ٢٠/ص ١٨٨/رقمه ٤١٢)

(٣) عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي الغافقي ، سبقت ترجمته (ص ١١٧)

(٤) السلسلة الصحيحة (ج ١/٧٢٨/رقمه ٣٨٠) وقال الألباني: وهذا إسناد لا تقوم به حجة، بل لا يستشهد به؛ لأن مسلمة بن علي و هو الخشني متروك، وقد خالف الجماعة الذين سبقت الإشارة إليهم أنهم روه عن يحيى بن الحارث عن القاسم عن أبي أمامة. وفي روايتهم كفاية و غنية عن رواية ابن مسلمة .

(٥) سورة آل عمران [٣١]

(٦) (ج ٣/ص ٧/رقمه ٣٢٠٢)

أبي كثير^(٥)، عن عروة^(٦)، عنها.

والعقيلي في الضعفاء في ترجمة عبد الأعلى بن أعين^(٧)، من طريق سهل بن سعد القزويني، قال: حدثنا علي بن محمد الطنافسي، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى عنه، به.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

وهو على عكس ما قال الحاكم، فهو إسناد ضعيف آفته عبد الأعلى بن أعين، وتدلّس يحيى بن أبي كثير، ولم يصرح بالسماع.

١٤٦ [٥]. عن كعب قال: "من أقام الصلاة وآتى الزكاة وسمع وأطاع، فقد توسط

الإيمان، وأحب الله، وأبغض الله، وأعطى الله، ومنع الله فقد استكمل الإيمان".

رواه ابن أبي شيبة في مصنفه^(٨) حدثنا محمد بن عبيد، عن الأعمش^(٩) عن

==

(١) محمد بن أحمد بن محبوب بن فضيل الحنطري المروزي، سبقت ترجمته (ص ١٤٦)

(٢) سعيد بن مسعود المروزي، سبقت ترجمته (ص ١٤٦)

(٣) عبيد الله بن موسى بن المختار العباسي، سبقت ترجمته (ص ٢٥٨)

(٤) عبد الأعلى بن أعين، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به بحال. وقال الدارقطني: ليس بثقة، وقال العقيلي: جاء بأحاديث منكراة ليس منها شيء محفوظ. وقال في هذا الحديث: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به، وعبد الأعلى بن أعين هذا حدث عن يحيى بن أبي كثير بغير حديث منكر لا أصل له. وقال الحافظ: ضعيف، من السابعة.

مصادر الترجمة: المخرجون (ج ٢ / ص ١٤١/٧٧٠) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٢٨/١٤٨) والضعفاء (ج ٣ / ص ٥٤٠/١٠٢٩) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٤٦٥) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٣٣/٤١٥٠)

(٥) يحيى بن أبي كثير الطائي، مولاهم، أبو نصر اليمامي، واسم أبيه صالح بن المتوكل، وقيل: يسار، وقيل: نشيط، وقيل: دينار. وثقه، وقال بعضهم: يدلّس. وقال الحافظ: ثقة ثبت، لكنه يدلّس ويرسل، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وقيل: قبل ذلك.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٨٣٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٦٤/٨٥٩٧)

(٦) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله المدني، سبقت ترجمته (ص ٥٣)

(٧) (ج ٣/ص ٥٤٠/١٠٢٩)

(٨) (ج ١٥ / ص ٦٢٩/رقمه ٣١٠٧٧)

(٩) سليمان بن مهران الأعمش، يكنى أبا محمد، سبقت ترجمته (ص ٦٦)

أبي صالح^(١) عن عبد الله بن ضمرة^(٢) عنه.

وابن بطة في الإبانة الكبرى^(٣) حدثنا أبو الحسين إسحاق بن أحمد الكاذبي، قال: نا عبد الله ابن أحمد، قال: حدثني أبي، نا عبد الرحمن، قال: نا سفيان، عن الأعمش، عنه به. وحدثنا أبو الحسين، قال: نا عبد الله بن أحمد، قال: حدثني أبي قال: نا عبد الرحمن، قال: نا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عنه.

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

١٤٧ [٦]. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ لِي: (أَحَبُّ فِي اللَّهِ، وَأَبْغَضُ فِي اللَّهِ، وَوَالٍ فِي اللَّهِ، وَعَادٍ فِي اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ إِلَّا بِذَلِكَ، وَلَا يَجِدُ رَجُلٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصِيَامُهُ حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ، وَصَارَتْ مُوَاخَاةُ النَّاسِ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا، وَإِنْ ذَلِكَ لَا يَجْزِي عَنْ أَهْلِهِ شَيْئًا).

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ^(٥)، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ^(٦)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ^(٧)، عَنْ لَيْثٍ^(٨)، عَنْ مُجَاهِدٍ^(٩) عنه.

(١) ذكوان، أبو صالح السمان الزيات المدني، سبقت ترجمته في (ص، ١٤٣)

(٢) عبد الله بن ضمرة السلولي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: وثقه العجلي، من الثالثة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ٢٧٥/ت ٢١٢١) معرفة الثقات (ج ٢ / ص ٣٨/ت ٩١٠) وتهذيب التهذيب

(ج ٢/ص ٣٥٩) و تقريب التهذيب (ج ١/ ص ٤٠١/ت ٣٧٦١)

(٣) (ج ٢ / ص ١٠٧/رقمه ٨٥٨، ٨٦٠)

(٤) (ج ١٢ / ص ٣١٨/رقمه ١٣٥٣٧)

(٥) علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور الحافظ الصدوق، أبو الحسن البغوي، شيخ الحرم ومصنف المسند، سبقت ترجمته في (ص، ١٨٠)

(٦) عمرو بن حماد بن زهير بن درهم التيمي، أبو نعيم الملائي آل طلحة، سبقت ترجمته (ص ١٤١)

(٧) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله، سبقت ترجمته في (ص، ١٤١)

(٨) ليث بن أبي سليم بن زعيم القرشي، مولاهم، أبو بكر، سبقت ترجمته (ص ٢١١)

(٩) مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج المخزومي، مولاهم المقرئ، مولى السائب، سبقت ترجمته (ص ٧١)

قلت: إسناده ضعيف، لحال ليث بن أبي سليم، فقد اختلط أخيراً، ولا يعلم متى سمع منه سفيان.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد^(١): وفيه ليث ابن أبي سليم والأكثر على ضعفه.
١٤٨ [٧]. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "أحب في الله، ووال في الله، وعاد في الله، فإنما تنال ولاية الله بذلك، لا يجد رجل طعم الإيمان وإن كثرت صلاته وصيامه حتى يكون كذلك".

رواه ابن أبي شيبة^(٢) من طريق محمد بن فضيل^(٣) عن ليث^(٤) عن مجاهد^(٥) عنه رضي الله عنهما.

وهذا الإسناد أيضاً ضعيف؛ لحال ليث بن أبي سليم، وقد سبق الكلام عليه.

الخلاصة:

في هذا المبحث ثمانية أحاديث، حديث صحيح في الصحيحين، وثلاثة أحاديث حسنة، وأربعة أحاديث ضعيفة.



(١) (ج ١ / ص ١١٨ / رقمه ٣١٢)

(٢) (ج ١٩ / ص ٢٤٠ / رقمه ٣٥٩١٥)

(٣) محمد بن فضيل بن غزوان الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٢٢٢)

(٤) ليث بن أبي سليم بن زعيم القرشي، مولا هم، أبو بكر، سبقت ترجمته (ص ٢١١)

(٥) مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج المخزومي، مولا هم المقرئ، سبقت ترجمته (ص ٧١)

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

الحبة عبادة قلبية، وهي أصل دين الإسلام، الذي يدور عليه قطب الدين ورحاه، فبكمالها يكمل الإيمان، وبنقصها ينقص توحيد الإنسان، قال ابن القيم في مدارج السالكين^(١): "فلو بطلت مسألة الحبة لبطلت جميع مقامات الإيمان والإحسان، ولتعطلت منازل السير إلى الله، فإنها روح كل مقام ومنزلة وعمل، فإذا خلا منها، فهو ميت لا روح فيه، ونسبتها إلى الأعمال كنسبة الإخلاص إليها، بل هي حقيقة الإخلاص، بل هي نفس الإسلام، فإنه الاستسلام بالذل والحب والطاعة لله، فمن لا محبة له لا إسلام له البتة؛ بل هي حقيقة شهادة أن لا إله إلا الله، فإن الإله هو الذي يأله العباد حباً وذكلاً وخوفاً ورجاءً وتعظيماً وطاعة له بمعنى مألوه، وهو الذي تأله القلوب أي تحبه وتذل له.

وأصل التأله: التعبد، والتعبد آخر مراتب الحب، يقال: عبده الحب وتيممه، إذا ملكه وذلله لمحبوبه.

فالحبة حقيقة العبودية، وهل تمكن الإنابة بدون الحبة والرضا والحمد والشكر والخوف والرجاء.

وهل الصبر في الحقيقة إلا صبر المحبين؟ فإنه إنما يتوكل على المحبوب في حصول محابه ومراضيه.

وكذلك الزهد في الحقيقة هو زهد المحبين، فإنهم يزهدون في محبة ما سوى محبوبهم لمحبتهم. وكذلك الحياء في الحقيقة، إنما هو حياء المحبين، فإنه يتولد من بين الحب والتعظيم، وأما ما لا يكون عن محبة فذلك خوف محض.

(١) مدارج السالكين (ج ٢/ ص ٢٣٩)

وكذلك مقام الفقر، فإنه في الحقيقة فقر الأرواح إلى محبها، وهو أعلى أنواع الفقر، فإنه لا فقر أتم من فقر القلب إلى من يحبه، ولا سيما إذا وحده في الحب، ولم يجد منه عوضاً سواه هذه حقيقة الفقر عند العارفين.

وكذلك الغنى هو غنى القلب بحصول محبته، وكذلك الشوق إلى الله تعالى ولقائه، فإنه لب المحبة وسرها.

فمنكر هذه المسألة ومعطلها من القلوب، معطل لذلك كله، وحجابه أكثف الحجب وقلبه أقسى القلوب وأبعدها عن الله".

فالحب على قسمين: حب خاص، وحب طبعي، فالحب الخاص هو الذي لا يصلح إلا لله - عز وجل - وصرفه لغيره شرك، فهذا الحب ليس موضوع هذه الدراسة، والكلام عليه مبسوط في كتب العقيدة، أما محور هذه الدراسة، فهو زيادة الحب الطبيعي الذي قد يكون وسيلة إلى ما يقدر في توحيد العبد المؤمن، وهو حب الوالد والولد والأزواج والمال والتجارة والمساكن، بحيث تساوي محبة الله أو تزيد أو تشغل الإنسان عن طاعة الله عز وجل قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَمِنْكُمْ فَءُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٣﴾ قُلْ إِن كَانَ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسْكَنٌ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٤﴾﴾^(١) يقول ابن سعد رحمه الله^(٢): "وهذه الآية الكريمة أعظم دليل على وجوب حب الله ورسوله، وعلى تقديمه على حب كل شيء، وعلى الوعيد الشديد والمقت الأكيد، على من كان شيء من هذه المذكورات أحب إليه من الله ورسوله، وجهاد في سبيله.

(١) سورة التوبة [٢٤]

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ج ٢ / ص ٢٢٦)

وعلاوة ذلك، أنه إذا عرض عليه أمران، أحدهما يحبه الله ورسوله، وليس لنفسه فيه هوى، والآخر تحبه نفسه وتشتهيه، ولكنه يُفَوِّتُ عليه محبوباً لله ورسوله، أو ينقصه، فإنه إن قدم ما قهواه نفسه، على ما يحبه الله، دل ذلك على أنه ظالم، تارك لما يجب عليه.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ (١) فإذا علم المسلم أن كل أمر زادت محبته على حب الله ورسوله ﷺ، فإنه فتنة له وضار عليه، فيجب عليه عندئذ إخلاص المحبة لله وتصفية التوحيد له، والرجوع إلى ذكر الله والاطمئنان به سبحانه وتعالى، قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ (٢).

فتخليص التوحيد لله عز وجل يوجب إخلاص المحبة له سبحانه، وتقديم محبته على كل محبوب، وبذلك تكون حلاوة الإيمان وكماله لله سبحانه وتعالى، قال شيخ الإسلام (٣): "تتم مَحَبَّةُ الْعَبْدِ لِلَّهِ بِثَلَاثَةِ أُمُورٍ. تَكْمِيلُ هَذِهِ الْمَحَبَّةِ وَتَفْرِيعُهَا وَدَفْعُ ضِدِّهَا. " فَتَكْمِيلُهَا " أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا. وَ " تَفْرِيعُهَا " أَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ. وَ " دَفْعُ ضِدِّهَا " أَنْ يَكْرَهُ ضِدَّ الْإِيمَانِ أَعْظَمَ مِنْ كَرَاهَتِهِ الْإِلْقَاءَ فِي النَّارِ ".

وتتم المحبة لله وفي الله إذا جاء المسلم بلازمها، وهي الموالاة والمعاداة في الله عز وجل، قال الشيخ سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد: "ووالي في الله: هذا بيان للآزم المحبة في الله وهو الموالاة فيه، إشارة إلى أنه لا يكفي في ذلك مجرد الحب، بل لابد مع ذلك من الموالاة التي هي لازم الحب، وهي النصرة والإكرام والاحترام والكون مع المحبوبين باطنياً وظاهراً.

(١) سورة الأنفال [٢٨]

(٢) سورة الرعد [٢٨]

(٣) مجموع الفتاوى (ج ٥ / ص ٢٨٨)

وعادي في الله، هذا بيان للآزم البغض في الله وهو المعادة فيه، أي: إظهار العداوة بالفعل كالجهاد لأعداء الله والبراءة منهم، والبعد عنهم باطناً وظاهراً، إشارة إلى أنه لا يكفي مجرد بغض القلب، بل لابد مع ذلك من الإتيان بلازمه كما قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبْنَيْهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلِّمْنَا لَكَ الْفَصِيلَ ﴿٤﴾﴾ (١) فهذا علامة الصدق في البغض في الله (٢).

ومن أحب الله أحب مراده، وأحب من يحبه، وأبغض من عصاه، قال ابن القيم: شَرَطُ الْمَحَبَّةِ أَنْ تُؤَافِقَ مَنْ تُحِبُّ عَلَى مَحَبَّتِهِ بِإِلَافَةٍ فَإِذَا ادَّعَيْتَ لَهُ الْمَحَبَّةَ مَعَ خِلَافِكَ مَا يُجِيبُ فَأَنْتَ ذُو بُهْتَانٍ تُجِيبُ أَغْدَاءَ الْحَيِيبِ وَتَدَّعِي حُبَّ لَهُ مَا ذَاكَ فِي إِمْكَانٍ (٣)

وتصفية المحبة لله عز وجل، وجعل محبة ما سواه تابعة لمحبه وطاعته، فإن كان ولد طلبه للاستعانة به في الدعوة إلى الله وعبادته، وإن كان مال راعى فيه طاعة الله في الطلب والإنفاق، وإن كان أقارب راعى فيهم حقوق الله في صلتهم ودعوتهم وبرهم والعدل فيهم، وهكذا، وهذا سد لذرائع القدر في التوحيد، وإخلاص له من شوائب ووسائل القدر فيه.

فيكون العبد "مؤثراً ما أحبه الله تعالى على ما يحبه في ظاهره وباطنه، فيجتنب اتباع الهوى، ويعرض عن دعة الكسل؛ ولا يزال مواظباً على طاعة الله تعالى متقرباً إليه بالنوافل. فما عمّر القلب شيء كالمحبة المقترنة بإجلال الله وتعظيمه، وتلك من أفضل مواهب الله لعبده، أو أفضلها، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء" (٤).

(١) سورة الممتحنة [٤]

(٢) تيسير العزيز الحميد (ص ٣٥٧-٣٥٨)

(٣) نونية ابن القيم (ص ١٧٢)

(٤) قاعدة في المحبة (٣٠)

وخلاصة ذلك أن الواجب على العبد أن يقدم محبة الله ورسوله على سواهما، وأن يجعل محبته لما سوى الله ورسوله تابعة لمحبة الله ورسوله ﷺ، وأن يوالي من يحبه الله ويحبه رسوله ﷺ وأن ييغض ويغادي في الله، وأن لا يكون حبه لما سواهما أشد من محبته الله ورسوله ومتابعة أمر الله ورسوله ﷺ.



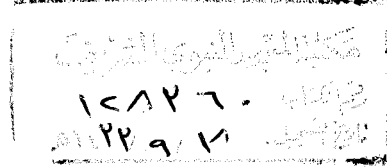
المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

كلية أصول الدين

قسم السنة وعلومها



سَدُّ ذَرَائِعِ الْقَذْحِ فِي التَّوْحِيدِ (دراسة حديثة موضوعية)

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في السنة وعلومها

بإشراف:

الشيخ الدكتور/عاصم بن عبد الله الخليلي

الأستاذ المشارك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ومشرف مساعد

الشيخ الدكتور/صالح بن سعد السحيمي

المدرس السابق بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، والمدرس حالياً بالمسجد النبوي

إعداد الطالب:

بركة بنت مضيف بن علي الطلحي

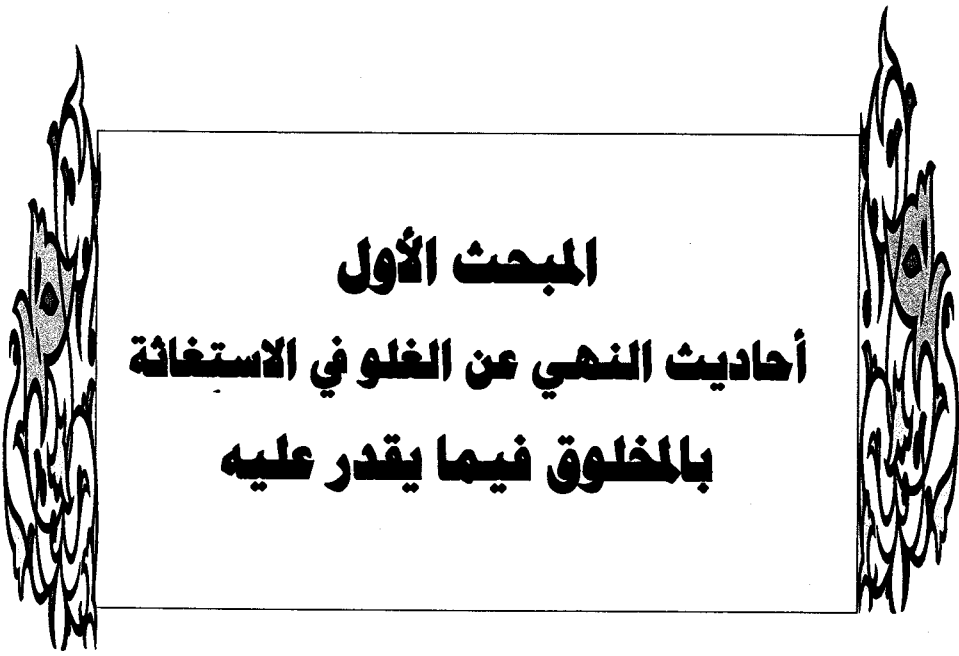
عام ١٤٣١-١٤٣٢هـ

المجلد الثاني

الفصل الثاني:

أحاديث سدّ الذرائع اللفظية

في أربعة عشر مبحثاً.



المبحث الأول

**أحاديث النهي عن الغلو في الاستغاثه
بالمخلوق فيما يقدر عليه**

١٤٩ [١]. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ

رضي الله عنه: "قَوْمُوا نَسْتَعِثُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّهُ لَا يَسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يَسْتَغَاثُ بِاللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ).

رواه الطبراني في الكبير ^(١) حدثنا أحمد بن حماد بن زغبة المصري ^(٢)، حدثنا سعيد بن عفير ^(٣)، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ ^(٤) عَنْ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ ^(٥)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ ^(٦) عَنْهُ رضي الله عنه.

(١) (ج ٣ / ص ٥٠٨ / رقمه ٥٧٧٨) أورده ابن كثير في جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن وعزاه إلى الطبراني في المعجم الكبير، ولم أقف عليه في المعجم ولعله من المفقود.

(٢) أحمد بن حماد بن مسلم المحدث المعمر الصدوق، أبو جعفر التجيبي، أخو عيسى بن حماد زغبة، وهذا لقب لأبيهما ولهما. عاش ٩٤ سنة، وتوفي بمصر في جمادى الأولى سنة ٢٩٦ هـ، وقال الذهبي: كان ثقة مأموناً.

مصدر الترجمة: بلغة القاصي والداني (ص ٣٦ / ت ٦٥)

(٣) سعيد بن كثير بن عفير الأنصاري، مولا هم، المصري، وقد ينسب إلى جده. ضعفه السعدي، وقال: فيه غير لون من البدع وكان مغلطاً غير ثقة. ورد هذا التضعيف ابن عدي وقال: وهذا الذي قاله السعدي لا معنى له، وهو عند الناس صدوق ثقة، وروى له حديثين من رواية ابنه عبيد الله عنه، ثم قال: ولعل البلاء من عبيد الله؛ لأن سعيد بن عفير مستقيم الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن معين: ثقة لا بأس به. وقال النسائي: صالح. وقال الحافظ: صدوق، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ١٨٥ / ت ١٣٤٦) والكمال (ج ٤ / ٤٧١ / ت ٨٣٩) وتهذيب الكمال (ج ٧ / ص ٢٨٠ / ت ٢٣٢٦) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٩٥ / ت ٢٦٢٦)

(٤) عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، الغافقي، سبقت ترجمته (ص ١١٧)

(٥) الحارث بن يزيد الحضرمي، أبو عبد الكريم المصري، قال أحمد والعجلي والنسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة ثبت عابد، من الرابعة، مات سنة ثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣ / ص ٢٧٣ / ت ٧٤١) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٣٤٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٤٨ / ت ١١٧٠)

(٦) عَلِيُّ بْنُ رَبَاحٍ بن قصير بن القشيب بن بنيع بن أردة بن حجر بن جذيمة بن لحم اللخمي، أبو عبد الله ويقال: أبو موسى، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة والمشهور فيه عَلِيُّ بالتصغير، وكان يغضب منها، من كبار الثالثة، مات سنة بضعة عشرة ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١٦١) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٢ / ت ٥٣١٣)

قلت: هذا الإسناد فيه عبدالله بن لهيعة، اختلط بعد احتراق كتبه، والحديث أورده الهيثمي في مجمع الزوائد^(١) وقال: "رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث". قلت: في تحسينه نظر، ولكن المعنى صحيح ثابت بنصوص الكتاب والسنة، وقال وليد الفريان في تحقيقه لكتاب الاستغاثة لابن تيمية^(٢): "وقال ابن تيمية: وهو صالح للاعتضاد، ودل على معناه الكتاب والسنة". ولم أقف على كلامه بهذا النص، وإنما الذي وقفت على قوله - رحمه الله -: "المعنى صحيح ثابت بنصوص الكتاب والسنة"^(٣).



(١) (ج ١٠ / ص ١٧٩)

(٢) (ج ١ / ص ٢٩٣)

(٣) المرجع السابق.

الفوائد والأحكام المستنبطة من حديث هذا المبحث:

الاستغاثة هي طلب الغوث والعون في حال الشدة، وهي على أنواع، منها ما هو مشروع، وهو طلب الغوث من الله، ومنها المنهي عنه، وهذا النهي إما نهي تحريم أو نهي تأديب وتنزيه، فإن كان مما لا يقدر عليه إلا الله، فهو شرك أكبر مخرج من الملة، وهو ليس موضوع هذه الدراسة، وإنما موضوع الدراسة هو تهذيب ألفاظ المسلم من الاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه، وهي جائزة ولكن جاء النهي عنها من باب سد ذرائع القدح في التوحيد، وحماية جنابه، -وعلى فرض صحة الحديث- فإن الصحابة استغاثوا بالنبي ﷺ فيما يقدر عليه من زجر المنافق أو ضربه، ولما كان النبي ﷺ جاء بالتوحيد الخالص وحمى جنابه؛ لذلك كره ﷺ أن يستعمل هذا اللفظ في حقه. وإن كان مما يقدر عليه في حياته، حماية لجناب التوحيد وسداً لذرائع الشرك، وأدباً وتواضعاً لربه، وتحذيراً للأمة من وسائل الشرك في الأقوال والأفعال. فإذا كان هذا فيما يقدر عليه النبي ﷺ في حياته، فكيف بمن يستغيث به بعد مماته، ويطلب منه أموراً لا يقدر عليها إلا الله؟ وإذا كان هذا لا يجوز في حقه ﷺ فغيره من باب أولى .

قال الشيخ/سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد: "الظاهر أن مراده ﷺ إرشادهم إلى التأدب مع الله في الألفاظ، لأن استغاثتهم به ﷺ من المنافق، من الأمور التي يقدر عليها، إما بزجره أو تعزيه ونحو ذلك، فظهر أن المراد بذلك الإرشاد إلى حسن اللفظ والحماية منه ﷺ لجناب التوحيد، وتعظيم الله تبارك وتعالى" (١) .

وهذا التهذيب في الألفاظ والتأدب في الأقوال والأفعال مما انفردت به شريعة الإسلام الخاتمة، ونبيها ﷺ، صوناً وحفظاً لها، مما يقدح في صفائها ونقاها من شوائب أو قوادح في التوحيد، لذا جاءت الشريعة بسد الذرائع والسبل المؤثرة فيها.



المبحث الثاني
أحاديث النهي عن
نذر المعصية

١٥٠ [١]. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى شَيْخًا يُهَادِي بَيْنَ ابْنَيْهِ. قَالَ: (مَا بَالُ هَذَا؟).

قَالُوا: نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ. قَالَ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ عَنْ تَعْدِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَغَنِيٌّ). وَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ. رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) وأبو داود^(٣) والترمذي^(٤) والنسائي^(٥) من طرق عن حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتٌ، عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

١٥١ [٢]. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَذَرْتُ أُخْتِي^(٦) أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ،

وَأَمَرْتَنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَفْتَيْتُهُ. فَقَالَ ﷺ: (لَتَمْشِ وَلَتَرْكَبَ).

رواه البخاري^(٧) واللفظ له ومسلم^(٨) وأبو داود^(٩) والنسائي^(١٠) من طرق، عن يزيد

بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ^(١١)، عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وفي لفظ مسلم: نَذَرْتُ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ حَافِيَةً.

١٥٢ [٣]. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ أُخْتَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ

نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ مَاشِيَةً، قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ نَذَرِهَا، مُرَهَا فَلَتَرْكَبَ).

(١) كتاب: الإحصار وجزاء الصيد، باب: من نذر أن يمشي إلى الكعبة (ج ٢ / ص ٦٥٩ / رقمه ١٧٦٦).

(٢) كتاب: النذر، باب: من نذر أن يمشي إلى الكعبة (ج ٣ / ص ١٠٢٣ / رقمه ١٦٤٢).

(٣) كتاب: الأيمان والنذور، باب: من رأى عليه كفارة في معصية (ج ٣ / ص ٣٨٩ / رقمه ٣٣٠١).

(٤) (ج ٦ / ص ١٦ / رقمه ١٤٥٧).

(٥) كتاب: الأيمان، باب: ما الواجب على من أوجب على نفسه نذراً فعجز عنه (ج ٧ / ص ٣٧ / رقمه ٣٨٦١).

(٦) أم حبان: بنت عامر الجهمي، أخت عقبة. الإصابة (ج ٣ / ص ٣٠٠ / ت ١١٩٤٥).

(٧) كتاب: الإحصار وجزاء الصيد، باب: من نذر المشي إلى الكعبة (ج ٢ / ص ٦٦٠ / رقمه ١٧٦٧).

(٨) كتاب: النذر، باب: من نذر أن يمشي إلى الكعبة ((ج ٣ / ص ١٠٢٣ / رقمه ١٦٤٤).

(٩) كتاب: الأيمان والنذور، باب: من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية (ج ٣ / ص ٣٨٨ / رقمه ٣٢٩٩).

(١٠) كتاب: الإيمان، باب: من نذر أن يمشي إلى بيت الله تعالى (ج ٧ / ص ٢٦ / رقمه ٣٨٢٣).

(١١) مرثد بن عبدالله اليزني، أبو الخير المصري.

رواه أبو داود^(١). والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) عن علي بن أحمد بن عبدان، أنبأ أحمد بن عبيد، ثنا إسماعيل القاضي^(٣). والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٤) حدثنا أبو أمية^(٥).
- أبو داود وإسماعيل وأبو أمية - ثلاثتهم عن مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ^(٦)، حَدَّثَنَا هِشَامُ^(٧) عَنْ قَتَادَةَ^(٨) عَنْ عِكْرِمَةَ^(٩) عَنْهُ رَوَاهُ.

قلت: هذا إسناد صحيح، وقد صححه الألباني^(١٠).

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ^(١١): "رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ نَحْوَهُ، وَخَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ".
وروى أبو داود^(١٢) حديث سعيد من طريق مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ أُخْتَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ بِمَعْنَى هِشَامٍ وَلَمْ يَذْكُرْ الْهَدْيَ ، وَرَوَاهُ خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ بِمَعْنَى هِشَامٍ".

(١) كتاب: الأيمان والنذور، باب: ما جاء في النذر في المعصية (ج ٣/ص ٣٨٨/رقمه ٣٢٩٧)

(٢) (ج ١٥/ص ١٤/رقمه ٢٠٦٩٦)

(٣) إسماعيل هو: ابن عبد الله الأصبهاني.

(٤) (ج ٥ / ص ٣٩٩/رقمه ٢١٥٣)

(٥) أبو أمية هو: محمد بن إبراهيم بن مسلم الخزاعي، الطرطوسي.

(٦) مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ سبقت ترجمته (ص ٢٥٢)

(٧) هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، أبو بكر البصري، واسم أبيه سنبر الربيعي، وثقوه، وقالوا: من أثبت الناس خاصة في قتادة. وقال أبو داود الطيالسي: أمير المؤمنين في الحديث. وقال الحافظ: ثقة ثبت، وقد رمي بالقدر، من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين ومائة، وله ثمان وسبعون سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٩/ص ٢٥٨/ت ٧١٧٦) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٧٢) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٢٤/ت ٨٢١٨)

(٨) قتادة بن دعامة بن قنادة ، من أهل البصرة، كنيته أبو الخطاب، سبقت ترجمته (ص ١٩٠)

(٩) عكرمة البربري، أبو عبد الله المدني، مولى ابن عباس، سبقت ترجمته (ص ٦٥)

(١٠) السلسلة الصحيحة (ج ٦ / ص ١٠٣٧/رقمه ٢٩٣٠)

(١١) (ج ٣/ص ٢٣٤)

(١٢) كتاب: الأيمان والنذور، باب: ما جاء في نذر المعصية (ج ٣/ص ٢٣٤/رقمه ٣٢٩٨)

وأخرج حديث خالد الحذاء الطبراني في الكبير^(١) حدثنا عبدالرحمن بن خلاد، ثنا عمرو ابن مخلد، ثنا خالد^(٢). والحاكم في المستدرک^(٣) حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد ابن إسحاق الصاغانی، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا أبو سعيد البقال^(٤) -خالد الحذاء وأبو سعيد البقال - كلاهما عن عكرمة^(٥) عنه رضي الله عنه.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي. ولم يسم الرجل الذي أتى النبي ﷺ وسأله، ويظهر من بقية الروايات أنه عقبة بن عامر الجهني، وأن القصة واحدة، وليس فيها ذكر للهدي.

قلت: بل في إسناد الحاكم سعيد بن أبي سعيد البقال، ضعيف، وقد تابعه خالد الحذاء ولكن تغير حفظه، فهو حسن لغيره، وأما الحديث فصحيح بمجموع طرقه السابقة، ما

(١) (ج ١١/ص ٢٧٠/رقمه ١١٩٤٩)

(٢) خالد بن مهران الحذاء، البصري، مولى قريش، وقيل: مولى بني مجاشع، قال أحمد: ثبت. وعن ابن معين والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال الحافظ: ثقة يرسل، من الخامسة، أشار حماد بن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام، وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٥/ص ٤١٦/ت ١٦٣٧) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٥٣٣) و تقريب التهذيب - (ج ١ / ص ٢١٦/ت ١٨٤٠)

(٣) (ج ٥/ص ٤٢٩/رقمه ٧٨٩٩)

(٤) سعيد بن المرزبان العبسي، أبو سعيد البقال، الكوفي، الأعور، مولى حذيفة. قال ابن معين: ليس بشيء، لا يكتب حديثه. وقال عمرو بن علي: ضعيف الحديث، متروك الحديث. وقال أبو زرعة: لين الحديث مدلس لا يكذب. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: لا يحتج بحديثه. وقال النسائي والساجي والعجلي: ضعيف. وقال مرة: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وقال الحافظ: ضعيف مدلس، مات بعد الأربعين ومائة، من الخامسة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٤/ص ٦٢/ت ٢٦٤) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤١) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٩٦/ت ٢٦٣٣)

(٥) عكرمة البربري، أبو عبد الله المدني، مولى ابن عباس، سبقت ترجمته (ص ٦٥)

عدا: (الصوم والكفارة). فلم تثبت من طرق قوية، وسوف تأتي طرقها في هذا المبحث وبيان علله، وأصل الحديث في الصحيحين كما سبق.

١٥٣ [٤]. عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أنه أتى النبي ﷺ، فأخبره أن أخته نذرت أن تمشي

إلى الكعبة حافية ناشرة شعرها، فقال له النبي ﷺ: (مرها فلتركب، ولتختمر، ولتهد هدياً).

هذا الحديث رواه همام^(١) عن قتادة^(٢)، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه.

ورواه عن همام-أبو الوليد وبهرز وهديبة ويزيد بن هارون وعفان وعبد الصمد-

فأما حديث أبي الوليد^(٣)، فرواه أبو داود^(٤) من طريق مُحَمَّد بن الْمُثَنَّى، عنه، به.

وأما حديث بهرز^(٥)، فرواه أحمد^(٦)، عنه، به.

وأما حديث هديبة^(٧)، فرواه البيهقي في السنن الكبرى^(٨) من طريق أبي الحسن علي بن

أحمد بن عبدان، أنبأ أحمد بن عبيد الصفار، ثنا إسماعيل القاضي، عنه، به.

(١) همام بن يحيى بن دينار الأزدي، العَوَظِي، الحلمي، مولاهم، أبو عبد الله، ويقال: أبو بكر البصري، قال أحمد: ثبت في كل المشائخ. وقال ابن معين: ثقة صالح. وقال ابن المبارك: همام ثبت في قتادة. وقال يزيد بن زريع: همام حفظه رديء وكتابه صالح. وقال ابن سعد: كان ثقة ربما غلط في الحديث. وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال أبو حاتم: ثقة صدوق في حفظه شيء. وقال العجلي والحاكم: ثقة، وقال الساجي: صدوق، سيء الحفظ، ما حدث من كتابه فهو صالح وما حدث من حفظه فليس بشيء، وقال الحافظ: ثقة، ربما وهم، من السابعة، مات سنة أربع أو خمس وستين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٩/ص ٣٠١/٧١٩٦) تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٢٨٤) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٢٧/٨٢٤١)

(٢) قتادة بن دعامة بن قنادة، من أهل البصرة، سبقت ترجمته (ص ١٩٠)

(٣) هشام بن عبد الملك الباهلي، مولاهم، سبقت ترجمته (ص ١٢١)

(٤) كتاب: الإيمان والتذور، باب: من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية (ج ٣/ص ٣٨٨/رقمه ٣٢٩٦)

(٥) بهرز هو: بهز بن أسد العمي.

(٦) (ج ١/ص ٥١٤/رقمه ٢١٣٤)

(٧) هديبة هو: ابن خالد بن الأسود القيسي.

(٨) (ج ١٥/ص ١٤/رقمه ٢٠٦٩٥)

وقال البيهقي: "رواه أبو الوليد الطيالسي عن همام، وقال في الحديث: (وتهدي هدياً).

وخالفه هشام الدستوائي^(١) فرواه عن قتادة دون ذكر الهدى فيه".

وأما حديث يزيد^(٢)، فرواه أحمد^(٣) عنه، به.

والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٤) من طريق علي بن شيبه، عنه، به.

وأما حديث عفان^(٥)، فرواه أحمد^(٦)، عنه، به.

وأما حديث عبد الصمد وعفان، فرواه أحمد^(٧)، عنهما، به.

وهذا الإسناد رجاله ثقات، إلا أن هماماً فيه وهم، وتابعه إبراهيم بن طهمان متابعه

قاصرة عند أبي داود^(٨) والبيهقي في السنن الكبرى^(٩) من طرق عن إبراهيم بن طهمان^(١٠) عن

مطر الوراق^(١١) عن عكرمة عنه رحمته الله.

(١) سبق تخريجه برقم ١٥٢ [٣]

(٢) يزيد هو: ابن هارون.

(٣) (ج ١ / ص ٥١٥ / رقمه ٢١٣٩)

(٤) (ج ٥ / ص ٣٩٨ / رقمه ٢١٥١)

(٥) عفان هو: ابن مسلم أبو عثمان الصغار البصري.

(٦) (ج ١ / ص ٥٤٤ / رقمه ٢٢٧٨)

(٧) (ج ١ / ص ٦٦٦ / رقمه ٢٨٣٥)

(٨) كتاب: الإيمان والنذور، باب: ما جاء في النذر في المعصية (ج ٣ / ص ٢٣٥ / رقمه ٣٣٠٣) حدثنا أحمد بن حَفْص بن

عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْهُ بِهِ.

(٩) (ج ١٥ / ص ١٤ / رقمه ٢٠٦٩٦) أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أنبأ أحمد بن عبيد، ثنا إسماعيل القاضي، عنه، به.

(١٠) إبراهيم بن طهمان بن شعبة الخراساني، أبو سعيد، الهروي، سبقت ترجمته (ص ٢٨١)

(١١) مطر بن طهمان الوراق، أبو رجاء الخراساني السلمي، مولى علي. سكن البصرة. قال أبو زرعة وابن معين وأبو

حاتم: صالح. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن سعد: كان فيه ضعف في الحديث. وقال العجلي: صدوق. وقال

مرة: لا بأس به. وقال أبو بكر البزار: ليس به بأس. وقال أبو داود: ليس هو عندي بحجة ولا يقطع به في حديث إذا

اختلف. وقال الساجي: صدوق يهم، ولما ذكره ابن حبان، قال: ربما أخطأ. وقال الحافظ: صدوق كثير الخطأ وحديثه

عن عطاء ضعيف، من السادسة، مات سنة خمس وعشرين ويقال: سنة تسع وعشرين ومائة.

ولفظه: (أَنَّ أُخْتَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ مَاشِيَةً وَأَنَّهَا لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ مَشْيِ أَخِيكَ، فَلْتَرْكَبْ وَلْتَهْدِ بَدَنَةً).

وقد تابع قتادة، مُطَرِّف^(١) عند أحمد^(٢) حدثنا عفان، قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلم، عنه، به.

إلا أنه لم يذكر ابن عباس رضي الله عنهما، وإنما يروي عن عقبة رضي الله عنه. قلت: هذا الطريق ضعيف؛ لحال مطر الوراق، فإنه كثير الخطأ، وإبراهيم بن طهمان أيضاً يغرب، ولكن تابعه عيسى بن إبراهيم البركي عند الطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٣) وهو صدوق، ربما وهم، وبها يرقى إلى درجة الصحيح لغيره. قال الرافعي^(٤): "وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ". وقال الهيثمي في مجمع الزوائد^(٥): "رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح". وصححه الألباني^(٦). وقال البخاري في التاريخ الكبير^(٧): "وقال بعضهم: ولْتَهْدِي، ولا يصح فيه الهدى؛

-
- ==
- مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ٦٢/٣٩٨٦) والجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٢٨٧/١٣١٩) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٨٧) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٥٩/٧٥٤٨)
- (١) مطرف بن طريف الحارثي، ويقال الجارفي، أبو بكر، ويقال: أبو عبد الرحمن الكوفي، وثقوه. وقال الحافظ: ثقة فاضل، من صفار السادسة، مات سنة إحدى وأربعين ومائة، أو بعد ذلك.
- مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٨/ص ١٤١/٦٥٩٢) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٩٠) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٢٦٠/٧٥٥٤)
- (٢) (ج ٦/ص ٢٣٧/رقمه ١٧٨٠٨)
- (٣) (ج ٥ / ص ٣٩٨/رقمه ٢١٥٢) من طريق ابن أبي داود قد حدثنا قال : حدثنا عيسى بن إبراهيم البركي قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي، قال : حدثنا مطر الوراق عنه، به.
- (٤) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير (ج ٤ / ص ١٧٨)
- (٥) (ج ٤ / ص ٢٤٢/رقمه ٦٩٦٧)
- (٦) صحيح سنن أبي داود (ج ٧ / ص ٣٠٣/رقمه ٣٣٠٣)
- (٧) (ج ٥/ص ١٠٢/٦٧١٥)

لقول النبي ﷺ: (من نذر أن يعصي الله، فلا يعصي).".

قلت: ويظهر أن سبب تضعيف البخاري لرواية الهدي، هو رده نذر المعصية، بدليل تعقيبه بحديث النهي عنه، أو لمخالفة راويه لمن هو أوثق منه، وهذا قول القائلين برد هذه الرواية، وهو شذوذها.

وعنه ﷺ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أُخْتٍ لَهُ نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ حَافِيَةً غَيْرَ مُحْتَمِرَةٍ، فَقَالَ: (مُرُوهَا فَلَتَحْتَمِرَ وَلَتَرْكَبَ وَلَتَصُمَّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ).

هذا الحديث رواه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكٍ الْيَحْضُبِيُّ^(١) عَنْهُ ﷺ.

واختلف في إسناده على يحيى بن سعيد القطان، فروي عنه مرة وفيه يحيى بن سعيد الأنصاري وأبو سعيد الرعي، وهذه رواية أبي داود^(٢) حدثنا مسدد، عن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري^(٣) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الرَعِينِيِّ، عنه، به.

ومرة أُسْقِطَ أَبُو سَعِيدٍ الرَعِينِيُّ، وهذه رواية النسائي^(٤) عن علي ومحمد بن المثنى، عن يحيى بن سعيد القطان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبيد الله، عن عبد الله بن مالك، عنه ﷺ.

(١) عبد الله بن مالك اليحصبي المقرئ، قال ابن حجر في التهذيب: ذكره ابن حبان في الثقات. قلت: ولم أجده في المطبوع. وقال في التقريب: صدوق، من الثالثة.

مصادر الترجمة: الثقات وتهذيب الكمال (١٠/ص ٤٦٤/ت ٣٥٠٢) و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤١٥) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤١٧/ت ٣٩٥٢)

(٢) كتاب: الأيمان والنذور، باب ما جاء في النذر في معصية (ج ٩ / ص ١٢٠/رقمه ٣٢٩٣)

(٣) يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة بن الحارث بن زيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار ويقال: يحيى بن سعيد بن قيس بن قهد، ولا يصح، قاله البخاري أبو سعيد المدني القاضي. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة ثبت من الخامسة، مات سنة أربع وأربعين أو بعدها.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٢٠/ص ١٠٣/ت ٧٤٣٠) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٦٠) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٥٦/ت ٨٥١٣)

(٤) كتاب: الأيمان، باب: إذا حلفت المرأة حافية غير محتمرة (ج ٧/ص ٢٦/رقمه ٣٨٢٤)

وهذا الطريق ضعيف للانقطاع بين عبيد الله بن زحر وعبد الله بن مالك.
ومرة أُسْقِطَ يحيى بن سعيد الأنصاري، فروى عن يحيى بن سعيد القطان، عن عبيد الله بن زحر، وهذه رواية ابن أبي شيبه^(١)، حدثنا أبو خالد الأحمر^(٢) وابن فضيل^(٣)، عن يحيى بن سعيد القطان، عن عبيد الله، عن أبي سعيد الرعيني، عن عبد الله بن مالك، عنه رضي الله عنه.
وهذا الطريق ضعيف أيضاً للانقطاع بين يحيى القطان وعبيد الله بن زحر، فبينهما يحيى ابن سعيد الأنصاري .

فأُسْقِطَ أبو سعيد الرعيني من إسناده النسائي، وأُسْقِطَ يحيى بن سعيد الأنصاري من إسناده ابن أبي شيبه، وأثبتهما أبو داود في إسناده، وقد تابع مسدد عند أبي داود على إثباتهما - سفيان وعبد الله بن نمير وابن عون - متابعة قاصرة.

فأما حديث سفيان^(٤)، فرواه الترمذي^(٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ.

وأحمد^(٦) - محمود وأحمد - كلاهما عن وكيع^(٧)، عنه، به.

وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ".

وأما حديث عبد الله بن نمير، فرواه ابن ماجه^(٨) من طريق علي بن محمد عنه، به.

وأما حديث جعفر بن عون، فرواه الدرامي^(٩) والبيهقي في السنن الكبرى^(١٠) عنه، به.

(١) المصنف (٧/ص ٥٧٧/رقمه ١٢٥٤٨) و(ج ٨/ص ٢٤١/رقمه ١٣٧٥٢)

(٢) أبو خالد الأحمر هو: سليمان بن حيان الأزدي .

(٣) ابن فضيل هو: محمد بن فضيل بن غزوان الضبي.

(٤) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي ثم المكي، سبقت ترجمته (ص ٢٣٩)

(٥) كتاب: النذر والإيمان، باب: ما جاء في كراهية الحلف بغير ملة الإسلام (ج ٢ / ص ٤٧٤/رقمه ١٥٤٤)

(٦) (ج ٦/ص ١٢٠/رقمه ١٧٣٠٨)

(٧) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي، سبقت ترجمته في (ص ٢٨٣)

(٨) كتاب: الكفارات، باب: من نذر أن يحج ماشياً (ج ٢ / ص ٢٥٨/رقمه ٢١٣٤)

(٩) (ص ٢٣٢/رقمه ٢٣٧٠)

(١٠) (١٥/١٦/رقمه ٢٠٧٠١) عن أبي زكريا بن إسحاق المزكي، أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني، ثنا أبو أحمد

قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لحال عبيد الله بن زحر، لأنه يخطئ، وللاضطراب، وقد ضعفه الألباني^(١)، والحديث صحيح لغيره دون قوله: (ولتصم ثلاثة أيام). فلم تأت من طريق صحيح.

١٥٤ [٥]. عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رَسُولَ اللَّهِ! إِن أُخْتِي نَذَرَتْ يَغْنِي أَنْ تَحُجَّ مَاشِيَةً؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَصْنَعُ بِشَقَاءِ أُخْتِكَ شَيْئًا، فَلْتَحُجَّ رَاكِبَةً، وَلْتَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهَا).

رواه شريك^(٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ^(٣) عَنْ كُرَيْبٍ^(٤) عَنْهُ عليه السلام. ورواه عن شريك- أبو النضر وأبو كامل ويحيى بن آدم والفضل وبشر بن الوليد الكندي وزكريا وسعيد بن سليمان-

فأما حديث أبي النضر^(٥)، فرواه أبو داود^(٦) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ عَنْهُ، به.

وأما حديث أبي كامل^(٧)، فرواه أحمد^(٨) عَنْهُ، به.

==

محمد بن عبد الوهاب، أنبأ جعفر بن عون، عنه، به.

(١) ضعيف سنن أبي داود (ج ٧ / ص ٣٢٩٣) وضعيف ابن ماجه (رقمه ٤٦٦٦) وضعيف سنن الترمذي (٢٦٥ /

١٦٠٠) وضعيف سنن النسائي (ص ١٣٩ / رقه ٣٨١٥)

(٢) شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي، أبو عبد الله الكوفي القاضي، سبقت ترجمته في (ص، ٢٨٦)

(٣) محمد بن عبد الرحمن بن عبيد القرشي التيمي، مولى آل طلحة. قال ابن معين ويعقوب بن سفيان: ثقة. وقال أبو

زرعة وأبو حاتم وأبو داود: صالح الحديث. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال

الحافظ: ثقة، من السادسة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٢٦) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٩٣ / ت ٦٨٤٠)

(٤) كريب بن أبي مسلم الهاشمي، مولاهم، أبورشددين، سبقت ترجمته (ص ١٠٣)

(٥) أبو النضر هو: هاشم بن القاسم

(٦) كتاب: الأيمان والنذور، باب: من رأى عليه كفارة (ج ٣ / ص ٣٨٨ / رقه ٣٢٩٥)

(٧) أبو كامل هو: مظفر بن مدرك الخراساني الحافظ .

(٨) (ج ١ / ص ٦٦٥ / رقه ٢٨٢٩)

وأما حديث يحيى، فرواه أحمد^(١) أيضاً، عنه، به.

وأما حديث الفضل^(٢)، فرواه ابن خزيمة في صحيحه^(٣) من طريق أبي عامر^(٤)، عنه، به.

والحاكم^(٥) من طريق الحسن بن حكيم، ثنا أبو الموجه^(٦)، ثنا الحسين بن حريث، عنه، به.

وقال: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه". وسكت عنه الذهبي.

وأما حديث بشر بن الوليد الكندي، فرواه أبو يعلى^(٧)، عنه، به.

وأما حديث زكريا، فرواه ابن حبان^(٨) من طريق الحسن بن سفيان، عنه، به.

وأما حديث سعيد بن سليمان، فرواه البيهقي في السنن الكبرى^(٩) من طريق أبي

عبد الله الحافظ^(١٠)، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن علي الوراق، عنه، به.

وقال: "تفرد به شريك القاضي".

وهذا الإسناد ضعيف، لخال شريك، فهو سيء الحفظ.

وقبل الطحاوي في شرح مشكل الآثار^(١١) هذه الزيادة ونافح عنها، فقال: "وإن قال

قائل: وهشام أحفظ من همام، فكيف قبلتم زيادة همام، عن قتادة عليه ؟ كان جوابنا له في

ذلك بتوفيق الله وعونه: أنا قبلناها إذ كان همام لو روى حديثاً فانفرد به، كان مقبولاً منه،

(١) (ج ١/ص ٦٧٥/رقمه ٢٨٨٧)

(٢) الفضل هو: ابن دكين أبو نعيم.

(٣) (ج ١/ص ١٢٨٢/رقمه ٣٠٤٧)

(٤) أبو عامر هو: صالح بن رستم المزني.

(٥) (ج ٥/ص ٤٢٩/رقمه ٧٩٠٠)

(٦) أبو الموجه: محمد بن عمرو الفزاري، المروزي، اللغوي، الحافظ.

(٧) (ج ٢/ص ٤٣٤/رقمه ٢٤٣٧)

(٨) (١٠/ص ٢٢٩/رقمه ٤٣٨٤)

(٩) (ج ١٥ / ص ١٥ /رقمه ٢٠٦٩٩)

(١٠) أبو عبد الله الحافظ هو: الحاكم.

(١١) (ج ٥/ص ٣٩٩)

فكذلك زيادته في الحديث الذي ذكرت، مقبولة منه لا سيما وقد وافقه على ذلك مطر، عن عكرمة وبالله التوفيق.

فسأل سائل عما وقع في هذه الآثار من أمر رسول الله ﷺ في بعضها بالكفارة^(١) كما يكفر الخالف بالله عز وجل، وفي بعضها بالهدي، كما يهدي من قصر في شيء من حجه، عن ما قصر عنه فيه، هل في كل شيء من ذلك تضاد أو اختلاف؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه لا تضاد في شيء من ذلك ولا اختلاف فيه؛ لأن أخت عقبة ابن عامر كان في نذرها المشي إلى بيت الله لحجها، وكان ذلك من الطاعات لا من المعاصي، فوجب عليها، فلما قصرت عنه أمرها رسول الله ﷺ بمثل ما يؤمر به من قصر في حجه عن شيء منه، من طواف محمولاً مع قدرته على المشي وهو الهدي، وكانت في نذرها بمعنى الخالفة لكشفها شعرها في مشيها، فلم يكن منها ما حلفت عليه لمنع الشريعة إياها عنه، فأمرت بالكفارة عنه، كما يؤمر الخالف بالكفارة، عن يمينه إذا حث فيها".

قلت: أما رواية الهدي، فإسناده صحيح، ومن ردها لأنه اعتبرها شاذة، وأما الكفارة والصوم، فإن طرقها ضعيفة، لا يحتج بها، مع المخالفة لرواية الثقة أيضاً.

١٥٥ [٦]. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ، فَلَا يَعْصِهِ).

رواه البخاري^(٢) وأبو داود^(٣) والترمذي^(٤) والنسائي^(٥) وابن ماجه^(٦) من طرق عن طَلْحَةَ

(١) سبق من حديث ابن عباس تحت في (ص، ٤٠٢/رقمه ١٥٤ [٥]) وفيه شريك سيء الحفظ، فإسناده ضعيف.

(٢) كتاب: الأيمان والنذور، باب: النذر في الطاعة (ج ٦ / ص ٢٤٦٣/رقمه ٦٣١٨) وفي كتاب: الأيمان والنذور، باب: النذر فيما لا يملك وفي معصية (ج ٦ / ص ٢٤٦٤/رقمه ٦٣٢٢)

(٣) كتاب: الأيمان والنذور، باب: ماجاء في النذر في المعصية (ج ٣ / ص ٣٨٥/رقمه ٣٢٨٩)

(٤) كتاب: النذور والأيمان، باب: من نذر أن يطيع الله فليطعه (ج ٢ / ص ٤٦٢/رقمه ١٥٢٦) وكتاب: النذور والأيمان، باب: من نذر أن يطيع الله فليطعه (ج ٢ / ص ٤٦٣/رقمه ١٥٢٦)

(٥) كتاب: الأيمان، باب: النذر في الطاعة (ج ٧ / ص ٢٣/رقمه ٣٨١٥)

(٦) كتاب: الكفارات، باب: النذر في المعصية (ج ٢ / ص ٥٦٢/رقمه ٢١٢٦)

ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ الْقَاسِمِ^(١) عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

١٥٦ [٧]. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ، وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ يَأْسَانُ

يَقُودُ إِنْسَانًا بِخِزَامَةٍ^(٢) فِي أَنْفِهِ، فَقَطَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُودَهُ بِيَدِهِ. هذا الحديث رواه ابن جريج^(٣) قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْهُ رضي الله عنه.

ورواه عن ابن جريج - هشام وحجاج وخالد.

فأما حديث هشام^(٤)، فرواه البخاري^(٥) من طريق إبراهيم بن موسى، عنه به.

ولفظه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِزِمَامٍ^(٦) أَوْ غَيْرِهِ فَقَطَعَهُ.

وأما حديث حجاج^(٧)، فرواه أبو داود^(٨) عن يحيى بن معين، عنه به.

والنسائي^(٩) من طريق يوسف بن سعيد، عنه به.

وأما حديث خالد^(١٠)، فرواه النسائي^(١١) من طريق محمد بن عبد الأعلى، عنه به.

(١) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، كنيته أبو محمد.

(٢) الخزيمة: الحلقة من شعر تجعل في أحد جانبي منخري البعير.

النهاية في غريب الأثر (ص ٢٦٣)

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي.

(٤) هشام هو: أبو يوسف الصنعائي.

(٥) كتاب: الحج، باب: الكلام في الطواف (ج ٢/ص ٥٨٦/رقمه ١٥٤١) وكتاب: الأيمان والنذور، باب: النذر فيما لا

يملك وفي معصية (ج ٦ / ص ٢٤٦٥/رقمه ٦٣٢٥)

(٦) الزمام: هو من زَمَّ الأنوف، وهو أن يُخَرَّقَ الأنفُ، ويُعْمَلُ فِيهِ زِمَامٌ كَزِمَامِ النَّاقَةِ؛ لِيُقَادَ بِهِ.

النهاية في غريب الأثر (ص ٤٠٣)

(٧) حجاج هو: ابن محمد المصيصي.

(٨) كتاب: الأيمان والنذور، باب: من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية (ج ٣/ ص ٣٩٠/رقمه ٣٣٠٢)

(٩) كتاب: الأيمان، باب: النذر فيما لا يراد به وجه الله (ج ٧ / ص ٢٤/رقمه ٣٨٢٠)

(١٠) خالد بن الحارث بن عبيد بن سليمان الهجمي، أبو عثمان البصري.

(١١) كتاب: الحج، باب: الكلام في الطواف (ج ٥/ص ٢٤٣/رقمه ٢٩٢٠) وكتاب: الأيمان والنذور، باب: النذر فيما

ولفظه: "مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ يَقُودُ رَجُلًا فِي قَرْنٍ^(١) فَتَنَّاوَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَطَعَهُ، قَالَ: إِنَّهُ نَذَرٌ".

وعنه ﷺ قال: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ؟ فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ، نَذَرَ أَنْ يَقُومَ، وَلَا يَقْعُدَ وَلَا يَسْتَظِلَّ وَلَا يَتَكَلَّمَ وَيَصُومَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مُرُهُ فَلْيَتَكَلَّمَ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدَ وَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ) رواه البخاري^(٢) وأبو داود^(٣) حدثنا موسى بن إسماعيل، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْهُ ﷺ.

وعنه ﷺ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ بِمَكَّةَ، وَهُوَ قَائِمٌ فِي الشَّمْسِ. فَقَالَ ﷺ: (مَا هَذَا؟). قَالُوا: نَذَرَ أَنْ يَقُومَ، وَلَا يَسْتَظِلَّ إِلَى اللَّيْلِ، وَلَا يَتَكَلَّمَ، وَلَا يَزَالَ قَائِمًا. قَالَ: (لِيَتَكَلَّمَ وَلْيَسْتَظِلَّ، وَلِيَجْلِسَ، وَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ) رواه ابن ماجه^(٤) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى^(٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ^(٦)

==

لا يرد به وجه الله (ج ٧ / ص ٢٤ / رقمه ٣٨١٩) ورواه أحمد (ج ٧ / ص ٢٩٨ / رقمه ٣٢٦٥) والطبراني في الكبير (ج ١١ / ص ٣٦ / رقمه ١٠٩٨٥) من طريق عبد الرزاق، قال أخبرنا ابن جريج عنه، به. (١) القرن المقصود به هنا : الضفيرة من ضفائر الشعر.

النهاية في غريب الأثر (ص ٧٤٧)

(٢) كتاب: الأيمان والنذور، باب: النذر فيما لا يملك وفي المعصية (ج ٦ / ص ٢٤٦٥ / رقمه ٦٣٢٦)

(٣) كتاب: الأيمان والنذور، باب: من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية (ج ٣ / ص ٣٨٩ / رقمه ٣٣٠٠)

(٤) كتاب الكفارات، باب: من خلط في نذره طاعة بمعصية (ج ٢ / ص ٢٥٨ / رقمه ٢١٣٦)

(٥) محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن زويب الذهلي الحافظ، أبو عبد الله النيسابوري الإمام. وثقوه.

وقال الحافظ: ثقة حافظ جليل، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين على الصحيح، له ست وثمانون سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (١٧ / ص ٣٢٢ / ت ٦٢٧٦) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٧٢٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ /

ص ٢٢٦ / ت ٧١٩٣)

(٦) إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة الفروي، المدني، الأموي. قال أبو حاتم: كان صدوقاً ولكن ذهب بصره فربما لقن وكتبه صحيحة. وقال مرة: يضطرب. ووهاه أبو داود جداً. وقال النسائي: متروك. وقال

==

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمرَ (١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمرَ (٢) عَنْ عَطَاءٍ (٣) عَنْهُ عليه السلام.

وهذا إسناد ضعيف، فيه عبد الله بن عمر ضعيف، وإسحاق بن محمد كُفَّ بصره وساء حفظه، وعطاء بن السائب اختلط، ولا يعلم متى سمع منه عبيد الله، فهو إسناد ضعيف، والحديث صحيح لغيره ولعل هذا سبب تصحيح الألباني له (٤).

١٥٧ [٨]. عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عليه السلام قَالَ: أُسِرَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ (٥) وَأُصْرِيتُ

الْعَضْبَاءُ (٦)، فَكَانَتْ الْمَرْأَةُ فِي الْوَتَاقِ، وَكَانَ الْقَوْمُ يُرِيحُونَ نَعْمَهُمْ بَيْنَ يَدَيْ يَبُوتِهِمْ فَأَنْفَلَتِ

==

الدارقطني: ضعيف، وقال العقيلي: جاء عن مالك بأحاديث كثيرة لا يتابع عليها. وذكره ابن حبان في كتاب الثقات. وقال الحافظ: صدوق كُفَّ فسَاء حفظه، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين ومائتين.

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ١/ص ٣١٥/ت ١٢٧) و الثقات (ج ٥/ص ٧٠٠/ت ٤٧٦) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٢٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٧٣/ت ٤٣١)

(١) عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر العمري، القرشي، قال أحمد و العجلي: لا بأس به. وقال ابن معين: صويلح، ليس به بأس يكتب حديثه. وقال ابن المديني و النسائي: ضعيف. وقال يعقوب بن شيبه: ثقة صدوق في حديثه اضطراب. وقال صالح جزرة: لين مختلط الحديث. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال ابن حبان: كان ممن غلب عليه الصلاح حتى غفل عن الضبط فاستحق الترك. وقال الحافظ: ضعيف، عابد، من السابعة، مات سنة إحدى وسبعين ومائة.

مصادر الترجمة: المحروحين (ج ١/ص ٤٩٨/ت ٥٢٢) والجرح والتعديل (ج ٥/١٠٩/ت ٤٩٩) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٨٨) وتقريب التهذيب (ج ١/٤١٠/ت ٣٨٦١)

(٢) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، القرشي، سبقت ترجمته (ص، ١٧٣)

(٣) عطاء بن السائب بن مالك، سبقت ترجمته في (ص، ٧٥)

(٤) صحيح سنن ابن ماجه (ج ٢ / ص ٣٦٥/رقمه ١٧٣٦-١٧٣٧)

(٥) قال النووي: هي امرأة أبي ذر عليه السلام. شرح النووي على مسلم (ج ١١ / ص ١٠٩)

(٦) اسم ناقته عليه السلام العَضْبَاء، وهو عَلِمَ لها منقول من قولهم: ناقة عَضْبَاء: أي مشقوقة الأذن ولم تكن مشقوقة الأذن.

وقال الزمخشري: هي القصيرة اليد.

النهاية في غريب الأثر (ص ٦٢١)

ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنَ الْوَتَاقِ فَأَتَتْ الْإِبِلَ، فَجَعَلَتْ إِذَا دَنَتْ مِنَ الْبَعِيرِ رَغًا^(١) فَتَرُّكُهُ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى الْعُضْبَاءِ، فَلَمْ تَرْغُ، قَالَ: وَنَاقَةٌ مُنَوَّقَةٌ^(٢) فَقَعَدَتْ فِي عَجْزِهَا، ثُمَّ زَجَرَتْهَا فَأَنْطَلَقَتْ، وَنَذَرُوا بِهَا فَطَلَبُوهَا، فَأَعْجَزَتْهُمْ، قَالَ: وَنَذَرْتُ لِلَّهِ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَّتْهَا، فَلَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ رَأَاهَا النَّاسُ، فَقَالُوا: الْعُضْبَاءُ نَاقَةٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّهَا نَذَرْتُ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَّتْهَا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ بِسْمَا جَزَتْهَا، نَذَرْتُ لِلَّهِ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَّتْهَا! لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةٍ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ). وَفِي رِوَايَةٍ: (لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ).

رواه مسلم^(٣) و أبو داود^(٤) من طرق عن أيوب، عن أبي قلابة^(٥)، عن أبي المهلب^(٦)،

عنه ﷺ.

١٥٨ [٩]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ شَيْخًا يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ فَقَالَ (مَا شَأْنُ

هَذَا؟). فَقَالَ ابْنَاهُ: نَذَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: (ارْكَبْ أَيُّهَا الشَّيْخُ، فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكَ وَعَنْ نَذْرِكَ). رواه مسلم^(٧) وأبو داود^(٨) وابن ماجه^(٩) من طرق عن الأعرج، عنه رضي الله عنه.

(١) الرِّغَاءُ: صوتُ الإبل .

النهاية في غريب الأثر (ص ٣٦٦)

(٢) الناقة المنوقة: هي الناقة المذلة، والمنوَّق: المذلل وهو من لفظ الناقة كأنه أذهب شِدَّةَ ذُكُورَتِهِ وجعله كالناقة المروضة المنقادة.

النهاية (ص ٩٤٧)

(٣) كتاب: النذر، باب: لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك العبد (ج ٣/ص ١٠٢٢/رقمه ١٦٤١)

(٤) كتاب: الأيمان والنذور، باب: في النذر فيما لا يملك (ج ٦/ ص ٣٩٥/رقمه ٣٣١٦)

(٥) أبو قلابة هو: عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي .

(٦) أبو المهلب الجرمي البصري، عم أبي قلابة اسمه: عمرو أو عبد الرحمن بن معاوية.

(٧) كتاب: النذر، باب: من نذر أن يمشي إلى الكعبة (ج ٣/ص ١٠٢٣/رقمه ١٦٤٣)

(٨) كتاب: الأيمان والنذور، باب: من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية (ج ٢/ص ٣٩٠/رقمه ٣٣٠١)

(٩) كتاب: الكفارات، باب: من نذر أن يمحج ماشياً (ج ٢ / ص ٢٥٨/رقمه ٢١٣٥)

١٥٩ [١٠]. عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ،

وَلَا نَذَرَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ).

رواه ابن ماجه^(١) حدثنا أبو بكر بن أبي سهل. والنسائي^(٢) حدثنا محمد بن منصور. - أبو بكر ومحمد - كلاهما عن سفيان بن عيينة، حدثنا أيوب^(٣)، عن أبي قلابة^(٤)، عن عمه^(٥)، عنه رضي الله عنه.

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه^(٦).

١٦٠ [١١]. عن ثابت بن الضحَّاك رضي الله عنه، قال: نَذَرَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ

يَنْحَرَ إِبِلًا بِيُؤَانَةَ^(٧)، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ إِبِلًا بِيُؤَانَةَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (هَلْ

(١) كتاب: الكفارات، باب: النذر في المعصية (ج ٢ / ص ٢٥٥ / رقمه ٢١٢٤)

(٢) كتاب: الأيمان، باب: كفارة النذر (ج ٧ / ص ٣٧ / رقمه ٣٨٦٠)

(٣) أيوب بن أبي تيممة، كيسان السخيتاني، أبو بكر البصري، مولى عنزة، ويقال: مولى جهينة. وثقوه، وقالوا: ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد. وزاد الحافظ: من الخامسة، مات سنة إحدى وثلاثين ومئة، وله خمس وستون سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٢ / ص ٤٠٤ / ت ٥٩٧) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٢٠٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٦٨٧ / ت ٩٨)

(٤) عبد الله بن زيد بن عمرو، أو عامر الجرمي، أبو قلابة البصري، قال العجلي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: من عباد أهل البصرة وزهادهم. وقال الحافظ: ثقة فاضل كثير الإرسال، قال العجلي فيه نصب يسير، من الثالثة، مات بالشام هارباً من القضاء سنة أربع ومائة. وقيل: بعدها.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ٢٥١ / ت ١٩٦٨) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٣٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٩٤ / ت ٣٦٩٠)

(٥) أبو المهلب الجرمي البصري، عم أبي قلابة، اسمه: عمرو أو عبد الرحمن بن معاوية، أو ابن عمرو، وقيل: النضر، وقيل: معاوية. وثق، وقال الحافظ: ثقة، من الثانية.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٥٩٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٦٠ / ت ١٠٠٨٩)

(٦) (ج ١ / ص ٣٦٣ / رقمه ١٧٢٧)

(٧) يُؤَانَةُ، بِضَمِّ الباء وقيل بفتحها: هَضْبَةٌ من ورضاء يَنْبُع.

كَانَ فِيهَا وَتَنُّ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟). قَالُوا: لَا. قَالَ: (هَلْ كَانَ فِيهَا عِيْدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟). قَالُوا: لَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَوْفِ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ).

رواه أبو داود^(١) والطبراني في الكبير^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طرق عن داود ابن رُشيد^(٤)، ثنا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ^(٥)، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ^(٦)، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ^(٧)، حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ^(٨) عَنْهُ ﷺ.

==

النهاية (ص ٩٤)

(١) كتاب: الأيمان والنذور، باب: ما يؤمر به الوفاء بالنذر (ج ٣/ص ٣٩٣/رقمه ٣٣١٣)

(٢) (ج ٢ / ص ٧٥ /رقمه ١٣٤١) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عنه، به.

(٣) (ج ١٥ / ص ٢٢ /رقمه ٢٠٧١٩) أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر، عنه، به.

(٤) داود بن رُشيد الهاشمي، مولا هم، أبو الفضل الخوارزمي سكن بغداد. قال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الدارقطني: ثقة نبيل. وذكره ابن حبان في الثقات. ورواه ابن حزم وضعفه. وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ١٦٣/ت ١١٨٠) والجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٤١٢/ت ١٨٨٤) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٥٦٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٢٧/ت ١٩٥٤)

(٥) شعيب بن إسحاق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن راشد الدمشقي الأموي، مولى رملة بنت عثمان، أصله من البصرة. سبقت ترجمته في (ص، ٤١٠)

(٦) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، أبو عمرو، سبقت ترجمته في (ص، ٢٥٣)

(٧) يحيى بن أبي كثير الطائي، مولا هم، أبو نصر اليمامي ، سبقت ترجمته (ص ٣٨١)

(٨) عبد الله بن زيد بن عمرو، أبو قلابة الجرمي البصري ، سبقت ترجمته (ص ٤٠٩)

قلت: وهذا إسناد صحيح. وصححه شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط^(١)، وقال: "وإسناده كلهم ثقات مشاهير، وهو متصل بلا عنعنة".

وقال الألباني في السلسلة الصحيحة: "وإسناده صحيح رجاله، رجال الشيخين"^(٢).

١٦١ [١٢]. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ

وَكَفَّارَتُهُ، كَفَّارَةُ يَمِينٍ).

هذا الحديث رواه أبو سلمة^(٣)، واختلف في إسناده على الزهري، فروي عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي سلمة. وروي عن الزهري، عن سليمان بن أرقم، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة).

فأما حديث الزهري عن أبي سلمة، فرواه أبو داود^(٤) والترمذي^(٥) والنسائي^(٦)

(١) (ص ٢٩٤)

(٢) (ج ٦ / ص ٨٧٤ / رقمه ٢٨٧٢)

(٣) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، سبقت ترجمته (ص ٥٥)

(٤) كتاب: الأيمان والنذور، باب: من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية (ج ٣ / ص ٣٨٥ / رقمه ٣٢٩٠) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْهُ بِهِ.

(٥) كتاب: النذور والأيمان، باب: ماجاء عن رسول الله ﷺ أن لا نذر في معصية (ج ٢ / ص ٤٦١ / رقمه ١٥٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ، عَنْهُ بِهِ.

(٦) كتاب: الأيمان والنذور، باب: كفارة النذر (ج ٧ / ص ٣٣ / رقمه ٣٨٤٣) أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثنا ابن وهب، عَنْهُ بِهِ. و (ج ٧ / ص ٣٣ / رقمه ٣٨٤٤) و (ج ٧ / ص ٣٤ / رقمه ٣٨٤٥) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: ثنا يحيى بن آدم، قَالَ: ثنا ابن المبارك، عَنْهُ بِهِ. و (ج ٧ / ص ٣٤ / رقمه ٣٨٤٦) و (ج ٧ / ص ٣٤ / رقمه ٣٨٤٧) أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسَى الْفُرَوِي، قَالَ: أَبُو ضَمْرَةَ، عَنْهُ بِهِ.

وابن ماجه^(١) وأحمد^(٢) خمستهم من طرق عن يونس^(٣) عنه، به.
وقال أبو عبد الرحمن النسائي: وَقَدْ قِيلَ: أَنَّ الزُّهْرِيَّ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا مِنْ أَبِي
سَلَمَةَ.

وأما حديث الزهري عن سليمان بن أرقم، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، فرواه
أبو داود^(٤) حدثنا أحمد بن محمد المروزي. والترمذي^(٥) والنسائي^(٦). كلاهما عن أبي
إسماعيل الترمذي^(٧). -أحمد ومحمد- كلاهما عن أيوب بن سليمان^(٨)، قال:

(١) كتاب: الكفارات، باب: النذر في المعصية (ج ٢ / ص ٥٦٢ / رقمه ٢١٢٥) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح
المصري أبو طاهر، حدثنا ابن وهب، عنه، به.

(٢) (ج ٨ / ص ٣٦٨ / رقمه ٢٦٦٢٦) عنه، به.

(٣) يونس بن يزيد بن أبي النجاد، ويقال: ابن النجاد الأيلي، أبو يزيد مولى معاوية بن أبي سفيان. سبقت
ترجمته في (ص، ٥٢)

(٤) كتاب: الأيمان والنذور، باب: من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية (ج ٣ / ص
٣٨٦ / رقمه ٣٢٩٢)

(٥) كتاب: النذور والأيمان، باب: ما جاء عن رسول الله ﷺ أن لا نذر في معصية (ج ٢ / ص
٤٦٢ / رقمه ١٥٢٥)

(٦) كتاب: الأيمان والنذر، باب: كفارة النذر (ج ٧-٨ / ص ٣٤ / رقمه ٣٨٤٨)

(٧) أبو إسماعيل الترمذي هو: محمد بن إسماعيل بن يوسف.

(٨) أيوب بن سليمان بن بلال التيمي، مولاهم، أبو يحيى المدني. قال أبو داود: ثقة. وقال الدارقطني: ليس به
بأس. وقال زكريا الساجي وأبو الفتح: يحدث بأحاديث لا يتابع عليها. وضعفه ابن عبد البر. وقال ابن
حجر: ووهم ابن عبد البر في ذلك ولم يسبقه من الأئمة إلى تضعيفه، إلا ما أشرنا إليه عن الساجي ثم
الأزدي والله أعلم. وقال الحافظ: ثقة لينة الأزدي الساجي بلا دليل، من التاسعة، مات سنة أربع
وعشرين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٢٠٣) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٩٩ / ٦٩٦)

حدثني أبو بكر بن أبي أُويس^(١) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ^(٢) عَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ^(٣) وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ^(٤) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ^(٥) أَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: "سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ، خَالَفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ".

(١) عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أُويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو بكر بن أبي أُويس المدني الأعشى. قال ابن معين: ثقة. وقال مرة: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال النسائي: ضعيف. وقال الحافظ: ثقة، من التاسعة، ووقع عند الأزدي: أبو بكر الأعشى، في إسناد حديث، فنسبه إلى الوضع، فلم يصب، مات سنة اثنتين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٢٨١/ت ٢٠٥٤) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٧٧) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤٣٧/ت ٤١٩١)

(٢) سليمان بن بلال التيمي، القرشي، مولا هم، أبو محمد، ويقال: أبو أيوب المدني. قال أحمد: لا بأس به ثقة. وقال ابن معين: ثقة صالح. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال عثمان بن أبي شيبة: لا بأس به وليس ممن يعتمد على حديثه. وقال ابن عدي و الحافظ: ثقة. وزاد الحافظ: من الثامنة، مات سنة سبع وسبعين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ٤٠٣/ت ١٧٦٠) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٨٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣١١/ت ٢٧٩٨)

(٣) محمد بن عبد الله بن أبي عتيق، محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق القرشي، التيمي، المدني، قال الذهلي: مدني لم يرو عنه فيما علمت غير سليمان بن بلال، وهو حسن الحديث عن الزهري كثير الرواية مقارب. وقال الحافظ: مقبول، من السابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٦١٦) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٨٩/ت ٦٧٩٥)

(٤) موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي، مولى آل الزبير، سبقت ترجمته (ص ١٠١)

(٥) سليمان بن أرقم البصري، أبو معاذ، ضعفه وتركوا التحديث عنه، وقال الحافظ: ضعيف، من السابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٨/٣/ت ٢٤٧٣) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٨٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣١١/ت ٢٧٩١)

قلت: هذا الإسناد في الطريق الأول: أن الزهري لم يسمع من أبي سلمة، وفي طريق الثاني: سليمان بن أرقم، متروك، فهو إسناد ضعيف جداً.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ^(١): "إِنَّمَا الْحَدِيثُ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٢).
أَرَادَ: أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ أَرْقَمَ وَهُمْ فِيهِ، وَحَمَلَهُ عَنْهُ الزُّهْرِيُّ وَأَرْسَلَهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَحِمَهَا اللَّهُ.

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: يَعْنِي فِي هَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَ أَبُو سَلَمَةَ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الزُّهْرِيَّ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: وَتَصَدِّقُ ذَلِكَ مَا حَدَّثَنَا أَيُّوبُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: أَفْسَدُوا عَلَيْنَا هَذَا الْحَدِيثَ. قِيلَ لَهُ: وَصَحَّ إِفْسَادُهُ عِنْدَكَ، وَهَلْ رَوَاهُ غَيْرُ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ؟ قَالَ: أَيُّوبُ كَانَ أَمْثَلَ مِنْهُ، يَعْنِي أَيُّوبَ بْنَ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ وَقَدْ رَوَاهُ أَيُّوبُ^(٣).

قلت: خلاصة ما في هذا الإسناد أنه ضعيف من الطريقين ففي الطريق الأول: لم يسمع الزهري من أبي سلمة، فهو منقطع، بل معضل، فالسقط فيه اثنان سليمان بن أرقم ويحيى بن أبي كثير وفي الطريق الثاني سليمان بن أرقم، متروك.

وأعله الحافظ في الفتح^(٤)، فقال: لَكِنَّهُ مَعْلُولٌ؛ فَإِنَّ الزُّهْرِيَّ رَوَاهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّهُ حَمَلَهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، فَدَلَّسَهُ بِإِسْقَاطِ اثْنَيْنِ، وَحَسَّنَ الظَّنَّ بِسُلَيْمَانَ وَهُوَ عِنْدَ غَيْرِهِ ضَعِيفٌ بِاتِّفَاقِهِمْ.

(١) سنن أبي داود (ج ٣ / ص ٣٨٧)

(٢) قلت: هذا الحديث رواه النسائي في كتاب: الأيمان، باب: كفارة النذر (ج ٧-٨ / ص ٣٥ / رقمه ٣٨٥٠، ٣٨٤٩) وهو ضعيف، لحال محمد بن الزبير، قال النسائي: "محمد بن الزبير ضعيف لا يقوم بمثله حجة، وقد اختلف في هذا الحديث".

(٣) سنن أبي داود (ج ٣ / ص ٣٨٦)

(٤) الفتح (ج ١١ / ص ٧١٥)

وصححه الألباني لغيره^(١).

١٦٢ [١٣]. عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (النَّذْرُ

نَذْرَانِ، فَمَا كَانَ مِنْ نَذْرٍ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، فَذَلِكَ لِلَّهِ وَفِيهِ الْوَفَاءُ، وَمَا كَانَ مِنْ نَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَذَلِكَ لِلشَّيْطَانِ، وَلَا وَفَاءَ فِيهِ، وَيُكَفِّرُهُ مَا يُكَفِّرُ الْيَمِينَ).

رواه النسائي^(٢) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ. والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق أبي سعد الماليني^(٤)، أنبأ أبو أحمد بن عدي^(٥)، ثنا أبو عروبة^(٦)، ثنا محمد بن الحارث. - محمد بن وهب ومحمد بن الحارث - كلاهما عن مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ^(٧) قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ إِسْحَقَ^(٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ^(٩) عَنْ أَبِيهِ^(١٠) عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ^(١١) عَنْهُ رضي الله عنه.

(١) صحيح الجامع (ج ٢ / ص ١٢٥٣ / رقمه ٧٥٤٧)

(٢) كتاب: الإيمان والنذور، باب: كفارة النذر (ج ٧-٨ / ص ٣٦ / رقمه ٣٨٥٤)

(٣) (ج ١٤ / ص ٥٣٧ / رقمه ٢٠٦٤٩)

(٤) أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن حفص، أبو سعد الأنصاري، الماليني، الهروي.

(٥) أبو أحمد بن عدي هو: عبد الله بن عدي الجرجاني .

(٦) أبو عروبة هو: الحسين بن محمد بن أبي معشر مودود السلمي.

(٧) محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي، مولا هم، أبو عبد الله الحارثي. قال النسائي: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة فاضلاً عالماً. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من التاسعة، مات سنة إحدى وتسعين ومائتين على الصحيح.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٤١٢ / ت ٣٠٤٨) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٧٦) والتقريب (ج ٢ / ص ١٧٦ / ت ٦٦٤٩)

(٨) محمد بن إسحاق بن يسار، صاحب المغازي، سبقت ترجمته (ص ٥٤)

(٩) محمد بن الزبير التميمي، الحنظلي، البصري. قال ابن معين: ضعيف لا شيء. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي في حديثه إنكار. وقال البخاري: منكر الحديث وفيه نظر. وقال النسائي: ضعيف. وقال الحافظ: متروك، من السادسة.

مصادر الترجمة: المجروحين (ج ٢ / ص ٢٦٨ / ت ٩٣٢) والجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٢٥٩ / ت ١٤١٧) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٦٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٧١ / ت ٦٦٠٤)

(١٠) الزبير التميمي البصري، قال الحافظ: لين الحديث، من الخامسة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦٢٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٥٤ / ت ٢١٩٠)

(١١) لم أقف على اسمه.

وقال البيهقي: "وقيل: محمد بن الزبير عن الحسن عن عمران".

قلت: هذا الإسناد ضعيف جداً فيه محمد بن الزبير، متروك، ووالده لين، ورجل لم يسم.
وله شاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه ابن الجارود في المنتقى^(١) من طريق
محمد بن يحيى^(٢) قال: حدثنا محمد بن موسى بن أعين^(٣) قال: حدثنا خطاب^(٤): حدثنا
عبدالكريم^(٥) عن عطاء بن أبي رباح^(٦) عنه رضي الله عنه.

(١) (ص ٤٨ رقم ٩٣٥)

(٢) محمد بن يحيى بن محمد بن كثير الكلبي، أبو عبد الله الحراني، لقبه لؤلؤ الحافظ. قال النسائي و مسلمة: ثقة. وقال
أبو عوانة: كان كيساً من أهل الصبغة. وقال الحافظ: ثقة صاحب حديث، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وستين
ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٧٣٢) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٢٧ / ٧٢٠٢)

(٣) محمد بن موسى بن أعين الجزري، أبو يحيى الحراني. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق، من كبار
العاشر، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٤٣١ / ٣١٨٧) و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٧١٢) و تقريب التهذيب (ج ٢ /
ص ٢٢٠ / ٧١٢٨)

(٤) خطاب بن القاسم الحراني، أبو عمر قاضي حران. قال ابن معين: ثقة. وقال أبو زرعة: منكر الحديث، يقال: إنه
اختلط قبل موته. وقال مرة: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة اختلط قبل موته، من الثامنة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ١٥٩ / ١١٥٢) و تهذيب الكمال (ج ٥ / ص ٤٦٩ / ١٦٨١) و تهذيب التهذيب
(ج ١ / ص ٥٤٥) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٢١ / ١٨٨٩)

(٥) عبد الكريم بن مالك الجزري، أبو سعيد، مولى بني أمية، وهو الخضرمي، وثقه ابن معين وأحمد وابن سعد وابن
عمار وأبو زرعة وأبو حاتم وغيرهم. وقال يعقوب بن شيبة: هو إلى الضعف ما هو، وهو صدوق ثقة. وقال
الحافظ: ثقة متقن، من السادسة، مات سنة سبع وعشرين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٢ / ص ٨ / ٤٠٨٦) و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٦٠٢) و تقريب التهذيب
(ج ١ / ص ٤٧٨ / ٤٦٥٤)

(٦) عطاء بن أبي رباح، واسمه: أسلم القرشي، مولاهم، أبو محمد المكي. وثقه. وقال الحافظ: ثقة فقيه، فاضل، لكنه
كثير الإرسال، من الثالثة، مات سنة أربع عشرة ومائة، على المشهور، وقيل: إنه تغير بآخره، ولم يكن ذلك منه.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١٠٢) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٥ / ٥١٦٤)

قلت: إسناده النسائي والبيهقي ضعيف كما سبق، ووجدت الألباني حكم بصحته في صحيح سنن النسائي^(١)، وعزاه إلى الصحيحة، وساق في السلسلة الصحيحة^(٢) سند ابن الجارود وجزم بأن رواية البيهقي من طريقه، وحكم عليه بالصحة، فقال: "وهذا إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال البخاري غير خطاب و هو ابن القاسم الحراني وهو ثقة". قلت: لم أقف على رواية البيهقي من طريق ابن الجارود، وإنما في المطبوع ما وافق رواية النسائي.

وإسناده ابن الجارود صحيح كما قال الألباني، إلا أن الحافظ^(٣) جزم بأن خطاب بن القاسم الحراني اختلط وتعقبه الألباني بقوله^(٤): "جزمه باختلاطه غير جيد، و لم يذكره أحد به غير أبي زرعة كما سبق. و لكنه لم يجزم به؛ بل أشار إلى عدم ثبوت ذلك فيه بقوله: "يقال... " فإنه من صيغ التمریض كما هو معلوم".

١٦٣ [١٤]. عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَخَوَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ بَيْنَهُمَا مِيرَاثٌ، فَسَأَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ الْقِسْمَةَ، فَقَالَ: إِنْ عُدْتَ تَسْأَلْنِي عَنْ الْقِسْمَةِ فَكُلُّ مَالٍ لِي فِي رِتَاجٍ^(٥) الْكَعْبَةِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنَّ الْكَعْبَةَ غَنِيَّةٌ عَنْ مَالِكَ، كَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ وَكَلَّمَ أَخَاكَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَمِينُ عَلَيْكَ، وَلَا نَذَرٌ فِي مَعْصِيَةِ الرَّبِّ، وَفِي قِطْعَةِ الرَّحِمِ وَفِيمَا لَا تَمْلِكُ).

(١) (ج ٢ / ص ٨١٢ / رقمه ٣٥٩٩)

(٢) (ج ١ / ص ٨٦٣ / رقمه ٤٧٩)

(٣) تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٢١ / ت ١٨٨٩)

(٤) (ج ١ / ص ٨٦٣ / رقمه ٤٧٩)

(٥) الرتاج: الباب، أي: أجعل مالي في للكعبة.

الفائق (ج ٢ / ص ١٦)

هذا الحديث رواه يزيد بن زريع^(١) حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمُعَلِّمِ^(٢) عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ^(٣) عَنْهُ.

ورواه عن يزيد - محمد بن المنهال ومسدد -.

فأما حديث محمد بن المنهال، فرواه أبو داود^(٤)، عنه، به.

وأما حديث مسدد، فرواه الحاكم^(٥) من طريق أبي بكر بن إسحاق، أنبأ أبو

المثنى^(٦)، عنه، به.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.

وابن حبان^(٧) من طريق أبي خليفة^(٨)، عنه، به.

(١) يزيد بن زريع العيشي، ويقال: التميمي، أبو معاوية البصري الحافظ، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة ثبت، من الثامنة، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤١١) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٧٣ / ت ٨٦٨٩)

(٢) حبيب المعلم، أبو محمد البصري، مولى معقل بن يسار، اختلف في اسم أبيه، فقيل: زائدة. وقيل: زيد، قال أحمد وابن معين وأبو زرعة: ثقة. وقال النسائي: ليس بالقوي. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق، من السادسة، مات سنة ثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٣٥٥) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٥٤ / ت ١٢٣٥)

(٣) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي، السهمي، أبو إبراهيم، ويقال: أبو عبد الله المدني، ويقال: الطائفي. قال ابن حجر: ضعفه ناس مطلقاً، ووثقه الجمهور، وضعف بعضهم روايته عن أبيه عن جده فحسب، ومن ضعفه مطلقاً فمحمول على روايته عن أبيه عن جده، فأما روايته عن أبيه فرمما دلس ما في الصحيفة بلفظ عن، فإذا قال حدثني أبي فلا ريب في صحتها، وأما رواية أبيه عن جده، فإنما يعني بها الجد الأعلى عبد الله بن عمرو لا محمد بن عبد الله، وقد صرح شعيب بسماعه من عبد الله في أماكن، وصح سماعه منه كما تقدم. وقال في التقريب: صدوق، من الخامسة، مات سنة ثمانين عشرة ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٨ / ص ٤٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٧٨ / ت ٥٦٨١)

(٤) كتاب: الإيمان والنذور، باب: اليمين في قطيعة الرحم (ج ٣ / ص ٣٧٧ / رقمه ٣٢٧٢)

(٥) (ج ٥ / ص ٤٢٧ / رقمه ٧٨٩٣)

(٦) معاذ بن المثنى بن معاذ، أبو المثنى

(٧) (ج ١٠ / ص ١٩٧ / رقمه ٤٣٥٥)

(٨) أبو خليفة هو: الفضل بن الحباب الجمحي.

والبيهقي في السنن الكبرى^(١) من طريق أبي نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة، أنبأ أبو الحسن محمد بن الحسن السراج، ثنا أبو شعيب الحراني^(٢)، ثنا أحمد بن عبيد الله البصري العنبري، عنه، به.

قلت: في سماع سعيد من عمر اختلاف، قال ابن أبي حاتم: "حدثنا علي بن الحسن، حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا سفيان، عن يحيى إن شاء الله سمعت سعيد بن المسيب، يقول: ولدت لستين مضتاً من خلافة عمر. وقال سمعت أبي يقول: سعيد عن عمر مرسل، يدخل في المسند على سبيل المجاز". وأثبت السماع له الحافظ ابن حجر في حديث الرجم. ولكن مراسلاته من أصح المراسلات، وهي حجة عند أهل العلم^(٣).
قلت: وهذا إسناد فيه حبيب المعلم وعمرو بن شعيب صدوقان، وحديثهما حسن، وهو مرسل.

١٦٤ [١٥]. عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ).

رواه النسائي^(٤) عن علي بن محمد بن علي^(٥) قال: حدثنا خلف بن تميم^(٦) قال: حدثنا

(١) (ج ١٤/ص ٥٢٦/رقمه ٢٠٦١٤)

(٢) أبو شعيب الحراني هو: عبد الله بن الحسن.

(٣) تهذيب الكمال (٧/ص ٣٠٢) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٤٤)

(٤) كتاب: الأيمان، باب: كفارة النذر (ج ٧/ص ٣٧/رقمه ٣٨٥٩)

(٥) علي بن محمد بن علي بن أبي المضاء المصيصي. قال النسائي و مسلمة بن قاسم: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الحادية عشرة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ص ١٩١) و تقريب التهذيب (ج ٢/ص ٤٩/ت ٥٣٨٢)

(٦) خلف بن تميم بن أبي عتاب التميمي، مولاهم، أبو عبد الرحمن الكوفي نزل المصيصية. قال ابن معين: صدوق. وقال

زائدة^(١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ بْنُ جَدْعَانَ^(٢) عَنْ الْحَسَنِ^(٣) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٤): "عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ضَعِيفٌ، وَهَذَا الْحَدِيثُ خَطَأٌ".

قلت: هذا الإسناد ضعيف لعلتين:

الأولى: فيه علي بن زيد ضعيف.

الثانية: الحسن مدلس، لم يصرح بالسماع، فهو إسناد ضعيف.

وذكر الألباني مخالفة علي بن زيد وروايته له عن عبدالرحمن بن سمرة، وصححه لغيره^(٥).

١٦٥ [١٦]. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: (لَا نَذْرَ إِلَّا فِيمَا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ، وَلَا يَمِينَ فِي قِطِيعَةٍ رَحِمَ).

هذا الحديث رواه عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ^(٦)، عَنْ عَمْرِو

يعقوب بن شيبه: ثقة صدوق. وقال أبو حاتم: ثقة صالح الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من العباد الخشن. وقال العجلي كوفي لا بأس به. وقال الحافظ: صدوق عابد، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ١٥٦/ت ١١٣١) والجرح والتعديل (ج ٣/٣٧٠/ت ١٦٨٤) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ١٢٨) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٧٠/ت ١٧٣٢)

(١) زائدة بن قدامة الثقفي، أبو الصلت الكوفي. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة ثبت صاحب سنة، من السابعة مات سنة ستين ومائة، وقيل: بعدها.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ٣٧٥/ت ١٥٥٢) وتهذيب الكمال (ج ٦/ص ٢٥٧/ت ١٩٣٣) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٦٢٠) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٥١/ت ٢١٦٥)

(٢) علي بن زيد بن جدعان، سبقت ترجمته في (ص ٣٤١)

(٣) الحسن بن أبي الحسن البصري، أبو سعيد، سبقت ترجمته (ص ١٦٥)

(٤) كتاب: الأيمان، باب: كفارة النذر (ج ٧/ص ٣٧/رقمه ٣٨٥٩)

(٥) صحيح سنن النسائي (ج ٢/ص ٨١٢/رقمه ٣٦٠٢)

(٦) عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة، قال ابن معين: صالح، وقال مرة: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: شيخ. وقال النسائي: ليس بالقوي. وذكره ابن حبان في الثقات. ووثقه ابن سعد والعجلي. وقال أحمد:

ابن شُعَيْبٍ^(١)، عَنْ أَبِيهِ^(٢) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ورواه عن عبدالرحمن - الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ -.

فأما حديث المغيرة^(٣)، فرواه أبو داود^(٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ، عَنْهُ، بِهِ.

وهذا الطريق ضعيف؛ لحال المغيرة، فإنه يهمل.

وأما حديث أبي الزناد^(٥)، فرواه أحمد^(٦) من طريق إسحاق بن عيسى و الحسين بن محمد

وَسُرَّيْج، عَنْهُ، بِهِ.

==

متروك. وضعفه علي بن المديني. وقال الحافظ: صدوق له أوهام، من السابعة، مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين، وله ثلاث وستون سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١١/ص ١٤٥/ت ٤٧٧٠) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٤٩٧) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤٤٤/ت ٤٢٧٠).

(١) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي، السهمي، سبقت ترجمته في (ص ٤١٨).

(٢) شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص الحجازي السهمي، وقد ينسب إلى جده. سمع من جده ولم يذكر أحد منهم أنه يروي عن أبيه محمد. ذكره ابن حبان في التابعين من الثقات، وقال: يقال: سمع جده، وليس ذلك عندي بصحيح، ورده ابن حجر، وذكر أن البخاري وغيره ذكروا أنه سمع من جده حسب، وقال الحافظ: صدوق، ثبت سماعه من جده، من الثامنة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ٢٢١/ت ١٧٣٤) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ١٧٥) والتقريب (ج ١/ص ٣٣٩/ت ٣١٠٣).

(٣) المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش المخزومي، أبو هاشم، أو هشام المدني، قال ابن معين: ثقة. وقال أبو داود: ضعيف. وقال أبو زرعة: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق فقيه كان يهمل، من الثامنة، مات سنة ست أو ثمان وثمانين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٨/ص ٣١١/ت ٦٧٢٩) تقريب التهذيب (ج ٢/ص ٢٧٤/ت ٧٧٠٤).

(٤) كتاب: الأيمان والنذور، باب: اليمين في قطيعة الرحم (ج ٣/ص ٣٧٨/رقمه ٣٢٧٣).

(٥) عبد الرحمن بن أبي الزناد، واسم أبيه عبد الله بن ذكوان من أهل المدينة، كنيته أبو محمد، ضعفه ابن حبان وابن معين وأحمد وعلي بن المديني وعمرو بن علي والنسائي. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق وفي حديثه ضعف. ووثقه الترمذي والعجلي. وقال الحافظ: صدوق، تغير حفظه لما قدم بغداد، من السابعة، مات سنة أربع وسبعين، وله أربع وستون سنة.

مصادر الترجمة: المحروحين (ج ٢/ص ٢١/ت ٥٩٠) وتهذيب الكمال (ج ١١/ص ١٨٢/ت ٣٧٩٩) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٥٠٤) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤٤٧/ت ٤٣٠٧).

(٦) (ج ٢/ص ٦٠٩/رقمه ٦٧٤٤) و (ج ٢/ص ٦٠٥/رقمه ٦٧٢٦).

و لفظ الحسين وسريج: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذْرَكَ رَجُلَيْنِ وَهُمَا مُقْتَرِنَانِ يَمْشِيَانِ إِلَى الْبَيْتِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا بَالُ الْقِرَانِ؟). قَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَذَرْنَا أَنْ نَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ مُقْتَرِنَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيْسَ هَذَا نَذْرًا). فَقَطَعَ قِرَانَهُمَا. قَالَ سُرَيْجٌ فِي حَدِيثِهِ: (إِنَّمَا التَّنْذَرُ مَا ابْتَغِيَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ).

وهذا الطريق فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، ضعيف.

قلت: إسناد أبي داود فيه المغيرة له أوهام، وقد تابعه أبو الزناد في إسناد أحمد كما سبق، وقد ضعف فيما حدث به في بغداد، وقد روى هذا الحديث عنه إسحاق بن عيسى بن الطباع البغدادي. والحسين بن محمد: هو المروزي، وسريج: هو ابن النعمان البغدادي. وجميعهم من بغداد، ولكن لعل كلا الإسنادين يقوي بعضهما بعضاً.

وفيه عبد الرحمن بن الحارث، صدوق له أوهام، وقد توبع كما عند أبي داود^(١) وأحمد^(٢) والنسائي^(٣) من طرق عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ^(٤) عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. ولفظ أبي داود^(٥): أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَضْرِبَ عَلَى رَأْسِكَ بِالْدُّفِّ، قَالَ: (أَوْفِي بِنَذْرِكَ). قَالَتْ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَذْبَحَ بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا، مَكَانٌ كَانَ يَذْبَحُ فِيهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ. قَالَ: (لِصْنَمٍ). قَالَتْ: لَا. قَالَ: (لَوْثَنٍ). قَالَتْ: لَا. قَالَ: (أَوْفِي بِنَذْرِكَ).

(١) كتاب: الأيمان والنذور، باب: اليمين في قطيعة الرحم (ج ٣ / ص ٣٩٣ / رقمه ٣٣١٢) من طريق مسدد، حدثنا الحارث بن عبيد أبو قدامة، عن عبيد الله بن الأخنس، عنه، به.

(٢) (٢/ ص ٦٦٧ رقم ٧٠٠٩) عن عبد الله بن بكر بن حبيب السهمي الباهلي، عن عبيد الله، عنه، به.

(٣) كتاب: الأيمان والنذور، باب: اليمين فيما لا يملك (ج ٧ - ٨ / ص ١٧ / رقمه ٣٨٠١) من طريق إبراهيم بن محمد التيمي قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عبيد الله.

(٤) عبيد الله بن الأخنس، سبقت ترجمته (ص ٢٠٠)

(٥) كتاب: الأيمان والنذور، باب: اليمين في قطيعة الرحم (ج ٣ / ص ٣٩٣ / رقمه ٣٣١٢) من طريق مسدد، حدثنا الحارث بن عبيد أبو قدامة، عن عبيد الله بن الأخنس، عنه، به.

ولفظ أحمد: (لَا نَذَرُ وَلَا يَمِينٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ، وَلَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ -عز وجل- وَلَا فِي قِطْعَةِ رَحِمٍ، فَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَدْعُهَا، وَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، فَإِنْ تَرَكَهَا كَفَّارُتُهَا).

ولفظ النسائي: (لَا نَذَرُ وَلَا يَمِينٌ فِيمَا لَا تَمْلِكُ، وَلَا فِي مَعْصِيَةٍ، وَلَا قِطْعَةِ رَحِمٍ).

قلت: هذا إسناد حسن؛ لحال عبيد الله بن الأحنس. فهذا الإسناد يتقوى من مجموع الطريقين، إلا أن قوله: (فَإِنْ تَرَكَهَا كَفَّارُتُهَا). جاءت عن عائشة وأبي ساعد الخدري وأبي هريرة^(١)، وكل تلك الطرق ضعيفة، قال عنها الألباني^(٢): " إن الحديث بهذا اللفظ المذكور أعلاه، والألفاظ الأخرى التي في معناه مما لم يطمئن القلب لصحته؛ لأن جميع طرقه ضعيفة".

وحسن إسناد الحديث بدون لفظة: (فمن حلف...) فقال عنها: منكرة^(٣).

١٦٦ [١٧]. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، وَرَجُلٌ يَقُودُهُ بِحِزَامٍ فِي أَنْفِهِ فِي نَذَرٍ كَانَ عَلَيْهِ، فَقَطَعَهُ، وَقَالَ: (قُدُّهُ بِيَدِهِ)، وَمَرَّ بِرَجُلٍ قَدْ رَبَطَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ بِسَيْرٍ أَوْ بِخَيْطٍ أَوْ شَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ فَقَطَعَهُ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (قُدُّهُ بِيَدِهِ). رواه الطبراني في الكبير^(٤) عن مُحَمَّدٍ بن عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ^(٥)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن سُلَيْمَانَ لُؤِينُ^(٦)،

(١) وطرقه كلها ضعيفة، خرجها الألباني، انظر المرجع التالي.

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة (ج ٣/ص ٥٤٤/رقمه ١٣٦٥) وتوسع في تخريج هذه الحديث لمن أراد الاستزادة

(٣) ضعيف سنن أبي داود (ص ٢٦٧/رقمه ٣٢٧٤) والسلسلة الضعيفة (ج ٣/ص ٥٤٢/رقمه ١٣٦٥) وضعيف الجامع (ص ٩١١/رقمه ٦٣١٢)

(٤) (ج ١١/ص ٢٨/رقمه ١٠٩٥٤)

(٥) محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، الحافظ مطين، محدث الكوفة. قال الدارقطني: ثقة جبل. وقال الخليلي: ثقة حافظ. وقال الذهبي: حط عليه محمد بن عثمان بن أبي شيبة، وحط هو على ابن أبي شيبة، وآل أمرهما إلى القطيعة. ولا يعتد بمحمد الله بكثير من كلام الأقران بعضهم في بعض، ومطين وثقه الناس، وما أصغوا إلى ابن أبي شيبة وهو متقن. توفي سنة سبع وتسعين ومائتين.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٦ / ص ٧٨٠٧) وسير أعلام النبلاء (ج ١٤/ص ٤١٤) ولسان الميزان (ج ٦/ص ٢٥٢ت ٧٦٦٨)

(٦) محمد بن سليمان بن حبيب الأسدي، أبو جعفر العلاف الكوفي، ثم المصيصي، لقبه لوين، بالتصغير، قال أبو حاتم: صالح صدوق، وقال النسائي ومسلمة: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائتين، وقد

حَدَّثَنَا شَرِيكٌ^(١)، عَنْ لَيْثٍ^(٢)، عَنْ طَاوُوسٍ^(٣).

قلت: هذا إسناد فيه شريك القاضي، تغير حفظه، وليث بن أبي سليم اختلط فلم يميز حديثه فترك، فهو ضعيف جداً.

وَعَنْهُ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا نَذَرَ إِلَّا فِيمَا أُطِيعَ اللَّهُ فِيهِ، وَلَا نَذَرَ فِي قَطِيعَةٍ رَحِمَ، وَلَا طَلَاقَ، وَلَا عَتَاقَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ). رواه الطبراني في الكبير^(٤) والأوسط^(٥) والدارقطني في السنن^(٦) من طرق عن عُمَرَ بن يُونُسَ^(٧)، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بن أَبِي سُلَيْمَانَ^(٨)، عَنْ يَحْيَى بن أَبِي كَثِيرٍ^(٩)، عَنْ طَاوُوسٍ^(١٠) عَنْهُ عليه السلام.

==

جاوز المائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٧٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٧٦، ١٧٧، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٧، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١١، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨، ٣١٩، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٢، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٨، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٨، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١١، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٤، ٤١٥، ٤١٦، ٤١٧، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٦، ٤٥٧، ٤٥٨، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧١، ٤٧٢، ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٦، ٤٩٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٦، ٥٠٧، ٥٠٨، ٥٠٩، ٥١٠، ٥١١، ٥١٢، ٥١٣، ٥١٤، ٥١٥، ٥١٦، ٥١٧، ٥١٨، ٥١٩، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٧، ٥٢٨، ٥٢٩، ٥٣٠، ٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٥، ٥٣٦، ٥٣٧، ٥٣٨، ٥٣٩، ٥٤٠، ٥٤١، ٥٤٢، ٥٤٣، ٥٤٤، ٥٤٥، ٥٤٦، ٥٤٧، ٥٤٨، ٥٤٩، ٥٥٠، ٥٥١، ٥٥٢، ٥٥٣، ٥٥٤، ٥٥٥، ٥٥٦، ٥٥٧، ٥٥٨، ٥٥٩، ٥٦٠، ٥٦١، ٥٦٢، ٥٦٣، ٥٦٤، ٥٦٥، ٥٦٦، ٥٦٧، ٥٦٨، ٥٦٩، ٥٧٠، ٥٧١، ٥٧٢، ٥٧٣، ٥٧٤، ٥٧٥، ٥٧٦، ٥٧٧، ٥٧٨، ٥٧٩، ٥٨٠، ٥٨١، ٥٨٢، ٥٨٣، ٥٨٤، ٥٨٥، ٥٨٦، ٥٨٧، ٥٨٨، ٥٨٩، ٥٩٠، ٥٩١، ٥٩٢، ٥٩٣، ٥٩٤، ٥٩٥، ٥٩٦، ٥٩٧، ٥٩٨، ٥٩٩، ٦٠٠، ٦٠١، ٦٠٢، ٦٠٣، ٦٠٤، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٠٧، ٦٠٨، ٦٠٩، ٦١٠، ٦١١، ٦١٢، ٦١٣، ٦١٤، ٦١٥، ٦١٦، ٦١٧، ٦١٨، ٦١٩، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٢، ٦٢٣، ٦٢٤، ٦٢٥، ٦٢٦، ٦٢٧، ٦٢٨، ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٣٢، ٦٣٣، ٦٣٤، ٦٣٥، ٦٣٦، ٦٣٧، ٦٣٨، ٦٣٩، ٦٤٠، ٦٤١، ٦٤٢، ٦٤٣، ٦٤٤، ٦٤٥، ٦٤٦، ٦٤٧، ٦٤٨، ٦٤٩، ٦٥٠، ٦٥١، ٦٥٢، ٦٥٣، ٦٥٤، ٦٥٥، ٦٥٦، ٦٥٧، ٦٥٨، ٦٥٩، ٦٦٠، ٦٦١، ٦٦٢، ٦٦٣، ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٦٧، ٦٦٨، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٧٥، ٦٧٦، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٧٩، ٦٨٠، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٤، ٦٨٥، ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٨٨، ٦٨٩، ٦٩٠، ٦٩١، ٦٩٢، ٦٩٣، ٦٩٤، ٦٩٥، ٦٩٦، ٦٩٧، ٦٩٨، ٦٩٩، ٧٠٠، ٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧٠٨، ٧٠٩، ٧١٠، ٧١١، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٤، ٧١٥، ٧١٦، ٧١٧، ٧١٨، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٢، ٧٢٣، ٧٢٤، ٧٢٥، ٧٢٦، ٧٢٧، ٧٢٨، ٧٢٩، ٧٣٠، ٧٣١، ٧٣٢، ٧٣٣، ٧٣٤، ٧٣٥، ٧٣٦، ٧٣٧، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٤٠، ٧٤١، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٤، ٧٤٥، ٧٤٦، ٧٤٧، ٧٤٨، ٧٤٩، ٧٥٠، ٧٥١، ٧٥٢، ٧٥٣، ٧٥٤، ٧٥٥، ٧٥٦، ٧٥٧، ٧٥٨، ٧٥٩، ٧٦٠، ٧٦١، ٧٦٢، ٧٦٣، ٧٦٤، ٧٦٥، ٧٦٦، ٧٦٧، ٧٦٨، ٧٦٩، ٧٧٠، ٧٧١، ٧٧٢، ٧٧٣، ٧٧٤، ٧٧٥، ٧٧٦، ٧٧٧، ٧٧٨، ٧٧٩، ٧٨٠، ٧٨١، ٧٨٢، ٧٨٣، ٧٨٤، ٧٨٥، ٧٨٦، ٧٨٧، ٧٨٨، ٧٨٩، ٧٩٠، ٧٩١، ٧٩٢، ٧٩٣، ٧٩٤، ٧٩٥، ٧٩٦، ٧٩٧، ٧٩٨، ٧٩٩، ٨٠٠، ٨٠١، ٨٠٢، ٨٠٣، ٨٠٤، ٨٠٥، ٨٠٦، ٨٠٧، ٨٠٨، ٨٠٩، ٨١٠، ٨١١، ٨١٢، ٨١٣، ٨١٤، ٨١٥، ٨١٦، ٨١٧، ٨١٨، ٨١٩، ٨٢٠، ٨٢١، ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤، ٨٢٥، ٨٢٦، ٨٢٧، ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٣٠، ٨٣١، ٨٣٢، ٨٣٣، ٨٣٤، ٨٣٥، ٨٣٦، ٨٣٧، ٨٣٨، ٨٣٩، ٨٤٠، ٨٤١، ٨٤٢، ٨٤٣، ٨٤٤، ٨٤٥، ٨٤٦، ٨٤٧، ٨٤٨، ٨٤٩، ٨٥٠، ٨٥١، ٨٥٢، ٨٥٣، ٨٥٤، ٨٥٥، ٨٥٦، ٨٥٧، ٨٥٨، ٨٥٩، ٨٦٠، ٨٦١، ٨٦٢، ٨٦٣، ٨٦٤، ٨٦٥، ٨٦٦، ٨٦٧، ٨٦٨، ٨٦٩، ٨٧٠، ٨٧١، ٨٧٢، ٨٧٣، ٨٧٤، ٨٧٥، ٨٧٦، ٨٧٧، ٨٧٨، ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٨١، ٨٨٢، ٨٨٣، ٨٨٤، ٨٨٥، ٨٨٦، ٨٨٧، ٨٨٨، ٨٨٩، ٨٩٠، ٨٩١، ٨٩٢، ٨٩٣، ٨٩٤، ٨٩٥، ٨٩٦، ٨٩٧، ٨٩٨، ٨٩٩، ٩٠٠، ٩٠١، ٩٠٢، ٩٠٣، ٩٠٤، ٩٠٥، ٩٠٦، ٩٠٧، ٩٠٨، ٩٠٩، ٩١٠، ٩١١، ٩١٢، ٩١٣، ٩١٤، ٩١٥، ٩١٦، ٩١٧، ٩١٨، ٩١٩، ٩٢٠، ٩٢١، ٩٢٢، ٩٢٣، ٩٢٤، ٩٢٥، ٩٢٦، ٩٢٧، ٩٢٨، ٩٢٩، ٩٣٠، ٩٣١، ٩٣٢، ٩٣٣، ٩٣٤، ٩٣٥، ٩٣٦، ٩٣٧، ٩٣٨، ٩٣٩، ٩٤٠، ٩٤١، ٩٤٢، ٩٤٣، ٩٤٤، ٩٤٥، ٩٤٦، ٩٤٧، ٩٤٨، ٩٤٩، ٩٥٠، ٩٥١، ٩٥٢، ٩٥٣، ٩٥٤، ٩٥٥، ٩٥٦، ٩٥٧، ٩٥٨، ٩٥٩، ٩٦٠، ٩٦١، ٩٦٢، ٩٦٣، ٩٦٤، ٩٦٥، ٩٦٦، ٩٦٧، ٩٦٨، ٩٦٩، ٩٧٠، ٩٧١، ٩٧٢، ٩٧٣، ٩٧٤، ٩٧٥، ٩٧٦، ٩٧٧، ٩٧٨، ٩٧٩، ٩٨٠، ٩٨١، ٩٨٢، ٩٨٣، ٩٨٤، ٩٨٥، ٩٨٦، ٩٨٧، ٩٨٨، ٩٨٩، ٩٩٠، ٩٩١، ٩٩٢، ٩٩٣، ٩٩٤، ٩٩٥، ٩٩٦، ٩٩٧، ٩٩٨، ٩٩٩، ١٠٠٠، ١٠٠١، ١٠٠٢، ١٠٠٣، ١٠٠٤، ١٠٠٥، ١٠٠٦، ١٠٠٧، ١٠٠٨، ١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١١، ١٠١٢، ١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٥، ١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٨، ١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٢١، ١٠٢٢، ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٦، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ١٠٢٩، ١٠٣٠، ١٠٣١، ١٠٣٢، ١٠٣٣، ١٠٣٤، ١٠٣٥، ١٠٣٦، ١٠٣٧، ١٠٣٨، ١٠٣٩، ١٠٤٠، ١٠٤١، ١٠٤٢، ١٠٤٣، ١٠٤٤، ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٤٨، ١٠٤٩، ١٠٥٠، ١٠٥١، ١٠٥٢، ١٠٥٣، ١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٥٦، ١٠٥٧، ١٠٥٨، ١٠٥٩، ١٠٦٠، ١٠٦١، ١٠٦٢، ١٠٦٣، ١٠٦٤، ١٠٦٥، ١٠٦٦، ١٠٦٧، ١٠٦٨، ١٠٦٩، ١٠٧٠، ١٠٧١، ١٠٧٢، ١٠٧٣، ١٠٧٤، ١٠٧٥، ١٠٧٦، ١٠٧٧، ١٠٧٨، ١٠٧٩، ١٠٨٠، ١٠٨١، ١٠٨٢، ١٠٨٣، ١٠٨٤، ١٠٨٥، ١٠٨٦، ١٠٨٧، ١٠٨٨، ١٠٨٩، ١٠٩٠، ١٠٩١، ١٠٩٢، ١٠٩٣، ١٠٩٤، ١٠٩٥، ١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٨، ١٠٩٩، ١١٠٠، ١١٠١، ١١٠٢، ١١٠٣، ١١٠٤، ١١٠٥، ١١٠٦، ١١٠٧، ١١٠٨، ١١٠٩، ١١١٠، ١١١١، ١١١٢، ١١١٣، ١١١٤، ١١١٥، ١١١٦، ١١١٧، ١١١٨، ١١١٩، ١١٢٠، ١١٢١، ١١٢٢، ١١٢٣، ١١٢٤، ١١٢٥، ١١٢٦، ١١٢٧، ١١٢٨، ١١٢٩، ١١٣٠، ١١٣١، ١١٣٢، ١١٣٣، ١١٣٤، ١١٣٥، ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٣٩، ١١٤٠، ١١٤١، ١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤، ١١٤٥، ١١٤٦، ١١٤٧، ١١٤٨، ١١٤٩، ١١٥٠، ١١٥١، ١١٥٢، ١١٥٣، ١١٥٤، ١١٥٥، ١١٥٦، ١١٥٧، ١١٥٨، ١١٥٩، ١١٦٠، ١١٦١، ١١٦٢، ١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٥، ١١٦٦، ١١٦٧، ١١٦٨، ١١٦٩، ١١٧٠، ١١٧١، ١١٧٢، ١١٧٣، ١١٧٤، ١١٧٥، ١١٧٦، ١١٧٧، ١١٧٨، ١١٧٩، ١١٨٠، ١١٨١، ١١٨٢، ١١٨٣، ١١٨٤، ١١٨٥، ١١٨٦، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٨٩، ١١٩٠، ١١٩١، ١١٩٢، ١١٩٣، ١١٩٤، ١١٩٥، ١١٩٦، ١١٩٧، ١١٩٨، ١١٩٩، ١٢٠٠، ١٢٠١، ١٢٠٢، ١٢٠٣، ١٢٠٤، ١٢٠٥، ١٢٠٦، ١٢٠٧، ١٢٠٨، ١٢٠٩، ١٢١٠، ١٢١١، ١٢١٢، ١٢١٣، ١٢١٤، ١٢١٥، ١٢١٦، ١٢١٧، ١٢١٨، ١٢١٩، ١٢٢٠، ١٢٢١، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٢٦، ١٢٢٧، ١٢٢٨، ١٢٢٩، ١٢٣٠، ١٢٣١، ١٢٣٢، ١٢٣٣، ١٢٣٤، ١٢٣٥، ١٢٣٦، ١٢٣٧، ١٢٣٨، ١٢٣٩، ١٢٤٠، ١٢٤١، ١٢٤٢، ١٢٤٣، ١٢٤٤، ١٢٤٥، ١٢٤٦، ١٢٤٧، ١٢٤٨، ١٢٤٩، ١٢٥٠، ١٢٥١، ١٢٥٢، ١٢٥٣، ١٢٥٤، ١٢٥٥، ١٢٥٦، ١٢٥٧، ١٢٥٨، ١٢٥٩، ١٢٦٠، ١٢٦١، ١٢٦٢، ١٢٦٣، ١٢٦٤، ١٢٦٥، ١٢٦٦، ١٢٦٧، ١٢٦٨، ١٢٦٩، ١٢٧٠، ١٢٧١، ١٢٧٢، ١٢٧٣، ١٢٧٤، ١٢٧٥، ١٢٧٦، ١٢٧٧، ١٢٧٨، ١٢٧٩، ١٢٨٠، ١٢٨١، ١٢٨٢، ١٢٨٣، ١٢٨٤، ١٢٨٥، ١٢٨٦، ١٢٨٧، ١٢٨٨، ١٢٨٩، ١٢٩٠، ١٢٩١، ١٢٩٢، ١٢٩٣، ١٢٩٤، ١٢٩٥، ١٢٩٦، ١٢٩٧، ١٢٩٨، ١٢٩٩، ١٣٠٠، ١٣٠١، ١٣٠٢، ١٣٠٣، ١٣٠٤، ١٣٠٥، ١٣٠٦، ١٣٠٧، ١٣٠٨، ١٣٠٩، ١٣١٠، ١٣١١، ١٣١٢، ١٣١٣، ١٣١٤، ١٣١٥، ١٣١٦، ١٣١٧، ١٣١٨، ١٣١٩، ١٣٢٠، ١٣٢١، ١٣٢٢، ١٣٢٣، ١٣٢٤، ١٣٢٥، ١٣٢٦، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٢٩، ١٣٣٠، ١٣٣١، ١٣٣٢، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٥، ١٣٣٦، ١٣٣٧، ١٣٣٨، ١٣٣٩، ١٣٤٠، ١٣٤١، ١٣٤٢، ١٣٤٣، ١٣٤٤، ١٣٤٥، ١٣٤٦، ١٣٤٧، ١٣٤٨، ١٣٤٩، ١٣٥٠، ١٣٥١، ١٣٥٢، ١٣٥٣، ١٣٥٤، ١٣٥٥، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٥٨، ١٣٥٩، ١٣٦٠، ١٣٦١، ١٣٦٢، ١٣٦٣، ١٣٦٤، ١٣٦٥، ١٣٦٦، ١٣٦٧، ١٣٦٨، ١٣٦٩، ١٣٧٠، ١٣٧١، ١٣٧٢، ١٣٧٣، ١٣٧٤، ١٣٧٥، ١٣٧٦، ١٣٧٧، ١٣٧٨، ١٣٧٩، ١٣٨٠، ١٣٨١، ١٣٨٢، ١٣٨٣، ١٣٨٤، ١٣٨٥، ١٣٨٦، ١٣٨٧، ١٣٨٨، ١٣٨٩، ١٣٩٠، ١٣٩١، ١٣٩٢، ١٣٩٣، ١٣٩٤، ١٣٩٥، ١٣٩٦، ١٣٩٧، ١٣٩٨، ١٣٩٩، ١٤٠٠، ١٤٠١، ١٤٠٢، ١٤٠٣، ١٤٠٤، ١٤٠٥، ١٤٠٦، ١٤٠٧، ١٤٠٨، ١٤٠٩، ١٤١٠، ١٤١١، ١٤١٢، ١٤١٣، ١٤١٤، ١٤١٥، ١٤١٦، ١٤١٧، ١٤١٨، ١٤١٩، ١٤٢٠، ١٤٢١، ١٤٢٢، ١٤٢٣، ١٤٢٤، ١٤٢٥، ١٤٢٦، ١٤٢٧، ١٤٢٨، ١٤٢٩، ١٤٣٠، ١٤٣١، ١٤٣٢، ١٤٣٣، ١٤٣٤، ١٤٣٥، ١٤٣٦، ١٤٣٧، ١٤٣٨، ١٤٣٩، ١٤٤٠، ١٤٤١، ١٤٤٢، ١٤٤٣، ١٤٤٤، ١٤٤٥، ١٤٤٦، ١٤٤٧، ١٤٤٨، ١٤٤٩، ١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٢، ١٤٥٣، ١٤٥٤، ١٤٥٥، ١٤٥٦، ١٤٥٧، ١٤٥٨، ١٤٥٩، ١٤٦٠، ١٤٦١، ١٤٦٢، ١٤٦٣، ١٤٦٤، ١٤٦٥، ١٤٦٦، ١٤٦٧، ١٤٦٨، ١٤٦٩، ١٤٧٠، ١٤٧١، ١٤٧٢، ١٤٧٣، ١٤٧٤، ١٤٧٥، ١٤٧٦، ١٤٧٧، ١٤٧٨، ١٤٧٩، ١٤٨٠، ١٤٨١، ١٤٨٢، ١٤٨٣، ١٤٨٤، ١٤٨٥، ١٤٨٦، ١٤٨٧، ١٤٨٨، ١٤٨٩، ١٤٩٠، ١٤٩١، ١٤٩٢، ١٤٩٣، ١٤٩٤، ١٤٩٥، ١٤٩٦، ١٤٩٧، ١٤٩٨، ١٤٩٩، ١٥٠٠، ١٥٠١، ١٥٠٢، ١٥٠٣، ١٥٠٤، ١٥٠٥، ١٥٠٦، ١٥٠٧، ١٥٠٨، ١٥٠٩، ١٥١٠، ١٥١١، ١٥١٢، ١٥١٣، ١٥١٤،

وقال الطبراني في الأوسط^(١): "لم يرو هذا الحديث عن يحيى إلا سليمان، تفرد به: عمر بن يونس".

قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لحال سليمان بن أبي سليمان الزهري، ضعيف خاصة في روايته عن يحيى.

١٦٧ [١٨]. عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ^(٢) قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَرَجْتُ مَعَ عَمِّ لِي فِي سَفَرٍ فَأَذْرَكُهُ الْحَفَاءُ، فَقَالَ: أَعَرِنِي حِذَاءَكَ، قُلْتُ: لَا أُغِيرُ كَهَا أَوْ تَزَوَّجَنِي ابْنَتَكَ، قَالَ: قَدْ زَوَّجْتُكَهَا، فَلَمَّا أَنْ أَتَيْنَا أَهْلَنَا بَعَثَ إِلَيَّ بِحِذَائِي، وَقَالَ: لَا امْرَأَةً لَكَ عِنْدَنَا، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: (لَا خَيْرَ لَكَ فِيهَا).

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَذَرْتُ نَذْرًا أَنْ أَتَحَرَ ذَوْدًا^(٣) عَلَى صَنَمٍ مِنْ أَصْنَامِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: (أَوْفِ بِنَذْرِكَ وَلَا تَأْتُمْ لِرَبِّكَ).

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةٍ، وَلَا فِي قَطِيعَةِ رَحِمٍ، وَلَا فِيمَا لَا يُمْلِكُ).
رواه الطبراني في الكبير^(٤) من طريق عبيد بن غنم^(٥)، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة^(٦)، ثنا

(١) (ج ٢ / ص ٢٩٧ / رقمه ٢٠٢٩)

(٢) أبو ثعلبة الحشني: اسمه: جهرم بن ناشم صحابي مشهور. الإصابة (ج ٦ / ص ٣٩ / ٩٦٥٣)

(٣) الذَّوْدُ من الإبل: ما بين الثنتين إلى التسع. وقيل: ما بين الثلاث إلى العشر. واللفظة مؤنثة، ولا واحد لها من لفظها كالنعم. وقال أبو عبيد: الذَّوْدُ من الإناث ذون الذكور والحديث عام فيها.

النهاية (ص ٣٣٢)

(٤) (ج ٢٢ / ص ٢٢٦ / رقمه ٥٩٧)

(٥) عبيد بن غنم ابن القاضي حفص بن غياث، أبو محمد، النخعي، الكوفي. قيل: اسمه عبدالله. مولده في سنة إحدى عشرة ومائتين، قاله ابن عقدة، ومات في نصف ربيع الآخر، سنة سبع وتسعين ومائتين قال الذهبي: الإمام، المحدث، الصادق.

مصدر الترجمة: السير (ج ١٣ / ص ٥٥٨ / ٢٨٢)

(٦) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، إبراهيم بن عثمان بن خواسي العبسي، مولاهم، أبو بكر الحافظ الكوفي. قال أحمد وابن معين: صدوق. وقال العجلي وأبو حاتم وابن خراش: ثقة. وقال ابن حبان في الثقات: كان متقناً حافظاً ديناً ممن

أَبُو أُسَامَةَ^(١)، ثَنَا أَبُو فَرَوَةَ^(٢)، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ رُوَيْمٍ اللَّحْمِيُّ^(٣)، عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قلت: هذا إسناد فيه ثلاث علل:

العلة الأولى: ضعف يزيد بن سنان.

العلة الثانية: إرساله.

العلة الثالثة: النكارة في لفظه، فإن الصحابي أخبر النبي ﷺ أنه نذر الذبح على صنم من أصنام الجاهلية، وهذا مخالف لبعد الصحابة عن الشرك ووسائله، وإقرار النبي ﷺ له على ذلك!! وهذا محال عليه ﷺ، وهو الذي بعثه الله لهدم صروح الجاهلية، وبناء صروح التوحيد

==

كتب وجمع وصنف وذاكر، وكان أحفظ أهل زمانه للمقاطع. وقال ابن قانع: ثقة ثبت. وقال الحافظ: ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٢٥٢/ت ١٨٤٠) والجرح والتعديل (ج ٥/ص ١٦٠/ت ٧٣٧) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٤١٩) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤١٨/ت ٣٩٦٠)

(١) حماد بن أسامة القرشي، مولاهم، الكوفي، أبو أسامة مشهور بكنيته، وثقه ابن معين و أحمد بن حنبل والعجلي وابن سعد. وقال الحافظ: ثقة ثبت ربما دلس، وكان بآخره يحدث من كتب غيره، من كبار التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين، وهو ابن ثمانين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٥/ص ١٥٥/ت ١٤٥٣) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٤٧٧) والتقريب (ج ١/ص ٢٣٧) (٢) يزيد بن سنان بن يزيد التميمي الجزري، أبو فروة الرهاوي. ضعفه، وقال الحافظ: ضعيف، من كبار السابعة، مات سنة خمس وخمسين ومائة، وله ست وسبعون سنة.

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ٦/٣٢٤/ت ٢٠٠٢) والجرح والتعديل (ج ٩/ص ٢٦٦/ت ١١٢٠) والكامل في الضعفاء (ج ٩/١٥٢/ت ٢١٦٦) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٤١٦) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٧٤/ت ٨٧٠٤)

(٣) عروة بن رويم اللحمي، أبو القاسم الأردني، ويقال: إن حديثه عن أبي ثعلبة الخشني مرسل. قال ابن معين ودحيم والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: عامة أحاديثه مرسلة. وقال الدارقطني: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق يرسل كثيراً، من الخامسة، مات سنة خمس وثلاثين ومائة على الصحيح.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٦/٣٩٦/ت ٢٢١١) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٩٢) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٥١٣٠/ت ٢٢)

وقام على حماية التوحيد وصيانيته من براثن الشرك وخرافات الجاهلية، مخالف لسيرته وهديته ﷺ، وقد سبق في حديث ثابت بن الضحاك أنه سأله هل كان فيه وثن من أوثان الجاهلية أوعيد من أعيادهم؟ فحين أخبره أنه لا يوجد به وثن ولا عيد من أعيادهم أذن له بالوفاء بنذره.

١٦٨ [١٩]. عن كردم بن قيس رضي الله عنه، قال: خرجت أنا وابن عم لي، يقال له: أبو ثعلبة

في يوم حار وعلي حذاء ولا حذاء له، فقال: أعطني نعلك، فقلت: لا إلا أن تزوجني ابتك، فقال: أعطني فقد زوجتكها؛ فلما انصرفنا بعث إلي نعلي، وقال: لا زوجة لك عندي، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال: (دعها فلا خير لك فيها)، فقلت: يا رسول الله! إني حلفت لأنحرن ذوداً من ذودي في مكان كذا وكذا. قال: (أوف بنذكرك، لا نذر في قطيعة رحم، ولا فيما لا يملك ابن آدم).

رواه الطبراني في الكبير^(١) ومسند الشاميين^(٢) من طريق أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة^(٣)،

ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع^(٤)، ثنا إسماعيل بن عياش^(٥)، عن عبد العزيز بن عبيد الله^(٦)،

(١) (ج ١٩/ص ١٩١/رقمه ٤٢٩)

(٢) (ج ٢/ص ٣٨٧/رقمه ١٣٥٦)

(٣) أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، أبو عبد الله الشامي. روى له النسائي في عمل اليوم والليلة، وقال الحافظ: صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة تسع وسبعين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١/ص ٣٥) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٩/ت ٨٤)

(٤) الحكم بن نافع البهراني، مولاهم، أبو اليمان الحمصي. قال أبو حاتم: نبيل ثقة صدوق. وقال ابن عمار: ثقة. وقال العجلي: لا بأس به. وقال الخليلي: ثقة. وقال الحافظ: ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣/ص ١٢٩/ت ٥٨٦) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٤٧٠) والتقريب (ج ١/ص ١٩٢/ت ١٥٩٩)

(٥) إسماعيل بن عياش بن سلم العنسي، أبو عتبة، الحمصي، سبقت ترجمته (ص ١٧٠)

(٦) عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة بن صهيب بن سنان الحمصي، قال ابن معين: ضعيف الحديث. وقال أبو زرعة:

مضطرب الحديث واهي الحديث، وهو عندي عجيب ضعيف منكر الحديث، وقال أبو داود: ليس بشيء. وقال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وقال الدارقطني: متروك. وقال الحافظ: ضعيف ولم يرو عنه غير إسماعيل بن

عن جعفر بن عمرو بن أمية^(١)، عن إبراهيم بن عمر^(٢) عنه عليه السلام.

قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لحال عبد العزيز بن عبيد الله.

وفي لفظه لم يستفصل النبي ﷺ عن المكان الذي نذر الصحابي الذبح فيه، مع أنه مخالف لهديه ﷺ في طلب الإيضاح قبل الفتوى، ثم إن القصة هناك مع أبي ثعلبة وعمه، وهنا مع كردم بن قيس وابن عمه، وفي الأول بين الرجل المكان الذي نذر الذبح فيه، وهو صنم من أصنام الجاهلية، وهنا لم يحدد، والحديثان ضعيفان، سنداً ومتناً، وضعف الحافظ الرواية الأخيرة في الإصالة في معرفة الصحابة^(٣) سنداً، فقال: "وسند هذا الحديث ضعيف، لأنه من رواية إسماعيل بن عياش وعبد العزيز بن عبيد الله".

أما متنه فقد أورده الحافظ بلفظ مغاير، فقال قال ثعلبة: فقلت: نذرت لأنحرن ذوداً بمكان كذا وكذا. فقال: (أهل فيه عيدٌ من أعياد الجاهلية أو قطعة رحم أو ما لا يملك؟). فقلت: لا. فقال: (أوف بنذرك). ثم قال: (لا نذر في قطعة رحم ولا فيما لا يملك).

فهذا الإسناد من الطريقين ضعيف. والله اعلم.

١٦٩ [٢٠]. عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا نَذَرَ فِي الْمَعْصِيَةِ

وَكُفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ).

==

عياش، من السابعة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٣٨٧/ت ١٨٠٥) و تهذيب الكمال (ج ١١/ص ٥١٤/ت ٤٠٤٤) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ ص ٥٩٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٧٣/ت ٤٦١٠)

(١) جعفر بن عمرو بن أمية الضمري المدني، وهو أخو عبد الملك بن مروان من الرضاعة. قال العجلي: مدني تابعي ثقة من كبار التابعين. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة، مات سنة خمس أو ست وتسعين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٣٠٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٣٥/ت ١٠٤٥)

(٢) إبراهيم بن عمرو صاحب كردم بن قيس، له ذكر في مغاني الأخيار (ج ١ / ص ١٤٩) وتهذيب الكمال (ج ٣/ص ٤١٤/ت ٩٢٩) في ترجمة جعفر بن عمرو السابق.

(٣) (ج ٤ / ص ٤٦٧/ت ٧٣٩٠) وفيه رواية عن كردم بن سفيان بن أبان ومعناه قريب هذا المعنى.

رواه النسائي^(١) من طريق هِلَالِ بْنِ الْعَلَاءِ^(٢) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سُلَيْمٍ وَهُوَ عُبَيْدُ بْنُ يَحْيَى^(٣) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّهْشَلِيُّ^(٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ^(٥)، عَنْ الْحَسَنِ^(٦) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .
وهذا إسناد ضعيف جداً؛ لحال محمد بن الزبير، فهو متروك.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على خمسة وعشرين حديثاً، منها ثمانية أحاديث صحيحة، ومن هذه الأحاديث الصحيحة، ثلاثة أحاديث في الصحيحين، وثلاثة أحاديث في صحيح البخاري، وحديثان في صحيح مسلم، وثلاثة أحاديث في غير الصحيحين، وحديثان حسان، واثنى عشر حديثاً ضعيفاً، منها ثلاثة أحاديث ضعيفة جداً.



(١) كتاب: الأيمان والنذور، باب: كفارة النذر (ج ٧ / ص ٣٧ / رقمه ٣٨٥٧)

(٢) هلال بن العلاء بن عمرو بن هلال الباهلي، كنيته أبو عمرو، من أهل الرقة، قال أبو حاتم: صدوق. وقال النسائي: صالح. وقال في موضع آخر: ليس به بأس روى أحاديث منكورة عن أبيه، فلا أدري الريب منه أو من أبيه. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق، من الحادية عشرة، مات في سنة ثمانين ومئتين، وقد قارب المائة.
مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٥٧٥ / ٤٢٣٦) وتهذيب الكمال (ج ١٩ / ص ٣٢٤ / ٧٢٢٣) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٩١) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٢٩ / ٨٢٧٠)

(٣) عبيد بن يحيى الأسدي، مولاهم الكوفي، أبو سويد المقرئ، نزل الرقة. قال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة مقرئ، من العاشرة كان على رأس المائتين .
مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٣٠٥ / ٢٢٣١) و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٤٢) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٥٠٨ / ٤٩٥٤)

(٤) أبو بكر النهشلي الكوفي، قيل: هو ابن عبد الله بن أبي القطاف، وقيل: ابن قطاف، وقيل: اسمه عبد الله بن قطاف، وقيل: ابن معاوية بن قطاف. قال أبو داود وأحمد وابن معين والعجلي: ثقة. وقال ابن مهدي: كان من ثقات مشيخة الكوفة. وقال أبو حاتم: شيخ صالح يكتب حديثه. وقال الحافظ: صدوق رمي بالإرجاء، من السابعة، مات سنة ست وستين ومائة.
مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٣٤٤ / ١٥٣٥) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٩٧) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٠٨ / ٩١١٧)

(٥) محمد بن الزبير التميمي، الحنظلي، البصري. سبقت ترجمته، (ص ٤١٥)

(٦) الحسن هو: البصري أبو سعيد، سبقت ترجمته (ص ١٦٥)

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

التَّنْذَرُ في اللغة: "التَّحَبُّ؛ وهو ما يَنْذِرُهُ الإنسان، فيجعله على نفسه نَحْبًا واجبًا وجمعه نُذُورٌ.

تقول: نَذَرْتُ أَنْذِرُ وَأَنْذِرُ نَذْرًا إِذَا أُوجِبَتْ عَلَى نَفْسِكَ شَيْئًا مِنْ عِبَادَةِ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ"^(١) وهو بمعنى الإلزام والعهد.

وفي الاصطلاح هو: "إلزام المكلف نفسه لله شيئا سواء كان واجبا أو غير واجب"^(٢).

وهو: ما ألزم الإنسان به نفسه وعقد العزم عليه، سواء أمضاه ووفى به، أو لم يوف به، وهو على أقسام، من أهل العلم من عدّه سبعة أقسام^(٣)، ومنهم من عدّه ستة أقسام^(٤)، والمقصود في هذه الدراسة هو قسم واحد، وهو نذر المعصية، وذلك لتأثيره على توحيد المسلم وصفاء عقيدته، بإصراره على هذا النذر وفعل المعصية، والوفاء به كأن ينذر أن يتصرف في مال الآخرين بدون وجه حق، أو يتصرف في ماله بما لا يجوز أو ينذر تعذيب نفسه أو ينذر فعل طاعة في مكان عبادة المشركين، لأنه ليس من الشرك، وإنما يكون وسيلة وذريعة إلى ما يقدح في التوحيد، أو يكون معصية والإصرار عليها يفضي بصاحبه إلى الكفر، قال بَعْضُ السَّلَفِ^(٥): "الْمَعَاصِي بَرِيدُ الْكُفْرِ؛ فَيَنْهَى عَنْهَا خَشْيَةً أَنْ تُفْضِيَ إِلَى الْكُفْرِ الْمُحِبِّطِ". "أَيُّ تَسْوُقٍ إِلَيْهِ". فَيُخَافُ عَلَى مَنْ أَدَامَهَا وَأَصْرَّ عَلَيْهَا سُوءَ الْخَاتِمَةِ"^(٦). لأنه قد يعتاده مع طول الممارسة فيستحلها.

(١) لسان العرب (ج ٥ / ص ٢٣٥)

(٢) القول المفيد على كتاب التوحيد (ج ١ / ص ٢٣٥)

(٣) المغني (ج ١٣ / ص ٦٢٤)

(٤) القول المفيد على كتاب التوحيد (ج ١ / ص ٢٣٧)

(٥) مجموع فتاوى ابن تيمية (ج ٧ / ص ٣٠٤)

(٦) الفتح (ج ١٢ / ص ٨٥)

والأحاديث السابقة تدل في مجملها على تحريم نذر المعصية، وأنه لا يجوز الوفاء به سواء كانت هذه المعصية في ارتكاب ما حرم الله أو في ما لا يملك، ويندرج تحته النذر في تعذيب النفس، فإن الإنسان لا يملك تعذيب نفسه، ويعد هذا معصية الله تعالى، قال الحافظ ابن حجر^(١): "فَإِذَا ثَبَتَ نَفْيُ النَّذْرِ فِي الْمَعْصِيَةِ الْحَقِّ بِهِ النَّذْرُ فِيمَا لَا يَمْلِكُ ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ الْمَعْصِيَةَ لِكَوْنِهِ تَصَرُّفًا فِي مِلْكِ الْغَيْرِ. وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: إِنْ الشَّخْصُ لَا يَمْلِكُ تَعْذِيبَ نَفْسِهِ ، وَلَا اِلتِزَامَ الْمَشَقَّةِ الَّتِي لَا تَلْزِمُهُ حَيْثُ لَا قُرْبَةَ فِيهَا".

فالذي ينذر فعل المعصية بقصد ونية مسبقة يكون بمثابة المصّر على فعل المعاصي؛ والذي ينذر فعل المعصية بغير قصد ونية مسبقة، فيلزمه عدم المضي في هذا النذر، وتركه لأن المضي فيه والوفاء به بمثابة الإصرار على المعصية، وهو من القوادح في التوحيد أوفي كماله. قال ابن قدامة المقدسي^(٢): "نَذَرُ الْمَعْصِيَةِ لَا يَحِلُّ الْوَفَاءُ بِهِ إِجْمَاعًا؛ وَلِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: {مَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ} ^(٣) وَلِأَنَّ مَعْصِيَةَ اللَّهِ تَعَالَى لَا تَحِلُّ فِي حَالٍ، وَيَجِبُ عَلَى النَّاذِرِ كَفَّارَةٌ يَمِينٌ .

رَوَى نَحْوُ هَذَا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرٍ، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَسَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ. وَبِهِ قَالَ الثَّوْرِيُّ، وَأَبُو حَنِيفَةَ، وَأَصْحَابُهُ".

وهل ينعقد أو لا ينعقد؟ فيه قولان: قول: إنه ينعقد وقول: إنه لا ينعقد^(٤)، فالذين قالوا: ينعقد، رجحوا القول بالكفارة، واستدلوا بأن النبي ﷺ قال: (ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه)، ولم يقل: فلا نذر، وهذا دليل على انعقاده، واستدلوا على وجوب الكفارة، بالأحاديث التي فيها ذكر الكفارة.

(١) الفتح (ج ١٣ / ص ٤٤٧)

(٢) المغني (ج ١٣ / ص ٦٢٤)

(٣) سبق تخريجه في (ص، ٤٠٤ / رقمه ١٥٥ [٦])

(٤) المغني (ج ١٣ / ص ٦٢٤)

والذين قالوا: لا ينعقد، اختلفوا في وجوب الكفارة، واستدلوا على كل قول بأحاديث، واختلفوا فيمن نذر معصية ففعلها هل تلزمه الكفارة^(١) قال الحافظ في الفتح^(٢) "وَاخْتَلَفَ فِيمَنْ وَقَعَ مِنْهُ النَّذْرُ فِي ذَلِكَ هَلْ تَجِبُ فِيهِ كَفَّارَةٌ؟ فَقَالَ الْجُمْهُورُ: لَا، وَعَنْ أَحْمَدَ وَالثَّوْرِيِّ وَإِسْحَاقَ وَبَعْضِ الشَّافِعِيِّ وَالْحَنَفِيِّ نَعَمْ، وَنَقَلَ التِّرْمِذِيُّ اخْتِلَافَ الصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ كَالْقَوْلَيْنِ، وَاتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ النَّذْرِ فِي الْمَعْصِيَةِ، وَاخْتَلَفُوا هُمْ إِنَّمَا هُوَ فِي وَجُوبِ الْكَفَّارَةِ".

ومال إلى ترجيح الكفارة سليمان بن عبد الله في كتابه تيسر العزيز الحميد^(٣) وقال في الرد على القائلين: "لا كفارة وأنها لم تذكر في حديث عائشة وحديث ثابت ابن الضحاك: وجوابه أن عدم ذكر الكفارة لا يدل على عدم وجوبها".

ورجحها ابن عثيمين - رحمه الله - في القول المفيد على كتاب التوحيد^(٤): "هل ينعقد نذر المعصية؟ الجواب: نعم، ينعقد، ولهذا قال الرسول ﷺ: (من نذر أن يعصي الله، فلا يعصه)، ولو قال: من نذر أن يعصي الله فلا نذر له، لكان لا ينعقد، ففي قوله: "فلا يعصه" دليل على أنه ينعقد لكن لا ينفذ. وإذا انعقد: هل تلزمه كفارة أو لا؟ اختلف في ذلك أهل العلم، وفيها روايتان عن الإمام أحمد: فقال بعض العلماء: إنه لا تلزمه الكفارة، واستدلوا بقول النبي ﷺ: (لا وفاء لنذر في معصية الله). وبقوله ﷺ: (ومن نذر أن يعصي الله، فلا يعصه)، ولم يذكر النبي ﷺ كفارة، ولو كانت واجبة، لذكرها.

القول الثاني: تجب الكفارة، وهو المشهور من المذهب، لأن الرسول ﷺ ذكر في حديث آخر غير الحديثين أن كفارته كفارة يمين وكون الأمر لا يذكر في حديث لا يقتضي عدمه، فعدم الذكر ليس ذكراً للعدم، نعم، لو قال الرسول ﷺ لا كفارة، صار في الحديثين تعارض،

(١) المغني (ج ١٣ / ص ٦٢٤)

(٢) (ج ١٣ / ص ٤٤٧)

(٣) (ص ١٤٦)

(٤) (ج ١ / ص ٢٣٩)

وحينئذ نطلب الترجيح، لكن الرسول لم ينف الكفارة، بل سكت، والسكوت لا ينافي المنطوق، فالسكوت وعدم الذكر يكون اعتماداً على ما تقدم، فإن كان الرسول قاله قبل أن ينهى هذا الرجل، فاعتماداً عليه لم يقله، لأنه ليس بلازم أن كل مسألة فيها قيد أو تخصيص يذكرها الرسول عند كل عموم، فلو كان يلزم هذا، لكانت تطول السنة، لكن الرسول ﷺ إذا ذكر حديثاً عاماً وله ما يخصه في مكان آخر حُمل عليه، وإن لم يذكره حين تكلم بالعموم. وأيضاً من حيث القياس لو أن الإنسان أقسم ليفعلن محرماً، وقال: والله، لأفعلن هذا الشيء وهو محرم، فلا يفعله، ويكفر كفارة يمين، مع أنه أقسم على فعل محرم، والنذر شبيه بالقسم، وعلى هذا، فكفارته كفارة يمين، وهذا القول أصح.

وهذا من حفظ الله عز وجل لعباده، وصيائته لعقيدتهم، فإنه سبحانه وتعالى خلق الخلق لإفراده بالعبادة، وتجنب القوادح في التوحيد من المعاصي والذنوب، وحمى النبي ﷺ التوحيد مما قد يقدح في صفائه ونقائه، وسد الذرائع وقطع الوسائل المؤدية إلى فساد الدين، ومن ذلك نذر المعاصي لما فيه من الإصرار على معصية الله والوقوع في محارمه، لذلك سُدت تلكم الذرائع وأُوصدت أبواب تلكم الطرق، ولم يبق لمحتج حجة، ولا لمدع دعوى، ليبقى دينه خالصاً صافياً نقياً من شوائب الشرك ووسائله. والله حسبنا ونعم الوكيل.



المبحث الثالث
أحاديث الرقى المنهي عنها

١٧٠ [١]. عن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: (اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ^(١))، لَا بِأَسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكَاءَ.

رواه مسلم^(٢) وأبو داود^(٣) من طرق عن ابن وهب^(٤)، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْهُ رضي الله عنه.

١٧١ [٢]. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الرُّقَى،

فَجَاءَ آلُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ كَانَتْ عِنْدَنَا رُقِيَّةٌ نَرْقِي بِهَا مِنَ الْعُقَرَبِ وَإِنَّكَ نَهَيْتَ عَنْ الرُّقَى، قَالَ: فَعَرَضُوهَا عَلَيْهِ. فَقَالَ: (مَا أَرَى بِأَسَاءَ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ).

رواه مسلم^(٥) وابن ماجه^(٦) من طرق عن الْأَعْمَشِ^(٧) عَنْ أَبِي سُفْيَانَ^(٨) عَنْهُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) الرقية : العوذة أو التعويذة التي تقرأ على صاحب الآفة، مثل الحمى أو الصرع أو الحسد طلباً لشفائه.

النهاية في غريب الأثر (ص ٣٧٢)

(٢) كتاب: السلام، باب: لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك (ج ٤/ص ١٣٧٨/رقمه ٢٢٠٠)

(٣) كتاب: الطب، باب: ما جاء في الرقى (ج ٤ / ص ١٣٩/رقمه ٣٨٨٦)

(٤) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، مولا هم، أبو محمد المصري.

(٥) كتاب: السلام، باب: استحباب الرقية من العين والنملة والحمية والنظرة (ج ٤/ص ١٣٧٨/رقمه ٢١٩٩)

(٦) كتاب: الطب، باب: ما رخص فيه من الرقى (ج ٣/ ص ٢٤٢/رقمه ٣٥١٥)

(٧) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي ، سبقت ترجمته (ص ٦٦)

(٨) طلحة بن نافع الإسكافي، الواسطي، عراقي، أبو سفيان . قال أحمد بن حنبل: ليس به بأس. وقال ابن

معين: لا شيء. وقال النسائي: ليس بشيء. وقال ابن المديني وأبو حاتم: لم يسمع من جابر إلا أربعة

أحاديث. وقال الذهبي: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق من الرابعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ٢٤٥/ت ١٩٢٤) وسير أعلام النبلاء (ج ٥ / ص ٢٩٣/ت ١٣٩) وتهذيب

التهذيب (ج ٢/ص ٢٤٤) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٦٢/ت ٣٣٥١)

وفي لفظ آخر لمسلم^(١) بهذا الإسناد، عنه عليه السلام كَانَ لِي خَالٌ يَرْقِي مِنَ الْعُقَرَبِ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرُّقَى. قَالَ: فَأَتَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى، وَأَنَا أَرْقِي مِنَ الْعُقَرَبِ. فَقَالَ: (مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ).

ولفظ ابن ماجه: كَانَ أَهْلُ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُمْ: آلُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ يَرْقُونَ مِنَ الْحُمَةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى عَنِ الرُّقَى، فَأَتَوْهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ قَدْ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى، وَإِنَّا نَرْقِي مِنَ الْحُمَةِ. فَقَالَ لَهُمْ: (اعْرِضُوا عَلَيَّ). فَعَرَضُوهَا عَلَيْهِ. فَقَالَ: (لَا بَأْسَ بِهِذِهِ، هَذِهِ مَوَاقِيقُ).

قلت: هذا الإسناد فيه، أبو سفيان فيه كلام لا ينزله عن درجة الصحيح، قال أبو حاتم: لم يسمع من جابر إلا أربعة أحاديث، ورواية مسلم له متابعة.

١٧٢ [٣]. عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ

قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ^(٢) وَالتَّوَلَةَ^(٣) شِرْكٌ) قَالَتْ: قُلْتُ: لِمَ تَقُولُ هَذَا؟ وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تَقْذِفُ، وَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى فُلَانٍ الْيَهُودِيِّ يَرْقِينِي، فَإِذَا رَقَانِي سَكَنْتُ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّمَا ذَاكَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ، كَانَ يَنْحُسُّهَا بِيَدِهِ، فَإِذَا رَقَاهَا كَفَّ عَنْهَا إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولِي كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (أَذْهَبِ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ، أَشْفَى أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُعَادِرُ سَقَمًا).

(١) كتاب: السلام، باب: استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة (ج ٤/ص ١٣٧٨/رقمه ٢١٩٩)

(٢) التمايم جمع تيمة وهي خرزات كانت العرب تُعلقها على أولادهم يَتَّقُونَ بها العين في زعمهم فأبطلها الإسلام.

النهاية (ج ص ١١٢)

(٣) التَّوَلَةُ: ما يُحَبَّبُ المرأة إلى زوجها من السحر وغيره، جعله من الشرك لاعتقادهم أن ذلك يؤثر ويفعل خلاف ما قدره الله تعالى.

النهاية (ص ١١٣)

هذا الحديث رواه الأعمش^(١) عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ^(٢)، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ^(٣)، عَنْ ابْنِ أَخِي زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ^(٤) عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ورواه عن الأعمش - أبو يعلى الموصلي و أبو معاوية وعبدالله بن بشر -.

فأما حديث أبي يعلى فرواه في مسنده^(٥)، عنه، به.

وأما حديث أبي معاوية^(٦)، فرواه أبو داود^(٧) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٨) حدثنا محمد بن العلاء. وأحمد^(٩). - محمد بن العلاء وأحمد بن حنبل - كلاهما ، عنه، به.

وأما حديث عبدالله بن بشر^(١٠)، فرواه ابن ماجه^(١١) من طريق أيوب بن محمد الرقي، حدثنا معمر بن سليمان، عنه، به.

(١) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولا هم، سبقت ترجمته (ص ٦٦)

(٢) عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي، المرادي. سبقت ترجمته (ص ٦٦)

(٣) يحيى بن الجزار العُري الكوفي لقبه، زبان. وثقوه، وقالوا: يغلو في التشيع. وقال الحافظ: صدوق رمي بالغلو في التشيع، من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٤٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٨٢ / ٥٧٥١)

(٤) ابن أخي زينب الثقفية، وقيل: ابن أخت زينب. روى له أبو داود، وابن ماجه. وقال الحافظ: كأنه صحابي، ولم أره مسمى.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٢٢ / ص ١٨٥ / ٨٣٦٠) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٦٢٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٨٧ / ١٠٧٢٨)

(٥) (ج ٤ / ص ٤١٨ / رقمه ٥١٨٦)

(٦) أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

(٧) كتاب: الطب، باب: في تعليق التمايم (ج ٤ / ص ٩ / رقمه ٣٨٨٣)

(٨) (ج ١٤ / ص ٣٦٥ / رقمه ٢٠١٥٥) أخبرنا أبو علي الروذباري، أنبأ محمد بن بكر، ثنا أبو داود، ثنا محمد بن العلاء، عنه، به.

(٩) (ج ٢ / ص ٢٠ / رقمه ٣٦١٥)

(١٠) عبد الله بن بشر بن التيهان الرقي، مولى بني يربوع، قاضي الرقة. سبقت ترجمته (ص ١٢٣)

(١١) كتاب: الطب، باب: تعليق التمايم (ج ٣ / ص ٢٤٧ / رقمه ٣٥٣٠)

وقال عبدالله بن بشر: ابن أخت زينب مكان ابن أخي زينب. ورواه مطولاً. وفيه "قَالَ ذَاكَ الشَّيْطَانُ إِذَا أَطْعَمْتَهُ تَرَكَكَ، وَإِذَا عَصَيْتَهُ طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي عَيْنِكَ، وَلَكِنْ لَوْ فَعَلْتَ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ خَيْرًا لَكَ وَأَجْدَرُ أَنْ تُشْفَيْنَ تَنْضَحِينَ فِي عَيْنِكَ الْمَاءَ، وَتَقُولِينَ أَذْهَبَ الْبَاسُ، رَبُّ النَّاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا".

قلت: وهذا الطريق ضعيف، فيه بالإضافة إلى جهالة ابن أخت زينب، عبدالله بن بشر، اختلف فيه الأقوال، وقال عنه الحافظ: "ضعيف"، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة^(١): "فمثله إنما يكون حديثه حسناً فقط إذا لم يخالف، أما مع المخالفة فلا، فكيف وفوقه ذاك المجهول الذي لم يعرف حتى في اسمه".

قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لجهالة ابن أخي أو ابن أخت زينب، ولكنه توبع، تابعه عبدالله بن عتبة بن مسعود وأم ناجية وقيس بن السكن متبعة تامة.

فأما حديث عبدالله بن عتبة، فرواه الحاكم في مستدركه^(٢) عن أحمد بن أبي شعيب، ثنا موسى بن أعين، عن محمد بن مسلمة الكوفي^(٣)، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود^(٤)، عن زينب، امرأة عبد الله أنها أصابها حمرة في وجهها، فدخلت عليها عجوز، فرقتها في خيط، فعلقته عليها، فدخل ابن مسعود ﷺ فراه عليها، فقال: ما هذا؟ فقالت: استرقت من الحمرة، فمد يده فقطعها، ثم قال: إن آل عبد الله لأغنياء عن الشرك، قالت: ثم قال: إن رسول الله ﷺ حدثنا: (إن الرقي والتمائم والتولة شرك). قال: فقلت: ما التولية؟ قال: (التولية هو الذي يهيج الرجال).

(١) (ج ٦/ص ١١٦٦)

(٢) (ج ٥ / ص ٥٩٧/رقمه ٨٣٣٩)

(٣) محمد بن مسلمة الكوفي لم أقف له على ترجمة

(٤) عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، ابن أخي عبد الله بن مسعود ولد في عهد النبي ﷺ، قال الحافظ: وثقه العجلي

وجماعة وهو من كبار الثانية مات بعد السبعين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٣٨١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٠٧/٣٨٣١)

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.
قلت: هو خلاف ما قالوا، فليس على شرط الشيخين ولا أحدهما، فأحمد بن شعيب لم يخرج له مسلم، ويحيى الجزار لم يخرج له البخاري، ومحمد بن مسلمة الكوفي، لم أقف له على ترجمة، ولا ذكر فيمن روى عن الأعمش ولا من روى عنه موسى بن أعين، بل إن موسى بن أعين يروي عن الأعمش دون وساطة، فقد يكون مقحماً في الإسناد، وبه أعله الألباني في السلسلة الصحيحة^(١).

وأما حديث أم ناجية، فرواه الحاكم^(٢) حدثنا بكر بن محمد الصيرفي بمرو، ثنا عبد الصمد بن الفضل، ثنا مكّي بن إبراهيم، ثنا السري بن إسماعيل^(٣)، عن أبي الضحى^(٤)، عن أم ناجية، قالت: دخلت على زينب امرأة عبد الله أعوذها من جمرة ظهرت بوجهها وهي معلقة بحرز، فإني لجالسة دخل عبد الله، فلما نظر إلى الحرز أتى جدعاً معارضاً في البيت فوضع عليه رداءه، ثم حصر عن ذراعيه^(٥)، فأتاها فأخذ بالحرز فجذبها حتى كاد وجهها أن يقع في الأرض، فانقطع ثم خرج من البيت، فقال: "لقد أصبح آل عبد الله أغنياء عن الشرك"، ثم خرج، فرمى بها خلف الجدار، ثم قال: يا زينب! أعندي تعلقين؟ إني سمعت

(١) (ج ٦/ص ١١٦٤)

(٢) (ج ٥/ص ٣٠٦/رقمه ٧٥٧٩)

(٣) السري بن إسماعيل الهمداني، من أهل الكوفة، قال ابن حبان: كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل، قال يحيى القطان: استبان لي كذبه في مجلس واحد. وقال النسائي: متروك. وقال غيره: ليس بشيء. وقال أحمد: ترك الناس حديثه. وروى عباس، عن يحيى: ليس بشيء. وقال الحافظ: ولي القضاء، وهو متروك الحديث، من السادسة.

مصادر الترجمة: المحروحين (ج ١ / ص ٤٥٠/ت ٤٥٨) وتهذيب الكمال (ج ٧/٦٤/ت ٢١٧٥) وميزان الاعتدال (ج ٣/ص ١٧٣/ت ٣٠٩٠) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٦٨٧) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٧٨/ت ٢٤٤٧)

(٤) مسلم بن صبيح الهمداني، أبو الضحى الكوفي العطار.

(٥) حصر عن ذراعيه: أي أخرجهما من كمّيه.

النهاية في غريب الأثر (ص ٢٠٧)

رسول الله ﷺ: (هى عن الرقى والتمايم والتولية^(١)). فقالت أم ناجية: يا أبا عبد الرحمن، أما الرقى والتمايم، فقد عرفنا فما التولية ؟ قال: التولية: ما يهيج النساء.
وهذا الطريق، فيه السري بن إسماعيل متروك، ولم يذكر أحد أنه سمع من أبي الضحى، ولا أن أبا الضحى من شيوخه، فهو إسناد ضعيف جداً، وقد ضعفه الألباني^(٢).
وأما حديث قيس بن السكن^(٣)، فرواه الحاكم^(٤) والطبراني في الأوسط^(٥) من طرق عن إسرائيل^(٦)، عن ميسرة بن حبيب، عن المنهال بن عمرو، عنه، به.

وفي لفظ الحاكم: دخل عبدالله بن مسعود رضي الله عنه على امرأة، فرأى عليها حرزاً من الحمرة، فقطعه قطعاً عنيفاً، ثم قال: إن آل عبدالله عن الشرك أغنياء. الحديث.
وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.
وساق الطبراني الحديث دون قصة قطع الحرز.
وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن ميسرة إلا إسرائيل".
وقلت: هذا الطريق صحيح، وبه يثبت الحديث. والله أعلم.

(١) هكذا في المستدرك وهي بمعنى التولي، والله أعلم بالصواب التولة.

(٢) السلسلة الصحيحة، (٦/ص ١١٦٣)

(٣) قيس بن السكن الأسدي، الكوفي، أخو بني سواة. قال ابن معين وابن سعد: ثقة. وعده أبو الشعثاء في الفقهاء من أصحاب ابن مسعود. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الثانية، مات قبل السبعين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ٤٤٢/ت ٣٣٩٠) وتهذيب الكمال (١٥/ص ٣١٩/ت ٥٤٩٤) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٤٤٩) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٣٦/ت ٦٢٦٣)

(٤) (ج ٥/٣٠٦/رقمه ٧٥٨٠) من طريق أبي عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد الأصبهاني، ثنا أحمد بن مهران، ثنا عبد الله بن موسى، عن إسرائيل عنه، به.

(٥) (ج ٢/ص ١١٩/رقمه ١٤٤٢) من طريق أحمد بن محمد بن صدقة، نا زيد بن أنحزم الطائي، قال: نا عثمان بن عمر، عنه به.

(٦) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، الهمداني، أبو يوسف الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٢٣٧)

١٧٣ [٤]. وله طريق آخر عند الطبراني في الكبير^(١) حدثنا إسحاق بن إبراهيم^(٢)، عن

عبد الرزاق، عن معمر، عن عبد الكريم الجزري، عن زياد بن أبي مريم أو عن أبي عبيدة- شك معمر- قال: رأى ابن مسعود في عنق امرأته خرزاً قد تعلقته من الحمرة.

قلت: هذا الطريق صحيح رجاله ثقات، إلا أن معمر شك، فقال: عن زياد بن أبي مريم أو عن أبي عبيدة.

١٧٤ [٥]. وله طريق ثان عند الطبراني في الكبير^(٣) حدثنا بشر بن موسى^(٤)، حَدَّثَنَا

مُوسَى بن دَاوُدَ الضَّبِّيُّ^(٥)، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ الْمَلَائِيُّ^(٦)، عَنْ مَيْسَرَةَ بن حَبِيبٍ^(٧)، عَنْ

(١) (ج ٩/ص ١٧٣/رقمه ٨٨٦١)

(٢) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم بن مطر. أبو يعقوب الخنظلي المعروف بابن راهويه المروزي، نزيل نيسابور أحد الأئمة، طاف البلاد، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة حافظ مجتهد، قرين أحمد بن حنبل، ذكر أبو داود أنه، تغير قبل موته بيسير، مات سنة ثمان وثلاثين وله اثنتان وسبعون.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٢/ص ١٠/ت ٣٢٧) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ١٩٠) والتقريب (ج ١/ص ٧٨/ت ٣٣٢) (٣) (ج ٩/ص ١٧٤/رقمه ٨٨٦٢)

(٤) بشر بن موسى بن صالح بن شيخ بن عميرة: الإمام، الحافظ، الثقة، المعمر، أبو علي الأسدي البغدادي. ولد سنة تسعين ومائة. قال الخطيب: كان ثقة أميناً، عاقلاً ركيناً. وقال الدارقطني: ثقة. مات لأربع بقين من ربيع الأول، سنة ثمان وثمانين ومائتين.

مصدر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٣ / ص ٣٥٢/ت ١٧٠)

(٥) موسى بن داود الضبي، أبو عبد الله الطرسوسي، سبقت ترجمته (ص ٢٠٢)

(٦) أبو إسرائيل الملائي الكوفي. هو: إسماعيل بن أبي إسحاق خليفة. وقيل: اسمه عبد العزيز. قال الذهبي: ضعفه، وقد كان شيعياً بغيضاً من الغلاة الذين يكفرون عثمان رضي الله عنه. وقال أبو حاتم: لا يحتج به. وهو حسن الحديث، له أغاليط. وقال أبو زرعة: صدوق في رأيه غلو. وقال البخاري: تركه ابن مهدي. وقال أحمد: يكتب حديثه. وقال ابن معين: ضعيف. وقال مرة: هو ثقة. وأصحاب الحديث لا يكتبون حديثه. وقال ابن عدي: يخالف الثقات. وقال الفلاس: ليس هو من أهل الكذب. وقال الحافظ: صدوق سيء الحفظ نسب إلى الغلو في التشيع، من السابعة مات سنة تسع وستين ومائتين، وله أكثر من ثمانين سنة.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٧/ص ٣٢٦/ت ٩٩٦٥) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٨٠/ت ٥٠٥)

(٧) ميسرة بن حبيب النهدي، أبو خازم، الكوفي. قال أحمد وابن معين والعجلي والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق، من السابعة.

الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو^(١)، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ^(٢)، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ، دَخَلَ عَلَى بَعْضِ أُمَّهَاتِ أَوْلَادِهِ فَرَأَى فِي عُنُقِهَا تَمِيمَةً، فَلَوَّى السَّيْرَ حَتَّى قَطَعَهُ، وَقَالَ: "أَفِي بُيُوتِي الشَّرْكَ؟" ثُمَّ قَالَ: "الْتِمَائِمُ، وَالرَّقَى، وَالتَّوَلُّةُ شِرْكٌ، أَوْ طَرَفٌ مِنَ الشَّرْكِ".

قلت: هذا الإسناد فيه، أبو إسرائيل، سيء الحفظ، وأبو عبيدة الراجح أنه لم يصح سماعه من أبيه، فهو إسناد ضعيف.

١٧٥ [٦]. وله طريق ثالث عند الطبراني في الكبير^(٣) حدثنا عُمر بن حفص السَّدُوسِيُّ^(٤)، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ^(٥)، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ^(٦)، عَنْ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ رَأَى فِي عُنُقِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ سَيْرًا فِيهِ تَمَائِمٌ، فَمَدَّهُ مَدًّا شَدِيدًا حَتَّى

مصادر الترجمة: الثقات والجرح والتعديل (ج ٨/ص ٢٥٣/ت ١١٥٢) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ١٩٦) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٢٩٥/ت ٧٩٢٥)

(١) المنهال بن عمرو الأسدي، مولاهم، الكوفي. قال أحمد: تركه شعبة على عمد. وقال العجلي وابن معين والنسائي: ثقة. وقال الدارقطني: صدوق. وكان ابن معين يضع من شأن المنهال بن عمرو. وقال الجوزجاني: سيئ المذهب. وقال الحافظ: صدوق ربما وهم، من الخامسة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ١٦٢) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٢٨٣/ت ٧٧٨٦)
(٢) أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، مشهور بكنيته، والأشهر أنه لا اسم له غيرها، ويقال: اسمه عامر كوفي، وثقوه، وقال الترمذي وابن حبان وأبو حاتم وشعبة: لم يسمع من أبيه، وقال الحافظ: ثقة من كبار الثالثة، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه، مات بعد سنة ثمانين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٩/ص ٤٠٣/ت ١٣٣٥) و تهذيب التهذيب (ج ١/ص ٢٦٨) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٤٣٩/ت ٩٧٠٠)

(٣) (ج ٩/ص ١٧٤/رقمه ٨٨٦٣)

(٤) عمر بن حفص، أبو بكر السدوسي، البغدادي، قال الخطيب: ثقة. مات في صفر سنة ٢٩٣هـ.

مصادر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ١١/ص ٢١٦/ت ٥٩٣٠) وبلغة القاضي والداني (ص ٢٣٥/ت ٤٥١)

(٥) عاصم بن علي بن عاصم الواسطي، أبو الحسين، ويقال: أبو الحسن التيمي، سبقت ترجمته (ص ٧٥)

(٦) عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الكوفي، سبقت ترجمته (ص ١٨٨)

قَطَعَ السَّيْرَ، وَقَالَ: "إِنَّ آلَ عَبْدِ اللَّهِ لَأَغْنِيَاءُ عَنِ الشَّرْكِ"، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ التَّوَلَّاهُ، وَالتَّمَائِمَ، وَالرُّقَى لَشِرْكَ"، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: "إِنَّ أَحَدَنَا لَيَسْتَكِي رَأْسَهَا فَيَسْتَرْقِي" ^(١) فَإِذَا اسْتَرْقَتْ ظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ قَدْ نَفَعَهَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: "إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ" ^(٢) فَيَخْشُ ^(٣) فِي رَأْسِهَا، فَإِذَا اسْتَرْقَتْ خَنَسَ ^(٤)، فَإِذَا لَمْ تَسْتَرْقِ نَخَسَ ^(٥)، فَلَوْ أَنَّ أَحَدًا كُنَّ تَدْعُو بِمَاءٍ فَتَنْضَحُهُ فِي رَأْسِهَا وَوَجْهِهَا، ثُمَّ تَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، ثُمَّ تَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ^(٦)، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ ^(٧) وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ^(٨) نَفَعَهَا ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ".

قلت: هذا الإسناد ضعيف، فيه المسعودي اختلط، ولا يعلم متى سمع منه علي، أكان قبل الاختلاط أو بعده. ثم إن لفظ الحديث من الطرق الثلاث قد خالفوا فيه إسرائيل، وفي الطريق الأول: شك معمر، وفي الطريقين الآخرين كلام على الإسناد كما سبق الإشارة إليه، وقد رجح الألباني ^(٩) أن يكون روى أبو عبيدة الحديث، أو شيئاً من قصة أبيه عنه عليه السلام.

(١) كذا في المطبوع ولعل الصواب: فتسترقني.

(٢) كذا في المطبوع ولعل الصواب: إحداكن، كما في نفس الحديث.

(٣) خَشَّ في الشيء: إذا دَخَلَ فيه.

النهاية (ص ٢٦٥)

(٤) خَنَسَ: الخُنُوسُ: الانقباضُ، والاستخفاء.

النهاية (ص ٢٨٧) و لسان العرب - (ج ٦ / ص ٧١)

(٥) نَخَسَ: أَصْلُ النَّخَسِ: الدَّفْعُ والحَرَكَةُ. والمراد هنا دفعها في رأسها وتحرك.

النهاية (ص ٩٠٦)

(٦) سورة الإخلاص [١]

(٧) سورة الفلق [١]

(٨) سورة الناس [١]

(٩) (ج ٦/ص ١١٦٢)

ثم فيه اختلاف، فقد جاء مرسلًا من رواية فضيل بن عمرو، عن يحيى بن الجزار، قال: دخل عبدالله على امرأة وفي عنقها شيء معوذ، فجذبه فقطعه، ثم قال: لقد أصبح آل عبدالله أغنياء أن يشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً ثم ذكر الحديث.

رواه ابن حبان ^(١) من طريق عمران بن موسى بن مجاشع ^(٢)، قال: حدثنا واصل بن عبد الأعلى ^(٣)، قال: حدثنا ابن فضيل ^(٤)، عن العلاء بن المسيب ^(٥)، عن فضيل بن عمرو ^(٦)، عن يحيى بن الجزار ^(٧) عنه رضي الله عنه.

وهذا إسناد فيه انقطاع بين يحيى الجزار وبين عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

(١) (ج ١٣ / ص ٤٥٦ / رقمه ٦٠٩٠)

(٢) عمران بن موسى بن مجاشع الجرجاني، السخيتاني، أبو إسحاق، قال الذهبي: الإمام المحدث الحجة الحافظ، ولد سنة بضعة عشرة ومائتين. وقال الحاكم: هو محدث ثبت مقبول، كثير التصنيف والرحلة، وقال الإسماعيلي: صدوق، محدث البلد في زمانه. مصدر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٤ / ص ١٣٦ / ٦٨)

(٣) واصل بن عبد الأعلى بن هلال الأسدي، أبو القاسم. أو أبو محمد الكوفي، قال أبو حاتم: صدوق. وقال النسائي ومحمد الحضرمي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين ومائتين. مصادر الترجمة: الثقات (٥/ص ٥٦٢/ت ٤١٤٥) والجرح والتعديل (ج ٩/ص ٣٢/ت ١٤٤٤) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٣٠٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٣٤/ت ٨٣١٥)

(٤) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي، مولاهم، أبو عبد الرحمن، الكوفي، سبقت ترجمته، (ص ٢٢٢)

(٥) العلاء بن المسيب بن رافع الأسدي، الكاهلي، ويقال: الثعلبي الكوفي، قال العجلي ثقة وأبوه من خيار التابعين وقال يعقوب بن سفيان: كوفي ثقة، وقال ابن سعد: كان ثقة، وقال الحاكم: له أوهام في الإسناد والمتن، وقال الأزدي: في بعض حديثه نظر، وتعقبه النباقي: بأنه كان يجب أن يذكر ما فيه النظر، وقال الحافظ: ثقة ربما وهم، من السادسة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٣٤٩) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٠٠/ت ٥٩١١)

(٦) فضيل بن عمرو الفقيمي، التميمي، أبو النضر الكوفي. قال ابن معين و ابن سعد و العجلي: ثقة. وقال أبو حاتم: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال: يخطيء. وقال الحافظ: ثقة، من السادسة، مات سنة عشر ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤/ص ١٩٤/ت ٣٧٧١) والجرح والتعديل (ج ٧/٧٣/ت ٤١٥٠) و تهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٣٩٩) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٢٠/ت ٦١٠٣)

(٧) يحيى بن الجزار العربي، الكوفي، سبقت ترجمته في (ص ٤٣٧)

واختلف الرواة على يحيى بن الجزار على ثلاثة أوجه:

الأول: عنه عن ابن أخي زينب.

الثاني: عنه، عن ابن أخت زينب.

الثالث: عنه مرسلًا دون ذكر الواسطة، وأكثر الروايات بإثباتها على اختلاف فيها، مع جهالتها، وبهذه العلل الثلاث وغيرها ضعفه الألباني.^(١) ورجح أن يكون الابن تابعياً. ثم إنني كنت استغربت أن تذهب صحابية إلى يهودي ليرقيها، وفي ذلك ما فيه من المنكرات، وقد وجدت الألباني كتب في ذلك ما يشفي الغليل، في السلسلة الصحيحة فقال^(٢): "وأما الاختلاف عليه في منته فهو واسع، و لكنني أقصر الآن على ما لا بد لي من بيانه، فأقول: هي في الجملة تختلف طولاً وقصراً، فأطولها رواية أبي معاوية عند أحمد والبخاري، واختصر بعضها أبو داود، ونحوها في الطول رواية عبد الله بن بشر عند ابن ماجه.

وفي الروايتين أن زينب امرأة ابن مسعود رضي الله عنهما كانت تختلف إلى رجل يهودي فيرقها! وهذا مستنكر جداً عندي أن تذهب صحابية جليلة كزينب هذه إلى يهودي تطلب منه أن يرقها!! إنها والله لإحدى الكبر. فالحمد لله الذي لم يصح السند بذلك إليها. ونحوها في النكارة: ما جاء في آخر رواية ابن بشر أن ابن مسعود رضي الله عنه قال لزينب: "لو فعلت كما فعل رسول الله ﷺ كان خيراً لك وأجدر أن تشفين: تنضحين في عينيك الماء، وتقولين: أذهب البأس رب الناس.. إلخ الدعاء المعروف. فذكر النضح، إنما تفرد به عبد الله بن بشر^(٣) دون أبي معاوية، وهذا أوثق منه وأحفظ، ولا سيما وهو مختلف فيه، فقال الحافظ في "التقريب": "اختلف فيه قول ابن معين وابن حبان، وقال أبو زرعة: لا بأس به.. و حكى البزار أنه ضعيف في الزهري خاصة".

(١) (ج ٦/ص ١١٦٥-١١٦٨)

(٢) (ج ٦/ص ١١٦٦)

(٣) تقدم (ص، ٤٣٦/رقمه ١٧٢ [٣])

قلت: خلاصة القول في هذا الإسناد: أنه لم يصح متصلاً إلا من طريق قيس بن السكن، وبقية الطرق فيها كلام سبق الإشارة إليه، وقال الألباني بعد أن سرد طرق هذا الحديث والكلام عليه^(١): "و أخيراً أقول : العمدة في تصحيح حديث الترجمة إنما هو طريق قيس بن السكن الأسدي الذي صدرنا به هذا التخريج . والله الموفق "

وعنه عليه السلام أنه كَانَ يَقُولُ: (كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ عَشْرَ خِلَالِ الصُّفْرَةِ يَعْنِي الْخُلُقَ^(٢) وَتَغْيِيرَ الشَّيْبِ^(٣)، وَجَرَّ الْإِزَارِ، وَالتَّخْتُمَ بِالذَّهَبِ^(٤)، وَالتَّبَرُّجَ بِالزَّيْنَةِ لِغَيْرِ مَحَلِّهَا^(٥)، وَالضَّرْبَ بِالْكَعَابِ^(٦)، وَالرُّقَى إِلَّا بِالْمُعَوِّذَاتِ وَعَقْدَ التَّمَائِمِ، وَعَزَلَ الْمَاءَ لِغَيْرِ أَوْ غَيْرِ مَحَلِّهِ أَوْ عَنْ مَحَلِّهِ^(٧)، وَفَسَادَ الصَّبِيِّ^(٨) غَيْرَ مُحَرَّمِهِ^(٩)).

(١) (ج ٦/ص ١١٦٥-١١٦٨)

(٢) الخُلُق: هو طيبٌ معروف مُركَّب يُتَّخَذُ مِنَ الزَّعْفَرَانِ وَغَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الطَّيِّبِ وَتَغْلُبُ عَلَيْهِ الْحُمْرَةُ وَالصُّفْرَةُ .
النهاية (ص ٢٨٢)

(٣) تغيير الشيب: يعني نَقْفُهُ فَإِنْ تَغْيِيرَ لَوْنُهُ قَدْ أَمَرَ بِهِ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ .
النهاية (ص ٦٨٥)

(٤) التختم بالذهب: هو لَبَسَ الْخَاتَمِ مِنَ الذَّهَبِ لِلرِّجَالِ .

النهاية (ص ٢٥٤) ولسان العرب (ج ١٢ / ص ١٦٣)

(٥) التَّبَرُّجُ بِالزَّيْنَةِ لِغَيْرِ مَحَلِّهَا، التَّبَرُّجُ: إِظْهَارُ الزَّيْنَةِ لِلنَّاسِ الْأَجَانِبِ، وَهُوَ الْمَذْمُومُ، فَأَمَّا لِلزَّوْجِ فَلَا وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ لِغَيْرِ مَحَلِّهَا .

النهاية (ص ٧٠)

(٦) الْكَعَابُ : فُصُوصُ الثَّرَدِ وَاحِدُهَا : كَعْبٌ وَكَعْبَةٌ . وَاللَّعِبُ بِهَا حَرَامٌ وَكَرِهَتْهَا عَامَّةُ الصَّحَابَةِ .

النهاية (ص ٨٠٤)

(٧) عزل الماء: هو العزل عن النساء في النكاح .

الفائق (ج ١ / ص ٣٣٢) غريب الحديث لأبي عبيد (ج ٣ / ص ١٦٩)

(٨) وإفساد الصبي: هو أن يجامع الرجل امرأته، وهي ترضع ، وهو الغيل والغيلة .

غريب الحديث لأبي عبيد (ج ١/ص ٤٥٦)

(٩) غير محرَّمه: أي كرهه، ولم يبلغ به التحريم .

هذا الحديث رواه الرُّكَيْنُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ عَمِيلَةَ الْفَزَارِيُّ^(١) عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانٍ^(٢) عَنْ
عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ^(٣) عَنْهُ رضي الله عنه.

ورواه عن الركين -المُعْتَمِرُ وَ جَرِيرٌ وَ سُفْيَانُ وَ شُعْبَةُ وَ قَيْسُ -

فأما حديث المعتمر^(٤)، فرواه أبو داود^(٥) حدثنا مُسَدَّدٌ، عنه، به.

والنسائي^(٦) من طريق مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عنه، به.

==

غريب الحديث لأبي عبيدة (ج ٢/ص ٤٥٦)

(١) الرُّكَيْنُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ عَمِيلَةَ الْفَزَارِيُّ، أبو الربيع، قال أحمد، ويحيى، والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال
الحافظ: ثقة، من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٥١٣/ت ٢٣٢١) وتهذيب الكمال (ج ٦/ ص ٢٢٧/ت ١٩٠٨) وتهذيب
التهذيب (ج ١/ص ٦١١) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٤٨/ت ٢١٣٧)

(٢) قاسم بن حسان، وثقه العجلي وأحمد بن صالح، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال البخاري: حديثه منكرو، ولا
يعرف. وقال ابن القطان: لا يعرف حاله. وقال الذهبي: وثق. وقال الحافظ: مقبول، من الثالثة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ٤٣٩/ت ٣٣٧٢) وميزان الاعتدال (ج ٥/ص ٤٤٨/ت ٤٣٩٦) الكاشف (ج ٣/ ص
٣٧٥/ت ٤٥٥٧) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٤٠٨) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٢٣/ت ٦١٢٧)

(٣) عبد الرحمن بن حرملة بن عمرو بن سَنَّة، قال ابن المديني: لا نعرفه في أصحاب عبد الله. وقال البخاري: لم يصح
حديثه. وقال أبو حاتم: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق ربما أخطأ، من السادسة،
مات سنة خمس وأربعين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤/ص ٤٢/ت ٢٥٧١) والجرح والتعديل (ج ٥/ص ٢٢٢/ت ١٠٥١) وتهذيب التهذيب (ج ٢/
٥٠٢) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤٤٥/ت ٤٢٨١)

(٤) المعتمر هو: ابن سليمان.

(٥) كتاب: الخاتم، باب: ما جاء في خاتم الذهب (ج ٤/ ص ٨٩/رقمه ٤٢٢٢) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَنْفَرَدَ بِإِسْنَادٍ هَذَا
الْحَدِيثِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وهذا سبق قلم منه رحمه الله إن لم يكن من النساخ، يريد أن يقول: أهل الكوفة،

فقال: أهل البصرة، فإن رواه كلهم كوفيون، ليس فيهم بصريون.

(٦) كتاب: الزينة، باب: الخضاب بالصفرة (ج ٨/ ص ٥١٧٣١٧/رقمه ٥١٠٣)

وأبو يعلى^(١) من طريق عاصم بن النضر بن المنتشر الأحول، عنه، به.
وابن حبان^(٢) أخبرنا ابن قتيبة^(٣)، حدثنا ابن أبي السري^(٤)، عنه، به.
والحاكم^(٥) أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، عنه، به.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.
وأما حديث جرير، فرواه أحمد^(٦) وأبو يعلى في مسنده^(٧) والبيهقي في السنن الكبرى^(٨)، عنه، به.

وأما حديث سفيان^(٩)، فرواه أحمد^(١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ^(١١)، عنه، به.
قلت: هذا الطريق فيه عبد الله بن الوليد، وقد ضعفه بعضهم، لكنه متابع.
وأما حديث شعبة، فرواه أحمد^(١٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عنه، به.

(١) (ج ٤/ص ٣٥٥/رقمه ٥٠٥٢)

(٢) (ج ١٢/ص ٤٩٥/رقمه ٥٦٨٢)

(٣) ابن قتيبة هو: محمد الحسن بن قتيبة العسقلاني.

(٤) محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن بن حسان القرشي الهاشمي، أبو عبد الله بن أبي السري العسقلاني.

(٥) (ج ٥/ص ٢٧٤/رقمه ٧٤٩٥)

(٦) (ج ٢/ص ١٧/رقمه ٣٦٠٥)

(٧) (ج ٤/ص ٣٩٥/رقمه ٥١٢٩)

(٨) (ج ١٠/ص ٥٣٨/رقمه ١٤٦٧٤) وفي (ج ١٤/ص ٣٦٦/رقمه ٢٠١٥٦)

(٩) سفيان هو: الثوري.

(١٠) (ج ٢/ص ٥٣/رقمه ٣٧٧٤)

(١١) عبد الله بن الوليد بن ميمون المعروف بالعدي، قال البخاري: مقارب الحديث. وقال أحمد لم يكن صاحب حديث، وحديثه صحيح، وكان ربما أخطأ في الأسماء، وقد كتبت عنه كثيراً. ووثقه الدارقطني والعقيلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وضعفه ابن معين. وقال الحافظ: صدوق ربما أخطأ.

مصادر الترجمة: الثقات (٥/ص ٢٤٤/ت ١٧٩٣) والجرح والتعديل (ج ٥/١٨٨/ت ٨٧٥) والكمال (ج ٥/ص ٤٠٧/ت ١٠٨٠) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٤٥٣) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤٣٠/ت ٤٠٩٧)

(١٢) (ج ٢/ص ١٤٠/رقمه ٤١٧٩)

وابن حبان^(١) من طريق محمد بن عبد الرحمن الدغولي، حدثنا محمد بن يحيى الذهلي، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، عنه وعن معتمر، به.

وأما حديث قيس^(٢)، فرواه أبو داود الطيالسي^(٣)، عنه، به.

وله طريق آخر عند الطبراني في الأوسط^(٤)، من طريق الهيثم بن خلف^(٥)، نا يعقوب ابن إبراهيم أبو الأسباط^(٦)، ثنا أبو بلال الأشعري^(٧)، حدثنا قيس بن الربيع، عن أبي حصين^(٨)، عن القاسم بن حسان، عنه، به. نحوه.

وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن أبي حصين إلا قيس ولا عن قيس إلا أبو بلال، تفرد به أبو الأسباط".

قلت: هذا الإسناد فيه، أبو بلال الأشعري، ضعفه الدارقطني.

(١) (ج ١٢ / ص ٤٩٥ / رقمه ٥٦٨٣)

(٢) قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي.

(٣) (ج ١ / ص ٢٠٤ / رقمه ٣٩٦)

(٤) (ج ٩ / ص ١٥٧ / رقمه ٩٤٠٨)

(٥) هيثم بن خلف بن محمد بن عبد الرحمن بن مجاهد، وثقه، وقال الحافظ: من كبار الحفاظ، مات سنة سبع وثلاث مائة.

مصادر الترجمة السير (ج ١٤ / ص ٢٦١ / ت ١٦٨) ولسان الميزان (ج ٧ / ص ٢٩١ / ت ٩٠٤٩)

(٦) يعقوب بن إبراهيم، أبو الأسباط الكوفي، وذكره ابن حبان في الثقات. قال ابن أبي حاتم: أدركناه وكتبنا فوائده ولم يقض لنا السماع منه، وهو صدوق.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٦٠٥ / ت ٤٤٥٣) والجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٢٠٣ / ت ٨٤٦)

(٧) أبو بلال الأشعري، من أهل الكوفة، اسمه، مرداس، قال الذهبي: تابعي، يعد من كبار الخوارج. روى عنه أبو حاتم والناس. وضعفه الدارقطني.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٥٣٨ / ت ٣٩٧٢) والجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٣٥٠ / ت ١٥٦٦) وميزان الاعتدال (ج ٧ / ص ٣٤٥ / ت ١٠٠٤٨)

(٨) عثمان بن عاصم بن حصين، ويقال: زيد بن كثير بن زيد بن مرة، أبو حصين الأسدي، الكوفي، قال أحمد: كان صحيح الحديث، وقال العجلي وابن معين وأبو حاتم ويعقوب بن شيبة والنسائي وابن خراش: ثقة. وقال يعقوب بن سفيان: ثقة ثقة. وقال الحافظ: ثقة ثبت سني وربما دلس، من الرابعة، مات سنة سبع وعشرين ومائة، ويقال: بعدها.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٦) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٣ / ت ٥٠٥١)

وقيس بن الربيع الأسدي، رديء الحفظ جداً مضطربة، كثير الخطأ، فهو إسناد ضعيف. ومدار هذه الأسانيد على قاسم بن حسان، وهو مقبول، أي إذا توبع، ولم يتابعه أحد، وعبد الرحمن بن حرملة، قال عنه ابن المديني: لا نعرفه من أصحاب عبد الله، وقال البخاري: لم يصح حديثه، وضعفه الألباني^(١).

١٧٦ [٧]. عن عبد الرحمن بن أبي ليلى^(٢) عن النبي ﷺ قال: (من علق التمايم وعقد

الرقي، فهو على شعبة من الشرك).

رواه ابن أبي شيبة في مصنفه^(٣) حدثنا شريك^(٤) عن هلال^(٥) عنه.

قلت: الإسناد فيه شريك القاضي، ضعيف وهو مرسل، فإن عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من عمر رضي الله عنه فضلاً عن النبي ﷺ، فهو إسناد ضعيف.

١٧٧ [٨]. عن عمير مولى أبي اللحم^(٦)، قال: "عرضت على رسول الله ﷺ رقية

كنت أرقها من الجنون، فأمرني ببعضها، ونهاني عن بعضها، وكنت أركي بالذي أمرني رسول الله ﷺ".

(١) مشكاة المصابيح (ج ٢ / ص ١٢٥٥ / رقمه ٤٣٩٧)

(٢) عبد الرحمن بن أبي ليلى، واسمه يسار، ويقال: بلال، ويقال: داود بن بلال بن بليل الكوفي، لم يثبت له سماع من عمر فضلاً عن النبي ﷺ. قال الحافظ: ثقة، من الثانية، مات بوقعة الجماجم، سنة ست وثمانين، وقيل: غرق.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٤٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٦٠ / ت ٤٤٦٥)

(٣) (ج ١٢ / ص ٤٣ / رقمه ٢٣٩٣٦)

(٤) شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي، أبو عبد الله الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٢٨٧)

(٥) هلال بن أبي حميد، ويقال: ابن حميد، ويقال: ابن عبد الله، ويقال: ابن عبد الرحمن، ويقال: ابن مقلص الجهني، مولاهم، أبو عمر، ويقال: أبو أمية. ويقال: أبو الجهم الكوفي الصيرفي الجهدي الوزان. قال ابن معين والنسائي: ثقة. وقال أبو داود: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من السادسة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣ / ص ١١٢ / ت ٤٣٦٣) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٨٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص

٨٢٥٧ / ت ٣٢٨)

(٦) أبي اللحم بالمد بلفظ اسم الفاعل من الإباء صحابي غفاري، يقال: إن اسمه خلف. وقيل: عبد الله بن عبد الملك بن

رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة^(١) من طريق أبي عمرو بن حمدان^(٢)، ثنا الحسن بن سفيان^(٣)، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي^(٤)، ثنا فضيل بن سليمان^(٥)، عن محمد بن زيد^(٦) عنه رضي الله عنه.

قلت: هذا الإسناد فيه فضيل بن سليمان النميري، له أخطاء كثيرة، فهو إسناد ضعيف.

١٧٨ [٩]. عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: "إن كثيراً من هذه التمايم والرقي

شرك بالله عز وجل ، فاجتنبوها".

==

عبد الله بن غفار، وعمير أيضاً صحابي شهد مع مولاه خير. الإصابة (ج ١/ص ٢٥١) ونفس المرجع (ج ٤/ص ٩٦/ت ٦٠٦٤)

(١) (ج ١٥ / ص ٧٨ / رقمه ٤٧١١)

(٢) محمد بن أحمد بن حمدان بن علي بن سنان الحيري، أبو عمرو بن حمدان، قال الذهبي: الإمام المحدث الثقة، النحوي البارع، الزاهد العابد، مسند خراسان، ولد سنة ثلاث وثمانين ومائتين.

مصدر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٦ / ص ٣٥٦/ت ٢٥٤)

(٣) الحسن بن سفيان النسوي، سبقت ترجمته (ص ٢٠٦)

(٤) محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي، أبو عبد الله الثقفي، سبقت ترجمته (ص ٢٢٢)

(٥) فضيل بن سليمان النميري، أبو سليمان البصري. قال ابن معين: ليس بثقة، وقال أبو زرعة لين. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ليس بالقوي. وقال النسائي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال صالح بن محمد جزرة: منكر الحديث. وقال الساجي: كان صدوقاً وعنده مناكير. وقال أبو داود: ليس بشيء. وقال ابن قانع: ضعيف. وقال الحافظ: صدوق له خطأ كثير، من الثامنة، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة، وقيل: غير ذلك.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤/ص ١٩٦/ت ٣٧٨١) والجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٧٢/ت ٤١٣) وتهذيب الكمال (ج ١٥/ص ١٠٠/ت ٥٣٤٥) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٣٩٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١١٩/ت ٦١٠٠)

(٦) محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ، التيمي، المدني، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة، من الخامسة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ١٤/ت ٣٦٢٦) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٥٦٦) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٧٢/ت ٦٦١٦)

رواه ابن بطة في الإبانة الكبرى^(١) عن عثمان الشحام^(٢)، عن الحسن^(٣)، عنه عليه السلام.

قلت: هذا الإسناد فيه عثمان الشحام، لا بأس به، فهو موقوف حسن.

١٧٩ [١٠]. عن محمد بن سيرين قال: فُهي عن الرقي، إلا أنه أرخص في ثلاث : في

رقية النملة، والحمة والنفس ". رواه عبد الرزاق^(٤) عن معمر^(٥) عن أيوب^(٦) عنه.

قلت: هذا إسناد صحيح.

١٨٠ [١١]. عن إبراهيم النخعي، قال: "كانوا يكرهون^(٧) التمايم والرقي والنشر."

رواه ابن أبي شيبه^(٨) حدثنا وكيع^(٩)، عن سفيان^(١٠)، عن منصور^(١١)، عنه.

قلت: هذا الإسناد رجاله ثقات، وهو مقطوع.

(١) (ج ١ / ص ٣٠٨ / رقمه ١٠٣٢)

(٢) عثمان الشحام العدوي، أبو سلمة البصري، يقال: اسم أبيه عبدالله. وقيل: ميمون. قال يحيى بن سعيد القطان: تعرف وتنكر ولم يكن عندي بذلك. وقال أحمد و أبو داود والنسائي وأبو حاتم: ليس به بأس. وقال ابن معين و أبو زرعة وأبو داود: ثقة. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال الحافظ: لا بأس به، من السادسة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ١١٩ / ت ٣١٨٠) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٨٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٩ / ت ٥١٠١)

(٣) الحسن بن أبي الحسن البصري، أبو سعيد، مولى زيد ابن ثابت، سبقت ترجمته (ص ١٦٥)

(٤) (ج ١٠ / ص ٧٩ / رقمه ١٩٩٤٣)

(٥) معمر بن راشد الأزدي، مولاهم، أبو عروة البصري نزيل اليمن، سبقت ترجمته (ص ٢٩٠)

(٦) أيوب بن أبي تميمة، كيسان السخيتاني، أبو بكر البصري. مولى عنزة، سبقت ترجمته (ص ٤٠٩)

(٧) يعني أصحاب ابن مسعود مثل: علقمة.

(٨) (ج ١٢ / ص ٤٣ / رقمه ٢٣٩٣٧)

(٩) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان، سبقت ترجمته (ص ٢٨٤)

(١٠) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، سبقت ترجمته (ص ١٤١)

(١١) منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة، وقيل: المعتمر بن عتاب بن فرقذ السلمي، سبقت ترجمته (ص ٢٥٨)

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على خمسة عشر حديثاً، منها ستة أحاديث صحيحة، منها ثلاثة أحاديث في صحيح مسلم، وثلاثة أحاديث في غير الصحيحين، وتسعة أحاديث ضعيفة.



الفوائد والأحكام المستفادة من أحاديث هذا المبحث:

خلق الله عز وجل الخلق، ولم يتركهم سدى، بل ضمن لهم السعادة في حياتهم وبعد مماتهم، وأرشدهم وبين لهم سبل النجاة في الدارين، ولم يترك أمراً من أمور دينهم ودنياهم، إلا وقد جاء الشارع الحكيم بما يصونه لهم، ومن ذلك في حال المرض والضعف، فقد أرشدهم لما يكون سبباً لشفائهم وحفظاً وصيانة لعقيدتهم. ومن ذلك التداوي بالرقي، وقد كانت معروفة في الجاهلية، وبعد مبعثه ﷺ نهي عن كل ما يدخل فيه الشرك، أو وسيلة إليه أو لا منفعة فيه، وأرشد إلى البديل وهو الرقي الشرعية، التي تقوم على نصوص الكتاب والسنة، وبأسماء الله وصفاته، وباللسان العربي، أو ما يفهم معناه، قال التوربشتي^(١): "الرُّخْصَةُ إِنَّمَا تَكُونُ بَعْدَ النَّهْيِ، وَكَانَ ﷺ قَدْ نَهَى عَنِ الرُّقَى لِمَا عَسَى أَنْ يَكُونَ فِيهَا مِنَ الْأَلْفَافِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَنْتَهَى النَّاسُ عَنِ الرُّقَى، فَرَخَّصَ لَهُمْ فِيهَا إِذَا عَرِيتْ عَنِ الْأَلْفَافِ الْجَاهِلِيَّةِ".^(٢)

وبهذا يتضح أن الرقي قسمان.

القسم الأول: الرقي بالقرآن الكريم والسنة المطهرة، وأسماء الله عز وجل وصفاته، أو ما يفهم معناه من الأدعية والأذكار، وهذا القسم سبق الكلام عليه في مبحث: أحاديث النهي عن التعلق بالأسباب. وأنها جائزة و من عملها لا تقدر في توكله، وقد فعلها النبي ﷺ وأصحابه رضوان الله عليهم والسلف من بعدهم، ومن تركها، فإنما تركها من باب ترك التداوي رغبة في تحقيق غاية التوكل والاعتماد على الله -عز وجل- ودخول الحنة بلا حساب ولا عذاب، خاصة إذا توافرت فيها الشروط وهي: أن تكون بكلام الله أو بأسماء الله وصفاته.

(١) محمد بن إبراهيم التوربشتي.

(٢) تحفة الأحوذى (ج ٦ / ص ١٨٠)

وأن تكون باللسان العربي وما يعرف معناه، ويكون صحيح المعنى، وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها، بل بتقدير الله تعالى.^(١)

فقد يأتي الراقي في رقيته بذكر أسماء الله عز وجل وصفاته، ثم يتمم بأشياء، قد لا تكون مفهومة أو معروفة، فيخلط الحق بالباطل، ويحصل معه نوع من النفع بتقدير الله عز وجل ويتعلق الناس بذلك الراقي ورقيته أكثر من تعلقهم بالله، فيحصل بذلك شرك أو يكون وسيلة إلى الشرك، قال ابن التين عن الرقى الشرعية وانصراف الناس عنها إلى الرقى المنهي عنها شرعاً^(٢): "الرقى بذلك هو الطب الروحاني إذا كان على لسان الأبرار حصل الشفاء بإذن الله تعالى، فلما عزّ هذا النوع فزع الناس إلى الطب الجسماني، وتلك الرقى المنهي عنها التي يستعملها المعزم ممن يزعم تسخير الجن، تأتي مركبة من حق وباطل يجمع إلى ذكر أسماء الله وصفاته ما يشوبه من ذكر الشياطين والاستعانة بهم والتعوذ من مردتهم، فلذلك تُهي عن الرقى بما جهل معناه؛ ليكون بريئاً من شوب الشرك".

وأن يكون الراقي مسلماً؛ لأن الرقية عبارة أدعية وأذكار، ولا تكون خالصة، إلا إذا كانت من مؤمن بما جاء فيها، معتمد على الله -عز وجل- في قبولها.

"وَكَرِهَهَا مَالِكٌ -أي كره أن يرقى المسلم أحد من أهل الكتاب- وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ لَا أَكْرَهُ رُقِيَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَأَخَذَ بِحَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ رضي الله عنه إِذْ قَالَ لِلْيَهُودِيَّةِ : أَرْقِهَا بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَمْ يَأْخُذْ بِكَرَاهِيَةِ مَالِكٍ فِي ذَلِكَ " ^(٣).

ولم يكرها الشافعي، قال الربيع: "سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ عَنِ الرُّقِيَةِ فَقَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يُرْقَى بِكِتَابِ اللَّهِ وَمَا يُعْرِفُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، قُلْتُ: أَيْرْقِي أَهْلَ الْكِتَابِ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: نَعَمْ أَذَا رَقَوْا بِمَا

(١) كتاب التوحيد ج ١ / ص ٨٥

(٢) فيض القدير (ج ١ / ص ٦٢٧)

(٣) المنتقى (ج ٩ / ص ٣٧٨)

يُعَرَفُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَبَذَرَ اللَّهُ^(١).

واستدل بما جاء في الموطأ وغيره أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، وَهِيَ تَشْتَكِي وَيَهُودِيَّةٌ تَرْقِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: ارْقِيهَا بِكِتَابِ اللَّهِ^(٢). وهذا الأثر ضعيف لانقطاعه، فإن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد الأنصارية، راوية الأثر، ولدت بعد وفاة أبي بكر بثلاث سنين، وبهذا أعله الألباني في السلسلة الصحيحة^(٣)، وقال بعد ذكر علله: "بعد هذا البيان والتحقيق لا أرى من الصواب قول ابن عبد البر في التمهيد^(٤) جازماً بنسبته إلى الصديق: "وقد جاء عن أبي بكر الصديق كراهية الرقية بغير كتاب الله، وعلى ذلك العلماء، وأباح لليهودية أن ترقى عائشة بكتاب الله"! ثم إنه من غير المعقول أن يطلب الصديق من يهودية أن ترقى عائشة، كما لا يعقل أن يطلب منها الدعاء لها، والرقية من الدعاء بلا شك، فإن الله عز وجل يقول: ﴿وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾^(٥) ويزداد الأمر نكارة إذا لوحظ أن المقصود بـ "كتاب الله" القرآن الكريم، فإنها لا تؤمن به ولا بأدعيته. وإن كان المقصود التوراة، فذلك مما لا يصدر من الصديق، لأنه يعلم يقيناً أن اليهود قد حرفوا فيه، وغيروا وبدلوا".

(١) المجموع (ج ٩ / ص ٦٥)

(٢) موطأ مالك (ج ١ / ص ٥٢٥ / رقمه ١٧٥٦) وابن أبي شيبة (ج ١٥ / ص ٢٥٩ / رقمه ٣٠١١٨) والبيهقي (ج ١٤ / ص ٣٦٤ / رقمه ٢٠١٥٣) من طرق عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، أن أبا بكر دخل على عائشة وهي تشتكي، ويهودية ترقىها فقال: "إرقها بكتاب الله"، ويحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني، أبو سعيد القاضي، ثقة ثبت، وعمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية، المدنية، أكرت عن عائشة ثقة. وهذا إسناد صحيح، ولكنه منقطع، فإن عمرة ولدت بعد وفات أبي بكر بثلاث سنين.

(٣) (ج ٦ / ص ١١٦٨ / رقمه ٢٩٧٢)

(٤) (ج ٣ / ص ٦٣٧)

(٥) سورة الرعد [١٤]

القسم الثاني: الرقى بغير القرآن الكريم والسنة المطهرة وأسماء الله وصفاته، وهذا القسم ينقسم إلى نوعين.

النوع الأول: ما كان بألفاظ شركية فيها استعانة بالشياطين واستكانة لهم، وهذا النوع محرم لا شك فيه؛ بل هو شرك مخرج من الملة، وهو خارج عن موضوع هذا البحث وكتب أهل العلم مليئة بالتحذير منه.

أما النوع الثاني: وهو ما كان بألفاظ غير مفهومة، أو بأدعية ليست من كتاب الله عز وجل وسنة نبيه ﷺ، فهذا لا يجوز لما قد يوصل إليه من التعلق بأمور الجاهلية، أو وسيلة إلى الوقوع في الشرك، ومن ذلك، تلکم الرقى المنهي عنها شرعاً والمخالفة لنصوص الشرع، لذلك قال ﷺ: (اعرضوا علي رقاكم). لأنها قد لا تكون شركاً، وإنما ذريعة إلى الشرك كما في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "الْتِمَائِمُ، وَالرُّقَى، وَالتَّوَلُّةُ شِرْكٌ، أَوْ طَرَفٌ مِنَ الشِّرْكِ".

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية^(١) -رحمه الله: "مُعَالَجَةُ الْمَصْرُوعِ بِالرُّقَى وَالتَّعَوُّذَاتِ، عَلَى وَجْهَيْنِ: فَإِنْ كَانَتْ الرُّقَى وَالتَّعَوُّذُ مِمَّا يُعْرَفُ مَعْنَاهَا وَمِمَّا يَجُوزُ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهَا الرَّجُلُ دَاعِيَا اللَّهَ ذَاكِرًا لَهُ وَمُخَاطِبًا لِخَلْقِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُرْقَى بِهَا الْمَصْرُوعُ وَيُعَوَّذَ، فَإِنَّهُ قَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: (مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ)^(٢)..."

وإِنْ كَانَ فِي ذَلِكَ كَلِمَاتٌ مُحَرَّمَةٌ مِثْلَ أَنْ يَكُونَ فِيهَا شِرْكٌ أَوْ كَانَتْ مَجْهُولَةَ الْمَعْنَى يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ فِيهَا كُفْرٌ فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَرْقِيَ بِهَا وَلَا يُعَزِّمَ وَلَا يُقَسِّمَ وَإِنْ كَانَ الْجِنِّيُّ قَدْ يَنْصَرِفُ عَنِ الْمَصْرُوعِ بِهَا، فَإِنَّ مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ضَرَرُهُ أَكْثَرُ مِنْ نَفْعِهِ... فَإِنَّهَا تَعْقُبُهُمْ مِنَ الضَّرَرِ عَلَيْهِمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَغْظَمُ مِمَّا حَصَلُوهُ مِنْ أَغْرَاضِهِمْ. فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ الرُّسُلَ بِتَحْصِيلِ الْمَصَالِحِ وَتَكْمِيلِهَا وَتَعْطِيلِ الْمَفَاسِدِ وَتَقْلِيلِهَا فَكُلُّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ فَمَصْلَحَتُهُ

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (ج ١٢/ ص ٣٨٥)

(٢) سبق تخريجه في (ص، ٤٣٥/ رقمه ١٧١ [٢])

رَاجِحَةٌ عَلَى مَفْسَدَتِهِ وَمَنْفَعَتُهُ رَاجِحَةٌ عَلَى الْمَضَرَّةِ . وَإِنْ كَرِهَتْهُ النَّفْسُ . كَمَا قَالَ تَعَالَى:
﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ ^(١) الْآيَةَ "

وكما سبق، فإن الرقى قد تكون شركاً مخرجاً من الملة، وهذا خارج عن كونه وسيلة وذريعة إلى العمل الموجب لسخط الله عز وجل، وقد تكون وسيلة وذريعة إلى الشرك أو القدح في التوحيد أو في كماله، أي: أنها ليست شركاً وهذا يعني أنها قد تكون شركاً أصغر، أو وسيلة إلى الشرك الأكبر، وإغلاق بابه، وقطع سبله من مقاصد الشريعة.



(١) سورة البقرة [٢١٦].



المبحث الرابع
أحاديث النهي عن تصديق
أو تكذيب أهل الكتاب



الباب الثاني... الفصل الثاني: أحاديث سد الذرائع اللفظية، المبحث الرابع: النهي عن تصديق أو تكذيب أهل الكتاب.

١٨١ [١] عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ ^(١) وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: ﴿وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾ ^(٢) الْآيَةَ . رواه البخاري ^(٣) والنسائي في السنن الكبرى ^(٤).

١٨٢ [٢]. عَنْ أَبِي غُلَّةٍ ^(٥) الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ مُرَّ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! هَلْ تَتَكَلَّمُ هَذِهِ الْجَنَازَةُ؟. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (اللَّهُ أَعْلَمُ) ^(٦). فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: إِنَّهَا تَتَكَلَّمُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: آمَنَّا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ؛ فَإِنْ كَانَ بَاطِلًا لَمْ تُصَدِّقُوهُ، وَإِنْ كَانَ حَقًّا لَمْ تُكَذِّبُوهُ). هذا الحديث رواه الزهري ^(٧) عن ابن أبي غلّة ^(٨) عنه رضي الله عنه.

(١) العبرانية: لغة اليهود.

(٢) سورة العنكبوت [٤٦]

(٣) كتاب: التفسير، باب: قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا (ج ٤/ص ١٦٣٠/رقمه ٤٢١٥)

(٤) كتاب: التفسير، باب: سورة العنكبوت (ج ٦ / ص ٤٢٦/رقمه ١١٣٨٧)

(٥) أبو غلّة الأنصاري، اسمه: عمار بن معاذ بن زرارَة بن عمرو بن غنم بن عدي بن الحارث بن مرة بن ظفر بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس الأنصاري الأوسي، ثم الظفري.

مصادر الترجمة: أسد الغابة (ج ٤ / ص ٣٣٠/ت ٣٢٣٦) الإصابة (ج ٦/ص ٢٦٨/ت ١٠٦٤٤)

(٦) هذا لا معارضة عندي بينه وبين حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قال: (إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ، فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً، قَالَتْ: قَدِّمُونِي قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ، قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا يَسْمَعُ صَوْتُهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ وَلَوْ سَمِعَهَا الْإِنْسَانُ لَصَعِقَ). رواه البخاري، كتاب: الجنائز، باب: حمل الرجال دون النساء (ج ١/ص ٤٤٢/رقمه ١٢٥١) والنسائي، كتاب: الجنائز، باب: السرعة بالجنائز (ج ٣-٤/ص ٣٤٢/رقمه ١٩٠٨)؛ إذ الجمع ممكن، وذلك بأن ما جاء في حديث النهي عن تصديق أهل الكتاب كان قبل أن يوحى إليه ﷺ بحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وهذا له أمثلة كثيرة.

(٧) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي، الزهري، سبقت ترجمته (ص ٥٢)

(٨) غلّة بن أبي غلّة الأنصاري المدني، روى عن أبيه، وعنه غير الزهري، عاصم ويعقوب ابنا عمر بن قتادة، وضمرة بن

ورواه عن الزهري - معمر و عَقِيل ويونس بن يزيد وعبيد الله بن أبي زياد الرصافي وشعيب بن أبي حمزة ومُعَاوِيَةُ بن يَحْيَى الصَّدْفِيُّ وابن أخي الزهري وإسحاق بن راشد - .
فأما حديث معمر^(١)، فرواه أبو داود^(٢) وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني^(٣) والطبراني في الكبير^(٤) والبغوي في تفسيره^(٥) والبيهقي في شعب الإيمان^(٦) وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٧) من طرق عن عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(٨) عَنْهُ، به .

وأما حديث عَقِيل^(٩)، فرواه أحمد^(١٠) والطبراني في الكبير^(١١) والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(١٢) وابن عبد البر في جامع بيان العلم^(١٣)، عنه، به .

==

سعيد، ومروان بن أبي سعيد، ذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج حديثه في صحيحه. وقال الحافظ: مقبول، من الثانية.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ٩٧/ت ٤٢٥٥) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٢٤٢) والتقريب (ج ٢/ص ٣١٢/ت ٨٠٩٦) (١) معمر هو: ابن راشد.

(٢) كتاب: العلم، باب: رواية حديث أهل الكتاب (ج ٤/ص ٤٠/رقمه ٣٦٤٤) من طريق أَحْمَد بن مُحَمَّد بن ثَابِت المَرْوَزِي عَنْهُ، به.

(٣) (ج ٤/ص ١٤٠/رقمه ٢١٢١) من طريق يعقوب بن حميد، عنه، به.

(٤) (ج ٢٢/ص ٣٤٩/رقمه ٨٧٤) من طريق إِسْحَاق بن إِبرَاهِيم الدَّبَرِيُّ، عنه، به.

(٥) (ج ٦/ص ٢٤٨/رقمه ٢) من طريق إِسْحَاق بن إِبرَاهِيم الدَّبَرِيُّ، عنه، به.

(٦) (ج ٧/ص ١٧٣/رقمه ٤٨٤١) من طريق حَجَّاج، قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْهُ، به.

(٧) (ج ٥/ص ٣٨/رقمه ٧٠٧٦) من طريق عن سليمان بن أحمد، ثنا إِسْحَاق بن إِبرَاهِيم الدَّبَرِيُّ، عنه، به.

(٨) وهو في المصنف (ج ٦/ص ٨٨/رقمه ٢٨١٨)

(٩) عَقِيل هو: ابن خالد بن عَقِيل.

(١٠) (ج ٦/ص ١٠٢/رقمه ١٧٢٢٥) من طريق حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، عنه، به.

(١١) (ج ٢٢/ص ٣٥١/رقمه ٨٧٩) حَدَّثَنَا عَمْرُو بن أَبِي الطَّاهِرِ بن السَّرْحِ المِصْرِيُّ، ثنا محمد بن عزيز، ثنا سَلَامَةُ بن رَوْحٍ، عَنْهُ، به.

(١٢) (ج ٣/ص ١٩٢/رقمه ٥١٩٧) عن محمد بن عزيز، قال: حدثنا سلامة، عنه، به.

(١٣) (ج ٢/ص ٨٠٥/رقمه ١٤٩٦)

وأما حديث يونس^(١)، فرواه أحمد^(٢) والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق عثمان ابن عُمَرَ، عنه، به.

والطبراني في الكبير^(٤) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَسَنِ الْخَفَّافُ الْمِصْرِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا عَنبَسَةُ بْنُ خَالِدٍ، عنه، به.

وابن حبان^(٥) أخبرنا ابن قتيبة^(٦)، قال: حدثنا حرملة، قال: حدثنا ابن وهب^(٧)، عنه، به. وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٨) حدثنا أبو بكر بن خلاد، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا عثمان بن عمر بن فارس، عنه، به.

وأما حديث عبيد الله بن أبي زياد، فرواه الطبراني في الكبير^(٩) حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ الْحَلَبِيُّ^(١٠)، ثنا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ الرَّصَافِيُّ، عنه، به.

وأما حديث شعيب، فرواه الطبراني في الكبير^(١١) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عِيسَى بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِمَصِيُّ. والدولابي في الكنى والأسماء^(١٢) حدثنا محمد بن عوف وعمران بن بكار وإبراهيم بن يعقوب. - موسى وعمران وإبراهيم - ثلاثتهم عن أبي اليمان^(١٣)، عنه، به.

(١) يونس هو: ابن يزيد الأيلي.

(٢) (ج ٦ / ص ١٠٢ / رقمه ١٧٢٢٦)

(٣) (ج ٢ / ص ٢٨١ / رقمه ٢٢٨١)

(٤) (ج / ص ٣٥٠ / رقمه ٨٧٨)

(٥) (ج ١٤ / ص ١٥١ / رقمه ٦٢٥٧)

(٦) ابن قتيبة هو: محمد بن الحسن بن قتيبة.

(٧) ابن وهب هو: عبد الله.

(٨) (ج ٥ / ص ٣٨ / رقمه ٧٠٧٥)

(٩) (ج ٢٢ / ص ٣٤٩ / رقمه ٨٧٥)

(١٠) أبو أسامة الحلبي هو: محمد بن أبي أسامة.

(١١) (ج / ص ٣٥٠ / رقمه ٨٧٦)

(١٢) (ج ٢ / ص ٣٧ / رقمه ٢٩٧)

(١٣) أبو اليمان هو: الحكم بن نافع البهراني مولا هم الحمصي.

وأما حديث معاوية، فرواه الطبراني في الكبير^(١) حَدَّثَنَا مُطَلِّبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي الْهَقْلُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْهُ، بِهِ.

وأما حديث ابن أخي الزهري^(٢)، فرواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ الزَّهْرِيِّ، عَنْهُ، بِهِ.

وهذا طريق حسن فيه محمد بن عبدالله ابن أخي الزهر: صدوق له أوهام.

وأما حديث إسحاق بن راشد، فرواه الدولابي في الكنى والأسماء^(٤) من طريق هلال ابن العلاء أبي هلال، قال: ثنا أحمد بن عبد الملك، قال: ثنا عَتَابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْهُ، بِهِ.

قلت: مدار هذه الطرق على الزهري عن نملة بن أبي نملة، قال عنه الحافظ: مقبول، وذكر في التهذيب أنه روى عنه غير الزهري أربعة، وقد ضعفه الألباني^(٥) ثم تراجع عن تضعيفه، وقال^(٦): "وإسناده ثقات، رجال الشيخين، غير ابن أبي نملة، قال الحافظ: إنه مقبول" فهو في عداد المجهولين، فالإسناد على هذا ضعيف.. ثم ظهر لي أنني كنت مخطئاً في اعتمادي على قول الحافظ: مقبول، الذي يعني أنه غير مقبول عند التفرد، وذلك أنه هو نفسه قد ذكر في ترجمة نملة بن أبي نملة من التهذيب أنه: روى عنه - غير الزهري - عاصم و يعقوب ابنا عمر بن قتادة، وضمرة بن سعيد ومروان بن أبي سعيد، وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج حديثه في صحيحه. فهؤلاء جمع - أكثرهم ثقات - مع كونه تابعياً يروي عن أبيه، وعهدي بالحافظ و من قبله الذهبي أنهم يقولون في مثله: صدوق، و أنهم يحسنون أو يجودون حديثه لغلبة الظن في صدقه، و سلامة حديثه من الخطأ".

(١) (ج/ص ٣٥٠/رقمه ٨٧٧)

(٢) ابن أخي الزهري هو: محمد بن عبدالله بن مسلم.

(٣) (ج ٩ / ص ٢٦٨/رقمه ٣٦٣٦)

(٤) (ج ٢ / ص ٣٧/رقمه ٢٩٧)

(٥) سلسلة الأحاديث الصحيحة (ج ٦/ص ٧١٢/رقمه ٢٨٠٠)

(٦) المرجع السابق.

قلت: هذا ما أشرت إليه سابقاً، وعليه فإن هذا الإسناد لا يقل عن درجة الحسن.

١٨٣ [٣]. وله شاهد عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه، قال: كنا جلوساً مع رسول الله ﷺ

فمرّ بجنّازة، فقال رجل من اليهود: تكلم هذه الجنّازة يا محمد؟ فسكت رسول الله ﷺ، فقال اليهودي: أنا أشهد أنها تكلم، فقال رسول الله ﷺ: (إذا حدثكم أهل الكتاب حديثاً، فقولوا: آمنا بالله وملائكته ورسوله، وإن كانوا صدقوا فقد صدقتموه، وإن كانوا كذبوا فقد كذبتهموه).

رواه الطبراني في مسند الشاميين^(١) حدثنا عثمان بن خالد بن عمرو السلفي^(٢)، ثنا عبد الجبار الخبائري^(٣)، ثنا الحارث بن عبيدة^(٤)، ثنا بقية بن الوليد^(٥)، عن الزبيدي^(٦)، عن

(١) (ج ٣/ ص ٤٨/ رقمه ١٧٨٤)

(٢) عثمان بن خالد بن عمرو بن خالد السلفي، الحمصي، أبو معاوية ابن أبي الأخيل، ذكره أبو بكر بن نقطة في تكملة الإكمال، وقال الذهبي: ثقة.

مصدر: تكملة الإكمال (ج ١/ ص ١٢٠)

(٣) الصواب: عبد الله بن عبد الجبار الخبائري، أبو القاسم الحمصي، لقبه زريق. لأنه جاء في إسناد الحاكم ذكر اسمه عبد الله، ثم إنه لا يوجد في تلامذة الحارث ولا مشايخ عثمان أحد اسمه: عبد الجبار، وإنما الموجود: عبد الله بن عبد الجبار، قال أبو حاتم: ليس به بأس صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يغرب. وقال ابن وضاح: ثقة مأمون. وقال الحافظ: صدوق، من صغار التاسعة، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٠/ ص ٢٧٠/ ت ٣٣٥٢) وتهذيب التهذيب (ج ٥/ ص ٢٥٢) والتقريب (ج ١/ ص ٤٠٣/ ت ٣٧٨٩)

(٤) الحارث بن عبيدة الحمصي، قال البخاري في الكبير: سمع الزبيدي، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي. وقال الدارقطني: ضعيف. وذكره ابن حبان في الثقات، ثم ذكره في المجروحين وقال: يأتي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، لا يعجبي الاحتجاج بخبره إذا انفرد.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٢/ ص ٢٥٤/ ت ٢٤٤٠) والثقات (ج ٥/ ص ١١٩/ ت ٨٥٤) والمجروحين (ج ١/ ص ٢٦٨/ ت ٢٠٥) والجرح والتعديل (ج ٣/ ص ٨١/ ت ٣٧٢) وميزان الاعتدال (ج ٢/ ص ١٧٣/ ت ١٦٣٣)

(٥) بقية بن الوليد بن صائند بن كعب الكلاعي، أبو يُحمد، سبقت ترجمته (ص ١٨٢)

(٦) محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي، أبو الهذيل الحمصي، القاضي. وثقوه. وقال الحافظ: ثقة ثبت، من كبار أصحاب الزهري، من السابعة، مات سنة ست أو سبع أو تسع وأربعين ومائة.

الزهري^(١)، عن سالم بن عمر^(٢) عنه رضي الله عنه.

وهذا الإسناد ضعيف؛ لحال الحارث بن عبيدة الحمصي، وبقية بن الوليد يدلّس عن الضعفاء، ولم يصرح بالسماع من محمد الزبيدي.

ورواه أبو نعيم في معرفة الصحابة^(٣) عن أبي إسحاق بن حمزة^(٤)، ثنا أحمد بن خالد بن عمرو السلفي^(٥)، ثنا أبي^(٦)، ثنا الحارث

==

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٢٣٢/ت ٤٠٣٠) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٧٢٣) والتقريب (ج ٢/ص ٢٢٤/ت ٧١٧٥)

(١) محمد بن مسلم بن شهاب القرشي، الزهري، أبو بكر، سبقت ترجمته (ص ٥٢)

(٢) هذا خطأ والصواب والله أعلم، سالم بن عبدالله بن عمر، ويدل عليه ما جاء في رواية أبي نعيم والحاكم من طريقين عنه وأنه: سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عمر، أو أبو عبد الله المدني، كان ثبناً عابداً فاضلاً. سبقت ترجمته (ص ٦٠)

(٣) (ج ٣/ص ٤٣٦/ت ٥١٦٩)

(٤) إبراهيم بن محمد بن حمزة بن عمارة الأصبهاني، أبو إسحاق بن حمزة، قال الذهبي: الحافظ الإمام، الحجة البارع، محدث أصبهان، قال أبو نعيم: كان أوحد زمانه في الحفظ. وقال الحافظ ابن مندة: لم أر أحداً أحفظ من أبي إسحاق بن حمزة. وقال أبو نعيم: مات في سابع رمضان سنة ثلاث وخمسين وثلاث مائة.

مصدر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٦ / ص ٨٣/ت ٦٨)

(٥) أحمد بن خالد بن عمرو بن خالد الحمصي، يروي عن أبيه، قال ابن القطان: لا أعرفهما وحديثهما في الدارقطني، ووثقه أحمد والدارقطني.

مصدر الترجمة: لسان الميزان (ج ١ / ص ٢٤٩/ت ٥٣٤)

(٦) خالد بن عمرو، أبو الأخيل السلفي، الحمصي، كذبه جعفر الفريابي، وواه ابن عدي وغيره، وقال عنه أبو حاتم: شيخ. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ. وقال الدارقطني: ضعيف، وقال ابن عدي: له أحاديث مناكير، وقال الحافظ: ضعيف، من الحادية عشرة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣/ص ٣٤٤/ت ١٥٥٢) وميزان الاعتدال (ج ١ / ص ٤٢٠/ت ٢٤٥١)

وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٥٢٨) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢١٤/ت ١٨١٩)

ابن عبيدة^(١)، حدثني الزبيدي^(٢)، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه^(٣)،
عنه رضي الله عنه.

وأخرجه الحاكم^(٤) من طريق أبي الفضل الفقيه^(٥)، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي^(٦)،
أنا عبد الله بن عبد الجبار^(٧)، بحمص، عنه، به.

وقال الحاكم: "هذا حديث يعرف بالحارث بن عبيدة الرهاوي".

قلت: هذا الإسناد ضعيف، لحال الحارث بن عبيدة، فهو ضعيف.

١٨٤ [٤]. وله شاهد ثان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال رسول

الله ﷺ: (لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ؛ فَإِنَّهُمْ لَنْ يَهْدُوكُمْ، وَقَدْ ضَلُّوا، فَإِنَّكُمْ إِمَّا أَنْ
تُصَدِّقُوا بِبَاطِلٍ أَوْ تُكْذِبُوا بِحَقٍّ؛ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ مَا حَلَّ لَهُ إِلَّا
أَنْ يَتَّبِعَنِي).

(١) الحارث بن عبيدة، سبقت ترجمته في (ص، ٤٦٤)

(٢) محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي، سبقت ترجمته في الحديث السابق (ص، ٤٦٥)

(٣) عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر العمري القرشي، سبقت ترجمته (ص، ٤٠٧)

(٤) (ج ٤ / ص ٤٣٤ / رقمه ٥٥٩٢)

(٥) أحمد بن محمد بن حمدون بن بNDAR، أبو الفضل الشرمقاني، وشرمقان بليدة من ناحية نسا؛ قال الذهبي:
كان إماماً حافظاً فقيهاً أديباً رحالاً. توفي سنة ست وستين وثلاثمائة.

مصادر الترجمة: الوافي بالوفيات (ج ٣ / ص ٤٦) وسير أعلام النبلاء (ج ١٦ / ص ٢٨٦ / ت ٢٠٢)

(٦) عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد الدارمي، قال الذهبي: الإمام، العلامة، الحافظ، صاحب المسند.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٦ / ص ١٥٣ / ت ٨٣٧) وسير أعلام النبلاء (ج ١٣ / ص ٣١٩ / ت ١٤٨)

(٧) عبد الله بن عبد الجبار الخبائري، أبو القاسم الحمصي، لقبه زُبَيْرِيق، سبقت ترجمته (ص ٤٦٤)

رواه أحمد^(١) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَدَّبُ. وَأَبُو يَعْلَى^(٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ^(٣). وَابِيهَقِي فِي
 شَعْبِ الْإِيمَانِ^(٤) عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ سَهْلٍ التَّسْتَرِيِّ. -يُونُسُ وَإِسْحَاقُ وَالْهَيْثَمُ- ثَلَاثُهُمْ عَنْ
 حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ^(٥) عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ^(٦) عَنْهُ عليه السلام.
 وَرَوَاهُ الْبَزَارُ^(٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ،
 عَنْهُ، بِهِ.

وحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، ثَنَا هَشِيمٌ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْهُ، بِهِ.
 وَقَالَ: "لَا نَعْلَمُهُ يَرْوِي عَنْ جَابِرٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَدْ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُجَالِدٍ".

(١) (ج ٥ / ص ٩٨ / رقمه ١٤٦٣٦)

(٢) (ج ٢ / ص ٣١٥ / رقمه ٢١٣٢)

(٣) إِسْحَاقُ هُوَ: ابْنُ عَمْرِو بْنِ سَلِيطِ الْهَذَلِيِّ.

(٤) (ج ١ / ص ١٩٦ / رقمه ١٧٥)

(٥) مُجَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمِيرِ الْهَمْدَانِيِّ، مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالَ الْبَخَارِيُّ: كَانَ يُحِبُّ الْقَطَانَ يَضَعُفُهُ وَكَانَ ابْنُ مَهْدِيٍّ لَا يَرْوِي عَنْهُ. وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: رَدِيءُ الْحِفْظِ يَقْلِبُ الْأَسَانِيدَ وَيَرْفَعُ الْمَرَاثِيلَ، لَا يُجِوزُ الْإِحْتِجَاجَ بِهِ. وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ: لَيْنٌ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ: لَا يَحْتَجُّ بِهِ. وَقَالَ أَحْمَدُ: يَرْفَعُ كَثِيرًا مِمَّا لَا يَرْفَعُهُ النَّاسُ، لَيْسَ بِشَيْءٍ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ. وَقَالَ مَرَّةً: ضَعِيفٌ. وَقَالَ الدَّارِ الْقُطَيْبِيُّ: ضَعِيفٌ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: تَغْيِيرُ حِفْظِهِ فِي آخِرِ عَمْرِهِ، وَذَكَرَ أَنَّ سَمَاعَ بْنَ زَيْدٍ مِنْهُ قَلْبَمٌ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَعَامَّةٌ مَا يَرْوِيهِ غَيْرُ مُحْفُوظٍ.

مُصَادِرُ التَّرْجَمَةِ: التَّارِيخُ الْكَبِيرُ (ج ٧ / ص ٣١٨ / ١١٢٨٨) وَالتَّارِيخُ لِلنَّسَائِيِّ (ج ١ / ص ٢٢٣ / ٥٧٩) وَالضَّعْفَاءُ (ج ٦ / ص ٩٥ / ١٨٣٣) وَالمُجْرُوْحِينَ (ج ٢ / ص ٣٤٣ / ١٠٣٧) وَالجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ (ج ٨ / ص ٣٦١ / ١٦٥٣) وَمِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ (ج ٦ / ص ٢٣ / ٧٠٧٦)

(٦) عَامِرُ بْنُ شَرَاخِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرَاخِيلَ الشَّعْبِيِّ الْحَمِيرِيِّ، أَبُو عَمْرٍو الْكُوفِيُّ، مِنْ شَعْبِ هَمْدَانَ. قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَجُلٍ فَسَمَاهُ، فَهُوَ ثَقَّةٌ يَحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ. وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ فِي ثَقَاتِ التَّابِعِينَ: كَانَ فَقِيهًا شَاعِرًا. وَقَالَ الْحَافِظُ: ثَقَّةٌ مَشْهُورٌ فَقِيهٌ فَاضِلٌ، مِنَ الثَّلَاثَةِ، مَاتَ بَعْدَ الْمِائَةِ وَلَهُ نَحْوُ مِنْ ثَمَانِينَ.

مُصَادِرُ التَّرْجَمَةِ: التَّارِيخُ الْكَبِيرُ (ج ٦ / ص ٢٤١ / ٩٠٣٢) وَالثَّقَاتُ (ج ٢ / ص ٣٧٧ / ٢٨٩٤) وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (ج ٢ / ص ٢٦٤) وَتَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ (ج ١ / ص ٣٦٩ / ٣٤١٧)

(٧) كَشَفُ الْأَسْتَارِ (ج ١ / ص ٧٨ / رقمه ١٢٤)

وخالد في الطريق الأول للبرار- إن صح مطبعياً- فهو خالد بن سلمة الفافاء، وهو صدوق؛ لأن حماد يروي عنه، وهو يروي عن عامر الشعبي. وحينئذ فهذه متابعة حسنة لمجالد، والحديث ثابت ويحتمل أن يكون تحريفاً مطبعياً عن مجالد ويبقى الإسناد ليناً. ولكن له شواهد ستأتي إن شاء الله تعالى.

روى أحمد^(١) حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ.

وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله^(٢) حدثنا أحمد بن عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا عبد الله^(٣)، قال: حدثنا بقي^(٤)، نا أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) ومن طريقه ابن أبي عاصم في السنة^(٦). - سريج وابن أبي شيبة - كلاهما عن هشيم.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان^(٧) حدثنا أبو محمد بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة. وأخبرنا أحمد بن الحسن القاضي، حدثنا أبو علي حامد بن محمد الرِّفَاء، حدثنا محمد بن شاذان الجوهري، حدثنا زكريا بن عدي. - أحمد وزكريا - عن حماد بن زيد. - هشيم وحماد - كلاهما عن مُجَالِد، عَنِ الشَّعْبِيِّ.

ولفظه: "أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكُتُبِ فَقَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَغَضِبَ، فَقَالَ: (أُمْتَهُوْكُمْ^(٨)) فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ

(١) (ج ٥ / ص ١٩٥ / رقمه ١٥١٥٨)

(٢) (ج ٢ / ص ٨٠٥ / رقمه ١٤٩٧)

(٣) عبد الله هو: ابن يونس المرادي القبري.

(٤) بقي هو: ابن مخلد الأندلسي.

(٥) وهو في المصنف (ج ١٣ / ص ٤٥٨ / رقمه ٢٦٩٤٩)

(٦) (ص ٤٤ / رقمه ٥٠)

(٧) (ج ١ / ص ٣٤٨ / رقمه ١٧٦٦)

(٨) التَّهْوُكُ: كالتَّهْوُرُ، وهو الوقوع في الأمرِ بغيرِ رَوِيَّةٍ. وَالتَّهْوُكُ: الذي يَقَعُ فِي كُلِّ أَمْرٍ. وقيل: هُوَ التَّحْيِيرُ.

تاج العروس (ج ٢٧ / ص ٢٤٨) و النهاية (ص ١٠١٥)

بِهَا بَيِّنَاءٌ نَّقِيَّةٌ، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتَكْذِبُوا بِهِ، أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ،
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى   كَانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي).

قلت: هذا الإسناد ضعيف فيه مجالد بن سعيد، ضعفوه، وقال الحافظ^(١): "وَرَجَالَهُ مُوْتَقُون؛ إِلَّا أَنْ فِي مُجَالِدٍ ضَعْفًا".

وقال الهيثمي^(٢): "وفيه مجالد ضعفه أحمد ويحيى بن سعيد، وغيرهما". وبه أعله الألباني^(٣)، وقال: وجملته القول: إن مجيء الحديث في هذه الطرق المتباينة والألفاظ المتقاربة لما يدل على أن مجالد بن سعيد، قد حفظ الحديث، فهو على أقل تقدير حديث حسن.

١٨٥ [٥] وله شاهد بمعناه عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتٍ  ، قَالَ: جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ  

إِلَى النَّبِيِّ  ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي مَرَرْتُ بِأَخٍ لِي مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَكَتَبَ لِي جَوَامِعَ مِنَ التَّوْرَةِ، أَلَا أَعْرِضُهَا عَلَيْكَ؟ قَالَ: فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ   قَالَ عَبْدُ اللَّهِ   فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا تَرَى مَا بَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ  ، فَقَالَ: عُمَرُ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ   رَسُولًا. قَالَ: فَسَرَّيَ عَنِ النَّبِيِّ  ، ثُمَّ قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَصْبَحَ فِيكُمْ مُوسَى ثُمَّ اتَّبَعْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي لَضَلَلْتُمْ، إِنَّكُمْ حَظِي مِنَ الْأَمَمِ وَأَنَا حَظُّكُمْ مِنَ النَّبِيِّينَ).

رواه أحمد^(٤) والبيهقي في شعب الإيمان^(٥) وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٦) من طرق عن

(١) الفتح (ج ١٣/ص ٤٠٨)

(٢) رواه الدارمي (ص ٤٣٥) من طريق ابن نمير، عن مجالد عنه به. وأورده الهيثمي في مجمع الزائد ومنبع الفوائد (ج ١/٢٣٥/رقمه ٨٠٨)

(٣) إرواء الغليل (ج ٦/ص ٣٧)

(٤) (ج ٥ / ص ٣٧٨/رقمه ١٥٨٦٤) من طريق عبد الرزاق عنه، به. وهو في المصنف (ج ٦ / ص ٦٠/رقمه ١٠٢٠٠)

(٥) (ج ٧ / ص ١٧٠/رقمه ٤٨٣٦) من طريق علي بن أحمد بن عبدان ، أنا أحمد بن عبيد الصفار ، ثنا محمد بن غالب بن حرب، ثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي، عنه، به.

(٦) (ج ٣/ص ١١١/رقمه ٤٠٤٦) من طريق محمد بن كثير ، عنه، به.

سُفْيَانُ الثَّوْرِي، عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ^(١)، عَنْ الشَّعْبِيِّ^(٢) عَنْهُ رضي الله عنه.

قلت: هذا الإسناد فيه جابر الجعفي، وهو ضعيف وبه أعله الهيثمي^(٣) والألباني^(٤) وفي إسناد البيهقي في شعب الإيمان، وموسى بن مسعود النهدي، سيء الحفظ.

١٨٦ [٦]. وله شاهد ثالث عن خالد بن عُرْفُطَةَ قال: كنت جالساً عند عمر، إذ أتى

برجل من عبد القيس مسكنه بالسوس،^(٥) فقال له عمر: أنت فلان ابن فلان العبدى؟ قال: نعم. فضربه عمر بعضاً معه، فقال: مالي يا أمير المؤمنين؟ فقال: عمر اجلس، فجلس فقراً عليه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ١﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ

تَعْقِلُونَ ٢ تَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ

لَمِنَ الْغَافِلِينَ ٣ ﴿١﴾ فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ ثَلَاثًا وَضَرَبَهُ ثَلَاثًا، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: مالي يا أمير المؤمنين؟.

(١) جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله. ويقال: أبو يزيد الكوفي. قال الثوري وشعبة: إذا قال جابر حدثنا وأخبرنا فذاك. وزاد شعبة: صدوق في الحديث. وكذبه زائدة وأبو حنيفة والشعبي وابن معين. و كان يحكى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال في موضع آخر: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وضعفه ابن سعد والعقيلي والعجلي وابن عيينة وأبو داود والحاكم أبو أحمد وابن عدي. وقال الحافظ: ضعيف رافضي، من الخامسة، مات سنة سبع وعشرين ومائة. وقيل: سنة اثنتين وثلاثين.

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ١/ص ٥١٤/ت ٢٤٢) و المجروحين (ج ١/ص ٢٤٥/ت ١٧٦) والكمال (ج ١/ص ٣٢٧/ت ٣٢٦) و تهذيب التهذيب (ج ١/ص ٢٨٣) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ١٢٨/ت ٩٧٦)

(٢) الشعبي هو: عامر، سبقت ترجمته في (ص، ٤٦٧)

(٣) مجمع الزوائد (ج ١/ص ٢٣٤/رقمه ٨٠٦)

(٤) إرواء الغليل (ج ٦/ص ٣٤/رقمه ١٥٨٩)

(٥) السوس: بلدة بخورستان، فيها قبر نبي الله دانيال عليه السلام، وكانت قد فتحت في زمن عمر، فوجدوا فيها موضعاً فيه جثة دانيال النبي، فسأل عمر عن ذلك، فأخبروه أن بخت نصر نقله إليها لما فتح بيت المقدس، وأنه مات هناك، فأمر عمر بدفنه في موضع خفي على الناس إلى اليوم.

معجم البلدان (ج ٣/٣١٩)

(٦) سورة يوسف [١ - ٣]

فقال: أنت الذي نسخت كتاب دانيال؟ قال: مرني بأمرك أتبعه. قال: انطلق، فامحه بالحميم والصوف الأبيض ثم لا تقرأه ولا تقرئه أحداً من الناس، فلئن بلغني عنك أنك قرأته أو أقرأته أحداً من الناس لأهكنك عقوبة، ثم قال: له اجلس، فجلس بين يديه. فقال: انطلقت أنا فانتسخت كتاباً من أهل الكتاب، ثم جئت به في أديم، فقال رسول الله ﷺ: (ما هذا في يدك يا عمر). قال: قلت: يا رسول الله كتاب نسخته لنزداد به علماً إلى علمنا، فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرت وجنتاه، ثم نودي بالصلاة جامعة، فقالت: الأنصار أغضب نبيكم ﷺ السلاح السلاح، فجاؤوا حتى أحدقوا بمنبر رسول الله ﷺ فقال: (يا أيها الناس! إني أوتيت جوامع الكلم وخواتيمه، واختصر لي اختصاراً، ولقد أتيتكم بها بيضاء نقية فلا تتهوكوا ولا يغرنكم المتهوكون). قال: عمر فقم، فقلت: رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبك رسولاً. ثم نزل رسول الله ﷺ.

رواه . الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة^(١) والعقيلي في الضعفاء^(٢)
عن علي بن مسهر^(٣)، عن عبد الرحمن بن إسحاق^(٤)،

(١) (ج ١/ص ٢١٥/رقمه ١١٥) عن أبي مسلم المؤيد بن عبد الرحيم بن أحمد بن الأخوة - بأصبهان - أن الحسين بن عبد الملك الخلال أخبرهم - قراءة عليه - أنا إبراهيم بن منصور أنا محمد بن إبراهيم بن المقرئ، أنا أبو يعلى الموصلي، ثنا عبد الغفار بن عبد الله بن الزبير، عنه، به.

(٢) (ج ٢ / ص ٢٤٤/رقمه ١٦٩١) حدثنا بشر بن موسى قال: حدثنا إسماعيل بن خليل الخزاز، قال: حدثنا علي بن مسهر عنه، به.

(٣) علي بن مسهر القرشي، أبو الحسن الكوفي، الحافظ قاضي الموصل. قال أحمد: صالح الحديث. وقال ابن معين والنسائي والعجلي: ثقة. وقال أبو زرعة: صدوق، ثقة. وقال الحافظ: ثقة له غرائب بعد أن أضر، من الثامنة، مات سنة تسع وثمانين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٣/ص ٤٠١/ت ٤٧٢١) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١٩٣) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٠/ت ٥٣٨٧)

(٤) عبد الرحمن بن إسحاق بن سعد بن الحارث، أبو شيبة الواسطي، الأنصاري، ويقال: الكوفي ابن أخت النعمان بن سعد. ضعفه أحمد، وقال: ليس بشيء، منكر الحديث. وقال ابن معين: ضعيف ليس بشيء. وقال ابن سعد ويعقوب بن

عن خليفة بن قيس^(١) عنه.

وقال الضياء المقدسي: "عبد الرحمن بن إسحاق أخرج له مسلم وابن حبان".^(٢)

قلت: هذا إسناد له علتان : الأولى: ضعف عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي.

والثانية: خليفة بن قيس الكوفي، ذكره البخاري في الكبير، وقال: لم يصح حديثه. يشير

إلى هذا الحديث الذي رواه عن خالد بن عرفطة، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد^(٣)،

وقال: "رواه أبو يعلى^(٤) وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي ضعفه أحمد وجماعة".

فهو إسناد ضعيف.

==

سفيان وأبو داود والنسائي وابن حبان: ضعيف. وقال النسائي وابن معين وأحمد: ليس بذلك. وقال البخاري فيه نظر. وقال أبو زرعة: ليس بقوي. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال الحافظ: ضعيف، من السادسة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١١/ص ٩٩/ت ٣٧٣٧) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٨٦) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤٤١/ت ٤٢٣٥)

(١) خليفة بن قيس، مولى خالد بن عرفطة ، يعد في الكوفيين، لم يصح حديثه. وقال أبو حاتم: شيخ ليس بالمعروف. وقال الذهبي في روايته لهذا الحديث: إسناده لين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٣ / ص ١٦٩/ت ٦٥٠) والجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٣٧٦/ت ١٧١٧) وميزان الاعتدال (ج ٢/ ص ٤٥٨/ت ٢٥٦٥)

(٢) وهذا وهم من الحافظ الضياء-رحمه الله- إذ أن عبد الرحمن بن إسحاق الذي روى له مسلم وابن حبان هو (عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث المدني نزيل البصرة) وهذا صدوق وثقه غير واحد من الأئمة. أما (عبد الرحمن بن إسحاق) الذي يروي عنه علي بن مسهر فهو (الواسطي) ويقال : الكوفي، ويكنى: أبا شيبة، وهذا ضعف، تكلم فيه أحمد وابن معين والنسائي والبخاري وأبو زرعة وغيرهم. ولعل هذا الذي استقر في نفس الحافظ ومن أجله أورد الحديث.

(٣) (ج ١/ص ٢٤٧/رقمه ٨٥٧)

(٤) الحديث لم أجده في المطبوع من مسند أبي يعلى.

١٨٧ [٧]. عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال : سألت رسول الله ﷺ عن تعليم التوراة ،

قال: (لا تتعلمها وآمن بها، وتعلموا ما أنزل إليكم، وآمنوا به).

رواه البيهقي في شعب الإيمان^(١) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ^(٢)، أنا أبو بكر أحمد بن يوسف الضبيعي^(٣)، أنا محمد بن أحمد بن هارون العودي^(٤)، ثنا الشاذكوني^(٥)، ثنا يوسف بن خالد^(٦)، ثنا النصر بن عبد الله^(٧)، أنه سمع خلاد بن السائب^(٨)، عنه رضي الله عنه.

(١) (ج ٧ / ص ١٧١ / رقمه ٤٨٣٨)

(٢) محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم، سبقت ترجمته في (ص ٣٠٤)

(٣) أحمد بن يوسف بن أحمد بن خلاد بن منصور بن أحمد العطار، النصيبي، الإمام أبو بكر ، قال أبو نعيم: ثقة، وقال الخطيب: كان أحد الشيوخ المعدلين عن الحكم، لا يعرف من العلم شيئاً ، غير أن سماعه صحيح. وقال الذهبي: الشيخ الصدوق المحدث.

مصادر الترجمة: الأعلام للزركلي (ج ١ / ص ٢٧٢ / ت ٣٥٩) وتاريخ بغداد (٥ / ص ٤٢٩ / ت ٣٠١٢)

(٤) محمد بن أحمد بن هارون العودي، قال الذهبي: متهم بالوضع.

الإكمال (ج ١ / ص ٤٧٧)

(٥) سليمان بن داود بن زياد المنقري الشاذكوني، أبو أيوب البصري، كان حافظاً كثيراً جالس الأئمة والحفاظ وذآكرهم ببغداد. قال البخاري: فيه نظر. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال أبو حاتم: ليس بشيء، متروك الحديث. وقال ابن معين: كذاب عدو الله يضع الحديث. وكذبه أحمد. مات سنة ٢٣٤هـ.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٤ / ص ١١٤ / ت ٤٩٨) ميزان الاعتدال (ج ٣ / ص ٢٩١ / ت ٣٤٥٤)

(٦) يوسف بن خالد بن عمير السمعي، من أهل البصرة، كنيته أبو خالد، قال ابن معين: كذاب خبيث عدو الله تعالى، رجل سوء رأيته بالبصرة، لا يحدث عن أحد فيه خير. وقال أبو حاتم و أبو زرعة: ذاهب الحديث. وقال البخاري: سكنوا عنه. وقال أبو داود و ابن معمر: كذاب. وقال ابن حبان كان يضع الأحاديث على الشيوخ ويقرأها عليهم ثم يرويها عنهم لا تحل الرواية عنه. وقال العجلي: ليس بثقة، وقال مرة: متروك الحديث. وقال الحافظ: تركوه وكذبه ابن معين، وكان من فقهاء الحنفية من الثامنة، مات سنة تسع وثمانين بعد مائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٢ / ص ٤٨٤) والجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٢٢١ / ت ٩٢٥) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٥٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٩٠ / ت ٨٨٧٠)

(٧) نصر بن عبد الله بن أبي خبيب، ذكره البخاري في الكبير و ابن حبان في الثقات، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكر فيه جرحاً، ولا تعديلاً.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧ / ص ٤٠٦ / ت ١١٦٧٩) والثقات (ج ٤ / ص ٣٤٢ / ت ٤٨٨٧) والجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٤٧١ / ت ٢١٦٦١)

(٨) خلاد بن السائب بن خلاد بن سويد الحزرجي الأنصاري. قال ابن عبد البر: مختلف في صحبته. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة ووهم من زعم أنه صحابي.

وقال البيهقي: "يوسف بن خالد غيره أوثق منه".

قلت: هذا إسناد ضعيف جداً فيه سليمان الشاذكوني ويوسف بن خالد متروكين ومتهمين بالكذب.

وعنه عليه السلام أنه مر برجل يقرأ كتاباً سمعه ساعة فاستحسنه ، فقال للرجل : أتكتب من هذا الكتاب ؟ قال : نعم، فاشترى أديماً لنفسه ثم جاء به إليه ، فنسخه في بطنه ، وظهره ، ثم أتى به النبي ﷺ فجعل يقرأه عليه ، وجعل وجه رسول الله ﷺ يتلون ، فضرب رجل من الأنصار بيده الكتاب، وقال: ثكلتك أمك، يا ابن الخطاب ! ألا ترى إلى وجه رسول الله ﷺ منذ اليوم، وأنت تقرأ هذا الكتاب ، فقال النبي ﷺ عند ذلك : (إنما بعثت فاتحاً وخاتماً ، وأعطيت جوامع الكلم ، وفواتحه ، واختصر لي الحديث اختصاراً، فلا يهلككنكم المتهوكون).

رواه عبد الرزاق ^(١) ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان ^(٢)
عن معمر ^(٣) عن أيوب ^(٤) عن أبي قلابة ^(٥) عنه عليه السلام.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٥/ص ٥٢٠/ت ١٧١٨) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٥٥٦) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٢٥/ت ١٩٣٠)

(١) (ج ٦/ص ٨٩/رقمه ١٠١٩٩)

(٢) (ج ٧ / ص ١٧١ /رقمه ٤٨٣٧) من طريق أبي عبد الله الحافظ، أنا أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الحميد الصنعاني ، ثنا إسحاق بن إبراهيم ، عنه به.

(٣) معمر بن راشد الأزدي، مولاهم، أبو عروة البصري نزير اليمن، سبقت ترجمته (ص ٢٩٠)

(٤) أيوب بن أبي غيممة، كيسان السخيتاني، أبو بكر البصري، سبقت ترجمته (ص ٤٠٩)

(٥) عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي، أبو قلابة البصري، سبقت ترجمته (ص ٤٠٩)

قلت: هذا إسناده رجاله موثقون، ولكنه مرسل؛ لأن رواية أبي قلابة عن عمر

مرسله.

وأسانيد هذا الحديث جميعها ضعيفة، لا يحتج بها.

وقال الحافظ في فتح الباري^(١): "وَهَذِهِ جَمِيعُ طُرُقِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَهِيَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَا يُحْتَجُّ بِهِ، لَكِنَّ مَجْمُوعَهَا يَقْتَضِي أَنَّ لَهَا أَصْلًا".

١٨٨ [٨]. عن حفصة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ إنها جاءت إلى النبي

ﷺ بكتاب من قصص يوسف، في كتف، فجعلت تقرأ عليه والنبي ﷺ يتلون وجهه، فقال ﷺ: (والذي نفسي بيده لو أتاكم يوسف وأنا فيكم فاتبعتموه، وتركتموني لضللتكم).

رواه عبدالرزاق^(٢) ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان^(٣) عن معمر^(٤) عن

الزهري^(٥) عنها رضي الله عنها.

قلت: هذا إسناده رجاله ثقات، ولكنه منقطع، بل معضل ساقط أكثر من راوي بين

الزهري وحفصة، وبه أعله الألباني^(٦).

(١) (ج ١٣/ص ٦٥٥)

(٢) (ج ٦/ص ٩٠/رقمه ١٠٢٠١)

(٣) (ج ٧ / ص ١٧٣/رقمه ٤٨٤٠)

(٤) معمر بن راشد الأزدي ، سبقت ترجمته (ص ٢٩٠)

(٥) الزهري هو: محمد بن مسلم بن عبيد الله ، ابن شهاب، سبقت ترجمته في (ص ٥٢).

(٦) إرواء الغليل (ج ٦ / ص ٣٧)

١٨٩ [٩] عن عطاء بن يسار، قال: "كانت اليهود يحدثون أصحاب النبي ﷺ

فيسبحون^(١) كأنهم يتعجبون، قال: فقال رسول الله ﷺ: (لا تصدقوهم، ولا تكذبوهم،:

﴿وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَاللَّهُنَّ وَاللَّهُمَّ وَحْدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾^(٢)

رواه عبدالرزاق^(٣) أخبرنا الثوري^(٤). وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله^(٥)

واللفظ له عن معمر. وابن أبي حاتم في تفسيره^(٦) حدثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الرحمن بن

مهدي، عن سفيان. -سفيان ومعمر- كلاهما عن سعد بن إبراهيم^(٧)، عنه.

قلت: هذا إسناد رجاله ثقات، لكنه مرسل، عطاء بن يسار لم يسمع من النبي ﷺ.

١٩٠ [١٠]. عن يحيى بن جعدة^(٨)، قال: "أتى النبي ﷺ بكتاب في كتف، فقال: (كفى

بقوم حقاً أو ضلالة أن يرغبوا عما جاءهم به نبهم إلى غير نبهم، أو كتاب غير كتابهم)،

فأنزل الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ﴾^(٩).

(١) ولفظ عبدالرزاق: (فيسبحون) ولعل الصواب والأقرب للصحابة ما جاء في رواية ابن عبد البر وهو التسبيح.

(٢) سورة العنكبوت [٤٦]

(٣) (ج ٩ / ص ٥٤٣ / رقمه ٤٢٢٢)

(٤) الثوري هو: سفيان بن سعيد.

(٥) (ج ٢ / ص ٨٠٣ / رقم ١٤٩٢)

(٦) (ج ١ / ص ٢٤٢ / رقمه ١٢٩٨)

(٧) سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو إسحاق. ويقال: أبو إبراهيم أمه أم كلثوم بنت سعد وكان قاضي

المدينة، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة فاضل عابد، من الخامسة، مات سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل: بعدها، وهو: ابن اثنتين

وسبعين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦٨٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٧٩ / ت ٢٤٥٤)

(٨) يحيى بن جعدة بن هبيرة بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران ابن مخزوم القرشي المخزومي، قال أبو حاتم والنسائي:

ثقة. وقال الحافظ: ثقة، وقد أرسل عن ابن مسعود ونحوه. من الثالثة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٩ / ص ١٣٣ / ت ٥٦٢) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٤٥) وتقريب التهذيب (ج ٢

/ ص ٣٥١ / ت ٨٤٧١)

(٩) سورة العنكبوت [٥١]

رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم^(١) من طريق محمد بن إبراهيم، أن أحمد بن مطرف حدثهم، قال: ثنا سعيد بن عثمان وسعيد بن خمير، قالوا: نا يونس بن عبد الأعلى، قال: نا سفيان ابن عيينة^(٢).

وابن جرير الطبري في تفسيره^(٣) حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال ثني حجاج، عن ابن جريج^(٤). - ابن عيينة وابن جريج - كلاهما عن عمرو^(٥) عنه.

قلت: رجاله ثقات، ولكنه مرسل.

١٩١ [١١]. عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: "يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ وَكِتَابَكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ أَخْبَارَ بِاللَّهِ تَقْرَءُونَهُ لَمْ يُشَبَّ"^(٦) وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ وَغَيَّرُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ. فَقَالُوا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، لَيْسَتْ رُءُوسُهُ ثَمَنًا قَلِيلًا^(٧) أَفَلَا يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مُسَاءَلَتِهِمْ؟ وَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا قَطُّ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ". رواه البخاري^(٨)

١٩٢ [١٢]. عن عبد الله مسعود رضي الله عنه قال: "لا تسألوا أهل الكتاب، فإنهم لن يهدوكم وقد أضلوا أنفسهم؟ فتكذبون بحق أو تصدقون بباطل".

(١) (ج ٢/ص ٨٠٠/رقمه ١٤٨٥) وأبو داود في مراسيله، باب: ما جاء في العلم (ص ٣٢٠) والدارمي في سننه (ص ٤٩٥)

(٢) سفيان بن عيينة، سبقت ترجمته في (ص ٢٣٩)

(٣) (ج ١٠/ص ١٥٤/رقمه ٢٧٨٣٨)

(٤) ابن جريج هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي

(٥) عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم الجمحي، سبقت ترجمته في (ص ٢٣٩)

(٦) قال ابن حجر: "لَمْ يُشَبَّ، بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ بَعْدَهَا مُوَحَّدَةً، أَي لَمْ يُخْلَطْ". وقال العيني: "لم يشب" على صيغة المجهول من الشوب، وهو الخلط، أي: لم يخلط ولم يبدل ولم يغير.

الفتح (ج ٥/ص ٦٢٩) وعمدة القاري (ج ١٣/ص ٣٧١)

(٧) سورة البقرة [٧٩]

(٨) كتاب: الشهادات، باب: لا يسأل أهل الكتاب عن الشهادة وغيرها (ج ٢/ص ٩٥٣/رقمه ٢٥٣٩) و(ج ٦/ص

٢٧٣٥/رقمه ٧٠٨٥)

رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله^(١) أخبرنا أحمد بن عبد الله بن حكم، نا محمد ابن معاوية، نا أبو خليفة الفضل بن الحباب، نا محمد بن كثير.

وقال ابن عبد البر في موضع آخر^(٢): ذكر عبد الرزاق^(٣). - محمد وعبد الرزاق - كلاهما عن الثوري^(٤) عن الأعمش^(٥)، عن عمارة^(٦)، عن حريث بن ظهير^(٧).

قال الثوري : وزاد معن^(٨) عن القاسم بن عبد الرحمن^(٩) عن عبد الله في هذا الحديث. ولفظه: "إن كنتم سائلهم لا محالة، فانظروا ما واطئ كتاب الله فخذوه، وما خالف كتاب الله فدعوه".

(١) (ج ٢/ ٧٩٩/ رقمه ١٤٨٤)

(٢) (ج ٢/ ٨٠٤/ رقمه ١٤٩٤)

(٣) وهو في المصنف (ج ٦/ ص ٨٩/ رقمه ١٠١٩٨) وفيه زيادة.

(٤) الثوري هو : سفيان بن سعيد.

(٥) الأعمش هو : سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي.

(٦) عمارة بن عمير التيمي، كوفي. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة ثبت، من الرابعة، مات بعد المائة، وقيل: قبلها بستين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (١٤/ ص ١٨/ ت ٤٧٧٧) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٢١٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٦/ ت ٥٤٥١)

(٧) حريث بن ظهير الكوفي. قال ابن حجر : قرأت بخط الذهبي لا يعرف يعني عدالته وقد ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: مجهول، من الثانية.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٠٥) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٩٦/ ت ١١٨٥)

(٨) معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي المسعودي الكوفي، والد القاسم القاضي. قال ابن معين ويعقوب بن سفيان: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح. وقال ابن سعد: ثقة قليل الحديث. وقال الحافظ: ثقة، من كبار التاسعة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٨/ ٢٧٧/ ت ١٢٧٠) وتهذيب الكمال (١٨/ ص ٢٨٥/ ت ٦٧٠٦) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ ص ١٢٩) وتقريب التهذيب (ج ٢/ ص ٢٧٢/ ت ٧٦٨١)

(٩) القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودي، أبو عبد الرحمن الكوفي القاضي. روايته عن جده مرسلة. قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث. وقال ابن معين و العجلي و ابن خراش: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة عابد، من الرابعة، مات سنة عشرين ومائة، أو بعده.

قلت: هذا الإسناد في طريقه الأول: حريث بن ظهير مجهول، ولكن تابعه القاسم بن عبدالرحمن وهو ثقة، وفي الطريق الثاني القاسم، روايته عن جده مرسله، فهو مجموع الطريقين حسن.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على أربعة عشر حديثاً، منها حديثان صحيحان كلاهما في صحيح البخاري أحدهما مرفوع والآخر موقوف، وثلاثة أحاديث حسنة أحدهما موقوف، وحديث توقفت في الحكم عليه، وستة أحاديث ضعيفة، منها ثلاثة أحاديث مرسله وحديث معضل وأربعة أحاديث ضعيفة، وحديث ضعيف جداً.



==

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

١. إن جميع الكتب من عند الله ويجب الإيمان بها.
٢. إن دين أهل الكتاب لحقه التحريف والتغيير والتبديل؛ لذلك لا يجوز للمسلم سؤالهم عن دينهم وتعلمه لما قد يلحقه في دينه من الحيرة والشك المنافي للتوحيد أو لكمالهم.
٣. إن شريعة الإسلام الخاتمة جاءت بتهذيب خلق المسلم، حتى فيما لا يعرف حقيقته من الأمور، لذلك نهت عن تصديق أهل الكتاب حتى لا يقع المسلم في الحيرة أو ينحرف عن دينه السمح، ونهت عن تكذيبه حتى لا يكذب بما جاء عن الله - عز وجل - على لسان رسله عليهم السلام مما في أيدي أتباعهم.
٤. أن النهي عن تصديق أهل الكتاب أو تكذيبهم إذا كان الكلام منهم بدون سؤال من المسلم، ليس فيما يكون واضحاً جلياً صدقه أو كذبه مما جاء بيانه بنصوص الكتاب والسنة أو ثبت يقيناً لدى المسلم فيه كذبهم أو صدقهم، مثل دعواهم أن المسيح ابن الله، وأن الله ثالث ثلاثة، وأن عزيزاً ابن الله، فهذا ثابت فيه كذبهم بالنصوص الشرعية، ولا يجهله أحد من المسلمين، بل إن الشك في ذلك كفر بالله - عز وجل - . قال ابن حجر: "ولم يرد النهي عن تكذيبهم فيما ورد بخلافه . ولا عن تصديقهم فيما ورد شرعنا بوفائهم . نبه على ذلك الشافعي رحمه الله " .
٥. أن النهي جاء عن ابتداء أهل الكتاب بالسؤال عن دينهم، وطلب ما لديهم من العلم. قال ابن بطال عن المهلب^(١): " هذا النهي إنما هو في سؤالهم عما لا نص فيه، لأن شرعنا مكتفٍ بنفسه، فإذا لم يوجد فيه نص ففي النظر والاستدلال غنى عن سؤالهم، ولا يدخل

(١) الفتح (ج ١٥/ص ٢٧٦)

فِي النَّهْيِ سُؤْلُهُمْ عَنِ الْأَخْبَارِ الْمُصَدَّقةِ لِشَرْعِنَا وَالْأَخْبَارِ عَنِ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿فَسْئَلِ الَّذِينَ يَقرءُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ ^(١) فَالْمُرَادُ بِهِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ".

٦. أن شريعة الإسلام خاتمة لما سبقها من الشرائع والقرآن الكريم خاتماً للكتب السماوية والنبى ﷺ خاتماً لجميع الرسل عليهم السلام.

٧. أن دين الإسلام لا يسع أحد الخروج عنه في أي زمان أو مكان ولو كان على دين الرسل السابقين ممن أدرك بعثة النبي ﷺ.

٨. جواز قراءة كتب أهل الكتاب وقصصهم لمن لديه علم بما فيها من الأخطاء، ويريد الرد عليها، وبيان الحق لهم أو لأتباعهم أو للمسلمين، على أن يكون لديه حصانة من الدين والعلم الشرعي.

أما من لا يعرف ما فيها من الأخطاء، والتحريف والكذب؛ فإنه يخشى عليه من الوقوع فيما وقعوا فيه من الشراكيات والابتعاد عن صراط الله المستقيم، لذلك كان عمر ﷺ في بادئ الأمر يقرأ كتبهم وبعد نهي النبي ﷺ له عنها وبيانه أن دينه يغنيه عما جاء فيها انتهى؛ بل وحذر غيره منها.

والخلاصة فيما جاء من أخبار أهل الكتاب، أنها على ثلاثة أقسام:

قسم: علمنا صحته بما دل عليه الدليل من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ مثل نبوة إبراهيم و موسى عليهما السلام .

وقسم: علمنا كذبه، بما دلَّ على خلافه الكتاب والسنة، مثل دعواهم أن عيسى ابن الله وقولهم: عزيز ابن الله.

وقسم: مسكوت عنه، فهذا الذي لا يصدَّق ولا يكذب، لقوله ﷺ: (فلا تصدقوهم، ولا تكذبوهم).

فالشريعة الإسلامية كاملة وافية لا تحتاج إلى زيادة، فهي شاملة كافة حياة الإنسان، بل تشمل حتى مصيره بعد موته، حصينة رصينة قوية متينة، صافية نقية، حتى إنه لا يسع أحداً من أهل الكتاب أدركها إلا اتباعها، وقد حصنها النبي ﷺ مما يقدر في صفائها ونقائها، وسد ذرائع ما يقدر في صحتها ويعكر صفوها.

قال ابن القيم في إعلام الموقعين^(١): "أَنَّهُ نَهَى -ﷺ- عَنْ تَصْدِيقِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَتَكْذِيبِهِمْ فِيمَا يُحَدِّثُونَ بِهِ ؛ لِأَنَّ تَصْدِيقَهُمْ قَدْ يَكُونُ ذَرِيعَةً إِلَى التَّصْدِيقِ بِالْبَاطِلِ وَتَكْذِيبُهُمْ قَدْ يَكُونُ ذَرِيعَةً إِلَى التَّكْذِيبِ بِالْحَقِّ ، كَمَا عَلَّلَ بِهِ فِي نَفْسِ الْحَدِيثِ".



المبحث الخامس
أحاديث النهي عن
تعبيد الأسماء لغير الله

١٩٣ [١]. عَنْ سَمُرَةَ رضي الله عنها عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَمَّا حَمَلَتْ حَوَاءُ طَافَ بِهَا

إِبْلِيسُ وَكَانَ لَا يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ، فَقَالَ: سَمِيَهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَسَمَتْهُ عَبْدَ الْحَارِثِ،
فَعَاشَ وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ وَحْيِ الشَّيْطَانِ وَأَمْرِهِ).

هذا الحديث رواه عمر بن إبراهيم^(١)، عن قتادة^(٢)، عن الحسن^(٣)، عنه رضي الله عنه.

ورواه عن عمر -عبد الصمد بن عبد الوارث و هلال بن الفياض-.

فأما حديث عبد الصمد، فرواه الترمذي^(٤) من طريق محمد بن المثنى، عنه، به.

وقال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا، إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ

عَنْ قَتَادَةَ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ. وَعُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ شَيْخٌ بَصْرِيٌّ".

وأحمد^(٥) عنه، به.

والحاكم^(٦) حدثنا أحمد بن عثمان بن يحيى الآدمي المقرئ ببغداد، ثنا أبو قلابة^(٧)،

عنه، به.

(١) عمر بن إبراهيم العبدي، أبو حفص البصري، صاحب الهروي، سبقت ترجمته في (ص، ٢٠٣)

(٢) قتادة بن دعامة سبقت ترجمته (ص ١٩٠)

(٣) الحسن هو: البصري، سبقت ترجمته (ص ١٦٥)

(٤) كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأعراف (ج ٤ / ص ١١٩ / رقمه ٣٠٧٧)

(٥) (ج ٧ / ص ٢٥٥ / رقمه ٢٠١٣٧)

(٦) (ج ٣ / ص ٤١١ / رقمه ٤٠٥٦)

(٧) أبو قلابة هو: عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.
وأبو جعفر الطبري في تفسيره^(١) والرويان في مسنده^(٢) من طريق محمد بن بشار ، عنه، به.

وأما حديث هلال بن الفياض^(٣)، فرواه ابن أبي حاتم في تفسيره^(٤) حدثنا أبو زرعة، عنه، به.

والطبراني في الكبير^(٥) من طريق علي بن عبد العزيز، والعبّاس بن الفضل الأسفاطي، ومعاذ بن المثنى، وأبي خليفة^(٦)، ومحمد بن حيان المازني، عنه، به.

قلت: هذا الإسناد ضعيف، مداره على عمر بن إبراهيم العبدي وفي روايته عن قتادة ضعف، والحسن البصري، في سماعه من سمرة خلاف، وهو مدلس ولم يصرح بالسماع، وقد أعله ابن كثير^(٧) "في تفسيره بثلاث علل:

إحداها: أن عمر بن إبراهيم هذا هو البصري، وقد وثقه ابن معين، ولكن قال أبو حاتم الرازي: لا يحتج به.

الثاني: أنه قد روي من قول سمرة نفسه، ليس مرفوعاً.

الثالث: أن الحسن نفسه فسر الآية بغير هذا، فلو كان هذا عنده عن سمرة مرفوعاً، لما عدل عنه".

(١) (ج ٦ / ص ١٤٤ / رقمه ١٥٥٢٤)

(٢) (ج ٢ / ص ٤٣٧ / رقمه ٧٩٧)

(٣) هلال بن الفياض، أبو عبيدة الشكري، ولقبه شاذ.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٧٨ / ت ٣١٦)

(٤) (ج ٥ / ص ١٦٣١ / رقمه ٩٤٠٧)

(٥) (ج ٧ / ص ٢١٥ / رقمه ٦٨٩٥)

(٦) أبو خليفة هو: الفضل بن الحباب، واسم الحباب، عمرو بن محمد بن شعيب، الجمحي.

(٧) تفسير القرآن العظيم (ج ٣ / ص ٣٠٩)

وأخرج ابن جرير في تفسيره^(١): حدثنا ابن وكيع^(٢)، حدثنا سهل بن يوسف^(٣)، عن عمرو^(٤)، عن الحسن: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا﴾^(٥) قال: كان هذا في بعض أهل الملل، ولم يكن بآدم.

قلت: هذا الطريق ضعيف جداً، لحال سفيان بن وكيع، فإنه ترك حديثه، وعمرو بن عبيد متهم وداعية إلى بدعته.

(١) (ج ٦/ص ١٤٧/رقمه ١٥٥٣٧)

(٢) سفيان بن وكيع بن الجراح الرواسي، أبو محمد الكوفي، قال البخاري: يتكلمون فيه لأشياء، لقنوه، وقال أبو زرعة: كان يتهم بالكذب، وقال أبو حاتم: لين. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال في موضع آخر: ليس بشيء، وقال ابن عدي: وإنما بلاؤه أنه كان يتلقن ما لقن، ويقال: كان له وراق يلقنه من حديث موقوف فيرفعه، وحديث مرسل فيوصله أو يبدل قوماً بقوم في الإسناد، وقال الحافظ: كان صدوقاً، إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنُصح، فلم يقبل فسقط حديثه، من العاشرة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٤/ص ٢٣١/ت ٩٩١) والكمال (ج ٤/ص ٤٧٩/ت ٨٤٤) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٦٢) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٠٣/ت ٢٧٠٥)

(٣) سهل بن يوسف الأنماطي، أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو عبد الله البصري، قال ابن معين والنسائي والدارقطني: ثقة، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الساجي: صدوق، وقال الحافظ: ثقة، رمي بالقدر، من كبار التاسعة، مات سنة تسعين ومائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٤/ص ٢٠٥/ت ٨٨٦) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ١٢٧) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٢٥/ت ٢٩٥٢)

(٤) عمرو بن عبيد بن باب، ويقال: ابن كيسان التميمي، مولاهم، أبو عثمان البصري. قال عمرو بن علي وأبو حاتم: متروك الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وقال أحمد: ليس بأهل أن يحدث عنه. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال يونس بن عبيد: يكذب في الحديث. وقال حماد بن سلمة و ابن عون: يكذب على الحسن. وقال ابن سعد: كان كثير الحديث عن الحسن وغيره وكان صاحب رأي، ليس بشيء في الحديث، معتزلي. وقال الحافظ: معتزلي مشهور، كان داعية إلى بدعة، اتهمه جماعة مع أنه كان عابداً، من السابعة، مات سنة ثلاث وأربعين ومائة أو قبلها.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٤/ص ٢٧٦/ت ٤٩٩٠) و تهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٢٨٨) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٨٠/ت ٥٧٠٤)

(٥) سورة الأعراف [١٩٠]

وأخرج ابن جرير في تفسيره^(١): حدثنا محمد بن عبد الأعلى^(٢)، حدثنا محمد بن ثور^(٣)، عن معمر^(٤) قال: قال الحسن: عنى بها ذرية آدم، ومن أشرك منهم بعده - يعني: قوله: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا﴾^(٥).

قلت: هذا الطريق، إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وقال ابن جرير في تفسيره^(٦): حدثنا بشر^(٧) حدثنا يزيد^(٨)، حدثنا سعيد^(٩)، عن قتادة^(١٠)، قال: كان الحسن يقول: هم اليهود والنصارى، رزقهم الله أولادًا، فهوّدوا ونصّروا.

(١) (ج ٦/ص ١٤٧/رقمه ١٥٥٣٨)

(٢) محمد بن عبد الأعلى الصنعائي، القيسي، أبو عبد الله البصري، قال أبو زرعة وأبو حاتم: ثقة، وقال النسائي: لا بأس به. وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة خمس وأربعين ومائتين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٨/١٦/ت ٧٠) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٢١) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٩١/ت ٦٨١٨)

(٣) محمد بن ثور الصنعائي، أبو عبد الله العابد. قال ابن معين و النسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: محله الفضل والعبادة والصدق. وقال الحافظ: ثقة، من التاسعة، مات سنة تسعين ومائة تقريباً.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٧/ص ٢١٧/ت ١٢٠٨) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٢٧) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٥٩/ت ٦٤٧٨)

(٤) معمر بن سليمان الرقي، أبو عبد الله النخعي الكوفي، سبقت ترجمته (ص ١٢٣)

(٥) سورة الأعراف [١٩٠]

(٦) (ج ٦/ص ١٤٧/رقمه ١٥٥٣٩)

(٧) بشر بن معاذ العقدي، أبو سهل البصري، الضريع، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: صالح الحديث صدوق. وقال مسلمة. بصري صالح. وكذا قال النسائي. وقال الحافظ: صدوق، من العاشرة، مات سنة بضع وأربعين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٩٢/ت ٦٤١) وتهذيب الكمال (ج ٣/ص ٩٣/ت ٦٩٤) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٢٣١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٠٩/ت ٧٩٠)

(٨) يزيد بن زريع العيشي، ويقال: التميمي، أبو معاوية سبقت ترجمته (ص ٤١٨)

(٩) سعيد بن أبي عروبة، سبقت ترجمته (ص ٢١٦)

(١٠) قتادة بن دعامة سبقت ترجمته (ص ١٩٠)

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات إلا سعيد بن أبي عزوبة، فقد اختلط أخيراً ولكن سماع يزيد منه قديم وهو من أثبت الناس في قتادة.

ثم قال ابن كثير عقبه: "وهذه أسانيد صحيحة^(١) عن الحسن، رحمه الله، أنه فسر الآية بذلك، وهو من أحسن التفاسير وأولى ما حملت عليه الآية، ولو كان هذا الحديث عنده محفوظاً عن رسول الله ﷺ، لما عدل عنه هو ولا غيره، ولا سيما مع تقواه لله وورعه، فهذا يدل على أنه موقوف على الصحابي، ويحتمل أنه تلقاه من بعض أهل الكتاب، من آمن منهم، مثل: كعب أو وهب بن منبّه وغيرهما، كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى إلا أننا برئنا من عهدة المرفوع، والله أعلم".

ثم أورد -رحمه الله تعالى - الآثار^(٢).

الأول: أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره^(٣) حدثنا محمد بن إسحاق بن يسار^(٤)، عن داود بن الحصين^(٥)، عن عكرمة^(٦)، عن ابن عباس قال: كانت حواء تلد لآدم، عليه السلام، أولاداً، فيعبدهم لله ويُسمّيهم: عبدالله وعبيدالله، ونحو ذلك، فيصيبهم الموت،

(١) سبق بيان الحكم على تلك الطرق في موضعها.

(٢) سأكتفي بما أورده ابن كثير - رحمه الله - تفسير القرآن العظيم (ج ٣ / ص ٣٠٩-٣١٠) وهو كاف .

(٣) (ج ٦ / ص ١٤٤ / رقمه ١٥٥٢٧) وهو في تفسير ابن كثير (ج ٣-٤ / ص ٣٠٩)

(٤) محمد بن إسحاق بن يسار ، صاحب المغازي، سبقت ترجمته (ص ٥٤)

(٥) داود بن الحصين، الأموي، مولاهم، أبو سليمان المدني. قال ابن معين و ابن سعد والعجلي: ثقة. وقال علي بن المديني: ماروي عن عكرمة فمنكر. وقال ابن عيينة: كنا نتقي حديثه. وقال أبو زرعة: لين. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي. وقال أبو داود: أحاديثه عن شيوخه مستقيمة وأحاديثه عن عكرمة مناكير. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال الحافظ: ثقة إلا في عكرمة، ورمي برأي الخوارج، من السادسة، مات سنة خمس وثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣/٤٠٨/١٨٧٤) و تهذيب التهذيب (ج ١/ص ٥٦١) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٢٧/ت ١٩٤٩)

(٦) عكرمة البربري أبو عبد الله المدني ، سبقت ترجمته (ص ٦٥)

فأتاهما إبليس، فقال: إنكما لو تسميانه بغير الذي تسميانه به لعاش، قال: فولدت له رجلاً، فسماه عبد الحارث، ففيه أنزل الله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ إلى قوله: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا﴾ إلى آخر الآية.

قلت: هذا الإسناد ضعيف، فيه محمد بن إسحاق مدلس، لم يصرح بالسماع، وفيه داود بن الحصين، ضعيف في روايته عن عكرمة.

وأخرج ابن كثير^(١): عن عبد الله بن المبارك^(٢)، عن شريك^(٣)، عن خُصيف^(٤)، عن سعيد بن جبير^(٥)، عن ابن عباس في قوله: ﴿فَلَمَّا ءَاتَاهُمَا صَلَاحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا﴾^(٦) قال: قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ

(١) تفسير ابن كثير (ج ٣-٤/ص ٣٠٩)

(٢) عبد الله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير، من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين ومائة، وله ثلاث وستون.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٥/ص ١٧٩/ت ٨٣٧) وتهذيب الكمال (ج ١٠/ص ٤٦٦/ت ٣٥٠٣) وتهذيب (ج ٢/ص ٤١٥) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤١٨/ت ٣٩٤٥)

(٣) شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي، أبو عبد الله الكوفي، القاضي، سبقت ترجمته (ص ٢٨٧)

(٤) خُصيف بن عبد الرحمن الجزري، أبو عون الحضرمي، الحراني، الأموي، مولا هم، قال أحمد: ضعيف الحديث. وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال مرة. ثقة، وقال أبو حاتم: صالح يخلط، وقال النسائي وأبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي، وقال الحافظ: صدوق سيء الحفظ خلط بآخره ورمي بالإرجاء، من الخامسة، مات سنة سبع وثلاثين ومائة، وقيل: غير ذلك.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣/ص ٤٠٣/ت ١٨٤٨) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٥٤٣) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٢٠/ت ١٨٨٣)

(٥) سعيد بن جبير الأسدي، مولا هم الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٧٦)

(٦) سورة الأعراف [١٩٠]

إِلَيْهَا فَلَمَّا تَعَشَّيْنَهَا ﴿آدَمَ﴾ حَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيفًا ^(١). فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ -لَعْنَهُ اللَّهُ- فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ لِتُطِيعَنِ أَوْ لِأَجْعَلَ لَهَا قَرْنِي أَيْل ^(٢) فَيُخْرِجُ مِنْ بَطْنِكَ فَيْشَقَّهُ، وَلَأَفْعَلَنَّ وَلَأَفْعَلَنَّ -يُخَوِّفُهُمَا- فَسَمِيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَأَيُّمَا أَنْ يَطِيعَاهُ، فَيُخْرِجُ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ الثَّانِيَةَ، فَأَتَاهُمَا أَيْضًا، فَقَالَ: أَنَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي فَعَلْتُ مَا فَعَلْتُ، لِتَفْعَلُنَّ أَوْ لِأَفْعَلَنَّ -يُخَوِّفُهُمَا- فَأَيُّمَا أَنْ يَطِيعَاهُ، فَيُخْرِجُ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ الثَّالِثَةَ فَأَتَاهُمَا أَيْضًا، فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكَهُمَا حُبُّ الْوَلَدِ، فَسَمِيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا﴾
رواه ابن أبي حاتم ^(٣) وسعيد بن منصور في مسنده ^(٤).

قلت: هذا إسناد ضعيف، فيه شريك القاضي، يخطئ كثيراً وتغير حفظه، وخصيف سيء الحفظ، خلط بآخره، ولا يعلم متى سمع منه شريك.
وأخرج ابن أبي حاتم في تفسيره ^(٥) عن أبيه، عن أبي الجماهر ^(٦) حدثنا سعيد بن بشير ^(٧) عن عقبة ^(٨)،

(١) سورة الأعراف [١٨٩]

(٢) الأيل: الذكر من الأوعال، والجميع: الأيائل، وإنما سُمِّيَ بهذا الاسم، لأنه يؤوّل إلى الجبال فيتحصن فيها.

العين (ج ٢ / ص ١٩٥)

(٣) (ج ٥/ص ١٦٣٤/رقمه ٨٦٥٤) من طريق علي بن الحسين ثنا علي بن حمزة، ثنا حبان، عن عبد الله بن المبارك، عنه، به.

(٤) (ج ٣ / ص ٢٣١/رقمه ٩١٩) من طريق عتاب بن بشير، قال: نا خصيف، عنه، به.

(٥) (ج ٥/ص ١٦٣٣/رقمه ٨٦٥٣)

(٦) محمد بن عثمان التنوخي، أبو الجماهر الكفرسوسي، أبو عبد الرحمن. قال ابن أبي حاتم وعثمان الدارمي وأبو مسهر: ثقة. وقال مسلمة لا بأس به. وقال الحافظ: ثقة من العاشرة مات سنة أربع وعشرين وله أربع وثمانون.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٨/ص ٢٥/ت ١١٠) وتهذيب الكمال (ج ١٧/ص ٥١/ت ٦٠٥٠) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٤٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٩٩/ت ٦٩٠٦)

(٧) سعيد بن بشير، مولى بني نصر، من أهل دمشق، كنيته أبو عبد الرحمن، سبقت ترجمته (ص ١٤٩)

(٨) عقبة بن عبد الله الأصم، الرفاعي، العبدي البصري، سبقت ترجمته في (ص ٢٠٥)

عن قتادة^(١)، عن مجاهد^(٢)، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب، قال: لما حملت حواء أتاها الشيطان، فقال: لها: أطيعيني ويسلم لك ولدك؟ سمية عبد الحارث، فلم تفعل، فولدت فمات، ثم حملت، فقال لها مثل ذلك، فلم تفعل. ثم حملت الثالث فجاءها، فقال: إن تطيعيني يسلم، وإلا فإنه يكون بهيمة، فهبيهما فأطاعا.

وأخرج الطبراني في مسند الشاميين^(٣) عن قتادة، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن سمرة بن جندب، قال: سمياه عبد الحارث في قوله: ﴿فَلَمَّا أَتَتْهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَتْهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(٤)

قلت: هذا الإسناد فيه، سعيد بن بشير وعقبة بن عبد الله ضعيفان، وفي إسناد ابن أبي حاتم، قتادة عن مجاهد. قيل: أن قتادة لم يسمع من مجاهد، فهو إسناد ضعيف من الطريقين. وقال ابن كثير^(٥): "هذه الآثار يظهر عليها - والله أعلم - أنها من آثار أهل الكتاب، وقد صح الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: (إذا حدثكم أهل الكتاب، فلا تصدقوهم، ولا تكذبوهم)^(٦)، ثم أخبرهم على ثلاثة أقسام:

فمنها: ما علمنا صحته بما دل عليه الدليل من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ.
ومنها: ما علمنا كذبه، بما دل على خلافه من الكتاب والسنة.

(١) قتادة بن دعامة بن قتادة، سبقت ترجمته (ص ١٩٠)

(٢) مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج المخزومي، سبقت ترجمته (ص ٧١)

(٣) (ج ٤ / ص ٨٣ / رقمه ٢٧٩٣) من طريق أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة، ثنا أبو الجماهر عن سعيد بن بشير، حدثني عمران، عن عقبة، عنه، به.

(٤) سورة الأعراف [١٩٠]

(٥) تفسير القرآن العظيم (ج ٣ / ص ٣٠٩)

(٦) سبق تخريجه في (ص، ٤٦٠ / رقمه ١٨٢ [٢])

ومنها: ما هو مسكوت عنه، فهو المأذون في روايته، بقوله عليه السلام: (حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج)^(١). وهو الذي لا يصدّق ولا يكذب، لقوله: (فلا تصدقوهم، ولا تكذبوهم). وهذا الأثر: هل هو من القسم الثاني أو الثالث؟ فيه نظر.

فأما من حدث به من صحابي أو تابعي، فإنه يراه من القسم الثالث، وأما نحن فعلى مذهب الحسن البصري، رحمه الله، في هذا والله أعلم".

١٩٤ [٢]. عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله في آدم: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ

وَاحِدَةٍ﴾ إلى قوله: (فمرت به)، فشكت: أحبلت أم لا ﴿فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَاحِبًا﴾^(٢) الآية، فأتاهما الشيطان، فقال: هل تدريان ما يولد لكما؟ أم هل تدريان ما يكون؟ أهيمه يكون أم لا؟ وزين لهما الباطل، إنه غويّ مبین. وقد كانت قبل ذلك ولدت ولدين فماتا، فقال لهما الشيطان: إنكما إن لم تسمياه بي، لم يخرج سوياً، ومات كما مات الأولان! فسميا ولدهما عبدالحارث؛ فذلك قوله: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَاحِبًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾^(٣)، الآية.

رواه ابن جرير الطبري^(٤) عن محمد بن سعد^(٥) قال: حدثني أبي^(٦) قال: حدثني عمي^(٧)

(١) رواه البخاري، كتاب: الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (ج ٣ / ص ١٢٧٥ / رقمه ٣٢٧٤) و أبو داود، كتاب: العلم، باب: الحديث عن بني إسرائيل (ج ٤ / ص ٤٦ / رقمه ٣٦٦٢)

(٢) سورة الأعراف [١٨٩]

(٣) سورة الأعراف [١٩٠]

(٤) (٦/ص ١٤٥ / رقمه ١٥٥٢٨)

(٥) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي، قال الخطيب: كان ليناً في الحديث. وقال الدارقطني: لا بأس به. توفي سنة ست وسبعين ومائتين.

مصادر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ٢ / ص ٣٦٧ / ت ٨٧٥) ولسان الميزان (ج ٦ / ص ١٣٠ / ت ٧٤٥٢)

(٦) سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي، قال أحمد: جهمي، أجاب قبل أن يكون ترهيباً. وقال: ولو لم يكن هذا أيضاً لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعاً لذلك.

مصادر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ٩ / ص ١٢٨ / ت ٤٧٤٣) ولسان الميزان (ج ٣ / ت ٢٤٣ / ص ٣٦٧٤)

(٧) الحسين بن الحسن بن عطية العوفي، قال ابن حبان: منكر الحديث، يروي أشياء لا يتابع عليها، لا يجوز الاحتجاج بخبره. وقال ابن معين: في حديثه خرز من خرز يهود، جوز من جوز يهود. وقال النسائي: ضعيف. توفي سنة إحدى ومائتين.

قال: حدثني أبي^(١)، عن أبيه^(٢)، عنه.

قلت: هذا إسناد مسلسل بالعوفيين وهم ضعفاء، وضعف بعضهم شديد، فهو إسناد ضعيف جداً.

١٩٥ [٣]. عن سعيد بن جبير، قال: لما هبط آدم وحواء، ألقيت الشهوة في نفسه

فأصابها، فليس إلا أن أصابها حملت، فليس إلا أن حملت تحرك في بطنها ولدها، قالت: ما هذا؟ فجاءها إبليس، فقال لها: إنك حملت فتلدين! قالت: ما ألد؟ قال: أترين في الأرض إلا ناقةً أو بقرة أو ضائنة أو ماعزة، أو بعض ذلك! ويخرج من أنفك، أو من أذنك، أو من عينك. قالت: والله ما مني شيء إلا وهو يضيق عن ذلك! قال: فأطيعيني وسميه عبدالحارث- وكان اسمه في الملائكة الحارث- تلدي شبهكما مثلكما! قال: فذكرت ذلك لآدم عليه السلام، فقال: هو صاحبنا الذي قد علمت! فمات، ثم حملت بآخر، فجاءها، فقال: أطيعيني وسميه عبدالحارث- وكان اسمه في الملائكة الحارث- وإلا ولدت ناقة أو بقرة أو ضائنة أو ماعزة، أو قتلته، فإني أنا قتلت الأول! قال: فذكرت ذلك لآدم، فكأنه لم يكرهه، فسمته عبد الحارث.

==

مصادر الترجمة: الجروحين (ج ١/ص ٢٩٨/ت ٢٢٩) و الضعفاء والمتروكين (ج ١/ص ٢١١) والجرح والتعديل (ج ٣/ص ٤٨) وميزان الاعتدال (ج ٢/ص ٢٨٦/ت ١٩٩٤)

(١) الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة العوفي، قال البخاري: ليس بذاك. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث. وقال ابن حبان: منكر الحديث، فلا أدري البلية منه أو من أبيه، أو منهما معاً. وقال الحافظ: ضعيف، من السادسة.

مصادر الترجمة: الجروحين (ج ١/ص ٢٧٩/ت ٢١١) وتهذيب الكمال (ج ٤/ص ٣٦٨/ت ١٢٢٦) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٤٠٢) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ١٦٩/ت ١٣٨٤)

(٢) عطية بن سعد بن جنادة العوفي، الجدلي، القيسي، الكوفي، أبو الحسن، سبقت ترجمته (ص ٣٦٥)

رواه ابن جرير الطبري في تفسيره^(١) عن القاسم^(٢)، قال: حدثنا الحسين^(٣)، قال: ثني حجاج^(٤)، عن ابن جريج^(٥) عنه.

(١) (ج ٦ / ص ١٤٣ / رقمه ١٥٥٢٢)

(٢) القاسم بن زكريا بن دينار القرشي، أبو محمد الطحان الكوفي، وربما نسب إلى جده. قال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الحادية عشرة، مات في حدود الخمسين بعد مائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٥ / ص ١٤٣ / ت ٥٣٧٥) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٤١٠) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٢٣ / ت ٦١٣٥)

(٣) الحسين بن بشر بن عبد الحميد الحمصي الثغري الطرسوسي. قال أبو حاتم: شيخ. وقال النسائي: لا بأس به. وقال في موضع آخر: ثقة. وقال الحافظ: لا بأس به، من الحادية عشرة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٤٧ / ت ٢٠٩) و تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤١٩) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٧٤ / ت ١٤٣٦)

(٤) حجاج بن محمد المصيصي، الأعور، أبو محمد، مولى سليمان بن مجالد. ترمذي الأصل. سكن بغداد ثم تحول إلى المصيصية. قال أحمد: ما كان أضبطه وأشد تعاهده للحروف ورفع أمره جداً. وقد وثقه مسلم والعجلي وابن قانع ومسلم بن قاسم وعلي بن المديني والنسائي وكذا قال ابن سعد وزاد: قد تغير في آخر عمره حين رجع إلى بغداد. وقال الحافظ: ثقة ثبت، لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته، من التاسعة مات ببغداد سنة ست ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٤ / ص ١٦٤ / ت ١١١٠) و تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٣٦٠) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٥٦ / ت ١٢٥٥)

(٥) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي، مولاهم، أبو الوليد، وأبو خالد، المكي أصله رومي. قال أحمد: إذا قال ابن جريج قال: فلان. وقال: فلان وأخبرت جاء بمناكير، وإذا قال: أخبرني وسمعت فحسبك به. قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وقال نحوه يحيى ابن سعيد. وقال الدارقطني: تجنب تدليس ابن جريج؛ فإنه قبيح التدليس لا يدلّس إلا فيما سمعه من مجروح. وقال أبو زرعة: بخ من الأئمة. وقال ابن خراش: كان صدوقاً. وقال العجلي: ثقة. وقال الحافظ: ثقة فقيه فاضل، وكان يدلّس ويرسل، من السادسة، مات سنة خمسين أو بعدها بعد المتين، وقد جاوز السبعين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٦١٧) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٨٢ / ت ٤٦٩٥)

قلت: هذا إسناد ضعيف فيه الحسين لا بأس به إذا توبع ولم يتابع، وفيه أيضاً حجاج اختلط ولا يعلم متى سمع منه الحسين، فقد يكون بعد الاختلاط، وفيه عننة ابن جريج وهو مدلس، فهو إسناد ضعيف.

وعنه رحمه الله، في قوله: ﴿فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا﴾... إلى قوله تعالى: ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ قال: لما حملت حواء في أول ولد ولدت له حين أثقلت، أتاها إبليس قبل أن تلد، فقال: يا حواء، ما هذا الذي في بطنك؟ فقالت: ما أدري. فقال: من أين يخرج؟ من أنفك، أو من عينك، أو من أذنك؟ قالت: لا أدري. قال: أرأيت إن خرج سليماً أم طيعتي أنت فيما أمرك به؟ قالت: نعم. قال: سميه عبدالحارث وقد كان يسمى إبليس الحارث، فقالت: نعم. ثم قالت بعد ذلك لآدم: أتاني آت في النوم، فقال لي: كذا وكذا، فقال: إن ذلك الشيطان فاحذريه، فإنه عدونا الذي أخرجنا من الجنة! ثم أتاها إبليس، فأعاد عليها، فقالت: نعم. فلما وضعته أخرجته الله سليماً، فسمته عبدالحارث فهو قوله: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (١١) (١)

رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢) عن ابن وكيع (٣) قال: حدثنا ابن فضيل (٤)، عن سالم ابن أبي حفصة (٥).

(١) سورة الأعراف [١٩٠]

(٢) (ج ٦ / ص ١٤٦ / رقمه ١٥٥٣٤)

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح الرواسي، أبو محمد الكوفي، سبقت ترجمته في هذا المبحث (ص ٤٨٦)

(٤) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي، سبقت ترجمته (ص ٢٢٢)

(٥) سالم بن أبي حفصة العجلي، أبو يونس الكوفي. قال عمرو بن علي: ضعيف الحديث يفرط في التشيع. وقال أحمد: كان شيعياً ما أظن به بأساً في الحديث. وقال العجلي وابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق، يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال العجلي: ترك لغلوه وبحق ترك. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم. وقال ابن حبان: يقلب الأخبار ويهم في الروايات. وقال الحافظ: صدوق في الحديث إلا أنه شيعي غال، من الرابعة، مات في حدود الأربعين ومائة.

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لحال سفيان بن وكيع، نسالم بن أبي جدأ، قال العقيلي: ترك لغلوه، وبحق ترك.

وعنه رحمه الله قال: قيل له: أشرك آدم؟ قال: أعوذ بالله أن أزعم أن آدم أشرك، ولكن حواء لما أثقلت، أتاها إبليس، فقال لها: من أين يخرج هذا، من أنفك، أو من عينك، أو من فيك؟ فقنطها، ثم قال: رأيت إن خرج سوياً لم يضرك ولم يقتلك أتطيعيني، قالت: نعم. قال: فسميه عبد الحارث ففعلت، وإنما كان شركه في الاسم.

رواه ابن جرير الطبري في تفسيره^(١) عن ابن وكيع^(٢)، قال: حدثنا جرير^(٣)، وابن فضيل^(٤)، عن عبد الملك^(٥)، عن سعيد بن جبيرة.

قلت: هذا إسناد ضعيف أيضاً؛ لحال سفيان بن وكيع.

١٩٦ [٤]. عن عكرمة، قال: ما أشرك آدم ولا حواء، وكان لا يعيش لهما ولد،

فأتاهما الشيطان، فقال: إن سركما أن يعيش لكما ولد، فسمياه عبد الحارث، فهو قوله: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾^(٦).

==

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ٢/ص ٥٦٨/ت ٦٥٨) والمجروحين (ج ١/ص ٤٣٥/ت ٤٣١) والجرح والتعديل (ج ٤/ص ١٨٠/ت ٧٨٢) والكمال (ج ٤/ص ٣٧٣/ت ٧٩٣) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٦٧٥) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٧٢/ت ٢٣٨٦)

(١) (ج ٦/ص ١٤٦ رقم ١٥٥٣)

(٢) سفيان بن وكيع الجراح، سبقت ترجمته (ص ٤٨٦)

(٣) جرير بن حازم، أبو النضر الأزدي، العتكي، سبقت ترجمته (ص ١٨٤)

(٤) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي، سبقت ترجمته (ص ٢٢٢)

(٥) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي، سبقت ترجمته (ص ٤٩٤)

(٦) سورة الأعراف [١٩٠]

رواه ابن جرير الطبري ^(١) عن ابن حميد ^(٢) قال: حدثنا سلمة ^(٣)، عن هارون ^(٤) قال: أخبرنا الزبير بن الحرّيت ^(٥).

(١) (ج ٦/ص ١٤٥/رقمه ١٥٥٣٠)

(٢) محمد بن حميد بن حيان التميمي، الحافظ، أبو عبد الله الرازي. ضعفه أحمد فيما حدث به عن أهل الري. وقال ابن معين: ثقة لا بأس به، رازي كيس. وقال ابن معين: ثقة. وقال البخاري: في حديثه نظر. وقال النسائي: ليس بثقة، وقال في موضع آخر: كذاب. وقال الجوزجاني: رديء المذهب غير ثقة. وقال أبو حاتم وأبو زرعة: هذا كذاب، وقال البيهقي: كان إمام الأئمة. وقال الحافظ: حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه، من العاشرة مات سنة ثمان وأربعين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ١/٧١/ت ١٦٧) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٥٤٦) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٦٥/ت ٦٥٤٣)

(٣) سلمة بن الفضل، أبو عبد الله الأبرش الرازي الأنصاري، قال البخاري: عنده مناكير وهنه علي، وقال: فيه نظر. وقال النسائي: ضعيف. وقال ابن معين: ليس به بأس. وذكر ابن حبان في الثقات وقال: يخالف ويخطئ.، وقال ابن معين: كتبنا عنه. وقال ابن المديني: ما خرجنا من الري حتى رمينا بحديث سلمة. وقال أبو حاتم: محله الصدق، في حديثه إنكار، ليس بالقوي، لا يحتج به. وقال ابن عدي: ولم أجد في حديثه حديثاً قد جاوز الحد في الإنكار وأحاديثه متقاربة محتملة. وكذبه أبو زرعة. وقال ابن سعد: كان ثقة صدوقاً. وقال الحافظ: صدوق كثير الخطأ، من التاسعة مات بعد التسعين ومائتين، وقد جاز المائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤/ص ٢٠٤٤) والضعفاء الصغير للبخاري - (ج ٢/ص ٢٤٤) (١٤٩) والضعفاء والمتروكين (ج ١/ص ١٨٤) ت (٢٤١) والضعفاء العقيلي (ج ٢/ص ٥١٨) ت (٦٩٤) والثقات (ج ٥/ص ٢٠٠ ت ١٤٦١) وميزان الاعتدال (ج ٢/ص ١٩٢) ت (٣٤١٠) والجرح والتعديل (ج ٤/ص ١٦٨) ت (٧٣٩) والكامل (ج ٤/ص ٣٦٩ ت ٧٩٠) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٧٦) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٣٧ ت ٢٧٥٩)

(٤) هارون بن موسى الأزدي العتكي، مولا هم، أبو عبد الله، ويقال: أبو إسحاق النحوي البصري الأعور صاحب القراءات. وقال الأصمعي: كان ثقة مأموناً. وقال أبو زرعة وأبو داود وابن معين: ثقة. وقال شعبة: من خيار المسلمين. وقال أبو عبيدة الحداد: كان صدوقاً حافظاً. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال البزاز ليس به بأس. وقال الحافظ: ثقة مقريء إلا أنه رمي بالقدر، من السابعة.

مصادر الترجمة: الثقات وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٢٥٨) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣١٩/ت ٨١٥٨)

(٥) الزبير بن الحرّيت البصري، قال أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي: ثقة. وقال ابن المديني: لم يرو عنه شعبة

قلت: هذا إسناد ضعيف، لحال محمد بن حميد.

١٩٧ [٥]. عن قتادة: قال: كان آدم ~~الطاهر~~ لا يولد له ولد إلا مات، فجاءه الشيطان،

فقال: إن سرّك أن يعيش ولدك هذا، فسمّه عبدالحارث ففعل، قال: فأشركا في الاسم، ولم يشركا في العبادة.

رواه ابن جرير الطبري في تفسيره^(١) عن محمد بن عبد الأعلى^(٢) قال: حدثنا محمد بن ثور^(٣)، عن معمر^(٤) عنه.

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وأما المتن فسيأتي الكلام عليه إن شاء الله.

١٩٨ [٦]. عن مجاهد: قال: كان لا يعيش لآدم وامرأته ولد. فقال لهما الشيطان: إذا

ولد لكما ولد، فسمياه عبدالحارث ! ففعلا وأطاعاه، فذلك قول الله: (فلما آتاهما صالحاً جعلا له شركاء)، الآية.

رواه ابن جرير الطبري في تفسيره^(٥) عن محمد بن عمرو^(٦)، قال: حدثنا

==

وتركه وهو صالح. وقال العجلي: تابعي ثقة. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الخامسة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣/ص ٥٨١/٢٦٣٨) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٦٢٤) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٥٣/٢١٧٧)

(١) (ج ٦/ص ١٤٥/رقمه ١٥٥٣١)

(٢) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني القيسي، أبو عبد الله البصري، سبقت ترجمته في هذا المبحث، (ص ٤٨٧)

(٣) محمد بن ثور الصنعاني أبو عبد الله العابد، سبقت ترجمته في هذا المبحث (ص ٤٨٧)

(٤) معمر بن سليمان الرقي، أبو عبد الله النخعي الكوفي. سبقت ترجمته (ص ١٢٣)

(٥) (ج ٦/١٤٦/رقمه ١٥٥٣٣)

(٦) محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبي رواد العتكي، مولاهم، أبو جعفر البصري. قال علي بن

الحسين: كان صدوقاً. وقال أبو داود: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يغرّب ويخالف. وقال

الحافظ: صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين.

==

أبو عاصم^(١)، قال: حدثنا عيسى^(٢)، عن ابن أبي نجيح^(٣)، عنه.
وهذا إسناد حسن فيه محمد بن عمرو، صدوق.

==

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٧ / ص ٢١٠/ت/٦١٠٠) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٦٦١) وتقريب
التهذيب (ج ٢ / ص ٢٠٤/ت/٦٩٦٤)

(١) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم بن الضحاك الشيباني، أبو عاصم النبيل البصري. قيل إنه مولى بني
شيبان. وقال ابن معين: ثقة. وقال العجلي: ثقة كثير الحديث. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال ابن سعد: كان
ثقة فقيه. وقال الخليلي: متفق عليه زهداً وعلماً وديانة واثقاً. وقال ابن قانع: ثقة مأمون. وقال الحافظ: ثقة
ثبت، من التاسعة، مات سنة اثني عشرة ومائتين، أو بعدها.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٤/٤٦٣/ت/٢٠٤١) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٢٥) وتقريب التهذيب
(ج ١/ص ٣٥٥/ت/٣٢٩١)

(٢) عيسى بن ميمون الجُرْشِي المكي، أبو موسى المعروف بابن دَايَة. وهو صاحب التفسير. قال ابن معين: ليس به بأس.
وقال أبو حاتم و الساجي وابن المديني وأبو داود: ثقة. ووثقه أيضاً الترمذي وأبو أحمد الحاكم والدارقطني
وغيرهم. وقال الحافظ: ثقة، من السابعة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٦/ص ٢٨٧/ت/١٥٩٦) وتهذيب الكمال (ج ١٧ / ص ٥٨٢/ت/٥٢٥٢) وتهذيب
التهذيب (ج ٣/ ص ٣٦٩) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٠٩/ت/٥٩٩٩)

(٣) عبد الله بن أبي نجيح بن يسار الثقفي، أبو يسار المكي، مولى الأخنس بن شريق، قال العجلي و أحمد وابن معين
وأبو زرعة والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال محمد بن عمر: كان ثقة كثير الحديث. وذكره النسائي:
فيمن كان يدلّس. وقال الحافظ: ثقة رمي بالقدر، ربما دلّس، من السادسة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، أو بعدها
ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٤٤) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤٢٧/ت/٤٠٦١)

١٩٩ [٧]. عن السدي^(١) قال: فولدت غلاماً -يعني حواء- فأتاها إبليس، فقال:

سموه عبدي وإلا قتلته! قال له آدم ~~الخطبة~~: قد أطعك وأخرجتني من الجنة! فأبى أن يطيعه، فسماه عبد الرحمن، فسلط الله عليه إبليس فقتله. فحملت بآخر؛ فلما ولدته قال لها: سميه عبدي وإلا قتلته! قال له آدم: قد أطعك فأخرجتني من الجنة! فأبى، فسماه صالحاً فقتله. فلما أن كان الثالث قال لهما: فإذا غلبتموني فسموه عبد الحارث، وكان اسم إبليس؛ وإنما سمي إبليس حين أبلس -فَعَنَوا^(٢)، فذلك حين يقول الله تبارك وتعالى: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا﴾^(٣)، يعني في التسمية.

رواه ابن جرير الطبري في تفسيره^(٤) عن موسى بن هارون^(٥). و ابن أبي حاتم في

(١) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي، أبو محمد القرشي، مولاهم الكوفي، الأعور، وهو السدي الكبير. قال القطان: لا بأس به ما سمعت أحداً يذكره إلا بخير وما تركه أحد. وقال أحمد: ثقة. وضعفه يحيى بن معين. وقال الجوزجاني: كذاب شتام. وقال أبو زرعة: لين. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال النسائي: صالح. وقال في موضع آخر: ليس به بأس. وقال ابن عدي: مستقيم الحديث صدوق لا بأس به. وقال العجلي: ثقة. وقال العُقيلي: ضعيف وكان يتناول الشيخين. وقال الساجي: صدوق فيه نظر. وقال الحافظ: صدوق يهيم، ورمي بالتشيع، من الرابعة، مات سنة سبع وعشرين ومائة.

مصادر الترجمة: الضعفاء (١/ص ٢٧٠/ت ١٠٣) وتهذيب التهذيب (ج ١/ ص ١٥٨) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٨٣/ت ٥٣١)

(٢) فَعَنَوا: خضعوا. النهاية (ص ٦٤٧)

(٣) سورة الأعراف [١٩٠]

(٤) (ج ٦/ص ١٤٦/رقمه ١٥٥٣٦)

(٥) موسى بن هارون بن عمرو، أبو عيسى المعروف بالطوسي، نسبة إلى بلدة بخراسان، يقال لها: طوس. قال الذهبي: الإمام الحافظ الكبير الحجة الناقد، محدث العراق. ولد سنة أربع عشرة ومائتين. قال الصبغي: ما رأينا في حفاظ الحديث أهيأ ولا أروع من موسى ابن هارون، وقال أبو بكر الخطيب: كان موسى ثقة حافظاً. مات في شهر شعبان، سنة أربع وتسعين ومائتين، وله ثمانون عاماً.

مصادر الترجمة: تاريخ بغداد (١٣/ص ٥٠/ت ٧٠١٥) و سير أعلام النبلاء (ج ١٢ / ص ١١٦/ت ٣٩)

تفسيره^(١) حدثنا أبو زرعة^(٢). - موسى وأبو زرعة - كلاهما عن عمرو^(٣)، قال: حدثنا أسباط^(٤)، عنه.

قلت: هذا إسناد ضعيف، لحال أسباط بن نصر، فهو كثير الخطأ.

٢٠٠ [٨]. عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم^(٥)، قال: "ولد لآدم ولد فسماه عبد الله

فأتاهما إبليس، فقال: ما سميتما ابنكما هذا أنت يا آدم وأنت يا حواء؟ قال: وكان ولد لهما قبل ذلك ولد فسمياه عبد الله، فقال إبليس: أتظنان أن الله تارك عبده عندكما؟ والله ليذهبن به كما ذهب بالآخر، ولكن أدلكما على اسم يبقى لكما ما بقيتما فسمياه عبد الشمس، فسمياه فذلك قوله تعالى: ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾^(٦) الشمس لا تخلق شيئاً؟

(١) (ج ٥/ص ١٦٣٢/رقمه ٨٦٤٥)

(٢) أبو زرعة هو: عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي.

(٣) عمرو بن حماد بن طلحة القناد، أبو محمد الكوفي، وقد ينسب إلى جده. قال ابن معين وأبو حاتم: صدوق. وقال أبو داود: كان من الرافضة ذكر عثمان بشيء فطلبه السلطان فهرب. وقال مطين و ابن سعد: ثقة. وقال الساجي: يتهم في عثمان وعنده مناكير. وقال الحافظ: صدوق رمي بالرفض، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٢٦٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٧٤ / ت ٥٦٣٩)

(٤) أسباط بن نصر الهمداني، أبو يوسف. ضعفه أحمد. وقال أبو حاتم: أحاديثه عامة سقط، مقلوبة الأسانيد، وقال النسائي ليس بالقوي، وقال البخاري: صدوق، وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال مرة: ثقة، وقال موسى بن هارون: لم يكن به بأس، وقال الحافظ: صدوق كثير الخطأ يغرب، من الثامنة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١/ص ٥٢٥/ت ٣١٦) و تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٠٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٦٦/ت ٣٦٢)

(٥) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي، مولاهم، المدني. ضعفه، وقال ابن الجوزي أجمعوا على ضعفه. وقال الحافظ: ضعيف، من الثامنة، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١١/١٩٣/ت ٣٨٠٣) و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٠٧) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤٤٨/ت ٤٣١٢)

(٦) سورة الأعراف [١٩١]

إنما هي مخلوقة، قال: وقال رسول الله ﷺ: (خدعهما مرتين). رواه ابن أبي حاتم في تفسيره^(١) من طريق أبي يزيد القراطيسي^(٢)، فيما كتب إلي، ثنا أصبغ^(٣)، عنه.

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لحال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

والقول الفصل في هذه القصة: أنها ضعيفة، أما المرفوع فضعيف سنداً ومتناً، وقد ردها ابن كثير وسبق كلامه، وكذا رد ابن عثيمين على متنها، وسوف أورد كلام ابن عثيمين عليها قريباً إن شاء الله تعالى.

وأما الآثار، فهي عن تلامذة ابن عباس وقد تكون من الإسرائيليات وهي على النحو التالي: خمسة آثار ضعيفة، وواحد ضعيف جداً، وثلاثة آثار حسنة، وواحد صحيح، هذا من جهة السند، أما المتن، فقال عنه ابن عثيمين - رحمه الله - في رد نسبتها إلى آدم وحواء عليهما السلام^(٤): "وهذه القصة باطلة من وجوه:

الوجه الأول: أنه ليس في ذلك خبر صحيح عن النبي ﷺ وهذا من الأخبار التي لا تُتَلَقَّى إلا بالوحي.

(١) (ج ٥/ص ١٦٤٥/رقمه ٨٦٦٤)

(٢) يوسف بن يزيد بن كامل بن حكيم القرشي، مولى بني أمية، أبو يزيد القراطيسي، المصري. قال ابن يونس: كان ثقة صدوقاً. وقال أحمد بن خالد: من أوثق الناس ولم أر مثله ولا لقيت أحداً إلا وقد لين أو تكلم فيه إلا يوسف بن يزيد ويحيى بن أيوب العلاف ورفع من شأن يوسف. وقال الحافظ: ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وثمانين ومائة، ويقال: عاش مائة سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٤٦٣) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٩٣/ت ٨٩٠٤)

(٣) أصبغ بن الفرّج بن سعيد بن نافع القرشي، الأموي، أبو عبد الله المصري الفقيه، مولى عمر بن عبد العزيز. قال العجلي: لا بأس به. وقال في موضع آخر: ثقة، صاحب سنة. وقال أبو حاتم: كان أجل أصحاب ابن وهب. وقال أبو علي بن السكن: ثقة ثقة. وقال الحافظ: ثقة، مات سنة خمس وعشرين ومائتين، من العاشرة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٢ / ص ٢٩٧/ت ٥٢٩) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ١٨٣) وتقريب التهذيب (ج ١

ص ٩١/ت ٦١١)

(٤) القول المفيد على كتاب التوحيد (ج ٢/ص ٣٠٨)

الوجه الثاني: أنه لو كانت هذه القصة في آدم وحواء؛ لكان حالهما إما أن يتوبا من الشرك أو يموتا عليه، فإن قلنا: ماتا عليه؛ كان ذلك أعظم من قول بعض الزنادقة: إذا ما ذكرنا آدمًا وفعاله وتزويجه بنتيه بابنيه بالخنا علمنا بأن الخلق من نسل فاجر وأن جميع الناس من عنصر الزنا فمن جوز موت أحد من الأنبياء على الشرك، فقد أعظم الفرية، وإن كانا تابا من الشرك؛ فلا يليق بحكمة الله وعدله ورحمته أن يذكر خطأهما ولا يذكر توبتهما منه، فيمتنع غاية الامتناع أن يذكر الله الخطيئة من آدم وحواء وقد تابا، ولم يذكر توبتهما، والله تعالى إذا ذكر خطيئة بعض أنبيائه ورسله ذكر توبتهم منها، كما في قصة آدم نفسه حين أكل من الشجرة وزوجه، وتابا من ذلك.

الوجه الثالث: أن الأنبياء معصومون من الشرك باتفاق العلماء. **الوجه الرابع:** أنه ثبت في حديث الشفاعة أن الناس يأتون إلى آدم يطلبون منه الشفاعة، فيعتذر بأكله من الشجرة وهو معصية^(١)، ولو وقع منه الشرك؛ لكان اعتذاره به أقوى وأولى وأحرى.

الوجه الخامس: أن في هذه القصة أن الشيطان جاء إليهما وقال: "أنا صاحبكما الذي أخرجتكما من الجنة"، وهذا لا يقوله من يريد الإغواء، وإنما يأتي بشيء يقرب قبول قوله، فإذا قال: "أنا صاحبكما الذي أخرجتكما من الجنة"، فسيعلمان علم اليقين أنه عدو لهما، فلا يقبلان منه صرفاً ولا عدلاً.

(١) كتاب: الأنبياء، باب قول الله تعالى: أنا أرسلنا نوحاً إلى قومه أن أنذر قومك من قبل أن يأتيتهم عذاب أليم (ج ٣/ص ١٢١٥/رقمه ٣١٦٢)، ومسلم، كتاب: الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة (ج ١/ص ١٥٧/رقمه ١٩٤)؛ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الوجه السادس: أن في قوله في هذه القصة: (لأجعلن له قرني أيل) إما أن يُصدقا أن ذلك ممكن في حقه؛ فهذا شرك في الربوبية؛ لأنه لا يقدر على ذلك إلا الله، أو لا يُصدقا؛ فلا يمكن أن يقبلا قوله وهما يعلمان أن ذلك غير ممكن في حقه.

الوجه السابع: قوله تعالى: ﴿فَتَعَلَّى اللَّهَ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(١) بضمير الجمع، ولو كان آدم وحواء؛ لقال: عما يشركان.

فهذه الوجوه تدل على أن هذه القصة باطلة من أساسها، وأنه لا يجوز أن يعتقد في آدم وحواء أن يقع منهما شرك بأي حال من الأحوال، والأنبياء منزهون عن الشرك، مبرءون منه باتفاق أهل العلم، وعلى هذا؛ فيكون تفسير الآية كما أسلفنا أنها عائدة إلى بني آدم الذين أشركوا شركاً حقيقياً، فإن منهم مشركاً، ومنهم موحداً.

٢٠١ [٩]. عن هانئ بن يزيد "أنه لما وفد إلى رسول الله ﷺ مع قومه سمعهم وهم يكونون هانئاً: أبا الحكم، فدعاه رسول الله ﷺ فقال: (إن الله هو الحكم، وإليه يرجع الحكم، فلم تكني أبا الحكم؟). قال: إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم، فرضي كلا الفريقين، فقال: (ما أحسن هذا). قال: (فما لك من الولد؟) قال: لي شريح، وعبد الله، ومسلم، قال: (فمن أكبرهم). قال: شريح، قال: (فأنت أبو شريح)، ودعاه ولولده، وسمع القوم وهم يسمون رجلاً منهم عبدالحجر، فقال: (لا، أنت عبد الله).

وفي رواية أبي نعيم: قال: وهو عبد الله بن المدان، وأنه لما أن حضر رجوع القوم إلى بلادهم أعطى كل رجل منهم أرضاً حيث أحب في بلاده، وأن هانئاً قال: يا رسول الله، أخبرني بشيء يوجب لي الجنة، قال: (عليك بحسن الكلام، وبذل الطعام)^(٢). إسناده حسن. -تقدم^(٣)-

(١) سورة الأعراف [١٩٠]

(٢) وهذه الزيادة في رواية أبي نعيم (ج ٤/ ص ٣٨١/ رقمه ٦٥٨٨)

(٣) سبق تخريجه في (ص، ٢٨٥/ رقمه ١١٠ [٤])

الخلاصة:

هذا المبحث: هذا المبحث اشتمل على سبعة عشر حديثاً، منها ثلاثة أحاديث صحيحة،
وحديثان حسنان، وأثنى عشر حديثاً ضعيفاً، منها ثلاثة أحاديث ضعيفة جداً.



الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا البحث:

بعد دراسة هذه الأحاديث يجدر الإشارة إلى بعض الأحكام والفوائد المستنبطة، منها

على سبيل المثال لا الحصر وهي:

١. أن الله تعالى حمى جناب التوحيد بما أنزل على رسله عامة ومحمد ﷺ خاصة، ومن حمايته سبحانه وتعالى أن يسر لأمة محمد ﷺ رجالاً يذودون عن حياض التوحيد، ويردون عنه كذب الكذابين وتحريف الغالين، ومنها رد أهل العلم لما جاء في بعض الآثار السابقة من نسبة الشرك إلى آدم وحواء عليهما السلام.

٢. أن تعبيد الأسماء لغير الله قد يكون من قبيل الشرك الأكبر المخرج من الملة كمن يعتقد أن من عبّد له يستحق صرف العبودية له، فهذا شرك أكبر يخرج من الملة، وهو ليس موضوع هذه الدراسة. وقد وسيلة إلى الشرك، وهذا فيمن يعتقد أن العبادة كلها لله سبحانه وتعالى وأنه لا يستحق أحد أن يصرف له شيئاً من العبودية، ولكن فيه شيء من الميل نحو هذا التعبيد، فهذا يخشى عليه الشرك الأكبر وهو حتماً وسيلة له.

٣. أن التعبيد لغير الله منهي عنه شرعاً، والنهي ثابت بالآية في تسميته شركاً، أو الأحاديث والآثار الثابتة السابقة، وإن كان سمعها ابن عباس من اليهود، فإن معنى النهي عن التعبيد لغير الله ثابت بنصوص شريعتنا، وإنما المخالف المردود هو وصف آدم بالشرك.

٤. أن في قوله تعالى ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(١) دليل على وقوع الشرك الأصغر وهو الشرك في الطاعة وليس في العبادة. وهذا دليل على أن شرك الطاعة أصغر من شرك العبادة، وأنه وسيلة وذريعة له، فلو أن أحداً أطاع شخصاً في معصية الله لم يجعله شريكاً مع الله في العبادة، لكن أطاعه في معصية الله.^(٢)

(١) سورة الأعراف [١٩٠]

(٢) القول المفيد على كتاب التوحيد (ج ٢/ص ٣٠٨)

٥. أنه يوجد في هذه الأزمنة من يُعبد الأسماء لغير الله، مثل عبد النبي وغيره من الأسماء، والغالب أنهم يعتقدون استحقاق ذلك المعبد له للتعبيد.

وقد أجابت اللجنة الدائمة لهيئة كبار العلماء على سؤال عن حكم تسمية عبد النبي وعبد الإمام وعبد الزهراء وغيرها من الأسماء. ؟

بقولها: ليس لأحد من الخلق أن يعبد أحداً لغير الله من عباده، فلا تجوز التسمية بعبد الفضيل، أو عبد النبي، أو عبد الرسول، أو عبد علي، أو عبد الحسين، أو عبد الزهراء، أو غلام أحمد، أو غلام مصطفى، أو نحو ذلك من الأسماء التي فيها تعبيد مخلوق لمخلوق؛ لما في ذلك من الغلو في الصالحين والوجهاء، والتطاول على حق الله، ولأنه ذريعة إلى الشرك والطغيان، وقد حكى ابن حزم إجماع العلماء على تحريم التعبيد لغير الله، وعلى هذا يجب أن يغير ما ذكر في السؤال من الأسماء وما شابهها^(١).

ويُلحَقُ به ما يكون في معناه ولو لم يكن فيه تعبيد ظاهر، فقد وجه سؤال إلى اللجنة الدائمة عن التسمي بغلام الرسول هل يجوز مثل هذا الاسم؟.

فأجابت: "الظاهر أن معنى غلام عند من يسمون هذه التسمية هو: عبد، فمعنى غلام الرسول: عبد الرسول، ومعلوم أن التسمية بعبد الرحمن، وعبد الله، ونحو ذلك رمز إلى تعلق العبد بربه، على سبيل العبادة والانقياد، وعليه فلا يجوز تسمية المسلم بعبد الرسول أو نحوها؛ لما في ذلك من الرمز إلى الشرك بالله وعبادة غيره، ويتعين على المستفتي التقدم للجهات المختصة بتغيير اسمه إلى ما تصح التسمية به".

وهكذا يسد باب الشرك في الألفاظ والأدب مع الله، فلا يسمى أحد من المسلمين إلا وفق ما أمرت به الشريعة، وكان ذا معنى حسن بعيداً عن الشرك ووسائله. والله أعلم.



(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (ج ١٤ / ص ٣٧) الفتوى رقم (٣٨٦٢) و السؤال التاسع من

الفتوى رقم (٦٥٤٢) .

المبحث السادس
أحاديث النهي عن
الأسماء التي فيها غلو

٢٠٢ [١]. عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ أَطْعَمَ رَبِّكَ، وَضَيَّ رَبِّكَ، اسْقَى رَبِّكَ، وَلَيَقُلْ: سَيِّدِي، مَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي أَمْتِي. وَلَيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي).

رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) من طرق عن عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(٣)، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْهُ رضي الله عنه.

وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمْتِي، كُلُّكُمْ عِبِيدُ اللَّهِ وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: غُلَامِي وَجَارِيَّتِي، وَفَتَايَ وَفَتَاتِي).

رواه مسلم^(٤) والبخاري في الأدب المفرد^(٥) والنسائي في السنن الكبرى^(٦) من طرق عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ^(٧)، عَنْهُ رضي الله عنه.

وَعَنْهُ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (وَلَا يَقُلْ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ: مَوْلَايَ، فَإِنَّ مَوْلَاكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ).
رواه مسلم^(٨)

وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمْتِي، وَلَا يَقُولَنَّ الْمَمْلُوكُ: رَبِّي وَرَبَّتِي. وَلَيَقُلْ الْمَالِكُ: فَتَايَ وَفَتَاتِي. وَلَيَقُلْ الْمَمْلُوكُ: سَيِّدِي وَسَيِّدَتِي، فَإِنَّكُمْ الْمَمْلُوكُونَ، وَالرَّبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ).

(١) كتاب: العتق، باب: كراهية التطاول على الرقيق، وقوله عبدي أو أمتي (ج ٢ / ص ٩٠١ / رقمه ٢٤١٤)

(٢) كتاب: الألفاظ، باب: حكم إطلاق لفظ العبد والأمة والمولى والسيد (ج ٤ / ص ١٤٠٨ / رقمه ٢٢٤٩)

(٣) هو في المصنف (ج ١٠ / ص ٩٩ / رقمه ٢٠٠٣٨)

(٤) كتاب: الألفاظ، باب: حكم إطلاق لفظ العبد والأمة والمولى والسيد (ج ٤ / ص ١٤٠٨ / رقمه ٢٢٤٩)

(٥) (ص ٩٠ / رقمه ١٠٦)

(٦) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: النهي عن أن يقول الرجل لجاريته أمتي ولغلامه عبدي (ج ٦ / ص ٦٩ / رقمه ١٠٠٧٠)

(٧) عبد الرحمن بن يعقوب المديني مولى حرقة وحرقة من جهينة.

(٨) كتاب: الألفاظ من الأدب وغيرها، باب: حكم إطلاق لفظ العبد والأمة والمولى والعبد (ج ٤ / ص ١٤٠٨ / رقمه ٢٢٤٩)

هذا الحديث رواه محمد بن سيرين^(١) عنه رضي الله عنه.

ورواه عن محمد-أيوب وحبيب بن الشهيد وهشام-.

فأما حديث أيوب^(٢)، فرواه أحمد^(٣) من طريق غسان بن الربيع، حدثنا حماد بن

سلمة، عنه، به.

وهذا الطريق حسن من أجل غسان، وهو متابع.

وعبدالرزاق^(٤) عن معمر، عنه، به.

وأما حديث حبيب بن الشهيد وهشام^(٥)، فرواه البخاري في الأدب المفرد^(٦) حدثنا

حجاج بن منهال.

وأبو داود^(٧) ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان^(٨) حدثنا موسى بن إسماعيل.

والنسائي في الكبرى^(٩) أخبرنا محمد بن خلف العسقلاني، قال: حدثنا الحسن بن بلال.

وابن السني في عمل اليوم والليلة^(١٠) من طريق أبي يعلى^(١١)، ثنا إبراهيم بن الحجاج.

-حجاج وموسى والحسن وإبراهيم- أربعتهم عن حماد بن سلمة، عنهما، به.

(١) محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة، البصري، سبقت ترجمته في (ص، ٦٨)

(٢) أيوب بن أبي تميمة كيسان السخيتاني، أبو بكر البصري.

(٣) (ج ٣ / ص ٤٠٨ / رقمه ٩٤٧٥)

(٤) (ج ١٠ / ص ٩٩ / رقمه ٢٠٠٣٧)

(٥) هشام هو: ابن حسان الأزدي.

(٦) (ص ٩٠ / رقمه ٥٢١٠)

(٧) كتاب: الأدب، باب: لا يقل المملوك: ربي وربتي (ج ٥ / ص ١٦١ / رقمه ٤٩٧٥)

(٨) (ج ٧ / ص ١٨١ / رقمه ٤٨٥٣) من طريق أبي علي الروذباري، أنا أبو بكر بن داسة، عنه، به.

(٩) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: النهي عن أن يقول الرجل لجارته: أمي ولغلامه عبي (ج ٦ / ص

٦٩ / رقمه ١٠٠٧٢)

(١٠) (ص ٢٣٦ / رقمه ٣٩٠)

(١١) أبو يعلى الموصلي.

وأما حديث هشام وحده، فرواه أحمد^(١) حدثنا محمد بن جعفر، عنه، به.

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

وروى أبو داود^(٢) من طريق ابن السرح^(٣) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ^(٤) قَالَ: أَخْبَرَنِي
عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ^(٥) أَنَّ أَبَا يُؤُسَ^(٦) حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي هَذَا الْخَبَرِ وَلَمْ
يَذْكُرْ النَّبِيَّ ﷺ: (وَلَيْقُلْ: سَيِّدِي وَمَوْلَايَ)

وهذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات، وقد صححه الألباني^(٧).

(١) (ج ٣/ص ٥٤٧/رقمه ١٠٣٧٢)

(٢) كتاب: الأدب، باب: لا يقول المملوك: ربي وربتي (ج ٥ / ص ١٦١/رقمه ٤٩٧٦)

(٣) أحمد بن عمرو بن عبدالله بن عمرو بن السرح، الأموي، مولاهم، أبو الطاهر المصري. قال أبو زرعة
وأبو حاتم: لا بأس به. وقال علي بن الحسن: كان ثقة ثباتاً صالحاً. وقال ابن يونس: من الصالحين الأثبات.
وقال النسائي ثقة. وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة خمسين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٣٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٠/٩٧)

(٤) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، مولاهم، أبو محمد المصري، سبقت ترجمته في المبحث الثاني.

(٥) عمرو بن الحارث بن يعقوب بن عبدالله الأنصاري، مولى قيس، أبو أمية المصري، أصله
مدني. سبقت ترجمته في (ص، ٢١٧)

(٦) سليم بن جبير. ويقال ابن جبيرة الدوسي، أبو يونس المصري، مولى أبي هريرة. قال النسائي: ثقة.
وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات والجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٢١٣/٩٢٢) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص

٨١) وتقريب التهذيب (ج ١/ ص ٣١٠/٢٧٨٤)

(٧) السلسلة الصحيحة (ج ٢ / ص ٤٣٧/رقمه ٨٠٣)

وعنه ^(٤)، قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يقولن أحدكم: عبدي، فإن كلكم عبد، ولكن ليقل: فتاي. ولا يقل أحدكم: مولاي، فإن مولاكم الله، ولكن ليقل: سيدي).
رواه مسلم ^(١) والنسائي في السنن الكبرى ^(٢) من طرق عن الأعمش ^(٣)، عن أبي صالح ^(٤) عنه به.

قلت: هذا الإسناد فيه، الأعمش، يدلّس، لكنه يروي عن أبي صالح، وقال عنه الذهبي في الميزان ^(٥): "وهو يدلّس، وربما دلّس عن ضعيف، ولا يدري به، فمتى قال حدثنا فلا كلام، ومتى قال " عن " تطرق إليه احتمال التدليس إلا في شيوخ له أكثر عنهم: كإبراهيم، وابن أبي وائل، وأبي صالح السمان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال".

قلت: فعليه، فهو إسناد صحيح.

ومن استعراض هذه الأحاديث يظهر أنها مشكلة مع ما سيأتي من الآيات والأحاديث ومع رواية مسلم والنسائي؛ لأنها ورد فيها النهي عن قول: مولاي، وهذا مشكل في الظاهر مع بقية الأحاديث التي جاء فيها الأمر بقول: مولاي، وفي الآيات ذكر السيد والعبد والفتى والرب، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ ^(٦) وقوله تعالى

(١) كتاب: الألفاظ من الأدب وغيره، باب: حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والعبد (ج ٤/ص ١٤٠٨/رقمه ٢٢٤٩)

(٢) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: النهي عن أن يقول الرجل لجاريته: أمّتي، ولغلامه عبدي (ج ٦/ص ٦٩/رقمه ١٠٠٧١)

(٣) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم، الأعمش، سبقت ترجمته (ص، ٦٥)

(٤) ذكوان، أبو صالح السمان الزيات المدني، سبقت ترجمته (ص، ٣٧٩)

(٥) (ج ٣/ص ٣١٦)

(٦) سورة النور [٣٢]

﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا﴾^(١)، وقوله تعالى ﴿وَأَلْفِيَا سَيِّدَهَا لَدَا الْبَابِ﴾^(٢)، وقوله تعالى ﴿مِنْ فَتْنَيْتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٣)، وقوله تعالى ﴿أَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾^(٤) والأحاديث، قوله ﷺ عندما نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ: (قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ أَوْ خَيْرِكُمْ). رواه البخاري^(٥) ومسلم^(٦) وأبو داود^(٧) والنسائي في السنن الكبرى^(٨) وقال ﷺ عن سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ: (اسْمَعُوا إِلَيَّ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ). رواه مسلم^(٩) وأبو داود^(١٠) وابن ماجه^(١١). وقال ﷺ في أشراط الساعة: (أَنْ تُلِدَّ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا). رواه البخاري^(١٢) ومسلم^(١٣) وأبو داود^(١٤) والترمذي^(١٥) والنسائي^(١٦) وابن ماجه^(١٧).

(١) سورة النحل [٧٥]

(٢) سورة يوسف [٢٥]

(٣) سورة النساء [٢٥]

(٤) سورة يوسف [٤٢]

(٥) كتاب: الجهاد، باب: إذا نزل العدو على حكم رجل (ج ٣ / ص ١١٠٧ / رقمه ٢٨٧٨)

(٦) كتاب: الجهاد والسير، باب: جواز قتال من نقض العهد (ج ٣ / ص ١١١٣ / رقمه ١٧٦٨)

(٧) كتاب: الأدب، باب: ما جاء في القيام (ج ٥ / ص ٢٤٥ / رقمه ٥٢١٦)

(٨) كتاب: المناقب، باب: سعد بن معاذ سيد الأوس ﷺ (ج ٥ / ص ٦٢ / رقمه ٨٢٢٢)

(٩) كتاب: اللعان، باب: من وجد مع أهله رجلاً أيقنته (ج ٤ / ص ٤٣٥ / رقمه ٤٥٣٢)

(١٠) كتاب: الديات، باب: في من وجد مع أهله رجلاً أيقنته (ج ٤ / ص ١٨١ / رقمه ٤٥٣٢)

(١١) كتاب: الحدود، باب: الرجل يجد مع امرأته رجلاً (ج ٢ / ص ٤٣٢ / رقمه ٢٦٠٥)

(١٢) كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة (ج ١ / ص ٢٧ / رقمه ٥٠)

(١٣) كتاب: الإيمان، باب: الإيمان والإسلام والإحسان (ج ١ / ص ٤٦ / رقمه ٨)

(١٤) كتاب: السنة، باب: في القدر (ج ٥ / ص ٤٨ / رقمه ٤٦٩٥)

(١٥) كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في وصف جبريل للنبي ﷺ (ج ٣ / ص ٤٣٩ / رقمه ٢٦١٠)

(١٦) كتاب: الإيمان، باب: نعت الإسلام (ج ٨ / ص ٤٧٢ / رقمه ٥٠٠٥)

(١٧) المقدمة، باب: في الإيمان (ج ١ / ص ٥٦ / رقمه ٦٣)

أولاً : ما جاء في رواية مسلم (وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: مَوْلَايَ، فَإِنَّ مَوْلَاكُمْ اللَّهَ ، وَلَكِنْ لَيَقُلْ سَيِّدِي). فقد ردها أهل العلم، فمنهم من أعلها بأن مسلماً بين الاختلاف فيها على الأعمش، ومنهم الحافظ في الفتح، حيث قال ^(١): "وَأَمَّا مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَالتَّسَائِيَّ مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فِي هَذَا الْحَدِيثِ نَحْوَهُ، وَزَادَ: (وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: مَوْلَايَ فَإِنَّ مَوْلَاكُمْ اللَّهَ ، وَلَكِنْ لَيَقُلْ سَيِّدِي). فَقَدْ بَيَّنَّ مُسْلِمٌ الْإِخْتِلَافَ فِي ذَلِكَ عَلَى الْأَعْمَشِ وَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ ذَكَرَ هَذِهِ الزِّيَادَةَ وَمِنْهُمْ مَنْ حَذَفَهَا.

ومن قبله القاضي عياض ^(٢): "قال: (فليقل: سيدي ومولاي)، وهذا - والله أعلم - أصح للاختلاف فيه على الأعمش".

وقال القرطبي ^(٣): "المشهور حذفها ، فظهر بهذا أن اللفظ الأول أرجح، وإنما صرنا للترجيح للتعارض بين الحديثين؛ فإن الأول يقتضي قول العبد: مولاي. والثاني: يقتضي منعه من ذلك، والجمع متعذر، والعلم بالتاريخ مفقود، فلم يبق إلا الترجيح".

وحكم الألباني ^(٤) بشذوذها فقال: "بل نقطع بأن الزيادة التي تفرد بها الثقتان شاذة، فلا تثبت. والله أعلم".

وقال الحافظ: ^(٥) "وَمُقْتَضَى ظَاهِرِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ أَنَّ إِطْلَاقَ السَّيِّدِ أَسْهَلُ مِنْ إِطْلَاقِ الْمَوْلَى، وَهُوَ خِلَافُ الْمُتَعَارَفِ، فَإِنَّ الْمَوْلَى يُطْلَقُ عَلَى أَوْجِهٍ مُتَعَدِّدَةٍ مِنْهَا الْأَسْفَلُ وَالْأَعْلَى، وَالسَّيِّدُ لَا يُطْلَقُ إِلَّا عَلَى الْأَعْلَى ، فَكَانَ إِطْلَاقُ الْمَوْلَى أَسْهَلَ وَأَقْرَبَ إِلَى عَدَمِ الْكَرَاهَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ".

أما الآيات والأحاديث الأخرى ففي الجمع بينها أجوبة منها:

(١) الفتح (ج ٥/ص ٢٢٢)

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم (ج ٧/ص ١٨٨)

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (ج ٥/ص ٥٥٤)

(٤) السلسلة الصحيحة (ج ٢ / ص ٤٣٩)

(٥) الفتح (ج ٥/ص ٢٢٢)

قال الشيخ/ سليمان بن عبد الله^(١): "أما الآية^(٢) ففيها جوابان:

أحدهما: وهو الأظهر: أن هذا جائز في شرع من قبلنا، وقد ورد شرعنا بخلافه.

الثاني: أنه ورد لبيان الجواز، والنهي للأدب والتنزيه، دون التحريم.

والحديث^(٣) للوصف وليس للتسمية والنداء. وفرق بين الدعاء والتسمية، وبين الوصف،

كما تقول: زيد فاضل؛ فتصفه بذلك ولا تسميه به ولا تدعوه به. -إلى أن قال: الجمع ممكن

بحمل النهي على الكراهة، أو خلاف الأولى."

قلت: وهذا الأخير هو الأظهر في الآيات أيضاً؛ لأن الجواب الأول إن قيل: في سورة

يوسف، فلا يقال في بقية الآيات والأحاديث.

وعندي أن الجمع هو الأولى كما تقدم في كلام الشيخ سليمان بن عبد الله، وذلك بحمل

النهي على الكراهة، أو خلاف الأولى، والأمر بها كما في رواية مسلم والنسائي أو ذكرها

كما في الآيات والأحاديث الأخرى، من باب الجواز.

٢٠٣ [٢]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ زَيْنَبَ كَانَتْ اسْمُهَا بَرَّةً، فَقِيلَ: تُزَكِّي نَفْسَهَا.

فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ.

رواه البخاري^(٤) و مسلم^(٥) وابن ماجه^(٦) من طرق عن مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْهُ رضي الله عنه.

(١) تيسير العزيز الحميد (ص ٤٩٣)

(٢) المراد قوله تعالى: ﴿أَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾

(٣) المقصود: (أن تلد الأمة ربتها).

(٤) كتاب: الأدب، باب: تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه (ج ٥/ص ٢٢٨٩/رقمه ٥٨٣٨)

(٥) كتاب: الآداب، باب: تغيير الاسم القبيح إلى حسن، وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما (ج ٣/ص

١٣٤٥/رقمه ٢١٤١)

(٦) كتاب: الأدب، باب: تغيير الاسم (ج ٣/ص ٣١٨/رقمه ٣٧٣٢)

٢٠٤ [٣]. عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

يَقُولُ: (إِنْ عِشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ زَجَرْتُ أَنْ يُسَمَّى بَرَكَةً، وَيَسَارَ، وَنَافِعَ). قَالَ جَابِرٌ: لَا أَدْرِي ذَكَرَ رَافِعًا أَمْ لَا! إِنَّهُ يُقَالُ لَهُ: هَاهُنَا بَرَكَةٌ؟ فَيُقَالُ: لَا. وَيُقَالُ: هَاهُنَا يَسَارٌ؟ فَيُقَالُ: لَا. قَالَ: فَقَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَزَجُرْ عَنْ ذَلِكَ. فَأَرَادَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَزَجُرَ عَنْهُ ثُمَّ تَرَكَهُ.

رواه مسلم^(١) والبخاري في الأدب المفرد^(٢) من طريق ابن جريج^(٣)، عن أبي الزبير^(٤) عنه

ﷺ.

وابن جريج مدلس، وقد صرح بالتحديث في رواية البخاري.

ولفظ البخاري: (أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْهَى أَنْ يُسَمَّى بِعَلَى وَبَرَكَةٍ وَأَفْلَحَ وَنَحْوِ ذَلِكَ، ثُمَّ إِنَّهُ سَكَتَ بَعْدَ عَنْهَا، فَلَمْ يَقُلْ: شَيْئًا).

٢٠٥ [٤]. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَتْ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ اسْمُهَا

بَرَّةٌ، فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْمَهَا جُوَيْرِيَةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ: خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةٍ.

رواه مسلم^(٥) والبخاري في الأدب المفرد^(٦) وأبو داود^(٧) من طرق عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(١) كتاب: الآداب، باب: كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه (ج ٣/ص ١٣٤٤/رقمه ٢١٣٨).

(٢) (ص ٣٠١/رقمه ٨٣٤)

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي.

(٤) محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي، مولاهم، أبو الزبير المكي، سبقت ترجمته (ص، ١٠١)

(٥) كتاب: الآداب، باب: تغيير الاسم القبيح إلى حسن، وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما (ج ٣/ص ١٣٤٤

رقمه ٢١٤٠)

(٦) (ص ٣٠٠/رقمه ٨٣١)

(٧) كتاب: الصلاة، باب: التسبيح بالحصي (ج ٢/ص ١١٦/رقمه ١٥٠٣)

والنسائي في السنن الكبرى ^(١) قال: أخبرنا عمرو بن علي ومحمد بن عبد الأعلى ، قال: حدثنا خالد يعني بن الحارث، قال: حدثنا عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن عن كريب.

ولفظ أبي داود: "خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِ جُوَيْرِيَةَ وَكَانَ اسْمُهَا بَرَّةً، فَحَوَّلَ اسْمَهَا، فَخَرَجَ وَهِيَ فِي مُصَلَّاها وَرَجَعَ وَهِيَ فِي مُصَلَّاها، فَقَالَ: (لَمْ تَزَالِي فِي مُصَلَّاكِ هَذَا؟). قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: (قَدْ قُلْتُ بِعَدِّكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وَزَنْتُ بِمَا قُلْتُ: لَوَزَنْتُهُنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِنَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ). ولفظ النسائي نحوه.

٢٠٦ [٥]. عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَبَاهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (مَا اسْمُكَ؟). قَالَ: حَزْنٌ. قَالَ: (أَنْتَ سَهْلٌ). قَالَ: لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَانِيهِ أَبِي. رواه البخاري ^(٢) وأبو داود ^(٣) من طرق عن عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزُّهري، عن ابنِ المُسيَّب، عن أبيه .

وللبخاري ^(٤) من طريق إبراهيم بن موسى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، فَحَدَّثَنِي أَنَّ جَدَّهُ حَزْنًا، قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (مَا اسْمُكَ؟). قَالَ: اسْمِي حَزْنٌ. قَالَ: (بَلْ أَنْتَ سَهْلٌ). قَالَ: مَا أَنَا بِمُغَيِّرٍ اسْمًا سَمَانِيهِ أَبِي. قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَمَا زَالَتْ فِيْنَا الْحُزُونَةُ بَعْدُ. وفي لفظ أبي داود أنه قال: "لَا السَّهْلُ يُوطَأُ وَيُمْتَهَنُّ". قَالَ سَعِيدٌ: "فَطَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُصِيبُنَا بَعْدَهُ حُزُونَةٌ".

(١) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: التسييح والتكبير والتهليل والتحميد دبر الصلوات (ج ٦ / ص ٤٨ / رقمه ٩٩٩٠)

(٢) كتاب: الأدب، باب: اسم حزن (ج ٥ / ص ٢٢٨٨ / رقمه ٥٨٣٦-٥٨٣٧)

(٣) كتاب: الأدب، باب: في تغيير الاسم القبيح (ج ٥ / ص ١٥٢ / رقمه ٤٩٥٦)

(٤) كتاب: الأدب، باب: تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه (ج ٥ / ص ٢٢٨٩ / رقمه ٥٨٤٠)

قَالَ أَبُو دَاوُدَ^(١): "وغير النبي ﷺ اسْمَ الْعَاصِ^(٢) وَعَزِيزٍ^(٣) وَعَتَلَةَ^(٤) وَشَيْطَانَ^(٥) وَالْحَكَمَ^(٦)

(١) (ج ٥/ص ١٥٢)

(٢) العاص كان يطلق على ثلاثة، غير النبي ﷺ أسماءهم وهم: مطيع بن الأسود بن حارثة بن نضلة بن عوف بن عبيد ابن عويج بن عدي بن كعب بن لؤي القرشي العدوي. الإصابة (ج ٥/ص ١٥٢/ت ٨٠٣١). ومطيع بن ذي، من بني بكر بن كلاب الكلابي. الإصابة (ج ٥/ص ١٥٣/ت ٨٠٣٢). ومطيع بن عامر بن عوف بن كعب بن أبي بكر بن كلاب، أخو ذي اللحية الكلابي. الإصابة (ج ٥/ص ١٥٣/ت ٨٠٣٣) وروى البخاري في الأدب المفرد (ص ٢٩٧/رقمه ٨٢٦) أنه الأخير. وروى مسلم عن مطيع القرشي وذكر تغيير النبي ﷺ لاسمه (ج ٣/ص ١١٢٦/رقمه ١٧٨٢)

(٣) كما في حديث عبدالرحمن بن أبي سيرة، وأنه كان يسمى عزيز فغيره النبي ﷺ وسماه عبدالرحمن، سبق في (ص، ٢٨٣/رقمه ١٠٨ [٢])

(٤) عَتَلَةٌ: هُوَ عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ السَّلْمِيِّ، روى الطبراني في المعجم الكبير (ج ١٥/ ص ١٢٠/رقمه ٢٩٦) عن أبي زُرْعَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو الدَّمَشَقِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوَحَاطِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الطَّائِيُّ. وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قِيرَاطٍ الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ بَنْتِ شَرْحِبِيلَ. وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دُحَيْمٍ الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ شَابُورٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الطَّائِيُّ. - محمد وسليمان - كلاهما عن يحيى بن عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ. الحديث.

وله طريق آخر عند الطبراني في المعجم الكبير (ج ١٥ / ص ١٢٢/رقمه ٣٠٠) عن إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِرْقِ الْجَمْصِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمَ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُيَيْدٍ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ. الحديث. وفيه عبد الوهاب بن الضحاك، وهو متروك.

وقال الهيثمي في مجمع: رواه الطبراني من طرق ورجال بعضها ثقات. (ج ٨/ص ٦٠/رقمه ١٢٨٧٦)

(٥) شَيْطَانٌ: كان اسم لعبد الله بن قرة الأزدي. ذكره الحافظ في الإصابة عن مهران بن أبي عمر، عن إسماعيل ابن عياش، عن بكر بن عبد الله، عن مسلم بن عبد الله، عن عبد الله بن قرة أن النبي ﷺ قال له: (ما اسمك؟). قال: شيطان ابن قرة. قال: (بل أنت عبد الله بن قرة).

المصادر: الإصابة (ج ٤/ص ٢٤٢/ت ٦٦٢٧) وأورده الهيثمي في الجمع (ج ٨/ص ٥٦/رقمه ١٢٨٥٨)، وقال: "رواه أحمد ورجاله ثقات. قلت: لم أقف عليه في المسند.

(٦) كما في حديث هاني ﷺ وأنه كان يكنى بأبي الحكم، سبق تخريجه (ص ٢٨٦)

وَعُرَابٍ^(١) وَحُبَابٍ^(٢) وَشِهَابٍ فَسَمَاهُ هِشَامًا^(٣) وَسَمَّى حَرْبًا: سَلَمًا^(٤) وَسَمَّى الْمُضْطَّجَعَ: الْمُنْبَعِثَ^(٥)

(١) وَعُرَابٍ: وَهُوَ مُسْلِمٌ، أَبُو رَايَظَةَ. قَالَ الْبُخَارِيُّ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانَ الْعَوْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي مَكِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمِّي رَائِظَةُ بِنْتُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِيهَا قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَنْبِيئًا، فَقَالَ لِي: (مَا اسْمُكَ؟). قُلْتُ: غُرَابٌ، قَالَ: (لَا، بَلْ اسْمُكَ مُسْلِمٌ). وَهُوَ ضَعِيفُ الْإِسْنَادِ، رَائِظَةُ لَا تُعْرَفُ.

المصادر: الأدب المفرد (ص ٢٩٧/رقمه ٨٢٤) والتاريخ الكبير (ج ٧/ص ١٣٣/ت ١٠٤٢٣) والإصابة (ج ٥/ص ١٣٩/ت ٧٩٨١)

(٢) حُبَابٌ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَنٍ سَلُولٍ. الْمَصْدَرُ: الْإِصَابَةُ (ج ١/ص ٤٥٣/ت ١٥٤٤)

(٣) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: شِهَابٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بَلْ أَنْتَ هِشَامٌ). الْأَدَبُ الْمَفْرَدُ (ص ٢٩٧/رقمه ٨٢٤) وَابْنُ حِبَانَ (ج ١٣/ص ١٣٨/رقمه ٥٨٢٣) مِنْ طَرَقَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٤) لَمْ أَقِفْ عَلَى مَنْ كَانَ اسْمُهُ حَرْبَ فَسَمِي: سَلَمًا مُسْتَدًّا، وَإِنَّمَا وَقَفْتُ عَلَى تَغْيِيرِهِ ﷺ لِاسْمِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَلَكِنهَا بِأَسَانِيدٍ كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ مِنْهَا مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ (ص ٢٩٦/رقمه ٨٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِئِ بْنِ هَانِئٍ عَنْهُ ﷺ. وَفِيهِ هَانِئُ بْنُ هَانِئٍ مَجْهُولٌ، وَأَبُو إِسْحَاقَ السَّيِّعِيُّ، اخْتَلَطَ بِآخِرِهِ، وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ (ج ٣/ص ٩٧/رقمه ٢٧٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَيْسَى الرَّمْلِيِّ التَّمِيمِيِّ: نَا الْأَعْمَشَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْهُ ﷺ. وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ مُنْقَطِعٌ؛ سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ عَلِيٍّ مَرْسَلٌ.

وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ (ج ٣/ص ٩٧/رقمه ٢٧٧٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ. وَالْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ (٢/١٣٠/٢٠٠١) عَنْ أَبِي غَسَّانَ مَالِكِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ: نَا عَمْرُو بْنُ حَرِثٍ: نَا بَرْدَعَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ سَلْمَانَ مَرْفُوعًا. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ عَقِبَهُ: إِسْنَادُهُ مَجْهُولٌ. يَشِيرُ إِلَى بَرْدَعَةَ وَعَمْرُو. فَالْأَوَّلُ: قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ: عَنْ أَنَسٍ لَهُ مَنَاقِيرٌ. وَقَالَ ابْنُ حِبَانَ: لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ. وَالثَّانِي: قَالَ عَنْهُ ابْنُ عَدِيٍّ: مَجْهُولٌ. وَأُورِدَ الْحَدِيثُ الْهَيْثُمِيُّ فِي مَجْمَعِهِ، وَقَالَ: "رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَفِيهِ بَرْدَعَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ضَعِيفٌ. (ج ٨/ص ٥٩/رقمه ١٢٨٧١)

وَقَدْ ضَعَفَهَا الْأَلْبَانِيُّ فِي سُلْسَلَةِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ (ج ٨/ص ١٨١/رقمه ٣٧٠٦)

(٥) الْمُنْبَعِثُ الثَّقَفِيُّ: مَوْلَى عَمْرِو بْنِ مَعْتَبٍ. قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي السِّيَرَةِ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ ابْنِ الْمُنَكْدَرِ، قَالَ: نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ مُحَاصِرًا الطَّائِفَ الْمُنْبَعِثَ، فَأَسْلَمَ وَكَانَ يُسَمَّى الْمُضْطَّجَعَ، فَسَمَاهُ الْمُنْبَعِثُ وَكَانَ مِنْ مَوَالِي آلِ عَثْمَانَ ابْنِ عَامِرٍ بْنِ مَعْتَبٍ.

المصدر: الإصابة في معرفة الصحابة (ج ٥/ص ١٩٩/ت ٨٢٠٣)

وَأَرْضًا تُسَمَّى عَفْرَةَ سَمَاهَا: خَضْرَاءُ^(١) وَشِعْبَ الضَّلَالَةِ سَمَاهُ: شِعْبَ الْهُدَى، وَبَنُو الزُّنْيَةِ سَمَاهُمْ: بَنِي الرَّشْدَةِ^(٢) وَسَمَّى بَنِي مُغَوِيَةٍ: بَنِي رِشْدَةٍ^(٣) قَالَ أَبُو دَاوُدَ تَرَكْتُ أَسَانِيدَهَا لِلْإِخْتِصَارِ".

٢٠٧ [٦]. عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، لَا يَضُرُّكَ بَأْيُهُنَّ بَدَأْتَ، وَلَا تُسَمِّنُ غُلَامَكَ يَسَارًا وَلَا رَبَاحًا وَلَا نَجِيحًا وَلَا أَفْلَحَ، فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَأَنْتُمْ هُوَ؟ فَلَا يَكُونُ فَيَقُولُ: لَا. إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ فَلَا تَزِيدُنَّ عَلَيَّ).

رواه مسلم^(٤) وأبو داود^(٥) والترمذي^(٦) من طرق عن هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ رِبْعِ بْنِ عُمَيْلَةَ عَنْهُ. ولفظ الترمذي: (لَا تُسَمِّ غُلَامَكَ: رَبَاحًا، وَلَا أَفْلَحَ، وَلَا يَسَارًا، وَلَا نَجِيحًا، يُقَالُ: أَأَنْتُمْ هُوَ؟ فَيُقَالُ: لَا).

وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

(١) عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ مر بأرض تسمى غدرة، فسمها خضرة.

رواه ابن حبان (ج ١٣/١٣٦/رقمه ٥٨٢١) وغيره وإسناد صحيح على شرط الشيخين.

(٢) وروى عمر بن شبة بإسناد صحيح إلى أبي وائل قال: وفد بنو أسد، فقال لهم النبي ﷺ: (من أنتم). قالوا: نحن بنو

الزنية أحلاس الخيل، قال: (بل أنتم بنو الرشدة). فقالوا: لا ندع اسم أبينا... وفيه قصة .

المصدر: الإصابة في معرفة الصحابة (ج ١ / ص ٥١٠)

(٣) عبد الرحمن بن عبد: وقيل ابن عبيد، وقيل: ابن أبي عبد الله الأزدي، أبو راشد مشهور بكنيته. قال أبو زرعة الدمشقي عن ضمرة: له صحبة، وكان عاملاً على جند فلسطين. وقال أبو أحمد الحاكم: غير النبي ﷺ اسمه وكنيته كان اسمه عبد العزى، وكنيته، أبو مغوية بضم أوله وسكون المعجمة وكسر الواو. وفيه قصة وأنه كان له عبد اسمه: قيوم، فغير النبي ﷺ اسمه وسماه: عبد القيوم.

المصدر: الإصابة في معرفة الصحابة (ج ٣ / ص ٣٤٨/ت ٥١٥٦)

(٤) كتاب: الآداب، باب: كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه (ج ٣ / ص ١٣٤٣/رقمه ٢١٣٧)

(٥) كتاب: الأدب، باب: في تغيير الاسم القبيح (ج ٥ / ص ١٥٣/رقمه ٤٩٥٨)

(٦) كتاب: الآداب، باب: ما يكره من الأسماء (ج ٣/ص ٥٥٧/رقمه ٢٨٣٦)

وعنه عليه السلام، قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "أَنْ تُسَمِّيَ رَقِيقَنَا بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ، أَفْلَحَ وَرَبَّاحٌ وَيَسَارٌ وَنَافِعٌ".

رواه مسلم^(١) وأبو داود^(٢) وابن ماجه^(٣)

٢٠٨ [٧]. عَنْ زَيْنَبُ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ اسْمِي بَرَّةً، فَسَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ. قَالَتْ: وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ وَاسْمُهَا بَرَّةٌ، فَسَمَّاهَا زَيْنَبَ. رواه مسلم^(٤)

٢٠٩ [٨]. عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمَّيْتُ ابْنَتِي بَرَّةً، فَقَالَتْ لِي زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ هَذَا الْإِسْمِ وَسَمَّيْتُ بَرَّةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ). فَقَالُوا: بِمِ نُسَمِّيْهَا؟ قَالَ: (سَمُّوْهَا: زَيْنَبَ). رواه مسلم^(٥) حدثنا عمر الناقد، حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب عنه.

وأبو داود^(٦) حدثنا عيسى بن حماد، حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن إسحاق، عنه. فأدخل محمد بن إسحاق بين يزيد ومحمد بن عمرو، وفيه عننة، ابن إسحاق، ولكنه صحيح بما قبله. ثم إن الألباني حسنه، وذكر أن ابن إسحاق صرح بالتحديث، ثم ذكر متابعة الوليد

(١) كتاب: الآداب، باب: كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه (ج ٣/ ص ١٣٤٣/ رقمه ٢١٣٦)

(٢) كتاب: الأدب، باب: في تغيير الاسم القبيح (ج ٥/ ص ١٥٤/ رقمه ٤٩٥٩)

(٣) كتاب: الأدب، باب: ما يكره من الأسماء (ج ٤/ ص ٢٥٠/ رقمه ٣٧٣٠)

(٤) كتاب: الآداب، باب: تغيير الاسم القبيح إلى حسن، وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما (ج ٣/ ص

١٣٤٥/ رقمه ٢١٤٢)

(٥) كتاب: الآداب، باب: تغيير الاسم القبيح إلى حسن، وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما (ج ٣/ ص

١٣٤٥/ رقمه ٢١٤٢)

(٦) كتاب: الأدب، باب: في تغيير الاسم القبيح (ج ٥/ ص ١٥١/ رقمه ٤٩٥٣)

ابن كثير له عند مسلم.^(١)

قلت: أما تصريح ابن إسحاق بالتحديث، فليس من رواية أبي داود، وإنما عند البخاري في الأدب المفرد^(٢)، وهذه غير تلك، فهنا قال محمد: سميت ابنتي. وهناك^(٣) قال: فسألته عن اسم أخت له عنده.

٢١٠ [٩]. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ وَقَالَ: (أَنْتِ جَمِيلَةٌ).

رواه مسلم^(٤) وأبو داود^(٥) والترمذي^(٦) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، عن عبيد الله عن نافع عنه ﷺ.

وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَإِنَّمَا أَسْنَدُهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عُمَرَ مُرْسَلًا".
وعنه ﷺ أَنَّ ابْنَةَ لِعُمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا: عَاصِيَةُ، فَسَمَّاها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَمِيلَةً.

رواه مسلم^(٧) وابن ماجه^(٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ ﷺ.

(١) كتاب: الآداب، باب: تغيير الاسم القبيح إلى حسن، وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما (ج ٣/ص ١٣٤٥/رقمه ٢١٤٢)

(٢) وسيأتي في (ص، ٥٢٣/رقمه ٢١٢ [١١])

(٣) ستأتي برقم ١٨٣ [١١]

(٤) كتاب: الآداب، باب: تغيير الاسم القبيح إلى حسن، وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما (ج ٣/ص ١٣٤٤/رقمه ٢١٣٩)

(٥) كتاب: الأدب، باب: في تغيير الاسم القبيح (ج ٥/ص ١٥٠/رقمه ٤٩٥٢)

(٦) الأدب، باب: ما جاء في تغيير الأسماء (ج ٣/ص ٥٥٨/رقمه ٢٨٣٨)

(٧) كتاب: الآداب، باب: تغيير الاسم القبيح إلى حسن، وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما (ج ٣/ص ١٣٤٤/رقمه ٢١٣٩)

(٨) كتاب: الأدب، باب: تغيير الأسماء (ج ٣/ص ٣١٨/رقمه ٣٧٣٣)

٢١١[١٠]. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنْ

عِشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنَّهُى أُمَّتِي أَنْ يُسَمُّوا نَافِعًا وَأَفْلَحَ وَبَرَكَةً). هذا الحديث رواه الأعمش^(١) عَنْ أَبِي سَفْيَانَ^(٢) عَنْهُ ~~السلام~~.

ورواه عن الأعمش - حفص بن غياث و مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ - .

فأما حديث حفص، فرواه البخاري في الأدب المفرد^(٣).

والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٤) حدثنا فهد^(٥) - البخاري وفهد - كلاهما عن

عمر ابن حفص بن غياث، عنه، به.

وأما حديث محمد بن عبيد، فرواه أبو داود^(٦) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة^(٧)، عنه، به.

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: "رَوَى أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ بَرَكَةً".

قلت: بل سبق في صفحة ٥١٦/رقمه ٢٠٤ [٣] وفيه ذكر بركة .

وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات ما عدا أبا سفيان، فهو صدوق، وصححه الألباني^(٨) .

٢١٢[١١]. عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ،

فَسَأَلَتْهُ عَنْ اسْمِ أُخْتٍ لَهُ عِنْدَهُ ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: اسْمُهَا بَرَّةٌ ، قَالَتْ: غَيْرِ اسْمِهَا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَكَحَ

زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ وَاسْمُهَا بَرَّةٌ، فَغَيَّرَ اسْمَهَا إِلَى زَيْنَبٍ، وَدَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ حِينَ تَزَوَّجَهَا،

وَاسْمِي بَرَّةٌ، فَسَمِعَهَا تَدْعُونِي: بَرَّةً، فَقَالَ: (لَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْبَرَّةِ مِنْكُمْ)

(١) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم، أبو محمد الكوفي، الأعمش، سبقت ترجمته (ص ٦٥)

(٢) طلحة بن نافع الإسكافي، الواسطي، عراقي، أبو سفيان، سبقت ترجمته (ص ٤٣٥)

(٣) (ص ٣٠٠/رقمه ٨٣٣)

(٤) (ج ٤ / ص ٤٤٠/رقمه ١٧٣٩)

(٥) فهد هو: ابن سليمان بن يحيى.

(٦) كتاب: الأدب، باب: في تغيير الاسم القبيح (ج ٤ / ص ٢٩٠/رقمه ٤٩٦٠)

(٧) وهو في المصنف (ج ١٣/ص ٢٣٥/رقمه ٢٦٤٢٧)

(٨) صحيح سنن أبي داود (ج ١٠ / ص ٤٦٠)

والفاجرة، سمها زينب). فقالت: فهي زينب، فقلت لها: أسمى؟ فقالت: غيره إلى ما غير إليه رسول الله ﷺ، فسمها زينب).

رواه البخاري في الأدب المفرد^(١) حدثنا علي بن عبد الله^(٢) وسعيد بن محمد^(٣)، قالوا: حدثنا يعقوب بن إبراهيم^(٤) قال: حدثنا أبي^(٥)، عن محمد بن إسحاق^(٦) قال: حدثني محمد بن عمرو بن عطاء^(٧).

(١) (ص ٢٩٥/رقمه ٨٢١)

(٢) علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي، مولا هم، أبو الحسن ابن المديني البصري صاحب التصانيف. وثقوه. وقال الحافظ: ثقة ثبت إمام، أعلم أهل عصره بالحديث، وعلمه، حتى قال البخاري: ما استصغرت نفسي إلا عنده، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٣/٣٢٧/ت ٤٦٨٠) و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١٧٦) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٤٥/ت ٥٣٤٢)

(٣) سعيد بن محمد بن سعيد الجرمي، أبو محمد. وقيل: أبو عبيد الله الكوفي. قال أبو زرعة: سألت ابن نمير وابن أبي شيبة عنه فأثريا عليه. وقال أحمد و ابن معين: صدوق. وقال أبو داود: ثقة. وقال أبو حاتم: شيخ. وقال الحافظ: صدوق رمي بالتشيع، من كبار الحادية عشرة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٥٩/ت ٢٦١) و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٩٦/ت ٢٦٣١)

(٤) يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو يوسف المدني نزيل بغداد. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة فاضل، من صغار التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٣٣٣) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٣٧/ت)

(٥) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو إسحاق المدني نزيل بغداد، إلا قول صالح جزرة: حديثه عن الزهري ليس بذاك، لأنه كان صغيراً حين سمع من الزهري، وقال الحافظ: ثقة حجة تكلم فيه بلا قاذح من الثامنة مات سنة خمس وثمانين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٠٦) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٥٦/ت ١٧٧)

(٦) محمد بن إسحاق بن يسار صاحب المغازي، سبقت ترجمته (ص ٥٤)

(٧) محمد بن عمرو بن عطاء بن عياس بن علقمة العامري، أبو عبد الله القرشي المدني، وقيل: إنه من موالهم. قال أبو زرعة والنسائي و ابن سعد: ثقة. وقال أبو حاتم: ثقة صالح الحديث. وقال أبو الحسن بن القطان الفاسي: جملة أمره أنه

قلت: هذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق، صدوق يدلّس، لكنه صرح بالتحديث، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة^(١)

٢١٣ [١٢]. عن بشير^(٢) رضي الله عنه: أَنَّهُ كَانَ اسْمُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ زَحْمُ بْنُ مَعْبَدٍ، فَهَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (مَا اسْمُكَ؟). قَالَ: زَحْمُ. قَالَ: (بَلْ أَنْتَ بَشِيرٌ). رواه البخاري في الأدب المفرد^(٣) حدثنا سليمان بن حرب. وأبو داود^(٤).

والطبراني في الكبير^(٥) حدثنا علي بن عبدالعزيز، ثنا مسلم بن إبراهيم. وحدثنا محمد بن محمد التمار. -أبو داود ومحمد التمار- كلاهما عن سَهْلِ بْنِ بَكَّارٍ^(٦).

==

من أهل الصدق، وقد ضعفه يحيى في رواية ووثقه في أخرى. وروايته عن أبي قتادة مرسلة. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة، مات في حدود العشرين ومائة، ووهب من قال: إن القطان تكلم فيه، أو أنه خرج مع محمد بن عبد الله بن حسن فإن ذاك هو ابن عمرو بن علقمة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٢٩/١٣١) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٦١) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٠٤ ت ٦٩٦٦)

(١) (ج ١ / ص ٤٢١ / رقمه ٢١٠)

(٢) بَشِيرٌ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٣) (ص ٢٩٩ / رقمه ٨٢٩)

(٤) كتاب: الجنائز، باب: المشي في النعل بين القبور (ج ٣ / ص ٢١٧ / رقمه ٣٢٣٠) والنسائي (ج ٤ / ص ٤٠١ / رقمه ٢٠٤٧) ولكن بدون ذكر تغيير اسم الصحابي موضع الشاهد من الحديث.

(٥) (ج ٢ / ص ٤٣ / رقمه ١٢٣٠)

(٦) سهل بن بكار بن بشر الدارمي، ويقال: البرجمي، ويقال: القيسي، أبو بشر البصري، المكفوف. قال أبو حاتم والدارقطني: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما وهم وأخطأ. وقال ابن قانع: صالح. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الحافظ: ثقة ربما وهم، من العاشرة، مات سنة سبع أو ثمان وعشرين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٢٠٤ / ت ١٤٨٩) والجرح والتعديل (ج ٤ / ص ١٩٤ / ت ٨٣٦) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٢١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٢٣ / ت ٢٩٣٠)

وأبو داود الطيالسي^(١).

والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ^(٣)، أبناً أبو سهل أحمد بن محمد ابن عبد الله النحوي، ثنا أبو قلابة^(٤)، ثنا أبو عاصم^(٥) - سليمان وسهل وأبو داود ومسلم وأبو عاصم - خمستهم عن الأسود بن شيبان^(٦) عَنْ خَالِدِ بْنِ شَمِيرٍ السَّدُوسِيِّ^(٧) عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ^(٨) عَنْهُ رضي الله عنه.

وأخرجه أحمد^(٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ. وعبد بن حميد^(١٠) حدثنا أبو نعيم^(١١).

(١) (ج ١/ص ٦٣٠/رقمه ١٢١٩)

(٢) (ج ٥ / ص ٤٦٣/رقمه ٧٣١٧)

(٣) هو الحاكم.

(٤) عبد الله بن زيد بن عمرو، أو عامر الجرمي، أبو قلابة البصري.

(٥) الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم بن الضحاك الشيباني، أبو عاصم النبيل البصري.

(٦) الأسود بن شيبان السدوسي، البصري، أبو شيبان. قال ابن معين وأحمد والعجلي: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث.

(٧) وقال الحافظ: ثقة عابد، من السادسة، مات سنة ستين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٧١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٨٧/ت ٥٧٢)

(٧) خالد بن شمير السدوسي، البصري، قال النسائي والعجلي: ثقة. وقال الحافظ: صدوق يهمل، قليلاً من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١/ص ٥٢٢) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢١٢/ت ١٧٩٩)

(٨) بشير بن نهيك السدوسي ويقال: السلولى، أبو الشعثاء، البصري. قال العجلي والنسائي وابن سعد وأحمد: ثقة.

وقال أبو حاتم: لا يحتج بحديثه، وقال الحافظ: ثقة من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٢٣٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١١٢/ت ٨١٦)

(٩) (ج ٨ / ص ٢٢٢/رقمه ٢٢٠١٥)

(١٠) (ص ١٧٢/رقمه ٤٢٧)

(١١) أبو نعيم هو: الفضل بن دكين.

يحيى وأبو نعيم - كلاهما عن عبيد الله بن إيد بن لقيط الشيباني^(١)، عن أبيه^(٢)، عن ليلى امرأة، بشير ابن الخصاصية عنه^(٣). مطولاً.

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد^(٣) وقال: "رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح".

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات من الطريقين.

٢١٤ [١٣]. عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَأَنْهَيْنَّ أَنْ يُسَمَّى

رَافِعٌ وَبَرَكَهٌ وَيَسَارٌ). هذا الحديث رواه أبو أحمد^(٤)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ^(٥)، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ^(٦)، عَنْهُ رضي الله عنه.

ورواه عن أبي أحمد - محمد بن بشار ومحمد بن المثنى ونصر بن علي - .

(١) عبيد الله بن إيد بن لقيط السدوسي، أبو السليل، الكوفي. وثقوه، وقال البزار: ليس بالقوي. وقال الحافظ: كان عريف قومه، صدوق، لينة البزار وحده، من السابعة، مات سنة تسع وستين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٩١/٤٧٩٨)

(٢) إيد بن لقيط السدوسي، والد عبيد الله. قال ابن معين والنسائي ويعقوب: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال الحافظ: ثقة، من الرابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٩٥) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٩٦/٦٦١)

(٣) (ج ٨ / ص ٥٧/رقمه ١٢٨٦٤)

(٤) محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسدي، مولاهم، أبو أحمد الزبيري الكوفي. قال أحمد بن حنبل: كان كثير الخطأ في حديث سفيان. وقال ابن قانع وابن معين: ثقة. وقال مرة: ليس به بأس، وكذا قال النسائي. وقال العجلي: ثقة يتشيع. وقال أبو زرعة وابن خراش وابن غنيم: صدوق. وقال أبو حاتم: عابد مجتهد حافظ للحديث له أوهام. وقال ابن سعد: كان صدوقاً كثير الحديث. وقال الحافظ: ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري، من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٢٩٧/١٦١١) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٠٥) وتقريب التهذيب

(ج ٢ / ص ١٨٦/٦٧٦٢)

(٥) سفيان الثوري.

(٦) محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي، مولاهم، أبو الزبير المكي، سبقت ترجمته (ص، ١٠١)

فأما حديث محمد بن بشار، فرواه الترمذي^(١)، عنه، به.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: "هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ هَكَذَا، رَوَاهُ أَبُو أَحْمَدَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عُمَرَ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَأَبُو أَحْمَدَ ثِقَةٌ حَافِظٌ، وَالْمَشْهُورُ عِنْدَ النَّاسِ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَيْسَ فِيهِ عَنْ عُمَرَ".

وأما حديث محمد بن بشار ومحمد بن المثنى، فرواه الحاكم^(٢) أخبرني عبدالله بن سعد الحافظ، ثنا إبراهيم بن أبي طالب،، عنهما، به.

ولفظه: (لئن عشت إن شاء الله لأهين أن يسمى رباح وأفلح ونجیح ويسار، وإن عشت إن شاء الله لأخرجن اليهود من جزيرة العرب).

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ولا أعلم أحداً رواه عن الثوري يذكر عمر في إسناده غير أبي أحمد". ووافقه الذهبي.

وأما حديث نصر^(٣)، فرواه ابن ماجه^(٤)، عنه، به.

قلت: كلام الترمذي والحاكم السابق فيه الإشارة إلى شذوذ هذه الرواية. والله

أعلم.

(١) كتاب: الأدب، باب: ما يكره من الأسماء (ج ٣ / ص ٥٥٧ / رقمه ٢٨٣٥)

(٢) (ج ٥ / ص ٣٩٠ / رقمه ٧٧٩٣)

(٣) نصر بن علي بن نصر بن علي بن ضهبان الأزدي، الجهمي، أبو عمرو، البصري الصغير. قال أحمد: ما به بأس

ورضيته. وقال أبو حاتم و النسائي وابن خراش: ثقة. وقال الحافظ: ثقة، من السابعة، مات قبل الخمسين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢١٩) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٠٤ / ت ٨٠١٦)

(٤) كتاب: الأدب، باب: ما يكره من الأسماء (ج ٣ / ص ٣١٧ / رقمه ٣٧٢٩)

٢١٥ [١٤]. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "كان اسم ميمونة برة، فسمها النبي**ﷺ ميمونة".**

رواه البخاري في الأدب المفرد^(١) حدثنا عمرو بن مرزوق^(٢) قال: حدثنا شعبة^(٣)،
عن عطاء بن أبي ميمونة^(٤)، عن أبي رافع^(٥)، عنه ﷺ.

وقلت: هذه الرواية شاذة لمخالفة عمرو بن مرزوق لرواية الجماعة، ففي روايته أنها
ميمونة، ورواه الجماعة بأنها زينب، وهذه من أوهامه.

(١) (ص ٣٠٠ / رقمه ٨٣٢)

(٢) عمرو بن مرزوق الباهلي، يقال: مولاهم، أبو عثمان البصري. قال أحمد وابن معين: ثقة مأمون. وقال أبو حاتم
وابن سعد: كان ثقة. وقال ابن المديني: تركوه. وقال الساجي: صدوق. وقال ابن عمار الموصلي: ليس بشيء. وقال
العجلي: ضعيف يحدث عن شعبة ليس بشيء. وقال الدارقطني: صدوق كثير الوهم. وقال الحاكم: سيئ الحفظ. وذكره
ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ. وقال الحافظ: ثقة له أوهام، من صغار التاسعة، مات سنة أربع وعشرين ومائتين.
مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٣٠٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٨٤ / ت ٥٧٤٨)

(٣) شعبة بن الحجاج بن الورد الواسطي، سبقت ترجمته (ص ١١٤)

(٤) عطاء بن أبي ميمونة، واسمه منيع البصري أبو معاذ. مولى أنس ويقال: مولى عمران بن حقين. قال ابن معين وأبو
زرعة والنسائي ويعقوب: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح لا يحتج بحديثه وكان قدرياً. وضعفه ابن عدي. وقال الحافظ: ثقة
رمي بالقدر، من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٣٣٧ / ت ١٨٦٢) والكمال (ج ٧ / ص ٨٢ / ت ٥٦١) وتهذيب التهذيب (ج ٣
/ ص ١٠٩) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٦ / ت ٥١٧٤)

(٥) عبد الله بن رافع المخزومي، أبو رافع المدني، مولى أم سلمة زوج النبي ﷺ، قال العجلي وأبو زرعة والنسائي: ثقة.
وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ٢٧٢ / ت ٢١٠٣) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٥٣ / ت ٢٤٧) وتهذيب التهذيب (ج
٢ / ص ٣٣٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٩٢ / ت ٣٦٦٠)

وقد تابعه أبو داود الطيالسي^(١) ولكن على شك، عن شعبة، عن عطاء بن أبي ميمونة، قال: سمعت أبا رافع، يحدث عنه عليه السلام أنه قال: كان اسم ميمونة أو زينب برة: (فسماها رسول الله ﷺ ميمونة أو زينب).

وحكم عليها الألباني بالشدوذ في السلسلة الصحيحة^(٢).

٢١٦ [١٥]. عن مسروق، قال: لقيت عمر رضي الله عنه فقال: من أنت؟ قلت مسروق بن

الأجدع. قال عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (الأجدع شيطان).

رواه أبو داود^(٣) وابن ماجه^(٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه^(٥). وأحمد^(٦) - أبو بكر وأحمد - كلاهما عن هاشم بن القاسم، عن أبي عقيل^(٧) حدثنا مجالد بن سعيد^(٨) عن الشعبي^(٩) عنه. قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لحال مجالد بن سعيد، وذكره الدارقطني في العلل^(١٠) قال: "يروي جابر الجعفي عن الشعبي، عن مسروق، عن عمر قوله، وخالفه مجالد فرفعه". قلت: كلا الرجلين مجالد وجابر ضعيف.

(١) (ج ٧ / ص ٤٥ / رقمه ٢٥٥٨)

(٢) (ج ١ / ص ٤٢١ / رقمه ٢١١)

(٣) (ج ١٣ / ص ١٢٣ / رقمه ٤٣٠٦)

(٤) كتاب: الأدب، باب: ما يكره من الأسماء (ج ٣ / ص ٣١٨ / رقمه ٣٧٣١)

(٥) وهو المصنف (ج ١٣ / ص ٢٤٣ / رقمه ٢٦٤٢٢)

(٦) (ج ١ / ص ٧٥ / رقمه ٢١١)

(٧) عبد الله بن عقيل، أبو عقيل الثقفي. وثقه أحمد، وأبو داود، والنسائي وابن معين. وقال ابن معين مرة: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: ثقة ثقة شيخ. وقال الحافظ: صدوق، من الثالثة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٥ / ص ١٢٥ / ت ٥٧٥) وميزان الاعتدال (ج ٤ / ص ١٤٨ / ت ٤٤٦٤) وتهذيب

التهذيب (ج ٢ / ص ٣٨٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٠٩ / ت ٣٨٥٢)

(٨) مجالد بن سعيد بن عمير الحمداني: من أهل الكوفة، سبقت ترجمته (ص ٤٦٧)

(٩) عامر بن شراحيل بن عبد، وقيل: عامر بن عبد الله بن شراحيل الشعبي الحميري، سبقت ترجمته (ص ٤٦٧)

(١٠) (ج ٢ / ص ٢٢٠)

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على خمسة وعشرين حديثاً، منها اثنان وعشرون حديثاً صحيحاً، من هذه الصحيحة أربعة أحاديث في الصحيحين ، وحديثان في صحيح البخاري، وعشرة أحاديث في صحيح مسلم، وستة أحاديث في غير الصحيحين، وحديثان حسان، وحديث ضعيف.



الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

هذه الأحاديث قد تشكل مع عنوان المبحث، وهو أحاديث النهي عن الأسماء التي فيها غلو، والناظر في هذه الأسماء المذكورة في أحاديث هذا المبحث قد لا يتضح له الغلو لأول وهلة، ولكن بالتأمل فيها وفي معنى الغلو وهو مجاوزة الحد والمقدار^(١)، وسبب النهي عنها، وهو الزيادة في معانيها مدحاً أو ذماً، وإنما لا تليق بالعبد الموحد الذي على يقين من ضعفه وافتقاره إلى مولاه، وأنه لا يليق به إلا التواضع والخضوع لله - سبحانه وتعالى - في نفسه واسمه وجميع تصرفاته، ولا يليق به ما يدل على كبره أو تزكيته لنفسه، إما لأنه مما يطلق على الرب سبحانه، أو لأن معانيها قد توقع في النفوس شيئاً من التطير عند نفي وجودها وغيره من المعاني.

ومن هذه الأحاديث نستخلص ما يلي:

١. النهي عن إطلاق الرب على المخلوق؛ لأنه من أسماء الله عز وجل اتفاقاً، إخلاصاً للتوحيد وأدباً في الألفاظ مع الله عز وجل، قال الخطابي^(٢): "سَبَبُ الْمَنْعِ أَنَّ الْإِنْسَانَ مَرْبُوبٌ مُتَعَبِّدٌ بِإِخْلَاصِ التَّوْحِيدِ لِلَّهِ وَتَرْكِ الْإِشْرَاقِ مَعَهُ، فَكَرِهَ لَهُ الْمُضَاهَاةَ فِي الْإِسْمِ لِئَلَّا يَدْخُلَ فِي مَعْنَى الشَّرْكِ، وَلَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ الْحُرِّ وَالْعَبْدِ".

٢. نهى الرقيق عن قول: سيدي مطلقاً على مولاه بدون إضافة؛ لأن معنى السيد يرجع إلى تدبير الأمور والعلو في المنزلة، فإما أن تضاف كأن يقول سيد البيت وغيره أو يقول: مولاي، قال الخطابي^(٣): "مَرْجِعُ السِّيَادَةِ إِلَى مَعْنَى الرِّيَاسَةِ عَلَى مَنْ تَحْتَ يَدِهِ وَالسِّيَاسَةِ لَهُ وَحُسْنُ التَّدْبِيرِ لِأَمْرِهِ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَ الزَّوْجُ سَيِّدًا، قَالَ: وَأَمَّا الْمَوْلَى، فَكَثِيرُ التَّصَرُّفِ فِي الْوُجُوهِ الْمُخْتَلِفَةِ مِنْ وَلِيِّ وَنَاصِرٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ"^(٣).

(١) جمهرة اللغة (ج ٢ / ص ٣٤١)

(٢) معالم السنن (ج ٥ / ص ٤٨٨)

(٣) الفتح (ج ٥ / ص ٤٨٨)

ومن إطلاقاته أنه يطلق على الأسفل كما سبق في كلام الحافظ.

٣. توسعة الشريعة على العباد عند المنع بالإرشاد إلى البديل الذي معه يسان التوحيد، ويحفظ

الدين، ويتضح ذلك من قوله ﷺ: (وليقل: فتاي وفتاتي وغلامي وكذا يقول: العبد مولاي).

٤. إن هذا النهي لا يشمل ما لا يعبد مثل الحيوانات والجمادات، ولا يكره عند الإضافة مثل رب

الدار. قال الخطابي: "فَأَمَّا مَا لَا تَعْبُدُ عَلَيْهِ مِنْ سَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ وَالْجَمَادَاتِ فَلَا يُكْرَهُ إِطْلَاقُ

ذَلِكَ عَلَيْهِ عِنْدَ الْإِضَافَةِ كَقَوْلِهِ: رَبِّ الدَّارِ وَرَبِّ الثَّوْبِ".

٥. تغيير الأسماء القبيحة أو المكروهة إلى أسماء حسنة، بعداً عن التزكية أو الطيرة، قال النووي في

شرحه على صحيح مسلم^(١): "مَعْنَى هَذِهِ الْأَحَادِيثِ تَغْيِيرُ الْإِسْمِ الْقَبِيحِ أَوْ الْمَكْرُوهِ إِلَى حَسَنٍ،

وَقَدْ ثَبَتَ أَحَادِيثٌ بِتَغْيِيرِهِ ﷺ الْأَسْمَاءَ جَمَاعَةً كَثِيرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَقَدْ بَيَّنَّ ﷺ الْعِلَّةَ فِي

التَّوَعُّينِ، وَمَا فِي مَعْنَاهُمَا، وَهِيَ التَّزْكِيَّةُ، أَوْ خَوْفُ التَّطْيِيرِ".

٦. كراهة التسمي بهذه الأسماء من جهتين :

الجهة الأولى: التزكية للنفس.

الجهة الثانية: خشية التطير للسائل عند نفي وجودها.

فكرهت كراهة تنزيه، سداً للذريعة وقطعاً للوسيلة.

قال النووي^(٢): "قَالَ أَصْحَابُنَا: يُكْرَهُ التَّسْمِيَةُ بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْحَدِيثِ وَمَا

فِي مَعْنَاهَا ، وَلَا تَخْتَصُّ الْكَرَاهَةُ بِهَا وَحْدَهَا ، وَهِيَ كَرَاهَةُ تَنْزِيهِه لَا تَحْرِيمٌ، وَالْعِلَّةُ فِي الْكَرَاهَةِ

مَا بَيْنَهُ ﷺ فِي قَوْلِهِ: (فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَنْتُمْ هُوَ ؟ فَيَقُولُ: لَا). فَكُرِهَ لِبَشَاعَةِ الْجَوَابِ، وَرُبَّمَا أَوْقَعَ

بَعْضُ النَّاسِ فِي شَيْءٍ مِنَ الطَّيْرَةِ. فَمَعْنَاهُ أَرَادَ أَنْ يَنْهَى عَنْهَا نَهْيَ تَحْرِيمٍ، فَلَمْ يَنْهَ ، وَأَمَّا التَّنْهِي

الَّذِي هُوَ لِكَرَاهَةِ التَّنْزِيهِ، فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي الْأَحَادِيثِ الْبَاقِيَةِ".

(١) (ج ١٣-١٤ / ص ٣٦٦)

(٢) شرح النووي على مسلم (ج ١٣-١٤ / ص ٣٦٥)

وقال نحوه الطحاوي في شرح مشكل الآثار^(١).

٧. حرص النبي ﷺ على حماية جناب التوحيد بنهي أمته عما يؤثر في عقيدتها وتوحيدها حتى تركها على البيضاء الواضحة ليلها كنهارها .

٨. إن في قوله ﷺ لئن عشت إلى قابل لأهين أن يسمى بهذه الأسماء دليل على التراخي، وأن المنع فيها لكراهة التنزيه، ولو كان كراهته كراهة تحريم لما تركه النبي ﷺ إلى العام المقبل، قال أبو جعفر الطحاوي^(٢): "ففي هذه الآثار عن رسول الله ﷺ قوله: لئن عشت إلى قابل لأهين أن يسمى بهذه الأسماء المذكورة في هذا الحديث، وفي ذلك ما قد دل على أن التسمي بها ليس بحرام؛ لأنه لو كان حراماً لنهى عنه ﷺ، ولم يؤخر ذلك إلى وقت آخر. -والله أعلم- وفي بعضها أنه سكت عن ذلك ولم ينه عنه حتى توفي، ففي ذلك ما قد دل أنه لم يجيء فيها نهي منه ﷺ، وإذا كان كذلك، كانت الإباحة في التسمي بها قائمة".

وقال ابن القيم في إعلام الموقعين^(٣): "أَنَّهُ نَهَى الرَّجُلَ أَنْ يَقُولَ لِغُلَامِهِ وَجَارِيَّتِهِ: عَبْدِي وَأَمْتِي، وَلَكِنْ يَقُولُ: فَتَايَ وَفَتَاتِي، وَنَهَى أَنْ يَقُولَ لِغُلَامِهِ: وَضِيُّ رَبِّكَ، أَطْعِمُ رَبِّكَ، سَدًّا لِذَرِيعَةِ الشِّرْكِ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، وَإِنْ كَانَ الرَّبُّ هَاهُنَا هُوَ الْمَالِكُ كَرَبِّ الدَّارِ وَرَبِّ الْإِبِلِ؛ فَعَدَلَ عَنْ لَفْظِ الْعَبْدِ وَالْأُمَّةِ إِلَى لَفْظِ الْفَتَى وَالْفَتَاةِ، وَمَنَعَ مِنْ إِطْلَاقِ لَفْظِ الرَّبِّ عَلَى السَّيِّدِ، حِمَايَةً لِجَانِبِ التَّوْحِيدِ وَسَدًّا لِذَرِيعَةِ الشِّرْكِ. وَأَنَّهُ نَهَى أَنْ يُسَمَّى عَبْدُهُ بِأَفْلَحَ وَنَافِعٍ وَرَبَّاحٍ وَيَسَارٍ، لِأَنَّ ذَلِكَ قَدْ يَكُونُ ذَرِيعَةً إِلَى مَا يَكْرَهُ مِنَ الطَّيْرَةِ، بِأَنْ يُقَالَ: لَيْسَ هَاهُنَا يَسَارٌ، وَلَا رَبَّاحٌ، وَلَا أَفْلَحٌ، وَإِنْ كَانَ قَصْدُ اسْمِ الْغُلَامِ ، وَلَكِنْ سَدًّا لِذَرِيعَةِ اللَّفْظِ الْمَكْرُوهِ الَّذِي يَسْتَوْحِشُ مِنْهُ السَّامِعُ. وَأَنَّهُ نَهَى أَنْ يُسَمَّى بِاسْمِ بَرَّةٍ؛ لِأَنَّهُ ذَرِيعَةٌ إِلَى تَرْكِيبَةِ النَّفْسِ بِهَذَا الْإِسْمِ، وَإِنْ كَانَ إِنَّمَا قَصْدُ الْعَلَمِيَّةِ". وفي بيان ابن القيم هذا ما يدل على أن النهي للتنزيه،

(١) (ج ٤ / ص ٤٤٣)

(٢) (ج ٤ / ص ٤٤٤)

(٣) (ج ٥ / ص ٤٤-٤٥)

وسد الذرائع، لا للتحريم، وأنه يباح لمن أمن الوقوع في المخالفة والقوادح في التوحيد، ومما يدل على الإباحة، أنه كان في زمن الصحابة من تسمى بهذه الأسماء، ولم يثبت أنهم هؤا عنها، ومنها نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما وغيره، وكذا أم أيمن كان اسمها بركة، ولم يغير النبي ﷺ اسمها.



المبحث السابع
أحاديث النهي عن
الحلف بغير الله عز وجل

٢١٧ [١]. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فِي رَكْبٍ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَيِّهِ فَنَادَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ، وَإِلَّا فَلْيَصْمُتْ).

رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) وأبو داود^(٣) والترمذي^(٤) من طرق عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

وعنه رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ) قَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا^(٥).

رواه البخاري^(٦) ومسلم^(٧) وأبو داود^(٨) والترمذي^(٩) والنسائي^(١٠) وابن ماجه^(١١) من طرق ابن شهاب، عن سالم، عنه رضي الله عنه.

-
- (١) كتاب: الأدب، باب: من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً (ج ٥ / ص ٢٢٦٤ / رقمه ٥٧٥٧) وكتاب: الإيمان والنذور، باب: لا تحلفوا بآبائكم (ج ٦ / ص ٢٤٤٩ / رقمه ٦٢٧٠)
- (٢) كتاب: الإيمان، باب: النهي عن الحلف بغير الله تعالى (ج ٣ / ص ١٠٢٥ / رقمه ١٦٤٦)
- (٣) كتاب: الإيمان والنذور، باب: كراهية الحلف بالآباء (ج ٣ / ص ٣٧٠ / رقمه ٣٢٤٩)
- (٤) كتاب: النذور والإيمان، باب: في كراهية الحلف بغير الله (ج ٢ / ص ٤٦٨ / رقمه ١٥٣٤)
- (٥) قوله: لا ذاكرًا لها بلساني ذكرًا مجرداً من عزيمة القلب. ولا آثراً: مخبراً عن غيري بأنه تكلم بها؛ مبالغة في تصونه وتحفظه عنها.

الفائق (ج ١ / ص ٢١)

- (٦) كتاب: الإيمان والنذور، باب: لا تحلفوا بآبائكم (ج ٦ / ص ٢٤٤٩ / رقمه ٦٢٧١)
- (٧) كتاب: الإيمان، باب: النهي عن الحلف بغير الله تعالى (ج ٣ / ص ١٠٢٥ / رقمه ١٦٤٦)
- (٨) كتاب: الإيمان والنذور، باب: كراهية الحلف بالآباء (ج ٣ / ص ٣٧١ / رقمه ٣٢٥٠)
- (٩) كتاب: النذور والإيمان، باب: ماجاء في كراهية الحلف بغير الله (ج ٢ / ص ٤٦٧ / رقمه ١٥٣٣)
- (١٠) كتاب: الإيمان، باب: الحلف بالآباء (ج ٧ / ص ٣٧٧٥-٣٧٧٦-٣٧٧٧)
- (١١) كتاب: الكفارات، باب: النهي أن يحلف بغير الله (ج ٢ / ص ٢٤٤ / رقمه ٢٠٩٤)

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: "حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

وَعَنْهُ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَخْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ). وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَخْلِفُ بِآبَائِهَا، فَقَالَ: (لَا تَخْلِفُوا بِآبَائِكُمْ).
رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢).

٢١٨ [٢]. عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ

كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ غُذِبَ بِهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ).

رواه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) وأبو داود^(٥) والترمذي^(٦) والنسائي^(٧) وابن ماجه^(٨) من طرق

عن أبي قلابة^(٩) عنه عليه السلام.

٢١٩ [٣]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ، فَقَالَ فِي

حَلْفِهِ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيُقْل: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ: تَعَالَى أَقَامِرْكَ فَلْيَتَصَدَّقْ).

(١) كتاب: فضائل الصحابة، باب: أيام الجاهلية (ج ٣ / ص ١٣٩٤ رقمه ٣٦٢٤)

(٢) كتاب: الإيمان، باب: النهي عن الحلف بغير الله تعالى (ج ٣ / ص ١٠٢٦ رقمه ١٦٤٦)

(٣) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في قاتل النفس (ج ١ / ص ٤٥٩ رقمه ١٢٩٧) و كتاب: الأدب، باب: من

أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال (ج ٥ / ص ٢٢٦٤ رقمه ٥٧٥٤) و كتاب: الإيمان والنذور، باب: من حلف

بملة سوى ملة الإسلام (ج ٦ / ص ٢٤٥١ رقمه ٦٢٧٦) نحوه.

(٤) كتاب: الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه (ج ١ / ص ٩٨ رقمه ١١٠)

(٥) كتاب: الإيمان والنذور، باب: ما جاء في الحلف بالبراءة وبملة غير الإسلام (ج ٣ / ص ٣٧٣ رقمه ٣٢٥٧)

(٦) كتاب: النذور والإيمان، باب: ما جاء في كراهية الحلف بغير ملة الإسلام (ج ٢ / ص ٤٧٥ رقمه ١٥٤٥)

(٧) كتاب: الإيمان، باب: الحلف بملة سوى الإسلام (ج ٧ / ص ٩ رقمه ٣٧٧٩)

(٨) كتاب: الكفارات، باب: من حلف بملة غير الإسلام (ج ٢ / ص ٢٤٦ رقمه ٢٠٩٨)

(٩) أبو قلابة هو: عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي .

رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) وأبو داود^(٣) والترمذي^(٤) والنسائي^(٥) وابن ماجه^(٦) من طرق عن ابن شهاب، أخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عنه رضي الله عنه.

٢٢٠ [٤]. عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: (لَا تَحْلِفُوا

بِآبَائِكُمْ). رواه البخاري^(٧)

٢٢١ [٥]. عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لَا تَحْلِفُوا

بِالطَّوَاغِي^(٨) وَلَا بِآبَائِكُمْ).

رواه مسلم^(٩) والنسائي^(١٠) وابن ماجه^(١١) من طرق عن هشام، عن الحسن، عنه رضي الله عنه.

ولفظ النسائي: (لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، وَلَا بِالطَّوَاغِيَّتِ).

(١) كتاب: الأدب، باب: من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً (ج ٥/ص ٢٢٦ رقمه ٥٧٥٦) وكتاب:

التفسير، باب: أفرأيتم اللات والعزى (ج ٤/ص ١٨٤١ رقمه ٤٥٧٨) وكتاب: الأيمان والنذور، باب: لا يحلف باللات

والعزى ولا بالطواغيت (ج ٦/ص ٢٤٥٠ رقمه ٦٢٧٤) وكتاب: الاستئذان، باب: كل هو باطل إذا شغله عن طاعة الله،

ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك (ج ٥/ص ٢٣٢١ رقمه ٥٩٤٢)

(٢) كتاب: الأيمان، باب: من حلف باللات والعزى فليقل: لا إله إلا الله (ج ٣/ص ١٠٢٦ رقمه ١٦٤٧)

(٣) كتاب: الأيمان والنذور، باب: الحلف بالأنداد (ج ٣/ص ٣٦٩ رقمه ٣٢٤٧)

(٤) كتاب: النذور والأيمان، باب: ماجاء في كراهية الحلف بغير ملة الإسلام (ج ٢/ص ٤٧٥ رقمه ١٥٤٥)

(٥) كتاب: الأيمان، باب: الحلف باللات (ج ٧/ص ١١ رقمه ٣٧٨٤)

(٦) كتاب: الكفارات، باب: النهي أن يحلف بغير الله (ج ٢/ص ٥٤٧ رقمه ٢٠٩٦)

(٧) كتاب: الأيمان والنذور، باب: لا تحلفوا بآبائكم (ج ٦/ص ٢٤٤٩ رقمه ٦٢٧٢)

(٨) الطواغي: جمع طاغية، وهو ما كانوا يعبدونه من الأصنام وغيرها.

النهاية (ص ٥٦٤)

(٩) كتاب: الأيمان، باب: من حلف باللات والعزى، فليقل: لا إله إلا الله (ج ٣/ص ١٠٢٦ رقمه ١٦٤٨)

(١٠) كتاب: الأيمان، باب: الحلف بالطواغيت (ج ٧/ص ١٠ رقمه ٣٧٨٣)

(١١) كتاب: الكفارات، باب: النهي أن يحلف بغير الله (ج ٢/ص ٢٤٥ رقمه ٢٠٩٥)

٢٢٢[٦]. عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَحْلِفُ بِأَيِّهِ. فَقَالَ: (لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ، فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ، فَلْيَرُضْ وَمَنْ لَمْ يَرُضْ بِاللَّهِ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ).

رواه ابن ماجه^(١) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمُرَةَ. والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) أخبرنا أبو عبدالله الحافظ^(٣)، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن علي بن عفان. -محمد والحسن- كلاهما عن أسباط بن محمد^(٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ^(٥) عَنْ نَافِعٍ^(٦) عَنْهُ رضي الله عنه.

وصححه البوصيري في مصباح الزجاجة^(٧) وحسنه الحافظ ابن حجر في الفتح^(٨) والألباني في صحيح الترغيب والترهيب^(٩)
قلت: الصواب تحسينه؛ كما قال الحافظ والألباني، لأن فيه ابن عجلان، صدوق.

(١) (ج ٦ / ص ٢٩٩ / رقمه ٢٠٩٢)

(٢) (ج ١٥ / ص ٢٢٩ / رقمه ٢١٣٢٠)

(٣) أبو عبدالله الحافظ هو: الحاكم.

(٤) أسباط بن محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن ميسرة القرشي، مولاهم، أبو محمد، قال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: صالح، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال العجلي: لا بأس به، وضعفه الكوفيون، وقال الحافظ: ثقة، ضعف في الثوري، من التاسعة، مات سنة مائتين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٢ / ص ٣٣٢ / ت ١٢٦٣) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٠٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٦٦ ت ٣٦١)

(٥) محمد بن عجلان المدني القرشي، سبقت ترجمته (ص، ٣٠٦)

(٦) نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي، العدوي، سبقت ترجمته (ص، ١٧٢)

(٧) (ج ١ / ص ٣٦٠ / رقمه ٧٤٤)

(٨) (ج ١٣ / ص ٣٨٤)

(٩) (ج ٣ / ص ٧٦ / رقمه ٢٩٥١)

٢٢٣ [٧]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَخْلِفُوا بِآبَائِكُمْ وَلَا

بِأُمَّهَاتِكُمْ. وَلَا بِالْأَلْدَادِ، وَلَا تَخْلِفُوا إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا تَخْلِفُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ صَادِقُونَ).

رواه أبو داود^(١). والنسائي^(٢) من طريق أبي بكر بن علي^(٣). وابن حبان^(٤) من طريق

أبي يعلى^(٥). - أبو داود وأبو بكر بن علي وأبو يعلى - ثلاثتهم عن عبيد الله بن معاذ العنبري^(٦)

قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ^(٨)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ^(٩)، عَنْهُ رضي الله عنه.

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، رجال الشيخين.

٢٢٤ [٨]. عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ

مِنَّا).

(١) كتاب: الإيمان والنذور، باب: كراهية الحلف بالآباء (ج ٣ / ص ٣٧٠ / رقمه ٣٢٤٨)

(٢) كتاب: الإيمان، باب: الحلف بالأمهات (ج ٧ / ص ٨ / رقمه ٣٧٧٨)

(٣) أحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم القرشي، الأموي، أبو بكر المروزي.

(٤) (ج ١٠ / ص ١٩٩ / رقمه ٤٣٥٧)

(٥) وهو في مسنده (ج ٥ / ص ٣١٦ / رقمه ٦٠٢٢)

(٦) عبيد الله بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان بن الحر بن مالك ابن الخشخاش العنبري، أبو عمرو البصري. قال

أبو حاتم وابن قانع: ثقة. وقال أبو داود: كان يحفظ وكان فصيحا. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن معين: ليس من

أصحاب الحديث. وقال الحافظ: ثقة حافظ، رجح ابن معين أخاه المثني عليه، من العاشرة، مات سنة سبع ومائتين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٣٣٥ ت ١٥٨٤) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٢٧) وتقريب التهذيب (ج

١ / ص ٥٠٠ / ت ٤٨٧٩)

(٧) معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان بن الحارث بن مالك بن الخشخاش العنبري، أبو المثني التميمي الحافظ البصري

قاضيا. قال أحمد: قرّة عين في الحديث. وقال ابن معين وأبو حاتم: ثقة. وقال نفطويه: كان من الأثبات في الحديث.

وقال النسائي: ثقة ثبت. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال كان فقيها عالما متقنا. وقال الحافظ: ثقة متقن، من كبار

التاسعة، مات سنة ست وتسعين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١٠٠) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٦٣ / ت ٧٥٩٣)

(٨) عوف بن أبي جميلة الأعرابي العبدي، سبقت ترجمته (ص، ١٦٧)

(٩) محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر بن أبي عمرة البصري، سبقت ترجمته (ص، ٦٨)

الباب الثاني... الفصل الثاني: أحاديث سد الذرائع اللفظية، المبحث السابع: النهي عن الحلف بغير الله عز وجل.

هذا الحديث رواه الوليد بن ثعلبة الطائي^(١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ^(٢) عَنْهُ رضي الله عنه.

ورواه عن الوليد-زهير بن معاوية ووكيعة وعبد الله بن داود -.

فأما حديث زهير، فرواه أبو داود^(٣) من طريق أحمد بن يونس، عنه، به.

والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٤) من طريق فهد^(٥)، قال: حدثنا أبو غسان^(٦)،

عنه، به.

ولفظه: (من حلف بالأمانة فليس منا، ومن خيب^(٧) امرأة امرئ مسلم، فليس منا).

والبيهقي في السنن الكبرى^(٨) وفي شعب الإيمان^(٩) من طريق أبي محمد عبد الله بن

يوسف إملاء، أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان، أنبأ إبراهيم بن الحارث البغدادي، ثنا

يحيى بن أبي بكير، عنه، به.

(١) الوليد بن ثعلبة الطائي، ويقال: العبدى البصري. يقال: إنه أخو المنذر بن ثعلبة، قال ابن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من السادسة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٨ / ص ٣٣/٢٤٨٨) و الثقات (ج ٤/ص ٣٤٩/٤٩٤٥) والجرح التعديل (ج ٩ / ص ٢/٥) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ ص ٣١٥) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٣٨/٨٣٥٢)

(٢) عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي، أبو سهل المروزي قاضي مرو، قال ابن معين والعجلي وأبو حاتم: ثقة. وقال ابن حبان: ليس بشيء، وقال ابن خراش: صدوق، وضعف أحمد حديثه وشك هل سمع من أبيه؟. وقال إبراهيم الحري: عبد الله أتم من سليمان ولم يسمعا من أبيهما، روى عن أبيه أحاديث منكورة. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة، مات سنة خمس، وقيل: بل خمس عشرة ومائة، وله مائة سنة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٥/ص ١٣/٦١) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٠٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٨٣/٣٥٧٤)

(٣) كتاب: الأيمان والنذور، باب: في كراهية الحلف بالأمانة (ج ٣ / ص ٣٧٣/رقمه ٣٢٥٣)

(٤) (ج ٣ / ص ٣٧٢/رقمه ١٣٤٢)

(٥) فهد هو: ابن سليمان بن يحيى.

(٦) أبو غسان هو: مالك بن إسماعيل النهدي.

(٧) خيب: أي: حرض وخدع، بكلامه وأفسد. النهاية (ص ٢٥١)

(٨) (ج ١٤ / ص ٤١٤/رقمه ٢٠٤٠)

(٩) (ج ١٣ / ص ٤٤٨/رقمه ١٠٦٠٤)

الباب الثاني...الفصل الثاني: أحاديث سد الذرائع اللفظية، المبحث السابع: النهي عن الحلف بغير الله عز وجل.

وأما حديث وكيع، فرواه أحمد^(١) وابن حبان^(٢) من طريق محمد بن إسحاق الثقفي،

قال: حدثنا هناد بن السري، عنه، به.

وأما حديث عبد الله، فرواه الحاكم^(٣) من طريق أبي سهل أحمد بن محمد النحوي،

بيغداد، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر، عنه، به.

والبزار^(٤) حدثنا نصر بن علي، عنه، به.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". وسكت عنه الذهبي.

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن ثعلبة، وهو ثقة". إن

كان عبد الله بن بريدة سمع من أبيه، وقال الألباني: "و هذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات"^(٥).

وعنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ حَلَفَ، فَقَالَ: إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ كَانَ

كَاذِبًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا؛ فَلَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا).

هذا الحديث رواه حسين بن واقد^(٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ^(٧)، عنه، به.

ورواه عن حسين-زيد بن الحباب والفضل بن موسى و يحيى بن واضح وعلي بن

الحسن ابن شقيق-.

فأما حديث زيد بن الحباب، فرواه أبو داود^(٨) من طريق أحمد بن حنبل^(٩)، عنه، به.

(١) (ج ٩ / ص ١٦ / رقمه ٢٣٠٤١)

(٢) (ج ١٨ / ص ٢٢٧ / رقمه ٤٤٤٠)

(٣) (ج ٥ / ص ٤٢٣ / رقمه ٧٨٨٦)

(٤) البحر الزخار (ج ١٠ / ص ٣٠٦ / رقمه ٤٤٢٥)

(٥) السلسلة الصحيحة (ج ١ / ص ١٩٦ / رقمه ٩٤)

(٦) حسين بن واقد، مولى عبد الله بن عامر بن كريز القرشي، كنيته أبو علي، سبقت ترجمته (ص ٢٩٦)

(٧) سبقت ترجمته في الحديث السابق.

(٨) كتاب: الأيمان والنذور، باب: ما جاء في الحلف بالبراءة وبملة غير الإسلام (ج ٣ / ص ٣٧٣ / رقمه ٣٢٥٨)

(٩) وهو في المسند (ج ٩ / ص ٢٢ / رقمه ٢٣٠٦٨)

وأما حديث الفضل^(١)، فرواه النسائي^(٢) من طريق الحسين بن حريث، عنه، به.
وابن ماجه^(٣) من طريق محمد بن إسماعيل بن سمرة، حدثنا عمرو بن رافع البجلي
عنه، به.

وأما حديث يحيى بن واضح أبي ثميلة، فرواه أحمد^(٤)، عنه، به.
وأما حديث علي، فرواه الحاكم^(٥) من طريق أبي العباس قاسم بن القاسم السيارى،
عمرو، ثنا إبراهيم بن هلال الجوزجاني، عنه، به.
وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه". وسكت عنه
الذهبي.

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وقد صححه الألباني^(٦).
[٢٢٥] ٩. عَنْ قُتَيْبَةَ بِنْتِ صَيْفِي الْجُهَنِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَتَى حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! نِعَمَ الْقَوْمُ أَنْتُمْ لَوْ لَا أَنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، قَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ! وَمَا
ذَاكَ؟). قَالَ: تَقُولُونَ إِذَا حَلَفْتُمْ وَالْكَعْبَةَ، قَالَتْ: فَأَمْهَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا ثُمَّ، قَالَ: (إِنَّهُ قَدْ
قَالَ، فَمَنْ حَلَفَ فَلْيَحْلِفْ بِرَبِّ الْكَعْبَةِ). قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! نِعَمَ الْقَوْمُ أَنْتُمْ لَوْ لَا أَنَّكُمْ تَجْعَلُونَ لِلَّهِ
نَدًّا. قَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ وَمَاذَاكَ؟). قَالَ: تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ. قَالَتْ: فَأَمْهَلْ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّهُ قَدْ قَالَ، فَمَنْ قَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ فَلْيَفْصِلْ بَيْنَهُمَا ثُمَّ شِئْتُ).

(١) الفضل هو: ابن موسى السيناني، أبو عبد الله المروزي.

(٢) (ج ١٢ / ص ٧٤ / رقمه ٣٧١٢)

(٣) (ج ٦ / ص ٢٩٧ / رقمه ٢٠٩١)

(٤) (ج ٩ / ص ٢٣ / رقمه ٢٣٠٧٢)

(٥) (ج ٥ / ص ٤٢٤ / رقمه ٧٨٨٨)

(٦) صحيح الترغيب والترهيب (ج ٣ / ص ٧٧ / رقمه ٢٩٥٥)

هذا الحديث رواه مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ^(١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ^(٢) عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ورواه عن معبد -عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي و مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ-.

فأما حديث المسعودي^(٣)، فرواه أحمد^(٤) من طريق يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عنه، به.

والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طريق أبي الحسن بن عبدان، أنبأ أحمد بن عبيد

الصفار، ثنا هشام بن علي، ثنا عبد الله بن رجاء، عنه، به.

والطبراني في الكبير^(٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ، وَعُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ،

قَالَا: ثنا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ.

وحدثنا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ^(٧). -عاصم ومحمد-

كلاهما، عنه، به.

إلا أن محمد بن عبيد قال في إسناده: عَنْ قُتَيْبَةَ بِنْتِ يَسَارٍ، عَنْ قُتَيْبَةَ بِنْتِ صَيْفِيٍّ الْجُهَنِيَّةِ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

ولم أقف على من اسمها قتيبة بنت يسار.

والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٨) من طريق صالح بن شعيب بن أبان البصري

(١) معبد بن خالد بن مرير بن حارثة بن ناضرة الجدلي، القيسي العابد، الكوفي. قال ابن سعد وابن معين وابن عدي والعجلي والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الحافظ: ثقة عابد، من الثالثة، مات سنة ثمان مائة ومائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٢٨٠ / ت ١٢٨٤) وتهذيب الكمال (ج ١٩ / ص ٢٢٩ / ت ٦٦٦٢) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١١٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٦٧ / ت ٧٦٣٢)

(٢) عبد الله بن يسار الجهني، الكوفي، وثقه النسائي وغيره. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٦٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٣٢ / ت ٤١٢٦)

(٣) عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود المسعودي الكوفي.

(٤) (ج ١٠ / ص ٣١١ / رقمه ٢٧١٦١)

(٥) (ج ٤ / ص ٤٦٥ / رقمه ٥٩٠٥)

(٦) (ج ٢٥ / ص ١٣-١٤ / رقمه ٦-٥)

(٧) محمد بن عبيد هو: الطنافسي.

(٨) (ج ٢ / ص ٣١٩ / رقمه ٦٩٨)

أخبرنا، قال: حدثنا مسدد، عن يحيى بن سعيد، عنه، به.

وأما حديث مسعر^(١)، فرواه النسائي^(٢) من طريق يوسف بن عيسى، قال: ثنا الفضل

ابن موسى، عنه، به.

والطبراني في الكبير^(٣) من طريق المقدم بن داود المصري، ثنا عبد الله بن محمد بن

المغيرة.

وحدثنا الحسين بن جعفر القنات الكوفي، قال: ثنا منجأ بن الحارث، أنا علي بن

مُسْنَر. - كلاهما - عنه، به.

قلت: هذا الإسناد صحيح، المسعودي اختلط، ولكن سماع يحيى بن سعيد منه قديم، وقد

تابعه عليه مسعر عند النسائي والطبراني، وباقي رجاله ثقات، وصححه الألباني في السلسلة

الصحيحة^(٤). بعد مراجعة الكتب

وخالفهما مغيرة بن مقسم، فرواه عن معبد بن خالد عن قتيلة، ولم يذكر عبد الله بن

يسار، وذكر فيه أن امرأة يهودية سألت عائشة رضي الله عنها، رواه النسائي في السنن

الكبرى^(٥) من طريق أحمد بن حفص، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيم بن طهمان،

عنه، به.

(١) مسعر بن كدام بن ظهير بن عبيدة بن الحارث بن هلال بن عامر ابن صعصعة الهلالي، العامري الرؤاسي، أبو

سلمة الكوفي، قال أحمد: كان ثقة وكان مؤدباً وكان خياراً. وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث، وكان الأعمش يقول:

شيطان مسعر يستضعفه فيشككه في الحديث. وقال ابن معين و أبو زرعة: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال:

كان مرجحاً ثباتاً في الحديث. وقال الحافظ: ثقة ثبت فاضل، من السابعة، مات سنة ثلاث أو خمس وخمسين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤/ص ٣٢٣/ت ٤٧٤١) و تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٦٠) و تقريب التهذيب (ج ٢/ص

٧٤٤٣/ت ٢٤٩)

(٢) كتاب: الإيمان، باب: الحلف بالكعبة (ج ٧/ص ١٠/رقمه ٣٧٨٢)

(٣) (ج ٢٥/ص ١٤/رقمه ٧)

(٤) (ج ٣/ص ٢٤٠/رقمه ١١٦٦).

(٥) كتاب: في عمل اليوم والليلة، باب: النهي أن يقال: ما شاء الله وشاء فلان (ج ٦/ص ٢٤٥/رقمه ١٠٨٢٣)

ولم يذكر لمعبد سماع من قتيلة، وأشار إلى هذه العلة الدارقطني في العلل الواردة في الأحاديث النبوية^(١).

٢٢٦ [١٠]. عَنْ سَعْدِ بْنِ عُيَيْدَةَ^(٢) قَالَ: جَلَسْتُ أَنَا وَمُحَمَّدُ الْكِنْدِيُّ^(٣) إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، ثُمَّ قُمْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَجَلَسْتُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: فَجَاءَ صَاحِبِي وَقَدْ اصْفَرَ وَجْهُهُ وَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ، فَقَالَ: قُمْ إِلَيَّ. قُلْتُ: أَلَمْ أَكُنْ جَالِسًا مَعَكَ السَّاعَةَ، فَقَالَ سَعِيدٌ: قُمْ إِلَيَّ صَاحِبِكَ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَيَّ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ، قُلْتُ: وَمَا قَالَ؟ قَالَ: أَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَعَلَيْ جُنَاحُ أَنْ أَحْلِفَ بِالْكَعْبَةِ، قَالَ: وَلِمَ تَحْلِفُ بِالْكَعْبَةِ، إِذَا حَلَفْتَ بِالْكَعْبَةِ، فَاحْلِفْ بِرَبِّ الْكَعْبَةِ، فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ إِذَا حَلَفَ قَالَ: كَلَّا وَأَبِي، فَحَلَفَ بِهَا يَوْمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَحْلِفُ بِأَيِّكَ وَلَا بِغَيْرِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ).

رواه عن سعد-الحسن والأعمش وسعيد بن مسروق ومنصور بن عبيد الله -.

(١) (ص ٧٢ / سؤال ١٣)

(٢) سعد بن عبيدة السلمى، أبو حمزة، الكوفي. قال ابن معين والنسائي والعجلي: ثقة. وقال أبو حاتم: كان يرى رأي الخوارج ثم تركه، يكتب حديثه. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة، مات في ولاية عمر بن هبيرة على العراق.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٨٩ / ٣٨٨) و تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦٩٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٨١ / ٢٤٧٨)

(٣) ذكر ابن أبي حاتم محمد الكندي، في طبقة المذكور، وقال: روى عن علي عليه السلام، مرسل وروى عنه عبد الله ابن يحيى التوأم، وقال أبو حاتم: هو مجهول.

مصدر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٨ / ص ١٣٢ / ٥٩٢)

فأما حديث الحسن، فرواه أبو داود^(١) من طريق مُحَمَّد بن الْعَلَاء، حَدَّثَنَا ابْنُ

إِدْرِيس^(٢) عنه، به.

والترمذي^(٣) من طريق قُتَيْبَةَ. وأحمد^(٤). والحاكم^(٥) حدثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا

علي بن الحسين بن الجنيد، ثنا سهل بن عثمان العتكي. -قتيبة وأحمد وسهل- ثلاثتهم عن أبي خَالِدٍ الْأَحْمَرِ^(٦)، عَنْهُ، به.

وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ".

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.

ولفظ الحاكم: أنه سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: لَا وَالْكَعْبَةِ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَا يُحْلَفُ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَإِنِّي

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ).

ورواه الحاكم^(٧) من طريق أبي جعفر محمد بن صالح بن هانئ، ثنا إبراهيم بن أبي

طالب، والحسين بن محمد بن زياد، وأحمد بن سلمة، قالوا: ثنا يحيى بن إسحاق بن إبراهيم، أنبأ جرير، عنه، به.

(١) كتاب: الأيمان والنذور، باب: كراهية الحلف بالآباء (ج ٣ / ص ٣٧١ / رقمه ٣٢٥١)

(٢) عبد الله بن إدريس.

(٣) كتاب: النذور والأيمان، باب: ما جاء في أن من حلف بغير الله فقد أشرك (ج ٢ / ص ٤٦٨ / رقمه ١٥٣٥)

(٤) (ج ٢ / ص ٤٧٥ / رقمه ٦٠٧٩)

(٥) (ج ٥ / ص ٤٢٣ / رقمه ٧٨٨٤)

(٦) أبو خالد الأحمر هو: سليمان بن حيان.

(٧) (ج ١ / ص ١٦٩ / رقمه ٤٩)

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، فقد احتجا بمثل هذا الإسناد وخرجاه في الكتاب، وليس له علة، ولم يخرجاه". وسكت عنه الذهبي.

وأخرجه ابن حبان^(١) من طريق الحسن بن سفيان، قال: حدثنا عبد الله بن عمر الجعفي، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عنه، به.

والحاكم^(٢) حدثنا محمد بن أيوب، أنبأ يحيى بن المغيرة، ثنا جرير، عنه، به.

ولفظه: (من حلف بغير الله فقد أشرك).

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ... فأما الشيخان، فإنما أخرجاه من حديث سالم ونافع وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: (إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم). فقط، وهذا غير ذاك".

والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق أبي محمد جناح بن نذير القاضي، ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني، ثنا أبو عمرو أحمد بن حازم بن أبي غرزة الغفاري، أنبأ مالك بن إسماعيل، ثنا مسعود بن سعد، عنه.

وأما حديث الأعمش^(٤)، فرواه أحمد^(٥) و ابن أبي شيبة^(٦) من طريق وكيع^(٧)، عنه، به.

وأبو داود الطيالسي^(٨) من طريق شعبة، عنه، به.

(١) (ج ١٠ / ص ١٩٩ / رقمه ٤٣٥٨)

(٢) (ج ١ / ص ٢٢٢ / رقمه ١٧٣)

(٣) (ج ١٤ / ص ٤٥١ / رقمه ٢٠٣٩٤)

(٤) سليمان بن مهران الأسدي، الكاهلي، مولاها، أبو محمد الكوفي الأعمش، سبقت ترجمته (ص ٦٥)

(٥) (ج ٢ / ص ٣٢٧ / رقمه ٥٢٢٢)

(٦) (ج ٧ / ص ٥٤٧ / رقمه ١٢٤١٢)

(٧) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي، سبقت ترجمته (٢٨٤)

(٨) (ج ٢ / ص ٤٢٠ / رقمه ٢٠٠٨)

والحاكم^(١) من طريق أبي زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا محمد بن يحيى، ثنا عبدالرزاق، أنبأ سفيان^(٢) عن أبيه والأعمش ومنصور، عنه، به.

وأما حديث سعيد بن مسروق، فرواه الحاكم^(٣) من طريق أبي جعفر محمد بن علي بن رحيم الشيباني بالكوفة، ثنا أحمد بن حازم، عن أبي غرزة الغفاري^(٤)، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبأ إسرائيل، عنه، به.

والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٥) من طريق أبي أمية^(٦)، حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا إسرائيل، عنه، به.

وأما حديث منصور، فرواه أحمد^(٧) حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شيبان، عنه، به.

وسمى الرجل: محمد الكندي.

وأخرجه أحمد^(٨) من طريق محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عنه، به.

وقال: فجاء الكندي.

وأبو داود الطيالسي^(٩) حدثنا شعبة، عن منصور، والأعمش، عنه، به.

(١) (ج ١/ص ٢٢٢/رقمه ١٧٢)

(٢) سفيان هو: الثوري.

(٣) (ج ١/ص ٢٢٢/رقمه ١٧١)

(٤) هو أحمد بن حازم بن أبي غرزة.

(٥) (ج ٢ / ص ٢٩٧/رقمه ٨٢٦)

(٦) أبو أمية هو: محمد بن إبراهيم بن مسلم بن سالم الخزاعي.

(٧) (ج ٢ / ص ٣٥٢/رقمه ٥٣٧٥)

(٨) (ج ٢ / ص ٤٧٥/رقمه ٦٠٨٠)

(٩) (ج ٢ / ص ٤/رقمه ٢٠٠٨)

وقال أبو داود: "وأنا لحديث الأعمش أحفظ، والإسناد واحد سمعا سعد بن عبيدة".
ولم يذكر الرجل.

والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(١) من طريق يزيد بن سنان، قال: حدثنا الحسن بن

عمر بن شقيق، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عنه، به.

قلت: وهذا الطريق حسن، الحسن بن عمر بن شقيق، صدوق.

وإسناد هذا الحديث رجاله ثقات، ولكن اختلف فيه على سعد بن عبيدة، فرواه منصور وفي إسناده رجل بين ابن عمر رضي الله عنهما وسعد بن عبيدة، وسماه محمد الكندي كما سبق، ورواه الأعمش وسعيد بن مسروق والحسن بن عبيد الله النخعي بدون ذكر الرجل، فعلى رواية منصور بزيادة رجل بين سعد وابن عمر، ففيه مبهم، وسماه محمد الكندي، وقد سبق أن ابن أبي حاتم ترجم لرجل في طبقة الكندي المذكور، يسمى محمد الكندي، وقول أبي حاتم: "مجهول".

أما رواية البقية فموهمة بالاتصال وهذا ما رده البيهقي^(٢) بقوله: "هذا مما لم يسمعه سعد ابن عبيدة من ابن عمر".

وقال الطحاوي: "زاد منصور بن المعتمر في إسناد هذا الحديث على الأعمش، وعلى سعيد بن مسروق، عن سعد بن عبيدة رجلاً مجهولاً بينه وبين ابن عمر في هذا الحديث ففسد بذلك إسناده".

قلت: هذا الإسناد رجاله ثقات، لكن فيه انقطاع، والحديث صحيح لغيره.

أما متنه، ففيه زيادة على ما في الصحيحين وغيرهما بتشديد العقوبة في حق من حلف بغير الله، بأنه مشرك كافر، وهذا تأوله بعض أهل العلم بأن المراد التغليظ والتشديد، لا الشرك

(١) (ج ٢ / ص ٣٠٠ / رقمه ٨٣١)

(٢) (ج ١٤ / ص ٤٥١ / رقمه ٢٠٣٩٤)

أو الكفر المخرجان من الملة، قال الترمذي^(١): وَفُسِّرَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ قَوْلَهُ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ عَلَى التَّغْلِيظِ وَالْحُجَّةِ فِي ذَلِكَ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ عُمَرَ يَقُولُ وَأَبِي وَأَبِي فَقَالَ: (أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ). وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ قَالَ فِي حَلْفِهِ وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ). قَالَ الترمذي: "هَذَا مِثْلُ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الرِّيَاءَ شِرْكٌ، وَقَدْ فُسِّرَ بَعْضُ

أَهْلِ الْعِلْمِ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾^(٢) الْآيَةَ قَالَ: لَا يُرَائِي.

وقال الطحاوي^(٣): "فكان في هذا الحديث عن رسول الله ﷺ أن من حلف بشيء دون الله فقد أشرك، فكان ذلك عندنا -والله أعلم- لم يرد به الشرك الذي يخرج به من الإسلام، حتى يكون به صاحبه خارجاً من الإسلام، ولكنه أريد أنه لا ينبغي أن يحلف بغير الله تعالى، وكأن من حلف بغير الله، فقد جعل من حلف به كما الله تعالى مخلوفاً به، وكان بذلك قد جعل من حلف به أو ما حلف به شريكاً فيما يحلف به، وذلك عظيم، فجعل مشركاً بذلك شركاً غير الشرك الذي يكون به كافراً بالله تعالى خارجاً من الإسلام".

٢٢٧ [١١]. عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قَالَ: حَلَفْتُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَقَالَ

أَصْحَابِي: قَدْ قُلْتَ هُجْرًا^(٤)، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ قَرِيْبًا وَإِنِّي حَلَفْتُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ انْفُثْ عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثًا، وَتَعَوَّذْ وَلَا تَعُدْ).

(١) (ج ٦ / ص ١٣ / رقمه ١٤٥٥)

(٢) سورة الكهف [١١٠]

(٣) (ج ٢ / ص ٢٩٧ / رقمه ٨٢٦)

(٤) هُجْرًا، أي: فُحْشًا.

النهاية (ص ٩٩٩)

الباب الثاني... الفصل الثاني: أحاديث سد الذرائع اللفظية، المبحث السابع: النهي عن الحلف بغير الله عز وجل.

هذا الحديث رواه إسرائيل^(١) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ^(٢) عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ^(٣) عَنْهُ عليه السلام.
ورواه عن إسرائيل - مَخْلَدٌ وَيَحْيَى بْنُ آدَمَ وَحَجَّينَ بْنِ الْمُثَنَّى وَأَبُو سَعِيدٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ
مُوسَى وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ -.

فَأَمَّا حَدِيثُ مَخْلَدٍ^(٤)، فرواه النسائي^(٥) من طريق عبد الحميد بن محمد ، عنه، به.
وأما حديث يحيى، فرواه ابن ماجه^(٦) من طريق علي بن محمد والحسن بن علي الخلال، عنه، به.
وأحمد^(٧) عنه، به.
وابن حبان^(٨) من طريق عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، عنه، به.
وأما حديث حجين وأبي سعيد^(٩)، فرواه أحمد^(١٠) عنهما ، به.
وأما حديث عبيد الله، فرواه ابن حبان^(١١) من طريق أبي يعلى^(١٢) قال: حدثنا إسحاق بن
إسماعيل الطالقاني، عنه، به.

(١) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني، سبقت ترجمته (ص ٢٣٧)
(٢) عمرو بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي الهمداني، سبقت ترجمته (ص ١٢٣)
(٣) مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري القرشي، أبو زرارة المدني. قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث. وذكره
ابن حبان في الثقات. وقال العجلي: ثقة. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة أرسل عن عكرمة بن أبي جهل، مات سنة ثلاث ومائة.
مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ٤٥/ت ٣٨٥٩) و تهذيب التهذيب (ج ٤/ ص ٨٤) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص
٢٥٧/ت ٧٥٣٦)

(٤) مخلد هو: بن يزيد القرشي.

(٥) كتاب: الأيمان، باب: الحلف باللات والعزى (ج ٧/ ص ١٢/رقمه ٣٧٨٦)

(٦) كتاب: الكفارات، باب: النهي عن الحلف بغير الله (ج ٢/ص ٢٤٥/رقمه ٢٠٩٧)

(٧) (ج ١/ ص ٣٨٨/رقمه ١٥٩٠)

(٨) (ج ١٠ / ص ٢٠٦/رقمه ٤٣٦٤)

(٩) أبو سعيد هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري.

(١٠) (ج ١/ ص ٣٩٥/رقمه ١٦٢٢)

(١١) (ج ١٠ / ص ٢٠٧/رقمه ٤٣٦٥)

(١٢) وهو في المسند (ج ١/ص ٣٠٦/رقمه ٧١٥)

وأما حديث عبد الله بن رجاء، فرواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار^(١) من طريق يزيد ابن سنان، حدثنا عثمان بن عمر بن فارس، وحدثنا ابن خزيمة^(٢)، عنه، به. ورفع: (قلت هُجْرًا).

وتابع إسرائيل، زهير بن معاوية في رواية النسائي^(٣) من طريق أبي داود^(٤)، قال: حدثنا الحسن ابن محمد، قال: حدثنا زهير، عنه، به.

ولفظه: (قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له ثلاث مرات، وتعوذ بالله من الشيطان ثلاث مرات، واتفل عن يسارك ثلاث مرات ولا تعد له).

قلت: رجاله هذا الإسناد ثقات، إلا أن أبا إسحاق لم يصرح بالسماع، وضعفه الألباني^(٥)، ولعل سبب تضعيفه له هو تدليس أبي إسحاق.

٢٢٨ [١٢]. عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: (من حلف بالشرك وهو كاذب فقد أشرك، ومن حلف بالكفر فقد كفر).

رواه الطبراني في مسند الشاميين^(٦) من طريق أبي يزيد القراطيسي^(٧)، ثنا أسد بن موسى. وحدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، والمقدم بن داود^(٨)، قالوا: ثنا النضر

(١) (ج ٢ / ص ٣٠١ / رقمه ٨٣٢)

(٢) محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر.

(٣) كتاب: الأيمان، باب: الحلف باللات والعزى (ج ٧ / ص ١٢ / رقمه ٣٧٨٥)

(٤) أبو داود الطيالسي.

(٥) ضعيف سنن النسائي (ص ١٣٨ / رقمه ٣٧٧٦-٣٧٧٧)

(٦) (ج ٤ / ص ٣٢٨ رقمه ٣٤٦٠) و (ج ٤ / ص ٣٢٩ / رقمه ٣٤٦٣)

(٧) يوسف بن يزيد بن كامل بن حكيم القرشي، مولى بني أمية، سبقت ترجمته (ص ٥٠٢)

(٨) مقدم بن داود بن عيسى بن تليد الرعي. قال النسائي: ليس بثقة. وقال محمد الكندي: كان فقيهاً مفتياً، لم يكن

بالمحمود في الرواية. وقال الدارقطني: ضعيف. وقال ابن يونس: تكلموا فيه. وقال الذهبي: فقيه، علامة، محدث.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧ / ص ٣٠٥ / ت ١٨٨٧) والجرح والتعديل (٨ / ٣٠٣ / ت ١٣٩٩) ميزان

ابن عبد الجبار^(١). - أسد وعبد الجبار - كلاهما عن ابن لهيعة^(٢)، عن عبيد الله بن أبي جعفر^(٣)، عن صفوان بن سليم^(٤)، عن مكحول الدمشقي^(٥)، عنه رحمه الله.

==

الاعتدال (٦ / ٥٠٧ / ٨٦٠٨) و سير الأعلام (ج ١٣ / ص ٣٤٥ / ١٦١)

(١) النضر بن عبد الجبار بن نصير المرادي، أبو الأسود المصري، مولى آل كثير بن إياس التَّدُولِي بطن من مراد. قال ابن معين وأبو حاتم: صدوق، وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من كبار العاشرة، مات سنة تسع عشرة ومائتين، وله أربع وسبعون سنة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٥٤٨ / ٤٠٤٦) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٢٤) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٠٦ / ٨٠٤٣)

(٢) عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي الغافقي، سبقت ترجمته (ص ١١٧)

(٣) عبيد الله بن أبي جعفر القرشي، المصري، قال أحمد: ليس بقوي، وقال مرة: ليس به بأس. وقال أبو حاتم والنسائي وغيرهما: ثقة. وقال الذهبي: صدوق موثق. وقال الحافظ: ثقة، وقيل: عن أحمد أنه لينة، وكان فقيهاً عابداً، من الخامسة، مات سنة اثنتين، وقيل: أربع، وقيل: خمس، وقيل: ست وثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٥ / ص ٣٧٦ / ١١٩٧) وميزان الاعتدال (ج ٥ / ص ٥٣٥٦) و تهذيب التهذيب (ج ٦ / ص ٣ / ٤٨٠٣) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٩١ / ٤٨٠٣)

(٤) صفوان بن سليم المدني، أبو عبد الله. وقيل: أبو الحارث القرشي الزهري، مولا هم الفقيه. قال ابن سعد وأحمد والعجلي وأبو حاتم والنسائي: ثقة. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة ثبت مشهور العبادة. وقال العجلي: رجل صالح. وقال ابن حبان في الثقات: كان من عباد أهل المدينة وزهادهم. وقال الحافظ: ثقة مفت عابد رمي بالقدر، من الرابعة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وله اثنتان وسبعون سنة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣ / ص ٤٥٢ / ٢١٥٧) و تهذيب الكمال (ج ٩ / ص ١٠٩ / ٢٨٦٥) و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٢١٢) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٥١ / ٣٢٤٧)

(٥) مكحول الشامي، أبو عبد الله، ويقال: أبو أيوب. ويقال: أبو مسلم الفقيه الدمشقي. قال ابن عمار: إمام أهل الشام. وقال العجلي: ثقة. وقال ابن خراش: صدوق. وقال ابن حبان في الثقات: ربما دلس. وقال أبو بكر البزار: روى عن عبادة وأم الدرداء وحذيفة وأبي هريرة وجابر ولم يسمع منهم. وقال الحافظ: ثقة فقيه كثير الإرسال مشهور، من الخامسة، مات سنة بضع عشرة ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣ / ص ٧٠ / ٤٠٥٢) و الجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٤٠٧ / ١٨٦٧) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤)

==

وزاد يحيى: (ومن حلف بسورة من القرآن، فإن كل آية منها يمين صبر^(١))، فمن شاء بر، ومن شاء فجر).

قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لحال ابن لهيعة، وقال البزار وغيره: مكحول لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه.

٢٢٩ [١٣]. عن عمر رضي الله عنه أنه قال: حدثت قوماً حديثاً، فقلت: لا وأبي، فقال رجل من خلفي: (لا تحلفن بآبائكم). فالتفت: فإذا رسول الله ﷺ، فقال: (لو أن أحدكم حلف بالمسيح لهلك، والمسيح خير من آبائكم). رواه ابن أبي شيبة^(٢) حدثنا أبو الأحوص^(٣) عن سَمَاك^(٤) عن عكرمة^(٥) عنه رضي الله عنه.

==

ص ١٤٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٧٨/٢٧٣٨)

(١) يمين الصبر: هي التي يحلفها المرء متعمداً الكذب، قاصد لإذهاب مال شخص آخر. أي ألزم بها وحُيس عليها وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم. النهاية (ص ٥٠٧) القاموس الفقهي (ص ٣٩٥)

(٢) (ج ٣ / ص ٤٨/رقمه ٤)

(٣) سلام بن سليم الحنفي، مولاهم أبو الأحوص الكوفي، قال ابن معين: ثقة متقن، وقال العجلي: كان ثقة صاحب سنة واتباع، وقال أبو زرعة والنسائي: ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال الحافظ: ثقة متقن صاحب حديث، من السابعة، مات سنة تسع وسبعين ومائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٤/ص ٢٥٩/١٢٢١) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٣٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٢٨/٢٩٩٤)

(٤) سَمَاك بن حرب بن أوس بن خالد بن نزار بن معاوية بن حارثة الذهلي، البكري، أبو المغيرة الكوفي. قال ابن المديني ويعقوب وأحمد: مضطرب الحديث. وقال ابن معين: أسند أحاديث لم يسندها غيره وهو ثقة، وقال يعقوب: وهو في غير عكرمة صالح وليس من المثبتين. وقال ابن حبان في الثقات: يخطئ كثيراً، وقال النسائي: كان ربما لقن، فإذا انفرد بأصل لم يكن حجة؛ لأنه كان يلحن فيتلحن. وقال البزار: تغير قبل موته. وقال ابن حجر: خرف. وقال أيضاً في التقريب: صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بآخرة، فكان ربما يلحن، من الرابعة، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ٢٠٩/١٦٣٥) وتقريب التهذيب (ج ٨/ص ١٢٨/٢٥٦٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١١٤) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٢٠/٢٩٠١)

(٥) عكرمة القرشي الهاشمي، البربري الأصل، أبو عبد الله المدني، سبقت ترجمته (ص ٦٤)

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لحال سماك بن حرب، ولم يثبت سماع عكرمة من عمر رضي الله عنه، فلعله من اضطراب سماك.

٢٣٠ [١٤]. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من حلف على يمين، فهو كما

حلف إن قال: هو يهودي، فهو يهودي، وإن قال: هو نصراني، فهو نصراني، وإن قال: هو بريء من الإسلام، فهو بريء من الإسلام، ومن ادعى دعوى الجاهلية فإنه من جثا^(١) جهنم). قالوا:

يا رسول الله، وإن صام وصلى؟ قال ﷺ: (وإن صام وصلى).

هذا الحديث رواه عبيس بن ميمون^(٢)، ثنا يحيى بن أبي كثير^(٣)، عن أبي سلمة^(٤) عنه رضي الله عنه.

ورواه عن عبيس - مسلم بن إبراهيم والحسن بن عمر -.

فأما حديث مسلم، فرواه الحاكم^(٥) من طريق علي بن حمشاذ العدل، ثنا إسماعيل بن

إسحاق القاضي، عنه، به.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

وتعقبه الذهبي، فقال: "عبيس ضعفه، والخبر منكر".

(١) الجثا: جَمَعَ جُثْوَةً بِالضَّمِّ، وهو الشيء المجموع.

النهاية (ص ١٣٨)

(٢) عبيس بن ميمون: أبو عبيدة التيمي، أصله من المدينة، انتقل إلى البصرة وسكنها، قال البخاري: منكر الحديث. وقال أحمد:

له أحاديث منكورة. وقال ابن معين: متروك. وقال أيضا: ليس بشيء. وقال النسائي: ليس بثقة، توفي في حدود الثمانين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧ / ص ٧٩/٣٥٩) والمجروحين (ج ٢ / ص ١٨٦) وسير الأعلام (ج ٨ / ص

٧٠/٢٧٦ ت)

(٣) يحيى بن أبي كثير الطائي، مولاهم، أبو نصر اليمامي، سبقت ترجمته (ص ٣٨١)

(٤) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، سبقت ترجمته (ص ٥٥)

(٥) (ج ٥ / ص ٤٢٤ / رقمه ٧٨٨٧) وأورده ابن حجر في المطالب (١٧٢٩)

وأما حديث الحسن، فرواه أبو يعلى^(١) حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق بن أسماء^(٢)، عنه، به.

ولفظ أبي يعلى: (من حلف على يمين فهو كما قال، إن قال: إني يهودي فهو يهودي وإن قال: إني نصراني فهو نصراني، وإن قال: إني مجوسي فهو مجوسي).

قلت: هذا الإسناد ضعيف جداً، فيه عبيس بن ميمون، متروك، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد^(٣) وقال: "رواه أبو يعلى وفيه عبيس بن ميمون وهو متروك".

٢٣١ [١٥]. عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ~~رضي~~، قال: "لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ

مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بغيرِهِ وَأَنَا صَادِقٌ".

رواه الطبراني في الكبير^(٤) من طريق علي بن عَبْدِ الْعَزِيزِ^(٥)، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ^(٦).

(١) (ج ٥ / ص ٣٠٠ / رقمه ٥٩٨٠)

(٢) الحسن بن عمر بن شقيق بن أسماء الجرمي، أبو علي البصري. سكن الري وكان يتجر إلى بلخ فعرف بالبلخي. قال البخاري وأبو حاتم وصالح جزرة: صدوق، وقال أبو زرعة: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق، من العاشرة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين تقريباً.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٢٥ / ت ١٠٤) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٦٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٠٧ / ت ١٣٩٣)

(٣) (ج ٤ / ص ٢٢٦ / رقمه ٦٨٩٧)

(٤) (ج ٩ / ص ١٨٣ / رقمه ٨٩٠٢)

(٥) علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور، أبو الحسن، الحافظ الصدوق، شيخ الحرم وصاحب المسند، قال ابن أبي حاتم: صدوق، قال الذهبي: ثقة مأمون. توفي سنة ٢٨٦هـ.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٥ / ص ١٧٣ / ت ٥٨٨٨) واللسان (ج ٥ / ص ٥٣ / ت ٥٩٠٤) وبلغة القاضي والداني (ص ٢٢٨ / ت ٤٤٠)

(٦) عمرو بن حماد بن زهير بن درهم التيمي، أبو نعيم الملائي آل طلحة، سبقت ترجمته في (ص ١٤١)

وَأَبِي مُسْلِمٍ الْكُشِّي^(١)، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مَرْوَانَ الضَّرِيرُ^(٢). -أَبُو نَعِيمٍ وَالْحَكَمُ- عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ^(٣)، عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٤)، عَنْهُ رضي الله عنه.

قلت: هذا الإسناد جيد، وللحديث طرق أخرى وستأتي، فهو صحيح لغيره، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد^(٥): "رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح".
ورواه ابن أبي شيبة^(٦) عن وكيع^(٧)، عن مسعر^(٨)، عن عبد الملك بن ميسرة^(٩).

(١) إبراهيم بن عبد الله بن مسلم بن معاذ بن مهاجر، البصري الكشي، أبو مسلم، صاحب السنن. قال الذهبي: الشيخ، الإمام، الحافظ، المعمر، شيخ العصر، ولد سنة نيف وتسعين ومائة، ومات ببغداد في سابع المحرم، سنة اثنتين وتسعين ومائتين، فنقل إلى البصرة، ودفن بها، وقد قارب المائة.

مصدر الترجمة: سير الأعلام (ج ١٣ / ص ٤٢٣/ت/٢٠٩)

(٢) الحكم بن مروان الكوفي الضرير، نزل بغداد، قال أبو حاتم ويحيى: ليس به بأس، وقال ابن معين: ما أراه إلا صدوقاً، وقال الحافظ: صدوق، من العاشرة، مات سنة بضعة عشرة ومائتين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣ / ص ١٢٩/ت/٥٨٥) و ميزان الاعتدال (ج ٢ / ص ٣٤٦/ت/٢٢٠١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٩١/ت/١٥٩٤)

(٣) مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ ، سبقت ترجمته في هذا المبحث.

(٤) وبرة بن عبد الرحمن المُسْلِي، أبو خزيمة، ويقال: أبو العباس الكوفي، ويقال: إنه حارثي. قال ابن معين وأبو زرعة والعجلي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الرابعة، مات سنة ست عشرة ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص/١٠٦/ت/٤٣١٨) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ ص ٣٠٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٣٦/ت/٨٣٣١)

(٥) (ج ٤/٢٢٧/رقمه ٦٨٩٩)

(٦) (ج ٧ / ص ٥٤٩/رقمه ١٢٤١٤)

(٧) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٢٨٤)

(٨) مسعر بن كدام ، سبقت ترجمته في هذا المبحث، (ص ٥٤٦)

(٩) عبد الملك بن ميسرة الهلالي، أبو زيد العامري، الكوفي، الزراد ، قال ابن معين وابن خراش والنسائي و العجلي وابن نمير: ثقة، وقال أبو حاتم: ثقة صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: ثقة، من الرابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٢/ص/١٠١/ت/٤١٤٨) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٦٢٧) وتقريب

الباب الثاني... الفصل الثاني: أحاديث سد الذرائع اللفظية، المبحث السابع: النهي عن الحلف بغير الله عز وجل.

وعبد الرزاق^(١) عن الثوري^(٢) عن أبي سلمة^(٣). -عبد الملك وأبو سلمة- كلاهما عن وبرة^(٤) عنه رضي الله عنه.

وفي رواية عبد الرزاق^(٥)، شك وبرة، قال: قال عبد الله -لا أدري ابن مسعود أو ابن عمر- وذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح متصل، والاختلاف في الصحابي لا يضر، فكل الصحابة عدول.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية^(٦): قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِ اللَّهِ صَادِقًا.

وهذا يعني أن الأثر جاء عن هؤلاء الصحابة الثلاثة، وقد صححه الألباني عن ابن مسعود موقوفاً^(٧).

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على تسعة عشر حديثاً، منها إثني عشر حديثاً صحيحاً، من هذه الأحاديث الصحيحة؛ خمسة أحاديث في الصحيحين، وحديث في صحيح البخاري، وحديث في صحيح مسلم، وستة أحاديث في غير الصحيحين، منها حديثان صحيحان لغيرهما،

==

التهذيب (ج ٢/ص ٤٨٥/ت ٤٧٢٨)

(١) (ج ٨ / ص ٤٠٧ / رقمه ١٦٢٠٩)

(٢) الثوري هو: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري.

(٣) مسعر بن كدام، أبو سلمة، سبقت ترجمته في هذا الأثر، (ص ٥٤٦)

(٤) وبرة بن عبد الرحمن المسلي، أبو خزيمة، سبقت ترجمته في هذا الأثر.

(٥) (ج ٨ / ص ٤٠٧ / رقمه ١٦٢٠٩)

(٦) المجموع (ج ١ / ص ٥٤)

(٧) صحيح الترغيب والترهيب (ج ٣ / ص ٧٦ / رقمه ٢٩٥٣)

وحديث توقفت في الحكم عليه، وحديث حسن، وخمسة أحاديث ضعيفة، وحديث ضعيف جداً.

أحاديث هذا المبحث ظاهرها التعارض مع ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: (أَفْلَحَ وَأَيُّهُ إِنْ صَدَقَ أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَأَيُّهُ إِنْ صَدَقَ).

رواه مسلم^(١) وأبو داود^(٢).

وفي هذا أجوبة، منها:

١. أن ذلك كان قبل النهي عن الحلف بغير الله ثم نسخ بما جاء من أحاديث النهي. وهذا القول حكاه ابن حجر^(٣) عن الماوردي والبيهقي، وقال السبكي: أكثر الشراح عليه، حتى قال ابن العربي: ورؤي أنه ﷺ كان يحلف بأبيه حتى نهى عن ذلك. ورده السهيلي فقال: "ولا يصح لأنه لا يظن بالنبي ﷺ أنه كان يحلف بغير الله ولا يقسم بكافر، تالله إن ذلك لبعيد من شيمته. وقال المنذري: دعوى النسخ ضعيفة لإمكان الجمع ولعدم تحقق التاريخ. وقال صاحب تيسير العزيز الحميد^(٤): "ولا يصح ذلك".

٢. أنها "كلمة جارية على اللسان لا يقصد بها الحلف، كما جرى على لسانهم عقرى، خلقي وما أشبه ذلك"^(٥). وهذا ما ذكره البيهقي وقال النووي^(٦): "إنه الجواب المرضي". ورده سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد بقوله: "وهذا جواب فاسد، بل أحاديث النهي عامة مطلقة ليس فيها تفريق بين من قصد القسم وبين من لم يقصد"^(٧).

(١) كتاب: الإيمان، باب: بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام (ج ١ / ص ٤٩ / رقمه ١١)

(٢) كتاب: الإيمان والنذور، باب: في كراهية الحلف بالآباء (ج ٣ / ص ٣٧١ / رقمه ٣٢٥٢)

(٣) فتح الباري (ج ١٣ / ص ٣٨٣)

(٤) تيسير العزيز الحميد (ص ٤٤٦)

(٥) فتح الباري (ج ١ / ص ١٤٩)

(٦) شرح النووي على صحيح مسلم (ج ١ - ٢ / ص ٢٨٢)

(٧) المرجع السابق (ص ٤٤٥)

٣. إن لفظة: (أفلح وأبيه) غير محفوظة، بل قال بعضهم: منكرة، قال ابن عبد البر^(١): "هذه اللفظة غير محفوظة وقد جاءت عن راويها وهو إسماعيل بن جعفر بلفظ "أفلح والله إن صدق" قال: وهذا أولى من رواية من روى عنه بلفظ أفلح وأبيه؛ لأنها لفظة منكرة تردّها الآثار الصحاح . ولم تقع في رواية مالك أصلاً . كذا قال القرافي وغيره.

ورده ابن حجر بقوله: وغفل القرافي فادّعى أن الرواية بلفظ : وأبيه لم تصح ؛ لأنها ليست في الموطأ، وكأنه لم يرتض الجواب، فعُدل إلى ردّ الخبر ، وهو صحيح لا مريّة فيه.^(٢) وقد حكم عليها الألباني^(٣) بأنها زيادة شاذة، بعد أن ساق الروايات والشواهد في السلسلة الضعيفة.

٤. "وقيل: هو خاصّ بالشارع، وتعقب بأن الخصائص لا تثبت بالاحتمال.^(٤)

٥. أن "فيه إضمّار اسم الربّ، كأنه قال وربّ أبيه"^(٥) قال البيهقي في السنن الكبرى^(٦): "فيحمل أن يكون هذا القول منه قبل النهي، ويحتمل أن يكون جرى ذلك منه على عادة الكلام الجاري على الألسن، وهو لا يقصد به القسم كلغو اليمين المعفو عنه، ويحتمل أن يكون النهي إنما وقع عنه إذا كان منه على وجه التوقير له والتعظيم لحقه دون ما كان بخلافه، ولم يكن ذلك منه على وجه التعظيم، بل كان على وجه التوكيد، ويحتمل أنه كان ﷺ أضمر فيه اسم الله تعالى كأنه قال: لا ورب أبيه، وغيره لا يضر بل يذهب فيه مذهب التعظيم لأبيه".

٦. أن هذا تصحيف، حيث كانت اللفظة والله، فقصرت اللامان، وهذا قول السهيلي عن بعض مشايخه كما نقله الحافظ في الفتح، بقوله: وحكى السهيلي عن بعض مشايخه أنه قال: هو

(١) التمهيد (ج ١٦ / ص ١٥٨) والاستذكار (ج ٢ / ص ٦٨٠)

(٢) فتح الباري (ج ١ / ص ١٤٩)

(٣) (ج ١٠ / ص ٧٥٠ / رقمه ٤٩٩٢)

(٤) فتح الباري (ج ٣ / ص ٣٨٣)

(٥) المرجع السابق (ج ١ / ص ١٤٩)

(٦) (ج ١٤ / ص ٤٥٢)

تَصْحِيفَ، وَإِنَّمَا كَانَ وَاللَّهِ، فَقَصَّرْتُ اللَّامَانَ . وَاسْتَنْكَرَ الْقُرْطُبِيُّ هَذَا وَقَالَ: إِنَّهُ يَجْزِمُ الثَّقَةَ بِالرُّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ^(١).

٧. أن مثل ذلك يقصد به التأكيد لا التعظيم، وإنما وقع النهي عما يقصد به التعظيم، قال ابن حجر^(٢): "أَنَّ هَذَا اللَّفْظَ كَانَ يَجْرِي عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَقْصِدُوا بِهِ الْقَسَمَ، وَالنَّهْيُ إِنَّمَا وَرَدَ فِي حَقِّ مَنْ قَصَدَ حَقِيقَةَ الْحَلْفِ، وَإِلَى هَذَا جَنَحَ الْبَيْهَقِيُّ^(٣)، وَقَالَ النَّوَوِيُّ: إِنَّهُ الْجَوَابُ الْمَرْضِيّ." أَنَّهُ كَانَ يَقَعُ فِي كَلَامِهِمْ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا لِلتَّعْظِيمِ وَالْآخَرُ لِلتَّأْكِيدِ، وَالنَّهْيُ إِنَّمَا وَقَعَ عَنِ الْأَوَّلِ، فَمَنْ أَمَثَلَهُ مَا وَقَعَ فِي كَلَامِهِمْ لِلتَّأْكِيدِ لَا لِلتَّعْظِيمِ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

لَعَمْرُ أَبِي الْوَاشِينَ إِنِّي أُحِبُّهَا.

وقول الآخر:

فَإِنْ تَكُ لَيْلَى اسْتَوْدَعْتَنِي أَمَانَةً فَلَا وَأَبِي أَعْدَائُهَا لَا أُذِيعُهَا.

فَلَا يُظَنُّ أَنْ قَائِلَ ذَلِكَ قَصَدَ تَعْظِيمَ وَالِدِ أَعْدَائِهَا كَمَا لَمْ يَقْصِدِ الْآخَرُ تَعْظِيمَ وَالِدِ مَنْ وَشَى بِهِ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْقَصْدَ بِذَلِكَ تَأْكِيدَ الْكَلَامِ لَا التَّعْظِيمَ . وَقَالَ الْبَيْضَاوِيُّ : هَذَا اللَّفْظُ مِنْ جُمْلَةِ مَا يُزَادُ فِي الْكَلَامِ لِمُجَرَّدِ التَّقْرِيرِ وَالتَّأْكِيدِ وَلَا يُرَادُ بِهِ الْقَسَمُ ، كَمَا تُزَادُ صِیْغَةُ النَّدَاءِ لِمُجَرَّدِ الْإِخْتِصَاصِ دُونَ الْقَصْدِ إِلَى النَّدَاءِ ، وَقَدْ تُعْقِبَ هَذَا الْجَوَابُ ، بِأَنَّ ظَاهِرَ سِيَاقِ حَدِيثِ عُمَرَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يَحْلِفُهُ لِأَنَّ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "لَا وَأَبِي لَا وَأَبِي. فَقِيلَ لَهُ: (لَا تَحْلِفُوا). فَلَوْلَا أَنَّهُ أَتَى بِصِیْغَةِ الْحَلْفِ مَا صَادَفَ النَّهْيُ مَحَلًّا"^(٤).

ورده سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد بقوله^(٥): "وهذا فاسد وكأن من قال ذلك لم يتصور ما قال: فهل يراد بالحلف إلا تأكيد المحلوف عليه بذكر من يعظمه الحالف

(١) فتح الباري (ج ١ / ص ١٤٩)

(٢) المرجع السابق (ج ١٣ / ص ٣٨٢)

(٣) قلت: سبق نقل كلام البيهقي.

(٤) فتح الباري (ج ١٣ / ص ٣٨٢)

(٥) (ص ٤٤٥-٤٤٦)

والمحلف له؟ فتأكيد المحلف عليه بذكر المحلف به مستلزم لتعظيمه. وأيضاً الأحاديث مطلقة ليس فيها تفريق، وأيضاً فهذا يحتاج إلى نقل أن ذلك جائز للتأكيد دون التعظيم وذلك معدوم".

٨. أنه للتعجب من قول الأعرابي، وليس قسم، قال السهيلي^(١): "وَيَذُلُّ عَلَيْهِ أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ بِلَفْظِ "أَبِي" وَإِنَّمَا وَرَدَ بِلَفْظِ "وَأَبِيهِ" أَوْ "وَأَبِيكَ" بِالْإِضَافَةِ إِلَى ضَمِيرِ الْمُخَاطَبِ حَاضِرًا أَوْ غَائِبًا".

وبالنظر في أقوال أهل العلم، فإن القول بأنها زيادة شاذة هو أقرب الأقوال إلى الصواب من غيره، لأن القول بأنها لا يراد بها الحلف بعيد، وذلك أنه لا أحد يقولها إلا وهو قاصد بها الحلف، وإن قيل: المراد بها الحلف ولكن لا يراد بها تعظيم المحلف بها، فإن كل من يحلف بغير الله هذه حجته، وقد يكون قصده خلاف كلامه، والنهي هنا لسد الذرائع، وأما قول أنه خاص بالشارع، فإن هذا لا يمكن في حق من بعثه الله بإخلاص التوحيد وفي سنته النهي عن أقل من الحلف بغير الله حماية للتوحيد وصوناً له من شوائب الشرك ولو في الألفاظ،

وكذا القول بالتصحيح، يستبعد، أما القول بأنها كلمة كانت جارية على اللسان، فهذا قد تكون دارجة على ألسنة الناس كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه "وكانت قريش تحلف بآبائها" وحديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، قال: إن العهد كان قريباً، ولكن الإسلام جاء بخالفة ما كان عليه أهل الجاهلية من العبادات وتعظيم المخلوقات أكثر أو مثل تعظيم الله، أما النبي صلى الله عليه وسلم فلا يمكن أن يكون في حقه، فبعيد عنه صلى الله عليه وسلم، وقد خالف فيه راويه إسماعيل بن جعفر الإمام مالك، وقد اختلف فيه على إسماعيل، فروي عنه موافقاً لرواية مالك بقوله: (أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ) وروى عنه بلفظ: (أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ) فإذا روى الثقة ما يوافق فيه الثقات، ثم روى نفس الحديث وخالفهم فإن روايته يحكم عليها بالشذوذ.



الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

١. أن الحلف تعظيم للمحلول به، وأن هذا التعظيم لا يستحقه إلا الله عز وجل، وفي صرفه غيره، تعدي على حق الله، فإن كان من حلف بها من المخلوقات أعظم عنده من الله، فهو شرك أكبر، وإن كان من حلف به من المخلوقات ليس معظماً، فإنه شرك أصغر ويخشى على صاحبه، قال سليمان بن عبد الله في حديث سعد بن أبي وقاص السالف: "فهذا كفارة له في كونه تعاطى صورة تعظيم الصنم، حيث حلف به لا أنه لتجديد إسلامه، ولو قدر ذلك فهو تجديد لإسلامه لنقصه بذلك لا لكفره، لكن الذي يفعله عباد القبور إذا طلبت من أحدهم اليمين بالله، أعطاك ما شئت من الإيمان صادقاً أو كاذباً. فإذا طلبت منه اليمين بالشيخ أو تربته أو حياته، ونحو ذلك، لم يقدم على اليمين به إن كان كاذباً. فهذا شرك أكبر بلا ريب، لأن المحلول به عنده أخوف وأجل وأعظم من الله. وهذا ما بلغ إليه شرك عباد الأصنام، لأن جهد اليمين عندهم هو الحلف بالله كما قال تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَن يَمُوتُ﴾^(١)، فمن كان جهد يمينه الحلف بالشيخ أو بحياته، أو تربته فهو أكبر شركاً منهم، فهذا هو تفصيل القول في هذه المسألة. والحديث دليل على أنه لا تجب الكفارة بالحلف بغير الله مطلقاً، لأنه لم يذكر فيه كفارة للحلف بغير الله ولا في غيره من الأحاديث، فليس فيه كفارة إلا النطق بكلمة التوحيد، والاستغفار. وقال بعض المتأخرين: تجب الكفارة بالحلف برسول الله ﷺ خاصة، وهذا قول باطل ما أنزل الله به من سلطان، فلا يلتفت إليه وجوابه المنع"^(٢).

(١) سورة النحل [٣٨]

(٢) تيسير العزيز الحميد (ص ٤٤٧)

٢. أن الحلف بغير الله وسيلة وذريعة إلى القدح في التوحيد، وصفائه وتنقيته لله عز وجل، لذلك، فإنه من الواجب على المسلم اجتناب كل أمر يقدح في توحيده لربه سبحانه وتعالى ويؤثر على عقيدته وصفائها.

٣. أن الشريعة جاءت بكل ما يسد باب الذرائع والقوادح وجعل لذلك البديل المناسب الذي يحفظ على المسلم توحيده لربه، ويصون له دينه، لذلك شرع للمسلم في حال قسمه أن يقسم بالله وصفاته تعالى، ويدل على ذلك قوله ﷺ: (فمن كان حالفاً، فليحلف بالله). وقوله ﷺ: (ولا تحلفوا إلا بالله).

قال الخطابي في معالم السنن^(١): "قوله ﷺ: (من حلف بالأمانة ليس منا): هذا يشبه أن تكون الكراهة فيها من أجل أنه إنما أمر أن يحلف بالله وصفاته، وليست الأمانة من صفاته، وإنما هي أمر من أمره، وفرض من فروضه، فنهوا عنه لما في ذلك من التسوية بينها وبين أسماء الله عز وجل وصفاته".

٤. أن الحلف بالله كاذباً محرم من وجهين: أنه كذب والكذب حرام لذاته. وأن هذا الكذب قرن باليمين واليمين تعظيم لله - عز وجل - فإذا كان على كذب صار فيه شيء من تنقص الله عز وجل.

وأما الحلف بغير الله صادقاً؛ فهو محرم من وجه واحد وهو الشرك، لكن سيئة الشرك أعظم من سيئة الحلف بالله كاذباً، لأن الشرك لا يغفر لمن مات ولم يتب منه، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾^{(٢)(٣)}.

(١) (ج ٤/ص ٤٦)

(٢) سورة النساء [٤٨]

(٣) القول المفيد (ج ٢/ص ٢١٨)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١): "في أثر ابن مسعودٍ، لَأَنَّ الْحَلْفَ بِغَيْرِ اللَّهِ شِرْكٌ وَالْحَلْفُ بِاللَّهِ تَوْحِيدٌ. وَتَوْحِيدٌ مَعَهُ كَذِبٌ خَيْرٌ مِنْ شِرْكٍ مَعَهُ صِدْقٌ".

وتحريم الحلف بغير الله يشمل كل محلوف به سوى الله وأسمائه وصفاته . من الآباء والأبناء والأنبياء والحياة وغيرها من مخلوقات الله، وأن يمينه لا ينعقد، ولا كفارة عليه، قال الشافعي رحمه الله^(٢): "أخشى أن يكون الحلف بغير الله تعالى معصية، قال الأصحاب: أي حراماً وإثماً، فأشار إلى تردد فيه، وقال الإمام: والمذهب القطع بأنه ليس بحرام، بل مكروه. ثم من حلف بمخلوق لم تنعقد يمينه ولا كفارة في حنثه، قال الأصحاب: فلو اعتقد الحالف في المحلوف به من التعظيم ما يعتقده في الله تعالى كفر، وعلى هذا يحمل ما روي أن النبي ﷺ قال: (من حلف بغير الله تعالى فقد كفر). ولو سبق لسانه إليه بلا قصد لم يوصف بكراهة، بل هو لغو يمين وعلى هذا يحمل ما ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ قال: (أفلق وأبيه إن صدق)".

وقال ابن قدامة المقدسي^(٣): "لا تجب الكفارة بالحنث فيها، وهذا ظاهر كلام الحرقي وهو قول أكثر الفقهاء" أما من حلف بالخروج من الإسلام، فحكى ابن قدامة "الكفارة فيه عن أحمد ويروى عن عطاء وطاووس والحسن والشعبي والثوري والأوزاعي وإسحاق وأصحاب الرأي ويروى عن زيد بن ثابت رضي الله عنه. والرواية الثانية: لا كفارة فيه، وهو قول مالك والشافعي والليث وأبي ثور وابن المنذر. وقال: ويحمل كلام أحمد في الرواية الأولى على الندب دون الإيجاب".

وَقَالَ الْبَغَوِيُّ: "ففيه دليل على أنه لا كفارة على من حلف بغير الإسلام، بل يأثم به، ويلزمه التوبة؛ لأنه جعل عقوبته في دينه، ولم يوجب في ماله شيئاً، وإنما أمره بكلمة

(١) المجموع (ج ١ / ص ١٣)

(٢) روضة الطالبين وعمدة المفتين (ج ١١ / ص ٦)

(٣) الشرح الكبير (ج ١١ / ص ١٩٧-١٩٩) والفتح (ج ١٣ / ص ٣٨٣)

التوحيد؛ لأن اليمين إنما تكون بالمعبود، فإذا حلف باللات والعزى، فقد ضاهى الكفار في ذلك، فأمر بأن يتداركه بكلمة التوحيد^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٢): "وَقَدْ اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِالْمَخْلُوقَاتِ الْمُحْتَرَمَةِ، أَوْ بِمَا يَعْتَقَدُ هُوَ حُرْمَتُهُ كَالْعَرْشِ وَالْكُرْسِيِّ وَالْكَعْبَةِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى وَمَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمَلَائِكَةِ وَالصَّالِحِينَ وَالْمُلُوكِ وَسُيُوفِ الْمُجَاهِدِينَ وَتُرَبِ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ... وَغَيْرِ ذَلِكَ لَا يَنْعَقِدُ يَمِينُهُ وَلَا كَفَّارَةٌ فِي الْحَلْفِ بِذَلِكَ. وَالْحَلْفُ بِالْمَخْلُوقَاتِ حَرَامٌ عِنْدَ الْجُمْهُورِ وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَحَدُ الْقَوْلَيْنِ فِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَقَدْ حُكِيَ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ عَلَى ذَلِكَ. وَقِيلَ هِيَ مَكْرُوهَةٌ كَرَاهَةٌ تَنْزِيهِه وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ، حَتَّى قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِ اللَّهِ صَادِقًا. وَذَلِكَ لِأَنَّ الْحَلْفَ بِغَيْرِ اللَّهِ شِرْكٌ وَالشِّرْكُ أَعْظَمُ مِنَ الْكَذِبِ، وَإِنَّمَا نَعْرِفُ النَّزَاعَ فِي الْحَلْفِ بِالْأَنْبِيَاءِ فَعَنْ أَحْمَدَ فِي الْحَلْفِ بِالنَّبِيِّ ﷺ رَوَايَتَانِ. إِحْدَاهُمَا: لَا يَنْعَقِدُ الْيَمِينَ بِهِ كَقَوْلِ الْجُمْهُورِ مَالِكٍ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيِّ. وَالثَّانِيَةُ: يَنْعَقِدُ الْيَمِينَ بِهِ وَاخْتَارَ ذَلِكَ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ كَالْقَاضِي وَأَتْبَاعِهِ وَابْنُ الْمُنْذِرِ وَافَقَ هَؤُلَاءِ. وَقَصَرَ أَكْثَرُ هَؤُلَاءِ النَّزَاعَ فِي ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً وَعَدَى ابْنُ عَقِيلٍ هَذَا الْحُكْمَ إِلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ. وَإِجَابُ الْكَفَّارَةِ بِالْحَلْفِ بِمَخْلُوقٍ وَإِنْ كَانَ نَبِيًّا قَوْلٌ ضَعِيفٌ فِي الْغَايَةِ مُخَالَفٌ لِلْأَصُولِ وَالْتِصُوصِ".

وهذا تحصين للتوحيد وحفظاً له مما يقدح في كماله أو في أصله، وسد ذرائع الشرك بأنواعه، في الألفاظ أو الأعمال.



(١) شرح السنة (٦/ص ١٠)

(٢) مجموع الفتاوى (ج ١ / ص ١٥٠)

المبحث الثامن
أحاديث النهي عن قول:
ما شاء الله وشئت

٢٣٢ [١]. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَقُلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتُ).

هذا الحديث رواه الأجلح الكندي^(١) عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ^(٢)، عنه عليه السلام.

ورواه عن الأجلح - عيسى بن يونس و هشيم وجعفر بن عون وشيبان وسفيان ويحيى ابن سعيد القطان وعلي وعبدالله بن المبارك -.

فأما حديث عيسى، فرواه ابن ماجه^(٣) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ.

والنسائي في السنن الكبرى^(٤) أخبرنا علي بن خشرم - هشام وعلي - كلاهما عنه، به.

وأما حديث هشيم^(٥)، فرواه أحمد^(٦)، عنه، به.

(١) أجلح بن عبدالله بن حجية الكندي، أبو حجية، ويقال: اسمه يحيى، مختلف فيه، وثقه ابن معين والعجلي وضعفه النسائي وغيره، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، ويكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن عدي: عندي مستقيم الحديث، صدوق له أوهام. وقال الحافظ: صدوق، شيعي، من السابعة، مات سنة خمس وأربعين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٢٣٤/ت ١٧١٨) والجرح والتعديل (ج ٢/٣٤٦ ت ١٣١٧) والكمال (ج ٢/١٣٦ ت ٢٣٨) وتهذيب التهذيب (ج ١/ ص ٩٨) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٦١ ت ٣٢٣)

(٢) يزيد بن الأصم بن عبيد بن معاوية بن عبادة بن البكاء بن عامر بن ربيعة بن عامر بن صعصعة، واسم الأصم عمرو، ويقال: عبد عمرو بن عبيد. وقال العجلي وأبو زرعة والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة، مات سنة ثلاث ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ١٣٠/ت ٤٤٨٦) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ ص ٤٠٥) وتقريب التهذيب (ج ٢/ ص ٣٧٠/ت ٨٦٦١)

(٣) كتاب: الكفارات، باب: النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت (ج ٢/ ص ٢٥٢/رقمه ٢١١٧)

(٤) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت (ج ٦/ ص ٢٤٥/رقمه ١٠٨٢٤)

(٥) هشيم بن بشير، أبو معاوية السلمي الواسطي، سبقت ترجمته (ص ٩٦)

(٦) (ج ١/ ص ٤٦٠/رقمه ١٨٣٩)

ولفظه: أَنْ رَجُلًا قَالَ: لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (أَجَعَلْتَنِي وَاللَّهُ عَدْلًا، بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ).

وأما حديث جعفر، فرواه البيهقي في السنن الكبرى^(١) حدثنا أبو محمد بن يوسف وأبو زكريا ابن أبي إسحاق، قالوا: أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الوهاب، عنه، به.

وأما حديث شيان^(٢)، فرواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٣) حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أحمد بن خالد الوهبي، عنه، به.

ولفظه: (أَجَعَلْتَنِي مَعَ اللَّهِ عَدْلًا، لَا، بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ).

وأما حديث سفيان^(٤)، فرواه البخاري في الأدب المفرد^(٥).

والطبراني في الكبير^(٦) من طريق عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ - البخاري وعلي - كلاهما عن أبي

نعيم^(٧)، عنه، به.

وأحمد^(٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْهُ، به.

(١) (ج ٤ / ص ٤٦٦ / رقمه ٥٩٠٦)

(٢) شيان هو: ابن عبد الرحمن التيمي النحوي المؤدب.

(٣) (ج ١ / ص ٢١٨ / رقمه ٢٣٥)

(٤) سفيان: هو الثوري.

(٥) (ص ٢٨٢ / رقمه ٧٨٢)

(٦) (ج ١٢ / ص ١٨٨ / رقمه ١٣٠٠٥)

(٧) أبو نعيم هو: الفضل بن دكين.

(٨) (ج ١ / ص ٦٠٧ / رقمه ٢٥٦١)

وأبو نعيم في حلية الأولياء^(١) من طريق أبي بكر الطلحي^(٢)، حدثنا أبو عمر القتات^(٣).

والخطيب في التاريخ^(٤) أخبرني أبو عبد الله العاقولي^(٥)، حدثنا محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب الطائي، حدثنا جدي عمر بن علي بن حرب. - أبو عمر وعمر - كلاهما عن أبي نعيم^(٦)، عنه به.

ولفظه: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: (مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ ، قَالَ: جَعَلْتُ لِلَّهِ نَدًّا! بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ). إِلَّا أَنَّ الْخَطِيبَ قَالَ: (جَعَلْتَنِي لِلَّهِ نَدًّا).

وأما حديث يحيى^(٧)، فرواه أحمد^(٨) عنه، به.

وأما حديث علي^(٩)، فرواه الطبراني في الكبير^(١٠) من طريق عبيد بن غنام، ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة^(١١)، عنه، به.

ولفظه: (جَعَلْتَنِي عَدْلًا، قُلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ).

(١) (ج ٤ / ص ١٠٥ / رقمه ٤٩١١)

(٢) أبو بكر الطلحي هو: عبد الله بن يحيى، مجهول الحال.

(٣) أبو عمر القتات هو: محمد بن جعفر بن حبيب .

(٤) (ج ٨ / ص ١٠٤ / ت ٤٢١٨)

(٥) أبو عبد الله العاقولي هو : حسين بن محمد بن يحيى بن محمد ابن العاقولي.

(٦) أبو نعيم هو: الفضل بن دكين.

(٧) يحيى هو: ابن سعيد القطان.

(٨) (ج ١ / ص ٧٤٣ / رقمه ٣٢٤٧)

(٩) علي هو: ابن مسهر.

(١٠) (ج ١٢ / ص ١٨٩ / رقمه ١٣٠٠٦)

(١١) وهو في المصنف (ج ١٣ / ص ٥٧٨ / رقمه ٢٧٢٢٧)

وأما حديث عبد الله، فرواه عبد الله بن المبارك في مسنده^(١) حدثنا حبان^(٢)، أنا عبد الله عنه، به.

ولفظه: (جعلته والله عدلين، قل: ما شاء الله وحده).

قلت: هذا الإسناد مداره على الأجلح، وهو صدوق، فهو إسناد حسن، وكذا قال الألباني^(٣).

وخالف القاسم بن مالك^(٤)، فرواه عن الأجلح وقال على إثره عن أبي الزبير عن جابر أن رجلاً أتى النبي ﷺ فكلّمه، فقال: ما شاء الله يعني وشئت. الحديث.

رواه النسائي في السنن الكبرى^(٥) من طريق محمد بن حاتم المؤدب^(٦) قال حدثنا القاسم بن مالك، عنه، به.

(١) (ص ١٠٨ / رقمه ١٨١)

(٢) حبان هو: ابن موسى المروزي.

(٣) الصحيحة (ج ١ / ص ٢٦٦ / رقمه ١٣٩)

(٤) القاسم بن مالك المزني، أبو جعفر، الكوفي. قال أحمد: كان صدوقاً. وقال ابن معين: ثقة. وقال مرة: ما كان به بأس صدوق. وقال أبو داود: ليس به بأس. وقال في موضع آخر: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح وليس بالمتين. وقال العجلي: ثقة. وقال الساجي: ضعيف. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق فيه لين، من صغار الثامنة، مات بعد التسعين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤ / ص ٢١٠ / ت ٣٨٨٣) والجرح والتعديل (ج ٧ / ص ١٢١ / ت ٦٩٣) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٤١٩) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٢٦ / ت ٦١٦٤)

(٥) (ج ٦ / ص ٢٤٥ / رقمه ١٠٨٢٤)

(٦) محمد بن حاتم بن سليمان الزمي، أبو جعفر، ويقال: أبو عبد الله المؤدب المكتب الخراساني ثم البغدادي نزيل العسكر. قال أبو حاتم: صدوق. وقال صالح بن محمد الأسدي والنسائي والدارقطني: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة ست وأربعين ومئتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٤٥١ / ت ٣٣٢٨) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٣٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٦٠ / ت ٦٤٩٧)

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لحال القاسم، فإنه لين، وقد خالف الثقات في روايته عن أبي الزبير عن جابر، وقد رواه الثقات عن ابن عباس.

٢٣٣ [٢]. عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تقولوا: ما شاء الله

وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله وحده).

هذا الحديث رواه شعبة^(١)، عن منصور^(٢)، عن عبد الله بن يسار^(٣).

ورواه عن شعبة- أبو داود الطيالسي ويحيى بن سعيد وعفان بن مسلم و مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ وَحَفْصٌ وَخَالِدٌ وَعَبْدُ اللَّهِ-.

فأما حديث أبي داود الطيالسي^(٤)، فرواه أبو داود في سننه^(٥) عنه، به.

وأما حديث يحيى، فرواه أحمد^(٦)، عنه، به.

وأما حديث عفان، فرواه أحمد^(٧) أيضاً عنه، به.

والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٨) من طريق إبراهيم بن مرزوق، عنه، به.

ولفظ يحيى وعفان: (لا تقولوا: ما شاء الله و شاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله، ثم شاء فلان).

وأما حديث محمد بن جعفر وحجاج^(٩)، فرواه أحمد^(١٠) عنهما، به.

(١) شعبة بن الحجاج بن الورد الواسطي، سبقت ترجمته (ص ١١٤)

(٢) منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة، السلمي، سبقت ترجمته (ص ٢٥٨)

(٣) عبد الله بن يسار الجهني، الكوفي، ثقة، سبقت ترجمته (ص ٥٤٥)

(٤) وهو في المسند (ج ١ / ص ٢٢٥ / رقمه ٤٣١)

(٥) كتاب: الأدب، باب: لا يقال: خبث نفسي (ج ٤ / ص ١٦٣ / رقمه ٤٩٨٠)

(٦) (ج ٩ / ص ٧٨ / رقمه ٢٣٣٢٥)

(٧) (ج ٩ / ص ٩٧ / رقمه ٢٣٤٠٧)

(٨) (ج ١ / ص ٢١٩ / رقمه ٢٣٦)

(٩) حجاج بن محمد المصيصي الأعور، سبقت ترجمته (ص ٤٩٥)

(١٠) (ج ٩ / ص ١٠٤ / رقمه ٢٣٧٧٣)

وأما حديث محمد بن جعفر وحده، فرواه ابن أبي شيبة^(١) عنه، به.

وأما حديث حفص^(٢)، فرواه البيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق أبي الحسن علي

ابن محمد المقرئ، أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب القاضي، عنه، به.

وأما حديث خالد^(٤)، فرواه النسائي في السنن الكبرى^(٥) من طريق إسماعيل بن مسعود،

عنه، به.

وأما حديث عبد الله^(٦)، فرواه عبد الله بن المبارك في مسنده^(٧)، حدثنا حبان، عنه، به.

قلت: هذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا عبد الله بن يسار، وهو

ثقة، وقد تابعه ربعي بن خراش، عنه رحمته، في رواية ابن ماجه^(٨) من طريق هشام بن عمار^(٩).

وأحمد^(١٠) من طريق حسين بن محمد. - هشام وحسين - كلاهما عن سفيان الثوري،

عنه، به.

(١) (ج ٦ / ص ٢٦٤ / رقمه ٢)

(٢) حفص هو: ابن عمر الحوضي .

(٣) (ج ٣ / ص ٢١٦)

(٤) خالد هو: الخذاء.

(٥) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: النهي أن يقال: ما شاء الله وشاء فلان (ج ٦ / ص ٢٤٥ / رقمه ١٠٨٢١)

(٦) عبد الله هو: ابن إدريس.

(٧) (ص ١٠٧ / رقمه ١٨٢)

(٨) كتاب: الكفارات، باب: النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت (ج ٢ / ص ٢٥٢ / رقمه ٢١١٨)

(٩) هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة بن أبان السلمي، سبقت ترجمته (ص ١٢١)

(١٠) (ج ٩ / ص ٩٥ / رقمه ٢٣٣٩٩)

ولفظه: "أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَأَى فِي النَّوْمِ أَنَّهُ لَقِيَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَالَ: نَعَمْ الْقَوْمُ أَنْتُمْ لَوْلَا أَنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (أَمَّا وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَعْرِفُهَا لَكُمْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ شَاءَ مُحَمَّدٌ).
وقد صححه الألباني في السلسلة الصحيحة^(١).

٢٣٤ [٣]. عَنْ طُفَيْلِ بْنِ سَخْبَرَةَ أَخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا، أَنَّهُ رَأَى فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، كَأَنَّهُ مَرَّ بِرَهْطٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا نَحْنُ الْيَهُودُ. قَالَ: إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ عَزِيرًا ابْنُ اللَّهِ. فَقَالَتْ: الْيَهُودُ وَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ. ثُمَّ مَرَّ بِرَهْطٍ مِنَ النَّصَارَى، فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ النَّصَارَى. فَقَالَ: إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ. قَالُوا: وَإِنَّكُمْ أَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ. فَلَمَّا أَصْبَحَ أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: (هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟). قَالَ: نَعَمْ. فَلَمَّا صَلَّوْا خَطَبَهُمْ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا فَأَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَقُولُونَ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي الْحَيَاءُ مِنْكُمْ أَنْ أَتَاهَاكُمْ عَنْهَا). قَالَ: (لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ).

هذا الحديث رواه عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ^(٢)، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ^(٣)، عَنْهُ رَوَاهُ.

(١) (ج ١ / ص ١٣٦ / رقمه ١٣٧)

(٢) عبد الملك بن عمير بن سويد بن جارية أبو عمر القرشي الكوفي، سبقت ترجمته (ص ١٨٥)

(٣) ربيع بن حيراش بن جحش بن عمرو بن عبد الله بن بجاد العبسي، أبو مريم الكوفي. قال العجلي: ثقة من خيار الناس لم يكذب كذبة قط. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من عباد أهل الكوفة. وقال اللالكائي: يجمع على ثقته. وقال الحافظ: ثقة عابد مخضرم، من الثانية، مات سنة مائة، وقيل: غير ذلك.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ١٣٣ / ت ١٠٤٠) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٥٨٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص

ورواه عن عبد الملك - أبو عوانة وشعبة ومعمر وحماد بن سلمة وزيد بن أبي أنيسة -
فأما حديث أبي عوانة^(١)، فرواه ابن ماجه^(٢) من طريق محمد بن عبد الملك بن أبي
الشوارب، عنه، به.

وقال: بنحوه. يعني: بنحو حديث حذيفة السابق.
وأما حديث شعبة، فرواه البخاري معلقاً في التاريخ الكبير^(٣) من طريق محمد بن عرعرة،
عنه، به.

وأبو يعلى في مسنده^(٤) من طريق عبد الأعلى، حدثنا عثمان بن عمر، عنه، به.
ولكنه، قال: عن أبي الطفيل أخي عائشة من أمها، عن عائشة - فيما يعلم عثمان -
فجعل الحديث عن عائشة.

ولفظه: (لا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، قولوا: ما شاء الله وحده).
والطبراني في الكبير^(٥) من طريق العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا أبو الوليد
الطيالسي^(٦)، عنه، به.

(١) أبو عوانة هو: الوضاح بن عبد الله.

(٢) كتاب: الكفارات، باب: النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت (ج ٢ / ص ٢٥٣ / رقمه ٢١١٨)

(٣) (ج ٤ / ص ٣١٥ / ت ٦٠٥٢)

(٤) (ج ٤ / ص ١٧٦ / رقمه ٤٦٣٦)

(٥) (ج ٨ / ص ٣٢٤ / رقمه ٨٢١٤)

(٦) أبو الوليد الطيالسي هو: هشام بن عبد الملك الباهلي .

والدارمي^(١) من طريق يزيد بن هارون، عنه، به.

ولفظه: عَنْ الطُّفَيْلِ أَخِي عَائِشَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ لِرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: نِعَمَ الْقَوْمُ أَنْتُمْ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ. فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: (لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ مُحَمَّدٌ).

وأما حديث معمر^(٢)، فرواه عبد الرزاق^(٣) عنه، به. ولكنه معضل حيث جعله عن عبد الملك بن عمر.

ولفظه: (قد كنت أسمعها منكم فتؤذي، فلا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، وقولوا: ما شاء الله وحده).

وأما حديث حماد بن سلمة، فرواه أحمد^(٤) من طريق بهز وعفان، عنه، به.

والطبراني في الكبير^(٥). والحاكم^(٦) من طريق علي بن حمشاذ العدل.

- الطبراني وعلي - كلاهما عن علي بن عبد العزيز.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٧) من طريق فاروق الخطابي. - علي وفاروق - كلاهما عن أبي مسلم الكشي^(٨) عن حجاج بن منهال.

(١) (ج ٣ / ص ١٧٦٩ / رقمه ٢٧٤١)

(٢) ومعتمر هو: ابن سليمان بن طرخان التميمي.

(٣) (ج ١٠ / ص ٨٧ / رقمه ١٩٩٨٢)

(٤) (ج ٧ / ص ٣٧٥ / رقمه ٢٠٧١٩)

(٥) (ج ٨ / ص ٣٢٤ / رقمه ٨٢١٤)

(٦) (ج ٤ / ص ٥٨٠ / رقمه ٦٠٠٠)

(٧) (ج ٣ / ص ٨٤ / رقمه ٣٩٧٠) ومن طريق الحسن بن علان، ثنا ابن ناجية، وابن، منيع، قالوا: ثنا عبد الواحد بن غياث، عنه، به.

(٨) أبو مسلم الكشي هو: إبراهيم بن عبد الله.

وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني^(١) حدثنا هذبة بن خالد. - حجاج وهذبة- كلاهما، عنه، به.

وقال الحاكم: "هذا أولى بالمحفوظ".

وأما حديث زيد بن أبي أنيسة^(٢)، فرواه الطبراني في الكبير^(٣) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعَاذِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْبَرَاءُ، حَدَّثَنَا -سليمان ومحمد- كلاهما عن الْمُعَاذِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ^(٤)، عَنْهُ، بِهِ.

وإسناد هذا الحديث صحيح.

وخالف عبيد الله عند الحاكم في المستدرک^(٥) من طريق أبي بكر أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد، ثنا هلال بن العلاء، ثنا علي بن سعيد، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، قال: قال الطفيل بن عبد الله ابن أخي عائشة لأمها، فذكر الحديث. فجعل الطفيل ابن أخي عائشة وليس أخيها، وخالف بهذا الثقات الذين ذكروا أنه أخوها لأمها.

وقال الألباني في السلسلة الصحيحة^(٦): "و هذا هو الصواب عن ربعي عن الطفيل ليس عن حذيفة، لاتفاق هؤلاء الثلاثة حماد بن سلمة وأبو عوانة و شعبة عليه. فهو شاهد صحيح لحديث حذيفة".

(١) (ج ٥ / ص ٢١٣ / رقمه ٢٧٤٣)

(٢) زيد بن أبي أنيسة الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٣٦٠)

(٣) (ج ٨ / ص ٣٢٥ / رقمه ٨١١٥)

(٤) أبو عبد الرحيم هو: خالد بن يزيد، ويقال: ابن أبي يزيد، وهو المشهور ابن سماك بن رستم. وقيل: ابن سَمَّال، الأموي مولا هم.

(٥) (ج ٤ / ص ٥٨٠ / رقمه ٥٩٩٩)

(٦) (ج ١ / ص ٢٦٥ / رقمه ١٣٨)

٢٣٥ [٤]. عن جابر بن سمرة رضي الله عنه، قال: "رأى رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله في النوم

قوماً من اليهود فأعجبته هيئتهم". وساق الحديث بنحو لفظ الطفيل.

هذا الحديث رواه علي بن بحر القطان^(١)، حدثنا هشام بن يوسف^(٢)، عن معمر^(٣)، عن

عبد الملك بن عمير^(٤)، عنه رضي الله عنه.

ورواه عن علي - أبو أمية محمد بن إبراهيم والحسن بن علي -.

فأما حديث أبي أمية^(٥)، فرواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٦)، عنه، به.

(١) علي بن بحر بن بريّ القطان، أبو الحسن البغدادي. فارسي الأصل. قال أحمد: لا بأس به. وقال أحمد وابن معين وأبو حاتم والعجلي والدارقطني وابن قانع: ثقة. وقال الحاكم: ثقة مأمون. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة فاضل، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٣٣٤/ت ٢٤٥٠) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ١٤٤) و تقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٨/ت ٥٢٧٠)

(٢) هشام بن يوسف الصنعائي، أبو عبد الرحمن الأنباري، قاضي صنعاء. وثقوه. وقال الحافظ: ثقة، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٥٦٢/ت ٤١٤٧) والجرح والتعديل (ج ٩/ص ٧٠/ت ٢٧١) وتهذيب الكمال (ج ١٩/ص ٢٨٣/ت ٧١٨٦) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٢٧٩) والتقريب (ج ٢/ص ٣٢٦/ت ٨٢٢٩)

(٣) معمر بن راشد الأزدي، مولا هم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن، سبقت ترجمته (ص ٢٩٠)

(٤) عبد الملك بن عمير، سبقت ترجمته (ص ١٨٥)

(٥) محمد بن إبراهيم بن مسلم بن سالم الخزاعي، أبو أمية الثغري الطرسوسي الحافظ ببغداد الأصل. قال أبو داود: ثقة. وقال أبو بكر الخلال: رفيع القدر جداً كان إماماً في الحديث مقدماً في زمانه. وقال ابن حبان في الثقات: دخل مصر فحدثهم من حفظه من غير كتاب بأشياء أخطأ فيها فلا يعجبني الاحتجاج بخبره إلا بما حدث من كتابه. وقال الحاكم: صدوق كثير الوهم. وقال الحافظ: صدوق صاحب حديث يهمل، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٤٨٨/ت ٣٦٠٤) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٤٩٣) و تقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٥٠/ت ٦٣٩٨)

(٦) (ج ١/ص ٢٤٥/رقمه ٢٠٣)

وأما حديث الحسن^(١)، فرواه ابن حبان^(٢) من طريق أحمد بن يحيى بن زهير الحافظ بتستر، عنه، به.

قلت: هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن عبد الملك بن عمير قد تغير حفظه، وقد اختلف عليه فيه، فرواه سفيان بن عيينة عنه، عن حذيفة كما في رواية أحمد وابن ماجه السابقة، ورواه أبو عوانة وشعبة ومعمرو وحامد بن سلمة وزيد بن أبي أنيسة عن ربعي عن الطفيل بن سخبرة أخي عائشة، ومعمرو عنه، عن جابر بن سمرة، فاتفق أولئك يرجح أنه عن ربعي عن الطفيل، وليس عن حذيفة ولا عن جابر.

قال ابن حجر في الفتح^(٣): "وهم ابن عيينة في قوله: عن حذيفة".
وقد صححه الألباني في السلسلة الصحيحة^(٤) وأشار إلى الاختلاف فيه على الصحابي.

وقال: "و هذا هو الصواب عن ربعي عن الطفيل ليس عن حذيفة، لاتفاق هؤلاء الثلاثة حماد بن سلمة و أبو عوانة و شعبة عليه".

٢٣٦ [٥]. عَنْ قُتَيْبَةَ بِنْتِ صَيْفِيٍّ الْجُهَيْنِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَتَى حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! نِعَمَ الْقَوْمُ أَنْتُمْ لَوْ لَا أَنْكُمْ تُشْرِكُونَ. قَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ! وَمَا ذَاكَ؟). قَالَ: تَقُولُونَ إِذَا حَلَفْتُمْ: وَالْكَعْبَةِ. قَالَتْ، فَأَمْهَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا ثُمَّ، قَالَ: (إِنَّهُ قَدْ قَالَ، فَمَنْ حَلَفَ فَلْيَحْلِفْ بِرَبِّ الْكَعْبَةِ). قَالَ: يَا مُحَمَّدُ نِعَمَ

(١) الحسن بن علي بن بحر بن البري، ذكر فيمن روى عن أبيه.

المصادر: الثقات (ج ٥/ص ٣٣٤/ت ٢٤٥٠) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ١٤٤)

(٢) (ج ١٣ / ص ٣٢ / رقمه ٥٧٢)

(٣) (ج ١١/ص ٦٥٨)

(٤) (ج ١ / ص ١٣٦ / رقمه ١٣٧)

الْقَوْمُ أَنْتُمْ لَوْ لَا أَنْتُمْ تَجْعَلُونَ لِلَّهِ نَدًّا. قَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ! وَمَا ذَاكَ؟). قَالَ: تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ. قَالَتْ: فَأَمْهَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّهُ قَدْ قَالَ، فَمَنْ قَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَلْيَفْصِلْ بَيْنَهُمَا ثُمَّ شِئْتُ). صحيح - تقدم^(١)

(١) سبق تخريجه (ص ٥٤٤ / رقمه ٢٢٥ [٩])

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على ستة أحاديث، منها ثلاثة أحاديث صحيحة، وحديث حسن، وحديثان ضعيفان.

وهذه الأحاديث ظاهرها الإشكال مع قول الله تعالى: ﴿وَمَا نَقْمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(١). وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾^(٢) وقوله تعالى: ﴿إِنْ أَشْكُرْ لِي وَلَوْلَا ذَلِكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾^(٣).

"وَحَكَّى ابْنُ التَّيْنِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الدَّائِدِيِّ، قَالَ: لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ نَهْيٌ عَنِ الْقَوْلِ الْمَذْكُورِ فِي التَّرْجَمَةِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا نَقْمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ وَغَيْرَ ذَلِكَ. وَتَعَقَّبُهُ بِأَنَّ الَّذِي قَالَهُ أَبُو جَعْفَرٍ لَيْسَ بِظَاهِرٍ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ "مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ" تَشْرِيكَ فِي مَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَمَّا الْآيَةُ فَإِنَّمَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ أَغْنَاهُمْ وَأَنَّ رَسُولَهُ أَغْنَاهُمْ وَهُوَ مِنَ اللَّهِ حَقِيقَةٌ؛ لِأَنَّهُ الَّذِي قَدَّرَ ذَلِكَ، وَمِنْ الرُّسُولِ حَقِيقَةٌ بِاعْتِبَارِ تَعَاطِي الْفِعْلِ، وَكَذَا الْإِنْعَامُ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى زَيْدٍ بِالْإِسْلَامِ وَأَنْعَمَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعِتْقِ، وَهَذَا بِخِلَافِ الْمُشَارَكَةِ فِي الْمَشِيئَةِ، فَإِنَّهَا مُنْصَرِفَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى فِي الْحَقِيقَةِ، وَقَالَ الْمُهَلَّبُ: إِنَّمَا أَرَادَ الْبُخَارِيُّ أَنَّ قَوْلَهُ: (مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتُ). جَائِزٌ مُسْتَدِلٌّ بِقَوْلِهِ "أَنَا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ" وَقَدْ جَاءَ هَذَا الْمَعْنَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّمَا جَازَ بِدُخُولِ "ثُمَّ" لِأَنَّ مَشِيئَةَ اللَّهِ سَابِقَةٌ عَلَى مَشِيئَةِ خَلْقِهِ" ^(٤).

(١) سورة التوبة [٧٤]

(٢) سورة الأحزاب [٣٧]

(٣) سورة لقمان [١٤]

(٤) الفتح (ج ١١ / ص ٦٥٨)

وقال أبو جعفر الطحاوي بالنسخ، فقال في شرح مشكل الآثار^(١): "روينا في هذا الباب عن رسول الله ﷺ، نهيته أمته أن يقولوا: ما شاء الله وشئت وأمره إياهم أن يقولوا مكان ذلك: ما شاء الله، ثم شئت. قال قائل: فإن في كتاب الله تعالى ما قد دل على إباحة هذا المحظور في هذه الأحاديث، ثم ذكر قوله تعالى: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلَوْلَايَكَ﴾^(٢) ولم يقل، ثم لوالديك، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله: أن هذا مما كان مباحاً قبل نهي رسول الله ﷺ عن مثله في هذه الأحاديث ثم نهي عن ما نهي عنه في هذه الأحاديث، فكان ذلك نسخاً لما قد كان مباحاً مما قد تلوته قبل ذلك، ومذهبنا أن السنة قد تنسخ القرآن؛ لأن كل واحد منهما من عند الله ينسخ ما شاء منهما بما شاء منهما".

قلت: العلم بالتاريخ غير متحقق، ولا بد في دعوى النسخ من العلم بالتاريخ، ولعل القول الأول هو الراجح، وذلك لسببين:

الأول: عدم معرفة التاريخ الذي يثبت به النسخ.

الثاني: إمكانية الجمع كما قال ابن التين^(٣)، وقد وافقه سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد وأجاب عن الآية بقوله: "وأما ما احتج من القرآن، فقد ذكروا عن ذلك جوابين: أحدهما: أن ذلك لله وحده، لا شريك له، كما أنه تعالى يقسم بما شاء من مخلوقاته فكذلك هذا.

الثاني: أن قوله: "ما شاء الله وشئت"، تشريك في مشيئة الله، وأما الآية فإنما أخبر بها عن فعلين متغايرين، فأخبر تعالى أنه أغناهم وأن رسوله أغناهم. وهو من الله حقيقة، لأنه الذي قدر ذلك، ومن الرسول ﷺ حقيقة باعتبار تعاطي الفعل، وكذا الإنعام أنعم الله على زيد

(١) شرح مشكل الآثار (ج ١ / ص ٢٢٠)

(٢) سورة لقمان [١٤]

(٣) الفتح (ج ١١ / ص ٦٥٨)

الباب الثاني... الفصل الثاني: أحاديث سد الذرائع اللفظية، المبحث الثامن: أحاديث النهي عن القول: ما شاء الله وشئت.

بالإسلام، والنبى ﷺ أنعم عليه بالعتق، وهذا بخلاف المشاركة في الفعل الواحد، فالكلام إنما هو فيه، والمنع إنما هو منه^(١).

قلت: ويقال أيضاً في آية سورة التوبة، فإن الله أغناهم حقيقة، فالنعم كلها منه سبحانه، والنبى ﷺ أغناهم بإعطائهم من الزكاة، وفي سورة لقمان، بأن الله عظم حق الوالدين بالشكر لهما بعد شكره، وليس في ذلك تشريك والله الحمد.



الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

إخلاص التوحيد وتصفيته لله من مقاصد الشريعة العظيمة، لذلك جاءت بسد ذرائع ووسائل ما يقدح فيه، حتى في الألفاظ لما قد تؤدي إليه من المعتقدات الخاطئة أو ما يتبادر إلى نفس السامع أو المتكلم من التسوية بين الخالق عز وجل وبين المخلوق. وأحاديث هذا المبحث تنهى عن استعمال حرف الواو الدال على العطف والتسوية في المشيئة التي هي صفة من صفات الرب سبحانه وتعالى، وبين العبد الضعيف المربوب، وهي تشريك في مشيئة الله . وقد بوب البخاري-رحمه الله- في صحيحه باب: لا يقول: ما شاء الله وشئت، وهل يجوز إنا بالله وبك^(١).

ويستخلص من هذه الأحاديث الفوائد والأحكام التالية:

١. أن الشرك فيه أكبر وأصغر؛ لقوله ﷺ: (كان يمنعني كذا وكذا). فهذا تشريك في المشيئة. "وأما الشرك الأكبر، فلا يجوز أن يؤخر إنكاره أو أن يمنع عن الإنكار مانع، أما شرك الألفاظ فقد تكون المصلحة والفقہ - فقه الدعوة وفقه ترتيب الأهم والمهم وتقديم الأهم على المهم- أن يؤخر بعضه لتمام المصلحة العظمى، أما الشرك الأكبر فلا مصلحة تبقى مع وجوده"^(٢).
٢. إن هذا من الشرك الأصغر؛ إذ لو كانت من الأكبر لأنكرها النبي ﷺ من أول مرة قالوها.
٣. استحباب قول: ما شاء الله وحده، وجواز أن يقول: ما شاء الله ثم شاء فلان^(٣).
٤. قبول الحق ولو كان من أهل الباطل، فإن اليهود والنصارى أهل شرك، ولكن عندما جاءوا بالحق قبله النبي ﷺ منهم.

(١) (ج ٦/ص ٢٤٥١، باب ٧)

(٢) التمهيد شرح كتاب التوحيد (ص ٤٦٦)

(٣) تيسير العزيز الحميد (ص ٤٥٧)

٥. صيانة الشريعة للتوحيد وحماتها له من التنديد حتى في الألفاظ، "والتنديد معناه : أن تجعل غير الله نداً له ، فيكون التنديد في نسبة النعم إلى غير الله ، ويكون في الحلف بغير الله ، ويكون في قول : ما شاء الله وشاء فلان، وغير ذلك من الألفاظ"^(١).

٦. سد ذرائع ووسائل الشرك، وقطع نياطه حتى تسلم للمسلم عقيدته، وتوحيده.

قال ابن القيم في إعلام الموقعين^(٢) عن حسم مادة التشريك: "أَنَّهُ ﷺ قَالَ: (لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٍ). وَذَمَّ الْخَطِيبَ الَّذِي قَالَ: (مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ، وَمَنْ عَصَاهُمَا فَقَدْ غَوَى)^(٣). سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ التَّشْرِيكِ فِي الْمَعْنَى بِالتَّشْرِيكِ فِي اللَّفْظِ ، وَحَسْمًا لِمَادَّةِ الشُّرْكِ حَتَّى فِي اللَّفْظِ، وَلِهَذَا قَالَ لِلَّذِي قَالَ لَهُ: (مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ: أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نَدًا)؟. فَحَسَمَ مَادَّةَ الشُّرْكِ وَسَدَّ الذَّرِيعَةَ إِلَيْهِ فِي اللَّفْظِ كَمَا سَدَّهَا فِي الْفِعْلِ وَالْقَصْدِ، فَصَلَاةُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أَكْمَلُ صَلَاةٍ وَأَتَمُّهَا وَأَزْكَاها وَأَعَمُّهَا".



(١) التمهيد شرح كتاب التوحيد (ص ٤٥٣)

(٢) (ج ٥ / ص ٣٠)

(٣) حيث قال ﷺ: (بئس خطيب أنت) سبق تخريجه في ضوابط سد الذرائع. (ص ٤٧)

المبحث التاسع
أحاديث النهي عن
قول "لو"

٢٣٧ [١]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، احْرَصُ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ). رواه مسلم^(١) وابن ماجه^(٢) والنسائي في السنن الكبرى^(٣) من طرق عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ^(٤)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْهُ رضي الله عنه.

قلت: هذا إسناد حسن، فيه ربعة بن عثمان، وهو وإن روى له مسلم ففيه كلام يحطه عن رتبة الصحيح.

وعنه رضي الله عنه عن النبي ﷺ: (الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، احْرَصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَلَا تَعْجِزْ، فَإِنْ غَلَبَكَ أَمْرٌ، فَقُلْ: قَدَرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ صَنَعَ وَإِيَّاكَ وَاللَّو، فَإِنَّ اللَّو تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ). هذا الحديث اختلف فيه، فرواه

(١) كتاب: القدر، باب: في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله (ج ٤ / ص ١٦٢٩ رقمه ٢٦٦٤)

(٢) المقدمة، باب: في القدر (ج ١ / ص ٦٦ رقم ٧٩) والبيهقي في شعب الإيمان (ج ١ / ص ٣٧٢ / رقمه ١٩١) والسنن الكبرى (ج ١٥ / ص ٣٦ رقمه ٢٠٧٥٣)

(٣) عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول: إذا أصابته جراحة (ج ٦ / ص ١٥٩ / رقمه ١٠٤٦١)

(٤) ربعة بن عثمان بن عبد الله بن الهدير التيمي، أبو عثمان المدني، قال ابن معين وابن نمير: ثقة. وقال أبو زرعة: إلى الصدوق ما هو، وليس بذلك القوي. وقال أبو حاتم: منكر الحديث، يكتب حديثه. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق له أوهام، من السادسة، مات سنة أربع وخمسين ومائتين، وهو بن سبع وسبعين.

مصادر الترجمة: الثقات (٣/ص ٣٥٠/ت ١٣٥٠) والجرح والتعديل (ج ٣/ص ٤٧٦/ت ٢١٤٠) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٥٩٩) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٤٣/ت ٢٠٩١)

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبَارَكٍ^(١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ^(٢) عَنْ رَبِيعَةَ^(٣) عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْهُ عليه السلام.

ورواه سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ^(٤) عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ^(٥)، عَنْهُ عليه السلام. بدون ذكر ربعة.

فأما حديث عبد الله فرواه عنه -خلف وعارم وعبد الله وحبان وخالد بن مرداس وأحمد

ابن جميل ونعيم بن حماد-.

فأما حديث خلف بن الوليد وعارم، فرواه أحمد^(٦) عنهما، به.

وأما حديث عبد الله بن محمد بن أسماء، فرواه النسائي في السنن الكبرى^(٧) حدثنا

الحسن بن أحمد.

وأخبرنا محمد بن حاتم، قال: أخبرنا حبان. - الحسن وحبان - كلاهما ، عنه، به.

وأبو يعلى الموصلي^(٨) من طريق خالد بن مرداس أبو الهيثم، عنه، به.

وأما حديث أحمد ونعيم، فرواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٩) حدثنا محمد بن

أحمد بن جعفر الكوفي الذُّهلي أبا العلاء ، قال: حدثنا أحمد بن جميل المروزي، عنه، به.

وحدثنا يحيى بن عثمان، قال: حدثنا نعيم بن حماد، عنه، به.

(١) عبد الله بن المبارك المروزي مولى بني حنظلة ، سبقت ترجمته في (ص، ٤٨٩)

(٢) محمد بن عجلان المدني القرشي، سبقت ترجمته في (ص، ٣٠٥).

(٣) ربعة بن عثمان بن ربعة التيمي، أبو عثمان المدني، سبقت ترجمته في (ص، ٥٨٩).

(٤) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي ثم المكي، سبقت ترجمته في (ص، ٢٣٩).

(٥) عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، سبقت ترجمته في (ص، ١٤٧).

(٦) (ج ٣ / ص ٢٩٥ / رقمه ٨٧٩٩) و(ج ٣ / ص ٣٠٢ / رقمه ٨٨٣٧)

(٧) عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول: إذا غلبه أمر (ج ٦ / ص ١٥٩ رقم ١٠٤٥٩) و(ج ٦ / ص ١٦٠ / رقمه ١٠٤٦٠)

(٨) (ج ٥ / ص ٤٣٩ / رقمه ٦٣١٦)

(٩) (ج ١ / ص ٢٣٦ / رقمه ٢٦٠-٢٦١)

وقال عبد الله بن المبارك كما عند الطحاوي والنسائي من طريق حبان: "ثم سمعته من ربيعة وحفظي له من محمد".

وأما حديث سفيان فرواه عنه -محمد بن الصباح وقتيبة بن سعيد وسليمان بن منصور والحسين بن حريث ويونس بن عبد الأعلى-.

فأما حديث محمد بن الصباح^(١)، فرواه ابن ماجه^(٢)، عنه به.

وأما حديث قتيبة وسليمان، فرواه النسائي في السنن الكبرى^(٣) عنهما، به.

وأما حديث الحسين، فرواه ابن حبان^(٤) من طريق محمد بن إسحاق بن خزيمة، عنه، به.

وأما حديث يونس، فرواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٥)، عنه، به.

قلت: هذا الإسناد رجاله ثقات، ومداره على ابن عجلان، وقد اختلطت عليه

أحاديث أبي هريرة رضي الله عنه، فهو إسناد ضعيف.

(١) محمد بن الصباح بن سفيان بن أبي سفيان الجرجاني، أبو جعفر التاجر مولى عمر بن عبد العزيز. قال ابن معين: ليس به بأس. وقال أبو زرعة ومحمد بن عبد الله الحضرمي: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال الحافظ: صدوق، من العاشرة، مات سنة أربعين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (١٦/ص ٣٦٦/ت ٥٨٨٦) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٩٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٨١/ت ٦٧٠١)

(٢) كتاب: الزهد، باب: التوكل واليقين (ج ٣ / ص ٤٩٠/رقمه ٤١٦٨)

(٣) عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول: إذا أصابته جراحة (ج ٦ / ص ١٥٩/رقمه ١٠٤٥٧)

(٤) (ج ١٣ / ص ٢٨/رقمه ٥٧٢١)

(٥) (ج ١ / ص ٢٣٦/رقمه ٢٥٩)

وأخرجه أبو نعيم في الحلية^(١) حدثنا عبد الله بن محمد. والخطيب في تاريخ بغداد^(٢) أخبرني أبو سعد الماليني -قراءة- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن حيان. -عبد الله بن محمد ومحمد بن جعفر- كلاهما عن عمرو بن عثمان المكي الصوفي، عن يونس بن عبد الأعلى، عن سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه. ووقع عند الخطيب: عن أبي هريرة أو عن غيره، والشك من أبي عبد الله، شيخ الخطيب. وقال أبو نعيم: "غريب من حديث ابن عيينة، عن ابن عجلان".

وروى النسائي في السنن الكبرى^(٣) من طريق الحسن بن محمد البصري^(٤) قال: حدثنا الفضيل بن سليمان^(٥) قال: حدثنا محمد بن عجلان^(٦)، عن أبي الزناد^(٧)، عن الأعرج^(٨) عنه رضي الله عنه.

وقال النسائي: "الفضيل بن سليمان ليس بالقوي".

قلت: هذا الإسناد فيه الفضيل بن سليمان، كثير الأخطاء ومحمد بن عجلان اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة رضي الله عنه فهو إسناد ضعيف.

(١) (ج ١٠/ص ٣١٤/رقمه ١٥٣١٨)

(٢) (ج ١٢/ص ٢١٨/رقمه ٦٦٧٣)

(٣) عمل اليوم والليلة، باب: ما يقول: إذا أصابته جراحة (ج ٦/ص ١٥٩/رقمه ١٠٤٥٨)

(٤) الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، أبو علي البغدادي. قال النسائي والعجلي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن أبي حاتم: كتب عنه مع أبي وهو ثقة، وسئل عنه أبي، فقال: صدوق. وقال صالح بن عبد الله الطرابلسي: ثقة. وقال ابن عبد البر: كان نبيلاً ثقة مأموناً. وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة ستين ومائتين، أو قبلها بسنة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ١١٥/ت ٨٢٣) والجرح والتعديل (ج ٣/ص ٣٦/ت ١٥٣) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص

٤١٣) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ١٧٢/ت ١٤٠٩)

(٥) فضيل بن سليمان النميري، أبو سليمان البصري، سبقت ترجمته (ص ٤٥٢)

(٦) محمد بن عجلان، سبقت ترجمته (ص ٣٠٦)

(٧) عبد الرحمن بن أبي الزناد، واسم أبيه عبد الله بن ذكوان، سبقت ترجمته (ص ٤٢٢)

(٨) سبقت ترجمته في الإسناد السابق لهذا الحديث.

وقال ابن حبان^(١): "يشبه أن يكون ابن عجلان سمع هذا الخبر من الأعرج ، وسمعه من محمد بن يحيى بن حبان ، عن الأعرج ، فمرة كان يحدث به عن الأعرج مفرداً ، وتارة يرويه عن رجل ، عن الأعرج مفرداً".

وقد رواه محمد بن عجلان مرة عن ربيعة، عن الأعرج، ومرة عن الأعرج، ومرة عن أبي الزناد، عن الأعرج، وابن عجلان صدوق. ولكن اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة رضي الله عنه، ولعل هذا مما اختلط عليه.

قال يحيى القطان^(٢): "عن ابن عجلان، كان سعيد المقبري يحدث عن أبي هريرة وعن أبيه عن أبي هريرة وعن رجل عن أبي هريرة رضي الله عنه، فاختلطت عليه، فجعلها كلها عن أبي هريرة رضي الله عنه".

وقال الطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٣): "فوقفنا بذلك على أن محمد بن عجلان إنما حدث به عن الأعرج تدليساً منه به عنه، وأنه إنما كان أخذه من ربيعة بن عثمان عنه". قلت: هذا إسناد حسن والحديث صحيح بمجموع طرقه، فقد تابع ابن عجلان محمد بن يحيى بن حبان عند مسلم وغيره وقد تقدم.

٢٣٨ [٢]. عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (أحسنوا، فإن غلبتم

فبكتاب الله وبقدره، ولا تدخلوا اللو، فإن من أدخل اللو دخل عليه عمل الشيطان).
رواه ابن بطة في الإبانة الكبرى^(٤) من طريق أبي حفص عمر بن محمد^(٥) قال: حدثنا

(١) صحيح ابن حبان (ج ١٣ / ص ٣٠)

(٢) تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٤٦)

(٣) (ج ١ / ص ٢٣٧)

(٤) (ج ٤ / ص ٣٧ رقمه ١٤٩١)

(٥) عمر بن محمد بن الحسن بن الزبير الأسدي، أبو حفص الكوفي المعروف بابن التل. قال أبو حاتم والنسائي: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر بحديثه ما حدث من كتاب أبيه، فإن في روايته التي كان يرويها من

أبو جعفر محمد بن داود^(١) قال: حدثنا محمد بن رزق الله الكلوزاني^(٢)، قال: حدثنا علي بن مسهر^(٣)، قال: حدثنا يحيى بن حمزة^(٤)، قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة^(٥)، أن

==

حفظه بعض المناكير. وقال الدارقطني: لا بأس به. وقال مسلمة: صدوق ثقة. وقال الحافظ: صدوق، ربما وهم، من الحادية عشرة، مات سنة خمسين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٤/ص ١٥١/ت ٤٨٨٦) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٢٥٠) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٦٧/ت ٥٥٧٨)

(١) محمد بن داود بن صبيح، أبو جعفر المصيصي، قال النسائي: لا بأس به. وقال الحافظ: ثقة فاضل، من الحادية عشرة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٦/ص ٢٥٩/ت ٥٧٩٠) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٦٩/ت ٦٥٨٤)
(٢) محمد بن رزق الله الكلوزاني، أبو بكر من أهل بغداد، ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الخطيب: كان ثقة. مات في شوال سنة تسع وأربعين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٤٧٨/ت ٣٥٢٥) وتاريخ بغداد (ج ٢/ص ٣٤٤/ت ٨٤٦)

(٣) علي بن مسهر القرشي، أبو الحسن الكوفي الحافظ، سبقت ترجمته (ص ٤٧١)

(٤) يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي، أبو عبد الرحمن البتلهي الدمشقي القاضي. من أهل بيت لهيا. قال أحمد: ليس به بأس. وقال ابن معين و دحيم وأبو داود والنسائي و العجلي و يعقوب بن شيبة: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، رمي بالقدر، من الثامنة، مات سنة ثلاث وثمانين ومائتين على الصحيح، وله ثمانون سنة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٥٧٦/ت ٤٢٤١) وتهذيب الكمال (ج ٢٠/ص ٦٢/ت ٧٤١٠) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٣٤٩) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٥٣/ت ٨٤٨٨)

(٥) إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عبد الرحمن الأسود، أبو سليمان الأموي. مولى آل عثمان المدني أدرك معاوية. ضعفه جداً وتكلم فيه مالك والشافعي، وتركاه. وقال الحافظ: متروك، من الرابعة، مات سنة أربع وأربعين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٢/ص ٥٦/ت ٣٦١) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ١٢٣) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٧١/ت ٤١٥)

صفوان بن سليم^(١)، أخبره، عن عطاء بن يسار^(٢)، عنه رضي الله عنه.

قلت: هذا الإسناد ضعيف جداً، فيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، متروك.

الخلاصة:

يشتمل هذا المبحث على خمسة أحاديث، حديثان حسنان، وهما بمعنى واحد وباجتماع

إسناديهما، فالحديث صحيح لغيره. وحديثان ضعيفان والآخر ضعيف جداً.



(١) صفوان بن سليم المدني، أبو عبد الله، سبقت ترجمته (ص ٥٥٦)

(٢) عطاء بن يسار الهلالي، أبو محمد المدني القاص. مولى ميمونة زوج النبي ﷺ، قال ابن معين وأبو زرعة والنسائي: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وقال الحافظ: ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة، من صغار الثانية، مات سنة أربع وتسعين، وقيل: بعد ذلك.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ ص ١١٠) و تقريب التهذيب (ج ٢/ ص ٢٧/ ت ٥١٧٨)

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

المؤمن الموحد لربه المخلص في توحيدِهِ، الذي لا يقبل أن يشوب توحيدِهِ شك في قضاء ربه ولا ريبة، ينزهه ألفاظه عما يقدح في عقيدته ويخدش توحيدِهِ من ألفاظ الاعتراض على قضاء الله وقدره، ويحفظ لسانه عن التلفظ بألفاظ التحسر على ما مضى من قدر الله.

واستعمال اللو ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: المنهي عنه، وهو ما كان على فوات شيء من الدنيا، أو اعتراضاً على أقدار الله عز وجل، وأحاديث هذا المبحث في بيان حكم هذا القسم، ومن ذلك قول المنافقين الذي حكاه القرآن الكريم في قوله تعالى ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَهُنَا﴾^(١) فرد الله عليهم قولهم؛ بأن الأمر كله له سبحانه وتعالى، والقدر قدره والقضاء قضاءه، فالأمر منه وإليه سبحانه، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ أَلَأَمْرُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾^(٢) وزادهم حسرة إلى حسرتهم بأن ما يخافون منه واقع بهم لا مفر منه، فقال تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾^(٣)، ثم نهى المؤمنين عن مشابكتهم في مقولاتهم، وأخبر أن سبب هذه المقولة، هو نفاقهم وشكهم في قضاء الله وقدره، وقد كفروا فلا ينفعهم بعد ذلك عمل، فقال تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُرَى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُخَيِّئُ وَيُمَيِّتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾^(٤)

(١) سورة آل عمران [١٥٤]

(٢) سورة آل عمران [١٥٤]

(٣) سورة آل عمران [١٥٤]

(٤) سورة آل عمران [١٥٦]

كما أخبر النبي ﷺ في الأحاديث السابقة أن مشابھتهم في مقالتهم ولو كانت من مؤمن موحد، فهي تحسر على ما قدره الله من المقادير، وأن المؤمن الصادق في إيمانه المعظم لربه لا يصدر منه مثل هذه الألفاظ التي تقدر في توحيده أو في كمال توحيده.

وبذلك سد الذرائع وقطع الوسائل وأرشد إلى البديل في قوله ﷺ: (قُلْ: قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ) إعلان بالإيمان بقدر الله ومشيئته.

"فالعبد لا يمكنه أن يرجع إلى الماضي فيغيره. وإذا استعمل لفظ (لو) أو لفظ (ليت) وما أشبهها من الألفاظ التي تدل على الندم، وعلى التحسر على ما فات، فإن ذلك يضعف القلب، ويجعله متعلقاً بالأسباب، منصرفاً عن الإيقان بتصرف الله - جل وعلا - في ملكوته، وكمال التوحيد إنما يكون بعدم الالتفات إلى الماضي، فإن الماضي الذي حصل.

إما أن يكون مصيبة أصيب بها العبد، فلا يجوز له أن يقول: لو فعلت كذا لما حصل كذا، بل الواجب عليه أن يصبر على المصيبة، وأن يرضى بفعل الله - جل وعلا - ويستحب له بالرضا بالمصيبة"

وإما أن يكون معاييب ومعاصي فالواجب عليه أن ينيب إلى ربه ويستغفر الله منها، وأن يقبل على الله - جل جلاله - وقد قال سبحانه: ﴿وَلِيَّ لَغَفَّارٍ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾^(١) والشيطان يدخل على القلب، فيجعله يسيء الظن بربه - جل وعلا - وبقضائه وبقدره، وإذا دخلت إساءة الظن بالله ضعف التوحيد ولم يحقق العبد ما يجب عليه من الإيمان بالقدر والإيمان بأفعال الله - جل جلاله -^(٢).

وأرشد ﷺ أن اللو تفتح عمل الشيطان بالوسوسة والتأثير في عقيدة المؤمن الموحد، وتدفعه إلى التحسر على ما فات، والاعتراض على قضاء الله وقدره وتدبيره للأمور، وتجعله يعتقد أن الأمر منوط بتدبير العبد، وأنه المؤثر في حصول النتائج.

(١) سورة طه [٨٢]

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد (ص ٥٣٠)

والقسم الثاني: وهو ما كان مشروعاً مثل التحسر على عدم القدرة على الطاعة، ومثال ذلك ما جاء في القرآن الكريم من قول لوط عليه السلام: ﴿قَالَ لَوْ أَنِّي لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوَيْتُ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾^(١)، وهي التي بمعنى التمني، ومثاله ما أخبر به سبحانه وتعالى عمن تعذر عليه فعل عمل صالح، وقد جاء عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة عن تمنى بعض الصالحين زيادة الأعمال الصالحة، "وَقَدْ وَضَعَ الْبُخَارِيُّ"^(٢) بَاباً فِي ذَلِكَ وَأَتَى بِأَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ، مِنْهَا، قَوْلُهُ ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَدِدْتُ أَنِّي أَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلُ ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُهُنَّ ثَلَاثًا أَشْهَدُ بِاللَّهِ)^(٣). وقوله ﷺ: (قَالَ لَوْ كَانَ عِنْدِي أَحَدُ ذَهَبًا لَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا يَأْتِيَ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ لَيْسَ شَيْءٌ أَرْضُدُهُ فِي دِينٍ عَلَيَّ أَجْدُ مَنْ يَقْبَلُهُ)^(٤). وقوله ﷺ: (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ؛ رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ، فَقَالَ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فَلَانٌ فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ. وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً، فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فَلَانٌ فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ)^(٥).

وَقَالَ النَّوَوِيُّ^(٦): "النَّهْيُ عَنْ إِطْلَاقِ ذَلِكَ فِيمَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ، وَأَمَّا مَا قَالَهُ تَأْسُفًا عَلَى مَا فَاتَهُ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ مُتَعَذِّرٌ عَلَيْهِ مِنْهَا، وَنَحْوُ ذَلِكَ. فَلَا بَأْسَ بِهِ وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ أَكْثَرُ الْإِسْتِعْمَالِ الْمَوْجُودِ فِي الْأَحَادِيثِ".

قال عبد المحسن العباد^(٧): "النهي عن استعمال (لو) تسخطاً ولوماً للقدر.

(١) سورة هود [٨٠]

(٢) كتاب: التمني.

(٣) كتاب: التمني، باب: ما جاء في تمنى الشهادة (ج ٦ / ص ٢٦٤١ / رقمه ٦٨٠٠)

(٤) كتاب: التمني، باب: تمنى الخير (ج ٦ / ص ٢٦٤١ / رقمه ٦٨٠١)

(٥) كتاب: التمني، باب: تمنى القرآن والعلم (ج ٦ / ص ٢٦٤١ / رقمه ٦٨٠٥)

(٦) شرح النووي على مسلم (ج ١٥-١٦ / ص ٤٥٦)

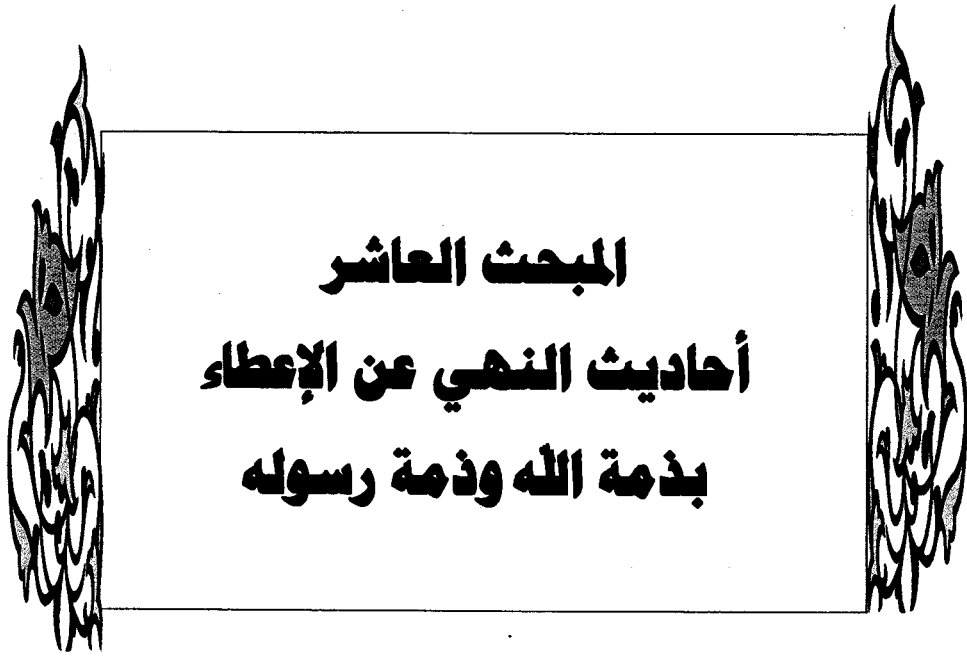
(٧) كتب ورسائل عبد المحسن بن حمد العباد البدر (ج ٢ / ص ٣٧٨)

إرشاد المؤمن عند فوات مطلوبه أن يقول: (قدر الله وما شاء فعل).

أن استعمال (لو) مفتاح لعمل الشيطان.

سد الذرائع التي تفضي إلى الشر وتوقع في المحذور".





المبحث العاشر
أحاديث النهي عن الإعطاء
بذمة الله وذمة رسوله

٢٣٩ [١]. عن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ ﷺ: (اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْزُوا، وَلَا تَغْلُوا^(١)، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَمْثُلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ أَوْ خِلَالٍ، فَأَيَّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلُّهُمْ الْجَزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ، وَقَاتِلْهُمْ وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةً^(٢) اللَّهُ وَذِمَّةُ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا^(٣) ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا).

هذا الحديث رواه علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عنه رضي الله عنه.

(١) الإغلال هو: الخيانة أو السرقة الخفية.

النهاية (ص ٦٧٦)

(٢) الذمة: بمعنى العهد والأمان والضمان والحُرمة والحق.

النهاية في غريب الأثر (ص ٣٣٠)

(٣) الخفر من معانيه: النقض، وهو هنا بمعنى نقض العهد والذمم، قال ابن الأثير: وأخفرت الرجل إذا نقضت عهده

وذمامه. والهمزة فيه للإزالة: أي أزلت خيفارته كأشكيتته إذا أزلت شكائته وهو المراد في الحديث.

النهاية في غريب الأثر (ص ٢٧٣)

ورواه عن علقمة-سُفيان وإدريس بن يزيد الأوردي وشعبة بن الحجاج-.

فأما حديث سفيان^(١)، فرواه مسلم^(٢) وأبو داود^(٣) والترمذي^(٤) وابن ماجه^(٥) من طرق

عنه، به.

وقال الترمذي: "حَدِيثُ بُرَيْدَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

وأما حديث إدريس، فرواه النسائي في السنن الكبرى^(٦) من طريق أحمد بن سليمان،

قال: حدثنا يعلى بن عبيد، عنه، به.

وفي لفظه: (فإذا حاصرت أهل حصن، فإن أرادوك على أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم، ولكن على حكمكم، ثم اقضوا فيهم بعد ما شئتم، فإنكم لا تدرون تصيرون حكم الله أم لا، وإن أرادوك أن تنزلهم على ذمة الله وذمة رسوله ﷺ، فلا تنزلهم ولكن ذممكم وذمم آبائكم وإخوانكم، فإنكم إن تخفروا ذممكم وذمم آبائكم وإخوانكم أهون عليكم من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله ﷺ).

وأما حديث شعبة، فرواه النسائي في السنن الكبرى^(٧) أخبرني أحمد بن حفص بن

عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيم بن طهمان، عنه، به.

وفي لفظه: (وإن أنت حاصرت أهل حصن، فأرادوا أن تجعل لهم ذمة الله وذمة رسوله ﷺ، فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة رسوله ﷺ، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة آبائك وذمم

(١) سفيان هو الثوري.

(٢) كتاب: الجهاد والسير، باب: تأمير الإمام الأمراء على البعوث، ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها (ج ٣ / ص

١٠٩١ / رقمه ١٧٣١)

(٣) كتاب: الجهاد، باب: في دعاء المشركين (ج ٣ / ص ٥٩ / رقمه ٢٦١٢)

(٤) كتاب: السير، باب: ما جاء في وصيته ﷺ في القتال (ج ٢ / ص ٥١٩ / رقمه ١٦١٧)

(٥) كتاب: الجهاد، باب: وصية الإمام (ج ٣ / ص ٣٩٣ / رقمه ٢٨٥٨)

(٦) كتاب: السير، باب: ما يدعون (ج ٥ / ص ١٧٢ / رقمه ٨٥٨٦)

(٧) كتاب: السير، باب: وصية الإمام بالناس (ج ٥ / ص ٢٤١ / رقمه ٨٧٨٢)

أصحابك، فإنكم إن تخفروا ذمتكم وذمم آبائكم وذمم أصحابكم، أهون عليكم من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله ﷺ.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على حديث واحد صحيح في صحيح مسلم وغيره.



الأحكام والفوائد المستفادة من حديث هذا المبحث:

١. أن الذمة بمعنى: العهد، وسمي بذلك؛ لأنه يلتزم به، كما يلتزم صاحب الدين بدينه في ذمته^(١).

٢. إن الوفاء بالعهد مما حث عليه الدين الإسلامي، وحذر من نقضه، قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾^(٢) وقال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾^(٣) ونهى النبي ﷺ عن خفر الذمة، في جميع الذمم، كما في هذا الحديث وغيره، ولكنه شدد النهي عن خفر ذمة الله وذمة رسوله ﷺ.

٣. إن المسلم الموحد يعظم الذمم والعهود، ويزداد تعظيماً لذمة الله ورسوله ﷺ، ومن شدة تعظيمه؛ فإنه ينزه ذمة الله أن ينزل أحداً عليها خشية الوقوع في نقضها بجهل أو شهوة أو غيرها، مما يقدح في سلامة دينه.

٤. أن دين الإسلام دين الرفق والرحمة، فيجب على المسلمين العمل على ترغيب الناس في الدخول فيه، وتجنب كل ما ينفّرهم منه، فيتركوه ويبقوا على الكفر.

٥. أن النهي للتنزيه والاحتياط، قال النووي^(٤): "هَذَا النَّهْيُ أَيْضًا عَلَى التَّنْزِيهِ وَالِاحْتِيَاظِ".

٦. إن سبب كراهية ذلك للإمام أن يجيب من سأله النزول على حكم الله وحكم رسوله الذي هو الحق عنده، فإن ذلك لا يعلمه إلا علام الغيوب، وإنما يحكمون إذا كانوا

(١) القول المفيد على كتاب التوحيد (ج ٢/ص ٤٧٥)

(٢) سورة النحل [٩١]

(٣) سورة الإسراء [٣٤]

(٤) شرح النووي على مسلم (ج ١١ / ص ٢٨٤)

أهل دين وأمانة بأصلح ما حضرهم في الوقت، ولا سبيل إلى الحكم بعلم الله، فهذا معنى نهيهِ ﷺ^(١).

٧. إن سد ذرائع القدح في التوحيد أو كماله مما جاءت الشريعة به، وحثت عليه، وذلك بألا يستهين الناس بذمة الله وذمة رسوله ﷺ في خفرها، وهو مخل بالتوحيد، ناقض لكمالهِ؛ لذلك عقد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في كتابه النافع، كتاب التوحيد، باب: ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه^(٢)، وأورد فيها آية سورة النحل^(٣) والحديث السابق.



(١) شرح ابن بطلال (ج ٩ / ص ٢٦٣)

(٢) (ص ١٢٦) من كتاب: الجامع الفريد في متون العقيدة والتوحيد.

(٣) سورة النحل [٩١]

المبحث الحادي عشر
أحاديث النهي عن التسميع

٢٤٠ [١]. عن جُنْدُب بن عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ سَمِعَ

سَمِعَ ^(١) اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهَ بِهِ ^(٢)).

رواه البخاري ^(٣) ومسلم ^(٤)

وعنه رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: (يَقُولُ: مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ

يُشَاقِقُ يَشْفُقُ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). رواه البخاري ^(٥)

٢٤١ [٢]. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ سَمِعَ

سَمِعَ اللَّهَ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهَ بِهِ).

رواه مسلم ^(٦) والنسائي في السنن الكبرى ^(٧) من طريق عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ،

حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ رضي الله عنه.

٢٤٢ [٣]. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ سَمِعَ

النَّاسَ بِعَمَلِهِ سَمِعَ اللَّهَ بِهِ سَامِعَ خَلْقِهِ وَصَغَرَهُ وَحَقَرَهُ).

(١) من سَمِعَ، قيل: المراد: أن من يفعل فعلاً صالحاً في السر ثم يُظهره، لِيَسْمَعَهُ النَّاسُ وَيُحْمَدَ عَلَيْهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُسَمِّعُ بِهِ وَيُظْهِرُ إِلَى النَّاسِ غَرَضَهُ وَأَنْ عَمَلَهُ لَمْ يَكُنْ خَالِصاً. وقيل: يُريد من نسب إلى نفسه عملاً صالحاً لم يفعلْهُ وأدعى خيراً لم يصنعه، فَإِنَّ اللَّهَ يَفْضَحُهُ وَيُظْهِرُ كَذِبَهُ.

النهاية (ص ٤٤٥)

(٢) يرائي الله به: المراد: أي يُجَازِيهِ عَلَى مُرَاتَاتِهِ. النهاية (ج ص ١٠٠١)

(٣) كتاب: الرقاق، باب: الرياء والسمعة (ج ٥/ص ٢٣٨٣/رقمه ٦١٣٤)

(٤) كتاب: الزهد والرقائق، باب: من أشرك في عمله غير الله (ج ٤ / ص ١٨١٠/رقمه ٢٩٨٦)

(٥) كتاب: الأحكام، باب: من شاق شق الله عليه (ج ٦/ص ٢٦١٥/رقمه ٦٧٣٣)

(٦) كتاب: الزهد والرقائق، باب: من أشرك في عمله غير الله (ج ٤ / ص ١٨١٠/رقمه ٢٩٨٦)

(٧) كتاب: التفسير، باب: قوله: ﴿الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ﴾ (ج ٦ / ص ٥٢٢/رقمه ١١٧٠٠)

هذا الحديث يرويه عمرو بن مرة^(١) سَمِعْتُ رَجُلًا^(٢) فِي بَيْتِ أَبِي عُبَيْدَةَ^(٣) أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عمرو يُحَدِّثُ ابْنَ عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ورواه عن عمرو -شعبة والأعمش و أبان بن تغلب-.

فأما حديث شعبة، فرواه أحمد^(٤) من طريق يحيى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ ومحمد بن جعفر،

عنه، به.

وأما حديث الأعمش، فرواه أحمد^(٥) وابن أبي شيبة^(٦) وأبو نعيم في معرفة

الصحابة^(٧) حدثنا علي بن أحمد المصيصي، ثنا أحمد بن خليل.

والشهاب القضاعي^(٨) من طريق أبي محمد عبد الرحمن بن عمر المعدل، أنا أحمد بن

إبراهيم بن جامع، ثنا علي بن عبد العزيز .

البيهقي في شعب الإيمان^(٩) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ^(١٠)، ومحمد بن موسى ، قالوا : نا

أبو العباس بن يعقوب ، نا أبو أسامة^(١١). وأخبرنا أبو محمد الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن

فراس بمكة في المسجد الحرام ، أنا أبو حفص عمر بن محمد بن أحمد بن عبد الرحمن بن عمرو

(١) عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجَمَلِي، المرادي ، سبقت ترجمته (ص ٦٦)

(٢) هو خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سيرة الجعفي الكوفي ، سبقت ترجمته (ص ٢٨٢)

(٣) عامر بن عبد الله بن مسعود الهذلي، أبو عبيدة الكوفي، سبقت ترجمته في (ص، ٤٤٢)

(٤) (ج ٢ / ص ٥٥٨ / رقمه ٦٥١٩، ص / ٦٣١ / رقمه ٦٨٥٤)

(٥) (ج ٢ / ص ٦٦٦ / رقمه ٧٠٠٥) و (ج ٢ / ص ٦٩١ / رقمه ٧١٠٧)

(٦) (ج ٨ / ص ٢٦٧ / رقمه ١١٤)

(٧) (ج ١٢ / ص ٢٤٥ / رقمه ٣٨٩٢)

(٨) (ج ١ / ص ٢٩٣ / رقمه ٤٨٢)

(٩) (ج ٩ / ص ١٤٨ / رقمه ٦٤٠٢)

(١٠) أبو عبد الله الحافظ هو: الحاكم.

(١١) أبو أسامة هو: عبد الله بن أسامة الكلبي.

بن أبي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية صاحب رسول الله ﷺ، نا أبو الحسن علي بن عبد العزيز.

— أحمد بن حنبل وابن أبي شيبة وأحمد بن خليل وأبو أسامة وعلي بن عبد العزيز - خمستهم عن أبي نُعَيْمٍ الفضل بن دكين، عنه، به.

ورواه أحمد^(١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ، عنه، به.

وليس في لفظ الأعمش ذكر يوم القيامة.

وكنى الأعمش من طريق أبي نعيم عند أحمد والبيهقي الرجل المبهم: بِأَبِي يَزِيدَ.

والبيهقي في شعب الإيمان^(٢) حدثنا أبو عبد الله الحافظ^(٣) وأحمد قالا: نا أبو العباس هو

الأصم، نا محمد بن إسحاق، نا معاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق الفزاري^(٤) عنه، به.

وكنى الرجل بأبي عمرو.^(٥)

وأما حديث أبان، فرواه الطبراني في الأوسط^(٦) وأبو نعيم في حلية الأولياء^(٧) حَدَّثَنَا

الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا، قَالَ: أَعْطَانِي عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُحَمَّدٍ السُّكْرِيُّ، كِتَابًا فَكَتَبْتُ مِنْهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ الْعَوَّامِ، عَنْهُ، به. الحديث. فسمى الرجل خيثمة^(٨).

وقال الطبراني: "تفرد به عبد الرحيم بن محمد السكري".

(١) (ج ٢ / ص ٦٩١ / رقمه ٧١٠٧)

(٢) (ج ٩ / ص ١٤٩ / رقمه ٦٤٠٣)

(٣) أبو عبد الله هو: الحاكم

(٤) أبو إسحاق هو: إبراهيم بن محمد بن الحارث.

(٥) لم أستطع معرفته.

(٦) (ج ٥ / ص ١٧٢ / رقمه ٤٩٨٤)

(٧) (ج ٤ / ص ١٣٣ / رقمه ٥٠٢٦) و(ج ٥ / ص ١١٤ / رقمه ٦٥٣٢) من طريق محمد بن علي بن حبيش، حدثنا القاسم

ابن زكريا عنه، به.

(٨) خيثمة بن عبد الرحمن بن سبرة، سبقت ترجمته في (ص، ٢٨٢)

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات والرجل الذي لم يُسمَّ في رواية أحمد، وقد كني بأبي يزيد جاء مذكوراً في رواية الطبراني وهو خيثمة بن عبد الرحمن بن سبرة، وهو يروي عن عبدالله بن عمرو وعبدالله بن عمر، ويروي عنه الأعمش، ولكن لم يذكر أحد ممن ترجم له هذه الكنية.

وقال الهيثمي^(١): "فهذا الاعتبار رجال أحمد وأحد أسانيد الطبراني في الكبير رجال الصحيح".

٢٤٣ [٤]. عن أبي هند الداري^(٢) أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (مَنْ قَامَ مَقَامَ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ، رَأَى اللَّهَ تَعَالَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَسَمِعَ).

هذا الحديث رواه أبو صخر حميد بن زياد^(٣) عن مكحول^(٤)، عنه رضي الله عنه. ورواه عن حميد - حيوة و ابن لهيعة -.

فأما حديث حيوة^(٥)، فرواه أحمد^(٦) والدارمي^(٧). والطبراني في الكبير^(٨)

حدثنا هارون بن ملول، ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، عنه، به.

(١) مجمع الزوائد (ج ١٠ / ص ٢٧٣ / رقمه ١٧٦٦٠)

(٢) أبو هند الداري، مشهور بكنيته. واختلف في اسمه فقيل: برير. ويقال: بر بن عبد الله بن ربيعة بن دراع بن عدي ابن الدار ابن عم تميم الداري. وقال ابن حبان: الصحيح ان اسمه بر بن بر، وقيل: برين. وجزم ابن عبد البر بأن اسمه: مالك بن عدي بن عمرو بن الحارث بن مرة بن أدد بن زيد.

مصادر الترجمة: الإصابة في معرفة الصحابة (ج ٦ / ص ٢٨٤ / ت ١٠٦٧١) والاستيعاب (ج ٤ / ص ٣٣٦ / ت ٣٢٤٥) (٣) حميد بن زياد بن أبي المخارق المدني، أبو صخر الخراط، قال أحمد و يحيى: ليس به بأس، وقال يحيى: ضعيف. وكذا قال النسائي. وقال الدارقطني: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق بهم، من السادسة مات سنة تسع وثمانين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٩٥) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٠٠ / ت ١٦٨٨)

(٤) مكحول الشامي، الفقيه الدمشقي، سبقت ترجمته (ص ٥٥٥)

(٥) حيوة بن شريح بن صفوان بن مالك التحيي، سبقت ترجمته (ص ٢٩٩)

(٦) (ج ٤٥ / ص ٢٨٧ / رقمه ٢١٢٩٠)

(٧) (ج ٨ / ص ٤٢٩ / رقمه ٢٨٠٤)

(٨) (ج ٢٢ / ص ٣١٩ / رقمه ٨٠٣)

وأما حديث ابن لهيعة^(١)، فرواه الطبراني في المعجم الكبير^(٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْهُ، بِهِ.

وهذا الإسناد فيه، عبدالله بن لهيعة اختلط ، ولكن تابعه حيوة، وهو ثقة ثبت، فالإسناد صحيح. وقال الهيثمي^(٣): "رجال أحمد والبخاري وأحد أسانيد الطبراني، رجال الصحيح".

٢٤٤ [٥]. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (طَعَامُ أَوَّلِ يَوْمٍ حَقٌّ، وَطَعَامُ يَوْمِ الثَّانِي سُنَّةٌ، وَطَعَامُ يَوْمِ الثَّلَاثِ سُمْعَةٌ، وَمَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ).
هذا الحديث رواه زيادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ^(٤) حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ ^(٥) عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٦) عَنْهُ رضي الله عنه.

ورواه عن زياد-محمد بن موسى البصري وسهل بن عثمان-.
فأما حديث محمد بن موسى البصري، فرواه الترمذي^(٧) عنه، به.

(١) عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، الغافقي، سبقت ترجمته (ص ١١٧)

(٢) (ج ٢٢ / ص ٣١٩ / رقمه ٨٠٤) وكشف الأستار للبخاري (٢٦٠/٢٠٦ و ٣٥٦٤)

(٣) (ج ١٠ / ص ٢٧٤ / رقمه ١٧٦٦٦)

(٤) زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائي العامري، أبو محمد. ويقال: أبو يزيد الكوفي. قال وكيع: وهو أشرف من أن يكذب. وقال ابن معين: ليس بشيء، وكان عندي في المغازي لا بأس به. وقال مرة: كان ضعيفاً. وضعفه ابن المديني والنسائي. وقال أحمد وأبو زرعة وأبو داود: صدوق. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال ابن حبان: كان فاحش الخطأ كثير الوهم لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد. وقال الحافظ: صدوق ثبت في المغازي، من الثامنة، ولم يثبت أن وكيعاً كذبه، مات سنة ثلاث وثمانين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦٤٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٦٣ / ت ٢٢٧٦)

(٥) عطاء بن السائب بن مالك، سبقت الترجمة له في (ص، ٧٤).

(٦) عبد الله بن حبيب بن ربيعة، أبو عبد الرحمن السلمي الكوفي القاري، سبقت ترجمته (ص ١٧٦)

(٧) كتاب: النكاح، باب: ما جاء في الوليمة (ج ٢ / ص ١٧٩ / رقمه ١٠٩٧)

وقال الترمذي: "حَدَّثُ ابْنِ مَسْعُودٍ لَّا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا، إِلَّا مِنْ حَدِيثِ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَزِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كَثِيرُ الْغَرَائِبِ وَالْمَنَاكِيرِ. قَالَ: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَذْكُرُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: قَالَ وَكِيعٌ: زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَعَ شَرَفِهِ يَكْذِبُ فِي الْحَدِيثِ".

قلت: سبق نقل قول وكيع في ترجمة زياد، وأنه لم يكذبه.

وأما حديث سهل، فرواه الطبراني في الكبير^(١) من طريق إسحاق بن خالويه الواسطي،

عنه، به.

قلت: مدار هذا الإسناد على زياد بن عبد الله، وهو مختلف فيه، وسماعه من عطاء بعد

الاختلاط، فهو إسناد ضعيف.

٢٤٥ [٦]. وله طريق آخر موقوف على ابن مسعود عند الطبراني في المعجم الكبير^(٢)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ الْأَزْدِيُّ^(٣)، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو^(٤)، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ^(٥)، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي رَزِينٍ^(٦)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: "مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهِ

(١) (ج ١٠ / ص ١٦٤ / رقمه ١٠٣٣٢)

(٢) (ج ٩ / ص ١٥٠ / رقمه ٨٧٥١) وله طريق ثاني في (ج ٩ / ص ٩٤ / رقمه ٨٥١٢) عن عمر بن حفص السدوسي، ثنا عاصم بن علي، ثنا المسعودي، عن عاصم، عن أبي وائل، عنه عليه السلام، وفيه المسعودي اختلط.

(٣) محمد بن أحمد بن النضر بن عبد الله بن مصعب الأزدي البغدادي، أبو بكر، وثقه عبد الله بن أحمد ومحمد بن عبدوس.

مصدر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ١ / ص ٣٨١ / ت ٣٠٦)

(٤) معاوية بن عمرو بن المهلب بن عمرو بن شبيب الأزدي المَعْنِي، الكوفي، أبو عمرو البغدادي. قال أحمد: صدوق ثقة. وقال ابن معين: كان شجاعاً. وقال أبو حاتم: ثقة. وقال الحافظ: ثقة، من صغار التاسعة، مات سنة أربع عشرة ومائتين على الصحيح، وله ست وثمانون سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٨ / ص ٢١٩ / ت ٦٦٥٧) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١١١) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٦٦ / ت ٧٦٢٢)

(٥) زائدة بن قدامة الثقفي، أبو الصلت الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٤٢٠)

(٦) عاصم بن لقيط بن عامر بن صبرة بن عبد الله بن المتفق بن عارم، الحجازي الطائفي، قال البخاري وغيره: أن أبا هو أبو رزين العقيلي، وقيل: غيره، قال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: ثقة من الثالثة.

بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ تَخَشَّعَ لِلَّهِ تَوَاضَعًا رَفَعَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

قلت: إن كان المقصود بابن رزين هو عاصم بن لقيط بن عامر بن صبرة كما قال البخاري وغيره، فهو إسناد صحيح، وإن كان غيره، فهو غير معروف ولهذه العلة فالإسناد ضعيف، قال الهيثمي في مجمع الزوائد^(١): "رواه الطبراني موقوفاً من طريق ابن رزين عن ابن مسعود ولم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا".

٢٤٦ [٧]. عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ سَمِعَ اللَّهَ بِهِ، وَمَنْ

رَأَى رَأْيَا لِلَّهِ بِهِ).

هذا الحديث رواه بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة^(٣)، قال: حدثنا أبي^(٤) عنه رضي الله عنه.

ورواه عن بكار - أحمد بن عبد الملك وحامد بن عمر ومحمد بن معاوية وجعفر بن سلمة

الوراق -.

==

مصدر الترجمة: الجرح والتعديل (٦/ص ٣٤٢/ت ١٨٩٥) و تهذيب الكمال (ج ٩/ص ٣٢٧/ت ٣٠٠٩) وتهذيب

التهذيب (ج ٢ / ص ٢٥٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٦٧/ت ٣٣٩٧)

(١) (ج ١٠ / ص ٢٧٤/رقمه ١٧٦٦٥)

(٢) نفع بن مسروح بن الحارث بن كلدة القرشي.

(٣) بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة الثقفي، أبو بكرة البصري. وقيل: ابن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي بكرة. قال ابن

معين و ابن عدي و البزار: ليس بشيء. وقال ابن معين: ضعيف. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق

يهم، من السابعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٩٧/ت ٦٨٤) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٢٤١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص

١١٣/ت ٨٢٥)

(٤) عبد العزيز بن أبي بكرة، واسمه: نفع بن الحارث الثقفي البصري، وقيل: عبد العزيز بن عبد الله بن أبي بكرة. ذكره

ابن حبان في الثقات. وقال العجلي: ثقة. وقال الحافظ: صدوق، من الثالثة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ٣٣٤/ت ٢٥٦١) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٨٢) وتقريب التهذيب (ج ١/ص

٤٧١/ت ٤٥٨٠)

فأما حديث أحمد بن عبد الملك، فرواه أحمد^(١)، عنه، به.

وأما حديث حامد بن عمر البكرائي، فرواه البزار في مسنده^(٢)، عنه، به.

وأما حديث محمد بن معاوية، فرواه بن عدي^(٣)، عنه، به.

وأما حديث جعفر، فرواه البيهقي في شعب الإيمان^(٤) من طريق أبي الحسين بن بشران،

أنا إسماعيل الصفار، نا محمد بن علي بن حمدان، عنه، به.

قلت: هذا الإسناد مداره على بكار بن عبد العزيز، وهو صدوق يهمل، فهذا إسناد أعلى

حالاته أنه حسن، والحديث صحيح بشواهده. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد^(٥): "رواه أحمد والبزار والطبراني وأسانيدهم حسنة". وزاد نسبه للطبراني، ولم أقف عليه.

٢٤٧ [٨]. عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (من يراني يراني الله به ،

ومن سمع سمع الله به). هذا الحديث رواه عطية العوفي^(٦)، عنه رضي الله عنه.

ورواه عن عطية - فراس ومحمد بن أبي ليلي -.

فأما حديث فراس^(٧)، فرواه الترمذي^(٨) وأبو يعلى الموصلي^(٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ^(١٠)

حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ شَيْبَانَ^(١١) عَنْهُ، به.

(١) (ج ٧ / ص ٣٢٣ / رقمه ٢٠٤٧٨)

(٢) (ج ٩ / ص ١٣٦ / رقمه ٣٦٩١)

(٣) (ج ٢ / ص ٢١٨ / رقمه ٢٨٠)

(٤) (ج ١٠ / ص ٢٨٨ / رقمه ٧٥٠٥)

(٥) (ج ١٠ / ص ٢٧٣ / رقمه ١٧٦٦١)

(٦) عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجدلي القيسي الكوفي أبو الحسن، سبقت ترجمته (ص ٣٦٥)

(٧) فراس بن يحيى الهمداني الخارفي، وثق.

(٨) كتاب: الزهد، باب: ما جاء في الرياء (ج ٣ / ص ٣٢٢ / رقمه ٢٣٨١)

(٩) (ج ٣ / ص ٦٦ / رقمه ١٠٢٢)

(١٠) محمد بن العلاء بن كريب، أبو كريب الهمداني، من أهل الكوفة.

(١١) شيبان بن عبد الرحمن التميمي، مولا هم النحوي، أبو معاوية البصري المؤدب.

وَقَالَ الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ".

وأما حديث محمد^(١)، فرواه ابن أبي شيبة^(٢) حدثنا بكر بن عبد الرحمن، قال: حدثنا عيسى بن

المختار، عنه، به.

قلت: في إسناد ابن أبي شيبة: محمد بن أبي ليلى ضعيف، ولكنه توبع، تابعه فراس، وهو ثقة،

ومداره على عطية العوفي، يخطئ كثيراً، ويدلس وقد عنعن، فهو إسناد ضعيف.

٢٤٨ [٩]. عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: (ما من عبد يقوم في الدنيا مقام

سمعة ورياء إلا سمع الله به على رؤوس الخلائق يوم القيامة).

هذا الحديث رواه صفوان بن عمرو^(٣)، قال: سَمِعْتُ شَرْحِبِيلَ بْنَ مَعْشَرٍ^(٤) عَنْهُ رضي الله عنه.

ورواه عن صفوان-بقية وإسماعيل بن عياش-.

فأما حديث بقية^(٥)، فرواه الطبراني في الكبير^(٦) من طريق أحمد بن عبد الوهاب بن نَجْدَةَ

الْحَوْطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، وَأَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشْقِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بْنِ بَكَّارٍ، قَالَا:

حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ، عَنْهُ، بِهِ.

وهذا الطريق فيه بقية بن الوليد، يدلس ولم يصرح بالسماع، فهو إسناد ضعيف من هذا الطريق.

وأما حديث إسماعيل بن عياش^(٧)، فرواه البزار في مسنده^(٨) من طريق إبراهيم بن عبد الله

بن الجنيدي، قال: أخبرنا محمد بن إسماعيل بن عياش، عنه، به.

(١) محمد بن أبي ليلى ضعيف.

(٢) (ج ١٩ / ص ٣٩٤ / رقمه ٣٦٤٤٩)

(٣) صفوان بن عمرو بن هرم السكسكي، أبو عمرو الحمصي. سبقت ترجمته في (ص ٥٨٧).

(٤) شرحبيل بن معشر العنسي، قال البخاري: عن معاذ بن جبل، وروى عنه صفوان بن عمرو. وقال نحوه أبو حاتم.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤ / ص ٢٠٨ / ت ٥٥٩٠) الجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٣ / ت ١٤٨٨)

(٥) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي، أبو يُحْمَد، سبقت ترجمته (ص ١٨٢)

(٦) (ج ٢٠ / ص ١١٩ رقمه ٢٣٧)

(٧) إسماعيل بن عياش بن سلم العنسي، أبو عتبة الحمصي، سبقت ترجمته (ص ١٧٠)

(٨) (ج ٧ / ص ١٠١ / رقمه ٢٦٥٧)

وقال البزار: "وشراحيل العنسي لا نعلمه سمع من معاذ بن جبل".
قلت: هذا الطريق فيه إسماعيل بن عياش مخلط في روايته عن غير أهل بلده، ولكنه يروي عن صفوان الحمصي، فهو إسناد حسن من طريقه، وقد حسنه الهيثمي^(١).

٢٤٩ [١٠]. عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَكَلَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكَلَهُ فِي الدُّنْيَا، أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِثْلَهَا فِي جَهَنَّمَ، وَمَنْ كَسَى بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ ثَوْبًا كَسَاهُ اللَّهُ مِثْلَهُ مِنْ جَهَنَّمَ، وَمَنْ قَامَ بِمُسْلِمٍ مَقَامَ رِيَاءٍ أَقَامَهُ اللَّهُ مَقَامَ سُمْعَةٍ وَرِيَاءٍ).
هذا الحديث رواه وقاص بن ربيعة^(٢)، عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ورواه عن وقاص - مكحول و سليمان بن موسى -.

فأما حديث مكحول^(٣)، فرواه البخاري في الأدب المفرد^(٤) حدثنا أحمد بن عاصم.
وأبو داود^(٥). والطبراني في المعجم الأوسط^(٦) حدثنا خير بن عرفة. - أحمد وأبو داود وخير-
ثلاثتهم عن حيوة بن شريح المصري.

والطبراني في الكبير^(٧) ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال^(٨) حدثنا يحيى بن عبد الباقي المصيصي، وإبراهيم بن محمد بن عرق، قالوا: ثنا يحيى بن عثمان الحمصي.

(١) مجمع الزوائد (ج ١٠/ص ٢٧٣/رقمه ١٧٦٦٣)

(٢) وقاص بن ربيعة العنسي، أبو رشدين، الشامي، ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: مقبول، من الرابعة، وروايته عن أبي الدرداء مرسله.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ١٠٥/ت ٤٣١٥) والجرح والتعديل (ج ٩/ص ٤٦/ت ١٩٧) و تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٣١٠) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٣٧/ت ٨٣٤٦)

(٣) مكحول هو: الشامي أبو عبدالله، ويقال: أبو أيوب، ويقال: أبو مسلم.

(٤) (ص ٩٩/رقمه ٢٤٠) من طريق أحمد بن عاصم حدثنا حيوة، عنه، به.

(٥) كتاب: الأدب، باب: في الغيبة (ج ٤/ص ١٢٤/رقمه ٤٨٨١)

(٦) (ج ٤/ص ٤٥/رقمه ٣٥٧٢)

(٧) (ج ٢٠/ص ٣٠٩/رقمه ٧٣٥)

(٨) (ج ١٩/ص ٣٨٨) أخبرنا به أبو إسحاق ابن الدرجي، قال: أنبأنا أبو جعفر الصيدلاني، قال: أخبرنا محمود بن إسماعيل الصيرفي، وفاطمة بنت عبدالله. قال محمود: أخبرنا أبو الحسين بن فاذشاه. وقالت فاطمة: أخبرنا أبو بكر بن ريدة، عنه، به.

والطبراني في الأوسط^(١) حدثنا أحمد، قال: نا معلل بن نفيل.

والبيهقي في شعب الإيمان^(٢) أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ، نا عبد الله بن

جعفر النحوي، نا يعقوب بن سفيان، نا محمد بن مصفى. -حيوة ويحيى ومعلل ومحمد -
أربعتهم عن بَقِيَّة^(٣) عَنْ ابْنِ ثَوْبَانَ^(٤) عَنْهُ، به.

وقال الطبراني في الأوسط: "لم يرو هذا الحديث عن ابن ثوبان ، إلا بقية بن الوليد".

قلت: هذا الطريق فيه بقية يدلس ولم يصرح بالسماح، وعبد الرحمن بن ثوبان تغير

بآخره، فهو طريق ضعيف.

وأما حديث سليمان^(٥)، فرواه أحمد^(٦) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق^(٧).

(١) (ج ١/ ص ٢١٥/ رقمه ٦٩٧)

(٢) (ج ٩/ ص ٨٤/ رقمه ٦٢٩١)

(٣) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي، أبو يُحمد سبقت ترجمته (ص، ١٨٢).

(٤) عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي، الدمشقي، الزاهد، قال أحمد: أحاديثه مناكير. وقال: لم يكن بالقوي في الحديث. وقال ابن معين: صالح، وقال مرة عنه: ضعيف. وعن ابن معين والعجلي وأبو زرعة الرازي: لين. وعن دحيم: ثقة يرمى بالقدر. وقال أبو حاتم: ثقة يشوبه شيء من القدر وتغير عقله في آخر حياته وهو مستقيم الحديث. وقال النسائي: ضعيف، وقال مرة: ليس بالقوي. وقال صالح بن محمد: صدوق إلا أن مذهبه القدر، وقال الحافظ: صدوق يخطئ ورمي بالقدر وتغير بآخره، من السابعة مات سنة خمس وستين ومائة، وهو بن تسعين سنة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٢١٩/ ت ١٠٣١) وتهذيب الكمال (ج ١١/ ص ١٣٠/ ت ٣٧٥٨) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ ص ٤٩٤) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٤٣/ ٤٢٥٧)

(٥) سليمان بن موسى الأموي، مولاهم، أبو أيوب ويقال: أبو الربيع. ويقال: أبو هشام الدمشقي الأشدق، فقيه أهل الشام في زمانه. وثقه ابن معين ودحيم، وقال أبو حاتم: محله الصدق وفي حديثه بعض الاضطراب. ويرسل عن جابر. وقال الحافظ: صدوق فقيه في حديثه بعض لين وخولط قبل موته بقليل، من الخامسة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١١١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣١٩/ ت ٢٨٨٣)

(٦) (ج ٦ / ص ٢٩٤/ رقمه ١٨٠١١)

(٧) (ج ٦٦ / ص ٤١/ ت ٨١٤٣) أخبرنا أبو القاسم بن الحصين أنا أبو علي بن المذهب أنا أحمد بن جعفر نا عبد الله ابن أحمد، عنه، به.

والبيهقي في شعب الإيمان^(١) من طريق أبي عبد الله الحافظ^(٢)، ومحمد بن موسى، قالوا: حدثنا أبو العباس الأصم^(٣)، حدثنا عبد الملك بن عبد الحميد. -أحمد وعبد الملك- كلاهما عن روح بن عباد.

وأبو يعلى الموصلي^(٤) حدثنا عمرو بن الضحاك.

وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني^(٥) حدثنا عقبة بن مكرم.

والحاكم^(٦) حدثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا الحسن بن سهل المجوز.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٧) حدثنا حبيب بن الحسن، وفاروق الخطابي، قالوا: ثنا أبو

مسلم الكشي^(٨). -عمرو وعقبة والحسن وأبو مسلم- أربعتهم عن أبي عاصم النبيل^(٩). -روح وأبو عاصم- كلاهما عن ابن جريج، عنه، به.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.

ورواه أبو نعيم في معرفة الصحابة^(١٠) من طريق أبي بكر بن خلاد، ثنا الحارث بن أبي

أسامة، عن روح بن عباد، وأبي عاصم.

(١) (ج ٩ / ص ٨٥ / رقمه ٦٢٩٢)

(٢) أبو عبد الله الحافظ هو: الحاكم.

(٣) أبو العباس الأصم هو: محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل بن سنان بن عبد الله أبو العباس الأصم الملقب بالنيسابوري.

(٤) (ج ٦ / ص ٦٢ / رقمه ٦٨٢٣)

(٥) (ج ٨ / ص ٢٢٠ / رقمه ٣٧٠٨)

(٦) (ج ٥ / ص ١٧٦ / رقمه ٧٢٤٨)

(٧) (ج ٤ / ص ٢٨٦ / رقمه ٦٣١١)

(٨) أبو مسلم الكشي هو: إبراهيم بن عبد الله.

(٩) أبو عاصم هو: الضحاك بن مخلد.

(١٠) (ج ٤ / ص ٢٨٦ / رقمه ٦٣١١)

والمزي في تهذيب الكمال^(١) أخبرنا به أبو الحسن ابن البخاري، قال: أنبأنا القاضي أبو المكارم اللبان، قال: أخبرنا أبو علي الحداد، قال: أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا محمد ابن أحمد بن علي بن محرم، قال: حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريح، عنه، به.

هذا الإسناد فيه بقية بن الوليد يدلّس عن الضعفاء، وقد عنعن، ولكنه متابع، تابعه سليمان بن موسى، وفيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وابن جريح يدلّس، ولكن له طريق عند ابن عساكر صرح فيه بالتحديث، في تاريخ دمشق^(٢) أخبرنا أبو الحسن علي بن عبيدالله بن نصر الزاغوني، أنا محمد بن أحمد بن محمد ابن عمر بن المسلمة، أنا أبو طاهر المخلص، نا يحيى ابن محمد بن صاعد، نا سفيان بن وكيع^(٣)، نا روح بن عباد، نا ابن جريح، قال: وحدثني سليمان بن موسى، به.

لكن في إسناده إلى ابن جريح سفيان بن وكيع ترك حديثه. وفيه مكحول مدلس، ومداره على وقاص بن ربيعة العنسي، وهو مقبول، أي إذا توبع ولم يتابعه أحد، فهو إسناد ضعيف، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة^(٤): "بالجملة فالحديث بمجموع هذه الطرق صحيح. والله أعلم". وأورد له شاهد مرسل عن الحسن البصري.

٢٥٠ [١١]. عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،

يَقُولُ: (مَنْ قَامَ مَقَامَ رِبَاءٍ رَأَى اللَّهَ بِهِ، وَمَنْ قَامَ مَقَامَ سُمْعَةَ سَمِعَ اللَّهَ بِهِ).

(١) (ج ١٩ / ص ٣٨٨)

(٢) (ج ٦٦ / ص ٤١ / ت ٨١٤٣)

(٣) سفيان بن وكيع بن الجراح الرؤاسي، أبو محمد الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٤٨٦)

(٤) (ج ٢ / ص ٦٠٦ / رقمه ٩٣٤)

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) من طريق يحيى بن عثمان بن صالح^(٢)، أنا أبي^(٣)، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ^(٤)، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ الْحَضْرَمِيُّ^(٥)، حَدَّثَنَا زَيَْادُ بْنُ نَعِيمٍ الْحَضْرَمِيُّ^(٦)، عَنْ كَثِيرٍ بْنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ^(٧).

قلت: هذا الإسناد فيه، يحيى بن عثمان القرشي لينة بعضهم وابن لهيعة اختلط، فهو إسناد ضعيف.

(١) (ج ١٨ / ص ٥٦ / رقمه ١٠١)

(٢) يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان القرشي، السهمي، مولا هم، أبو زكريا المصري. قال أبو حاتم: تكلموا فيه. وقال ابن يونس: كان حافظاً للحديث وحدث بما لم يكن يوجد عند غيره. وقال مسلمة بن قاسم: يتشيع وكان صاحب راقة يحدث من غير كتبه فطعن فيه لأجل ذلك. وقال الحافظ: صدوق، رمي بالتشيع، ولينه بعضهم لكونه حدث من غير أصله، من الحادية عشرة، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٩ / ص ١٧٥ / ت ٧٢٢) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٧٧) والتقريب (ج ٢ / ص ٣٦١ / ت ٨٥٧٠)

(٣) عثمان بن صالح بن صفوان السهمي، مولا هم، أبو يحيى المصري. قال أبو حاتم: كان شيخاً صالحاً. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الدارقطني: ثقة. وقال ابن رشد بن رأيت عند أحمد بن صالح متروكاً. وقال أبو زرعة لم يكن عندي ممن يكذب، ولكن كان يكتب مع خالد بن نجيح فبلوا به، كان يملئ عليهم ما لم يسمعوا. وقال الحافظ: صدوق، من كبار العاشرة، وقد ثبت عنه أنه قال: رأيت صحابياً من الجن، مات سنة تسع عشرة ومائتين وله خمس وسبعون سنة. مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٢ / ت ٥٠٤٧)

(٤) عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، الغافقي، (ص ١١٧)

(٥) الحارث بن يزيد الحضرمي، أبو عبد الكريم، المصري، سبقت ترجمته في (ص ٣٩٠)

(٦) زياد بن ربيعة بن نعيم بن ربيعة بن عمرو الحضرمي. قال ابن يونس: ينسب إلى جده. قال العجلي تابعي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة، مات سنة خمس وتسعين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦٤٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٦١ / ت ٢٢٦٣)

(٧) كثير بن مرة الحضرمي الراوي، أبو شجرة. ويقال: أبو القاسم الحمصي. وثقه ابن سعد والعجلي. وقال النسائي: لا بأس به. وقال ابن خراش: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الثانية، ورواه من عده في الصحابة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ٤٥٥ / ت ٣٤٩١) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٤٦٦) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٤٢ / ت ٦٣٢٣)

٢٥١ [١٢]. عَنْ جَنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: (مَثَلُ مَنْ

يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَيَنْسَى نَفْسَهُ كَمَثَلِ الْمَصْبَاحِ الَّذِي يُضِيءُ لِلنَّاسِ وَ يُحْرِقُ نَفْسَهُ، وَمَنْ رَأَى النَّاسَ بِعِلْمِهِ رَأَى اللَّهَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَمَعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ سَمَعَ اللَّهَ بِهِ).

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) من طريق سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُعَاوِي بْنِ سُلَيْمَانَ^(٢)، وَمُحَمَّدُ ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ^(٣)، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعَاوِي بْنُ سُلَيْمَانَ^(٤)، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ^(٥) عَنْ لَيْثٍ^(٦) عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ^(٧)، عَنْهُ، بِهِ.

هذا الإسناد فيه، سليمان بن المعافى، قالوا: لم يسمع من أبيه، ولكنه توبع، تابعه محمد بن أحمد بن البراء، وهو ثقة، وليث بن أبي سليم اختلط وترك حديثه، فهو إسناد ضعيف جداً.

(١) (ج ٢ / ص ١٦٧ / رقمه ١٦٨٥)

(٢) سليمان بن المعافى بن سليمان الرسعني. قال ابن عدي: لم يسمع من أبيه شيئاً، فحملوه على أن روى عنه. قال الذهبي: فعلى هذا تكون روايته عن أبيه وجادة.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٣ / ص ٣١٥ / ٣٥١٨) ولسان الميزان (ج ٣ / ص ٤١١ / ٣٩٦٣)

(٣) محمد بن أحمد بن البراء العبدي، أبو الحسن، قال الخطيب: ثقة.

مصدر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ١ / ص ٢٩٦ / ١٢٣)

(٤) المعافى بن سليمان الجزري، أبو محمد الرّسّعني. قال أبو بكر بن المقرئ: ثقة، وقال الحافظ: صدوق، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١٠٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٦٤ / ٧٥٩٨)

(٥) موسى بن أعين الجزري، أبو سعيد الحراني، مولى بني عامر بن لؤي. قال الجوزجاني: رأيت أحمد يحسن الثناء عليه. وقال أبو زرعة وأبو حاتم وابن معين والدارقطني: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة عابد، من الثامنة، مات سنة خمس أو سبع وسبعين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١٧٠) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٨٥ / ٧٨١٦)

(٦) ليث بن أبي سليم بن زعيم القرشي، مولاهم، أبو بكر، سبقت ترجمته في (ص، ٢١١).

(٧) صفوان بن محرز بن زياد المازني، وقيل: الباهلي. قال أبو حاتم: جليل. وقال ابن سعد والعجلي: ثقة. وقال الحافظ: ثقة عابد، من الرابعة، مات سنة أربع وسبعين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٢١٥) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٥١ / ٣٢٥٥)

وعنه عليه السلام، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ يُسْمِعْ يُسْمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ كَانَ ذَا لِسَانَيْنِ فِي الدُّنْيَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُ لِسَانَيْنِ مِنْ نَارِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ).

رواه الطبراني في المعجم الكبير^(١) من طريق أسلم بن سهل الواسطي^(٢)، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَيْسَى الطَّائِي^(٣)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَكِيمِ بْنُ مَنْصُورٍ^(٤)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ^(٥)، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ^(٦)، عَنْهُ عليه السلام.

(١) (ج ٢/ ١٧٠ / رقمه ١٦٩٧)

(٢) أسلم بن سهل الواسطي. لينه أبو الحسن الدارقطني، وقد ألف تاريخ واسط. وكان يلقب بيحشل. لقي وهب بن بقية ونحوه.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ١ / ص ٣٦٧ / ت ٨٢٤)

(٣) القاسم بن عيسى بن إبراهيم الطائي، الواسطي، يكنى أبا محمد، قال أبو داود: تغير عقله. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر: وأفرط أبو محمد بن حزم كعادته فقال: مجهول لا يُدرى من هو. وقال أيضاً في تقريبه: صدوق تغير، من العاشرة، مات سنة أربعين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٤١٦) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٢٥ / ت ٦١٥٣)

(٤) عبد الحكيم بن منصور الخزاعي، أبو سهل. يقال: أبو سفيان الواسطي. قال يحيى و الدارقطني: متروك. وقال أبو حاتم: لا يكتب حديثه. وقال أبو داود: ضعيف. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الحاكم أبو أحمد: ذاهب الحديث. وقال الحافظ: متروك كذبه ابن معين، من السابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٧١) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٣٦ / ت ٤١٧٢)

(٥) محمد بن جُحَادَةَ الأودي، ويقال: الأيامي الكوفي. قال أحمد: من الثقات. وقال أبو حاتم: صدوق ثقة. وقال النسائي و العجلي و عثمان ابن أبي شيبة: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الخامسة مات سنة إحدى وثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٢٢٢ ت ١٢٢٧) و تهذيب الكمال (ج ١٦ / ص ١٦٦ / ت ٥٧٠١) و تهذيب التهذيب (ج ٩٣ / ص ٥٢٩) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٥٩ / ت ٦٤٨٤)

(٦) سلمة بن كهيل بن حصين الحضرمي، التنعي، أبو يحيى الكوفي. وثقوه. وقال الحافظ: ثقة، من الرابعة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ١ / ص ١٤٣ / ت ٣٧) و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٧٧) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٠٨ / ت ٢٧٦٣)

وقال الهيثمي^(١): "رواه الطبراني وفيه عبد الحكيم بن منصور، وهو متروك".

قلت: هذا الإسناد فيه، أسلم بن سهل الواسطي لين، والقاسم الطائي اختلط ولا يعلم متى سمع منه أسلم، وعبدالحكيم بن منصور الخزاعي، متروك، كذبه ابن معين، فهو إسناد ضعيف جداً.

ولفظ: (من سمع، سمع الله به، ومن رآه، رآه الله به). صحيح بغير هذا الإسناد.

٢٥٢ [١٣]. عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَتَخَوَّفُ

عَلَى أُمَّتِي الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، أَمَا إِنِّي لَسْتُ أَقُولُ يَعْبُدُونَ شَمْسًا وَلَا قَمَرًا وَلَا وَثَنًا وَلَكِنْ أَعْمَالًا لِيُغَيِّرَ اللَّهُ وَشَهْوَةً خَفِيَّةً).

رواه ابن ماجه^(٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ^(٣) حَدَّثَنَا رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ^(٤)

(١) مجمع الزوائد (ج ٨ / ص ٢١٠ / رقمه ١٣١٥٣)

(٢) كتاب: الزهد، باب: الرياء والسمعة (ج ٤ / ص ٥١٢ / رقمه ٤٢٠٥)

(٣) محمد بن خلف بن عمار بن العلاء بن غزوان، أبو نصر العسقلاني. قال أبو حاتم: صدوق. وقال النسائي: صالح. وقال ابن أبي عاصم و مسلمة بن قاسم: ثقة. وقال الحافظ: صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ستين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٥٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٦٨ / ت ٦٥٧٤)

(٤) رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ الْعَسْقَلَانِيُّ، أَبُو عَصَامٍ. قَالَ أَحْمَدُ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِلَّا أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ سَفِيَّانَ بِمَنَاقِيرَ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: ثَقَّةٌ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: رَوَى غَيْرَ حَدِيثٍ مَنكَرٍ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مَحَلُّهُ الصَّدَقُ، تَغْيِيرُ حِفْظِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: عَامَّةُ مَا يَرَوِيهِ لَا يَتَابِعُهُ عَلَيْهِ النَّاسُ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: كَانَ قَدْ اخْتَلَطَ لَا يَكَادُ يَقُومُ حَدِيثُهُ، لَيْسَ لَهُ كَثِيرٌ حَدِيثٍ قَدِيمٍ. وَقَالَ الدَّارِقُطِيُّ: مَتْرُوكٌ. وَقَالَ الْحَافِظُ: صَدُوقٌ اخْتَلَطَ بِآخِرِهِ فَتَرَكَ، وَفِي حَدِيثِهِ عَنِ الثَّوْرِيِّ ضَعْفٌ شَدِيدٌ، مِنَ التَّاسِعَةِ.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (٣ / ص ٨٢ / ت ٢٧٩٨) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦١٢) وتقريب التهذيب

(ج ١ / ص ٢٤٨ / ت ٢١٣٩)

عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(١) عَنْ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ^(٢) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ^(٣) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

هذا الإسناد فيه، رواد بن الجراح اختلط بآخره، فترك حديثه، وعامر بن عبد الله ضعيف، والحسن بن ذكوان يدلّس ولم يصرح بالسماع، فهو إسناد ضعيف جداً.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على خمسة عشر حديثاً، منها خمسة أحاديث صحيحة، حديث في الصحيحين، وحديث في صحيح البخاري وحديث في صحيح مسلم، وحديثان في غير الصحيحين، وحديثان حسانان، وثمانية أحاديث ضعيفة، منها حديثان ضعيفان جداً.



(١) عامر بن عبد الله. قال ابن حجر: أظنه ابن يساف اليمامي وينسب إلى جده وهو بها أشهر. قال أبو داود: ليس به بأس رجل صالح. وقال العجلي: يكتب حديثه وفيه ضعف. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال مرة: ثقة. وقال ابن عدي: منكر الحديث عن الثقات ومع ضعفه يكتب حديثه. وقال الحافظ: مجهول، من التاسعة، وأظن اسم جده: يساف، شيخ لين الحديث.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٦٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٧٠ / ت ٣٤٢٨)

(٢) الحسن بن ذكوان، أبو سلمة البصري. قال ابن معين وأبو حاتم: ضعيف. وقال أبو حاتم والنسائي: ليس بالقوي. وقال الساجي: في حديثه بعض المناكير. وقال ابن معين: صاحب الأوابد، منكر الحديث، وضعفه. وقال أحمد: أحاديثه أباطيل. وقال الحافظ: صدوق يخطئ ورمي بالقدر وكان يدلّس، من السادسة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٣٩٤) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٦٧ / ت ١٣٦٦)

(٣) عبادة بن نسي الكندي، أبو عمرو الشامي الأردني قاضي طبرية. قال ابن سعد وأحمد وابن معين والعجلي والنسائي: ثقة. وقال أحمد: ليس به بأس. وقال أبو حاتم وابن خراش: لا بأس به. وقال الحافظ: ثقة فاضل، من الثالثة مات سنة ثمان عشرة ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٨٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٧٦ / ت ٣٤٩٩)

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

إن من شروط قبول العمل الصالح ، الإخلاص فيه لله - عز وجل - وقد حث الله عز وجل على ذلك في كتابه، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحْدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾^(١).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾^(٢) وغيرها من الآيات.

ومن الأحاديث، قوله ﷺ: (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَّا نَوَىٰ فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ).

رواه البخاري واللفظ له^(٣) ومسلم^(٤) وغيرهما. هذا الحديث وغيره من الأحاديث التي تحث على إخلاص العمل لله - عز وجل -.

وإن مما يساعد على الإخلاص، إخفاء العمل الصالح عن أبصار الناس وأسماعهم، وقد يستحب إظهاره لمن يقتدى به، قال الحافظ^(٥): "يستحب إخفاء العمل الصالح ، لَكِنْ قَدْ يُسْتَحَبُّ إِظْهَارُهُ مِمَّنْ يُقْتَدَى بِهِ عَلَى إِرَادَتِهِ الْإِقْتِدَاءَ بِهِ، وَيُقَدَّرُ ذَلِكَ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ. قَالَ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ: يُسْتَشْنَى مِنْ اسْتِحْبَابِ إِخْفَاءِ الْعَمَلِ مَنْ يُظْهِرُهُ لِيُقْتَدَى بِهِ أَوْ لِيُتَفَعَّ بِهِ ككِتَابَةِ الْعِلْمِ".

(١) سورة الكهف [١١٠]

(٢) سورة البينة [٥]

(٣) كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (ج ١ / ص ٣ / رقمه ١)

(٤) كتاب: الإمارة، باب: إنما الأعمال بالنية (ج ٣ / ص ١٢٠٤ / رقمه ١٩٠٧)

(٥) فتح الباري (ج ١١ / ص ٣٤٥)

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ^(١): " قَالَ الطَّبْرِيُّ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَجَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ يَتَهَجَّدُونَ فِي مَسَاجِدِهِمْ وَيَتَظَاهَرُونَ بِمَحَاسِنِ أَعْمَالِهِمْ لِيُقْتَدَى بِهِمْ، قَالَ: فَمَنْ كَانَ إِمَامًا يُسْتَنْ بِعَمَلِهِ، عَالِمًا بِمَا لِلَّهِ عَلَيْهِ، قَاهِرًا لِشَيْطَانِهِ اسْتَوَى مَا ظَهَرَ مِنْ عَمَلِهِ وَمَا خَفِيَ لِصِحَّةِ قَصْدِهِ، وَمَنْ كَانَ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَالْإِخْفَاءُ فِي حَقِّهِ أَفْضَلُ، وَعَلَى ذَلِكَ جَرَى عَمَلُ السَّلَفِ."

وفي أحاديث هذا المبحث أن من يرأى أو يسمع يعاقب بجنس عمله يوم القيامة، بأن يفضحه الله ويظهر ما يبطن من النية الفاسدة والقصد السيء، ففي الحديث: (مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَأَى يُرَأَى اللَّهُ بِهِ).

قَالَ الْخَطَّابِيُّ^(٢): "مَعْنَاهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا عَلَى غَيْرِ إِخْلَاصٍ وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ يَرَاهُ النَّاسُ وَيَسْمَعُوهُ جُوزِي عَلَى ذَلِكَ بَأَن يُشْهَرَهُ اللَّهُ وَيَفْضَحَهُ وَيُظْهِرَ مَا كَانَ يُبْطِنُهُ وَقِيلَ: مَنْ قَصَدَ بِعَمَلِهِ الْحَاةَ وَالْمَنْزِلَةَ عِنْدَ النَّاسِ وَلَمْ يُرِدْ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَجْعَلُهُ حَدِيثًا عِنْدَ النَّاسِ الَّذِينَ أَرَادَ نَيْلَ الْمَنْزِلَةِ عَنْدهُمْ، وَلَا ثَوَابَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَمَعْنَى يُرَأَى يُطْلَعُهُمْ عَلَى أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُمْ، لَا لِوَجْهِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ثَوَّفَ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا﴾^(٣) إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (١٦) وَقِيلَ: الْمُرَادُ مَنْ قَصَدَ بِعَمَلِهِ أَنْ يَسْمَعَهُ النَّاسُ وَيَرَوْهُ لِيُعْظُمُوهُ وَتَعْلُوَ مَنْزِلَتُهُ عَنْدهُمْ حَصَلَ لَهُ مَا قَصَدَ، وَكَانَ ذَلِكَ جَزَاءَهُ عَلَى عَمَلِهِ؛ وَلَا يُثَابَ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ. وَقِيلَ: الْمَعْنَى، مَنْ سَمِعَ بِغُيُوبِ النَّاسِ وَأَدَاعَاهَا أَظْهَرَ اللَّهُ عُيُوبَهُ وَسَمِعَهُ الْمَكْرُوهَ. وَقِيلَ: الْمَعْنَى مَنْ نَسَبَ إِلَى نَفْسِهِ عَمَلًا صَالِحًا لَمْ يَفْعَلْهُ وَادَّعَى خَيْرًا لَمْ يَصْنَعْهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَفْضَحُهُ وَيُظْهِرُ كَذِبَهُ، وَقِيلَ: الْمَعْنَى مَنْ يُرَأَى النَّاسُ بِعَمَلِهِ، أَرَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ ذَلِكَ الْعَمَلِ وَحَرَمَهُ إِيَّاهُ. وَقِيلَ: مَعْنَى سَمِعَ اللَّهُ بِهِ شَهْرَهُ أَوْ مَلَأَ أَسْمَاعَ النَّاسِ بِسُوءِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا أَوْ فِي الْقِيَامَةِ بِمَا يَنْطَوِي عَلَيْهِ مِنْ خُبْتِ السَّرِيرَةِ."

(١) فتح الباري (ج ١٨ / ص ٣٤٤)

(٢) معالم السنة (ج ١ / ص ٣٤)

(٣) سورة هود [١٥]

وقد أضاف العلماء معنى آخر يدخل في معنى التسميع، وهو المجاهرة بالمعاصي، قالوا^(١): "قِيلَ: مَعْنَاهُ مَنْ سَمِعَ بِعُيُوبِهِ، وَأَذَاعَهَا، أَظْهَرَ اللَّهُ عُيُوبَهُ، وَقِيلَ: أَسْمَعُهُ الْمَكْرُوهَ، وَقِيلَ: أَرَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُعْطِيَهُ، إِيَّاهُ لِيَكُونَ حَسْرَةً عَلَيْهِ".
وفي هذه الأحوال تفصيل:

فإن كان المقصود بالعمل من أول الشروع فيه، أو قبل الشروع فيه نظر الناس وكسب إعجابهم ولم يخلص فيه لله، فهو لمن عمل لهم لا لله، وهو فاسد من أصله لا يقبل.
أما إن كان في الأصل، لله ولكن دخل عليه حب إظهاره للناس وتسميعهم، فإن كان العمل متصل أوله بآخره مثل الصلاة، فالراجح أنه يفسد، وإن لم يتصل أوله بآخره، مثل قراءة القرآن والذكر، فإن ما كان لله، فهو لله خالصاً لا يفسد، وما كان للناس، فإنه يفسد بسبب الرياء والسمعة.

وفي هاتين الصورتين ما يقدح في التوحيد أو في كماله ويجب على المسلم سد هذه الذرائع والقوادح بمجاهدة النفس على الإخلاص.
أما إن كان العمل خالصاً لله ولكن ظهر لصاحبه أنه إن أظهره للناس، فإنه سوف يقتدى به ويعمل الناس بعمله، وقصده من إظهاره دعوتهم إلى العمل الصالح، وهو يعلم من نفسه أنه قادر على مجاهدة النفس، فإن هذا لا يدخله معنى التسميع المذكور؛ بل هو ممدوح.

والتسميع من كبائر المعاصي التي جاء الشرع بالتحذير من اقترابها والوقوع فيها، وهي تقدح في التوحيد أو في كماله حسب قصد ونية صاحبها، فإن كان القصد نظر الناس وسمعته عندهم، فإن ذلك يقدح في أصل التوحيد، ويفسده، وإن كان قصد صاحبها أنها لله عز وجل، ودخلت عليه الرغبة في التسميع، فإن دافعها فلا تؤثر بإذن الله، وإن لم يدافعها واسترسل فيها، فإن ما خالطه السمعة من العمل يفسد، فيجب على المسلم سد الذرائع وقطع السبل، المؤدية إلى فساد التوحيد أو القدح فيه ونهي النفس عن اتباع الهوى.



المبحث الثاني عشر
أحاديث النهي
عن الخوض في القدر

٢٥٣ [١]. عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ^(١) قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدْرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبُدُ

الْجَهَنِّيُّ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيُّ^(٢) حَاجِّينَ أَوْ مُعْتَمِرِينَ، فَقُلْنَا: لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدْرِ، فَوُفِّقَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ، فَاسْتَفْتَاهُ أَنَا وَصَاحِبِي، أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلَنَا نَاسٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ، وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ لَنَا قَدْرًا وَأَنَّ الْأَمْرَ أُنْفُ، قَالَ: فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ وَأَنَّهُمْ بُرَاءٌ مِنِّي، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لَوْ أَنَّ لَأَحَدِهِمْ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: (يَا مُحَمَّدُ! أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ؟). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا). قَالَ: (صَدَقْتَ). قَالَ فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: (فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ). قَالَ: (أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ). قَالَ: (صَدَقْتَ). قَالَ: (فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ). قَالَ: (أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ). قَالَ: (فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟). قَالَ: (مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ). قَالَ: (فَأَخْبِرْنِي عَنِ أَمَارَتِهَا؟). قَالَ: (أَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رَبَّتَهَا وَأَنْ تَرَى الْخُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّيْءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ). قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: (يَا عُمَرُ! أَتَدْرِي مَنْ السَّائِلُ؟). قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: (فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ).

(١) يحيى بن يعمر البصري، أبو سليمان. ويقال: أبو سعيد. ويقال: أبو عدي القيسي الجدلي قاضي مرو.

(٢) حميد بن عبد الرحمن الحميري البصري، ثقة فقيه.

رواه مسلم^(١) وأبو داود^(٢) والترمذي^(٣) والنسائي^(٤) وابن ماجه^(٥) من طرق عن كَهَمَسِ ابْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عنه، به.

وليس في رواية النسائي وابن ماجه ذكر قول القدرية وبراءة ابن عمر منهم.

٢٥٤ [٢]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَتَنَازَعُ فِي

الْقَدَرِ فَعْظِبَ حَتَّى احْمَرَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّمَا فُقِيَ فِي وَجْتَيْهِ الرُّمَّانُ، فَقَالَ: (أَبْهَذَا أَمْرُكُمْ أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ؟ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا فِي هَذَا الْأَمْرِ، عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَتَنَازَعُوا فِيهِ).

(١) كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان (ج ١ / ص ٤٦ / رقمه ٨) وفي كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان (ج ١ / رقمه ٩) والنسائي في كتاب: الإيمان، باب: صفة الإيمان والإسلام (ج ٧ / ص ٤٧٥ / رقمه ٥٠٠٦): "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي ذَرٍّ".

(٢) كتاب: السنة، باب: في القدر (ج ٥ / ص ٤٨ / رقمه ٤٦٩٥)

(٣) كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في وصف جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم الإيمان والإسلام (ج ٣ / ص ٤٣٩ / رقمه ٢٦١٠)

(٤) كتاب: الإيمان، باب: نعت الإسلام (ج ٨ / ص ٤٧٢ / رقمه ٥٠٠٥)

(٥) المقدمة، باب: في الإيمان (ج ١ / ص ٦٠ / رقمه ٦٣) ورواه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان (ج ١ / ص ٢٧ / رقمه ٥٠) ومسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان (ج ١ / رقمه ١٠) والنسائي في كتاب: الإيمان، باب: صفة الإيمان والإسلام (ج ٧ / ص ٤٧٥ / رقمه ٥٠٠٦) وابن ماجه في المقدمة، باب: في الإيمان (ج ١ / ص ٥٧ / رقمه ٦٤) وفي رواية النسائي تقدم السؤال عن الإسلام، أما رواية البخاري وإحدى روايات مسلم ورواية ابن ماجه تقدم السؤال عن الإيمان، وذكر القدر في الروايات التي قدم فيها السؤال عن الإسلام، أما الروايات التي قدم فيها السؤال عن الإيمان فلم يذكر فيها القدر. لذلك لم أسوقها في صلب الموضوع.

هذا الحديث رواه أبو بشر صالح بن بشير المري^(١)، عن هشام بن حسان^(٢)، عن محمد ابن سيرين^(٣)، عنه رضي الله عنه.

ورواه عن صالح-عبدالله بن معاوية الحمصي البصري وأبو إبراهيم الترمذاني-.

فأما حديث عبدالله، فرواه الترمذي^(٤) عنه، به.

وقال: "وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ صَالِحِ الْمُرِّيِّ، وَصَالِحِ الْمُرِّيِّ لَهُ غَرَائِبُ يَنْفَرِدُ بِهَا، لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا".

وأما حديث أبي إبراهيم^(٥)، فرواه أبو يعلى الموصلي^(٦) عنه، به.

وابن بطة في الإبانة الكبرى^(٧) حدثنا أبو حفص عمر بن رجاء، قال: حدثنا أبو العباس

أحمد بن توبة، عنه، به.

(١) صالح بن بشير بن وادع بن أبي الأقرع، أبو بشر البصري القاص، المعروف بالمري. قال ابن معين: ليس به بأس. وقال مرة: ضعيف. وضعفه ابن المديني جداً. وقال الجوزجاني: واهي الحديث. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: ضعيف الحديث له أحاديث مناكير. وقال مرة: متروك الحديث. وقال الحافظ: ضعيف، من السابعة، مات سنة اثنتين وسبعين ومائتين، وقيل: بعدها.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤/ص ٢٢٣/ت ٥٦٧٦) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٨٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٤٣/ت ٣١٤٨)

(٢) هشام بن حسان الأردني، القردوسي، أبو عبد الله البصري. وثقوه إلا في روايته عن عطاء والحسن. لأنه كان يرسل، وكانوا يرون أنه أخذ كتب حوشب. وقال الحافظ: ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال، لأنه قيل: كان يرسل عنهما، من السادسة، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٦٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٢٣/ت ٨٢٠٥)

(٣) محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة البصري، سبقت ترجمته (ص ٦٨)

(٤) كتاب: القدر، باب: ما جاء في التشديد في الخوض في القدر (ج ٣ / ص ١٨٨/رقمه ٢١٣٣)

(٥) إسماعيل بن إبراهيم بن بسام البغدادي، أبو إبراهيم الترمذاني.

(٦) (ج ٥ / ص ٣١٦/رقمه ٦٠١٩)

(٧) (ج ٣ / ص ٢٧٢/رقمه ٢٠٣)

قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لحال صالح المري، وحسنه الألباني^(١).

٢٥٥ [٣]. عن عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ سُلَيْمٍ^(٢) قَالَ: قَدِمْتُ مَكَّةَ، فَلَقِيْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ،

فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! إِنَّ أَهْلَ الْبَصْرَةِ يَقُولُونَ فِي الْقَدْرِ. قَالَ: يَا بُنَيَّ أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: فَاقْرَأِ الزُّخْرَفَ، قَالَ فَقَرَأْتُ ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾^(٣) وَإِنَّهُ فِي أَمْرِ

الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِّي حَكِيمٌ^(٤) فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا أُمُّ الْكِتَابِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ

أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّهُ كِتَابُ كَتَبَهُ اللَّهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ، وَقَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْأَرْضَ، فِيهِ إِنْ

فِرْعَوْنَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَفِيهِ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾^(٥).

قَالَ عَطَاءٌ: فَلَقِيْتُ الْوَلِيدَ بْنَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ مَا كَانَ

وَصِيَّةَ أَبِيكَ عِنْدَ الْمَوْتِ. قَالَ: دَعَانِي أَبِي، فَقَالَ لِي: يَا بُنَيَّ اتَّقِ اللَّهَ، وَأَعْلَمْ أَنَّكَ لَنْ تَنْفِيَ اللَّهَ

حَتَّى تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، فَإِنْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا دَخَلْتَ النَّارَ. إِنِّي

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ: اكْتُبْ. فَقَالَ: مَا أَكْتُبُ؟

قَالَ: اكْتُبِ الْقَدَرَ مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى الْأَبَدِ).

(١) صحيح سنن الترمذي (ج ٢ / ص ١٧٣٢ / رقمه ٢٢٣١) و مشكاة المصابيح (ج ١ / ص ٣٦ / رقمه ٩٩)

(٢) عبد الواحد بن سليم المالكي البصري. قال أحمد: حديثه حديث منكر، أحاديثه موضوعة. وقال ابن معين: ضعيف،

وقال أبو حاتم: شيخ. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال البخاري: فيه نظر. وقال يعقوب ابن سفيان. ضعيف. وقال الحافظ:

ضعيف، من السابعة.

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ٣ / ص ٥٢٩ / ت ١٠١٨) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٢١ / ت ١٠٩) تهذيب التهذيب

(ج ٢ / ص ٦٣١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٨٧ / ت ٤٧٥٥)

(٣) سورة الزخرف [٣ - ٤]

(٤) سورة المسد [١]

رواه الترمذي^(١) من طريق يحيى بن موسى^(٢) حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ^(٣) عَنْهُ.
وَقَالَ الترمذي: "وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ".

قلت: هذا الإسناد ضعيف جداً؛ لحال عبد الواحد بن سليم.

٢٥٦ [٤]. عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْقَدَرِ، وَلَا تُفَاتِحُوهُمْ).

هذا الحديث رواه سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ دِينَارٍ^(٥)، عَنْ حَكِيمِ ابْنِ شَرِيكِ الْهَذَلِيِّ^(٦)، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَيْمُونٍ الْحَضْرَمِيِّ^(٧)،

(١) كتاب: القدر، باب: ماجاء في الرضا بالقضاء (ج ٣ / ص ٢٠١ / رقمه ٢١٥٥)

(٢) يحيى بن موسى بن عبد ربه بن سالم الحداني، أبوزكريا البلخي السخستاني المعروف بِخَتَّ كوفي الأصل. وثقه أبو زرعة والنسائي وابن إسحاق وموسى بن هارون و الدارقطني ومسلمة. وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة أربعين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٩٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٦٧ / ت ٨٦٢٤)

(٣) وهو في المسند (ج ٢ / ص ١٠٧ / رقمه ٥٧٢)

(٤) سعيد بن أبي أيوب، واسمه: مقلاص الخزاعي، مولا هم، أبو يحيى المصري. قال أحمد: لا بأس به. وقال ابن معين والنسائي: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة ثباتاً. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الساجي: صدوق. وقال الحافظ: ثقة ثبت، من السابعة، مات سنة إحدى وستين ومائة، وقيل: غير ذلك وكان مولده سنة مائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ١٧٩ / ت ١٣٠٨) و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٨٣ / ت ٢٥١٠)

(٥) عطاء بن دينار الهذلي، مولا هم، أبو الزيات. وقيل: أبو طلحة المصري. قال أحمد وأبو داود: ثقة. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن يونس: مستقيم الحديث ثقة. وقال الحافظ: صدوق إلا أن روايته عن سعيد ابن جبير من صحيفة، من السادسة مات سنة ست وعشرين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤ / ت ١٥٧ / ص ٣٤٧) و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١٠١) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٥ / ت ٥١٦٢)

(٦) حكيم بن شريك الهذلي المصري. ذكره ابن حبان في الثقات. قال ابن حجر: وقرأت بخط الذهبي قال أبو حاتم مجهول. وقال الحافظ: مجهول، من السابعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣ / ص ٢٩٩ / ت ٩٦٠) و تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٧٤) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٦١ / ت ١٩٣)

(٧) يحيى بن ميمون الحضرمي، أبو عمرة المصري القاضي، قال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الدارقطني: ثقة. وقال الحافظ: صدوق، من الخامسة مات سنة أربع عشرة ومائة.

عَنْ رِبْعَةَ الْجُرَشِيِّ^(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

ورواه عن سعيد-عبدالله بن يزيد المقرئ وعمرو بن الحارث وابن لهيعة-.

فأما حديث عبدالله بن يزيد، فرواه أبو داود^(٢) من طريق أحمد بن حنبل^(٣)، عنه، به.

وأبو يعلى^(٤) وابن حبان^(٥) حدثنا أبي خيثمة^(٦) وهارون بن معروف، عنه، به.

وابن أبي عاصم في السنة^(٧) من طريق ابن أبي شيبة، عنه، به.

والحاكم^(٨) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٩) حدثنا أبو أحمد بكر بن محمد

الصيرفي بمرو، ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي، عنه، به.

وعلقه البخاري في التاريخ الكبير^(١٠) عنه، به.

==

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٩ / ص ١٨٨ / ٧٨٣) والثقات (ج ٣ / ص ١٢٩ / ٤٤٨٠) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص

٣٩٤) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٦٧ / ٨٦٢٦)

(١) ربيعة بن عمرو، ويقال: بن الحارث الدمشقي، وهو ربيعة بن الغاز، أبو الغاز الجُرشي، مختلف في صحبته قتل يوم مرج راهط وكان فقيهاً. وثقه الدارقطني وغيره.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦٠٠) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٤٣ / ٢٠٩٣)

(٢) كتاب: السنة، باب: في القدر (ج ٥ / ص ٥٧ / رقمه ٤٧١٠)

(٣) وهو في المسند (ج ١ / ص ٧٣ / رقمه ٢٠٦)

(٤) (ج ١ / ص ١٢٥ / رقمه ٢٤٠)

(٥) (ج ١ / ص ٢٨٠ / رقمه ٧٩) من طريق أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا أبو خيثمة وهارون، قالوا: حدثنا المقرئ،

عنه، به.

(٦) أبو خيثمة هو: زهير بن حرب بن شداد الحرشي.

(٧) (ص ١٥٨ / رقمه ٣٣٠)

(٨) (ج ١ / ص ٢٧٠ / رقمه ٢٩٤)

(٩) (ج ١٥ / ص ٢٨١ / رقمه ٢١٤٧٣)

(١٠) (ج ٣ / ص ١٥ / رقمه ٢٩٥٣)

وأما حديث عمرو وابن لهيعة^(١)، فرواه أبو داود^(٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ
الْهَمْدَانِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ^(٣)، عَنْهُمَا، بِهِ.

هذا الطريق فيه ابن لهيعة، اختلط ، فهو ضعيف، ولكنه متابع ، تابعه عبدالله بن
يزيد.

قلت: هذا الإسناد فيه حكيم بن شريك، مجهول، فهو إسناد ضعيف. وقد ضعفه
الألباني.^(٤)

٢٥٧ [٥]. عن عبدالله بن أبي مليكة أنه دخل على عائشة رضي الله عنها، فذكر
لها شيئاً من أمر القدر، فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من تكلم فيه سئل عنه يوم
القيامة، ومن لم يتكلم فيه، لم يسأل عنه).

رواه ابن ماجه^(٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا مالك بن إسماعيل.
وابن بطة في الإبانة الكبرى^(٦) عن أبي بكر محمد بن بكر^(٧)، وأبي عبد الله المتوثي^(٨)

(١) عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي الغافقي.

(٢) كتاب: السنة، باب: في ذراري المشركين (ج ٥ / ص ٦١ / رقمه ٤٧٢٠)

(٣) ابن وهب هو: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، مولا هم، أبو محمد المصري .

(٤) مشكاة المصابيح (ج ١ / ص ٣٨ / رقمه ١٠٨)

(٥) المقدمة، باب: في القدر (ج ١ / ص ٦٩ / رقمه ٨٤)

(٦) (ج ٥ / ص ٤٦ / رقمه ١٩٧٠)

(٧) محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة، البصري التمار، أبو بكر ابن داسة راوي السنن. قال
الذهبي: الشيخ الثقة العالم. توفي سنة ست وأربعين وثلاثمائة.

مصدر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٥ / ص ٥٣٨ / ت ٣١٧)

(٨) الحسين بن يحيى بن عياش بن عيسى، المتوثي البغدادي القطان الأعور. قال الذهبي: الشيخ المحدث الثقة،
مسند بغداد، أبو عبد الله، ولد سنة تسع وثلاثين ومائتين. وثقه يوسف القواس. مات ببغداد في جمادي الآخرة
سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة.

قالا: حدثنا أبو داود السجستاني^(١)، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل^(٢)، وأبو بكر بن أبي الأسود^(٣). -مالك وموسى وأبو بكر- ثلاثهم عن يحيى بن عثمان القرشي^(٤)، عن يحيى بن عبد الله بن أبي مليكة^(٥)، عن أبيه^(٦)، عنها رضي الله عنها. وقال البوصيري في الزوائد: "إسناد هذا الحديث ضعيف، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع^(٧)".

==

مصادر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٥ / ص ٣١٩/ت ١٥٨) وتاريخ بغداد (٨ / ص ١٤٨/ت ٤٢٤٩)
(١) سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو بن عامر، أبو داود السجستاني الحافظ. رحل إلى البلاد. كان أحد أئمة الدنيا فقهاً وعلماً وحفظاً ونسكاً وورعاً واثقاً، وكان من حفاظ الحديث، وعلمه وعلله وسنده في أعلى درجة، جمع وصنف وذب عن السنن. وقال الحافظ: ثقة حافظ، مصنف السنن وغيرها، من الحادثة عشرة، مات سنة خمس وسبعين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٨٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣١١/ت ٢٧٩٢)
(٢) موسى بن إسماعيل المنقري، مولا هم، أبو سلمة التبوذكي، البصري، ثقة ثبت، سبقت ترجمته في (ص، ١٤٥).
(٣) عبد الله بن محمد بن حميد، أبو بكر الأسود، قال الخطيب: وكان حافظاً متقناً. وقال ابن معين: لا بأس به. وقال الحافظ: ثقة حافظ، سماعه من أبي عوانة وهو صغير، من العاشرة، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين.
مصادر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ١٠ / ص ٦٢/ت ٥١٨٢) وتهذيب الكمال (ج ١٠ / ص ٤٩٠/ت ٣٥١٢) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤١٩/ت ٣٩٦٣)

(٤) يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان القرشي، السهمي، سبقت ترجمته في (ص، ٦٢٠)
(٥) يحيى بن عبد الله بن أبي مليكة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر بحديثه إذا روى عنه غير يحيى بن عثمان هذا. وقال الحافظ: لين الحديث، من السابعة، مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين.
مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٩ / ص ١٦٣/ت ٦٧٥) و الثقات (ج ٤ / ص ٣٨٧/ت ٥٢٢٦) وتهذيب الكمال (ج ٢١ / ص ١٤٤/ت ٧٤٥٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٥٩/ت ٨٥٥٠)
(٦) عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، أبو بكر ويقال: أبو محمد التيمي المكي. كان قاضياً لابن الزبير ومؤزناً له. سبقت ترجمته في (ص، ٣٤٧)

(٧) (ص ٧٩٧/رقمه ٥٥٣٢)

قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لحال يحيى بن عبد الله بن أبي مليكة، فهو لين الحديث،

ويشتد ضعفه إذا روى عنه يحيى بن عثمان.

٢٥٨ [٦]. عَنْ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ^(١) قَالَ: أَتَيْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ. فَقُلْتُ لَهُ: وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ

مِنَ الْقَدَرِ، فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَهُ مِنِّي قَلْبِي. قَالَ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَآوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ عَذَابَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ أَنْفَقْتُ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَأَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتُّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَدَخَلْتَ النَّارَ. قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: مِثْلَ ذَلِكَ. قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ، فَقَالَ: مِثْلَ ذَلِكَ. قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَحَدَّثَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ".

هذا الحديث رواه أبو سنان سعيد بن سنان^(٢) حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ^(٣) عَنْهُ.

ورواه عن سعيد-سفيان الثوري وإسحاق بن سليمان وقرآن بن تمام-.

فأما حديث سفيان، فرواه أبو داود^(٤) ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان^(٥).

(١) عبد الله بن فيروز الديلمي. أبو بُسْر، جاء عنه شيء مرسل فذكره بعضهم في الصحابة وأبوه صحابي معروف، وكان قد خدم النبي ﷺ.

مصدر الترجمة: الإصابة (ج ٤/ص ٢٤١/ت ٦٦٢٦)

(٢) سعيد بن سنان البرجمي، أبو سنان الشيباني الأصغر الكوفي. قال أحمد: كان رجلاً صالحاً ولم يكن يقيم الحديث. وقال مرة: ليس بالقوي في الحديث. وقال العجلي: كوفي جائز الحديث. وقال أبو حاتم: صدوق ثقة. وقال أبو داود: ثقة من رفقاء الناس. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان عابداً فاضلاً. وقال الحافظ: صدوق له أوهام، من السادسة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ٣٨٤/ت ١٦٢٢) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٢٥) والتقريب (ج ١/ص ٢٩٠/ت ٢٥٧٣)

(٣) وهب بن خالد الحميري، أبو خالد الحمصي، قال العجلي و أبو داود: ثقة، وقال الحافظ: ثقة، من السابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٣٣٠) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٤٤/ت ٨٤١٩)

(٤) كتاب: السنة، باب: في القدر (ج ٥/ص ٥١/رقمه ٤٦٩٩)

(٥) (ج ١/ص ٢٠٠/رقمه ١٧٨) من طريق أبي علي الحسين بن محمد الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو

داود، حدثنا محمد بن كثير، عنه، به.

وابن حبان^(١) حدثنا الفضل بن الحباب - أبو داود والفضل - كلاهما عن مُحَمَّد بن كَثِير، عَنْهُ، به.

وابن بطة في الإبانة الكبرى^(٢) حدثنا أبو محمد عبد الله بن جعفر الكفي، قال: حدثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه، قال: أخبرنا عبد الرزاق، عنه، به.

وأحمد^(٣) من طريق يَحْيَى بن سَعِيدٍ، عنه، به. بنحوه.

وأما حديث إسحاق بن سليمان، فرواه ابن ماجه^(٤) من طريق عَلِيّ بن مُحَمَّدٍ، عَنْهُ، به. وأخرجه أحمد^(٥) عَنْهُ، به.

وابن أبي عاصم في السنة^(٦)

والطبراني في الكبير^(٧) من طريق عبيد بن غنام.

- ابن أبي عاصم وعبيد - كلاهما عن أبي بكر بن أبي شيبة، عنه، به.

ولفظ ابن ماجه " قَالَ: وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنْ هَذَا الْقَدَرِ خَشِيتُ أَنْ يُفْسِدَ عَلَيَّ دِينِي وَأَمْرِي، فَأَتَيْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ فَقُلْتُ: أَبَا الْمُنْدِرِ! إِنَّهُ قَدْ وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنْ هَذَا الْقَدَرِ، فَخَشِيتُ عَلَى دِينِي وَأَمْرِي، فَحَدَّثَنِي مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ، فَقَالَ: لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ لَعَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ لَكَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ كَانَ لَكَ مِثْلُ جَبَلٍ أَحَدٍ ذَهَبًا أَوْ مِثْلُ جَبَلٍ أَحَدٍ تُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قُبِلَ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، فَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ

(١) (ج ٢/ص ٥٠٥/رقمه ٧٢٧)

(٢) (ج ٣/ص ٣٨/رقمه ١٤٤٨)

(٣) (ج ٨/ص ١٤٠/رقمه ٢١٦٤٥)

(٤) (ج ١/ص ٨٥/رقمه ٧٤)

(٥) (ج ٨/ص ١٤٤/رقمه ٢٠٦٦٧)

(٦) (ص ١٢٣/رقمه ٢٤٥)

(٧) (ج ٥/ص ١٦٠/رقمه ٤٩٤٠)

يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَأَنْتَ إِنْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا دَخَلْتَ النَّارَ، وَلَا عَلَيْكَ أَنْ تَأْتِيَ أَخِي عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَتَسْأَلَهُ، فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ، فَسَأَلْتُهُ فَذَكَرَ مِثْلَ مَا قَالَ أَبِي. وَقَالَ لِي: وَلَا عَلَيْكَ أَنْ تَأْتِيَ حُذَيْفَةَ، فَأَتَيْتُ حُذَيْفَةَ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَا. وَقَالَ: أَنْتَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَاسْأَلْهُ، فَأَتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ لَعَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ لَكَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ كَانَ لَكَ مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا أَوْ مِثْلُ جَبَلٍ أَحَدٍ ذَهَبًا تُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ، فَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَأَنْتَ إِنْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا دَخَلْتَ النَّارَ). ولفظ أحمد نحوه.

وأما حديث قرآن بن تمام، فرواه أحمد^(١)، عنه، به.

بمثل لفظ إسحاق عند أحمد.

قلت: هذا إسناد قوي، فيه سعيد بن سنان، صدوق له أوهام ووثقه بعض الأئمة، فأقل أحواله أن حديثه حسن، وباقي رجاله ثقات؛ وقد تابع سعيد بن سنان، كثير بن مرة عند الآجري في الشريعة^(٢) أخبرنا الفريابي^(٣)، قال: حدثني ميمون بن الأصبغ النصيبي^(٤)،

(١) (ج ٨ / ص ١٥٣ / رقمه ٢١٧١٠)

(٢) (ج ٢ / ص ٨٤٨ / رقمه ٤٢٤)

(٣) أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاظ الفريابي.

(٤) ميمون بن الأصبغ بن الفرات النصيبي، أبو جعفر، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: مقبول، من كبار الحادية عشرة، مات سنة ست وخمسين ومائتين. قلت: ذكر ابن حجر في التهذيب أنه روى عن أكثر من عشرة وكذلك روى عنه أكثر من عشرة، فالغريب من قوله مقبول!!

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٥١٧ / ٣٨٢٢) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١٩٧) و تقريب التهذيب (ج

٢ / ص ٢٩٦ / ٧٩٣١)

قال: حدثني أبو صالح عبدالله بن صالح^(١)، قال: حدثني معاوية بن صالح^(٢) أن أبا الزاهرية^(٣) حدثه عن كثير بن مرة^(٤) عن ابن الديلمى. وفيه أنه سأل سعد بن أبي وقاص، ثم ابن مسعود ثم أبي بن كعب ثم زيد بن ثابت ورفع زيد. وكثير بن مرة، ثقة. ولكن في الإسناد إليه عبدالله بن صالح كاتب الليث كثير الغلط، وقال الألباني في ظلال الجنة^(٥): "وأبو صالح هو عبد الله بن صالح كاتب الليث فيه ضعف، ولكن لا بأس به في الشواهد والمتابعات". وصحح الإسناد.^(٦)

وأخرجه أبو داود الطيالسي^(٧) عن سهل بن سليمان^(٨)، عن سعيد بن سنان، عن ابن الديلمى.

(١) عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني، أبو صالح المصري، كاتب الليث، صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين، وله خمس وثمانون سنة.
مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٣٥٤) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤٠٠/ت ٣٧٥٢)
(٢) معاوية بن صالح بن حدير الحضرمي، أبو عمرو، وأبو عبد الرحمن الحمصي قاضي الأندلس، قال أحمد وابن معين والعجلي والنسائي وأبو زرعة: ثقة، ووثقه عبد الرحمن بن مهدي، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، حسن الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الحافظ: صدوق له أوام من السابعة، مات سنة ثمان وخمسين ومائة، وقيل: بعد السبعين.
مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٨/ص ٣٨٢/ت ١٧٥٠) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ١٠٨) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٢٦٥ ت ٧٦١٦)

(٣) حدير بن كريب الحضرمي، ويقال: الحميري، أبو الزاهرية الحمصي. قال ابن معين والعجلي ويعقوب بن سفيان والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم والدارقطني: لا بأس به. وقال الحافظ: صدوق، من الثالثة، مات على رأس المائة.
مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١/ص ٣٦٦) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ١٥٨/ت ١٢٧٤)
(٤) كثير بن مرة الحضرمي الرهاوي، أبو شجرة. ويقال: أبو القاسم الحمصي، سبقت ترجمته (ص ٦٢٠)
(٥) (ج ١/ص ١٠٩/رقمه ٢٤٥)

(٦) ظلال الجنة (ج ١/ص ٩٢/رقمه ٢٤٥)

(٧) (ج ١/ص ٣٢٧/رقمه ٦١٩)

(٨) سهل بن سليمان النيلي القرشي، البصري، الأسود، قال ابن المديني والنسائي: ذاهب حديثه، وقال عمرو الفلاس: ترك حديثه، وقال أحمد: كان من أصحاب الحديث، أروى الناس عن شعبة، ترك الناس حديثه. وقال

قال يونس بن حبيب راوي المسند: "هكذا قال أبو داود، والناس يروونه عن سعيد بن سنان، عن وهب بن خالد، عن ابن الديلمي".

وهذا الإسناد ضعيف للانقطاع المشار إليه، ولحال شيخ المصنف، فهو متروك الحديث، والحديث من الطريقين ضعيف.

٢٥٩ [٧]. عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ^(١): أَنَّهُ سَأَلَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ عَنِ الْقَدَرِ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ خَاصَمْتُ أَهْلَ الْقَدَرِ حَتَّى أَخْرَجُونِي، فَهَلْ عِنْدَكُمْ عِلْمٌ فَتَحَدِّثُونِي؟ فَقَالُوا: "لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَذَّبَ أَهْلَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ عَذَابَهُمْ غَيْرُ ظَالِمٍ، وَلَوْ أَدْخَلَهُمْ فِي رَحْمَتِهِ كَانَتْ رَحْمَتُهُ أَوْسَعَ مِنْ ذُنُوبِهِمْ، وَلَكِنَّهُ كَمَا قَضَى يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ، وَيَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ، فَمَنْ عَذَّبَ فَهُوَ الْحَقُّ، وَمَنْ رَحِمَ فَهُوَ الْحَقُّ، وَلَوْ كَانَ لَكَ مِثْلُ أَحَدٍ تُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا قَبِلَ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ"، ثُمَّ قَالَ عِمْرَانُ: لِأَبِي الْأَسْوَدِ حِينَ حَدَّثَهُ الْحَدِيثَ، سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَمِعَهُ مَعِيَ عَبْدُ اللَّهِ، وَأَبِي ابْنِ كَعْبٍ، فَسَأَلَهُمَا أَبُو الْأَسْوَدِ فَحَدَّثَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

رواه الطبراني في الكبير^(٢) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ^(٣)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ

==

الجوزجاني: حدث عن شعبة بالبواطيل فترك.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٤/ص ١٩٨/ت ٨٥٥) وميزان الاعتدال (ج ٣/ص ٣٣٣/ت ٣٥٨٣)

(١) أبو الأسود الدؤلي، ويقال الدؤلي البصري، اسمه: ظالم بن عمرو بن سفيان بن جندل بن يعمر بن حلس بن نفاثة ابن عدي بن الديل، ويقال: اسمه عمرو بن ظالم، ويقال: عمرو بن سفيان، ويقال: عثمان بن عمرو. وقال الواقدي: اسمه عويمر بن ظويلم. وقال الحافظ: ثقة فاضل مخضرم، مات سنة تسع وستين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٢١/ص ٢٧/ت ٧٨٠٣) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٤٠٠/ت ٨٩٨٩)

(٢) (ج ١٨/ص ٢٢٣/رقمه ٥٥٦)

(٣) عبدان بن أحمد بن موسى الأهوازي، قال الذهبي: كان أحد الحفاظ الأثبات، توفي سنة ست وثلاث مئة. محدث، حافظ. طاف البلاد في طلب الحديث، وسمع الكثير، ورحل الناس إليه، وصنف التصانيف.

مصادر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٤/ص ٢٠٤) والوفاء بالوفيات (ج ١٩/ص ٢٢٦) ومعجم المؤلفين (ج ٦/ص ٢٣٢)

ابن مُصَفَّى^(١)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ^(٢)، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَقِيْشِ بْنِ رَبَّاسٍ الْأَسَدِيِّ^(٣)، عَنْهُ.

قلت: هذا الإسناد فيه محمد بن مصفى، له أوهام ويدلس ولكنه صرح بالتحديث، وفيه محمد بن شعيب صدوق، فهو إسناد حسن. قال الهيثمي^(٤): "رواه الطبراني بإسنادين ورجال هذه الطريق ثقات".

وله طريق آخر عند الطبراني في الكبير^(٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ^(٦)، حَدَّثَنَا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِيُّ^(٧)، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ^(٨)، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدِ الْعُمَرِيِّ^(٩)،

(١) محمد بن مصفى الحمصي، سبقت ترجمته في (ص، ١٨١)

(٢) محمد بن شعيب بن شابور الأموي، مولاهم، أبو عبد الله الدمشقي أحد الكبار. وقال ابن عمار ودحيم: ثقة، وقال أبو داود: ثبت في الأوزاعي، وقال العجلي: شامي ثقة، وقال الذهبي: ما علمت به بأساً. وقال الحافظ: صدوق، صحيح الكتاب، من كبار التاسعة، مات سنة مائتين وله أربع وثمانون.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٧/٢٨٦/١٥٤٨) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٨٩) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٨٠/٦٦٩٢)

(٣) سعيد بن عبد الرحمن بن يزيد بن رُقَيْشِ بْنِ رِثَابِ بْنِ يَعْمَرَ، الأسدي المدني، وثقوه إلا القطان لينه، وقال الحافظ: ثقة من الرابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٧/ص ٢٥٢/٢٢٩٩) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٩٣/٢٥٩٧)

(٤) مجمع الزوائد (ج ٧ / ص ٢٩٠/رقمه ١١٨٣٩)

(٥) (ج ١٠ / ص ٢٣٢/رقمه ١٠٥٦٤)

(٦) محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، الحافظ مطين، سبقت ترجمته في (ص، ٤٢٣)

(٧) أبو بلال الأشعري، من أهل الكوفة، سبقت ترجمته (ص ٤٤٩)

(٨) قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٢٠١)

(٩) عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، المدني. نزيل عسقلان، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة، من السادسة، مات قبل سنة خمسين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٤/ص ١٥١/٤٨٨٧) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٢٥٠) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٦٩/٥٥٧٩)

عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى غُفْرَةَ^(١)، عَنْهُ. بِنَحْوِهِ.

وهذا الإسناد، فيه قيس بن الربيع وعمر بن عبد الله المدني، مولى غفرة، ضعيفان، فهو إسناد ضعيف، ويتقوى بما قبله.

٢٦٠ [٨]. عَنْ أَبِي الصَّلْتِ، قَالَ: كَتَبَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُهُ عَنْ الْقَدَرِ

فَكَتَبَ "أَمَّا بَعْدُ، أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالْإِقْتِصَادِ فِي أَمْرِهِ، وَاتَّبَاعِ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَتَرْكِ مَا أَحْدَثَ الْمُحَدِّثُونَ بَعْدَ مَا جَرَتْ بِهِ سُنَّتُهُ وَكُفُّوا مُؤْتَتَهُ، فَعَلَيْكَ بِلُزُومِ السُّنَّةِ؛ فَإِنَّهَا لَكَ يَازْنَ اللَّهُ عِصْمَةٌ، ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّهُ لَمْ يَتَدَبَّرْ النَّاسُ بِدْعَةً إِلَّا قَدْ مَضَى قَبْلَهَا مَا هُوَ دَلِيلٌ عَلَيْهَا أَوْ عِبْرَةٌ فِيهَا، فَإِنَّ السُّنَّةَ إِنَّمَا سَنَّهَا مَنْ قَدْ عَلِمَ مَا فِي خِلَافِهَا مِنَ الْخَطَا وَالزَّلَلِ وَالْخُمُوقِ وَالتَّعَمُّقِ، فَارْضَ لِنَفْسِكَ مَا رَضِيَ بِهِ الْقَوْمُ لَأَنْفُسِهِمْ، فَإِنَّهُمْ عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبَصَرَ نَافِذٍ كَفُّوا، وَهُمْ عَلَى كَشْفِ الْأُمُورِ كَانُوا أَقْوَى، وَبِفَضْلِ مَا كَانُوا فِيهِ أَوْلَى، فَإِنْ كَانَ الْهُدَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ لَقَدْ سَبَقْتُمُوهُمْ إِلَيْهِ، وَلَئِنْ قُلْتُمْ: إِنَّمَا حَدَّثَ بَعْدَهُمْ مَا أَحْدَثَهُ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ وَرَغِبَ بِنَفْسِهِ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ السَّابِقُونَ، فَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ بِمَا يَكْفِي، وَوَصَفُوا مِنْهُ مَا يَشْفِي، فَمَا دُونَهُمْ مِنْ مَقْصَرٍ وَمَا فَوْقَهُمْ مِنْ مَحْסَرٍ، وَقَدْ قَصَرَ قَوْمٌ دُونَهُمْ فَجَفَوْا، وَطَمَحَ عَنْهُمْ أَقْوَامٌ فَعَلَوْا، وَإِنَّهُمْ بَيْنَ ذَلِكَ لَعَلَى هُدًى مُسْتَقِيمٍ.

كَتَبَتْ تَسْأَلُ عَنْ الْإِقْرَارِ بِالْقَدَرِ، فَعَلَى الْخَبِيرِ يَازْنَ اللَّهُ وَقَعْتَ، مَا أَعْلَمَ مَا أَحْدَثَ النَّاسُ مِنْ مُحَدَّثَةٍ وَلَا ابْتِدَاعُوا مِنْ بِدْعَةٍ هِيَ أَبَيْنُ أَثَرًا وَلَا أَثَبْتُ أَمْرًا مِنَ الْإِقْرَارِ بِالْقَدَرِ، لَقَدْ كَانَ ذِكْرُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْجُهْلَاءُ يَتَكَلَّمُونَ بِهِ فِي كَلَامِهِمْ وَفِي شِعْرِهِمْ يُعْزُونَ بِهِ أَنْفُسَهُمْ عَلَى مَا فَاتَهُمْ، ثُمَّ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ بَعْدُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَقَدْ ذَكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ

(١) عمر بن عبد الله المدني، أبو حفص، مولى غفرة بنت رباح، أخت بلال بن رباح، ويقال: غفرة بنت شيبه، قال أحمد: لا بأس به، ولكن أكثر أحاديثه مراسيل. وعن يحيى والنسائي: ضعيف. وقال ابن حبان: يقلب الأخبار، فلا يُحتج به. وقال ابن سعد: وكان ثقة كثير الحديث، ليس يكاد يُسند. وقال الحافظ: ضعيف، وكان كثير الإرسال، من الخامسة، مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائة.

وَلَا حَدِيثَيْنِ، وَقَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ الْمُسْلِمُونَ، فَتَكَلَّمُوا بِهِ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ وَفَاتِهِ يَقِينًا وَتَسْلِيمًا لِرَبِّهِمْ، وَتَضَعِيفًا لِنَفْسِهِمْ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ لَمْ يُحِطْ بِهِ عِلْمُهُ وَلَمْ يُخْصِهِ كِتَابُهُ وَلَمْ يَمُضْ فِيهِ قَدْرُهُ، وَإِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ لَفِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ، مِنْهُ اقْتَبَسُوهُ، وَمِنْهُ تَعَلَّمُوهُ، وَلَيْسَ قُلْتُمْ لِمَ أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةً كَذَا؟ لِمَ قَالَ: كَذَا؟ لَقَدْ قَرَأُوا مِنْهُ مَا قَرَأْتُمْ وَعَلِمُوا مِنْ تَأْوِيلِهِ مَا جَهِلْتُمْ. وَقَالُوا: بَعْدَ ذَلِكَ كُلِّهِ بِكِتَابٍ وَقَدَرٍ، وَكُتِبَتِ الشَّقَاوَةُ وَمَا يُقَدَّرُ يَكُنْ، وَمَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَلَا تَمْلِكُ لِنَفْسِنَا ضَرًّا وَلَا نَفْعًا، ثُمَّ رَغَبُوا بَعْدَ ذَلِكَ وَرَهَبُوا).

هذا الحديث رواه أبو داود^(١) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ^(٣)، قَالَ: كَتَبَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُهُ عَنِ الْقَدَرِ.

هذا الطريق رجاله ثقات، ولكن فيه انقطاع، لم يسمع سفیان من عمر.
ورواه أبو داود^(٤) أيضاً من طريق الرِّبِّيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمُؤَدِّنِ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ

(١) كتاب: السنة، باب: لزوم السنة (ج ٥ / ص ١٦ / رقمه ٤٦١٢)

(٢) محمد بن كثير العبدى البصرى، قال ابن معين: لم يكن بثقة. وقال أبو حاتم: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال سليمان بن قاسم: لا بأس به. وقال الحافظ: ثقة لم يصب من ضعفه، من كبار العاشرة، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين، وله تسعون سنة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٧٠ / ت ٣١١) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٨٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢١١ / ت ٧٠٣٨)

(٣) الثوري

(٤) كتاب: السنة، باب: لزوم السنة (ج ٥ / ص ١٦ / رقمه ٤٦١٢)

(٥) الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي، مولا هم، أبو محمد المصري المؤذن. قال النسائي: لا بأس به. وقال ابن يونس و الخطيب: كان ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال مسلمة: كان يوصف بغفلة شديدة وهو ثقة. وقال الحافظ: ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة سبعين ومائتين، وله ست وتسعون سنة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٤٦٤ / ت ٢٠٨٣) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٥٩٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٤١ / ت ٢٠٧٢)

مُوسَى^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ ذَلِيلٍ^(٢)، قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يُحَدِّثُنَا عَنْ النَّضْرِ^(٣)، عَنْهُ.

وهذا الطريق حسن، فيه أسد بن موسى وحماد بن ذليل صدوقان، والنضر لا بأس به. ورواه أبو داود^(٤) من طريق هناد بن السري^(٥)، عَنْ

(١) أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان الأموي. يقال له: أسد السنة، وقال ابن يونس: حدث بأحاديث منكورة واحسب الآفة من غيره، وقال أيضا هو ابن قانع والعجلي والبخاري: ثقة. زاد العجلي: صاحب سنة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الخليلي: مصري صالح، وقال ابن حزم: منكر الحديث ضعيف، وقال عبد الحق: لا يحتج به عندهم. وقال الحافظ: صدوق يغرب وفيه نصب، من التاسعة مات سنة اثنتي عشرة ومائتين، وله ثمانون. مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٨٥/ت ٥٩٧) و تهذيب التهذيب (ج ١/ص ١٣٣) و تقريب التهذيب (ج ١/ص ٤٥٨/ت ٧٥)

(٢) حماد بن ذليل المدائني، أبو زيد قاضي المدائن. قال أحمد: كان صاحب رأي، ولم يكن صاحب حديث. وقال ابن معين: ثقة ليس به بأس. وقال أبو داود: ليس به بأس. وضعفه الأزدي، والأزدي لا يعتد به. وقال الحافظ: صدوق نعموا عليه الرأي، من التاسعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١/ص ٤٧٩) و تقريب التهذيب (ج ١/ص ١٩٥/ت ١٦٣٤)

(٣) النضر بن عربي الباهلي، مولاهم، أبو روح. ويقال: أبو عمر الجزري، نزيل حران. قال ابن معين و عبد الله بن نمير: ثقة. وقال أحمد و يحيى بن معين و عثمان و أبو حاتم و النسائي وابن عدي وابن حجر: لا بأس به. وزاد ابن حجر: من السادسة، مات سنة ثمان وستين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٩/ص ٩٠/ت ٧٠٢٥) و تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٢٢٥) و تقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٠٧/ت ٨٠٤٥)

(٤) كتاب: السنة، باب: لزوم السنة (ج ٥/ص ١٦/رقمه ٤٦١٢)

(٥) هناد بن السري بن مصعب بن أبي بكر بن شير بن صفوق بن عمرو دارم التميمي الدارمي أبو السري الكوفي. قال النسائي ثقة. وقال أحمد بن حنبل: عليكم بهناد. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال قتبية ما رأيت وكيعاً يعظم أحداً تعظيمه لهناد. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين، وله إحدى وتسعون سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٩/ص ٣٠٥/ت ٧١٩٧) و تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٢٨٥) و تقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٢٧/ت ٨٢٤٢)

قَبِيصَةَ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ^(٢) عَنْ أَبِي الصَّلْتِ^(٣).

وهذا الطريق ضعيف؛ لجهالة أبي الرجاء وأبي الصلت.

وابن بطة في الإبانة الكبرى^(٤) من أبي طلحة أحمد بن محمد بن عبد الكريم الفزاري^(٥)

قال: حدثنا عبد الله بن خبيق^(٦)، قال: حدثنا يوسف بن أسباط^(٧)، قال: حدثنا سفيان الثوري،

قال: كتب عامل لعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى عمر يسأل عن القدر. فذكر الكتاب.

(١) قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان بن عقبة بن ربيعة السوائي، أبو عامر الكوفي. قال أحمد: كان صالحاً ثقة لا بأس به، وقال ابن معين: ثقة. وقال ابن خراش: صدوق. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال الحافظ: صدوق ربما خالف، من التاسعة، مات سنة خمس عشرة ومائتين على الصحيح.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٤٢٦) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٢٩ / ت ٦١٩٣)

(٢) أبو رجاء روى عن أبي الصلت، وعنه قبيصة بن عقبة. قال الحافظ: قيل: المروي، وإلا فمجهول، من طبقته.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٢١ / ص ٢٢٤ / ت ٧٩٥٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٢١ / ت ٩٣٥٥)

(٣) أبو الصلت، قال الحافظ: قيل: هو شهاب بن خراش الحوشي، وإلا فمجهول، من السادسة. وشهاب: صدوق يخطيء من السابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٥٤١) والتقريب (ج ١ / ص ٣٤١ / ت ٣١٢٧) و (ج ٢ / ص ٤٣٣ / ت ٩٥٨٢)

(٤) (ج ٣ / ص ٢٠٣ / رقمه ١٨٤٦٦)

(٥) أحمد بن محمد بن عبد الكريم، أبو طلحة الفزاري الوساسي، قال الحافظ في لسانه: دلس عن نصر بن علي الجهضمي وطبقته ضعفه الدارقطني، وقال: تكلموا فيه ووثقه البرقاني. مات سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ١ / ص ٢٨٩ / ت ٥٦٤) و لسان الميزان (ج ١ / ص ٤٢٧ / ت ٨٥٣)

(٦) عبد الله بن خبيق الأنطاكي. وقيل: حبيب، ذكره ابن أبي حاتم، وقال: أدركته ولم أكتب عنه، كتب إلى أبي بجزء من حديثه. ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل.

مصدر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٤٦ / ت ٢١٦)

(٧) يوسف بن أسباط الشيباني الكوفي الزاهد الواعظ، وثقه ابن معين. وقال أبو حاتم: دفن كتبه، وهو يغلط كثيراً، وهو صالح لا يحتج به. وقال البخاري: كان قد دفن كتبه فكان لا يجيء بحديثه كما ينبغي. وقال ابن عدي: عندي من أهل الصدق إلا أنه لما عدم كتبه كان يحمل على حفظه فيغلط، ويشتهبه عليه ولا يعتمد الكذب.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٢١٨ / ت ٩١٠) و لسان الميزان (ج ٧ / ص ٥٢٣ / ت ٩٤٦١) وتهذيب

التهذيب (ج ٤ / ص ٤٥٣)

وهذا الطريق فيه أحمد بن محمد الفزاري، تكلموا فيه، ويوسف بن أسباط، يغلط كثيراً، فهو إسناده ضعيف.

وهذا الأثر حسن من طريق الربيع بن سليمان، ويرتقي مجموع طرقه إلى الصحيح لغيره وهو مقطوع. وقال الألباني^(١): "صحيح مقطوع".

٢٦١ [٩]. عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ لِابْنِ عُمَرَ صَدِيقٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يُكَاثِبُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَكَلَّمْتَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقَدَرِ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُتَبَ إِلَيَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَكْذِبُونَ بِالْقَدَرِ). رواه أبو داود^(٢) والحاكم^(٣) والبيهقي في دلائل النبوة^(٤) من طرق عن أحمد بن حنبل^(٥) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ^(٦)، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ^(٧)، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ^(٨) عَنْهُ.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بأبي صخر حميد بن زياد ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.

قلت: بل هو إسناده حسن؛ لحال أبي صخر حميد بن زياد، فإنه صدوق يهم. وصححه الألباني في صحيح الجامع^(٩).

(١) صحيح سنن أبي داود (ج ٣ / ص ١٢١ / رقمه ٤٦١٢)

(٢) كتاب: السنة، باب: لزوم السنة (ج ٥ / ص ١٦ / رقمه ٤٦١٣)

(٣) (ج ١ / ص ٢٦٩ / رقمه ٢٩٢) حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ، ثنا السري بن خزيمة، ثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، عنه، به.

(٤) (ج ٦ / ص ٥٤٨) أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا السري بن خزيمة، حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، عنه، به.

(٥) وهو في المسند (ج ٢ / ص ٣٩٩ / رقمه ٥٦٤٣)

(٦) عبد الله بن يزيد المخزومي، القرشي، العدوي، أبو عبد الرحمن، المقرئ القصير، سبقت ترجمته (ص ٢٩٩)

(٧) سعيد بن أبي أيوب، واسمه مقلص الخزاعي، مولاهم، أبو يحيى المصري، سبقت ترجمته في (ص ٦٣٣)

(٨) حميد بن زياد بن أبي المخارق المدني، أبو صخر الخراط، سبقت ترجمته (ص ٦١٠)

(٩) (ج ١ / ص ٦٨٤ / رقمه ٣٦٦٩)

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على أربعة عشر حديثاً ، منها حديثان صحيحان، منها حديث في صحيح مسلم وحديث صحيح لغيره، وثلاثة أحاديث حسنة، وثمانية أحاديث ضعيفة.



الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

القدر سر من أسرار الله - عز وجل - التي لا يعلمها إلا هو سبحانه وتعالى، وهو في اللغة: "القضاء الموفق"، يقال: قَدَّرَ الإله كذا تقديرًا، إذا وافق الشيء الشيء^(١). وهو وضع الشيء على نحو ما بما يريد ووضعه، يقال: قدر الشيء تقديرًا، وقدره قدرًا. ويقصد به:

أولاً: التقدير؛ أي: إرادة الله الشيء - عز وجل -.

ثانياً: يراد به أيضاً المقدّر، أي: ما قدره الله - عز وجل -.

والقضاء والقدر متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر.

فالقضاء شرعاً: هو ما قضى به الله سبحانه وتعالى في خلقه من إيجاد أو إعدام أو تغيير. والقدر، هو ما قدره الله تعالى في الأزل، أن يكون في خلقه بناء على علمه السابق بذلك.

والفرق بين القضاء والقدر: أن القدر: هو تقدير الشيء قبل قضائه. والقضاء هو الفراغ من الشيء.

قال ابن الأثير^(٢): "فالقضاء والقدر أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر؛ لأن أحدهما بمنزلة الأساس وهو القدر، والآخر بمنزلة البناء وهو القضاء، فمن رام الفصل بينهما فقد رام هدم البناء ونقضه".

والقضاء والقدر إذا اجتماعاً في الذكر افترقا في المعنى، فأصبح لكل منهما معنى يخصه، وإذا افترقا في الذكر دخل أحدهما في الآخر.

والإيمان بالقدر ركن من أركان الإيمان، وقد دلت الأدلة من الكتاب والسنة على إثباته

(١) لسان العرب (ج ٥ / ص ٧٤)

(٢) النهاية (ص ٧٥٩)

وتقريره^(١).

وسبقت الأحاديث في إثباته والتحذير من الخوض فيه، قال الشيخ/ سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد^(٢): "والقدر سر من أسرار الله تعالى، لم يطلع عليه ملكاً مقرباً ولا نبياً مرسلًا، لا يجوز الخوض فيه والبحث عنه بطريق العقل، بل يعتقد أن الله تعالى خلق الخلق، فجعلهم فريقين: أهل يمين خلقهم للنعيم فضلاً، وأهل شمال خلقهم للجحيم عدلاً. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ﴾"^(٣).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "مذهب أهل السنة في هذا الباب وغيره ما دل عليه الكتاب والسنة، وكان عليه السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، وهو أن الله خالق كل شيء وربّه ومليكه، وقد دخل في ذلك جميع الأعيان القائمة بأنفسها وصفاتها، القائمة بها من أفعال العباد وغير أفعال العباد وأنه سبحانه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، فلا يكون في الوجود شيء إلا بمشيئته، وقدرته لا يمتنع عليه شيء شاء؛ بل هو قادر على كل شيء ولا يشاء شيئاً إلا وهو قادر عليه، وأنه سبحانه يعلم ما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف كان يكون، فقد دخل في ذلك أفعال العباد وغيرها، وقد قدر مقادير الخلائق قبل أن يخلقهم، قدر أرزاقهم وآجالهم وأعمالهم، وكتب ذلك، وكتب ما يصيرون إليه من سعادة وشقاوة، فهم يؤمنون بخلقهم لكل شيء، وقدرته على كل شيء، ومشيئته لكل ما كان وعلمه بالأشياء قبل أن تكون، وتقديره لها وكتابته إياها قبل أن تكون".

وللقدر مراتب يجب على كل مسلم الإيمان بها والتسليم الكامل لها، قال ابن القيم: "مراتب القضاء والقدر أربع:

(١) أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة (ج ١ / ص ٣٣١)

(٢) (ج ١ ص ٦٢٢)

(٣) سورة الأعراف [١٧٩]

الأولى: علم الرب سبحانه بالأشياء قبل كونها.

الثانية: كتابة ذلك عنده في الأزل قبل خلق السموات والأرض.

الثالثة: مشيئته المتناولة لكل موجود، فلا خروج لكائن كما لا خروج له عن علمه .

الرابعة: خلقه لها وإيجاده وتكوينه، فالله خالق كل شيء وما سواه مخلوق".

وقال نحوه الشيخ صالح آل الشيخ في شرحه على كتاب التوحيد الموسوم بـ التمهيد

لشرح كتاب التوحيد. (١).

والخوض في القدر فتنة قديمة ضل بسببها طائفتان:

الطائفة الأولى: الجبرية الجهمية، الذين أثبتوا قدر الله تعالى، وغلوا في إثباته حتى سلبوا

العبد اختياره وقدرته، وقالوا: ليس للعبد اختيار ولا قدرة فيما يفعله أو يتركه.

الطائفة الثانية: القدرية المعتزلة، الذين أثبتوا للعبد اختياراً وقدرة في عمله وغلوا في ذلك

حتى نفوا أن يكون لله تعالى في عمل العبد مشيئة أو خلق، ونفى غلاتهم علم الله قبل وقوعه.

وسلم الله أهل السنة والجماعة من الغلو والتفريط، وجمعوا بين إثبات القدر لله والقدرة

للعبد، فآمنوا بقضاء الله وقدره، وأن للعبد اختياراً وقدرة؛ فكل ما كان في الكون من حركة

أو سكون أو وجود أو عدم؛ فإنه كائن بعلم الله تعالى ومشيئته، وآمنوا بأن للعبد مشيئة

وقدرة، ولكن مشيئته مربوطة بمشيئة الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ (٢٨)

وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ (٢٩) ﴿٢٩﴾ (٢).

والخوض في القدر مما يوقع في محاذير كثيرة:

منها ما ينافي التوحيد بالكلية.

(١) التمهيد لشرح كتاب التوحيد (ج ٢ / ص ٢٧٨)

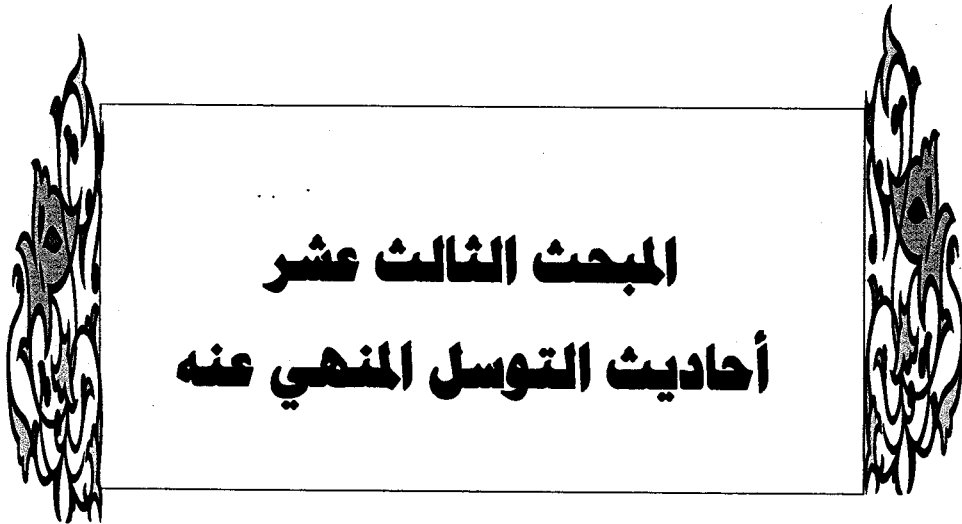
(٢) سورة التكويد [٢٨ - ٢٩]

ومنها ما ينافي كمال التوحيد، كمن يخوض فيه حتى يقع في حيرة من أمره خاصة ممن لم يتحصن بالعلم الشرعي، ثم يجاري أصحاب الأهواء والبدع في الرد عليهم ومحاورتهم ومجادلتهم في أمور القدر، مما ينتج عنه التشويش على المسلم والتشكيك في عقيدته ودينه أو بالتفكير فيه بما يكون في علم الغيب.

إن ذلك قد يؤدي بصاحبه إلى أمور تقدح في عقيدته وتوحيده لربه؛ فإنكار القدر منه ما هو كفر مخرج من التوحيد مخرج من الملة، ومنه ما هو دون ذلك، ويكون منافياً لكمال التوحيد.

والأحاديث السابقة والآثار فيها النهي عن الخوض في القدر، وعدم الكلام فيه، أو التفكير لما يؤدي إليه ذلك من قدح في التوحيد أو في كماله، مما يجب معه سد الذرائع وقطع الوسائل صيانة، وحفظاً للتوحيد. والله أعلم.





المبحث الثالث عشر
أحاديث التوسل المنهي عنه

٢٦٢ [١]. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَأَسْأَلُكَ بِحَقِّ مَمْشَايَ هَذَا، فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشْرًا^(١) وَلَا بَطْرًا^(٢) وَلَا رِيَاءً وَلَا سُمْعَةً، وَخَرَجْتُ اتِّقَاءَ سُخْطِكَ وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ فَاسْأَلُكَ أَنْ تُعِيدَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ).

هذا الحديث رواه فضيل بن مرزوق^(٣) عَنْ عَطِيَّةَ^(٤).

ورواه عن فضيل-الفضل بن الموفق ويزيد بن هارون ووكيعة وعبدالله بن صالح ومحمد ابن فضيل وسليمان بن حيان-.

فأما حديث الفضل^(٥)، فرواه ابن ماجه^(٦) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيِّ^(٧)، عنه، به.

(١) الْأَشْرُ: الْبَطْرُ. وقيل: أَشَدُّ الْبَطْرِ.

النهاية (ص ٣٩)

(٢) الْبَطْرُ: الطُّغْيَانُ عِنْدَ التَّعَمُّةِ وَطُولُ الْغِنَى.

النهاية (ص ٨١)

(٣) فضيل بن مرزوق الأغر الرقاشي، ويقال: الرواسي الكوفي، أبو عبد الرحمن، مولى بني عنزة. قال الثوري وابن عيينة وابن معين: ثقة. وعن ابن معين: صالح الحديث إلا أنه شديد التشيع. وقال أحمد: لا أعلم إلا خيراً. وقال أبو حاتم: صالح الحديث صدوق بهم كثيراً يكتب حديثه. وقال النسائي: ضعيف. وقال العجلي وغيره: جازع الحديث، صدوق، وكان فيه تشيع. وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، كان ممن يخطئ على الثقات، ويروى عن عطية الموضوعات، وعن الثقات الأشياء المستقيمة فاشتبه أمره. وقال الحافظ: صدوق بهم، ورمي بالتشيع، من السابعة، مات في حدود سنة ستين ومائة.

مصادر الترجمة: المجروحين (ج ٢/ص ٢١٠/ت ٨٦٦) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٤٠١) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٢٠/ت ٦١١٠)

(٤) عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجدي القيسي، الكوفي، أبو الحسن، سبقت ترجمته (ص ٣٦٥)

(٥) الفضل بن الموفق بن أبي المتد الثقفي، أبو الجهم الكوفي ابن خال سفيان بن عيينة، ويقال: ابن عمته.

قال أبو حاتم: كان شيخاً صالحاً، ضعيف. وقال الحافظ: فيه ضعف، من صغار التاسعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٣٩٦) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١١٨/ت ٦٠٩٢)

(٦) كتاب: المساجد والجماعات، باب: المشي إلى الصلاة (ج ١/ص ٣١٤/رقمه ٧٧٨)

(٧) محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري، أبو بكر البصري. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: مقبول، من صغار

وأما حديث يزيد^(١)، فرواه أحمد^(٢)، عنه، به.

والبغوي في مسند الجعد^(٣) عن علي بن الجعد ، عنه، به.

وقال يزيد: فَقُلْتُ لِفَضِيلٍ: رَفَعَهُ؟. قَالَ: أَحْسَبُهُ قَدْ رَفَعَهُ.

وأما حديث وكيع، فرواه ابن أبي شيبة^(٤)، عنه، به.

وأما حديث عبدالله بن صالح^(٥)، فرواه ابن السني في عمل اليوم والليلة^(٦) من طريق

محمد ابن علي القطبي، ثنا بشر بن موسى ، عنه، به.

وأما حديث محمد، فرواه ابن خزيمة في التوحيد^(٧) من طريق محمد بن يحيى بن ضريس،

عنه به.

وقال: "أراه رفعه إلى النبي ﷺ".

وأما حديث سليمان^(٨)، فرواه ابن خزيمة في التوحيد^(٩) من طريق محمد بن خلف

العسقلاني، قال: حدثنا آدم بن أبي إياس ، عنه، به.

==

العاشرة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ ص ٥٧٥) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٧٥/ت ٦٦٤٠)

(١) يزيد: هو ابن هارون.

(٢) (ج ٤/ ص ٤٢/رقمه ١١١٥٦)

(٣) (ص ٢٩٩/رقمه ٢٠٣١)

(٤) (ج ١٥/ ص ١٠٦/رقمه ٢٩٨١٢)

(٥) عبدالله بن صالح هو: العجلي الكوفي، ثقة.

(٦) (ص ٧٠/رقمه ٨٥)

(٧) (ج ١/ص ٥٢/رقمه ٢٤)

(٨) تحريف في المطبوع من سليمان بن حيان الأحمر إلى سليم بن حيان.

(٩) (ج ١/ص ٥٢/رقمه ٢٥)

قال محمد بن خلف في حديثه: "قال رسول الله ﷺ".

قلت: هذا الإسناد ضعيف، في إسناد ابن ماجة، الفضل بن الموفق، وفضيل بن مرزوق وعطية، كلهم ضعفاء، قال البوصيري^(١): "هذا إسناد مسلسل بالضعفاء، عطية هو العوفي، وفضيل بن مرزوق والفضل بن الموفق كلهم ضعفاء".

قلت: لكن الفضل بن الموفق متابع، ويبقى فضيل بن مرزوق وعطية العوفي، فأما فضيل، فهو يهم ورمي بالتشيع، وأما عطية، فهو ضعيف يخطئ كثيراً كان شيعياً ومدلساً، ولم يصرح بالسماع، بالإضافة إلى اضطراب فضيل بن مرزوق أو عطية العوفي بين الرفع والوقف، فهو إسناد ضعيف في كل الأحوال.

وقال أبو حاتم في العلل^(٢): "الموقوف أشبه". وقال الألباني في السلسلة الضعيفة^(٣): "ضعيف" ورد على من حسنه.

٢٦٣ [٢] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا مَاتَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدِ بْنِ هَاشِمٍ أُمُّ عَلِيٍّ

ابن أبي طالب، دَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهَا، فَقَالَ: (رَحِمَكَ اللَّهُ يَا أُمِّي، كُنْتُ أُمِّي بَعْدَ أُمِّي، تَجُوعِينَ وَتُشْبِعِينِي، وَتَعْرِينَ وَتَكْسُونَنِي، وَتَمْنَعِينَ نَفْسَكَ طَيِّبَ الطَّعَامِ، وَتُطْعِمِينِي، تُرِيدِينَ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ وَالْدَّارَ الْآخِرَةَ).

(١) مصباح الزجاجة (ج ١/ص ٩٨)

(٢) (١٨٤/٢)

(٣) (ج ١ / ص ٨٤/رقمه ٢٤) وقد حسن الحديث أبو الحسن المقدسي شيخ المنذري، نقل ذلك عنه في الترغيب (ج ٢/ص ٦٦١/رقمه ٩٩٦) والعراقي في تخريج الإحياء (ج ٢/ص ٨٠٦/رقمه ١٠٣٧) وابن حجر في نتائج الأفكار (٢٧٢/١) ويظهر أن سبب تحسينهم له؛ لأنهم جعلوا سبب الضعف هو تدليس عطية العوفي، وقد صرح بالسماع في بعض الطرق وسمى أبا سعيد، بأنه الخدري وليس الكلبي الكذاب، فزال الضعف، وهذا مستمسك ضعيف، وقد سبق ذكر كلام ابن حبان وغيره في ضعفه وتدليسه، وأن تصريحه بالتحديث لا يفيد كما قرره الألباني رحمه الله في السلسلة الضعيفة.

ثُمَّ أَمَرَ أَنْ تُغَسَّلَ ثَلَاثًا، ثَلَاثًا، فَلَمَّا بَلَغَ الْمَاءُ الَّذِي فِيهِ الْكَافُورُ، سَكَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، ثُمَّ خَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَمِيصَهُ، فَأَلْبَسَهَا إِيَّاهُ وَكَفَّنَتْ فَوْقَهُ، ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَأَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ، وَعُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَغُلَامًا أَسْوَدَ يَحْفَرُوا، فَحَفَرُوا قَبْرَهَا، فَلَمَّا بَلَغُوا اللَّحْدَ حَفَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَأَخْرَجَ تُرَابَهُ بِيَدِهِ.

فَلَمَّا فَرَغَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَاضْطَجَعَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: (اللَّهُ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، اغْفِرْ لَأُمِّي فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ، وَلَقِّنْهَا حُجَّتَهَا، وَوَسِّعْ عَلَيْهَا مُدْخَلَهَا، بِحَقِّ نَبِيِّكَ وَالْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِي، فَإِنَّكَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ). ثُمَّ كَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا، ثُمَّ أَدْخَلُوهَا الْقَبْرَ، هُوَ وَالْعَبَّاسُ، وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ.

رواه الطبراني في المعجم الأوسط^(١) من طريق أحمد بن حماد بن زغبة^(٢)، ثنا روح بن صلاح^(٣)، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ^(٤)، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ^(٥)، عَنْهُ رضي الله عنه.

وقال الطبراني في الأوسط: "تفرد به : روح بن صلاح".

قلت: هذا الإسناد، فيه روح بن صلاح ضعيف له منكرات، فهو إسناد ضعيف.

(١) (ج ١ / ص ٦٧ / رقمه ١٨٩)

(٢) أحمد بن حماد بن حماد بن زغبة، سبقت ترجمته (ص ٣٩٠)

(٣) روح بن صلاح المصري. يقال له: ابن سيابة، يكنى أبا الحارث، وقد ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحاكم: ثقة مأمون. وقال ابن يونس: روي عنه مناكير، وقال الدارقطني: ضعيف في الحديث. وقال ابن عدي بعد أن أخرج له حديثين: له أحاديث كثيرة في بعضها نكرة. مات روح سنة ثلاث وثلاثين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ١٦٨ / ت ١٢٢١) والكمال (ج ٤ / ٦٣ / ت ٦٦٧) وميزان الاعتدال (ج ٣ / ص ٨٧ / ت ٢٨٠٤) ولسان الميزان (ج ٣ / ص ١٠٨ / ت ٣٤٢٢)

(٤) سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ مَسْرُوقٍ الثَّوْرِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، (ص ١٤١)

(٥) عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبد الرحمن البصري، مولى بني تميم. ويقال: مولى عثمان. ويقال: آل زياد، وثقوه إلا قول القطان: لم يكن بالحافظ. وقال الحافظ: ثقة من الرابعة، لم يتكلم فيه إلا القطان، فكأنه بسبب دخوله في الولاية مات بعد سنة أربعين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٥٢) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٦٥ / ت ٣٣٨٠)

٢٦٤ [٣]. عن بلال رضي الله عنه مؤذن رسول الله ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى

الصلاة، قال: (بسم الله، آمنت بالله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم بحق السائلين عليك، وبحق مخرجي هذا، فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياءً ولا سمعة، خرجت ابتغاء مرضاتك، واتقاء سُخْطِكَ، أسألك أن تعيذني من النار، وتدخلني الجنة).

رواه أبو بكر بن السني في عمل اليوم والليلة^(١) حدثنا ابن منيع^(٢)، حدثنا الحسن بن عرفة^(٣)، حدثنا علي بن ثابت الجزري^(٤)، عن الوازع بن نافع العقيلي^(٥)، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن^(٦)، عن جابر بن عبد الله^(٧) عنه رضي الله عنه.

وقال النووي في الأذكار^(٨): "حديث ضعيف، أحد رواه الوازع بن نافع العقيلي، وهو متفق على ضعفه، وأنه منكر الحديث".

(١) (ج ص ٦٩/رقمه ٨٤)

(٢) أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوي، أبو جعفر، أو أبو عبد الله، الأصم الحافظ نزيل بغداد. قال النسائي وصالح جزرة و مسلمة: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الدارقطني: لا بأس به. وقال الحافظ: ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين ومائتين، وله أربع وثمانون.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ١٥/٦٥) و تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٣/١٢٨)

(٣) الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي، كنيته أبو علي، من أهل بغداد. أثنى عليه أحمد. وقال ابن معين والنسائي: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الحافظ: صدوق، من العاشرة، مات سنة سبع وخمسين ومائتين، وقد جاز المائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ١١٧/٨٣٣) و الجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٣١/١٢٨) و تاريخ بغداد (ج ٧/ص ٤٠٥/٣٩٣٢) و تهذيب الكمال (ج ٤/ص ٣٦٢/١٢٢٥) و تهذيب التهذيب (ج ١/ص ٤٠٢) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٦٩/١٣٨٣)

(٤) علي بن ثابت الجزري، أبو أحمد. ويقال: أبو الحسن، سبقت ترجمته (ص ٥٩)

(٥) الوازع بن نافع. أصله من المدينة، سكن الجزيرة. سبقت ترجمته (ص ٦٠)

(٦) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، سبقت ترجمته (ص ٥٥)

(٧) جابر بن عبد الله الأنصاري.

(٨) (ص ٧٨/رقمه ١٧٢)

وضعه جداً الألباني في السلسلة الضعيفة.^(١)

قلت: هذا الإسناد ضعيف جداً، فيه الوازع بن نافع العقيلي، متروك.

٢٦٥ [٤]. عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (لما اقترف آدم الخطيئة،

قال: يا رب! أسألك بحق محمد لما غفرت لي، فقال الله عز وجل: يا آدم! وكيف عرفت محمداً ولم أخلقه؟. قال: لأنك يا رب! لما خلقتني بيدك ونفخت في من روحك رفعت رأسي، فرأيت على قوائم العرش مكتوباً: لا إله إلا الله محمد رسول الله، فعلمت أنك لم تضيف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك، فقال الله عز وجل: صدقت يا آدم، إنه لأحب الخلق إلي، وإذ سألتني بحقه، فقد غفرت لك، ولولا محمد ما خلقتك).

هذا الحديث رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم^(٢)، عن أبيه^(٣)، عن جده^(٤).

ورواه عن عبد الرحمن - إسماعيل بن مسلمة وعبد الله بن إسماعيل و أبو عبد الرحمن بن

عبد الله بن إسماعيل ابن بنت أبي مریم -.

فأما حديث إسماعيل، فرواه الحاكم^(٥) ومن طريقه البيهقي في دلائل النبوة^(٦) حدثنا أبو

سعيد عمرو بن محمد بن منصور العدل إملاء، حدثنا أبو الحسن محمد بن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، حدثنا أبو الحارث عبد الله بن مسلم الفهري^(٧)، عنه، به.

(١) (ج ١٣ / ص ٥٤٢ / رقمه ٦٢٥٢)

(٢) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي، مولاهم المدني، سبقت ترجمته (ص ٥٠٢)

(٣) زيد بن أسلم العدوي، سبقت ترجمته (ص ١٤٢)

(٤) أسلم العدوي، مولاهم، أبو خالد. ويقال: أبو زيد. قيل: أنه حبشي، وقيل: من سبي عين التمر، أدرك زمن النبي ﷺ. وقال العجلي: ثقة من كبار التابعين. وقال أبو زرعة: ثقة. وقال الحافظ: ثقة مخضرم، مات سنة ثمانين. وقيل: بعد سنة ستين، وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٣٦) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٧٦ / ت ٤٦٥)

(٥) (ج ٣ / ص ٥١٧ / رقمه ٤٢٨٦)

(٦) (ج ٦ / ص ١١٨ / رقمه ٢٢٤٣)

(٧) عبد الله بن مسلم الفهري، ذكره الذهبي في ميزانه، وذكر له هذا الخبر، وقال: رواه البيهقي في دلائل النبوة، فقال

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد ابن أسلم في هذا الكتاب". وتعقبه الذهبي في تلخيصه، فقال: "موضوع، وعبد الرحمن واه. ولا أدري من عبدالله بن مسلم الفهري؟".

و قال البيهقي: "تفرد به عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف".
قلت: هذا الطريق ضعيف جداً؛ لحال عبدالله بن مسلم الفهري وعبد الرحمن بن زيد.
وأما حديث عبدالله^(١)، فرواه الطبراني في الأوسط^(٢) والصغير^(٣) حدثنا محمد بن داود ابن أسلم الصديقي المصري، حدثنا أحمد بن سعيد المدني الفهري^(٤)، عنه، به. بنحوه.
وقال في الأوسط: "لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا ابنه عبد الرحمن، ولا عن ابنه إلا عبد الله بن إسماعيل المدني، ولا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد".
وقال في الصغير: "لا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد تفرد به أحمد بن سعيد".
وأما حديث أبي عبد الرحمن بن عبدالله بن إسماعيل، فرواه الآجري في الشريعة^(٥)

==

الحافظ في اللسان: لا أستبعد أن يكون هو الذي قبله، فإنه من طبقته. وكان الذي قبله عبدالله بن مسلم بن رشيدة. وهذا ذكره ابن حبان في المجروحين، وقال: يضع عليه الحديث ولا يحل كتابة حديثه، ولا ذكره. وهذا شيخ ليس يعرفه أصحابنا، وإنما ذكرته لئلا يحتج به أحد من أصحاب الرأي على من لم يتبحر العلم من أصحابنا، فيتوهم أنه كان ثقة، وهو الذي يروي عن أبي هذبة نسخة كلها معمولة.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٤/ص ١٩٩/ت ٤٦٠٩) ولسان الميزان (ج ٤/ص ١٦٢/ت ٤٨٥١) والمجروحين (ج ٢/ص ٨/ت ٥٧٠)

(١) عبد الله بن إسماعيل المدني، روى عن عبد الرحمن بن زيد، وهو مجهول الحال.

مصادر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ٩/ص ٤١٧/ت ٥٠٢٠)

(٢) (ج ٦/ص ٣١٣/رقمه ٦٥٠٢)

(٣) (ج ٢/ص ٨٢)

(٤) أحمد بن سعيد بن عمرو بن الحارث، أبو الحارث.

(٥) (ج ٣/ص ١٤١٥/رقمه ٩٥٦)

حدثنا أبو بكر بن أبي داود^(١) قال: حدثنا أبو الحارث الفهري قال: حدثني سعيد بن

عمرو، عنه، به.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في القاعدة الجلية في التوسل والوسيلة^(٢): "و رواية الحاكم لهذا الحديث مما أنكر عليه، فإنه نفسه قد قال في كتاب "المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم"^(٣): عبد الرحمن بن زيد بن أسلم روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه".

قلت: هذا الإسناد مداره على عبد الرحمن بن أسلم، وهو ضعيف جداً، وقال الألباني في السلسلة الضعيفة^(٤): (موضوع) ثم قال: "ولعل هذا الحديث من الأحاديث التي أصلها موقوف، و من الإسرائيليات، أخطأ عبد الرحمن بن زيد فرفعها إلى النبي ﷺ، ويؤيده ما رواه الآجري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعن أبي الزناد موقوفاً^(٥). وهو قد أخذه -والله أعلم- من مسلمة أهل الكتاب أو غير مسلمتهم أو عن كتبهم التي لا ثقة لنا فيها.

و جملة القول: أن الحديث لا أصل له عنه ﷺ فلا جرم أن حكم عليه بالبطلان الحافظان الجليلان: الذهبي والعسقلاني^(٦)".

٢٦٦ [٥]. عن أبي الزناد^(٧) قال: "من الكلمات التي تاب الله بها على آدم

عليه السلام قال: (اللهم إني أسألك بحق محمد ﷺ عليك، قال الله عز وجل: يا آدم، وما يدريك

(١) أبو بكر بن أبي داود هو: عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني.

(٢) (ج ١/ص ١٨٢)

(٣) المدخل إلى الصحيح (ج ١/ص ١٩٩/رقمه ٩٧)

(٤) (ج ١/ص ٨٨/رقمه ٢٥)

(٥) وهو الحديث التالي برقم [٢٦٦]

(٦) قد يكون يشير بكلامه إلى كلام الذهبي وابن حجر في لسان الميزان (ج ٧/ص ٩٤) ولكن الذي هناك حديث ابن

مسعود فيمن يريد حفظ القرآن والعلم.

(٧) عبد الله بن ذكوان، من أهل المدينة المعروف بأبي الزناد، كنيته أبو عبد الرحمن، سبقت ترجمته (ص ١٤٦)

بمحمد ؟ قال: يا رب، رفعت رأسي، فرأيت مكتوباً على عرشك لا إله إلا الله محمد رسول الله، فعلمت أنه أكرم خلقك عليك).

رواه الآجري في الشريعة^(١)، من طريق أبي أحمد هارون بن يوسف بن زياد التاجر^(٢) قال: حدثنا أبو مروان العثماني^(٣)، قال: حدثني أبي عثمان بن خالد^(٤)، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد^(٥)، عنه .

وهذا الإسناد فيه، عثمان بن خالد متروك، وعبد الرحمن بن أبي الزناد، تغير حفظه، فهو إسناد ضعيف جداً، والحديث موضوع.

(١) (ج ٣ / ص ١٤١٠ / رقمه ٩٥٠)

(٢) هارون بن يوسف بن زياد الشطوي، المعروف بابن مقرض القطيعي، أبو أحمد، قال الإسماعيلي: كان ثبناً. وقال الذهبي: الإمام الفاضل. مات سنة ٣٠٣هـ.

مصادر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ١٤ / ص ٢٩ / ت ٧٣٦٦) وسير أعلام النبلاء (ج ١٤ / ص ٢٦٢ / ت ١٦٩)

(٣) محمد بن عثمان بن خالد بن عمر بن عبد الله بن الوليد بن عثمان بن عفان الأموي، أبو مروان العثماني. المدني سكن مكة. قال أبو حاتم: ثقة. وقال صالح بن محمد الأسدي: ثقة صدوق إلا أنه يروي عن أبيه المناكير قيل: ما حاله؟ قال: لا نعرفه يعني أباه، لم أسمع أحداً يحدث عنه غير سلمة بن شبيب. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ ويخالف. وقال ابن حجر: وفي حديثه بعض المناكير. وقال في التقريب: صدوق يخطئ، من العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين ومائتين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٢٥ / ت ١١١) والثقات (ج ٥ / ص ٤٥٥ / ت ٣٣٥٦) و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٤٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٩٩ / ت ٦٨٩٩)

(٤) عثمان بن خالد بن عمر بن عبد الله بن الوليد بن عثمان بن عفان الأموي، أبو عفان المدني. قال البخاري والحاكم أبو أحمد وأبو حاتم: عنده مناكير. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال العقيلي: الغالب على حديثه الوهم. وقال ابن حبان: يروي المقلوبات عن الثقات لا يجوز الاحتجاج به. وقال الحافظ: متروك الحديث، من العاشرة.

مصادر الترجمة: المجروحين (ج ٢ / ص ٧٦ / ت ٦٦٧) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٠ / ت ٥٠٢٥)

(٥) عبد الرحمن بن أبي الزناد، واسم أبيه عبد الله بن ذكوان، سبقت ترجمته (ص ٤٢٢)

٢٦٧ [٦] عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: "كانت يهود خيبر تقاتل غطفان، فكلما

التقوا هُزِمَت يهود خيبر، فعازت اليهود بهذا الدعاء: (اللهم إنا نسألك بحق محمد النبي الأمي الذي وعدتنا أن تخرجه لنا في آخر الزمان، إلا نصرتنا عليهم). قال: فكانوا إذا التقوا دعوا بهذا الدعاء، فهزموا غطفان، فلما بعث النبي ﷺ كفروا به، فأنزل الله وقد كانوا يستفتحون بك يا محمد على الكافرين".

رواه الحاكم^(١) ومن طريقه البيهقي في دلائل النبوة^(٢) أخبرني الشيخ أبو بكر بن إسحاق^(٣)، أنبا محمد بن أيوب^(٤)، ثنا يوسف بن موسى^(٥)، ثنا عبد الملك بن هارون بن عنترة^(٦)، عن أبيه^(٧)، عن جده^(٨)، عن سعيد بن جبيرة^(٩)، عنه رضي الله عنه.

(١) (ج ٢ / ص ٦٥٢ / رقمه ٣٠٩٦)

(٢) (ج ٢ / ص ٧٦ / رقمه ٤١١)

(٣) أبو بكر بن إسحاق بن أيوب بن يزيد النيسابوري الشافعي المعروف بالضعبي، سبقت ترجمته (ص ٣٦٧)

(٤) محمد بن أيوب بن يحيى بن ضريس، البجلي، الرازي، سبقت ترجمته (ص ٣٦٧)

(٥) يوسف بن موسى التستري، أبو غسان السكري، نزيل الري. قال أبو حاتم الرازي: صدوق. وقال الحافظ: صدوق من صغار العاشرة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٦٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٩٣ / ٨٨٩٨)

(٦) عبد الملك بن هارون بن عنترة. قال أحمد: ضعيف الحديث. وقال يحيى: كذاب. وقال أبو حاتم: متروك. ذاهب الحديث. وقال ابن حبان: يضع الحديث. وقال السعدي: دجال كذاب. وقال صالح بن محمد: عامة حديثه كذب. وقال الحاكم: ذاهب الحديث جداً. وقال أبو نعيم الأصبهاني: يروي عن أبيه مناكير. وقال الحافظ: أقم بوضع حديث: (من صام يوماً من أيام البيض عدل عشرة آلاف سنة).

مصادر الترجمة: المجروحين (ج ٢ / ص ١١٥ / ٧٢٨) والجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٣٧٤ / ١٧٤٨) واللسان (ج ٤ / ص ٤٧١ / ٥٣٥٩) (٧) هارون بن عنترة بن عبد الرحمن الشيباني، أبو عبد الرحمن ابن أبي وكيع الكوفي. قال أحمد و العجلي وابن سعد: ثقة. وقال أبو زرعة ويعقوب بن سفيان: لا بأس به. وقال الدارقطني: يحتج به. وذكره ابن حبان في الضعفاء وقال: منكر الحديث جداً، لا يجوز الاحتجاج به بحال. وقال الحافظ: لا بأس به، من السادسة، مات سنة اثنتين وأربعين ومائة.

مصادر الترجمة: المجروحين (ج ٢ / ص ٤٤٢ / ١١٦١) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٥٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٨١٤٨ / ٣١٧)

(٨) عنترة بن عبد الرحمن الشيباني، أبو وكيع الكوفي، ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الثانية، وهم من زعم أن له صحبة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ٤٢٥ / ٣٢٥٥) وتهذيب الكمال (ج ٢٢ / ص ٤٢٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٩٥ / ٥٨٦١)

(٩) سعيد بن جبيرة الأسدي، مولا هم الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٧٦)

وقال الحاكم: "أدت الضرورة إلى إخراجها في التفسير وهو غريب من حديثه". وتعقبه الذهبي وضعفه. وقال: عبد الملك بن هارون: متروك هالك.

قلت: هذا الإسناد ضعف جداً؛ لحال عبد الملك بن هارون، فإنه أتهم بالكذب والوضع.

٢٦٨ [٧]. عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (من أراد أن يؤتيه الله حفظ

القرآن وحفظ العلم، فليكتب هذا الدعاء في إناء نظيف بعسل ثم يغسله بماء مطر، يأخذه قبل أن يقع إلى الأرض، ثم يشربه على الريق ثلاثة أيام، فإنه يحفظ بإذن الله : اللهم إني أسألك بأنك مسئول لم يسأل مثلك، أسألك بحق محمد رسولك ونيبك، وإبراهيم خليلك وصفيك، وموسى كليمك ونبيك، وعيسى كلمتك وروحك ، وأسألك بكتاب إبراهيم، وتوراة موسى، وزبور داود، وإنجيل عيسى، وقرآن محمد وأسألك بكل وحي أوحيت، وبكل حق قضيت، وبكل سائل أعطيت، وأسألك باسمك الذي دعاك به أنبياءك فاستجبت لهم، وأسألك باسمك الذي ثبت به أرزاق العباد ، وأسألك بكل اسم هو لك، أنزلته في كتابك، وأسألك باسمك الذي استقل به عرشك، وأسألك باسمك الذي وضعته على الأرضين فاستقرت، وأسألك باسمك الذي دعمت به السماوات فاستقلت، وأسألك باسمك الذي وضعته على النهار فاستنار، وأسألك باسمك الذي وضعته على الليل فأظلم، وأسألك باسمك الذي وضعته على الجبال فرست، وأسألك باسمك الواحد الأحد الصمد الوتر، الفرد الطاهر، الظاهر الطهر، المبارك المقدس، الحي القيوم، نور السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، الكبير المتعال، أن ترزقني حفظ كتابك القرآن، وحفظ أصناف العلم، وتثبيتهما في قلبي وشعري وبشري، وتخلطهما بلحمي ودمي ونخي، وتشغل بهما جسدي في ليلي وفاري، فإنه لا حول لي ولا قوة إلا بالله).

رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع^(١) من طريق محمد بن الحسين بن محمد المتوثي^(٢)، نا عثمان بن أحمد الدقاق^(٣)، نا محمد بن خلف بن عبد السلام^(٤)، نا موسى بن إبراهيم المروزي^(٥)، نا وكيع^(٦)، عن عبيدة^(٧)، عن شقيق^(٨)، عنه عليه السلام.

(١) (ج ص ٤٠٢ / رقمه ١٨٠٤)

(٢) محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل بن يعقوب بن يوسف ، أبو الحسن، المتوثي الأزرق، ابن أبي القاسم، قال الخطيب: كتبنا عنه وكان ثقة. وقال الذهبي: الشيخ العالم الثقة، مجمع على ثقته. مات سنة ٤١٥ هـ .

مصادر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ٢ / ص ٢٤٦ / ت ٧١٨) والسير (ج ١٧ / ص ٣٣١ / ت ٢٠٢)

(٣) عثمان بن أحمد بن عبد الله بن يزيد، الدقاق، البغدادي، ابن السماك، وثقه الحاكم والخطيب والدارقطني والذهبي ، مات سنة ٣٣٤ هـ.

مصادر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ١١ / ص ٣٠٠ / ت ٦٠٩١) وسير أعلام النبلاء (ج ١٥ / ص ٤٤٤ / ت ٢٥٥)

(٤) محمد بن خلف بن عبد السلام، أبو عبد الله المروزي، قال الدارقطني: ثقة، وقال مرة: لا بأس به. وقال الخطيب: صدوق. وقال الذهبي: كان عالماً فاضلاً عارفاً بالسير وأيام الناس وأخبارهم. مات سنة ٢٨١ هـ.

مصادر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ٢ / ص ٣١٠ / ت ٨٠٢) ولسان الميزان (ج ٦ / ص ٩٦ / ت ٧٣٨٣)

(٥) موسى بن إبراهيم، أبو عمران المروزي، كذبه يحيى. وقال الدارقطني: وغيره متروك فمن بلاياه، حديث: (من أراد أن يؤتبه الله حفظ العلم) الحديث، وقال العقيلي: منكر الحديث، لا يتابع على حديثه. وقال أبو نعيم: ضعيف. وقال ابن عدي: شيخ مجهول، حدث بالمناكير عن الثقات وغيرهم، وهو بين الضعف.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٦ / ص ٥٣٥ / ت ٨٨٥١) واللسان (ج ٧ / ص ٩٤ / ت ٨٦٩٧)

(٦) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٢٨٤)

(٧) عبيدة بن معتب الضبي. ضعفه، وقال أحمد ويحيى بن سعيد: متروك الحديث. وقال الحافظ: ضعيف واحتلظ بآخره، من الثامنة.

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ٧ / ص ٨٧ / ت ١١١٩) والكمال في الضعفاء (ج ٧ / ص ٥٩ / ت ١٥١٢) وتهذيب التهذيب

(ج ٣ / ص ٤٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٥١٠ / ت ٤٩٧٣)

(٨) شقيق بن سلمة الأسدي، أبو وائل الكوفي. أدرك النبي ﷺ ولم يره سبقت ترجمته في (ص ٢٠٩).

قلت: هذا الإسناد ضعيف جداً؛ لحال موسى بن إبراهيم، فإنه متروك، وعبدة ضعيف اختلط، وحكم عليه الحافظان الذهبي وابن حجر بالبطلان^(١).
وله طريق آخر عند الطبراني في الدعاء^(٢) حدثنا يحيى بن أيوب العلاف المصري^(٣)، ثنا أبو طاهر بن السرح^(٤)، ثنا أبو محمد موسى بن عبد الرحمن الصنعاني المفسر^(٥)، حدثني ابن جريج^(٦)، عن عطاء^(٧)، عنه عليه السلام،
وحدثنا مقاتل بن حيان^(٨)، عن مجاهد^(٩)، عنه عليه السلام. بنحوه.
قلت: هذا الإسناد مداره، على موسى بن عبد الرحمن الثقفي الصنعاني، وهو منكر الحديث، فهو إسناد ضعيف بمرة

(١) لسان الميزان (ج ٧/ص ٩٤)

(٢) (ص ٣٩٧/رقمه ١٣٣٤)

(٣) يحيى بن أيوب بن بادي الخولاني، العلاف. قال النسائي: صالح. وقال الحافظ: صدوق من الحادية عشرة، مات سنة تسع وثمانين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٣٤٢) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٥٠/ت ٨٤٥٩)

(٤) أحمد بن عمرو بن عبدالله بن عمرو بن السرح، أبو طاهر القرشي، الأموي، سبقت ترجمته في (ص ٥١١)

(٥) موسى بن عبد الرحمن الثقفي الصنعاني، قال الذهبي: معروف ليس بثقة، وقال ابن حبان فيه - دجال وضع على ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس كتاباً في التفسير. وقال بن عدي: منكر الحديث يعرف بأبي محمد المفسر، ذكر له عدة أحاديث وقال: هذه الأحاديث بواطيل.

مصادر الترجمة: المجروحين (ج ٢/ص ٢٥٠/ت ٩١٥) والكمال (ج ٨/ص ٦٦/ت ١٨٣١) ميزان الاعتدال

(ج ٦/٥٤٩/ت ٨٨٩٨) ولسان الميزان (ج ٧/ص ١١٧/ت ٨٧٤٠)

(٦) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، الأموي، مولاهم، أبو الوليد، سبقت ترجمته (ص ٤٠٥)

(٧) عطاء بن أبي رباح، واسمه: أسلم القرشي، مولاهم، أبو محمد المكي، سبقت ترجمته (ص ٤١٧)

(٨) مقاتل بن حيان النبطي، مولى لبكر بن وائل بن ربيعة، سبقت ترجمته (ص ٦٥)

(٩) مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج المخزومي، (ص ٧١)

٢٦٩ [٨] عن مالك الدار^(١): قال: أصاب الناس قحط في زمن عمر، فجاء رجل إلى

قبر النبي ﷺ فقال: (يا رسول الله! استسق لأمتك، فإنهم قد هلكوا!)، فأتى الرجل في المنام، فقيل له: أنت عمر، فأقرئه السلام، وأخبره أنكم مسقيون، وقل له: عليك الكيس^(٢)، عليك الكيس، فأتى عمر، فأخبره، فبكى عمر، ثم قال: يا رب! لا آلو إلا ما عجزت عنه).

رواه البخاري في التاريخ الكبير^(٣) عن علي. وابن أبي شيبة في مصنفه^(٤) والبيهقي في دلائل النبوة^(٥) من طريق أبي نصر بن قتادة، وأبي بكر الفارسي قالوا: أخبرنا أبو عمرو بن مطر، أخبرنا أبو بكر بن علي الذهلي، أخبرنا يحيى. -علي وابن أبي شيبة ويحيى- ثلاثتهم عن أبي معاوية^(٦) عن الأعمش^(٧) عن أبي صالح^(٨) عنه.

وهذا الإسناد ضعيف؛ لجهالة الرجل الذي جاء إلى قبر النبي ﷺ.

٢٧٠ [٩] عن أبي الجوزاء أوس بن عبد الله^(٩) قال: قُحِطَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ قَحْطًا شَدِيدًا،

فَشَكُّوا إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: انْظُرُوا قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ، فَاجْعَلُوا مِنْهُ كَوًى^(١٠) إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى لَا

(١) هو مالك بن عياض، أدرك وسمع من أبي بكر. الإصابة (ج ٥/ص ٢٣٧/ت ٨٣٥٥)

(٢) الكَيْسُ: العاقل ويقال: كان كَيْسَ الْفَعْلِ، أي: حَسَنَهُ. والكَيْسُ في الأمور يَجْرِي مَجْرَى الرَّفْقِ فيها.

النهاية (ص ٨٢٠)

(٣) (ج ٧/ص ١٨٢/ت ١٠٦٣٣)

(٤) (ج ١٧/ص ٦٣/رقمه ٣٢٦٦٥)

(٥) (ج ٨/ص ٩١/رقمه ٢٩٧٤)

(٦) محمد بن خازم السعدي الضريز، أبو معاوية، سبقت ترجمته (ص ٧٧)

(٧) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، سبقت ترجمته (ص ٦٥)

(٨) ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني، سبقت ترجمته (ص ٣٧٩)

(٩) أوس بن عبد الله الربيعي، أبو الجوزاء البصري من ربيعة الأزدي. قال البخاري في إسناده نظر. وقال العجلي: ثقة. وقال ابن حبان في الثقات: كان عابداً فاضلاً. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، ولا يصح روايته عن الصحابة أنه سمع منهم. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١/ص ١٩٤) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٩٥/ت ٦٥٥)

(١٠) الكَوُّ والكَوْؤُ: الحَرْقُ في الحائط والثَّقْبُ في البيت ونحوه. والمراد: جعل فتحة أو ثقب في القبر من أعلاه نحو السماء.

يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ سَقْفٌ. قَالَ : فَفَعَلُوا، فَمَطَرْنَا مَطَرًا حَتَّى نَبَتَ الْعُشْبُ وَسَمِنَتِ الْإِبِلُ حَتَّى تَفْتَقَتْ^(١) مِنَ الشَّحْمِ، فَسُمِّيَ عَامَ الْفَتْقِ. رواه الدارمي^(٢) من طريق أبي النعمان^(٣)

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ^(٤) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ النَّكْرِيُّ^(٥) عَنْهُ.

==

لسان العرب (ج ١٥ / ص ٢٧٣) والصاح في اللغة (ج ٢ / ص ١٢٨)

(١) تَفَتَّقَتْ، أي: انْتَفَخَتْ خَوَاصِرُهَا وَاتَّسَعَتْ مِنْ كَثْرَةِ مَا رَعَتْ، فَسُمِّيَ عَامَ الْفَتْقِ: أي عام الخِصْبِ.

النهاية (ص ٦٩٠)

(٢) (ج ١ / ص ٢٧ / رقمه ٩٣)

(٣) محمد بن الفضل السدوسي، المعروف بعارم، وثقوه إلا أنه اختلط بآخره واختلفوا في سنة اختلاطه، قالوا: فمن سمع منه قبل سنة عشرين فسماعه جيد. وقال الحافظ: ثقة ثبت، تغير في آخر عمره، من صغار التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع وعشرين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٧ / ص ١٥٣ / ت ٦١٣٦) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٧٥) وتقريب التهذيب (ج

٢ / ص ٢٠٩ / ت ٧٠١١)

(٤) سعيد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو الحسن البصري أخو حماد بن زيد. قال أحمد: ليس به بأس. وكان يحيى بن سعيد لا يستمره. وقال ابن المديني: يحيى ابن سعيد يضعفه جداً في الحديث. وقال البخاري: صدوق حافظ. وقال ابن معين و ابن سعد و العجلي: ثقة. وقال أبو حاتم والنسائي: ليس بالقوي. وقال ابن عدي: في جملة من ينسب إلى الصدوق. وقال ابن حبان: كان صدوقاً حافظاً ممن كان يخطئ في الأخبار ويهم حتى لا يحتج به إذا انفرد. وقال الدارقطني: ضعيف. وقال الحافظ: صدوق له أوهام، من السابعة، مات سنة سبع وستين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٧ / ص ١٩٥ / ت ٢٢٥٨) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٩) وتقريب التهذيب (ج ١

ص ٢٨٨ / ت ٢٥٥١)

(٥) عمرو بن مالك النكري، أبو يحيى، ويقال: أبو مالك البصري. ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ ويغرب. وقال الحافظ: صدوق له أوهام، من السابعة، مات سنة تسع وعشرين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٣٥٠ / ت ٢٥٦٦) وتهذيب التهذيب (ج ٨٣ / ص ٣٠١) وتقريب التهذيب (ج ٢ /

ص ٨٣ / ت ٥٧٤١)

وهذا الإسناد فيه، محمد بن الفضل، أبو النعمان اختلط بآخره، ولا يعلم متى سمع منه سعيد، وسعيد هذا له أوهام، وكذا عمرو بن مالك، وهو منقطع، فهو إسناد ضعيف.

٢٧١ [١٠] عن أنس رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى

بالعباس بن عبد المطلب، فقال: "اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا ﷺ فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، قال: فيسقون".

رواه البخاري^(١).

(١) كتاب: الاستسقاء، باب: سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا (ج ١ / ص ٣٤٢ / رقمه ٩٦٤)

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على أحد عشر حديثاً، منها حديث صحيح في صحيح البخاري، وعشرة أحاديث ضعيفة، منها ستة أحاديث ضعيفة جداً.

الحكم على هذه الأحاديث بالجملة من جهة المتن.

هذه الأحاديث ضعيفة من جهة المتن، كما أنها ضعيفة من جهة الأسانيد، وأكبر دليل على ضعفها حديث أنس رضي الله عنه الذي ختمت به أحاديث هذا المبحث، وفيه أنه رضي الله عنه طلب الاستسقاء من العباس بعد موت النبي ﷺ، فعدل عن طلب الاستسقاء بالنبي ﷺ وبالصحابة، ومنهم الخلفاء وغيرهم ممن هم خير من العباس، وذلك لعدة أمور مستقرة عند عمر رضي الله عنه وهي:

١. أن التوسل بدعاء الأموات وطلب الحوائج منهم واعتقاد أنهم ينفعون أو يضرّون، شرك أكبر مخرج من الملة.

٢. إن التوسل بالجاه أو بالحق أو الحرم، بدعة محرمة، لم يفعل ذلك النبي ﷺ ولا أصحابه رضوان الله عليهم ولا السلف في العصور المتقدمة، بل إن سيرتهم تدل على خلاف ذلك.

٣. ولو كان التوسل بالنبي ﷺ أو أحد من الصحابة بعد موتهم جائزاً لما خفي ذلك على عمر رضي الله عنه، ولا كان يقره الصحابة الذين شهدوا هذه الواقعة عليه، ولما رضي العباس رضي الله عنه أن يتركوا النبي ﷺ ويتوسلوا به، ولما عدل عن الاستسقاء به، وهو خير البرية، إلى الاستسقاء بالعباس رضي الله عنه.

٤. أما اعتقاد أن فيهم بركة، فهذا لا ينكر في حق النبي ﷺ في حياته، أما بعد موته فلا يملك لأحد نفعاً ولا ضرراً، ونفعه المستمر، إنما هو ببيان الشريعة لهم، وتعليمهم ما أنزل الله عليهم.

٥. "أن التوسل بالنبي ﷺ غير ممكن بعد وفاته، فأنى لهم أن يذهبوا إليه ﷺ، ويشرحوا له حالهم، ويطلبوا منه أن يدعو لهم، ويؤمنوا على دعائه!! وهو قد انتقل إلى الرفيق الأعلى وأضحى

في حال يختلف عن حال الدنيا وظروفها مما لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى، فأني لهم أن يحظوا بدعائه ﷺ" (١).

٦. أن صلاح وتقوى العباس ﷺ واتباعه لسنة النبي ﷺ وقرابته نسباً للنبي ﷺ كانت من أهم الأسباب التي جعلت عمر ﷺ يطلب من العباس ﷺ أن يستسقي للناس، ويتضح هذا السبب من صفة ما دعا به العباس في هذه الواقعة، وأنه قال "اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَمْ يَنْزَلْ مِنَ السَّمَاءِ بَلَاءٌ إِلَّا بِذَنْبٍ، وَلَنْ يُكْشَفَ إِلَّا بِتَوْبَةٍ، وَقَدْ تَوَجَّهَ بِي الْقَوْمُ إِلَيْكَ لِمَكَانِي مِنْ نَبِيِّكَ..." (٢).

والشاهد قوله: (لمكاني من نبيك). فقد يكون مكانه من اتباع سنته ﷺ واقتفاء أثره، وقد يقصد به النسب، ولكن النسب لا يكفي لوحده.

فكيف يقال: أن النبي ﷺ سأل الله بحق أحد من خلق الله؟.

أما الحكم على متون الأحاديث بالتفصيل فهذا مما يصعب حصره، لذلك أكتفي بالإشارة إلى بعض الأمور التي يتضح بها المقصود، وبيان ما في متونها من الضعف، فهو على النحو التالي:

أولاً: السؤال بحق السائلين: هذا الحديث ضعيف إسناده كما سبق، ولو صح فليس فيه ما يؤيد مدعاهم من صحة التوسل بذوات الأرواح، فإن حق السائلين الإجابة، وهذه صفة من صفات الله، وهي من أعلى درجات التوسل المشروع، وفرق بينه وبين التوسل بالنبي ﷺ، فإن حق السائلين إجابة الدعاء، والتوسل بالنبي ﷺ بعد موته أو التوسل بالأموات لا علاقة له بالدعاء، فكأنه يقول بحق فلان لكونه من عبادك الصالحين أجب دعائي، ولا مناسبة بينه وبين طلب إجابة الدعاء.

فالدعاء بصفات الله هو التوحيد الخالص، والتوسل بالنبي ﷺ بعد موته بدعة محرمة.

(١) التوسل وأنواعه وأحكامه (ص ٦١)

(٢) الجوهرة في نسب النبي وأصحابه العشرة (ج ٢ / ص ١٤)

قال الألباني في السلسلة الضعيفة^(١): "إن حق السائلين على الله تعالى هو أن يجيب دعاءهم ، فلو صح هذا الحديث و ما في معناه فليس فيه توسل ما إلى الله بال مخلوق ، بل هو توسل إليه بصفة من صفاته و هي الإجابة ، و هذا أمر مشروع خارج عن محل النزاع فتأمل منصفاً".

ثانياً: حديث توسل آدم بالنبي ﷺ، وأن اسمه كان مكتوباً على قوائم العرش، لم يرد أن قوائم العرش كان مكتوباً عليها لا إله إلا الله محمد رسول الله، إلا في هذا الحديث الموضوع. وفي قوله: (صدقت، يا آدم! إنه لأحب الخلق إلي، وإذا سألتني بحقه فقد غفرت لك)، إقرار له على الحلف بغير الله، وهو منهي عنه في أحاديث صحاح، وفيه ما هو شرك، فتعالى الله أن يأمر بأمرين متضادين، والأشد غرابة وأبعد في الحصول أن يقر الله أحداً على الشرك، وخاصة من الأنبياء!!.

إن الله ذكر في القرآن الكريم أسباب قبول توبة آدم ﷺ ومنها الاعتراف بالذنب والاستغفار، وآدم نبي معصوم من الشرك، فكيف يحلف بحق محمد ﷺ والشرك معصية أعظم من الخطيئة التي يود غفرانها؟ وفي هذا الحديث معارض لصريح القرآن الكريم وصحيح السنة. ثالثاً: حديث ابن عباس عن حرب اليهود و غطفان، إن اليهود لم يحاربوا غطفان قط، فكيف يقال: نزلت في يهود خيبر؟ ثم إن اليهود كانوا يعلمون أن هناك نبياً سيبعث، ولكن كانوا يظنونهم؛ لذلك كفروا به لما بعث من العرب حسداً من عند أنفسهم، ثم على فرض أن اليهود دعوا بهذا الدعاء؛ فليس عملهم بحجة ، فهم الذين يقولون: عزيز ابن الله، فلا يستغرب الشرك منهم ، ثم إن هذا مخالف لأصول الشريعة الإسلامية!! .

رابعاً: دعاء من أراد أن يحفظ القرآن الكريم والعلم الشرعي، فإنه ليس لأحد حق على الله إلا حق تفضل منه سبحانه وتعالى في حق الموحدين الذين لم يلبسوا توحيدهم بشرك، بأن لهم الجنة، والعلم الشرعي لا يحفظ إلا بالتقوى وتكرار المراجعة. ثم من هذا المثل الذي لم يسأل

في الحديث؟ وما المقصود بإمرار هذه الجملة في ثنايا اللفظ؟ هل المقصود أن تنطلي على من أعمى الله بصيرته من أهل البدع؛ لإثبات المثل لله سبحانه وتعالى؟.

خامساً: حديث فاطمة بنت أسد، فإنه ﷺ قد علم الأمة التوحيد الخالص من الشوائب، ونهى عن سؤال الله بحق أحد من خلقه، وعلمهم أنه لا حق للمخلوق على الخالق، وحاشاه ﷺ أن يعمل ما يخالف قوله ونصحه لأمته ﷺ أو أن يتناقض قوله مع عمله.

سادساً: حديث الاستسقاء بالنبي ﷺ بعد موته؛ فلم يثبت عن أحد من الصحابة، وإنما الموجود عن رجل مجهول، والشرعية لا تثبت بطريق المجاهيل والمنامات !!.

وقد ذكر فضيلة الشيخ صالح آل الشيخ ضعف هذه الأحاديث ورد على من يدندن عليها، ويجوز بها الاستغاثة بغير الله -عز وجل- في كتابه القيم (هذه...مفاهيمنا). لمن يريد المزيد.



الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

التوسل إلى الله هو: التقريب إلى الله عز وجل بطاعته سبحانه، وعبادته واتباع أنبيائه ورسله، وبكل عمل يحبه الله ويرضاه.

هذا هو المعنى الشرعي للتوسل، وقد خلط في معنى التوسل أموراً ليست من التوسل الشرعي في شيء، وأقحم فيه ما ليس منه، وشاهد ذلك أحاديث هذا المبحث. وعليه فإن التوسل ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: التوسل المشروع، وهو التوسل بالله عز وجل وأسمائه وصفاته، والتوسل إليه بالعمل الصالح، والتوسل بدعاء المؤمن لأخيه. وهذا القسم صحيح ثابت بنصوص الكتاب والسنة وعمل السلف، وهذه الدراسة لا تتناوله.

القسم الثاني: هو التوسل الممنوع شرعاً، وهو: التقرب إلى الله بعمل مخالف لكتابه، بخلاف لسنة نبيه ﷺ^(١) وهو على نوعين:

النوع الأول: التوسل إلى الله بجاه أحد من خلقه.

والآخر: الإقسام على الله بالمتوسل به، وهو في كلا النوعين توسل بالذات، محرم وتتراوح حرمة بحسب نوعه وقصد صاحبه.

والأحاديث السابقة هي أدلة المحيزين لهذا القسم الأخير، وتقدم الكلام عليها، وأنها ما بين الضعف إلى الضعف الشديد إلى المنكر، وضعفها يشمل الإسناد والمتن، ويضاف إليها، حديث: (إذا سألتكم الله فسلوه بجاهي، فإن جاهي عند الله عظيم). و: (إذا أعتيكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور). وغيرها من الآثار؛ التي إما ليس لها سند، أو لفظها منكر، مخالف لأصول الشريعة أو ضعيفة سنداً ومتناً.

(١) التوصل إلى حقيقة التوسل (ص ١٧٦)

وبيانها على النحو التالي:

أولاً: حديث جأه ﷺ، فإنه لاشك عند جميع المسلمين أن له ﷺ جأهاً عند الله - عز وجل - عظيماً، وله الشفاعة الكبرى، ولكن هذا الحديث ليس له زمام ولا خطام، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١): "هو حديث كذب موضوع من الأحاديث المشينات التي ليس لها زمام ولا خطام".

ثانياً: "خبر إذا أعيتكم الأمور" خبر مفترى، لم يروه أحد من العلماء، ولا يوجد في كتب الحديث، وهو خلاف ما أمر به الشارع من توحيد الله - عز وجل - وإخلاص العبادة له وحده - سبحانه وتعالى - وعدم صرف شيء من أنواعها لغير الله - عز وجل - مهما كان، فكيف بأمة صرفت عبادتها إلى أمواتها، وتركت عبادة مولاها الحي الذي لا يموت، فهذه الأحاديث هي ذرائع ووسائل إلى وقوع المسلمين في مستنقع الشرك، وحضيض الشبهات ومزلق الهوى، لذلك وجب بيان حقيقتها سنداً ومبتأً حتى لا يبقى مستمسك لصاحب بدعة أو خرافة فيها، ولتنقية توحيد الأمة، وبيان صفاء دينها وجعلها على البيضاء سداً للذرائع وقطعاً للوسائل. والله أعلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في المجموع^(٢): "وَأَمَّا التَّوَسُّلُ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَالتَّوَجُّهُ بِهِ فِي كَلَامِ الصَّحَابَةِ فَيُرِيدُونَ بِهِ التَّوَسُّلَ بِدُعَائِهِ وَشَفَاعَتِهِ . وَالتَّوَسُّلُ بِهِ فِي عُرْفِ كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ يُرَادُ بِهِ الْإِقْسَامُ بِهِ وَالسُّؤَالُ بِهِ كَمَا يُقْسَمُونَ بِغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَمَنْ يَعْتَقِدُونَ فِيهِ الصَّلَاحَ . وَحِينَئِذٍ فَلَفْظُ التَّوَسُّلِ بِهِ يُرَادُ بِهِ مَعْنَيَانِ صَحِيحَانِ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ وَيُرَادُ بِهِ مَعْنَى ثَالِثٌ لَمْ تَرِدْ بِهِ سُنَّةٌ . فَأَمَّا الْمَعْنَيَانِ الْأَوَّلَانِ - الصَّحِيحَانِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ : - فَأَحَدُهُمَا هُوَ أَصْلُ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَهُوَ التَّوَسُّلُ بِالْإِيمَانِ بِهِ وَبِطَاعَتِهِ . وَالثَّانِي دُعَاؤُهُ وَشَفَاعَتُهُ كَمَا تَقَدَّمَ : فَهَذَانِ جَائِزَانِ يَجْمَعُ الْمُسْلِمِينَ وَمِنْ هَذَا قَوْلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى

(١) قاعدة جلية في التوسل والوسيلة (ص ٢٥٢ / رقمه ٧١٥)

(٢) (ج ١ / ص ١٤٨)

: ﴿وَاتَّبِعُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ ^(١) أَيِ الْقُرْبَةِ إِلَيْهِ بِطَاعَتِهِ ؛ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ ^(٢).

فَهَذَا التَّوَسُّلُ الْأَوَّلُ هُوَ أَصْلُ الدِّينِ وَهَذَا لَا يُنْكِرُهُ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

وَأَمَّا التَّوَسُّلُ بِدُعَائِهِ وَشَفَاعَتِهِ - كَمَا قَالَ عُمَرُ - فَإِنَّهُ تَوَسَّلَ بِدُعَائِهِ لَا بِذَاتِهِ ؛ وَلِهَذَا عَدَلُوا عَنْ التَّوَسُّلِ بِهِ إِلَى التَّوَسُّلِ بِعَمِّهِ الْعَبَّاسِ وَلَوْ كَانَ التَّوَسُّلُ هُوَ بِذَاتِهِ لَكَانَ هَذَا أَوْلَى مِنَ التَّوَسُّلِ بِالْعَبَّاسِ فَلَمَّا عَدَلُوا عَنْ التَّوَسُّلِ بِهِ إِلَى التَّوَسُّلِ بِالْعَبَّاسِ : عَلِمَ أَنَّ مَا يُفْعَلُ فِي حَيَاتِهِ قَدْ تَعَذَّرَ بِمَوْتِهِ ؛ بِخِلَافِ التَّوَسُّلِ الَّذِي هُوَ الْإِيمَانُ بِهِ وَالطَّاعَةُ لَهُ فَإِنَّهُ مَشْرُوعٌ دَائِمًا .

فَلَفْظُ التَّوَسُّلِ يُرَادُ بِهِ ثَلَاثَةُ مَعَانٍ : - (أَحَدُهَا التَّوَسُّلُ بِطَاعَتِهِ ، فَهَذَا فَرَضٌ لَا يَتِمُّ الْإِيمَانُ إِلَّا بِهِ . وَ) الثَّانِي التَّوَسُّلُ بِدُعَائِهِ وَشَفَاعَتِهِ وَهَذَا كَانَ فِي حَيَاتِهِ وَيَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَتَوَسَّلُونَ بِشَفَاعَتِهِ . وَ) الثَّلَاثُ التَّوَسُّلُ بِهِ بِمَعْنَى الْإِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ بِذَاتِهِ وَالسُّؤَالِ بِذَاتِهِ فَهَذَا هُوَ الَّذِي لَمْ يَكُنِ الصَّحَابَةُ يَفْعَلُونَهُ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ وَنَحْوِهِ لَا فِي حَيَاتِهِ وَلَا بَعْدَ مَمَاتِهِ لَا عِنْدَ قَبْرِهِ وَلَا غَيْرِ قَبْرِهِ وَلَا يُعْرَفُ هَذَا فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَدْعِيَةِ الْمَشْهُورَةِ بَيْنَهُمْ وَإِنَّمَا يُنْقَلُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فِي أَحَادِيثَ ضَعِيفَةٍ مَرْفُوعَةٍ وَمَوْقُوفَةٍ أَوْ عَمَّنْ لَيْسَ قَوْلُهُ حُجَّةً .

ثم إن هذه الأحاديث الضعيفة تركت آثاراً ورائها سيئة على الأمة، منها أنها صرفت كثيراً من الأمة عن التوسل المشروع إلى التوسل المبتدع.

والتمسك بالأحاديث الضعيفة والابتداع في الدين، ولا سبيل إلى معرفة الحق واتباعه ومعرفة الباطل واجتنابه إلا بالعلم الشرعي الصحيح، الذي يُمَيِّزُ به كل دخیل في الإسلام، وينفى عنه كل باطل.

فالحمد لله الذي حمى دينه عن كل ما يخلط بين الحق والباطل، وقطع نياط الشرك، وفضح أهله، ولم يجعل لهم مستمسك يستمسكون به، ولا وسع لهم طريق ينحدرون فيه

(١) سورة المائدة [٣٥]

(٢) سورة النساء [٨٠]

ليمرروا شركهم وبدعهم منه، بل تقطعت بهم السبل، وسقط في أيديهم في الدنيا، وفي الآخرة، لا ينفعهم إتباع الهوى، ولا متابعة الشهوات، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ (١).



المبحث الرابع عشر
أحاديث النهي
عن دعوى أهل الجاهلية

٢٧٢ [١]. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ^(١) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ

الْخُدُودَ أَوْ شَقَّ الْجُيُوبَ، أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ). رواه البخاري^(٢) ومسلم^(٣) والترمذي^(٤) والنسائي^(٥) وابن ماجه^(٦).

٢٧٣ [٢]. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ، فَكَسَعَ^(٧)

رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ: (دَعُوهَا، فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ^(٨)). فَسَمِعَ بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ، فَقَالَ: فَعَلُوهَا؟ أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَامَ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (دَعْنِي، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ). صحيح-تقدم-^(٩)

٢٧٤ [٣]. عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى أَبِي ذَرٍّ بُرْدًا، وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْدًا،

فَقُلْتُ: لَوْ أَخَذْتَ هَذَا فَلَبَسْتَهُ كَأَنَّهُ حُلَّةٌ، وَأَعْطَيْتَهُ ثَوْبًا آخَرَ، فَقَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ كَلَامٌ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَنَلْتُ مِنْهَا، فَذَكَرَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي: (أَسَايَيْتَ فَلَانًا؟).

(١) هو: ابن مسعود ﷺ

(٢) كتاب: الجنايز، باب: ليس منا من ضرب الخدود (ج ٣/ص ٤٣٦/رقمه ١٢٣٥)

(٣) كتاب: الإيمان، باب: تحريم ضرب الخدود، وشق الجيوب، والدعاء بدعوى الجاهلية (ج ١/ص ٩٤/رقمه ١٠٣)

(٤) كتاب: الجنايز، باب: ما جاء في النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة (ج ٢/١٢٠/رقمه ٩٩٩)

(٥) كتاب: الجنايز، باب: دعوى الجاهلية (٤/ص ٣١٨/رقمه ١٨٥٩)

(٦) كتاب: الجنايز، باب: ما جاء في النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب (ج ٢/٢٧٣/رقمه ١٥٨٤)

(٧) أي ضرب دُبْرَهُ يَدُهُ. سبقت في أهمية سد الذرائع في الشرع.

(٨) التن: الرائحة الكريهة، مُنْتَنَةٌ، أي: مذمومة في الشرع، مجتنبه مكروهة، كما يُجْتَنَبُ الشَّيْءُ الْمُنْتَنُ.

لسان العرب (ج ١٣ / ص ٥٢٦)

(٩) في التمهيد في أهمية سد الذرائع برقم ٢ [٢]

قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: (أَفَنِلْتَ مِنْ أُمِّهِ؟). وفي رواية (أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟) قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: (إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ). قُلْتُ: عَلَى حِينِ سَاعَتِي هَذِهِ مِنْ كِبَرِ السِّنِّ؟. قَالَ: (نَعَمْ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ جَعَلَ اللَّهُ أَخَاهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا يَكْلَفْهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيَعْنَهُ عَلَيْهِ).

رواه البخاري^(١) واللفظ له ومسلم^(٢) وأبو داود^(٣)

٢٧٥ [٤]. عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ

لَا يَتْرُكُونَهَا: الْفَخْرُ فِي الْأَخْسَابِ وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالْأَسْتِسْقَاءُ، بِالنُّجُومِ وَالنِّيَّاحَةِ).

صحيح - تقدم - (٤)

وعنه رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: (وَأَنَا أَمْرُكُمْ بِخَمْسٍ، اللَّهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ، السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، وَالْجِهَادُ، وَالْهَجْرَةُ، وَالْجَمَاعَةُ؛ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ^(٥) شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ^(٦) الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ، إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ، وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؛ الْجَاهِلِيَّةِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ جُنَا^(٧) جَهَنَّمَ). فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ؟. قَالَ: (وَأِنْ صَلَّى وَصَامَ، فَادْعُوا بِدَعْوَى اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ، عِبَادَ اللَّهِ).

(١) كتاب: الإيمان، باب: المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك (ج ١ / ص ٢٠ / رقمه ٣٠)

(٢) كتاب: الإيمان، باب: التغليظ على من قذف مملوكه بالزنى (ج ٣ / ص ١٠٣٨ / رقمه ١٦٦١)

(٣) كتاب: الأدب، باب: في حق المملوك (ج ٥ / ص ٢٢٦ / رقمه ٥١٥٧)

(٤) سبق تخريجه (ص ٢٣٤ / رقمه ١٠١ [٤])

(٥) قِيدٌ: أَي قَدْرٌ. النهاية (ص ٧٨١)

(٦) والرَّبْقَةُ فِي الْأَصْلِ: عُرْوَةٌ فِي حَبْلٍ تُجْعَلُ فِي عُنُقِ الْبَهِيمَةِ أَوْ يَدِيهَا تُمَسِّكُهَا، فَاسْتَعَارَهَا لِلْإِسْلَامِ، يَعْنِي مَا يَشُدُّ بِهِ الْمُسْلِمُ نَفْسَهُ مِنْ غُرَى الْإِسْلَامِ: أَي حُدُودِهِ وَأَحْكَامِهِ وَأُؤْمُرِهِ وَنَوَاهِيهِ. وَتُجْمَعُ الرَّبْقَةُ عَلَى رِبْقٍ مِثْلَ كِسْرَةٍ وَكُسْرٍ. وَيُقَالُ لِلْحَبْلِ الَّذِي تَكُونُ فِيهِ الرَّبْقَةُ: رِبْقٌ وَتُجْمَعُ عَلَى أَرْبَاقٍ وَرِبَاقٍ.

النهاية (ص ٣٤٣)

(٧) الْجُنَا: جَمْعُ جُنُوءٍ بِالضَّمِّ وَهُوَ الشَّيْءُ الْمَجْمُوعُ، وَتُرْوَى هَذِهِ اللَّفْظَةُ جُنْيٌ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ: جَمْعُ جَاثٍ وَهُوَ الَّذِي يَجْلِسُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَقَدْ تَكْسَرُ الْجِيمُ وَتَفْتَحُ وَيَجْمَعُ الْجَمِيعُ: جُنَاً بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ.

هذا الحديث رواه زَيْدُ بْنُ سَلَّامٍ^(١) عن أَبِي سَلَّامٍ^(٢)، عنه رضي الله عنه.

ورواه عن زيد-يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ومعاوية بن سلام-.

فأما حديث يَحْيَى، فرواه الترمذي^(٣) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عنه، به.

وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ".

وأبو داود الطيالسي في مسنده^(٤).

وأحمد^(٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ وَعَفَّانُ^(٦).

وأبو يعلى الموصلي^(٧) ومن طريقه والحاكم في مستدركه^(٨).

==

النهاية (ص ١٣٨)

(١) زيد بن سلام بن أبي سلام ممتطور الحبشي، قال النسائي وأبو زرعة الدمشقي والدارقطني: ثقة. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق، وقال العجلي: شامي لا بأس به، وقال الحافظ: ثقة، من السادسة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١/ ص ٦٦٦) وتقريب التهذيب (ج ١/ ص ٢٦٩/ ت ٢٣٤٣)

(٢) ممتطور، أبو سلام الأسود الحبشي، الأعرج الدمشقي، ويقال: النوبي، قال أبو منصور ابن ماكولا: ليس هو من الحبشة، إنما هو منسوب إلى بطن من حمير، وثقوه، وقال الدارقطني: بينه وبين أبي مالك الأشعري عبدالرحمن بن غنم، وقال الحافظ: ثقة، يرسل، من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤/ ص ١٥١) وتقريب التهذيب (ج ٢/ ص ٢٧٩/ ت ٧٧٤٣)

(٣) كتاب: الأمثال، باب: ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة (ج ٣/ ص ٥٧١/ رقمه ٢٨٦٣)

(٤) (ج ٢/ ص ١٣/ رقمه ١٢٥٧) و(ج ٢/ ص ١٥/ رقمه ١٢٥٨)

(٥) (ج ٨/ ص ٤٤٨/ رقمه ٢٢٩٦٥) و(ج ٨/ ص ٤٥١/ رقمه ٢٢٩٧٥)

(٦) عفان هو: ابن مسلم أبو عثمان الصفار البصري.

(٧) (ج ٢/ ص ٩٢/ رقمه ١٥٦٨)

(٨) (ج ١/ ص ٣٢٠/ رقمه ٤١٢-٤١٣-٤١٤) من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب، ثنا بكار بن قتيبة القاضي

مصر، عنه، به.

وابن حبان في ^(١) من طريق عمران بن موسى بن مجاشع.
والحاكم ^(٢) من طريق علي بن حمشاذ، ثنا تميم بن محمد.
- أبو يعلى وعمران وتمام - ثلاثتهم عن هذبة بن خالد القيسي.
وابن خزيمة في التوحيد ^(٣) من طريق أبي موسى محمد بن المثنى، قال: حدثنا أبو داود سليمان بن داود.

والطبراني في الكبير ^(٤) من طريق أحمد بن داود المكي، ثنا موسى بن إسماعيل.
- هذبة وسليمان وموسى - ثلاثتهم عن أبان بن يزيد العطار، عنه، به.
وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح". ووافقه الذهبي.
ولفظ أبي داود الطيالسي: مطولاً، ومختصراً.
والطبراني في الكبير ^(٥) من طريق علي بن عبدالعزيز، نا خلف بن موسى بن خلف، ثنا أبي، عنه، به.

وأحمد ^(٦) حدثنا أبو عامر ^(٧).

والطبراني في الكبير ^(٨) من طريق زكريا بن يحيى الساجي، حدثنا محمد بن المثنى، ثنا يحيى بن كثير العنبري. - أبو عامر وأبو داود ويحيى - ثلاثتهم عن علي بن المبارك، عنه، به.

(١) (ج ١٤/ص ١٢٤/رقمه ٦٢٣٣) والآجري في الشريعة (ج ١/ص ٢٨٦/رقمه ٧) ولم يذكر: (ومن دعا بدعوى الجاهلية) وهو موضع الشاهد من ذكر هذا الحديث.

(٢) (ج ١/ص ٣٢١/رقمه ٤١٤)

(٣) (ج ١/ص ٤٥/رقمه ١٩)

(٤) (ج ٣/٢٨٧/رقمه ٣٤٢٨-٣٤٢٩)

(٥) (ج ٣/ص ٢٨٥/رقمه ٣٤٢٧)

(٦) (ج ٨/ص ٤٤٩/رقمه ٢٢٩٦٧)

(٧) أبو عامر هو: عبد الملك بن عمرو العقدي البصري.

(٨) (ج ٣/٢٨٩/رقمه ٣٤٣١)

واقصر على وصية النبي ﷺ، لأمته بخمس كلمات.

وأحمد^(١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْهُ، بِهِ.

والطبراني^(٢) من طريق أبي حصين محمد بن الحسين القاضي، ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، ثنا ابن المبارك، عن معمر، عنه، به. وقال بمثله.

قلت: هذا الطريق فيه عبد الحميد الحماني، أتم بسرقة الحديث، فهو طريق ضعيف.

وأما حديث معاوية، فرواه النسائي في السنن الكبرى^(٣) من طريق هشام بن عمار، نا محمد بن شعيب، عنه، به. مختصراً على وصية النبي ﷺ لأمته.

قلت: هذا الطريق فيه هشام بن عمار، كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح.

والحاكم^(٤) من طريق علي بن حمشاذ، أنبأنا محمد بن غالب أن حفص بن عمر العمري حدثهم، عنه، به.

وصححه الحاكم. ووافقه الذهبي.

وابن منده في التوحيد^(٥) من طريق علي بن إبراهيم بن معاوية النيسابوري، ثنا أبو حاتم الرازي^(٦)، ثنا أبو توبة الربيع بن نافع، عنه، به.

مقتصراً على الجزء الأول من الحديث ولم يذكر وصية النبي ﷺ التي هي موضع الشاهد.

والطبراني في الكبير^(٧) من طريق محمد بن عبدة المصيصي، ثنا أبو توبة الربيع بن نافع، عنه، به. مطولاً.

(١) (ج ٨ / ص ٤٥١ / رقمه ٢٢٩٧٣)

(٢) (ج ٣ / ٢٨٧ / رقمه ٣٤٢٩)

(٣) كتاب: السير، باب: الوعيد لمن دعا بدعوى الجاهلية (ج ٥ / ص ٢٧٢ / رقمه ٨٨٦٦)

(٤) (ج ١ / ص ٣٢٠ / رقمه ٤١٣)

(٥) (ص ٤٧٥ / رقمه ٤٥٢)

(٦) أبو حاتم الرازي هو: محمد بن إدريس.

(٧) (ج ١ / ص ٢٨٧ / رقمه ٣٤٣٠)

والبيهقي في السنن الكبرى^(١) من طريق أبي الحسين بن بشران، أنبأ أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار، ثنا عبد الكريم بن الهيثم، ثنا أبو توبة^(٢)، عنه، به. مختصراً.

قلت: هذا الأسناد في بعض طرقه كلام، ولكن يتقوى بالطرق الأخرى، وهو سلف في صحيح مسلم بهذا الإسناد، ولكن أوردته للاختلاف في المتن. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد^(٣): "رواه أحمد ورجاله ثقات رجال الصحيح خلا علي بن إسحق السلمي، وهو ثقة، ورواه الطبراني باختصار". وصححه الألباني في الجامع الصحيح^(٤).

٢٧٦ [٥]. عن ابن عمر رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةً^(٥) الْجَاهِلِيَّةِ، وَتَعَاظَمَهَا بِأَبَائِهَا، فَالنَّاسُ رَجُلَانِ: بَرٌّ تَقِيٌّ كَرِيمٌ عَلَى اللَّهِ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ هَيْنٌ عَلَى اللَّهِ، وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَخَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ تُرَابٍ، قَالَ اللَّهُ: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَرُّكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^(٦).

هذا الحديث رواه عبد الله بن دينار^(٧)، عنه رضي الله عنه.

(١) (ج ١٢/ص ٢٩١/رقمه ١٧٠٨٠) وابن أبي عاصم في السنة (ص ٤٨٧/رقمه ١٠٣٦) بدون ذكر: (ودعا بدعوى أهل الجاهلية)

(٢) الربيع بن نافع.

(٣) (ج ٥/ص ٢٨٠/رقمه ٩٠٩٤)

(٤) (ج ١/ص ٣٥٦/رقمه ١٧٢٤)

(٥) عبية الجاهلية: يعني الكبر، وتضم عينها وتكسر، وهي فُعُولَةٌ أو فُعَيْلَةٌ، فإن كانت فُعُولَةٌ فهي من التبعية، لأن المتكبر ذو تكلف وتعبية، خلاف من يسترسل على سجيته، وإن كانت فُعَيْلَةٌ، فهي من عباب الماء، وهو أوله وارتفاعه، وقيل: إن اللام قلبت ياء.

النهاية (ص ٥٨٧)

(٦) سورة الحجرات [١٣]

(٧) عبد الله بن دينار القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن المدني، مولى عبد الله بن عمر، قال أحمد: مستقيم الحديث. وقال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم وابن سعد والنسائي: ثقة. وكذا قال الحافظ: وزاد: من الرابعة، مات سنة

ورواه عن عبدالله -عبدالله بن جعفر وموسى بن عبيدة.

فأما حديث عبدالله^(١)، فرواه الترمذي^(٢) من طريق علي بن حجر، عنه، به.

قال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ يُضَعَّفُ، ضَعْفُهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ".

والبيهقي في شعب الإيمان^(٣) من طريق أبي عبد الله الحافظ^(٤)، أنا أبو بكر أحمد بن

إسحاق الفقيه، أنا إبراهيم بن إسحاق الحربي، ثنا بشر بن آدم، عنه، به.

وأما حديث موسى^(٥)، فرواه ابن أبي شيبة^(٦) من طريق عبيد الله بن موسى، عنه، به.

قلت: هذا الإسناد ضعيف بمرّة، في الطريق الأول: عبدالله بن جعفر ضعيف، وتغير حفظه

بآخره.

==

سبع وعشرين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٠/ص ١١٦/ت ٣٢٣٤) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٩١/ت ٣٦٥٥)

(١) عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي، مولا هم، أبو جعفر المدني، والد علي ابن المديني، بصري، أصله من المدينة، ضعفوه. وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً، يحدث عن الثقات بالمناكير. وقال الحافظ: ضعيف، من الثامنة، يقال: تغير حفظه، بآخره مات سنة ثمان وسبعين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٣١٤) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٨٦/ت ٣٦٠٤)

(٢) كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الحجرات (ج ٤/ص ٢٣٣/رقمه ٣٢٧٠)

(٣) (ج ١١/ص ١٢٣/رقمه ٤٩١٤)

(٤) أبو عبد الله الحافظ هو: الحاكم.

(٥) موسى بن عبيدة بن نشيط بن عمرو بن الحارث الربذي، أبو عبد العزيز المدني، أخو عبد الله بن عبيدة، ومحمد بن عبيدة، ينتسبون إلى اليمن، والناس ينسبونهم إلى الولاء. ضعفوه جداً، وقالوا: منكر جداً، وقال الحافظ: ضعيف، لاسيما في عبد الله بن دينار، وكان عابداً، من صغار السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٨/ص ٤٨٦/ت ٦٨٧٤) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٢٩٠/ت ٧٨٦٧)

(٦) (ج ٢٠/ص ٤٧٧/رقمه ٣٨٠٧٤)

وفي الطريق الثاني: موسى بن عبيدة، وهو شديد الضعف، فهو إسناد ضعيف.

وله طريق آخر عند ابن حبان^(١) من طريق مكحول^(٢) ببيروت، قال: حدثنا محمد

ابن عبد الله بن يزيد^(٣)، قال: حدثنا عبد الله بن رجاء^(٤)، قال: حدثنا موسى بن عقبة^(٥)، عن عبد الله بن دينار، عنه رضي الله عنه.

قلت: هذا إسناد صحيح والحديث ثابت بهذا الطريق.

٢٧٧ [٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ

عَنْكُمْ عُيْبَةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَفَخَرَهَا بِالْأَبَاءِ؛ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ ثَرَابٍ، لَيْدَعَنَّ رِجَالٌ فَخَرَهُمْ بِأَقْوَامٍ، إِنْ مَا هُمْ فَخَمٌ مِنْ فَخَمٍ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيْكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجُعْلَانِ^(٦) الَّتِي تَذْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتْنَ^(٧)).

(١) (ج ٩ / ص ١٣٨ / رقمه ٣٨٢٨)

(٢) مكحول الشامي، أبو عبد الله، ويقال: أبو أيوب، سبقت ترجمته (ص ٥٥٦)

(٣) محمد بن عبد الله بن يزيد القرشي، العدوي، مولى آل عمر، أبو يحيى ابن أبي عبد الرحمن المقرئ، المكي، قال أبو حاتم: صدوق، وقال النسائي: ثقة، وقال الخليلي: ثقة متفق عليه، وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة ست وخمسين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦١٩) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٩٠ / ت ٦٨٠٥)

(٤) عبد الله بن رجاء المكي، أبو عمران البصري. سكن مكة. قال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال أبو زرعة: شيخ صالح. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وقال الساجي: عنده مناكير. وقال الحافظ: ثقة، تغير حفظه قليلاً، من صغار الثامنة، مات في حدود التسعين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (١٠ / ص ١٣٢ / ت ٣٢٤٦) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٣٢) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٩٣ / ت ٣٦٦٨)

(٥) موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي، مولى آل الزبير، سبقت ترجمته (ص ١٠١)

(٦) الجُعْلَان جمع جعل: وهو دابة سوداء من دواب الأرض كالخنفساء، وهو أعظم كالمأشير ذو رأس عريض ويدا ورأسه.

لسان العرب (١١ / ص ١٣٤) والنهاية (ص ١٥٦)

(٧) النَّتْنُ الرائحة الكريهة، نقيضُ الفَوْح. والمراد هنا: الغائط، ووقع في رواية: من الجعل الذي يدهده الخراء بأنفه.

هذا الحديث رواه هشام بن سعد^(١) عن سعيد المقبري^(٢) عنه رضي الله عنه.

ورواه عن هشام-المعافي وابن وهب وأبو عامر العقدي و موسى بن أبي علقمة الفروي ومحمد بن عبد الله بن الزبير و عبد الملك بن عمرو و أبو قلابة وسفيان الثوري والحسين ابن حفص-.

فأما حديث المعافي^(٣) وابن وهب^(٤)، فرواه أبو داود^(٥) من طريق موسى بن مروان الرقي.

وأحمد بن سعيد الهمداني أخبرنا ابن وهب، - المعافي وابن وهب - كلاهما عنه، به. وأما حديث أبي عامر العقدي^(٦)، فرواه الترمذي^(٧) من طريق محمد بن بشار، عنه، به.

قال: "وهذا حديث حسن غريب".

وأما حديث موسى^(٨)، فرواه الترمذي^(٩) من طريق هارون بن موسى بن أبي علقمة الفروي المديني، عنه، به.

==

لسان العرب (ج ١٣ / ص ٥٢٦)

(١) هشام بن سعد المدني، أبو عباد. ويقال: أبو سعد القرشي، مولا هم، سبقت ترجمته (ص ١٤٢)

(٢) سعيد بن أبي سعيد المقبري، كنيته أبو سعد، سبقت ترجمته (ص ٣٠٦)

(٣) المعافي بن سليمان الجزري أبو محمد الراسني، سبقت ترجمته (ص ٦٢١)

(٤) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولا هم أبو محمد المصري، سبقت ترجمته (ص ١٠٦)

(٥) كتاب: الأدب، باب: في التفاخر بالأحساب (ج ٥ / ص ٢١٣/رقمه ٥١١٦)

(٦) عبد الملك بن عمرو القيسي، أبو عامر العقدي البصري، سبقت ترجمته (ص ١٧٤)

(٧) كتاب: المناقب، باب: في فضل الشام واليمن (ج ٤ / ص ٥٧٠/رقمه ٣٩٥٥)

(٨) موسى بن أبي علقمة الفروي، مولى آل عثمان مجهول، من التاسعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ١٨٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٩٠/ت ٧٨٧١)

(٩) كتاب: المناقب، باب: في فضل الشام واليمن (ج ٤ / ص ٥٧٠/رقمه ٣٩٥٦)

وَقَالَ: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدَنَا مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ، وَسَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ قَدْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه وَيُرْوَى عَنْ أَبِيهِ أَشْيَاءٌ كَثِيرَةٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه."

قلت: بل في هذا الطريق موسى بن أبي علقمة مجهول، فهو طريق ضعيف، ولكنه متابع.

وأما حديث محمد بن عبد الله بن الزبير، فرواه أحمد^(١)، عنه، به.

وأما حديث عبد الملك بن عمرو، فرواه أحمد^(٢) أيضاً عنه، به.

وأما حديث أبي قلابة^(٣)، فرواه البيهقي في شعب الإيمان^(٤) والسنن الكبرى^(٥) من طريق أبي

أبي طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه، نا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمد آبادي، عنه، به.

وأما حديث سفيان الثوري، فرواه البيهقي في شعب الإيمان^(٦) من طريق أبي عبد الله

الحافظ^(٧)، نا أبو العباس هو الأصم^(٨)، نا العباس بن محمد الدوري، نا قبيصة بن عقبة،

عنه، به.

وأما حديث الحسين بن حفص، فرواه ابن منده في التوحيد^(٩) من طريق محمد بن محمد

محمد ابن يونس قال: حدثنا أسيد بن عاصم، عنه، به.

(١) (ج ٣ / ص ٢٨٦ / رقمه ٨٧٤٤)

(٢) (ج ٣ / ص ٦١٤ / رقمه ١٠٧٨٥)

(٣) عبد الله بن زيد بن عمرو، أو عامر الجرمي، سبقت ترجمته في (ص ٤٠٩)

(٤) (ج ١١ / ص ١٢٠ / رقمه ٤٩١١)

(٥) (ج ١٥ / ص ٣٤٧ / رقمه ٢١٦٦٥)

(٦) (ج ١١ / ص ١٢١ / رقمه ٤٩١٢)

(٧) أبو عبد الله الحافظ هو: الحاكم.

(٨) أبو العباس الأصم هو: محمد بن يعقوب، أبو العباس الأصم المعقلي النيسابوري.

(٩) (ج ٣ / ص ٢٣٠ / رقمه ١٢٠)

وقال ابن منده: "هذا حديث مشهور عن هشام، متصل صحيح".

قلت: هذا الإسناد حسن؛ لحال هشام بن سعد، فهو وإن روى له مسلم، فإن له أوهاماً تنزله عن درجة الصحيح، وفي بعض طرقه ضعف، ولكنها تنجر ببقية الطرق الصحيحة، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب.^(١)

وعنه عليه السلام قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَنْ يَدْعَهُنَّ النَّاسُ؛ النَّيَاحَةُ، وَالطَّغْنُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالْعُدْوَى، أَجْرَبَ بَعِيرٍ فَأَجْرَبَ مِائَةَ بَعِيرٍ، مَنْ أَجْرَبَ الْبَعِيرَ الْأَوَّلَ؟ وَالْأَنْوَاءُ مُطَرِّئًا بِنَوْءٍ كَذَاً وَكَذَاً).

وهو ضعيف؛ لحال أبي الربيع الذي يروي عن أبي هريرة رضي الله عنه. -تقدم-^(٢)

٢٧٨ [٧]. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (خِلَالٌ مِنْ خِلَالِ الْجَاهِلِيَّةِ الطَّغْنُ فِي

الْأَنْسَابِ وَالنِّيَاحَةُ وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ). صحيح -تقدم-^(٣)

٢٧٩ [٨]. عَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ

فَقَالَ: "إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْ لَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ".

رواه البخاري^(٤) ومسلم^(٥) وأبو داود^(٦) والترمذي^(٧) والنسائي^(٨) وابن ماجه^(٩).

(١) (ج ٣ / ص ٧٩ / رقمه ٢٩٦٥)

(٢) سبق تخريجه (ص ٢٣٤ / رقمه ١٠٣ [٦])

(٣) سبق تخريجه (ص ٢٣٤ / رقمه ١٠٢ [٥])

(٤) كتاب: الحج، باب: ما ذكر في الحجر الأسود (ج ٢ / ص ٥٧٩ / رقمه ١٥٢٠)

(٥) كتاب: الحج، باب: استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف (ج ٦ / ص ٣٥٨ / رقمه ١٢٧٠)

(٦) كتاب: المناسك، باب: في تقبيل الحجر (ج ٢ / ص ٣٠١ / رقمه ١٨٧٣)

(٧) كتاب: الحج، باب: ما جاء في تقبيل الحجر (ج ٢ / ص ٣٥ / رقمه ٨٦٠)

(٨) كتاب: المناسك، باب: تقبيل الحجر (ج ٥ / ص ٢٥٠ / رقمه ٢٩٣٨)

(٩) كتاب: المناسك، باب: استلام الحجر (ج ٣ / ص ٤٣٧ / رقمه ٢٩٤٣)

وَقَدْ رَوَى النَّسَائِيُّ^(١) مِنْ وَجْهِ آخَرَ مَا يُشْعِرُ بِأَنَّ عُمَرَ رَفَعَ قَوْلَهُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .
 عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ^(٢) قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ^(٣)، عَنْ حَنْظَلَةَ^(٤)، قَالَ: رَأَيْتُ طَاوُوسًا^(٥) يَمُرُّ
 طَاوُوسًا^(٥) يَمُرُّ

بِالرُّكْنِ، فَإِنْ وَجَدَ عَلَيْهِ زِحَامًا مَرَّ وَلَمْ يُزَاحِمْ، وَإِنْ رَأَاهُ خَالِيًا قَبْلَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ
 عَبَّاسٍ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّكَ
 حَجَرٌ لَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: رَأَيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ".

قلت: هذا الإسناد فيه الوليد بن مسلم، يدلّس تدليس التسوية، ولم يصرح بالسماع؛ فهو
 إسناده ضعيف.

وقد عقت بهذا الأثر؛ لأن بيان عمر ﷺ للأسباب التي دعت به إلى تقبيل الحجر، هي مخالفة
 أهل الجاهلية، وإتباع سنة النبي ﷺ.

(١) كتاب: المناسك، باب: كيف يقبل الحجر (ج ٥/ص ٢٥٠/رقمه ٢٩٣٨)

(٢) عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار القرشي، أبو حفص الحمصي، مولى بني أمية أخو يحيى، قال أبو حاتم:
 صدوق، ووثقه النسائي، وقال الحافظ: صدوق، من العاشرة، مات سنة خمسين ومائتين.
 مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٤/ص ٢٨٨/ت ٤٩٩٢) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٢٩١) وتقريب
 التهذيب (ج ٢ / ص ٨٠/ت ٥٧٠٦)

(٣) الوليد بن مسلم القرشي مولى بني أمية، سبقت ترجمته (ص ١٢٠)

(٤) حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية الجمحي، المكي، أجمعوا على أنه ثقة حجة إلا أن ابن
 عدي ذكره في كامله، وأورد له حديثاً استنكره، لعل العلة فيه من غيره، وقال الحافظ: ثقة حجة، من السادسة، مات سنة
 إحدى وخمسين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٥/ص ٢٨٥/ت ١٥٤٣) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٥٠٤) وتقريب التهذيب
 (ج ١/ص ٢٠٤/ت ١٧٣١)

(٥) طاووس بن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن الحميري الجندي. سبقت ترجمته (ص ٢١٣)

الباب الثاني... الفصل الثاني: أحاديث سد الذرائع اللفظية، المبحث الرابع عشر: أحاديث النهي عن دعوى أهل الجاهلية.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على أحد عشرة أحاديث، ثمانية أحاديث صحيحة، من هذه الأحاديث الصحيحة خمسة أحاديث في الصحيحين، وحديث في صحيح البخاري، وحديث في صحيح مسلم، وحديثان في غير الصحيحين، وحديث حسن، وحديث ضعيف.



الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

جاء الإسلام بمحو ما كان من أمور الجاهلية من عبادات وعادات مشينة، وتجنّب المجتمع المسلم الوقوع فيها، وأقر مكارم الأخلاق، ومن الأمور التي كان عليها أهل الجاهلية، وجاء الإسلام بمحوها أو ذمها، ومنها ما ذكر في أحاديث هذا المبحث، وهي النياحة على الميت، وهي: رفع الصوت بالبكاء وما يصاحبه من عبارات فيها اعتراض على قضاء الله وقدره، والظعن في أحساب الناس وأنسابهم بقصد تنقصهم، أو التعالي عليهم بمدح المرء لحسبه ونسبه بذات القصد، والتطير خوفاً من العدوى والمرض وترك الاتكال على الله والاعتماد على قوته، ونسبة النعم إلى غير الله من مطر وغيره، فهذه الأمور، وما في معناها من أمور الجاهلية التي ذمها الإسلام، وجاء بخلافها، فلا يجوز للمسلم عملها أو الاتصاف بها؛ لأنها دليل على ما في قلب صاحبها من زيادة الإيمان ونقصانه، فهي أمور خارجية، ولكنها تدل على ما بداخل المرء من يقين وغيره.

وقد سد النبي ﷺ الذرائع وقطع الوسائل، وحذر من الاتصاف بها، كما في حديث أبي ذر، بقوله: (إنك امرؤ فيك جاهلية)، فإن أبا ذر رضي الله عنه من الصحابة، وإيمانه ويقينه عظيم، ولكن حينما عيّر الرجل بأمة اتصف بصفة من صفات أهل الجاهلية، وعادة من عاداتهم، فوصفه النبي ﷺ بأن فيه جاهلية، وليس المقصود أنه على ملة أهل الجاهلية، وهي الكفر أو الشرك، وإنما اتصف بصفة من صفاتهم.

وكذلك بقية الصفات مذمومة، لأن الإسلام ساوى بين الناس، فلم يميز بين عربي ولا أعجمي إلا بالتقوى، قال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (١٣) (١).

فالإله واحد، والدين واحد، وأصل الخلق واحد؛ فالمفارقة لا تكون إلا في زيادة التقوى أو نقصانها، وهذا ميزان يوزن به درجة المتقدم من المتأخر، فقد علق الله - عز وجل - التقدم في المنزلة بالتقوى، حسماً لمادة الشرك وإبعاداً للأمة عن صفات أهل الكفر والشرك، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية^(١) - رحمه الله تعالى: "وَالْمَقْصُودُ هُنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا عَلَّقَ الْأَحْكَامَ بِالصِّفَاتِ الْمُؤَثِّرَةِ فِيمَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَفِيمَا يُبْغِضُ، فَأَمَرَ بِمَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَدَعَا إِلَيْهِ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ، وَنَهَى عَمَّا يُبْغِضُهُ اللَّهُ وَحَسَمَ مَادَّتَهُ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ".

وترك مسائل الجاهلية واجتناب أمورها مما ينبغي العمل على تحقيقه، سداً للذرائع وقطعاً للوسائل، وحسماً للمادة وتنقية للتوحيد وصفاء للعقيدة، لذلك خشي الفاروق أن يكون أمره مشكلاً على الناس غير واضح المقصود منه، فبادر إلى بيانه باللفظ المقدم على الفعل لما يعلمه من أن اللفظ له تأثير إذا جاء من القدوة وفي وقته المناسب، وبأن ما قام به مخالف بجانب تماماً لما عليه أهل الجاهلية من أمور، قال الطبري^(٢): "إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ عُمَرُ؛ لِأَنَّ النَّاسَ كَانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِعِبَادَةِ الْأَصْنَامِ، فَخَشِيَ عُمَرُ أَنْ يَظُنَّ الْجُهَالُ أَنْ اسْتِلَامَ الْحَجَرِ مِنْ بَابِ تَعْظِيمِ بَعْضِ الْأَحْجَارِ، كَمَا كَانَتْ الْعَرَبُ تَفْعَلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَرَادَ عُمَرُ أَنْ يُعَلِّمَ النَّاسَ أَنَّ اسْتِلَامَهُ اتِّبَاعَ لِفِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا لِأَنَّ الْحَجَرَ يَنْفَعُ وَيَضُرُّ بِذَاتِهِ كَمَا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَعْتَقِدُهُ فِي الْأَوْتَانِ".

وفي قول عُمَرُ هَذَا التَّسْلِيمُ لِلشَّارِعِ فِي أُمُورِ الدِّينِ، وَحُسْنُ الْإِتِّبَاعِ فِيمَا لَمْ يَكْشِفْ عَنْ مَعَانِيهَا، وَهُوَ قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ فِي اتِّبَاعِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَفْعَلُهُ، وَلَوْ لَمْ يَعْلَمْ الْحِكْمَةُ فِيهِ، وَفِيهِ دَفْعُ مَا وَقَعَ لِبَعْضِ الْجُهَالِ مِنْ أَنَّ فِي الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ خَاصَّةً تَرْجِعُ إِلَى ذَاتِهِ، وَفِيهِ بَيَانُ السُّنَنِ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، وَأَنَّ الْإِمَامَ إِذَا خَشِيَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ فِعْلِهِ فَسَادَ اعْتِقَادِهِ أَنْ يُبَادِرَ إِلَى بَيَانِ الْأَمْرِ وَيُوضِّحَ ذَلِكَ".

(١) مجموع الفتاوى (ج ١٠ / ص ١٨)

(٢) تهذيب الآثار (ج ٥ / ص ٢٥٥)

وإذا تلبس المؤمن بشيء من صفات أهل الجاهلية، فتلزمه أمور هي:

١. الإقلاع عنها فوراً، والتوبة منها.
٢. العزم على ألا يعود إليها مرة أخرى، وهذا يؤخذ من فعل أبي ذر، فإنه تحول من سوء المعاملة لمن هو دونه في الحسب والنسب إلى أن ساواه بنفسه تكفيراً لما بدر منه في الماضي، وتادباً مع الشارع الحكيم.
٣. إن هذا الأمر لا يكفر صاحبها، وإنما الخوف على من استمر عليه، أو أظهر إعجابه بأمور الجاهلية، واستحسانه لها، ويؤخذ هذا من قول النبي ﷺ: (إنك امرؤ فيك جاهلية)، فهو لم يصفه بأنه ارتد أو كفر أو أشرك، وإنما وصفه بما يناسب مقام الصحابي، وهو أنه في حال كونه غير الرجل بأمه؛ فإنه اتصف بكبر وتعالى أهل الجاهلية وهي صفة مذمومة في الشريعة الإسلامية.

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب^(١): "فالجاهلية كانت قبل البعثة، وقد يتلبس الإنسان المسلم بشيء من صفات الجاهلية، فيقال فيه: (إنك امرؤ فيك جاهلية)، كمثّل الفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب، والنياحة على الميت، وهذه لا يكفر صاحبها، فهي من أبواب الكبائر، أما التي يكفر صاحبها فمثل: دعاء غير الله، وطاعة العلماء والحكام في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله".

وهذا من حفظ الله -عز وجل- لدينه، وصيانيته لشرعه، ومخالفته لما كان عليه أهل الجاهلية من الأخلاق الذميمة، والصفات الرذيلة، وهو دين الحق الذي ارتضاه الله سبحانه خاتماً للأديان، وارتضى نبيه خاتماً للأنبياء والرسل عليهم أفضل الصلاة وأتم التسليم.

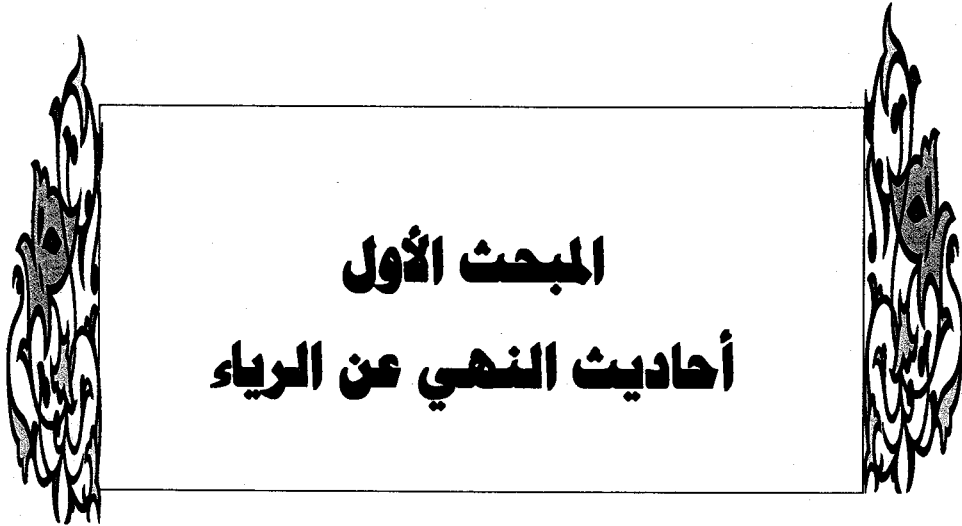


(١) مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية (ج ١ / ص ٢٤)

الفصل الثالث:

أحاديث سد الذرائع الفعلية.

في ستة وعشرين مبحثاً.



المبحث الأول

أحاديث النهي عن الرياء

٢٨٠ [١]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ). رواه مسلم^(١) واللفظ له وابن ماجه^(٢) من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه عنه رضي الله عنه.

ولفظ ابن ماجه: (قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، فَمَنْ عَمِلَ لِي عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي، فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ).

٢٨١ [٢]. عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، فَقَالَ لَهُ نَاتِلُ أَهْلِ الشَّامِ^(٣): أَيُّهَا الشَّيْخُ! حَدِّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُفْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ، رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ، فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَفَهُ نِعْمَةً، فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟. قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ. قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ؛ لِأَنْ يُقَالَ: جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أُمِرَ بِهِ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ، وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَفَهُ نِعْمَةً، فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ. قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أُمِرَ بِهِ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَفَهُ نِعْمَةً فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا، إِلَّا أُنْفَقْتُ

(١) كتاب: الزهد والرقائق، باب: من أشرك في عمله غير الله (ج ٤ / ص ١٨١٠ / رقمه ٢٩٨٥)

(٢) كتاب: الزهد، باب: الرياء والسمعة (ج ٣ / ص ٥٠١ / رقمه ٤٢٠٢)

(٣) نَاتِلُ بْنُ قَيْسٍ الْحِزَامِيُّ، الشَّامِيُّ، مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينِ، وَهُوَ تَابِعِي، وَكَانَ أَبُوهُ صَحَابِيًّا، وَكَانَ نَاتِلُ كَبِيرَ قَوْمِهِ.

شرح النووي على مسلم (ج ١٣ / ص ٥٤)

فِيهَا لَكَ. قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ. رواه مسلم^(١) والنسائي^(٢).

٢٨٢ [٣]. عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشِّرْكَ الْأَصْغَرُ). قَالُوا: وَمَا الشِّرْكَ الْأَصْغَرُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟. قَالَ: (الرِّيَاءُ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا جُزِيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِي الدُّنْيَا، فَانظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً).

رواه أحمد^(٣) من طريق يونس^(٤) حَدَّثَنَا لَيْثٌ^(٥) عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ^(٦) عَنْ عَمْرِو^(٧) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) كتاب: الإمارة، باب: من قاتل للرياء والسمعة استحق النار (ج ٣/ ص ١٢٠٢/ رقمه ١٩٠٥)

(٢) كتاب: الجهاد، باب: من قاتل ليقال: فلان جريء (ج ٦ / ص ٣٣١/ رقمه ٣١٣٧)

(٣) (ج ٩/ ص ١٦٠/ رقمه ٢٣٦٩٢)

(٤) يونس بن محمد بن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد الحافظ، المؤدب، وثقوه. وقال الحافظ: ثقة ثبت، من صغار التاسعة، مات سنة سبع ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٧٣) وتقريب التهذيب (ج ٢/ ص ٣٩٦/ ت ٨٩٢٨)

(٥) ليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، وثقه أحمد وابن معين وابن المديني والعجلي والنسائي، وقال أبو زرعة وابن خراش وعمرو بن علي صدوق، وقال الحافظ: ثقة ثبت فقيه، إمام مشهور، من السابعة، مات في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ ص ٤٨١) وتقريب التهذيب (ج ٢/ ص ١٤٧/ ت ٦٣٨١)

(٦) يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي، أبو عبد الله المدني. وثقوه. وقال الحافظ: ثقة مكثر، من الخامسة، مات سنة تسع وثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤١٨) وتقريب التهذيب (ج ٢/ ص ٣٧٦/ ت ٨٧١٦)

(٧) عمرو بن أبي عمرو، اسمه: ميسرة، مولى المطلب بن عبدالله بن حنطب المخزومي، أبو عثمان المدني. قال أحمد وأبو حاتم: ليس به بأس. وقال ابن معين والنسائي: في حديثه ضعف، ليس بالقوي. وقال أبو زرعة والعجلي: ثقة. وقال ابن حبان في الثقات: ربما أخطأ، يعتبر حديثه. وقال الحافظ: ثقة ربما وهم، من الخامسة، مات بعد الخمسين ومائة.

وهذا الإسناد فيه، عمر بن أبي عمرو ربما وهم، وفيه انقطاع، عمرو لم يسمع من محمود بن لبيد، بينهما فيه عاصم بن عمر الظفري كما سيأتي.

وأخرجه أحمد^(١) من طريق إبراهيم بن أبي العباس.

والبيهقي في شعب الإيمان^(٢) من طريق علي بن أحمد بن عبدان ، أنا أحمد بن عبيد بن

شريك، نا ابن أبي مريم^(٣). - إبراهيم وابن أبي مريم - كلاهما عن عبد الرحمن بن أبي الزناد^(٤).

والطبراني في الكبير^(٥) من طريق محمد بن أحمد بن أبي بكر المقدمي،

ثنا عبد الله بن شبيب^(٦)، ثنا إسماعيل بن أبي أويس^(٧)،

==

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ٣٧٦/ت ٢٨٩٣) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٢٩٤) والتقريب (ج ٢/ص ٨١/ت ٥٧١٦)

(١) (ج ٩/ص ١٦٠/رقمه ٢٣٦٩٣)

(٢) (ج ٩/ص ١٥٤/رقمه ٦٤١٢)

(٣) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم المعروف بابن أبي مريم الحمحي .

(٤) عبد الرحمن بن أبي الزناد، واسم أبيه عبد الله بن ذكوان من أهل المدينة، سبقت ترجمته، (ص ٤٢٢)

(٥) (ج ٤/ص ٢٥٤/رقمه ٤٣٠١)

(٦) عبد الله بن شبيب، أبو سعيد الربعي، قال الذهبي: إخباري علامة، لكنه واه. وقال أبو أحمد الحاكم: ذاهب

الحديث. وقال ابن خراش: يسرق الحديث. وقال ابن حبان: يقلب الأخبار ويسرقها.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٤/ص ١١٨/ت ٤٦٥١)

(٧) إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبد الله بن أبي أويس ابن أخت

مالك ونسيبه. قال أحمد وابن معين: لا بأس به. وقال ابن أبي خيثمة: صدوق، ضعيف العقل ليس بذاك. وعن ابن

معين: ابن أبي أويس وأبوه يسرقان الحديث. وقال مرة: مخلط، يكذب، ليس بشيء. وقال أبو حاتم: محله الصدق. وقال

النسائي: ضعيف. وقال الحافظ: صدوق، أخطأ في أحاديث من حفظه، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٢/ص ١٨٦/ت ٤٥٣) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ١٥٧) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٨٣/ت ٥٢٧)

عن عبدالعزيز بن محمد^(١) -عبدالرحمن وعبدالعزیز - كلاهما عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ الظَّفَرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ). الحديث.

وزاد الطبراني في سنده: رافع بن خديج عن النبي ﷺ. وفي إسناده عبدالله بن شبيب وإه فلا تقبل زيادته.

وقال المنذري في الترغيب والترهيب^(٢): "محمود رأى النبي ﷺ، ولم يصح له منه سماع فيما أرى، وقد خرج أبو بكر بن خزيمة^(٣) حديث محمود المتقدم في صحيحه، مع أنه لا يخرج فيه شيئاً من المراسيل، وذكر ابن أبي حاتم أن البخاري قال: له صحبة. قال: وقال أبي: لا يعرف له صحبة، ورجح ابن عبد البر أن له صحبة، وقد رواه الطبراني بإسناد جيد عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج، وقيل: إن (محمود) هو الصواب، دون ذكر رافع بن خديج فيه." قلت: إسناده أحمد حسن، فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، صدوق تغير حفظه، ولكن تابعه إسماعيل بن جعفر وسعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة.

فأما حديث إسماعيل بن جعفر، فرواه البغوي في شرح السنة^(٤) من طريق أبي عبد الله الخزقي، أخبرنا عبد الله بن عمر الجوهري، نا أحمد بن علي الكشميهني، نا علي بن حجر، نا إسماعيل بن جعفر، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن عاصم بن عمر، عنه ﷺ. وأما حديث سعد، فرواه ابن أبي شيبة^(٥). وابن خزيمة^(٦) من طريق عبد الله بن سعيد الأشج. ابن أبي شيبة وعبد الله - كلاهما عن أبي خالد سليمان بن حبان.

(١) عبد العزيز بن محمد بن عبيد بن أبي عبيد الدراوردي، سبقت ترجمته (ص ١١١).

(٢) (٦٠/١).

(٣) سيأتي عن طريق سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، في الصحيفة التالية.

(٤) (ج ٧/ص ٣٤٣/رقمه ٤٠٣٠).

(٥) (ج ٥/ص ٤٥٥/رقمه ٨٤٨٩).

(٦) (ج ١/ص ٣٩٢/رقمه ٩٣٧).

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه^(١) عن علي بن خشرم.

والبيهقي في شعب الإيمان^(٢) من طريق أبي القاسم الحرفي ببغداد، قال: وحدثنا أحمد بن

سلمان، حدثنا جعفر بن محمد بن بكر البالسي. - سليمان وجعفر - كلاهما عن النفيلي^(٣). -

علي والنفيلي - كلاهما عن عيسى بن يونس.

- سليمان وعيسى - كلاهما عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة^(٤)، عن عاصم بن

عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد.

ولفظه: (إياكم وشرك السرائر). قالوا: وما شرك السرائر؟ قال: (أن يقوم أحدكم يزين

صلاته جاهداً لينظر الناس إليه، فذلك شرك السرائر).

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان^(٥) والسنن الكبرى^(٦) عن أبي خالد الأحمر^(٧)، عن

سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن عاصم بن عمر بن قتادة^(٨)، عن محمود بن لبيد،

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

(١) (ج ١ / ص ٣٩٢ / رقمه ٩٣٧)

(٢) (ج ٤ / ص ٥٠٢ / رقمه ٢٨٧٢)

(٣) عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل بن زراع بن علي . أبو جعفر النفيلي .

(٤) سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة البلوي، المدني. حليف بني سالم من الأنصار. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة، من

الخامسة، مات بعد الأربعين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦٩٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٧٩ / ٢٤٥٧)

(٥) (ج ٤ / ص ٥٠٢ / رقمه ٢٨٧٢)

(٦) (ج ٢ / ص ٢٠٧ / رقمه ٣٦٧٧)

(٧) أبو خالد الأحمر هو: سليمان بن حيان الأزدي .

(٨) عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان بن زيد بن عامر بن سواد بن كعب، وهو ظفر بن الخزرج بن عمرو بن مالك

مالك ابن الأوس الأنصاري، الظفري، أبو عمرو، ويقال: أبو عمر المدني. قال ابن معين وأبو زرعة والنسائي

والبزار: ثقة، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث علماً. وقال الحافظ: ثقة عالم بالمغازي، من الرابعة، مات بعد

العشرين ومائة.

وقال: "ذكر جابر فيه غير محفوظ، والله أعلم، فقد رواه أبو سعيد الأشج عن أبي خالد الأحمر دون ذكر جابر فيه".

ثم روى في الشعب^(١) من طريق أبي عبد الله الحافظ^(٢)، حدثنا أبو عبد الله الصفار^(٣)، حدثنا بشر بن موسى، حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني، حدثنا أبو خالد الأحمر، فذكره.

قلت: هذا صحيح بمجموع طرقه، والراجح أن محمود بن لبيد له صحبة، قال الحافظ: "صحابي صغير، وجل روايته عن الصحابة"، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة^(٤).

٢٨٣ [٤]. عن شفيّ الأصبحي^(٥) أَنَّهُ دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟. فَقَالُوا: أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: فَدَنَوْتُ مِنْهُ، حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَلَمَّا سَكَتَ وَخَلَا. قُلْتُ لَهُ: أَنْشُدْكَ بِحَقِّ وَبِحَقِّ لَمَّا حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَقَلْتُهُ وَعَلِمْتُهُ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفْعَلُ، لَأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَقَلْتُهُ وَعَلِمْتُهُ، ثُمَّ نَشَغَ^(٦) أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً، فَمَكَثَ قَلِيلًا، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: لَأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْبَيْتِ، مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً

==

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٥٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٦٧ / ٣٣٩٢)

(١) (ج ٤ / ص ٥٠٢ / رقمه ٢٨٧٢)

(٢) أبو عبد الله الحافظ هو: الحاكم.

(٣) أبو عبد الله الصفار هو: محمد بن عبد الله بن أحمد، الأصبهاني الصفار الزاهد.

(٤) (ج ٣ / ص ٢٥ / رقمه ٩٥١)

(٥) شفي بن ماتع، ويقال: ابن عبد الله الأصبحي، أبو عثمان، ويقال: أبو سهل، ويقال: أبو عبيد المصري. وثقه النسائي والعجلي. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة من الثالثة، أرسل حديثاً فذكره بعضهم في الصحابة خطأ، مات في خلافة هشام.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ٢٣٠ / ١٨٠٧) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٧٧) والتقريب (ج ١ / ص ٣٤٠ / ٣١١٣)

(٦) النشغ: الشهيق حتى يكاد يبلغ به العشي.

النهاية (ص ٩١٧)

أُخْرَى، ثُمَّ أَفَاقَ فَمَسَحَ وَجْهَهُ، فَقَالَ: لَأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ، مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْعَةً أُخْرَى، ثُمَّ أَفَاقَ وَمَسَحَ وَجْهَهُ، فَقَالَ: أَفْعَلُ، لَأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ فِي هَذَا الْبَيْتِ، مَا مَعَهُ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْعَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ مَالَ خَارًّا عَلَى وَجْهِهِ، فَأَسْنَدَتْهُ عَلَيَّ طَوِيلًا، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَادِ؛ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ وَكُلُّ أُمَّةٍ جَائِيَةٌ، فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ، وَرَجُلٌ يَفْقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ... ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ.

قال أبو هريرة رضي الله عنه: "ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رُكْبَتِي، فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَوْلَيْكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

وقال الترمذي وابن خزيمة: "قَالَ الْوَلِيدُ أَبُو عُمَانَ، فَأَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ أَنَّ شُفْيَا هُوَ الَّذِي دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَأَخْبَرَهُ بِهَذَا. قَالَ أَبُو عُمَانَ: وَحَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ أَنَّهُ كَانَ سَيِّفًا لِمُعَاوِيَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ، فَأَخْبَرَهُ بِهَذَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: قَدْ فَعَلَ بِهِؤُلَاءِ هَذَا، فَكَيْفَ بِمَنْ بَقِيَ مِنَ النَّاسِ؟ ثُمَّ بَكَى مُعَاوِيَةُ بُكَاءً شَدِيدًا حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ هَالِكٌ. وَقُلْنَا: قَدْ جَاءَنَا هَذَا الرَّجُلُ بِشَرٍّ، ثُمَّ أَفَاقَ مُعَاوِيَةَ، وَمَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ، وَقَالَ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ: ﴿مَنْ

كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾" (١).

هذا الحديث رواه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ (٢) أَخْبَرَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ (٣) أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ

(١) سورة هود [١٥-١٦]

(٢) عبد الله بن المبارك المروزي، مولى بني حنظلة، سبقت ترجمته (ص ٥٩٠)

(٣) حيوة بن شريح بن صفوان بن مالك التجيبي، سبقت ترجمته (ص ٢٩٩)

ابْنُ أَبِي الْوَلِيدِ أَبُو عَثْمَانَ الْمَدَائِنِيُّ^(١) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ^(٢)، عَنْهُ.

ورواه عن عبد الله -سويد ومحمد وعلي بن الحسن وحبان بن موسى وعتبة بن عبد الله-

فأما حديث سويد بن نصر، فرواه الترمذي^(٣)، عنه، به.

وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ".

وأما حديث محمد^(٤)، فرواه البخاري في خلق أفعال العباد^(٥)، عنه، به، مختصراً.

وأما حديث علي بن الحسن بن شقيق، فرواه الحاكم في المستدرک^(٦) من طريق أبي

العباس القاسم بن القاسم السيارى، أنبأ عبد الله بن علي الغزال، عنه، به.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه هكذا، والوليد بن أبي الوليد

العُدري شيخ من أهل الشام، لم يحتج به الشيخان، وقد اتفقا جميعاً على شواهد هذا الحديث

بغير هذه السياقة". ووافقه الذهبي.

وأما حديث حبان بن موسى، فرواه ابن حبان^(٧) من طريق الحسن بن سفيان، عنه، به.

(١) الوليد بن أبي الوليد عثمان القرشي، مولى عمر، وقيل: مولى عثمان. ذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما خالف على قلة روايته. وقال أبو زرعة و الذهبي: ثقة. وقال الحافظ: لين الحديث، من الرابعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ١٠٣/ت ٤٣٠٣) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٣٢٧) والكاشف (ج ٣/ص ٢٣١/ت ٦١٨٠) و تقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٤٣/ت ٨٤٠٥)

(٢) عتبة بن مسلم التجيبي، أبو محمد المصري القاص. إمام المسجد العتيق بمصر. قال العجلي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. ووثقه يعقوب بن سفيان. وقال الحافظ: ثقة، من الرابعة مات قريباً من سنة عشرين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ٣٩٦/ت ٣٠٣٤) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ١٢٧) و تقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٢/ت ٥٢٢٥)

(٣) كتاب: الزهد، باب: ما جاء في الرياء والسمعة (ج ٣/ص ٣٢٢/رقمه ٢٣٨٢)

(٤) محمد بن الصلت بن الحجاج الأسدي.

(٥) (ص ١٣٥/رقمه ٣٣٥)

(٦) (ج ٢/ص ٤٦/رقمه ١٥٦٧)

(٧) (ج ٢/ص ١٣٥/رقمه ٤٠٨)

وأما حديث عتبة بن عبد الله، فرواه ابن خزيمة في صحيحه^(٢)، عنه، به.

قلت: هذا إسناد جيد، رجاله ثقات إلا الوليد بن أبي الوليد، فإنه من رجال مسلم، وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال: ربما خالف على قلة روايته. ووثقه أبو زرعة والذهبي، ولينه الحافظ. والحديث صحيحه الألباني^(٣).

وَعَنْهُ عليه السلام فيما يرويه عنه سعيد بن يسار، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَغْنِي رِيحَهَا).

هذا الحديث رواه فليح^(٤) عَنْ أَبِي طُؤَالَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ الْأَنْصَارِيِّ^(٥) عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ^(٦)، عنه عليه السلام.
ورواه عن فليح-سريح بن النعمان ويونس بن محمد وابن وهب وسعيد بن منصور وبشر بن الوليد-.

==

(١) (ج ٢ / ص ١٣٥ / رقمه ٤٠٨)

(٢) (ج ٩ / ص ١٠٩ / رقمه ٢٢٨٥)

(٣) صحيح الترغيب والترهيب (ج ٢ / ص ٥٨ / رقمه ١٣٣٥)

(٤) فليح بن سليمان بن أبي المغيرة، واسمه: رافع. ويقال: نافع بن جبير الخزاعي، ويقال: الأسلمي أبو يحيى المدني، مولى آل زيد بن الخطاب، وفليح لقب غلب عليه، واسمه: عبد الملك. ضعفوه، إلا قول الساجي: هو من أهل الصدق ويهم، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق كثير الخطأ، من السابعة، مات سنة ثمان وستين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٤٠٣) وتقريب التهذيب (٢ / ص ١٢١ / ت ٦١١٧)

(٥) عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري أبو طؤالة، سبقت ترجمته في (ص، ٣٥٤)

(٦) سعيد بن يسار، أبو الحُبَابِ المدني، مولى ميمونة. وقيل: مولى شقران، أو مولى الحسن بن علي، وقيل: مولى بني النجار، والصحيح أنه غير سعيد بن مرجانة. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة متقن، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومئة، وقيل: قبلها بسنة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٥١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٠٠ / ت ٢٦٦٩)

فأما حديث سريج بن النعمان، فرواه أبو داود^(١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عنه، به.

ورواه ابن ماجه^(٢) من طريق أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عنه وعن يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، به.

وأما حديث يونس، فرواه ابن ماجه^(٣) وأحمد^(٤) عنه وعن سُرَيْجِ بْنِ النُّعْمَانِ، به.

وأما حديث ابن وهب^(٥)، فرواه الحاكم^(٦) من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب، أنبأ

محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري، عنه، به.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح سنده، ثقات رواه على شرط الشيخين، ولم

يخرجاه، وقد أسنده ووصله عن فليح جماعة غير ابن وهب". ووافقه الذهبي.

وابن حبان^(٧) من طريق محمد بن عبد الله بن يحيى بن محمد بن مخلد، قال: حدثنا أبو

الربيع سليمان بن داود، عنه، به.

وأما حديث سعيد بن منصور المكي، فرواه الحاكم^(٨) ومن طريقه البيهقي في شعب

الإيمان^(٩)، حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ الحسن بن علي بن زياد السري، وحدثنا أبو

عبد الله محمد بن علي الجوهري، ببغداد، ثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي، وأخبرنا أبو العباس

السياري، والحسن بن حليم، بمرو، قالوا: ثنا أبو الموجه^(١٠)، عنه، به.

(١) (ج ١٠ / ص ٨٢ / رقمه ٣١٧٩)

(٢) المقدمة، باب: الانتفاع بالعلم والعمل به (ج ١ / ص ١٣٦ / رقمه ٢٥٢)

(٣) المقدمة، باب: الانتفاع بالعلم والعمل به (ج ١ / ص ١٣٦ / رقمه ٢٥٢)

(٤) (ج ٣ / ص ٢٣٩ / رقمه ٨٤٦٥)

(٥) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، مولا هم، أبو محمد المصري.

(٦) (ج ١ / ص ٢٧١ / رقمه ٢٩٢)

(٧) (ج ١ / ص ٢٧٩ رقم ٧٨)

(٨) (ج ١ / ص ٢٧١ / رقمه ٢٩٣)

(٩) (ج ٣ / ص ٢٦٨ / رقمه ١٦٣٤)

(١٠) محمد بن عمرو أبو الموجه.

وقال الحاكم: "وقد روي هذا الحديث بإسنادين صحيحين ، عن جابر بن عبد الله وكعب بن مالك رضي الله عنهم".

والعقيلي في الضعفاء^(١) من طريق محمد بن إسماعيل ، عنه، به.

وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله^(٢) من طريق أحمد بن محمد بن أحمد، نا

أحمد بن الفضل نا محمد بن أحمد بن منير بمصر، ثنا عبد الله بن محمد البردي ، عنه، به.

وأما حديث بشر بن الوليد، فرواه أبو يعلى الموصلي^(٣) ، عنه، به.

والخطيب في تاريخ بغداد^(٤) من طريق يحيى بن علي بن الطيب العجلي -بجلوان-

حدثنا أبو بكر بن المقرئ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن سلمة بن قربا البغدادي الربعي -

نزِيل عسقلان الشام-، عنه، به.

قلت: هذا الإسناد فيه فليح بن سليمان بن أبي المغيرة، كثير الخطأ. فهو إسناد

ضعيف، وصححه الألباني لغيره^(٥)

٢٨٤ [٥]. عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: (من تعلم العلم

ليباهي به العلماء، أو يماري به السفهاء، أو يصرف به وجوه الناس إليه، فهو في

النار). رواه الطبراني في الأوسط^(٦) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي^(٧)، قال : ثنا

(١) (ج ٥/ص ١١٣/رقمه ٤٩٦٦)

(٢) (ج ١/ص ٦٥٨/رقمه ١١٤٣)

(٣) (ج ٥/ص ٤٤٦/رقمه ٦٣٤٢)

(٤) (ج ٢/ص ٣٨٤)

(٥) صحيح الترغيب والترهيب (ج ١ / ص ٢٥ /رقمه ١٠٥)

(٦) (ج ٦ / ص ٣٢ /رقمه ٥٧٠٨)

(٧) محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، سبقت ترجمته (ص ٦٤٢)

الحسن بن علي الحلواني^(١) قال : ثنا سليمان بن زياد الواسطي^(٢) قال : ثنا شيبان أبو معاوية^(٣) قال : ثنا قتادة^(٤) ، عنه عليه السلام.

وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا شيبان، تفرد به سليمان بن زياد الواسطي، ولا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد".

وهذا إسناد ضعيف فيه سليمان بن زياد الثقفي الواسطي، ضعيف، وفي الباب عن جماعة من الصحابة لينة الأسانيد كلها، قال العُقيلي^(٥): "آثرت تركها لعدم الفائدة من الاشتغال بها".

٢٨٥ [٦]. عَنْ أَبِي سَعْدٍ بْنِ أَبِي فَضَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

يَقُولُ: (إِذَا جَمَعَ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ، نَادَى مُنَادٍ مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي عَمَلٍ عَمِلَهُ لِلَّهِ أَحَدًا، فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ أَغْنَى الشُّرَكَاءَ عَنِ الشُّرْكِ).

هذا الحديث رواه مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ^(٦) عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ^(٧) أَخْبَرَنِي

(١) الحسن بن علي بن عفان العامري، أبو محمد الكوفي، سبقت ترجمته في (ص، ٥٤٠).

(٢) سليمان بن زياد الثقفي الواسطي، قال الذهبي: لا يدري من ذا؟ وأتى بحديث باطل رواه عن الفضل الغلابي. وقال ابن معين: حدث بأحاديث بواطيل.

مصادر الترجمة: الضعفاء (٢/ص ٥٠٩/ت ٦١٧) والميزان (٣/ص ٢٩٤/ت ٣٤٦٦) ولسان الميزان (ج ٣/ص ٣٨١).

(٣) شيبان بن عبد الرحمن التميمي، مولا هم النحوي، سبقت ترجمته (ص ٢٥٨).

(٤) قتادة بن دعامة بن قنادة، كنيته أبو الخطاب، سبقت ترجمته (ص ١٩٠).

(٥) الضعفاء (٢/ص ٥١٠/ت ٦١٧).

(٦) محمد بن بكر البرساني، أبو عبد الله، قال أحمد: صالح الحديث. وقال ابن معين و أبو داود والعجلي و ابن سعد وابن قانع: ثقة. وقال ابن عمار الموصلي: لم يكن صاحب حديث تركناه لم نسمع منه. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو حاتم: شيخ محله الصدق. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال الحافظ: صدوق قد يخطئ، من التاسعة مات سنة أربع ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات و تهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٥٢٢) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٥٧/ت ٦٤٦١).

(٧) عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع بن سنان الأنصاري الأوسي، أبو الفضل، ويقال: أبو حفص. ويقال: إن رافع بن سنان جده لأمه. قال أحمد و ابن معين: ثقة، ضعفه سفيان من أجل القدر. وقال أبو حاتم: محله الصدق. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال مرة: ليس بقوي. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وذكره ابن حبان في

أَبِي^(١) عَنْ ابْنِ مِينَاءَ^(٢) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ورواه عن محمد-محمد بن بشار وهارون بن عبدالله وإسحاق بن منصور وأحمد بن

حنبل ويحيى بن معين-.

فأما حديث محمد بن بشار، فرواه الترمذي^(٣)، عنه، به.

وَقَالَ الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ".

وابن حبان^(٤) من طريق أبي يزيد خالد بن النضر بن عمرو القرشي بالبصرة، عنه، به.

وأما حديث محمد بن بشار وهارون بن عبدالله وإسحاق بن منصور، فرواه ابن

ماجة^(٥)، عنهم، به.

==

الثقات، وقال: ربما أخطأ. وقال الحافظ: صدوق، رمي بالقدر، وربما وهم، من السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٧٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٣٦ ت ٤١٧٨)

(١) جعفر بن عبدالله بن الحكم بن رافع بن سنان الأنصاري، والد عبد الحميد. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الثامنة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣ / ص ٢٥٣ ت ٥٨٨) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٣٠٨) والتقريب (ج ١ / ص ١٣٥ ت ١٠٤٤)

(٢) زياد بن ميناء، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان من الصحابة. وقال ابن المديني: مجهول، لا أعرفه، وإسناده صالح يقبله القلب، ورب إسناد ينكره القلب. وقال الحافظ: مقبول، من الثالثة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ١٥٥) والجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٥٤٦ ت ٢٤٦٤) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦٥٥) والتقريب (ج ١ / ص ٢٦٤ ت ٢٢٩٤)

(٣) كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الكهف (ج ٤ / ص ١٦٥ / رقمه ٣١٥٤)

(٤) (ج ١٦ / ص ٣٤٠ / رقمه ٧٣٤٥)

(٥) كتاب: الزهد، باب: الرياء والسمعة (ج ٣ / ص ٥٠١ / رقمه ٤٢٠٢)

وأما حديث محمد بن بشار وهارون بن عبدالله وإسحاق بن منصور، فرواه ابن ماجة^(١)، عنهم، به.

وأما حديث إسحاق بن منصور الكوسج، فرواه الطبراني في الكبير^(٢) من طريق جعفر ابن محمد الفريابي، عنه، به.

وأما حديث أحمد، فرواه في مسنده^(٣).

وأما حديث يحيى بن معين، فرواه ابن حبان^(٤) من طريق أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، عنه، به.

والبيهقي في شعب الإيمان^(٥) من طريق أبي نصر بن قتادة، أخبرنا محمد بن أحمد بن حامد حامد العطار، حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، عنه، به.

قلت: هذا إسناد حسن، زياد بن ميناء روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن المديني فيما نقله عنه الحافظ في الإصابة^(٦) في حديثه هذا: سنده صالح. وباقي رجال رجال الإسناد ثقات، وحسنه الألباني^(٧).

٢٨٦ [٧]. عن ابن غنم^(٨) قال: لَمَّا دَخَلْنَا مَسْجِدَ الْجَايَةِ أَنَا وَأَبُو الدَّرْدَاءِ لَقِينَا عُبَادَةَ

ابْنَ الصَّامِتِ، فَأَخَذَ يَمِينِي بِشِمَالِهِ وَشِمَالَ أَبِي الدَّرْدَاءِ بِيَمِينِهِ، فَخَرَجَ يَمْشِي بَيْنَنَا، وَنَحْنُ نَنْتَحِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ، فِيمَا تَنَاجَى وَذَاكَ قَوْلُهُ. قَالَ: فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ طَلَعَ شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ

(١) كتاب: الزهد، باب: الرياء والسمعة (ج ٣/ص ٥٠١/رقمه ٤٢٠٢)

(٢) (ج ٢٢/ص ٣٠٧/رقمه ٧٧٨)

(٣) (ج ٥/ص ٣٦٩/رقمه ١٥٨٣٨)

(٤) (ج ٢/ص ١٣٠/رقمه ٤٠٤)

(٥) (ج ٩/ص ١٤٤/رقمه ٦٣٩٨)

(٦) (ج ٦/ص ١١٦/ت ٩٩٩٤)

(٧) مشكاة المصابيح (ج ٣ / ص ١٤٦٢/رقمه ٥٣١٨)

(٨) هو عبد الرحمن بن غنم الأشعري.

وعَوْفُ بْنُ مَالِكٍ، فَجَلَسَا إِلَيْنَا، فَقَالَ شَدَّادُ: إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ، أَيُّهَا النَّاسُ! لَمَّا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ الشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ وَالشَّرْكَ). فَقَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ وَأَبُو الدَّرْدَاءِ: اللَّهُمَّ غَفِرًا، أَوْلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ حَدَّثَنَا أَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَتَّبِعُ أَنْ يُعْبَدَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ؟ فَأَمَّا الشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ، فَقَدْ عَرَفْنَاهَا هِيَ شَهَوَاتُ الدُّنْيَا مِنْ نِسَائِهَا وَشَهَوَاتِهَا، فَمَا هَذَا الشَّرْكَ الَّذِي تُخَوِّفُنَا بِهِ، يَا شَدَّادُ؟ فَقَالَ شَدَّادُ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ رَأَيْتُمْ رَجُلًا يُصَلِّي لِرَجُلٍ، أَوْ يَصُومُ لَهُ، أَوْ يَتَصَدَّقُ لَهُ أَتَرَوْنَ أَنَّهُ قَدْ أَشْرَكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، وَاللَّهِ، إِنَّهُ مَنْ صَلَّى لِرَجُلٍ، أَوْ صَامَ لَهُ، أَوْ تَصَدَّقَ لَهُ لَقَدْ أَشْرَكَ. فَقَالَ شَدَّادُ: فَإِنِّي قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ صَلَّى يُرَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ صَامَ يُرَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ يُرَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ). فَقَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ عِنْدَ ذَلِكَ: أَفَلَا يَعْمِدُ إِلَى مَا ابْتَغَى فِيهِ وَجْهُهُ مِنْ ذَلِكَ الْعَمَلِ كُلِّهِ فَيَقْبَلُ مَا خَلَصَ لَهُ وَيَدَعِ مَا يُشْرَكَ بِهِ؟ فَقَالَ شَدَّادُ عِنْدَ ذَلِكَ: فَإِنِّي قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَنَا خَيْرُ قَسِيمٍ لِمَنْ أَشْرَكَ بِي. مَنْ أَشْرَكَ بِي شَيْئًا، فَإِنْ حَشَدَهُ عَمَلُهُ: قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ لِشَرِيكِهِ الَّذِي أَشْرَكَ بِهِ، وَأَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ).

هذا الحديث رواه عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ^(١) قَالَ: قَالَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ^(٢) عَنْهُ.

ورواه عن عبد الحميد-أبو النضر وأسد بن موسى وأبو الوليد الطيالسي وعاصم بن علي

وعفان بن مسلم وجبارة بن مغلس-.

فأما حديث أبي النضر^(٣)، فرواه أحمد^(٤)، عنه، به.

(١) عبد الحميد بن بهرام الفزارى، المدائني. وثقه أحمد وابن معين. وقال الحافظ: صدوق، من السادسة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٨/٤٢) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٣٦/٤١٧٥)

(٢) شهر بن حوشب الأشعري، سبقت ترجمته (ص ٦٢)

(٣) هاشم بن القاسم أبو النضر، يقال له: قيصر.

(٤) (ج ٦ / ص ٨١/رقمه ١٧١٤٠)

وأما حديث أسد وأبي الوليد^(١) وعاصم، فرواه الطبراني في الكبير^(٢) من طريق أبي يزيد

القراطيسي^(٣)، ثنا أسد بن موسى، عنه، به.

ومن طريق أبي خليفة^(٤)، عنه، به.

وروى حديث عاصم بن علي من طريق عمر بن حفص السدوسي، عنه، به. مختصراً.

وروى حديث أبي الوليد، البيهقي في شعب الإيمان^(٥) من طريق أبي عبد الله الحافظ^(٦)، أخبرنا

أخبرنا أبو بكر بن إسحاق^(٧)، أخبرنا العباس بن الفضل الأسفاطي، عنه، به.

وأما حديث عفان، فرواه الحاكم^(٨) من طريق أبي بكر إسماعيل بن محمد الفقيه بالري، ثنا أبو

أبو حاتم محمد بن إدريس، عنه، به.

وأما حديث جبارة بن مغلس، فرواه أبو نعيم في الحلية^(٩) من طريق أبي عمرو بن حمدان،

حدثنا الحسن بن سفيان، عنه، به.

قلت: هذا إسناد فيه شهر بن حوشب ضعيف، صدوق كثير الإرسال والأوهام. وأورده

الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال^(١٠): "رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب وثقه أحمد وغيره، وضعفه

غير واحد، وبقيّة رجاله ثقات"، وضعفه الألباني^(١١). فهو اسناد ضعيف.

(١) أبو الوليد هو: هشام بن عبد الملك الطيالسي.

(٢) (ج ٧/ص ٢٨١/رقمه ٧١٣٩)

(٣) أبو يزيد القراطيسي هو: يوسف بن يزيد بن كامل بن حكيم القرشي .

(٤) أبو خليفة: الفضل بن الحباب.

(٥) (ج ٩/ص ١٦٥/رقمه ٦٤٢٦)

(٦) أبو عبد الله الحافظ هو: الحاكم.

(٧) أبو بكر بن أبي إسحاق الصبغي

(٨) (ج ٥/ص ٤٦٩/رقمه ٨٠٠٨)

(٩) (ج ١/ص ٣٣٦/رقمه ٩٠١)

(١٠) (ج ١٠/ص ٢٧١/رقمه ١٧٦٥١)

(١١) ضعيف الترغيب والترهيب (ج ١/ص ٦/رقمه ٢١)

٢٨٧[٨]. عَنْ أَبِي عَلِيٍّ رَجُلٍ مِنْ بَنِي كَاهِلٍ ^(١) قَالَ خَطَبَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّقُوا هَذَا الشُّرْكَ، فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ. فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَزْنٍ وَقَيْسُ بْنُ الْمُضَارِبِ، فَقَالَا: وَاللَّهِ لَتَخْرُجَنَّ مِمَّا قُلْتَ أَوْ لَنَأْتِيَنَّ عُمَرَ مَأْذُونٌ لَنَا أَوْ غَيْرُ مَأْذُونٍ. قَالَ: بَلْ أَخْرُجُ مِمَّا قُلْتُ، خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: (أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّقُوا هَذَا الشُّرْكَ، فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ)، فَقَالَ لَهُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ: وَكَيْفَ نَتَّقِيهِ وَهُوَ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: قُولُوا: (اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا نَعْلَمُ).

هذا الحديث رواه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ ^(٢)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ الْعَزْرَمِيُّ ^(٣) عَنْهُ.

الْعَزْرَمِيُّ ^(٣) عَنْهُ.

ورواه عن عبدالله - أحمد بن حنبل وابن أبي شيبة وعبدالله بن محمد العباسي وأحمد بن

عمر.

فأما حديث أحمد، فرواه في مسنده ^(٤)، عنه، به.

وأما حديث ابن أبي شيبة، فرواه في المصنف ^(٥)، عنه، به.

وأما حديث عبدالله، فرواه البخاري في الكبير ^(٦)، عنه، به.

(١) أبو علي الكاهلي، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجم له ابن أبي حاتم ولم أقف فيه على جرح أو تعديل.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ١٥٣/ت ٤٦٥٢) والجرح والتعديل (ج ٩/ص ٤٠٩/ت ١٩٧٤)

(٢) عبد الله بن نمير الهمداني الخارفي، أبو هشام الكوفي، سبقت ترجمته في المبحث الثالث. ص

(٣) عبد الملك بن أبي سليمان، واسمه: ميسرة، أبو محمد، ويقال: أبو سليمان، وقيل: أبو عبد الله العزمي. وثقوه،

وقال بعضهم: يخطئ. وقال الحافظ: صدوق له أوهام، من الخامسة، مات سنة خمس وأربعين ومئة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٦١٣) والتقريب (ج ١/ص ٤٨١/ت ٤٦٨٦)

(٤) (ج ٧/ص ١٤٦/رقمه ١٩٦٢٥)

(٥) (١٥/ص ٢٧٩/رقمه ٣٠١٦٣)

(٦) (ج ٨/ص ٣٦٩/ت ١٣٤٩٩)

وأما حديث أحمد بن عمر الوكيعي، فرواه الطبراني في الأوسط^(١) من طريق الحسين بن

أحمد بن منصور، عنه، به.

قلت: هذا إسناد ضعيف، لجهالة أبي علي الكاهلي، فقد تفرد بالرواية عنه عبد الملك بن

أبي سليمان العزمي، ولم أقف على من وثقه إلا ابن حبان وهو متساهل.

٢٨٨ [٩]. عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّهُ خَرَجَ يَوْمًا إِلَى مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَ

مُعَاذَ بْنِ جَبَلٍ قَاعِدًا عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ يُكَيِّ. فَقَالَ: مَا يُكَيِّكَ؟ قَالَ: يُكَيِّنِي شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ يَسِيرَ الرِّيَاءِ شَرُّكَ، وَإِنَّ مَنْ عَادَى لِلَّهِ وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ بِالْمُحَارَبَةِ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْأَبْرَارَ الْأَتْقِيَاءَ الْأَخْفِيَاءَ الَّذِينَ إِذَا غَابُوا لَمْ يُفْتَقَدُوا، وَإِنْ حَضَرُوا لَمْ يُدْعَوْا، وَلَمْ يُعْرَفُوا، قُلُوبُهُمْ مَصَابِيحُ الْهُدَى، يَخْرُجُونَ مِنْ كُلِّ غَبْرَاءٍ مُظْلِمَةٍ). هذا الحديث رواه زيد بن أسلم^(٢) عَنْ أَبِيهِ^(٣) عَنْهُ رضي الله عنه.

ورواه عن زيد- عيسى بن عبد الرحمن بن زيد وعياش بن عباس القتباني-.

فأما حديث عيسى، فرواه ابن ماجه^(٤) من طريق حرملة بن يحيى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيْعَةَ^(٥)، عنه، به.

قلت: هذا الطريق ضعيف؛ لحال عبد الله بن لهيعة. وبه أعله البوصيري في زوائده^(٦)

(١) (ج ٤/ص ١٠/رقمه ٣٤٧٩)

(٢) زيد بن أسلم العدوي، أبو أسامة. ويقال: أبو عبد الله المدني الفقيه، سبقت ترجمته (ص ١٤٢)

(٣) أسلم العدوي، مولاهم، أبو خالد. ويقال: أبو زيد، سبقت ترجمته سبقت ترجمته (ص ١٤٢)

(٤) كتاب: الفتن، باب: من ترجى له السلامة من الفتن (ج ٣/ص ٤١٣/رقمه ٣٩٨٩)

(٥) عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي الغافقي، سبقت ترجمته (ص ١١٧)

(٦) مصباح الزجاجاة (ج ٢/ص ٢٩٥/رقمه ١٤٠٢)

وأما حديث عياش بن عباس القتباني، فرواه الحاكم في المستدرک^(١) من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني الليث بن سعد، عنه، به.

وقال: "هذا حديث صحيح، ولم يخرج في الصحيحين، وقد احتجا جميعا بزيد بن أسلم، عن أبيه، عن الصحابة، واتفقا جميعاً على الاحتجاج بحديث الليث بن سعد، عن عياش بن عباس القتباني، وهذا إسناد مصري صحيح ولا يحفظ له علة".

وأخرجه الحاكم^(٢) من طريق أبي الحسن أحمد بن محمد بن سلمة العنزي، ثنا عثمان ابن سعيد الدارمي.

والطبراني في المعجم الكبير^(٣) من طريق يحيى بن أيوب العلاف المصريّ. -عثمان ويحيى- كلاهما عن سعيد بن أبي مریم، أنبأ نافع بن يزيد، حدثني عباس بن عياش، عن عيسى ابن عبد الرحمن^(٤)، عنه به.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

قلت: بل فيه عيسى بن عبد الرحمن، متروك، فهو طريق ضعيف جداً.

وأخرجه الطبراني في الكبير^(٥) حَدَّثَنَا مُطَّلِبُ بْنُ شُعَيْبٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ^(١)، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْهُ، به.

(١) (ج ١ / ص ١٤٨ / رقمه ٤)

(٢) (ج ٥ / ص ٤٦٧ / رقمه ٨٠٠٣)

(٣) (ج ١٥ / ص ٧٨ / رقمه ١٦٧٣٨)

(٤) عيسى بن عبد الرحمن بن فروة، ويقال: ابن سيرة الأنصاري، وأبو عبادة الزرقى المدني، من ولد النعمان بن بشير، أجمعوا على أنه منكر الحديث، متروك. وقال الحافظ: متروك، من السابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٤ / ص ٥٥٥ / ت ٥٢٢٣) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٣٦١) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٠٥ / ت ٥٩٦٦)

(٥) (ج ١٥ / ص ٧٨ / رقمه ١٦٧٣٨)

قلت: هذا الطريق فيه عبدالله بن صالح كاتب الليث، صدوق كثير الغلط وفيه غفلة، فهو طريق ضعيف.

وله طريق آخر عند الطبراني في الأوسط^(٢) والصغير^(٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نُوحٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَطَّانُ الرَّازِيُّ^(٤)، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ^(٥)، عَنْ أَخِيهِ طَلْحَةَ ابْنِ سُلَيْمَانَ^(٦)، عَنْ الْفَيَاضِ بْنِ غَزْوَانَ^(٧)، عَنْ زُبَيْدِ الْيَامِيِّ^(٨)، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْهُ عليه السلام.

==

- (١) عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني، أبو صالح المصري كاتب الليث، سبقت ترجمته في (ص، ٦٤٠)
- (٢) (ج ٧ / ص ١٤٥ / رقمه ٧١١٢)
- (٣) (ج ٢ / ص ٤٥)
- (٤) يعقوب بن إسحاق الأنصاري الرازي، أبو عمارة. قال ابن عدى: روى ما لا يتابع عليه.
- مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٩ / ٢٠٤ / ت ٨٥١) والكمال في الضعفاء (ج ٨ / ٤٧٧ / ت ٢٠٦٢)
- (٥) إسحاق بن سليمان الرازي، سبقت ترجمته (ص ٧٣)
- (٦) طلحة بن سليمان، أخو إسحاق بن سليمان الرازي، ترجم له ابن أبي حاتم، وقال: وكان مقرئاً صاحب قرآن ويعرف بطلحة السمان، ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل.
- مصدر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٤٨٣ / ت ٢١٢١)
- (٧) فياض بن غزوان. لينة البخاري قليلاً، وقال أحمد: شيخ ثقة. وذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من الثقات.
- مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤ / ص ٢٠٢ / ت ٣٨٢٢) والجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٨٧) و ميزان الاعتدال (ج ٥ / ص ٤٤٤ / ت ٦٧٩١) واللسان (ص ٥ / ٤٨٧ / ت ٦٦٦٧)
- (٨) زبيد بن الحارث الياشي، وهو ابن الحارث بن عبد الكريم الكوفي، أبو عبد الرحمن، قال ابن معين وأبو حاتم والنسائي: ثقة، وقال يحيى القطان: ثبت، وقال الحافظ: ثقة ثبت، عابد، من السادسة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائة أو بعدها.
- مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٦٢٣ / ت ٢٨١٨) وتهذيب الكمال (ج ٦ / ص ٢٦٧ / ت ١٩٤٠)
- والميزان (ج ٣ / ص ٩٧ / ت ٢٨٣٢) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٥٢ / ت ١٧٢٢)

وقال الطبراني: "لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ زُبَيْدٍ إِلَّا الْفَيَّاضُ بْنُ غَزْوَانَ ، وَلَا عَنْ الْفَيَّاضِ إِلَّا طَلْحَةَ بْنُ سُلَيْمَانَ ، تَفَرَّدَ بِهِ : إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ".

قلت: هذا الإسناد، فيه يعقوب بن إسحاق الرازي، قال عنه ابن عدي: يروي ما لا يتابع عليه، وفياض بن غزوان، لينه البخاري ووثقه أحمد وابن حبان، فهو إسناد ضعيف. وله طريق آخر عند الطبراني في الكبير^(١) والأوسط^(٢) من طريق علي بن عبد العزيز، العزيز، وأبي خليفة الفضل بن الحباب، قالوا: حَدَّثَنَا شَاذُّ بْنُ الْفَيَّاضِ، حَدَّثَنَا أَبُو قَحْذَمٍ^(٣)، قَحْذَمٌ^(٣)، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وقال في الأوسط: "لم يرو هذا الحديث عن أبي قلابة إلا أبو قحذم واسمه: النضر بن معبد الجرمي".

وهذا الطريق ضعيف؛ لحال أبي قحذم.

٢٨٩ [١٠]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رِجَالٌ يَخْتَلُونَ^(٤) الدُّنْيَا بِالَّذِينَ يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الصَّائِنِ مِنَ اللَّيْنِ، أَلَسْتَهُمْ أَخْلَى مِنَ السُّكَّرِ، وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الذَّئَابِ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَبِي يَغْتَرُونَ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرُونَ؟ فَبِي حَلَفْتُ لَأَبْعَثَنَّ عَلَى أَوْلَيْكَ مِنْهُمْ فِتْنَةً تَدْعُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا).

(١) (ج ٢٠ / ص ٣٦ / رقمه ٥٣)

(٢) (ج ٥ / ص ١٦٣ / رقمه ٤٩٥٠)

(٣) النضر بن معبد، أبو قحذم، قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وقال النسائي: ليس بثقة،

شاذ. وقال العقيلي: لا يتابع. وقال ابن عدي: ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه. وذكره ابن حبان في الثقات.

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ٦ / ص ١٧٤ / ت ١٨٩٢) والثقات (ج ٤ / ص ٣٤٠ / ت ٤٨٧٠) والجرح والتعديل (ج ٨ / ص

٤٧٤ / ت ٢١٧٨) والكمال (ج ٨ / ص ٢٦٤ / ت ١٩٦٣) ولسان الميزان (ج ٧ / ص ٢٠٥ / ت ٨٨٩٢)

(٤) ختل الذئب الصيد: إذا تحفَّى له، وختل الصائد: مشيه للصيد قليلاً، قليلاً في خفية لئلا يسمع حساً، فشبه فعل من

من يظهر ديناً وورعاً، يتدبر بذلك إلى طلب الدنيا، بختل الذئب والصائد.

الفائق (ج ١ / ص ٣٠٦)

واه الترمذي^(١) من طريق سويد^(٢)، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ^(٣)، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٤) قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي^(٥) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قلت: هذا إسناده ضعيف جداً؛ لحال يحيى بن عبيد الله، فهو متروك، وضعفه جداً الألباني^(٦).

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ لِيُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَيُجَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، وَيَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ جَهَنَّمَ).

(١) كتاب: الزهد، باب: ٥٩ (ج ٣ / ص ٣٣٤ / رقمه ٢٤٠٤)

(٢) سويد بن نصر بن سويد المروزي الطوساني كنيته أبو الفضل ويعرف ب شاه . وثقوه، وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة أربعين ومائتين، وله تسعون سنة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٢٠٦ / ت ١٥٠٨) و تهذيب الكمال (ج ٨ / ص ٢١٩ / ت ٢٦٣٤) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٣٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٢٨ / ت ٢٩٩٠)

(٣) عبد الله بن المبارك المروزي، مولى بني حنظلة، سبقت ترجمته (ص ٥٩٠)

(٤) يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن موهب التيمي المدني. قال يحيى بن سعيد: ثقة. وقال ابن معين: لا يكتب حديثه. وقال أحمد: منكر الحديث ليس بثقة. وقال مرة: أحاديثه مناكير، ولا يعرف هو ولا أبوه. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث جداً. وضعفه النسائي والدارقطني وابن حبان، وقال مسلم بن الحجاج: ساقط متروك الحديث. وقال الحاكم أبو عبد الله: يضع الحديث. وقال الحافظ: متروك، وأفحش الحاكم، فرماه بالوضع، من السادسة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٧٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٦١ / ت ٨٥٦٣)

(٥) عبيد الله بن عبد الله بن موهب. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الشافعي: لا نعرفه. وقال القطان: مجهول الحال. وقال الحافظ: روى عنه ابنه يحيى، ويحيى لا شيء، وأبوه ثقة، وإنما وقعت المناكير في حديثه من قبل ابنه. وقال في التقريب: مقبول، من الثالثة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ٣٠٠ / ت ٢٣١٥) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٩٦ / ت ٤٨٤٣)

(٦) ضعيف الترغيب والترهيب (ج ١ / ص ٤ / رقمه ١٣)

رواه ابن ماجه^(١) من طريق مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل^(٢)، أَتْبَانَا وَهْبُ بنُ إِسْمَاعِيلَ

الْأَسَدِي^(٣)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيُّ^(٤)، عَنْ جَدِّهِ^(٥) عَنْهُ السلامة.

وهذا إسناد فيه، عبد الله بن سعيد المقبري متروك، فهو إسناد ضعيف جداً، وأعله به

البوصيري في الزوائد^(٦). وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب^(٧) صحيح لغيره.

وعنه السلامة قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحَزَنِ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا

جُبُّ الْحَزَنِ؟ قَالَ: (وَادٍ فِي جَهَنَّمَ، تَتَعَوَّذُ مِنْهُ جَهَنَّمُ كُلُّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ). قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَدْخُلُهُ؟ قَالَ: (الْقُرَاءُ الْمُرَاءُونَ بِأَعْمَالِهِمْ).

(١) المقدمة، باب: الانتفاع بالعلم والعمل به (ج ١ / ص ١٤١ / رقمه ٢٦٠)

(٢) محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي، أبو جعفر، الكوفي السراج. قال أبو حاتم و مسلمة: صدوق. وقال ابن أبي حاتم: صدوق ثقة. وقال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة ستين ومائتين، وقيل: قبلها.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٤٧٣ / ت ٣٤٩١) وتهذيب التهذيب (ج ٩٣ / ص ٥١٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٥٤ / ت ٦٤٣٢)

(٣) وهب بن إسماعيل بن محمد بن قيس الأسدي، أبو محمد الكوفي. قال عبد الله بن أحمد: روى منكر. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وقال الحافظ: صدوق، من كبار التاسعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٧ / ص ٥٦٠ / ت ٤١٢٩)، والكامل (ج ٨ / ص ٣٣٨ / ت ١٩٩١) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٢٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٤٣ / ت ٨٤١٣)

(٤) عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد بن كيسان المقبري، أبو عباد الليثي، مولا هم المدني. متروك اثم بالكذب. وقال الحافظ: متروك، من السابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٤٥) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٩٧ / ت ٣٧١٥)

(٥) كيسان بن سعيد، أبو سعيد المقبري المدني صاحب العباء، مولى أم شريك. قال الواقدي: كان ثقة كثير الحديث. وقال النسائي: لا بأس به. وقال الحافظ: ثقة ثبت، من الثانية، مات سنة مئة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٥ / ص ٤٢٨ / ت ٥٥٩٤) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٤٧٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٤٦ / ت ٦٣٧٢)

(٦) مصباح الزجاجة (ج ١ / ص ٨٤ / رقمه ١٠٥)

(٧) (ج ١ / ص ٢٦ / رقمهم ١١٠)

هذا الحديث رواه مُحَمَّد بن سِيرِينَ^(١)، عَنْهُ رضي الله عنه

ورواه عن محمد-أبو معاذ أو أبو معان البصري وسليمان التيمي-.

فأما حديث أبي معاذ^(٢)، فرواه الترمذي^(٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ^(٤).

وَقَالَ الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ".

وابن ماجة^(٥) من طريق علي بن محمد ومحمد بن إسماعيل-أبو كريب وعلي ومحمد-

ثلاثتهم عن عبدالرحمن بن محمد الْمُحَارِبِيِّ.

والبخاري في التاريخ الكبير^(٦) ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان^(٧) عن ثابت بن

محمد-عبدالرحمن وثابت- كلاهما، عَنْ عَمَّارِ بْنِ سَيْفٍ الضَّبِّيِّ^(٨)، عَنْهُ، بِهِ

وقال: قال البخاري: "أبو معاذ لا يعرف له سماع من ابن سيرين، وهو مجهول".

قلت: هذا الطريق ضعيف؛ لحال عمار بن سيف الضبي، وجهالة أبي معان البصري.

(١) محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة البصري، سبقت ترجمته (ص ٦٨)

(٢) أبو معان أو أبو معاذ، والأول أصح، قال الحافظ: مجهول من السادسة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٥٩٠) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٤٥٧/ت ١٠٠٢٦)

(٣) كتاب: الزهد، باب: ما جاء في الرياء والسمعة (ج ٣/ص ٣٢٢/رقمه ٢٣٨٣)

(٤) أبو كريب هو: محمد بن العلاء بن كريب.

(٥) المقدمة، باب: الانتفاع بالعلم والعمل به (ج ١/ص ١٣٨/رقمه ٢٥٦)

(٦) (ج ٢/ص ١٥٢/ت ٢٠٩١)

(٧) (ج ٩/ص ١٦٨/رقمه ٦٤٣٥) أخبرنا أبو بكر الفارسي، أنا أبو إسحاق الأصبهاني، نا أبو أحمد بن فارس، نا

البخاري، عَنْهُ، بِهِ.

(٨) عمار بن سيف الضبي، أبو عبدالرحمن الكوفي، قال أبو حاتم: كان شيخاً صالحاً، وكان ضعيف الحديث، منكر

الحديث، وقال أبو زرعة: ضعيف، وقال ابن عدي: منكر الحديث، وقال الحافظ: ضعيف الحديث، وكان عابداً من

التاسعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٢٠٢) والتقريب (ج ٢/ص ٥٣/ت ٥٤١٧)

وأما حديث سليمان التيمي^(١)، فرواه الطبراني في الأوسط^(٢) من طريق مُحَمَّد بن حَنِيفَةَ الْوَاسِطِيِّ، قَالَ: نَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَاهَانَ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ^(٣)، عَنْهُ، بِهِ.

وقال: "لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ مَاهَانَ".

قلت: هذا الطريق ضعيف جداً؛ لحال محمد بن الفضل بن عطية العبسي، كذبوه. فهذا الحديث من الطريقين أحدهما ضعيف والآخر ضعيف جداً، وضعفه الألباني^(٤).

٢٩٠ [١١]. عن محمد بن كعب القرظي^(٥)، قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنْ لَمْ يَكُنْ عِبَادًا

أَلَسْتُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَقُلُوبُهُمْ أَمْرٌ مِنَ الصَّبْرِ، لَبَسُوا لِلْعِبَادِ مَسْكَ الضَّأْنِ فِي اللَّيْنِ، يَخْتَلُونَ الدُّنْيَا بِالْدِّينِ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَعْلَى تَجْتَرِثُونَ، وَبِي تَغْتَرُونَ؟ وَعَزِي لَأَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ فِتْنَةً تَدْعُ الْحَلِيمَ فِيهِمْ حَيْرَانًا). قلنا: يا أبا حمزة: هل لهؤلاء في كتاب الله وصف؟ قال: نعم، قول الله عز وجل: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ إلى قوله ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾^(٥).

(١) سليمان بن بلال التيمي، القرشي، مولاهم، أبو محمد، ويقال: أبو أيوب المدني، سبقت ترجمته (ص ٤١٣)

(٢) (ج ٦ / ص ٢٠٢ / رقمه ٦١٨٩)

(٣) محمد بن الفضل بن عطية بن عمر بن خالد العبسي، مولاهم، أبو عبد الله الكوفي، ويقال: المروزي. سكن بخارى. كذبوه وتركوه. وقال الحاكم أبو عبد الله: روى أحاديث موضوعة. وقال الحافظ: كذبوه، من الثامنة، مات سنة ثمانين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٩ / ص ٣٥٦) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٠٨ / ت ٧٠١٠)

(٤) ضعيف الترغيب والترهيب (ج ١ / ص ٤ / رقمه ١٦٦)

(٥) سورة البقرة [٢٠٤-٢٠٥]

وهذا إسناد ضعيف جداً؛ لحال أبي معشر، فهو منكر الحديث، وإن قال أحمد عنه يكتب عنه التفسير إلا أن البقية ضعفوه جداً.

والأحاديث والآثار في هذا الباب كثيرة، يصعب حصرها، أكتفى بما يدل على أهمية سد ذرائع الشرك بجميع أنواعه، وخاصة الشرك الأصغر الذي خافه النبي ﷺ على أمته وهو الرياء.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على أربعة عشر حديثاً، منها ثلاثة أحاديث صحيحة، حديثان في صحيح مسلم، وحديث في غير الصحيحين، وحديث حسن، وحديث توقفت في الحكم عليه، وتسعة أحاديث ضعيفة، منها وأربعة أحاديث ضعيفة جداً.



الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

إن من أوجب الواجبات على المسلم إخلاص توحيده لربه عز وجل، وهو أحد ركني قبول العمل الصالح، فالعمل لا يقبل إلا بشرطين: أحدهما: الإخلاص والآخر المتابعة، وكل منهما مرتبط بالآخر، فلا إخلاص بلا متابعة ولا متابعة بلا إخلاص، فالذي يتابع النبي ﷺ في سنته فلا بد له من الإخلاص، فالنبي ﷺ سيد المخلصين، والذي يخلص عمله لله، فلا بد أن يعمل العمل الذي يرضي ربه، وخير عمل يقصد به وجه الله وابتغاء مرضاته هو ما جاء به النبي ﷺ وما وصى به أمته، وإن مما ينافي الإخلاص بالكلية أو يقدح فيه الرياء بأنواعه ودرجاته.

والرياء: من الرؤية البصرية، أي عمل العمل من أجل نظر الناس إليه طلباً لحسن الثناء، منهم أو المنزلة عندهم، قال سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد^(١): "هو مشتق من الرؤية، والمراد به إظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها فيحمد عليها." وهو درجتان:

الدرجة الأولى: رياء المنافقين بإظهار الإسلام وإبطان الكفر، قال تعالى ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٢). وهو إظهار أصل الإسلام وشعبه، وإبطان الكفر وشعبه. فالأولى: تنافي التوحيد بالكلية، وليست موضع هذه الدراسة.

والدرجة الثانية: الرياء الذي قد يقع من المسلم، وهو أن يكون الرجل مسلماً أو المرأة مسلمة، ولكن يرائي بعمله أو ببعض عمله، فهذا شرك خفي وهو منافٍ لكمال التوحيد، وهو المقصود في هذا المبحث.

(١) (ج ص ٣٩٥)

(٢) سورة النساء [١٤٢]

وقد فصل أهل العلم في بيان الرياء وأنواعه وبيان خطرهما في ضوء نصوص الوحيين: الكتاب والسنة، ويتلخص من أقوالهم ما يلي:

أولاً: "إذا خالط الرياء العمل في أصل النية والقصد، فإنه يفسده ويحبطه، كمن يصلي الراتب؛ لأجل أن يرى أنه يصليها، وليست عنده رغبة في أن يصليها، لكن لما رأى أنه يُرى صلاها؛ ولأجل أن يمدح؛ لما يرى من نظر الناس إليه، فصلاته هذه حابطة ليس له فيها ثواب.

ثانياً: إذا عرض الرياء له في أثناء العبادة، وفي الأصل هذه العبادة خالصة، ففيها تفصيل:

١. أن يكون خاطراً ويدافعه، فهذا لا يضره.
٢. أن يطرأ عليه، ولكنه يسترسل فيه، فإنه يفسد ما دخله الرياء، واختلف أهل العلم في العمل المتصل، هل يفسد جميع العمل أم يفسد ما دخله الرياء فقط؟ ورجح أحمد وغيره أنه لا يفسد بالكلية وإنما يفسد ما دخله الرياء.
٣. أما ما لا ارتباط فيه مثل القراءة والذكر، فإنه ينقطع بنية الرياء الطارئة عليه، ويحتاج إلى تجديد نية.

ثالثاً: إذا كان العمل لله خالصاً، ثم ألقى الله له الثناء الحسن في قلوب المؤمنين، ففرح بفضل الله ورحمته، واستبشر بذلك؛ لم يضره" (١).

والرياء خطير على توحيد المسلم وعقيدته؛ لذلك كان من أكثر الذنوب التي خافها النبي ﷺ على أمته، لصعوبة التخلص منه وشدته خاصة على الصالحين، قال ﷺ: (أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر). فهو أخوف الذنوب التي خافها النبي ﷺ على أهل التوحيد؛ لأنهم ما داموا أهل توحيد، فإنهم ليسوا من أهل الشرك الأكبر، فيكون أشد ما يُخاف عليهم هو الشرك الأصغر. والشرك الأصغر تارة يكون في النيات، وتارة يكون في الأقوال، وتارة يكون في الأعمال، أي: أنه يكون في القلب، وفي المقال، وفي الفعال.

(١) تيسير العزيز الحميد (ص ٣٩٩-٤٠٠)

وهو يشمل الأقوال: مثل قراءة القرآن الكريم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغيرها من الأقوال التي ظاهرها أن صاحبها يقصد بها وجه الله ولكن دخلها الرياء.

ويشمل الأعمال: مثل العبادات البدنية والمالية، مثل الصلاة والجهاد، والصدقة والزكاة، والحج وغيرها من الأعمال.

وهو وسيلة وذريعة إلى الشرك الأكبر ، فيجب سد ذرائعه وقطع سبله وطرائقه. قال الشيخ صالح آل الشيخ^(١): "المראה نوع من الشرك الأصغر ، وضرب من الشرك الخفي، لأننا نقول: الرياء شرك أصغر باعتبار أنه ليس بأكبر، ولا مخرج من الملة، وتارة نقول: الرياء شرك خفي؛ لأنه ليس بظاهر وإنما هو باطن خفي في قلب العبد؛ ولهذا تجد أن كثيرين من أهل العلم يعبرون عن الشرك الأصغر بيسير الرياء، وتارة يعبرون عن الشرك الخفي بالرياء ؛ ذلك لأن الشرك يختلف من حيث الإطلاق من عالم إلى آخر، فتارة يقسمون الشرك إلى أكبر وأصغر، ومنهم من يقسمه إلى أكبر وأصغر وخفي، وكل له اصطلاحه، وكل الأقوال صواب".

وبسد ذرائع الرياء ، وقطع سبله بإخلاص العمل لله - عز وجل - فهو المستحق للعبادة دون سواه يصون المسلم عقيدته، ويحفظ توحيده لربه ، وتكون عبادته خالصة، ويعبد الله على بصيرة وهدى مستقيم.



المبحث الثاني
أحاديث النهي عن
التمثيل واقتناء الأصنام

٢٩١ [١]. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ

الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: (إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ). فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ؛ فَإِنَّهَا يُطْلَى بِهَا السُّفْنُ، وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ، وَيَسْتَصْبَحُ بِهَا النَّاسُ^(١). فَقَالَ: (لَا هُوَ حَرَامٌ). ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: (قَاتِلِ اللَّهُ الْيَهُودَ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلُوهَا^(٢) ثُمَّ بَاعُوه فَآكَلُوا ثَمَنَهُ).

رواه البخاري واللفظ له^(٣) ومسلم^(٤) وأبو داود^(٥) والترمذي^(٦) والنسائي^(٧) وابن ماجه^(٨) من طرق عن الليث، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْهُ ﷺ.

وقال الترمذي: "حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ".

٢٩٢ [٢]. عَنْ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ نَادَى مُنَادِي رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَتْرُكُنْ فِي بَيْتِهِ صَنَمًا إِلَّا كَسَرَهُ وَأَحْرَقَهُ، وَثَمَنَهُ حَرَامٌ). قَالَ جَبْرِ: وَقَدْ كُنْتُ أَرَى قَبْلَ ذَلِكَ الْأَصْنَامَ يُطَافُ بِهَا بِمَكَّةَ، فَيَشْتَرِيهَا أَهْلُ الْبَدْوِ، فَيُخْرِجُونَ بِهَا إِلَى بِيُوتِهِمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا وَفِي بَيْتِهِ صَنَمٌ، إِذَا دَخَلَ يَمْسُحُ بِهِ، وَإِذَا خَرَجَ يَمْسُحُ بِهِ؛ تَبْرَكَأَ بِهِ.

(١) يَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ: أَيِ يَجْعَلُونَهَا فِي سُرُجِهِمْ وَمَصَابِيحِهِمْ يَسْتَضِيئُونَ بِهَا.

عون المعبود (ج ٩ / ص ٢٧٣)

(٢) جملوها - يعني أذابوها، وفيه لغتان يقال: جملة الشحم وأجملته - إذا أذنته، واجتملته.

غريب الحديث لأبي عبيد (ج ٢ / ص ١١٣)

(٣) كتاب: البيوع، باب: بيع الميتة والأصنام (ج ٢ / ص ٧٧٩ / رقمه ٢١٢١)

(٤) كتاب: المساقاة، باب: تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام (ج ٣ / ص ٩٧٨ / رقمه ١٥٨١)

(٥) كتاب: البيوع والإجازات، باب: في ثمن الخمر والميتة (ج ٣ / ص ٤٨٧ / رقمه ٣٤٨٦)

(٦) كتاب: البيوع، باب: ما جاء في بيع جلود الميتة والأصنام (ج ٢ / ص ٣١١ / رقمه ١٢٩٧)

(٧) كتاب: البيوع، باب: بيع الخنزير (ج ٧-٨ / ص ٣٥٥ / رقمه ٤٦٨٣)

(٨) كتاب: التجارات، باب: ما لا يحل بيعه (ج ٢ / ص ٢٧١ / رقمه ٢١٦٧)

الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

جاءت الشريعة بالحصانة والصيانة للأمة الإسلامية من برائن الجاهلية وأوضارها، وتجنيب المسلم معتقداتها وسلوكها، وما قد يكون وسيلة كذلك، ومن ذلك صنع الأصنام وبيعها واقتنائها، والتنفير منها ومما عليه أهلها، ولو كانت من أجل الاستفادة من أثمانها، أو تزين البيوت بها، لعدم منفعتها ولما يؤدي إليه اقتنائها من الإعجاب بها والتشبه بعبادها، ويلحق بها ما في معناها مما يعبد الكفار من الأوثان والصلبان وغيرها.

قال ابن حجر^(١): "الْعِلَّةُ فِي مَنْعِ بَيْعِ الْأَصْنَامِ عَدَمُ الْمَنْفَعَةِ الْمُبَاحَةِ، فَعَلَى هَذَا إِنْ كَانَتْ بِحَيْثُ إِذَا كُسِرَتْ يُنْتَفَعُ بِرُضَاظِهَا جَازَ بَيْعُهَا عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ، وَالْأَكْثَرُ عَلَى الْمَنْعِ؛ حَمْلًا لِلنَّهْيِ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ النَّهْيَ عَنْ بَيْعِهَا لِلْمُبَالَاةِ فِي التَّنْفِيرِ عَنْهَا، وَيَلْتَحِقُ بِهَا فِي الْحُكْمِ الصُّلْبَانُ الَّتِي تُعْظَمُهَا النَّصَارَى وَيَحْرُمُ نَحْتُ جَمِيعِ ذَلِكَ وَصَنَعَتَهُ".

وهذا سد لذريعة الشرك والتعلق بأدواته ووسائله، ولو جر ذلك منفعة مادية من الاتجار بها، فمنع الشارع الحكيم أخذ العوض عن صناعة الصلبان والأصنام كما حرم ثمنها، قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(٢): "وَالصَّلِيبُ لَا يَجُوزُ عَمَلُهُ بِأُجْرَةٍ وَلَا غَيْرِ أُجْرَةٍ، وَلَا يَبْعُهُ صَلِيبًا كَمَا لَا يَجُوزُ بَيْعُ الْأَصْنَامِ وَلَا عَمَلُهَا".

وَمَنْ أَخَذَ عِوَضًا عَنْ عَيْنٍ مُحَرَّمَةٍ أَوْ نَفَعَ اسْتَوْفَاهُ مِثْلَ أُجْرَةِ حِمَالِ الْخَمْرِ وَأُجْرَةِ صَانِعِ الصَّلِيبِ وَأُجْرَةِ الْبَغِيِّ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ بِهَا وَلْيَتُبْ مِنْ ذَلِكَ الْعَمَلِ الْمُحَرَّمِ وَتَكُونُ صَدَقَتُهُ بِالْعِوَضِ كَفَّارَةً لِمَا فَعَلَهُ؛ فَإِنَّ هَذَا الْعِوَضَ لَا يَجُوزُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ؛ لِأَنَّهُ عِوَضُ خَبِيثٍ، وَلَا يُعَادُ إِلَى صَاحِبِهِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ اسْتَوْفَى الْعِوَضَ، وَيَتَصَدَّقُ بِهِ".

(١) الفتح (ج ٥ / ص ١٧٨)

(٢) (ج ١١ / ص ٤٤٤)

وهذا لأن صنعها وبيعها معاونة لأصحابها على الشرك والمعاصي، ونشر لمعتقداتهم ودياناتهم، وكذلك شراء ما يشاهده أطفال المسلمين من بعض الأفلام التي يعرض بها معتقدات الكفار وتظهر عباداتهم في مظهر الخير للبشرية، فإنها مؤثرة في عقيدة المسلمين صغارا كانوا أو كبارا، ويقدح في توحيدهم، وخطرها أعظم من بيع الأصنام التي جاء النهي من النبي ﷺ عنها، فإن شراء هذه الأفلام وترك جيل شباب المسلمين يشاهدها أشد خطرا، وذلك لكثرتها وكثرة من يشاهدها، وخطورتها على الأجيال القادمة من شباب المسلمين، وكذلك شراء الملابس التي طبع عليها صور لمعبودات الكفار من صليب، ونار، وبقرة، وغيرها من معبوداتهم، وقد تكون صور هذه المعبودات في الملابس، أو في الأثاث، أو في الفرش، أو في السيارات وغيرها، فلا ينبغي للمسلم أن يتساهل في ذلك، لما يؤدي إليه من قبول النفوس لها وخاصة الأطفال حتى إذا كبروا كبر هذا الإعجاب بها في نفوسهم، أو اعتادوها في حياتهم وضاع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد طرح سؤال على اللجنة الدائمة للإفتاء^(١) عن حكم ما يصور من الصليبان على السجادة؟.

فأجابت: "صنع الصليب حرام، سواء كان مجسما أم نقشا أم رسما أو غير ذلك على جدار أو فرش أو غير ذلك، ولا يجوز إدخاله مسجداً ولا بيوتا ولا دور تعليم من مدارس ومعاهد ونحو ذلك. ولا يجوز الإبقاء عليها، بل يجب القضاء عليه وإزالته بما يذهب بمعامله من كسر ومحو وطمس وغير ذلك. ولا يجوز بيعه ولا الصلاة عليه".



(١) فتاوى اللجنة الدائمة، (ج ٥ / ص ٢٤٤)

المبحث الثالث
أحاديث النهي عن
رفع القبور

٢٩٣ [١]. عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: أَلَا أُبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَنْ لَا تَدَعَ تِمَثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ).
صحيح-تقدم^(١)-

٢٩٤ [٢]. عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ،^(٢) وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يُنَى عَلَيْهِ" رواه مسلم^(٣) واللفظ له والترمذي^(٤) من طرق عن ابن جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولفظ الترمذي: "نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُجَصَّصَ الْقُبُورُ، وَأَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهَا، وَأَنْ يُنَى عَلَيْهَا، وَأَنْ تُوْطَأَ".

قال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ جَابِرٍ".
وفي رواية لمسلم^(٥) وأبي داود^(٦) والنسائي^(٧) من طرق عن ابن جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقال مسلم: بمثله. أي بمثل اللفظ السابق.

وصرح ابن جريج وأبو الزبير بالتحديث في هذا الطريق، فزال شبهة تدليسهما.

ورواية أبي داود: "فَهِى أَنْ يَقْعَدَ عَلَى الْقَبْرِ، وَأَنْ يَقْصَصَ وَيُنَى عَلَيْهِ".

(١) سبق تخريجه في (ص، ٩٧/رقمه ٣٥ [١٧])

(٢) تخصيص القبور: طلاؤها بالحص، والجص، والجص، هو: الذي يُطلى به، وهو معرب، وبالكسر أصح. ولغة أهل الحجاز في الجص، القص. وجصص الحائط وغيره: طلاه بالجص، وهو الجير الذي يبنى منه البيوت.

لسان العرب (ج ٧ / ص ١١) والنهاية (ص ١٧٧)

(٣) كتاب: الجنائز، باب: النهي عن تخصيص القبر والبناء عليه (ج ٢ / ص ٥٥٦/رقمه ٩٧٠)

(٤) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في كراهية تخصيص القبور (ج ٣ / ص ٣٥٩/رقمه ١٠٥٢)

(٥) كتاب: الجنائز، باب: النهي عن تخصيص القبر والبناء عليه (ج ٢ / ص ٥٥٦/رقمه ٩٧٠)

(٦) كتاب: الجنائز، باب: في البناء على القبر (ج ٣/ص ٢١٦/رقمه ٣٢٢٥)

(٧) كتاب: الجنائز، باب: الزيادة على القبر (ج ٣-٤ / ص ٣٩٢/رقمه ٢٠٢٧)

ولفظ النسائي: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ تَقْصِصِ الْقُبُورِ، أَوْ يُنَى عَلَيْهَا، أَوْ يَجْلِسَ عَلَيْهَا أَحَدٌ".

وعنه ﷺ "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُنَى عَلَى الْقَبْرِ، أَوْ يُزَادَ عَلَيْهِ أَوْ يُجَصَّصَ، زَادَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى: "أَوْ يُكْتَبَ عَلَيْهِ". رواه أبو داود^(٢) والنسائي^(٣) من طرق عن ابن جريج^(٤)، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى^(٥)، وَأَبِي الزُّبَيْرِ عَنْهُ ﷺ.

وعنه ﷺ: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْتَبَ عَلَى الْقَبْرِ شَيْءٌ). رواه ابن ماجه^(٦) من طريق عبد الله بن سعيد، حدثنا حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عنه ﷺ. قلت: قوله: "أو يزاد عليه" أو يكتب عليه من رواية سليمان بن موسى، عند أبي داود والنسائي، وقوله: "أو يكتب عليه" في رواية ابن ماجه، وهي معلولة بالانقطاع بين سليمان وجابر ﷺ. وبه أهلها الألباني^(٧) وذكر أن المنذري أعله به، ولم أقف على قول المنذري. وعنه ﷺ: (نَهَى عَنْ تَقْصِصِ الْقُبُورِ). رواه مسلم^(٨) وابن ماجه^(٩) من طرق عن أيوب، عن أبي الزبير، عنه ﷺ. ولفظ النسائي: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ تَجْصِصِ الْقُبُورِ).

(١) تقصيص القبور، هو: بناؤها بالقصة، وهي الجص.

النهاية (ص ٧٥٦)

(٢) كتاب: الجنائز باب: في البناء على القبر (ج ٣/ص ٣٥٨/رقمه ٣٢٢٦)

(٣) كتاب: الجنائز، باب: الزيادة على القبر (ج ٣-٤ / ص ٣٩١/رقمه ٢٠٢٦)

(٤) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي، سبقت ترجمته (ص ٤٠٥)

(٥) سليمان بن موسى الأموي، مولاهم، الأشدق، سبقت ترجمته في (ص ٦١٧)

(٦) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في النهي عن البناء على القبور وتخصيصها والكتابة عليها (ج ٢/ص ٤٥/رقمه ١٥٦٣)

(٧) أحكام الجنائز (ص ٢٦١)

(٨) كتاب: الجنائز، باب: النهي عن تخصيص القبر والبناء عليه (ج ٢/ص ٥٥٦/رقمه ٩٧٠)

(٩) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في النهي عن البناء على القبور وتخصيصها والكتابة عليها (ج ٢/ص ٤٥/رقمه ١٥٦٢)

قلت: وفي هذا الإسناد أبو الزبير، لم يصرح بالسماح، ولكنه صرح في رواية مسلم وأبي داود والنسائي.

٢٩٥ [٣]. عن ثُمَامَةَ بْنِ شُفْيٍ، أَنَّهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُيَيْدٍ بِرُودِسَ^(١) مِنْ أَرْضِ الرُّومِ، فَتَوَفَّى صَاحِبٌ لَنَا، فَأَمَرَ فَضَالَةُ بْنُ عُيَيْدٍ بِقَبْرِهِ، فَسَوَّى ثُمَّ قَالَ: "سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَتِهَا". رواه مسلم^(٢) وأبو داود^(٣) والنسائي^(٤) من طرق عن ابن وهب^(٥) أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْهُ.

٢٩٦ [٤]. عَنْ الْقَاسِمِ^(٦) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقُلْتُ: يَا أُمُّهُ! اكْشِفِي لِي عَنْ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَاحِبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَكَشَفَتْ لِي عَنْ ثَلَاثَةِ قُبُورٍ؛ لَأَ مُشْرِفَةٍ، وَلَأَ لَاطِئَةٍ، مَبْطُوحَةٍ بِبَطْحَاءِ الْعَرَصَةِ الْحَمْرَاءِ. رواه أبو داود^(٧) من طريق أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ. والحاكم^(٨) من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب، ثنا بجر بن نصر الخولاني، قال: قرئ على عبد الله بن وهب. - أحمد بن صالح

(١) رُودِس: بضم أوله وقد يفتح الراء، ولم يختلفوا في الدال أنها مكسورة ، وسين، وقال العذري: شين، وهي: جزيرة بيلاد الروم. مقابل الإسكندرية على ليلة منها في البحر وهي: أول بلد أفرنجة.

معجم البلدان (ج ٣ / ص ٨٩)

(٢) كتاب: الجنائز، باب: الأمر بتسوية القبر (ج ٢ / ص ٥٥٥ / رقمه ٩٦٨)

(٣) كتاب: الجنائز، باب: في تسوية القبر (ج ٣ / ص ٢١٥ / رقمه ٣٢١٩)

(٤) كتاب: الجنائز، باب: تسوية القبور إذا رفعت (ج ٣ - ٤ / ص ٣٩٣ / رقمه ٢٠٢٩)

(٥) ابن وهب هو: عبد الله.

(٦) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة، سبقت ترجمته في (ص، ٣٤٧)

(٧) كتاب: الجنائز، باب: في تسوية القبر (ج ٣ / ص ٢١٥ / رقمه ٣٢٢٠)

(٨) (ج ١ / ص ٧٠٠ / رقمه ٥١٤٠٨)

وعبدالله بن وهب - كلاهما عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك المدني^(١)، قال: أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ عُثْمَانَ بْنِ هَانِيٍّ^(٢)، عنه.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.

قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لحال عمرو بن عثمان بن هاني، فهو مستور كما قال الحافظ، وبه أعله الألباني^(٣).

٢٩٧ [٥]. عَنْ الْمُطَّلِبِ^(٤) قَالَ: لَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ أُخْرِجَ بِجَنَازَتِهِ، فَدُفِنَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا أَنْ يَأْتِيَهُ بِحَجَرٍ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ حَمْلَهُ، فَقَامَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَسَرَ عَنْ ذِرَاعِيهِ^(٥). قَالَ كَثِيرٌ: قَالَ الْمُطَّلِبُ: قَالَ الَّذِي يُخْبِرُنِي ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

(١) محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك، واسمه دينار الديلي، مولاهم، أبو إسماعيل المدني. قال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن معين: ثقة. وقال ابن سعد: كان كثير الحديث وليس بحجة. وقال الحافظ: صدوق، من صغار الثامنة، مات سنة مائتين على الصحيح.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٤١٤/ت ٣٠٦٢) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥١٤) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٥٤/ت ٦٤٣٦)

(٢) عمرو بن عثمان بن هاني المدني، مولى عثمان، قال الحافظ: مستور، من السابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٢٩٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٨٠/ت ٥٧١١)

(٣) أحكام الجنائز (ص ١٩٦)

(٤) المطلب بن عبد الله بن حنطب بن الحارث بن عبيد بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي المدني، وثقه أبو زرعة والدارقطني ويعقوب. وقال محمد بن سعد: كان كثير الحديث، وليس يحتج بحديثه؛ لأنه يرسل عن النبي ﷺ كثيراً، وليس له لقي، وعامة أصحابه يدلسون. وقال الحافظ: صدوق كثير التدليس والإرسال، من الرابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (١٨/ص ١٥٠/ت ٦٥٩٨) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٩٢) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٢٦١/ت ٧٥٦٠)

(٥) حسر عن ذراعيه: أي أخرجهما من كُمَيْته.

النهاية (ص ٢٠٧)

كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ ذِرَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَسَرَ عَنْهُمَا، ثُمَّ حَمَلَهَا فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَأْسِهِ. وَقَالَ: (أَتَعْلَمُ بِهَا قَبْرَ أَخِي، وَأَذْفِنُ إِلَيْهِ مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِي).

رواه أبو داود^(١) حدثنا عبد الوهاب بن نَجْدَةَ^(٢) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ^(٣). وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ الْفَضْلِ السَّجِسْتَانِيُّ^(٤) حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ^(٥) بِمَعْنَاهُ عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ الْمَدَنِيِّ^(٦) عَنْهُ.

قلت: وإسناد هذا الحديث فيه المطلب بن عبد الله بن حنطب كثير التدليس والإرسال، فهو إسناد ضعيف. وقد حسنه الألباني^(٧) ويظهر أن سبب تحسينه أنه ذكر أن المطلب هو ابن

(١) كتاب: الجنائز، باب: في جمع الموتى في قبر والقبر يعلم (ج ٣ / ص ٢١٢ / رقمه ٣٢٠٦)

(٢) عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، أبو محمد الجبلي. قال يعقوب الحمصي و ابن قانع: ثبت ثقة. وقال ابن أبي عاصم: ثقة ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٢٩٠ ت ٢١٢٣) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٦٤٠) والتقريب (ج ١ / ص ٤٨٩ ت ٤٧٧٩) (٣) سعيد بن سالم القداح، أبو عثمان المكي. خراساني الأصل، ويقال: كوفي سكن مكة. قال ابن معين والنسائي: ليس به بأس. وقال عثمان: ليس بذاك في الحديث. وقال أبو زرعة: هو عندي إلى الصدق ما هو. وقال نحوه أبو حاتم. وقال العجلي: كان يرى الإرجاء وليس بحجة. وقال ابن حبان: يهيم في الأخبار حتى يجئ بها مقلوبة حتى خرج عن حد الاحتجاج به. وقال الساجي: ضعيف. ورواه بالإرجاء البخاري والعجلي. وقال الحافظ: صدوق يهيم، ورمي بالإرجاء وكان فقيهاً، من كبار التاسعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٠) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٨٨ ت ٢٥٥٤)

(٤) يحيى بن الفضل بن يحيى بن كيسان بن عبد الله العنبري، سبقت ترجمته (ص ١٧٤)

(٥) حاتم بن إسماعيل المدني، أبو إسماعيل، سبقت ترجمته (ص ١٤٠)

(٦) كثير بن زيد الأسلمي، ثم السهمي، مولا هم، أبو محمد المدني، يقال له: ابن صافنة، وهي أمه. قال أحمد وابن معين: ما أرى به بأساً. وقال ابن عمار الموصلي: ثقة. وقال يعقوب بن شيبة: ليس بذاك الساقط، وإلى الضعف ما هو. وقال أبو زرعة: صدوق فيه لين. وقال أبو حاتم: صالح ليس بالقوي يكتب حديثه. وقال النسائي: ضعيف. وقال الحافظ: صدوق يخطئ، من السابعة، مات في آخر خلافة المنصور.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٤٥٨) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٤٠ ت ٦٣٠٢)

(٧) أحكام الجنائز (ص ١٩٧)

أبي وداعة، وهو خطأ، ووجدته صححه في طبعة مكتبة المعارف ١٤١٢هـ — ١٩٩٢م إلى المطلب بن عبدالله بن حنطب.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على ثمانية أحاديث، منها ستة أحاديث صحيحة، من هذه الأحاديث الصحيحة خمسة في صحيح مسلم وحديث في غير الصحيحين، وحديث حسن وحديث ضعيف.



الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

جاء الشارع الحكيم بكل ما يسد الطرق المفضية إلى الشرك، وحذر منها غاية التحذير. ومن ذلك مسألة القبور. فقد وضع الضوابط الواقية من عبادتها، أو الغلو في أصحابها، أو التبرك بتربتها، كل ذلك من أجل صفاء العقيدة، واجتناب مشابهة المشركين في معتقداتهم وعباداتهم، و سد طرق الشرك وقطع سبله، ومن ذلك:

١. النهي عن بناء المساجد على القبور، وهذا مجمع عليه عند الأئمة^(١)، إلا بقدر ما يعرف به أنه قبر، فلا يوطأ، ويزار، وعند الشافعي: "المستحب أن لا يزداد في القبر على ترابه الذي خرج منه إلا قدر شبر ليعرف، فيزار، ويحترم، إلا إذا مات مسلم في بلاد الكفار، فلا يرفع قبره؛ بل يخفى لئلا يتعرضوا له إذا رجع المسلمون"^(٢)، وقال ابن قدامة: "ويستحب رفع القبر عن الأرض ليعرف أنه قبر فيتوقى ويترحم على صاحبه"^(٣).
وقال الترمذي^(٤): "وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ يَكْرَهُونَ أَنْ يُرْفَعَ الْقَبْرُ فَوْقَ الْأَرْضِ".

٢. ويكره التحصيص، وَهُوَ تَبْيِضُّهَا بِالْحِصِّ وَهُوَ الْجَبَسُ، وَقِيلَ: هُوَ الْجِرُّ، وأجمع الأئمة على كراهته، وزاد مالك التحريم إن كان للزينة.^(٥)

(١) مختصر الخليل (ج ٣/ص ٥٨) وبدائع الصنائع (ج ٢/ص ٣٥٩) ونحفة المحتاج في شرح المنهاج (ج ١/ص ٤٢٢) وروضة الطالبين (ج ٢/ص ١٣٦) والمغني والشرح (ج ٢/ص ٣٨٤)
(٢) روضة الطالبين وعمدة المفتين (ج ٢/ص ١٣٦)
(٣) والمغني والشرح (ج ٢/ص ٣٨٣)
(٤) الجامع لسنن الترمذي (ج ٣/ص ٢١٥)
(٥) مواهب الجليل (ج ٣/ص ٥٨) ومختصر الخليل (ج ٣/ص ٥٨) وبدائع الصنائع (ج ٢/ص ٣٥٩) ونحفة المحتاج في شرح المنهاج (ج ١/ص ٤٢٢) والمغني والشرح الكبير (ج ٢/ص ٣٨٧)

٣. تطيين القبور، كرهه مالك^(١) وأبو حنيفة^(٢)، وقال مالك: "إن أراد به الزينة، فحرام". وقال إمام الحرمين والغزالي: "لا يطين ولم يذكر ذلك جماهير الأصحاب، ونقل الترمذي عن الشافعي قوله: "لا بأس بالتطيين"^(٣). وسئل عنه أحمد، فقال: "أرجو أن لا يكون به بأس، وخصص النهي بالتجصيص، وهذا قول الحسن البصري والشافعي^(٤)".

وقال الألباني^(٥): "ولعل الصواب التفصيل على نحو ما يأتي: إن كان المقصود من التطيين المحافظة على القبر وبقائه مرفوعاً قدر ما سمح به الشرع، وأن لا تنسفه الرياح ولا تبعثره الأمطار، فهو جائز بدون شك لأنه يحقق غاية مشروعة. ولعل هذا هو وجه من قال من الحنابلة: أنه يستحب. وإن كان المقصود الزينة ونحوها مما لا فائدة فيه فلا يجوز؛ لأنه محدث".

٤. الكتابة على القبر، أجمع الأئمة على كراهة الكتابة على القبر^(٦)، وقال مالك^(٧): "لأن ذلك من البدع التي أحدثها أهل الطول من إرادة الفخر والمباهاة والسمعة.

٥. تسنيم القبر، اختلفوا في تسنيمه، وبه قال مالك وأبو حنيفة، والثوري. وقال الشافعي: "تسطيحه أفضل". قال: "وبلغنا أن رسول الله ﷺ سطّح قبر ابنه إبراهيم، وعن القاسم قال: رأيت قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر مسطحة. ولنا ما روى سفيان الثمار، أنه قال: رأيت قبر النبي ﷺ مسنماً^(٨). رواه البخاري بإسناده وعن الحسن مثله، ولأن التسطيح

(١) مواهب الجليل (ج ٣/ص ٥٨)

(٢) بدائع الصنائع (ج ٢/ص ٣٥٩)

(٣) روضة الطالبين وعمدة المفتين (ج ١/ص ١٩٢)

(٤) المغني والشرح الكبير (ج ٢/ص ٨٦)

(٥) أحكام الجنائز (ص ٢٦٢)

(٦) تحفة الفقهاء (ج ١/ص ٢٥٦) بدائع الصنائع (ج ٢/ص ٣٥٩)

(٧) مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل (ج ٣/ص ٦٦)

(٨) رواه البخاري، باب: الجنائز، باب: ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما (ج ١/ص ٤٦٨/

يُسَبِّهُ أُنْبِيَةَ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَهُوَ أَشْبَهُ بِشِعَارِ أَهْلِ الْبَدْعِ، فَكَانَ مَكْرُوهًا. وَحَدِيثُنَا أُثْبِتُ مِنْ حَدِيثِهِمْ وَأَصَحُّ، فَكَانَ الْعَمَلُ بِهِ أَوْلَى^(١). والظاهر أن الأولى التفصيل فإن كان التسنيم من أجل معرفتها والترحم على أهلها، ولم يكن في ذلك مفسدة، فهو الأولى وإن كان فيه مفسدة دينية أو دنيوية فلا.

٦. إن علة النهي هو سد ذرائع الشرك وقطع سبله، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى الكبرى^(٢): "أَنَّهُ نَهَى عَنْ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ، وَلَعَنَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، وَنَهَى عَنْ تَكْبِيرِ الْقُبُورِ وَتَشْرِيفِهَا وَأَمَرَ بِتَسْوِيتِهَا، وَنَهَى عَنْ الصَّلَاةِ إِلَيْهَا وَعِنْدَهَا، وَعَنْ إِقَادِ الْمَصَابِيحِ عَلَيْهَا لِئَلَّا يَكُونَ ذَلِكَ ذَرِيعَةً إِلَى اتِّخَاذِهَا أَوْثَانًا، وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى مَنْ قَصَدَ هَذَا وَمَنْ لَمْ يَقْصِدْهُ بَلْ قَصَدَ خِلَافَهُ سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ".

وقال ابن القيم في إعلام الموقعين^(٣): "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ، وَلَعَنَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، وَنَهَى عَنْ تَجْصِيفِ الْقُبُورِ، وَتَشْرِيفِهَا، وَاتِّخَاذِهَا مَسَاجِدَ، وَعَنْ الصَّلَاةِ إِلَيْهَا وَعِنْدَهَا، وَعَنْ إِقَادِ الْمَصَابِيحِ عَلَيْهَا، وَأَمَرَ بِتَسْوِيتِهَا، وَنَهَى عَنْ اتِّخَاذِهَا عِيدًا، وَعَنْ شَدِّ الرَّحَالِ إِلَيْهَا، لِئَلَّا يَكُونَ ذَلِكَ ذَرِيعَةً إِلَى اتِّخَاذِهَا أَوْثَانًا وَالْإِشْرَاقِ بِهَا، وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى مَنْ قَصَدَهُ وَمَنْ لَمْ يَقْصِدْهُ بَلْ قَصَدَ خِلَافَهُ سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ".

والإسلام دين الصفاء والنقاء في العقيدة والعبادة، فلا يقبل الله عز وجل عبادة أشرك فيها صاحبها غيره سبحانه وتعالى معه، لذلك كان هديه ﷺ سد ذرائع الشرك وقطع وسائله، ومنها صيانة المسلم الحي بحفظ توحيده وألا يقع فيما وقعت فيه الأمم السابقة من دعاء الأموات وعبادتهم، وصيانة المسلم الميت ألا يدعى من دون الله ولا يمتحن قبره ويعتدى عليها، ويظهر أثر عدم الالتزام بدين الله في المجتمعات الإسلامية التي حادت عن سنته ﷺ وخالفت

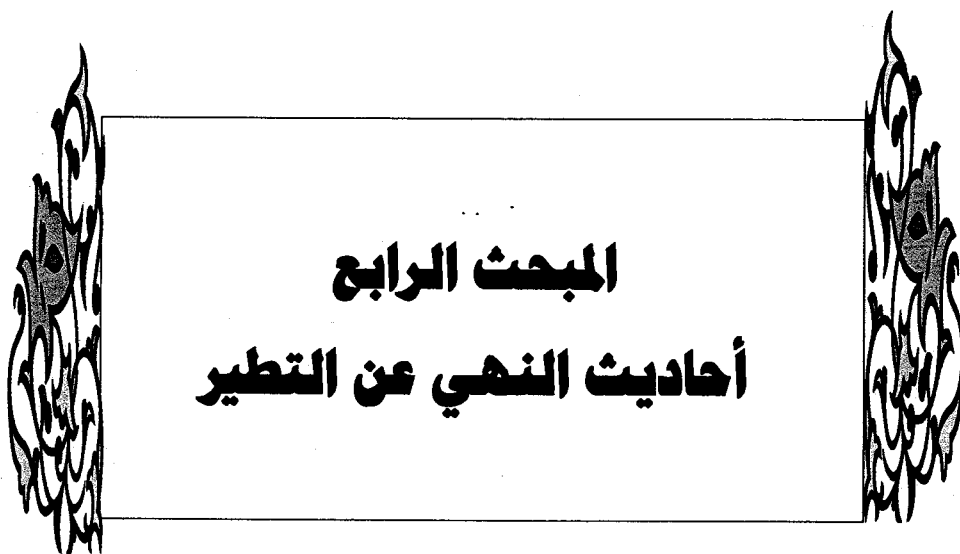
(١) مواهب الجليل (ج ٣/ص ٥٩) و المغني مع الشرح الكبير (ج ٢/ص ٣٨٥)

(٢) ج ٦ / ص ١٧٥

(٣) ج ٥ / ص ١٠

أمره، فأنحرفت في رذيلة الشرك ووقعت في وحل الخرافة، حتى أصبح غالب أمرها مخالفاً لهدي محمد ﷺ، قال ابن القيم-رحمه الله- في زاد المعاد^(١): "وَلَمْ يَكُنْ مِنْ هَدْيِهِ ﷺ تَعْلِيَةُ الْقُبُورِ وَلَا بِنَاؤُهَا بِأَجَرٍ وَلَا بِحَجَرٍ وَلَبِنٍ وَلَا تَشْيِيدِهَا، وَلَا تَطْيِينِهَا، وَلَا بِنَاءِ الْقَبَابِ عَلَيْهَا، فَكُلُّ هَذَا بِدْعَةٌ مَكْرُوهَةٌ مُخَالَفَةٌ لِهَدْيِهِ ﷺ".





المبحث الرابع

أحاديث النهي عن التطير

٢٩٨ [١] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا عَدْوَى وَلَا طِيرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ). قَالُوا: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: (كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ).

هذا الحديث رواه قتادة عنه رضي الله عنه.

ورواه عن قتادة-شعبة وهشام الدستوائي وهمام بن يحيى-.

فأما حديث شعبة، فرواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) وابن ماجه^(٣) من طرق عنه، به.

وأما حديث هشام، فرواه البخاري^(٤) وأبو داود^(٥) والترمذي^(٦) من طرق، عنه، به..

ولفظ البخاري وأبو داود: (لَا عَدْوَى، وَلَا طِيرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ الصَّالِحُ: الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ).

ولفظ الترمذي: (لَا عَدْوَى، وَلَا طِيرَةَ، وَأَحَبُّ الْفَأَلِ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: (الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ).

وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

وأما حديث همام، فرواه مسلم^(٨) من طريق هذاب بن خالد، عنه، به.

ولفظه: (لَا عَدْوَى وَلَا طِيرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ، الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ).

٢٩٩ [٢]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا طِيرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأَلُ). قَالُوا: وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: (الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ، يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ).

(١) كتاب: الطب، باب: لا عدوى (ج ٥/ص ٢١٧٨/رقمه ٥٤٤٠)

(٢) كتاب: السلام، باب: الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم (ج ٤/ص ١٣٩٢/رقمه ٢٢٢٣)

(٣) كتاب: الطب، باب: من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة (ج ٣/ص ٢٥٠/رقمه ٣٥٣٦)

(٤) كتاب: الطب، باب: لا عدوى (ج ٥/ص ٢١٧١/رقمه ٥٤٢٤)

(٥) كتاب: الطب، باب: الطيرة (ج ٤/ص ١٨/رقمه ٣٩١٦)

(٦) كتاب: السير، باب: ما جاء في الطيرة (ج ٤/ص ١٦١/رقمه ١٦١٥)

(٧) ابن أبي عدي هو: محمد.

(٨) كتاب: الطب، باب: لا عدوى (ج ٥/ص ٢١٧١/رقمه ٥٤٢٥)

رواه البخاري^(١) واللفظ له و مسلم^(٢)

لفظ مسلم: (لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَأُحِبُّ الْفَأَلَ الصَّالِحَ).

وعنه عليه السلام أنه قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ). فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ، كَأَنَّهَا الطُّبَاءُ، فَيَجِيءُ الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ، فَيَدْخُلُ فِيهَا، فَيُجْرِبُهَا كُلَّهَا؟ قَالَ: (فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟).

رواه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) من طرق عن ابن شهاب، عن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

عنه عليه السلام.

وقال البخاري: "رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ".

وفي رواية للبخاري^(٥) ومسلم^(٦) وأبو داود^(٧) "قال أبو سَلَمَةَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ بَعْدُ

يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصْحٍ). وَأَنْكَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ. قُلْنَا: أَلَمْ تُحَدِّثْ أَنَّهُ لَا عَدْوَى؟ فَرَطَنَ بِالْحَبَشِيَّةِ. قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَمَا رَأَيْتُهُ نَسِيَ حَدِيثًا غَيْرَهُ.

ولفظ مسلم: "قال أبو سَلَمَةَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُهُمَا كِلْتَاهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ

صَمَتَ أَبُو هُرَيْرَةَ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ قَوْلِهِ: (لَا عَدْوَى)، وَأَقَامَ عَلَى: (أَنْ لَا يُورِدَ مُمْرِضٌ عَلَى مُصْحٍ).

(١) كتاب: الطب، باب: الطيرة (ج ٥ / ص ٢١٧١ / رقمه ٥٤٢٢)

(٢) كتاب: السلام، باب: الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم (ج ٤ / ص ١٣٩٣ / رقمه ٢٢٢٣)

(٣) الموضوع السابق (ج ٥ / ص ٢١٦١ / رقمه ٥٣٨٧)

(٤) كتاب: السلام، باب: لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا نوء ولا غول ولا يورد ممرض على مصح (ج ٤ / ص ١٣٩ / رقم ٢٢٢٠)

(٥) كتاب: الطب، باب: لا عدوى (ج ٥ / ص ٢١٧٧ / رقمه ٥٤٣٧)

(٦) كتاب: السلام، باب: لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا نوء ولا غول ولا يورد ممرض على مصح (ج ٤ / ص ١٤٠ / رقم ٢٢٢٢)

(٧) كتاب: الطب، باب: في الطيرة (ج ٤ / ص ١٧ / رقمه ٣٩١١)

قَالَ: فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ: وَهُوَ ابْنُ عَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ تُحَدِّثُنَا مَعَ هَذَا الْحَدِيثِ حَدِيثًا آخَرَ قَدْ سَكَتَ عَنْهُ، كُنْتُ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا عَدْوَى). فَأَبَى أَبُو هُرَيْرَةَ أَنْ يَعْرِفَ ذَلِكَ، وَقَالَ: (لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ). فَمَا رَأَى الْحَارِثُ فِي ذَلِكَ حَتَّى غَضِبَ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَرَطَنَ بِالْحَبَشِيَّةِ، فَقَالَ لِلْحَارِثِ: أَتَدْرِي مَاذَا قُلْتُ؟ قَالَ: لَا. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ: أَبَيْتُ. قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَلَعَمْرِي لَقَدْ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا عَدْوَى). فَلَا أَدْرِي أُنْسِيَ أَبُو هُرَيْرَةَ، أَوْ نَسَخَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ الْآخَرَ".

٣٠٠ [٣]. عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الطَّاعُونَ رِجْسٌ، أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ). قَالَ أَبُو النَّضْرِ: (لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَاوًا مِنْهُ). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ^(١) وَمُسْلِمٌ ^(٢) مِنْ طَرَقَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَعَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْهُ رضي الله عنه.
وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الْوَجَعَ، فَقَالَ: (رِجْزٌ أَوْ عَذَابٌ، عَذَّبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ، ثُمَّ بَقِيَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ، فَيَذْهَبُ الْمَرَّةَ، وَيَأْتِي الْأُخْرَى، فَمَنْ سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا يُقْدِمَنَّ عَلَيْهِ وَمَنْ كَانَ بِأَرْضٍ وَقَعَ بِهَا، فَلَا يَخْرُجُ فِرَارًا مِنْهُ).
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ^(٣) وَاللَّفْظُ لَهُ وَمُسْلِمٌ ^(٤) التِّرْمِذِيُّ ^(٥) مِنْ طَرَقَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْهُ رضي الله عنه.
وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: "حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

(١) كتاب: الأنبياء، باب: أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم (ج ٣ / ص ١٢٨١ / رقمه ٣٢٨٦)

(٢) كتاب: السلام، باب: الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها (ج ٤ / ص ١٣٨٦ / رقمه ٢٢١٨)

(٣) كتاب: الحيل، باب: ما يكره من الاحتياال في الفرار من الطاعون (ج ٦ / ص ٢٥٥٧ / رقمه ٦٥٧٢)

(٤) كتاب: السلام، باب: الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها (ج ٤ / ص ١٣٨٦ / رقمه ٢٢١٨)

(٥) (ج ٤ / ص ٢٢٧ / رقمه ٩٨٥)

قال ابن حجر^(١): "قوله في آخر الحديث: (فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ). قَالَ أَبُو النَّضْرِ: (لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ). يُرِيدُ أَنَّ الْأَوَّلَى رِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَالثَّانِيَةِ رِوَايَةُ أَبِي النَّضْرِ، فَأَمَّا رِوَايَةُ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ فَلَا إِشْكَالَ فِيهَا، وَأَمَّا رِوَايَةُ أَبِي النَّضْرِ فَرِوَايَتُهَا بِالنَّصْبِ كَالَّذِي هُنَا مُشْكَلَةٌ، وَرَوَاهَا جَمَاعَةٌ بِالرَّفْعِ وَلَا إِشْكَالَ فِيهَا، قَالَ عِيَّاضُ فِي الشَّرْحِ: وَقَعَ لِأَكْثَرِ رِوَاةِ الْمُوطَّأِ بِالرَّفْعِ وَهُوَ بَيِّنٌ أَنَّ السَّبَبَ الَّذِي يُخْرِجُكُمْ الْفِرَارَ وَمُجَرَّدَ قَصْدِهِ لَا غَيْرَ ذَلِكَ، لِأَنَّ الْخُرُوجَ إِلَى الْأَسْفَارِ وَالْحَوَائِجِ مُبَاحٌ، وَيُطَابِقُ الرِّوَايَةُ الْأُخْرَى: (فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ). قَالَ وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: (إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ)".

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ^(٢): جَاءَ بِالْوَجْهِينِ، وَلَعَلَّ ذَلِكَ مِنْ مَالِكٍ، وَأَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ يَقُولُونَ دُخُولٌ "إِلَّا" هُنَا بَعْدَ النَّفْيِ لِإِجَابِ بَعْضِ مَا نُفِيَ قَبْلَ مِنْ الْخُرُوجِ، فَكَأَنَّهُ نَهَى عَنِ الْخُرُوجِ إِلَّا لِلْفِرَارِ خَاصَّةً، وَهُوَ ضِدُّ الْمَقْصُودِ فَإِنَّ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ إِنَّمَا هُوَ الْخُرُوجُ لِلْفِرَارِ خَاصَّةً لَا لغيرِهِ، قَالَ وَجَّزَ ذَلِكَ بَعْضُهُمْ وَجَعَلَ قَوْلَهُ "إِلَّا" حَالًا مِنَ الْإِسْتِثْنَاءِ أَيْ لَا تَخْرُجُوا إِذَا لَمْ يَكُنْ خُرُوجُكُمْ إِلَّا لِلْفِرَارِ.

وَقَالَ عِيَّاضُ فِي إِكْمَالِ الْمَعْلَمِ^(٣): "وقوله: (إذا سمعتم به بأرض وأنتم بها فلا تفروا منه) وفي الرواية الأخرى: (فلا تخرجوا فراراً منه). ، ويروى: (إلا فراراً منه). وهذه الرواية ضعيفة عند أهل اللغة مفسدة للمعنى ؛ لأنها مقتضية المنع ألا يخرجهم شيء من الأسباب والأعراض إلا الفرار فيجوز، حتى رواه بعضهم: (إلا فرار) وهذا لا يجوز -أيضاً- إذ لا يقال: أفروا، وإنما يقال: فروا.

وكذلك قال جماعة: -أيضاً- في رواية النصب، وقالوا: إن إدخال (إلا) ها هنا غلط على كل حال، وإنما هو كما جاء في الأحاديث الأخرى: (لا تخرجوا فراراً منه)، أو (لا يخرجكم فراراً

(١) فتح الباري (ج ١٠ / ص ٢٧٦)

(٢) التمهيد (ج ١٢ / ص ٢٦٠) والاستذكار (ج ٩ / ص ٥٣٧)

(٣) (ج ٧ / ص ١٣٠)

عنه) وبعض المحققين من أهل اللغة خرج في رواية النصب الجواز على الحال، ... إلى أن قال: كأنه قال: لا تخرجوا منها إذا لم يكن خروجكم إلا فراراً من الطاعون، وأباح الخروج إذا كان لغرض آخر ما لم يكن قصداً إلى الفرار، وهذا تفسير معنى الحديث الآخر المحمل (ولا تخرجوا منها) فبين أن النهي عن الخروج على الخصوص لا على العموم".
وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ نَحْوَهُ فِي الْمَفْهُمِ^(١).

وقال ابن حجر^(٢): "وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ زَائِدَةٌ وَتَجُوزُ زِيَادَتُهُ كَمَا تَزَادُ لَأَ، وَخَرَجَهُ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهَا لِلِإِجَابِ، فَذَكَرَ نَحْوَ مَا مَضَى، قَالَ: وَالْأَقْرَبُ أَنْ تَكُونَ زَائِدَةً، وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: الْجَمْعُ بَيْنَ قَوْلِ ابْنِ الْمُتَكَدِّرِ: (لَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ). وَبَيْنَ قَوْلِ أَبِي النَّضْرِ: (لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ). مُشْكِلٌ فَإِنَّ ظَاهِرَهُ التَّنَاقُضُ، ثُمَّ أَجَابَ بِأَجْوَبَةٍ:

أَحَدُهَا أَنَّ غَرَضَ الرَّاوي أَنَّ أَبَا النَّضْرِ فَسَّرَ: لَا تَخْرُجُوا، بِأَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ الْحَصْرُ، يَعْنِي الْخُرُوجَ الْمَنْهِي هُوَ الَّذِي يَكُونُ لِمَجَرَّدِ الْفِرَارِ لَا لِغَرَضٍ آخَرَ، فَهُوَ تَفْسِيرٌ لِلْمُعْلَلِ الْمَنْهِي عَنْهُ لَا لِلنَّهْيِ. قُلْتُ: وَهُوَ بَعِيدٌ؛ لِأَنَّهُ يَفْتَضِي أَنْ هَذَا اللَّفْظُ مِنْ كَلَامِ أَبِي النَّضْرِ، زَادَهُ بَعْدَ الْخَبَرِ وَأَنَّهُ مُوَافِقٌ لِابْنِ الْمُتَكَدِّرِ عَلَى اللَّفْظِ الْأَوَّلِ رَوَايَةً، وَالْمُتَبَادَرُ خِلَافٌ ذَلِكَ. وَالْجَوَابُ الثَّانِي: كَالْأَوَّلِ، وَالزِّيَادَةُ مَرْفُوعَةٌ أَيْضًا، فَيَكُونُ رَوَى اللَّفْظَيْنِ وَيَكُونُ التَّفْسِيرُ مَرْفُوعًا أَيْضًا.

الثَّالِثُ: (إِلَّا) زَائِدَةٌ بِشَرْطِ أَنْ تَثْبُتَ زِيَادَتُهَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ".

٣٠١ [٤]. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه خَرَجَ

إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرَّغِ^(٣) لَقِيَهِ أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ،

(١) المفهم (٥/ص ٦١٤)

(٢) فتح الباري (ج ١٠ / ص ٢٧٦)

(٣) سَرَّغُ: بفتح أوله وسكون ثانيه ثم غين معجمة. وهو أول الحجاز وآخر الشام بين المغيرة وتبك من منازل حاج الشام، وهناك لقي عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمراء الأجناد، وبينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة. وقيل: قرية بوادي ثبوك من طريق الشام.

معجم البلدان (ج ٣ / ص ٢٣٩) و النهاية (ص ٤٢٧)

فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَدَعَاهُمْ، فَاسْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لِلْأَمْرِ، وَلَا تَرَى أَنَّ تَرْجِعَ عَنْهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَلَا تَرَى أَنَّ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ. فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي. ثُمَّ قَالَ: ادْعُوا لِي الْأَنْصَارَ، فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكَوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ. فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي. ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشِيخَةٍ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنَّ تَرْجِعُ بِالنَّاسِ وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ. فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُصَبِّحٌ عَلَى ظَهْرٍ، فَأَصْبَحُوا عَلَيْهِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ: أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ! نَعَمْ نَفِرُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ. أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ هَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عِدْوَتَانِ^(١) إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ^(٢) وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ، رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ، رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ. فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي فِي هَذَا عِلْمًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تُقَدِّمُوا عَلَيْهِ. وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ). قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهُ عُمَرُ ثُمَّ انْصَرَفَ. رواه البخاري^(٣) واللفظ له ومسلم^(٤) وأبو داود^(٥) من طرق عن مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْهُ ﷺ.

(١) عِدْوَتَانِ مثنى عدوة، والعدوة: بالضم والكسر: جانب الوادي.

النهاية (ص ٥٩٦)

(٢) خصب هي: ضد الجدب. و. الخصبَة: الدَّقْلُ وجمعها خِصَاب. وقيل هي النخلة الكثيرة الحمل.

النهاية في غريب الأثر (ج ٢ / ص ٩٧)

(٣) كتاب: الطب، باب: ما يذكر في الطاعون (٥/ص ٢١٦٣/رقمه ٥٣٩٧)

(٤) كتاب: السلام، باب: الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها (ج ٤/١٣٨٩/رقمه ٢٢١٩)

(٥) كتاب: الجنائز، باب: الخروج من الطاعون (ج ٣ / ص ١٨٦/رقمه ٣١٠٣)

ولفظ مسلم نحوه وأبي داود مختصراً

٣٠٢ [٥]. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا عَدْوَى^(١)) وَلَا

طَيِّرَةَ^(٢) وَالشُّؤْمُ^(٣) فِي ثَلَاثٍ فِي الْمَرْأَةِ وَالْمَرَأَةِ وَالْذَّابَّةِ^(٤). رواه البخاري^(٥) وأبو داود^(٥) والنسائي في السنن الكبرى^(٦) من طرق عن الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْهُ رضي الله عنه.

٣٠٣ [٦]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا عَدْوَى، وَلَا طَيِّرَةَ، وَلَا هَامَةَ^(٧))، وَلَا

صَفَرَ^(٨). رواه البخاري^(٩).

(١) الْعَدْوَى: اسمٌ من الإغْدَاءِ، يقال: أَعْدَاهُ الدَّاءُ يُعْدِيهِ إغْدَاءً، وهو أن يُصِيبَهُ مثلُ ما بصاحب الداء.

النهاية في غريب الأثر (ص ٥٩٧)

(٢) الطَّيِّرَةُ بكسر الطاء، وفتح الياء، وقد تُسَكَّن: هي التَّشَاؤُمُ بالشَّيْءِ. وهو مصدر تَطَيَّرَ. يقال: تَطَيَّرَ طَيِّرَةً، وتَخَيَّرَ خَيْرَةً، ولم يجيء من المصادر هكذا غيرها. وأصله فيما يُقال: التطير بالسَّوَانِحِ والبَوَارِحِ من الطَّيْرِ والظُّبَاءِ وغيرها. قال الشَّيْخُ عِزُّ الدِّينِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ: الْفَرْقُ بَيْنَ الطَّيِّرَةِ وَالتَّطَيُّرِ أَنَّ التَّطَيُّرَ هُوَ الظَّنُّ السَّيِّئُ الَّذِي فِي الْقَلْبِ، وَالطَّيِّرَةُ هُوَ الْفِعْلُ الْمُرْتَبِ عَلَى الظَّنِّ السَّيِّئِ.

النهاية (ص ٥٧٤)

(٣) والشُّؤْمُ من المشأمة، ويقال: رجل مشووم، وقد شتم، والشُّؤْمُ خلافُ اليَمَنِ.

العين (ج ٢ / ص ١٣) و لسان العرب (ج ١٢ / ص ٦٦) والنهاية (ص ٤٩٦)

(٤) كتاب: الطب، باب: لا عدوى (ج ٥ / ص ٢١٧٧ / رقمه ٥٤٣٨)

(٥) كتاب: الطب، باب: الطيرة (ج ٤ / ص ١٩ / رقمه ٣٩٢٢)

(٦) (ج ٥ / ص ٤٠٢ / رقمه ٩٢٧٨)

(٧) الْهَامَةُ: المراد به هنا اسمُ طائرٍ، وذلك أَنَّهُمْ كانوا يَتَشَاءَمُونَ به، وهو من طَيْرِ اللَّيْلِ. وقيل: هي الْبُومَةُ وقيل: كانت الْعَرَبُ تَزْعُمُ أَنَّ رُوحَ الْقَتِيلِ الَّذِي لَا يُدْرِكُ بِنَارِهِ تَصِيرُ هَامَةً، فَتَقُولُ: اسْقُونِي، فَإِذَا أُدْرِكَ بِنَارِهِ طَارَتْ. وقيل: كانوا يَزْعُمُونَ أَنَّ عِظَامَ الْمَيِّتِ، وقيل: رُوحَهُ تَصِيرُ هَامَةً، فَتَطِيرُ، وَيُسَمُّونَهُ الصَّدَى، فَتَفَاهِ الْإِسْلَامُ ونَهَاهُمْ عنه.

النهاية (ص ١٠١٦)

(٨) صفر: كانت الْعَرَبُ تَزْعُمُ أَنَّ فِي الْبَطْنِ حَيَّةً يُقال لها: الصَّفَرُ، تُصِيبُ الْإِنْسَانَ إِذَا جَاعَ وَتُوْذِيهِ، وَأَنَّهَا تُعْدِي، فَأَبْطَلَ الْإِسْلَامُ ذَلِكَ. وقيل: أَرَادَ بِهِ التَّسْيِءَ الَّذِي كانوا يَفْعَلُونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وهو: تَأْخِيرُ الْمُحَرَّمِ إِلَى صَفَرٍ، وَيَجْعَلُونَ صَفَرَ هُوَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ فَأَبْطَلَهُ.

النهاية في غريب الأثر (ص ٥١٩)

(٩) كتاب: الطب، باب: الجذام (ج ٥ / ص ٢١٥٨ / رقمه ٥٣٨٠)

وعنه عليه السلام قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ، وَفِرٌّ^(١))
مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ.

رواه البخاري^(٢)

عنه عليه السلام قال: قَالَ ﷺ: (لَا تُورِدُوا الْمُمْرِضَ عَلَى الْمُصِحِّ).

رواه البخاري^(٣) وابن ماجه^(٤).

٣٠٤ [٧]. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ

الطَّاعُونَ؟. فَأَخْبَرَنِي: (أَنَّهُ عَذَابٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ،
لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونَ، فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ
اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ). رواه البخاري^(٥)

٣٠٥ [٨]. عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا

غُولَ^(٦)). رواه مسلم^(٧)

(١) فَرٌّ يَفِرُّ فَرًّا؛ فهو فَارٌّ إذا هَرَبَ . والفَرُّ : مصدر وُضِعَ موضع الفاعل وَيَقَعُ على الواحد والاثنين والجميع، فهو بمعنى: أُهْرَبَ .

النهاية (ص ٦٩٨)

(٢) كتاب: الطب، باب: لا عدوى (ج ٥/ص ٢١٥٨/رقمه ٥٣٨٠)

(٣) كتاب: الطب، باب: لا عدوى (ج ٥/ص ٢١٧٧/رقمه ٥٤٣٩)

(٤) كتاب: الطب، باب: من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة (٣/ص ٢٥١/رقمه ٣٥٤١)

(٥) كتاب: الأنبياء، باب: أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم (ج ٣/ص ١٢٨١/رقمه ٣٢٨٧)

(٦) الغُول: أَحَدُ الْغِيلَانِ، وهي جنس من الجن والشياطين، كانت العرب تَزْعُمُ أن الغُول في الفلاة، تتراءى للناس فَتَتَغَوَّلُ تَغَوُّلاً: أي تَتَلَوَّنُ تَلَوُّناً في صُورٍ شَتَّى، وتَغْوِهِمْ أي تُضِلُّهُمْ عن الطريق وتُهْلِكُهُمْ فَنَفَاهُ النبي ﷺ وَأَبْطَلَهُ. وقيل: قوله: (لا غُول)، ليس نَفْياً لَعَيْنِ الغُول ووجوده، وإنما فيه إبطال زَعْمِ العرب في تَلَوُّنِهِ بالصُّورِ الْمُخْتَلِفَةِ وَاغْتِيَالِهِ، فيكون المعنى بقوله: (لا غُول) أَنَّهَا لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُضِلَّ أَحَدًا.

النهاية (ص ٦٨٣)

(٧) كتاب: السلام، باب: الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم (ج ٤/ص ١٣٩٥/رقمه ٢٢٢٧)

٣٠٦ [٩]. عن الشريد رضي الله عنه ^(١) قال: كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْدُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ

ﷺ: (إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ). رواه مسلم ^(٢) والنسائي ^(٣) وابن ماجه ^(٤) من طرق عن هُشَيْمِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْهُ رضي الله عنه. إِلَّا أَنْ مَسْلَمًا قَرَنَ بِهَشِيمِ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

٣٠٧ [١٠]. عن بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ، وَكَانَ إِذَا

بَعَثَ عَامِلًا سَأَلَ عَنْ اسْمِهِ، فَإِذَا أَعْجَبَهُ اسْمُهُ، فَرِحَ بِهِ وَرُئِيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهُ رُئِيَ كَرَاهِيَةُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِذَا دَخَلَ قَرْيَةً سَأَلَ عَنْ اسْمِهَا، فَإِنْ أَعْجَبَهُ اسْمُهَا فَرِحَ وَرُئِيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهَا رُئِيَ كَرَاهِيَةُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ".
هذا الحديث رواه هِشَامٌ ^(٥)، عَنْ قَتَادَةَ ^(٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ^(٧) عَنْهُ رضي الله عنه.

رواه عن هشام - مسلم بن إبراهيم وعبد الصمد -.

فأما حديث مسلم بن إبراهيم، فرواه أبو داود ^(٨) ومن طريقه البيهقي في السنن

الكبرى ^(٩) عنه، به.

(١) الشريد: بن سويد الثقفي.

مصادر الترجمة: الاستيعاب (٢/ص ٢٦٤/ت ١٢٠٠) والإصابة (ج ٢/ص ٤٩٥/ت ٣٨٩١)

(٢) كتاب: السلام، باب: اجتناب المجذوم ونحوه (ج ٤/ص ١٣٩٧/رقمه ٢٢٣١)

(٣) (ج ١٣ / ص ٧٦/رقمه ٤١١١)

(٤) كتاب: الطب، باب: الجذام (ج ٣ / ص ٢٥٢/رقمه ٣٥٤٤)

(٥) هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، أبو بكر البصري، سبقت ترجمته (ص ٣٩٥)

(٦) قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز من أهل البصرة، (ص ١٩٠)

(٧) عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي، سبقت ترجمته (ص ٥٤٢)

(٨) كتاب: الطب، باب: في الطيرة (ج ٤ / ص ١٩/رقمه ٣٩٢٠)

(٩) (ج ١٢ / ص ٢٥١/رقمه ١٦٩٩٠) حدثنا أبو علي الروذباري، أنبأ أبو بكر بن داسة، ثنا أبو داود، ثنا مسلم بن

إبراهيم، عنه، به.

وفي الشعب^(١) أخبرنا ابن عبدان^(٢)، حدثنا أحمد بن عبيد، حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن

عبد الله، عنه، به.

وأما حديث عبد الصمد، فرواه أحمد^(٣)، عنه، به.

ولفظه: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ، وَلَكِنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةً سَأَلَ عَنْ اسْمِهَا، فَإِنْ كَانَ حَسَنًا رُئِيَ الْبَشَرُ فِي وَجْهِهِ. الحديث.

وابن حبان^(٤) أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم أبي إسرائيل، عنه، به.

ولفظه: "كان رسول الله ﷺ لا يتطير من شيء، غير أنه كان إذا أراد أن يأتي أرضاً سأل عن اسمها، فإن كان حسناً رُئي البشر في وجهه، وإن كان قبيحاً رُئي ذلك في وجهه".

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وقد صححه الألباني في السلسلة الصحيحة^(٥)، وقال: "هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين".

٣٠٨ [١١]. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، الطَّيْرَةُ شِرْكٌ ثَلَاثًا، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ).

رواه البخاري في الأدب المفرد^(٦) حدثنا أبو نعيم الفضل. وأبو داود^(٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

بْنُ كَثِيرٍ. والترمذي^(٨) حدثنا ابن بشار^(٩)، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي.

(١) (ج ٢ / ص ٣٩٩ / رقمه ١١٢٧)

(٢) علي بن أحمد بن عبدان بن الفرّج، أبو الحسن الأهوازي.

(٣) (ج ٤٦ / ص ٤٢٠ / رقمه ٢٢٩٤٦)

(٤) (ج ١٣ / ص ١٤٢ / رقمه ٥٨٢٧) والنسائي في الكبرى (٨٨٢٢)

(٥) (ج ٢ / ص ٣٨٩ / رقمه ٧٦٢)

(٦) (ص ٣٢٦ / رقمه ٩٠٩)

(٧) (ج ١٠ / ص ٤١٩ / رقمه ٣٤١١)

(٨) كتاب: السير، باب: ماجاء في الطيرة (ج ٤ / ص ١٦٠ / رقمه ١٦١٤)

(٩) ابن بشار هو: محمد.

وابن ماجه^(١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ^(٢) .

وأحمد^(٣) . وأبو يعلى^(٤) . - أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد وأبو يعلى - ثلاثتهم عن وكيع^(٥) .

وأحمد^(٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ .

وابن حبان^(٧) أخبرنا الفضل بن الحباب، قال حدثنا محمد بن كثير العبدى .

والبيهقي في السنن الكبرى^(٨) أخبرني عبد الخالق بن علي المؤذن، أنبأ أبو بكر محمد بن

أحمد بن حنبل، ثنا يحيى بن أبي طالب، أنبأ زيد بن الحباب . - الفضل ومحمد بن كثير ومحمد

ابن بشار و عبد الرحمن ووكيع وزيد - ستتهم عن سُفْيَانَ^(٩) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ^(١٠) عَنْ

عَيْسَى ابْنِ عَاصِمٍ^(١١) عَنْ زُرِّ بْنِ حَبِيشٍ^(١٢) عَنْهُ عليه السلام .

(١) كتاب: الطب، باب: من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة (ج ٣ / ص ٢٥٠ / رقمه ٣٥٣٦)

(٢) وهو في المصنف (ج ١٣ / ص ٤٤٦ / رقمه ٢٦٩١٩)

(٣) (ج ٢ / ص ٣٦ / رقمه ٣٦٨٧)

(٤) (ج ٤ / ص ٤٢٢ / رقمه ٥١٩٧)

(٥) وكيع: هو ابن الجراح الراؤسي .

(٦) (ج ٢ / ص ١٤٣ / رقمه ٤١٩٤)

(٧) (ج ١٣ / ص ٤٩١ / رقمه ٦١٢٢)

(٨) (ج ١٢ / ص ٢٤٩ / رقمه ١٦٩٨٥)

(٩) سفيان: هو الثوري

(١٠) سلمة بن كهيل بن حصين الحضرمي التنعي، أبو يحيى الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٦٢٢)

(١١) عيسى بن عاصم الأسدي الكوفي. قال أحمد والنسائي والحاكم: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وذكره ابن

حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من السادسة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٣٦٠) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٥٠ / رقمه ٥٩٦٢)

(١٢) زر بن حباشة بن أرس بن بلال، وقيل: هلال الأسدي، أبو مريم، ويقال: أبو مطرف الكوفي مخضرم

أدرك الجاهلية. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة جليل، مخضرم، مات سنة إحدى، أو اثنتين، أو ثلاث وثمانين، وهو ابن مائة

وسبع وعشرين سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦٢٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٥٤ / رقمه ٢١٩١)

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: "وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ. وَرَوَى شُعْبَةُ أَيْضًا عَنْ سَلَمَةَ هَذَا الْحَدِيثِ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: كَانَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: "وَمَا مِنَّا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ" قَالَ سُلَيْمَانُ: هَذَا عِنْدِي قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: وَمَا مِنَّا.

وأخرجه أبو داود الطيالسي^(١) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٢).

وأحمد^(٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ.

والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٤) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: ثنا وهب بن جرير وروح.

وفي شرح مشكل الآثار^(٥) حَدَّثَنَا يَزِيدُ^(٦)، قَالَ: بشر بن عمر الزهراني ومحمد^(٧).

والحاكم^(٨) من طريق وهب بن جرير وآدم بن أبي إياس وعفان ومحمد بن كثير وأبو

عمرو الحوضي يحيى بن سعيد.

والبغوي^(٩) أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاضِي، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الطَّيْسَفُونِيُّ^(١٠)، أَنَا

(١) (ج ١/ص ١٨٢/رقمه ٣٥٤)

(٢) (ج ١٢/ص ٢٤٩/رقمه ١٦٩٨٥) أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورِكَ، أَنَبَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، بِهِ.

(٣) (ج ٢/ص ١٣٩/رقمه ٤١٧١)

(٤) (ج ٤/ص ١٣٠/رقمه ٦٩٣٨)

(٥) (ج ٢/ص ٢٩٩/رقمه ٨٢٨)

(٦) يزيد هو ابن هارون.

(٧) محمد هو ابن كثير.

(٨) (ج ١/ص ١٦٨/رقمه ٤٥-٤٦-٤٨-٤٨)

(٩) (ج ٧/ص ١٣٠/رقمه ٣٢٥٦)

(١٠) أبو العباس الطيسفوني هو: عبدالله بن محمد.

أبو الحسن الترابي^(١)، أنا أبو بكر البسطامي^(٢)، أنا أحمد بن سيار القرشي، أنا عمرو بن مرزوق. -
أبو داود ومحمد بن جعفر وحجاج ووهب وروح وبشر ومحمد ووهب وآدم وعفان ويحيى
وعمر - كلهم عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، به.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح سنده، ثقات رواه، ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.
وأخرجه أبو يعلى^(٣) حدثنا أبو هشام^(٤)، حدثنا عبيد الله، حدثنا إسرائيل، عن منصور،
عن سلمة بن كهيل.

قلت: هذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات. وصححه الألباني^(٥).

٣٠٩ [١٢]. عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: (لَا هَامَةَ، وَلَا عَدَوَى

وَلَا طَيْرَةَ، وَإِنْ تَكُنْ الطَّيْرَةُ فِي شَيْءٍ، فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالْدَّارِ).

رواه أبو داود^(٦) من طريق موسى بن إسماعيل. وأحمد^(٧) حدثنا سويد^(٨). وأبو يعلى^(٩)

حدثنا هبة بن خالد.

والطحاوي في شرح معاني الآثار^(١٠) وشرح مشكل الآثار^(١١) من طريق إبراهيم بن

مرزوق، قال: حدثنا حبان بن هلال.

(١) أبو الحسن الترابي هو: محمد بن أحمد بن الحسين.

(٢) أبو بكر البسطامي هو: أحمد بن محمد بن عمر بن بسطام.

(٣) (ج ٤/ص ٣٦٥/رقمه ٥٠٧٠)

(٤) عبد الله بن نمير الهمداني الخارفي، أبو هشام الكوفي.

(٥) غاية المرام (ج ١ / ص ١٨٦/رقمه ٣٠٣)

(٦) (ج ١٠ / ص ٤٢٨/رقمه ٣٤٢٠)

(٧) (ج ١/ص ٣٦٩/رقمه ١٥٠٢)

(٨) سويد: هو ابن عمرو الكلبي.

(٩) (ج ١/ص ٣٢٤/رقمه ٧٦٢)

(١٠) (ج ٤/ص ١٣٣/رقمه ٦٩٦٠)

(١١) (ج ٤/٤٤٤/رقمه ١٧٤٦)

-موسى وسويد وهذبة وحبان- ثلاثهم عن أبان^(١) حَدَّثَنِي يَحْيَى^(٢) أَنَّ الْحَضْرَمِيَّ بْنَ لَاحِقٍ^(٣) حَدَّثَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ^(٤) عَنْهُ السلامة.

وزاد هذبة في آخر حديثه وسويد في رواية أخرى عند أحمد^(٥) بالإسناد السابق: (إذا كان الطاعون بأرض، فلا قهبطوا عليه، وإذا كان بأرض وأنتم بها، فلا تفروا منه). وأخرجه أحمد^(٦) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ^(٧). والطبري في تهذيب الآثار^(٨) من طريق ابن المثنى^(٩)، قال: حدثنا معاذ بن هشام. وأبو يعلى الموصلي^(١٠) من طريق زهير، حدثنا أبو عامر العقدي^(١١).

والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(١٢) من طريق محمد بن خزيمة، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى بن سعيد.

-
- (١) أبان بن يزيد العطار، أبو يزيد البصري، سبقت ترجمته (ص ٢٥٦)
- (٢) يحيى بن أبي كثير الطائي، مولاهم، أبو نصر اليمامي، سبقت ترجمته (ص ٣٨١)
- (٣) حضرمي بن لاحق التميمي السعدي، الأعرجي، اليمامي. قال البخاري: وقال هشام الدستوائي: حضرمي بن إسحاق وهو وهم. وجمع بينه وبين حضرمي اليمامي أبو حاتم، وفرق بينهما ابن معين وابن المديني وابن حبان وابن حجر، وقال ابن معين: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: لا بأس به، من السادسة.
- مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٢٠٨/١١٥٢) وتهذيب الكمال (ج ٥/ص ٢٦/١٣٦٣) وتهذيب التهذيب (ج ١/ ص ٤٤٨) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ١٨٤/١٥٢٧)
- (٤) سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي، سبقت ترجمته (ص ٣٠٣)
- (٥) (ج ١/ص ٣٩٣/رقمته ١٦١٥)
- (٦) (ج ١/ ص ٣٨٠/رقمه ١٥٥٤)
- (٧) إسماعيل: هو ابن عليّة
- (٨) (ج ٣ / ص ٤٤١/رقمه ١٢٦٥)
- (٩) ابن المثنى هو: محمد.
- (١٠) (ج ١/ ص ٣٣٣/رقمه ٧٩٤)
- (١١) أبو عامر العقدي هو: عبد الملك بن عمرو القيسي.
- (١٢) (ج ٤/ص ٤٤٣/رقمه ١٧٤٥)

وابن أبي عاصم في السنة^(١) من طريق محمد بن المثنى، ثنا ابن عدي^(٢) ومعاذ بن هشام.

وابن حبان^(٣) من طريق عمران بن موسى بن مجاشع، قال: حدثنا محمد بن مهران

الجمّال الرازي، قال: حدثنا عيسى بن يونس.

-إسماعيل و معاذ وأبو عامر العقدي ويحيى وابن عدي وعيسى-ستهم، عن هشام

الدستوائي.

ورواه البيهقي في الكبرى^(٤) من طريق أبي عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف

السوسي، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد، أنبأ أبي، ثنا

الأوزاعي. -هشام والأوزاعي- كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي، عن سعيد بن

المسيب، قال: سألت سعداً عن الطيرة، فانتهرني، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا عدوى،

ولا طيرة، فإن تكن الطيرة في شيء، ففي الفرس والمرأة والدار). ولفظ الطيري مختصراً

بلفظ: (لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة).

وكذا لفظ الطحاوي مختصراً على لفظ: (لا عدوى ولا طيرة).

قلت: إسناده جيد، رجاله ثقات غير الحضرمي بن لاحق، قال عنه الحافظ و ابن معين:

لا بأس به، ولم أجد من تابعه. وصححه الألباني لغيره في السلسلة الصحيحة^(٥)

٣١٠ [١٣]. عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ الْقُرَشِيِّ^(٦) قَالَ: ذَكَرْتُ الطَّيْرَةَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ:

(أَحْسِنُهَا: الْفَأْلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ؛ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي

(١) (ص ١٣١/رقمه ٢٦٦) و(ص ١٣٢/رقمه ٢٦٧)

(٢) ابن عدي هو: أحمد بن عدي

(٣) (ج ١٣/٤٩٧/رقمه ٦١٢٧)

(٤) (ج ١٢/ص ٢٥١/رقمه ١٦٩٩١)

(٥) (ج ٢/ص ٤١٦/رقمه ٧٨٩)

(٦) عروة بن عامر: القرشي وقيل الجهني. مختلف في صحبته. الإصابة (ج ٣/ص ٤٤٦/ت ٥٥٢١)

بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَذْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ).

هذا الحديث رواه سُفْيَانُ^(١) عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ^(٢) عَنْهُ عليه السلام.

ورواه عن سفیان-وكيع ويعلى بن عبيد-

فأما حديث وكيع^(٣)، فرواه أبو داود^(٤)

من طريق أحمد بن حنبل، وأبي بكر بن أبي شيبة^(٥)، عنه، به.

وأما حديث يعلى، فرواه البيهقي في السنن الكبرى^(٦) من طريق أبي طاهر الفقيه^(٧) أنبأ

أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري، أنبأ أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب، عنه، به.

وأخرجه البيهقي في الشعب^(٨) حدثنا أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل، حدثنا أبو

عثمان عمرو بن عبد الله البصري، حدثنا محمد بن عبد الوهاب أبو أحمد، حدثنا يعلى بن

عبيد، حدثنا الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت عنه عليه السلام.

قلت: هذا الطريق فيه الأعمش مدلس ولم يصرح بالسماع، والإسناد فيه، حبيب بن أبي

ثابت، يرسل كثيراً، وقال الحافظ^(٩): "رجاله ثقات دون المراسيل، لكن حبيب كثير الإرسال".

وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة^(١٠).

(١) سفیان: هو الثوري .

(٢) حبيب بن أبي ثابت ،سبقت ترجمته (ص ٢٤٨)

(٣) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفیان الكوفي ، سبقت ترجمته (ص ٢٨٤)

(٤) كتاب: الطب، باب: في الطيرة (ج ٤ / ص ١٨ / رقمه ٣٩١٩)

(٥) وهو في مصنفه (ج ١٣ / ص ٤٤٧ / رقمه ٢٦٩٢٠)

(٦) (ج ١٢ / ص ٢٥٠ / رقمه ١٦٩٨٩)

(٧) أبو الطاهر: هو محمد بن محمد بن محمش، الفقيه، النيسابوري.

(٨) (ج ٢ / ص ٤٠٠ / رقمه ١١٢٨) وعبدالرزاق (ج ١٠ / ص ٢٤ / رقمه ٤٣٤٧) مرسلًا عن معمر عن الأعمش، أن رسول

الله ﷺ قال: (أصدق الطيرة الفأل...) الحديث.

(٩) الإصابة (ج ٣ / ص ٤٤٦ / ت ٥٥٢١)

(١٠) (ج ٤ / ص ١٢٣ / رقمه ١٦١٩)

قلت: هذا الإسناد له علتان:

الأولى: حبيب بن أبي ثابت كثير الإرسال والتدليس، وعروة بن عامر مختلف في صحبته، فهو إسناد ضعيف.

٣١١ [١٤]. عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ). فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الْبَعِيرَ يَكُونُ بِهِ الْجَرَبُ، فَيَجْرِبُ الْإِبِلُ؟ قَالَ: (ذَلِكُمُ الْقَدَرُ، فَمَنْ أَجْرَبَ الْأَوَّلُ؟).

رواه ابن ماجه^(١) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة^(٢)، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ^(٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي حَيَّةٍ أَبُو جَنَابٍ الْكَلْبِيُّ^(٤) عَنْ أَبِيهِ^(٥) عَنْهُ السلامة.

قلت: هذا إسناد ضعيف، فيه يحيى بن أبي حية، ضعفه لتدليسه، وبه أعله البوصيري في زوائده^(٦).

(١) (ج ١ / ص ٩٤/رقمه ٨٣)

(٢) وهو في المصنف (ج ١٣/ص ٤٤٨/رقمه ٢٦٩٢١)

(٣) وكيعة بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٢٨٤)

(٤) يحيى بن أبي حية، أبو جناب الكلبي الكوفي. واسم أبي حية حي. ضعفه الأئمة لتدليسه، وقال الحافظ: ضعفه لكثرة تدليسه، من السادسة، مات سنة خمسين ومائة، أو قبلها.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤/ ص ٣٥٠) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٥٣/٨٤٨٩)

(٥) حي، أبو حية الكلبي الكوفي، والد أبي جناب. قال أبو زرعة: محله الصدق. وقال الحافظ: مقبول، من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (٥/ص ٣١٢/١٥٦٦) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٥١٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٠٦/١٧٥٦)

(٦) مصباح الزجاجة (ج ٢/ص ٢٢٣)

٣١٢ [١٥]. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا عَدْوَى، وَلَا

طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ).

هذا الحديث رواه سِمَاك^(١) عَنْ عِكْرِمَةَ^(٢)، عَنْهُ ﷺ.

ورواه عن سِمَاك -أَبُو الْأَحْوَصِ وَزَائِدَةُ وَأَبُو عَوَانَةَ-.

فأما حديث أَبِي الْأَحْوَصِ^(٣)، فرواه ابن ماجه^(٤) من طريق أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي

شَيْبَةَ^(٥)، عَنْهُ، بِهِ.

وأما حديث زائِدَةَ^(٦)، فرواه أحمد^(٧) من طريق أَبِي سَعِيدٍ^(٨)، عَنْهُ، بِهِ.

ولفظه: (لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا صَفَرَ، وَلَا هَامَ). فَذَكَرَ سِمَاكُ: أَنَّ الصَّفَرَ دَابَّةٌ تَكُونُ

فِي بَطْنِ الْإِنْسَانِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَكُونُ فِي الْإِبِلِ الْجَرَبَةُ فِي الْمِائَةِ فَتُجْرِبُهَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ).

وأما حديث أَبِي عَوَانَةَ^(٩)، فرواه الطبراني في الكبير^(١٠) حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا

مُسَدَّدٌ. وَحَدَّثَنَا طَالِبُ بْنُ قُرَّةَ الْأَذَنِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الطَّبَّاعِ^(١١)، عَنْهُ، بِهِ.

(١) سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ بْنِ أَوْسٍ بْنِ خَالِدٍ الذَّهَلِيُّ الْبَكْرِيُّ، سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ (ص ٥٥٧)

(٢) عِكْرِمَةُ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ الْبَرَبَرِيُّ الْأَصْلُ، سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ (٦٤)

(٣) سَلَامُ بْنُ سَلِيمٍ الْخَنْفِيُّ، مَوْلَاهُمُ أَبُو الْأَحْوَصِ، سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ (ص ٥٥٧)

(٤) كِتَابُ: الطَّبِّ، بَابُ: مَنْ كَانَ يَعْجِبُهُ الْفَأَلُ وَيَكْرَهُ الطَّيْرَةَ (ج ٣ / ص ٢٥١ / رَقْمُهُ ٣٥٣٩)

(٥) وَهُوَ فِي مَصْنَفِهِ (ج ١٣ / ص ٤٤٩ / رَقْمُهُ ٢٦٩٢٢)

(٦) زَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ الثَّقَفِيُّ، أَبُو الصَّلْتِ الْكُوفِيُّ، سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ (ص ٤٢٠)

(٧) (ج ١ / ص ٥٧٧ / رَقْمُهُ ٢٤٢٥)

(٨) أَبُو سَعِيدٍ: هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ الْبَصْرِيُّ.

(٩) وَضَاحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيُّ، أَبُو عَوَانَةَ، الْوَاسِطِيُّ، سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ (ص ٥٦)

(١٠) (ج ١١ / ص ٢٣٢ / رَقْمُهُ ١١٧٦٤)

(١١) إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ.

إلا أنه قال في رواية الطبراني. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا لَنَأْخُذُ الشَّاةَ الْجَرْبَاءَ فَتَطْرَحُهَا فِي الْغَنَمِ فَتَجْرَبُ؟.

قلت: هذا الإسناد فيه، سماك، حديثه مضطرب خاصة عن عكرمة، فهو إسناد ضعيف
٣١٣ [١٦]. عن قبيصة بن مخارق رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (الْعِيَاةُ^(١)) وَالطَّيْرَةُ وَالطَّرْقُ^(٢) مِنْ الْجَبْتِ^(٣). هذا الحديث رواه عوف^(٤)، حَدَّثَنَا حَيَّانُ^(٥) قَالَ حَدَّثَنِي قَطْنُ بْنُ قَبِيصَةَ^(٦) عَنْهُ رضي الله عنه.

ورواه عن عوف - مروان بن معاوية ويحيى بن سعيد وروح ومحمد بن جعفر ومعمار وهوذة بن خليفة وسفيان وحماد بن سلمة والنضر بن شميل وحماد بن زيد وابن المبارك -
 فأما حديث مروان بن معاوية، فرواه ابن أبي شيبه^(٧) عنه، به.
 وأما حديث يحيى، فرواه أحمد^(٨) وأبو داود^(٩) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ.

(١) قَالَ عَوْفٌ: الْعِيَاةُ زَجَرُ الطَّيْرِ. وَهُوَ التَّفَاوُلُ بِأَسْمَائِهَا وَأَصْوَاتِهَا وَمَمَرُهَا.

سنن أبي داود (ج ٤/ص ١٦/رقمه ٣٩٠٨) و النهاية (ص ٦٢٢)

(٢) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ عَوْفٌ: الطَّرْقُ: الْخَطُّ يُخَطُّ فِي الْأَرْضِ.

سنن أبي داود (ج ٤/ص ١٦/رقمه ٣٩٠٨)

(٣) عوف بن أبي جميلة الأعرجي العبدي، ثقة رمي بالقدر وبالتشيع، سبقت ترجمته في (ص، ١٦٧)

(٤) حيان بن العلاء، قال ابن حبان في الثقات: حيان بن مخارق، أبو العلاء، وقال الحافظ: يقال: ابن مخارق أبو العلاء، مقبول، من السادسة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١/ص ٥٠٨) وتقريب (ج ١/٢٠٦/ت ١٧٤٩)

(٥) قطن بن قبيصة بن المخارق الهلالي، أبو سهلة البصري. قال النسائي: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق، من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٤٤٢) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٣٣/ت ٦٢٣٧)

(٦) (ج ٦/ص ٢٢٥)

(٧) (ج ٥/ص ٣٩٠/رقمه ١٥٩١٥)

(٨) كتاب: الطب، باب: في الخط وزجر الطير (ج ٤/ص ١٦/رقمه ٣٩٠٧)

-أحمد ومسدد - كلاهما، عنه، به.

وقال أبو داود: "قال غير مسدد: حيان بن العلاء".

وأما حديث روح، فرواه أحمد^(١) عنه، به.

وأما حديث محمد بن جعفر، فرواه أحمد^(٢) عنه، به.

وأما حديث معمر، فرواه عبد الرزاق^(٣) ومن طريقه البَغَوِيُّ شرح السنة^(٤) والطبراني

في الكبير^(٥) والبيهقي في السنن الكبرى^(٦) ، عنه، به.

وأما حديث هوزة بن خليفة، فرواه الطبراني في الكبير^(٧) حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، عَنْهُ، به.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٨) من طريق أبي بكر بن مالك، ثنا بشر بن موسى ،

عنه، به.

وأما حديث سفيان، فرواه الطبراني في الكبير^(٩) من طريق عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ

ابن أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرِّيَابِيُّ، عَنْهُ، به.

وأما حديث حماد بن سلمة، فرواه الطبراني في الكبير^(١٠) من طريق عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ،

(١) (ج ٧ / ص ٣٥٢ / رقمه ٢٠٦٢٦).

(٢) (ج ٧ / ص ٣٥٢ / رقمه ٢٠٦٢٧).

(٣) (ج ١٠ / ص ٢٢ / رقمه ٤٣٤٢).

(٤) (ج ٧ / ص ١٣٠ / رقمه ٣٣٥٥) أخبرنا أحمد بن عبدالله، أنا أبو الحسن بن بشران، أنا إسماعيل بن محمد الصفار، نا

أحمد بن منصور الرمادين، عنه، به.

(٥) (ج ١٨ / ص ٣٦٩ / رقمه ٩٤٣) حدثنا إسحاق بن إبراهيم، عنه، به.

(٦) (ج ١٢ / ص ٢٤٩ / رقمه ١٦٩٨٣) من طريق أبي الحسين بن بشران ببغداد أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد

ابن منصور الرمادي ، عنه، به.

(٧) (ج ١٨ / ص ٣٦٩ / رقمه ٩٤١).

(٨) (ج ١٦ / ص ٣١٦ / رقمه ٥١٧١).

(٩) (ج ١٨ / ص ٣٦٩ / رقمه ٩٤٢، ٩٤٤).

(١٠) (ج ١٨ / ص ٣٦٩ / رقمه ٩٤٤).

حَدَّثَنَا عَارِمٌ أَبُو النُّعْمَانِ.

وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ. - عارم وإبراهيم - كلاهما عنه، به.

وأما حديث النضر بن شميل، فرواه ابن أبي حاتم في تفسيره^(١) من طريق أحمد بن منصور بن

راشد المروزي، عنه، به.

وأما حديث حماد بن زيد، فرواه ابن حبان^(٢) من طريق أبي يعلى، قال: حدثنا إبراهيم ابن

الحجاج السامي، عنه، به.

وقال: عن حيان بن مخارق أبي العلاء.

وأما حديث عبدالله بن المبارك، فرواه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٣) حدثنا ابن أبي

داود^(٤)، قال: ثنا الحماني^(٥)، قال: ثنا مروان بن معاوية بن الحارث، عنه، به.

هذا الطريق ضعيف، لحال الحماني ومروان بن معاوية، ولكنه متابع، والإسناد ضعيف؛ لحال

حيان أبي العلاء، لم يوثقه إلا ابن حبان، وللاضطراب فيه، قيل: حيان أبو العلاء، كما في رواية حماد

بن زيد وروح وإبراهيم بن الحجاج، وقيل: حيان بن العلاء. كما قال أبو داود.

٣١٤ [١٧]. عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ مَجْدُومٍ، فَوَضَعَهَا مَعَهُ فِي الْقَصْعَةِ

وَقَالَ: (كُلْ ثِقَةً بِاللَّهِ، وَتَوَكَّلًا عَلَيْهِ).

رواه أبو داود^(٦) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. والترمذي^(٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْقرُ

وإِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ. وابن ماجه^(٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى

(١) (ج ٣ / ص ٩٧٤ / رقمه ٥٤٤٢)

(٢) (ج ١٣ / ص ٥٠٢ / رقمه ٦١٣١)

(٣) (٤ / ص ١٣١ / رقمه ٦٩٥٠)

(٤) ابن أبي داود هو: عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني.

(٥) الحماني هو: يحيى بن عبد الحميد بن عبد الله بن ميمون بن عبد الرحمن الحماني، حافظ.

(٦) كتاب: الطب، باب: في الطيرة (ج ٤ / ص ٢٠ / رقمه ٣٩٢٥)

(٧) كتاب: الأطعمة، باب: ما جاء في الأكل مع المجذوم (ج ٤ / ص ٢٦٦ / رقمه ١٨١٧)

(٨) كتاب: الطب، باب: الجذام (ج ٣ / ص ٢٥٢ / رقمه ٣٥٤٢)

وَمُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ. وَالْعَقِيلِيُّ فِي الضَّعْفَاءِ^(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ. وَابْنُ السِّنِيِّ فِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ^(٢) حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى^(٣)، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة. وَالْحَاكِمُ^(٤) أَخْبَرَنِي أَزْهَرُ بْنُ حَمْدُونَ الْمَنَادِيُّ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّوْرِيِّ.

—عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْعَبَّاسُ— سَتَّهَمَ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ^(٥) حَدَّثَنَا مُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ^(٦) عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ^(٧) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ^(٨) عَنْهُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: "هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ فَضَالَةَ، وَالْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ هَذَا: شَيْخٌ بَصْرِيٌّ، وَالْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ شَيْخٌ آخَرُ بَصْرِيٌّ أَوْثَقُ مِنْ هَذَا وَأَشْهُرُ".

(١) (ج ٦/ص ١١١/رقمه ٦٠٢٨)

(٢) (ص ٢٧٧/رقمه ٤٦٣)

(٣) وهو في المسند (ج ٢/ص ٢٠٥/رقمه ١٨١٦)

(٤) (ج ٥/١٨٨/رقمه ٧٢٧٨)

(٥) يونس بن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد، الحافظ المؤدب، سبقت ترجمته (ص ٦٩٧)

(٦) المفضل بن فضالة بن أبي أمية القرشي، أبو مالك البصري. أخو مبارك بن فضالة مولى آل الخطاب. قال ابن معين: ليس بذلك. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وقال علي: في حديثه نكارة. وقال النسائي: ليس بالقوي. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: وليس بشيء. وقال ابن عدي: لم أر له أنكر من هذا يعني حديث جابر. وقال الحافظ: ضعيف، من السابعة.

مصادر الترجمة: الكامل (ج ٨/ص ١٥١/ت ١٨٩١) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١٤٠) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٧٦/ت ٧٧٢٠)

(٧) حبيب بن الشهيد الأزدي، أبو محمد، ويقال: أبو شهيد البصري، مولى قرية. وثقوه وقالوا: قليل الحديث. وقال الحافظ: ثقة ثبت، من الخامسة، مات سنة خمس وأربعين ومائة، وهو ابن ست وستين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٣٥١) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٥٢/ت ١٢١٤)

(٨) محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير، سبقت ترجمته (ص ٣٥٤)

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي. وهو خلاف ما قالوا، فهو إسناد ضعيف؛ لحال مفضل بن فضالة، وبه أعله الألباني في الضعيفة.^(١)

٣١٥ [١٨] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمَجْدُومِينَ).

هذا الحديث رواه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ^(٢)، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ^(٣)، عَنْهُ رحمه الله.

ورواه عن محمد-ابن أبي الزناد وعبدالله بن سعيد -

فأما حديث عبد الرحمن بن أبي الزناد، فرواه ابن ماجه^(٤) من طريق عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْهُ، بِهِ. وقال البوصيري^(٥): "رجال إسناده ثقات".
والبخاري في الكبير^(٦) حدثني ابن أبي مريم^(٧)، عَنْهُ، بِهِ.

والطبري في تهذيب الآثار^(٨) من طريق محمد بن إسماعيل الضراري، قال: أخبرنا أبو مصعب مطرف بن عبد الله الأصبم، عَنْهُ، بِهِ.

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة (ج ٣/ ص ٢٨١/ رقمه ١١٤٤)

(٢) محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان الأموي، المدني، يلقب الديباج، وهو أخو عبد الله بن الحسن بن الحسن لأمه. قال النسائي والعجلي: ثقة. وقال في موضع آخر: ليس بالقوي. وقال البخاري: عنده عجائب. وقال ابن الجارود: لا يكاد يتابع على حديثه. وقال الحافظ: صدوق، من السابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ ص ٦١٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٩٨)

(٣) فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمية المدنية. تزوجها ابن عمها الحسن بن الحسن بن علي ثم تزوجها بعده عبد الله بن عمرو بن عثمان. ذكرها ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الرابعة، ماتت بعد المائة، وقد أسنت.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٧٨٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٢٧/ ت ١١٧٢٥)

(٤) كتاب: الطب، باب: الجذام (ج ٣/ ص ٢٥٢/ رقمه ٣٥٤٣)

(٥) مصباح الزجاجة (ج ٢/ ص ٢٢)

(٦) (ج ١ / ص ١٤٠)

(٧) ابن أبي مريم هو: يزيد.

(٨) (ج ٣ / ص ٤٦٩/ رقمه ١٢٩٢)

وأما حديث عبدالله بن سعيد، فرواه ابن ماجه^(١) من طريق علي بن أبي الخَصِيب.

وأحمد^(٢) وابن أبي شيبه^(٣) - علي وأحمد وابن أبي شيبه - ثلاثتهم عن وكيع.

والبخاري في الكبير^(٤) من طريق أحمد بن أشكاب، حدثنا حميد الرؤاسي.

وقال: مثله.

والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طريق علي بن أحمد بن عبدان، أنبأ أحمد بن عبيد الصفار،

ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا إبراهيم بن حمزة، ثنا المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي.

والطبري في تهذيب الآثار^(٦) من طريق أبي معاوية البصري بشر بن دحية، قال: حدثني

عيسى بن يونس. - وكيع وحميد والمغيرة وعيسى - أربعتهم عن عبد الله بن سعيد بن أبي

هند^(٧)، عنه، به.

زاد أبو كريب في حديثه: (ومن كلمه منكم فليكلمه وبينه وبينه قيد رمح).

قلت: هذا إسناد حسن، فيه محمد بن عبدالله بن عمرو صدوق، وقد حسنة الألباني^(٨).

(١) كتاب: الطب، باب: الجذام (ج ٣ / ص ٢٥٢ / رقمه ٣٥٤٣)

(٢) (ج ٥ / ص ٣ / رقمه ١٩٧١)

(٣) (ج ٥ / ص ٥٦٩ / رقمه ٣)

(٤) (ج ١ / ص ١٤٠)

(٥) (ج ١٠ / ص ٥١٥ / رقمه ١٤٦٨٧)

(٦) (ج ٣ / ص ٤٦٨ / رقمه ١٢٩١) و (ج ٣ / ص ٤٧٠ / رقمه ١٢٩٣) وله طريق آخر عند الطبراني في الكبير (ج ٩ / ص

٣١٦ / رقمه ١١٠٣٠) من طريق يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا أبي، حدثنا ابن لهيعة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس

رضي الله عنهما. وفيه ابن لهيعة، ضعيف. وقال الألباني: حسن في الشواهد والمتابعات. السلسلة

الصحيحة (٣ / ص ١٣٨ / رقمه ١٠٦٤)

(٧) عبد الله بن سعيد بن أبي هند الفزاري، مولا هم، أبو بكر المديني، وثقه أحمد وابن معين. وضعفه أبو حاتم وأبو زرعة.

وقال النسائي: ليس به بأس. وقال الحافظ: صدوق ربما وهم، من السادسة، مات سنة بضع وأربعين ومائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٧٠ / ت ٣٣٥) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٤٦) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص

٤٩٨)

(٨) (ج ٣ / ص ٥٢ / رقمه ١٠٦٤)

٣١٦ [١٩] عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لا

تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمَجْدُومِينَ).

رواه الطبراني في الكبير^(١) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِي^(٢)، حَدَّثَنَا يَحْيَى
الْحِمَّانِي^(٣)، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ^(٤)، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(٥)، عَنْ أُمِّهِ
فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام.

قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لحال يحيى الحماني، فهو ضعيف من جهة حفظه.

وأخرجه أبو يعلى^(٦) حدثنا أبو الربيع الزهراني^(٧)، حدثنا فرج بن فضالة^(٨).

(١) (ج ٣ / ص ١٣١ / رقمه ٢٨٩٧)

(٢) الحسين بن إسحاق التستري، سبقت ترجمته (ص ١٢١)

(٣) يحيى بن عبد الحميد بن عبد الله بن ميمون بن عبد الرحمن الحماني، الحافظ أبو زكريا الكوفي، لقب جده
بشمين. وثقه يحيى بن معين وغيره. وأما أحمد، فقال: كان يكذب جهاراً. وقال النسائي: ضعيف. وقال محمد بن عبد الله
ابن نمير: ابن الحماني كذاب. وقال مرة: ثقة. وقال ابن عدى: ولم أر في مسنده وأحاديثه أحاديث منكير، وأرجو أنه لا
بأس به. وقال زياد: كذب عدو الله. يحيى الحماني. وقال الحافظ: حافظ، إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث، من صغار
التاسعة، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٧ / ص ١٩٨ / ٩٥٧٥) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٧١) وتقريب التهذيب
(ج ٢ / ص ٣٦٠ / ٨٥٥٥)

(٤) عبد الله بن المبارك المروزي، مولى بني حنظلة، سبقت ترجمته (٥٩٠)

(٥) الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي المدني. يقال له: حسين الأصغر. قال النسائي: ثقة. وذكره
ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق مقل، من السابعة، مات سنة ستين ومائة تقريباً.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٤ / ٤٧٦ / ١٣٠٤) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٢٦) وتقريب التهذيب (ج ١ /
ص ١٧٧ / ١٤٦٨)

(٦) (ج ٦ / ص ٣١ / رقمه ٦٧٤١)

(٧) أبو الربيع الزهراني هو: سليمان بن داود العتكي، البصري.

(٨) فرج بن فضالة، قال البخاري ومسلم وأحمد: منكر الحديث، وقال البخاري: عنده عجائب، وقال أبو حاتم:
صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به، حديثه عن يحيى فيه نكارة، وقال ابن معين: صالح يكتب حديثه، وضعفه مرة، وقال

وابن عدي في الكامل^(١) أخبرنا ابن مهدي^(٢)، ثنا يعقوب^(٣)، ثنا عبد الله بن الحارث.

-فرج بن فضالة وعبد الله بن الحارث- كلاهما عن عبد الله بن عامر الأسلمي^(٤)، عن محمد ابن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن أبيها حسين بن علي، عن النبي ﷺ قال: (لا تديعوا النظر إلى المجذمين، وإذا كلمتموهم، فليكن بينكم وبينهم قيد رمح).

قلت: هذا الإسناد فيه، فرج بن فضالة، ضعيف، لكنه متابع.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند^(٥) حدثنا أبو إبراهيم الترمذي^(٦).

==

ابن الجارود: لا يكاد يتابع على حديثه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وثقه ابن حبان والعجلي. وقال الحافظ: ضعيف، من الثامنة، مات سنة تسع وسبعين ومائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٨٥ / ت ٤٨٣) وميزان الاعتدال (ج ٥ / ص ٤١٥ / ت ٦٧٠٢) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٣٨٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١١٤ / ت ٦٠٥٢)

(١) (ج ٥ / ص ٢٥٥)

(٢) ابن مهدي هو: القاسم بن عبد الله الأحميمي .

(٣) يعقوب بن حميد بن كاسب.

(٤) عبد الله بن عامر الأسلمي. قال البخاري: ذاهب الحديث، يتكلمون في حفظه، وقال أحمد: ضعيف. وكذا قال أبو داود والدارقطني. وعن ابن معين: ليس بشيء، ضعيف. وقال أبو حاتم: هو ضعيف، متروك. وقال مرة: ضعيف الحديث. وقال الحافظ: ضعيف، من السابعة، مات سنة خمسين أو إحدى وخمسين ومائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٥ / ص ١٢٣ / ت ٥٦٣) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٦٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٠٢ / ت ٣٧٧٢)

(٥) (ج ٢ / ص ٥٤ / رقمه ٥٤٨)

(٦) إسماعيل بن إبراهيم بن بسام البغدادي أبو إبراهيم الترمذي، قال عبد الله بن أحمد: انتقى عليه أبي أحاديث، وذهب وأنا معه فقرأها عليه. وقال أبو حاتم: شيخ. وقال ابن قانع: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: لا بأس به، من العاشرة، مات سنة ست وثلاثين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٣٧٤ / ت ٣٧٤) والجرح والتعديل (ج ٢ / ص ١٥٧ / ت ٥٢٦) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٣٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٧٧ / ت ٤٧٢)

والطبري في تهذيب الآثار^(١) حدثنا أبو كريب^(٢)، قال : حدثنا عبيد بن سعيد بن أبان- أبو إبراهيم وعبيد- عن الفرَج بن فضالة، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ رضي الله عنه^(٣)، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ، عَنْ حُسَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ، فجعله من مسند علي رضي الله عنه، إلا أبو كريب قال: قالت: فيما أرى قال رسول الله صلّى الله عليه وآله.

ولفظ الطبري: (لا تديعوا النظر إلى المجذمين، إذا كلمتموهم، فليكن بينكم وبينهم قيد رمح).

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لحال الفرَج بن فضالة وشيخه عبد الله بن عامر، وبه أعلاه الألباني السلسلة الصحيحة^(٤).

٣١٧ [٢٠]. عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَل رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلّى الله عليه وآله: (الْمُجَذَّمِينَ لَا تُدِيعُوا النَّظَرَ إِلَيْهِمْ).

رواه الطبراني في الكبير^(٥) والأوسط^(٦) حدثنا الوليد بن حماد الرَّمْلِيُّ^(٧)، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ

(١) (ج ٣ / ص ٤٧٢ / رقمه ١٢٩٥)

(٢) محمد بن العلاء بن كريب، أبو كريب الهمداني من أهل الكوفة ، سبقت ترجمته في (ص، ١٧٥).

(٣) جاء في زوائد المسند عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أمه فاطمة بنت حسين ، عن أبيه، والصواب والله أعلم عن الفرَج بن فضالة عن عبد الله بن عامر، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة. وعبد الله بن عمرو بن عثمان هو زوج فاطمة بنت الحسين، وليس ابنها. ومحمد هذا، وثقه النسائي، وقال مرة: ليس بالقوي. وقال البخاري: لا يكاد يتابع في حديثه. وقد أشار الألباني إلى هذا السقط في السلسلة الصحيحة (ج ٣ / ص ٥٢ / رقمه ١٠٦٤)

المصادر: التاريخ الكبير (ج ١ / ص ١٣٩ / ت ٤١٧) وميزان الاعتدال (ج ٦ / ٢٠٠ / ت ٧٧٥٠)

(٤) (ج ٣ / ص ٥٢)

(٥) (ج ١٥ / ص ٢٥ / رقمه ١٦٦٤٦)

(٦) (ج ٢٠ / ص ١٠٧ / رقمه ١١٣١٩)

(٧) الوليد بن حماد بن جابر، أبو العباس الرملي، قال الخليلي في الإرشاد: ضعيف، قال الذهبي: حافظ.

مصدر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٤ / ص ٧٨ / ت ٣٧)

ابن عبد الرحمن الدمشقي^(١)، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ يَحْيَى^(٢)، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ^(٣)، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي عَرِيبٍ^(٤)، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ^(٥)، عَنْهُ عليه السلام.

وقال في الأوسط: "لا يروى هذا الحديث عن معاذ إلا بهذا الإسناد، تفرد به سليمان بن عبد الرحمن".

وفيه الوليد بن حماد الرملي، قال الهيثمي^(٦): "لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات".

قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لحال الوليد بن حماد الرملي، ضعفه الخليلي.

هذا الحديث جاء عن جمع من الصحابة بعدة أسانيد سبق دراستها والحكم على كل سند، وأصح هذه الأسانيد وأفضلها حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وهذا ما رجحه

(١) سليمان بن عبد الرحمن، أبو أيوب الدمشقي ابن شرحبيل. قال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: ثقة صدوق مستقيم الحديث لا بأس به.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤ / ص ٢٤ / ١٨٣٨) والجرح والتعديل (ج ٤ / ص ١٢٨ / ٥٥٤)

(٢) سعدان بن يحيى الحلبي. قال الدارقطني: ليس بذلك. وقال أبو حاتم: محله الصدق.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٢٨٩ / ١٢٥٠) وميزان الاعتدال (ج ٢ / ص ١١٩ / ٣١٠١)

(٣) عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع بن سنان الأنصاري، الأوسي، أبو الفضل، ويقال: أبو حفص المدني، والد سعد بن عبد الحميد بن جعفر، ويقال: إنهم من ولد الغطيون حلفاء الأوس، ويقال: إن رافع بن سنان جده لأمه. قال أحمد: ليس به بأس ثقة. وقال ابن معين: ثقة. وضعفه يحيى بن سعيد والثوري. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: لا يحتج به. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، مات بالمدينة سنة ثلاث وخمسين ومائة، وهو ابن سبعين سنة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٦ / ص ١٠ / ٤٦) وميزان الاعتدال (ج ٤ / ص ٢٤٧ / ٤٧٧٢)

(٤) صالح بن أبي عريب، واسمه قليب بن حرميل بن كليب الحضرمي. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: مقبول، من السادسة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٩٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٤٦ / ٣١٨٨)

(٥) كثير بن مرة الحضرمي الرهاوي، أبو شجرة. ويقال: أبو القاسم الحمصي، سبقت ترجمته (ص ٦٢١)

(٦) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (ج ٥ / ص ١٢٠ / رقمه ٨٣٨٧)

الضياء المقدسي المختارة^(١) والألباني في السلسلة الصحيحة^(٢) وقال: "والجملة فالحديث بمجموع طرقه و شواهده صحيح". والله أعلم .

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على خمسة وعشرين حديثاً، منها ستة عشر حديثاً صحيحاً، من هذه الأحاديث الصحيحة سبعة أحاديث في الصحيحين ، وخمسة أحاديث في صحيح البخاري، وحديثان في صحيح مسلم، وحديثان في غير الصحيحين، وحديث حسن، وحديث توقفت في الحكم عليه، وسبعة أحاديث ضعيفة.

أحاديث هذا المبحث تنقسم إلى قسمين، قسم: ينفي العدوى والطيرة وينهى عن التشاؤم، ويخبر أن النبي ﷺ قال للمجذوم: (كل ثقة بالله وتوكلاً عليه).

والقسم الثاني: يحث على اجتناب مخالطة المجذوم والنهي أن يورد ممرض على مصح، ونهيه ﷺ عن إدامة النظر إلى المجذوم، والفرار من الطاعون، وعدم الدخول في البلد الذي يكون فيه بما يوحى، بأن ذلك خشية العدوى، كما فعل عمر رضي الله عنه، وهذان القسمان ظاهرهما الاختلاف والمعارضة، لهذا اختلف أهل العلم فيها على أقوال:

القول الأول: أن الأمر باجتناب المجذوم منسوخ، حكاه القاضي عياض في إكمال المعلم^(٣): "عن عائشة-رضي الله عنها- وغيرها".

القول الثاني: بأن الصحيح الذي قاله الأكثرون، ويتعين المصير إليه أنه لا نسخ؛ بل يجب الجمع بين الأحاديث، وحمل الأمر باجتنابه والفرار منه على الاستحباب والاحتياط لا للوجوب. قال القرطبي في المفهم^(٤): "الواجب أن يقال: إنهما خبران شرعيان عن أمرين مختلفين، لا متعارضين؛ كخبر يتضمن حكماً من أحكام الصلاة، وآخر يتضمن حكماً من أحكام الطهارة

(١) (ج ١٣/ص ٤٥)

(٢) (ج ٣ / ص ١٣٨/رقمه ١٠٦٤)

(٣) (١٦٣/ص ٧)

(٤) (٦٢٦/ص ٥)

مثلاً. وقد بينا تباين الخبرين. وعلى هذا: فسكوت أبي هريرة يحتمل أوجهاً:

أحدها: النسيان المذكور في حديث أبي سلمة.

وثانيها: أنهما لما كانا خبرين متغايرين لا ملازمة بينهما؛ جاز للمحدث أن يحدث بأحدهما،

ويسكت عن الآخر؛ حسبما تدعو إليه الحاجة الحالية.

وثالثها: أن يكون خاف اعتقاد جاهل يظنهما متناقضين، فسكت عن أحدهما حتى إذا أمن

حدث بهما جميعاً.

ورابعها: أن يكون حمله على ذلك وجه غير ما ذكرناه، لم يطلع عليه أحد.

وعلى الجملة: فكل ذلك محتمل، غير أن الذي يقطع بنفيه: النسخ، على ما قررناه. والله تعالى

أعلم.

وقالوا: الأكل معه فعله لبيان الجواز".

القول الثالث: "الترجيح، وقال بهذا طائفتان.

الطائفة الأولى: رجحت الأخبار الدالة على نفي العدوى، وتزييف الأخبار الدالة على عكس

ذلك، وأعلتها بالشذوذ وبأن عائشة رضي الله عنها أنكرت ذلك، وبأن أبا هريرة تردد في هذا الحكم،

وبأن الأخبار الواردة من رواية غيره في نفي العدوى كثيرة وشهيرة بخلاف الأخبار المرخصة في ذلك.

وضعفوا الأحاديث والآثار في العدوى، وأما حديث الشريد، فقالوا: ليس صريحاً في أن ذلك بسبب

الجدام.

الطائفة الثانية سلكت في الترجيح عكس الأولى، فردوا حديث: (لا عدوى)، بأن أبا هريرة

رجع عنه، إما لشكه فيه، وإما لثبوت عكسه عنده، وقالوا: الأخبار الدالة على الاجتناب أكثر مخرج

وأكثر طرقاً فالمصير إليه أولى، وأما حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ "أخذ بيد المجدوم..." فقالوا: فيه نظر،

وقد أخرجه الترمذي وبين الاختلاف فيه على راويه، ورجح وقفه على عمر، وعلى تقدير ثبوته،

فليس فيه أنه ﷺ أكل معه.

القول الرابع: الرد على الطائفتين السابقتين، بأن الجمع ممكن، ولا يصار إلى الترجيح إلا مع تعذر

الجمع، وفي طريق الجمع مسالك:

المسلك الأول: نفي العدوى جملة، وحمل الأمر بالفرار من المجدوم على رعاية خاطر المجدوم؛

لأنه إذا رأى الصحيح البدن، السليم من الآفة تعظم مصيبته وتزداد حسرته.

المسلك الثاني: حمل الخطاب بالنفي والإثبات على حالتين مختلفتين فحيث جاء: (لاعدوى)

كان المخاطب بذلك من قوي يقينه، وصح توكله بحيث يستطيع أن يدفع عن نفسه اعتقاد العدوى. وعلى هذا يحمل حديث جابر في الأكل مع المجذوم من القصعة.

والحالة الثانية: الأمر بالفرار من المجذوم، المخاطب به من ضعف يقينه، ولم يتمكن من تمام

التوكل ، فلا يكون له قوة على دفع اعتقاد العدوى، فأريد بذلك سد باب اعتقاد العدوى عنه، بأن لا يباشر ما يكون سبباً لإثباتها.

وَقَدْ فَعَلَ هُوَ ﷺ كُلًّا مِنَ الْأَمْرَيْنِ لِيَتَأَسَّى بِهِ كُلٌّ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ ^(١) .

المسلك الثالث: قال القاضي أبو بكر الباقلي: إثبات العدوى في الجذام ونحوه مخصوص

من عموم نفي العدوى ، قال: فيكون معني قوله: "لا عدوى" أي إلا من الجذام والبرص والجرب مثلاً، قال: فكأنه قال: لا يُعدي شيء شيئاً إلا ما تقدم تبين لي أنه فيه العدوى . وقد حكى ذلك ابن بطال .

المسلك الرابع : أن الأمر بالفرار من المجذوم ليس من باب العدوى في شيء ، بل هو لأمر

طبيعي، وهو انتقال الداء من جسد لجسد بواسطة الملامسة والمخالطة وشم الرائحة ، ولذلك يقع في كثير من الأمراض في العادة انتقال الداء من المريض إلى الصحيح بكثرة المخالطة، وهذه طريقة ابن قتيبة ^(٢) فقال: "المجذوم تشتد رائحته حتى يسقم من أطال محالسته ومُحادثته ومُضاجعته.

قال : ومن ذلك قوله ﷺ: (لا يُورد مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ).

قال : وأما قوله: (لا عدوى) فله معنى آخر ، وهو أن يقع المرض بمكان كالطاعون فيفر منه

مخافة أن يصيبه ، لأن فيه نوعاً من الفرار من قدر الله .

"المسلك الخامس : أن المراد بنفي العدوى أن شيئاً لا يُعدي بطبعه، نفياً لما كانت

الجاهلية تعتقده أن الأمراض تُعدي بطبعها من غير إضافة إلى الله ، فأبطل النبي ﷺ اعتقادهم ذلك،

(١) فتح الباري (ج ١١/ ٣٠٨)

(٢) تأويل مختلف الحديث (ص ١٦٧)

وَأَكَلَ مَعَ الْمَجْدُومِ؛ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي يُمْرِضُ وَيَشْفِي، وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّثُورِ مِنْهُ، لِيُبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّ هَذَا مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي أَجْرَى اللَّهُ الْعَادَةَ بِأَنْهَا تُفْضِي إِلَى مُسَبِّبَاتِهَا.

فَفِي نَهْيِهِ إِثْبَاتِ الْأَسْبَابِ، وَفِي فِعْلِهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهَا لَا تَسْتَقِلُّ، بَلَّ اللَّهُ هُوَ الَّذِي إِنْ شَاءَ سَلَبَهَا قُوَاهَا فَلَا تُؤَثِّرُ شَيْئًا، وَإِنْ شَاءَ أَبْقَاهَا فَأَثَرَتْ، وَيَحْتَمِلُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ أَكْلُهُ ﷺ مَعَ الْمَجْدُومِ أَنَّهُ كَانَ بِهِ أَمْرٌ يَسِيرٌ لَا يُعْدِي مِثْلَهُ فِي الْعَادَةِ .

وَعَلَى الْإِحْتِمَالِ الْأَوَّلِ جَرَى أَكْثَرُ الشَّافِعِيَّةِ.

المسلك السادس : الْعَمَلُ بِنَهْيِ الْعَدُوِّ أَصْلًا وَرَأْسًا ، وَحَمْلُ الْأَمْرِ بِالْمُجَانِبَةِ عَلَى حَسْمِ الْمَادَّةِ وَسَدِّ الذَّرِيعَةِ؛ لِئَلَّا يَخْذُثَ لِلْمُخَالَطِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَيُظَنُّ أَنَّهُ بِسَبَبِ الْمُخَالَطَةِ فُثِّبَتِ الْعَدُوُّ الَّتِي نَفَاهَا الشَّارِعُ، وَإِلَى هَذَا الْقَوْلِ ذَهَبَ أَبُو عُبَيْدٍ وَتَبِعَهُ جَمَاعَةٌ.

وَقَالَ الطَّبْرِيُّ فِي تَهْذِيبِ الْأَثَارِ ^(١): "الصَّوَابُ عِنْدَنَا الْقَوْلُ بِمَا صَحَّ بِهِ الْخَبَرُ، وَأَنْ لَا عَدُوَّ، وَأَنَّهُ لَا يُصِيبُ نَفْسًا إِلَّا مَا كُتِبَ عَلَيْهَا . وَأَمَّا دُثُورٌ عَلِيلٍ مِنْ صَحِيحٍ فَغَيْرُ مُوجِبٍ انْتِقَالِ الْعِلَّةِ لِلصَّحِيحِ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَتَّبِعِي لِذِي صِحَّةِ الدُّثُورِ مِنْ صَاحِبِ الْعَاهَةِ الَّتِي يَكْرَهُهَا النَّاسُ، لَا لِتَحْرِيمِ ذَلِكَ، بَلْ لِخَشْيَةِ أَنْ يَظُنَّ الصَّحِيحُ أَنَّهُ لَوْ نَزَلَ بِهِ ذَلِكَ الدَّاءُ أَنَّهُ مِنْ جِهَةِ دُثُورِهِ مِنَ الْعَلِيلِ فَيَقَعَ فِيمَا أَبْطَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْعَدُوِّ. قَالَ : وَلَيْسَ فِي أَمْرِهِ بِالْفِرَارِ مِنَ الْمَجْدُومِ مُعَارَضَةٌ لِأَكْلِهِ مَعَهُ ، لِأَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِالْأَمْرِ عَلَى سَبِيلِ الْإِرْشَادِ أحيانًا وَعَلَى سَبِيلِ الْإِبَاحَةِ أُخْرَى ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرُ الْأَوَامِرِ عَلَى الْإِلْزَامِ ، إِنَّمَا كَانَ يَفْعَلُ مَا نَهَى عَنْهُ أحيانًا لِيَبَيِّنَ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ حَرَامًا" ^(٢).

وَقَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ ^(٣) : "وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَ فِعْلِهِ، وَقَوْلِهِ بِأَنَّ الْقَوْلَ هُوَ الْمَشْرُوعُ مِنْ أَجْلِ ضَعْفِ الْمُخَاطَبِينَ، وَفِعْلِهِ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ، فَمَنْ فَعَلَ الْأَوَّلَ أَصَابَ السُّنَّةَ وَهِيَ أَثَرُ الْحِكْمَةِ، وَمَنْ فَعَلَ الثَّانِي كَانَ أَقْوَى يَقِينًا، لِأَنَّ الْأَشْيَاءَ كُلَّهَا لَا تَأْثِيرَ لَهَا إِلَّا بِمُقْتَضَى إِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَقْدِيرِهِ، كَمَا

(١) (ص ٣٣)

(٢) فتح الباري (ج ١١/ص ٣٠٨) والمنتقى (٧/ص ٢٦٥) و مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى - (ج ٤ / ص ٦٩٩)

(٣) فتح الباري (ج ١١/ص ٣٠٨)

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا هُمْ بِضَآئِرِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ^(١) فَمَنْ كَانَ قَوِيَّ الْيَقِينِ فَلَهُ أَنْ يُتَابِعَهُ ﷺ فِي فَعْلِهِ وَلَا يَضُرَّهُ شَيْءٌ ، وَمَنْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ ضَعْفًا فَلْيَتَّبِعْ أَمْرَهُ فِي الْفِرَارِ لئَلَّا يَدْخُلَ بِفَعْلِهِ فِي إِلْقَاءِ نَفْسِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ. فَالْحَاصِلُ أَنَّ الْأُمُورَ الَّتِي يُتَوَقَّعُ مِنْهَا الضَّرَرُ وَقَدْ أَبَاحَتْ الْحِكْمَةُ الرَّبَّانِيَّةُ الْحَذَرَ مِنْهَا فَلَا يَنْبَغِي لِلضُّعْفَاءِ أَنْ يَقْرُبُوهَا وَأَمَّا أَصْحَابُ الصِّدْقِ وَالْيَقِينِ فَهُمْ فِي ذَلِكَ بِالْخِيَارِ . قَالَ : وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْحُكْمَ لِلْكَثَرِ؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ مِنَ النَّاسِ هُوَ الضُّعْفُ ، فَجَاءَ الْأَمْرُ بِالْفِرَارِ بِحَسَبِ ذَلِكَ " .

قال صاحب تيسير العزيز الحميد ^(٢) : " وأحسن من هذا كله ما قاله البيهقي ^(٣) ، وتبعه ابن الصلاح وابن القيم ^(٤) وابن رجب وابن مفلح ^(٥) وغيرهم أن قوله: (لا عدوى). على الوجه الذي كانوا يعتقدونه في الجاهلية من إضافة الفعل إلى غير الله تعالى، وأن هذه الأمراض تعدي بطبعها، وإلا فقد يجعل الله بمشيئته مخالطة الصحيح من به شيء من هذه العيوب سبباً لحدوث ذلك. ولهذا قال: (فر من المجدوم كما تفر من الأسد). وقال: (لا يؤرد ممرض على مصحح). وقال في الطاعون: (من سمع به بأرض فلا يقدم عليه). وكل ذلك بتقدير الله تعالى، كما قال: (فمن أعدى الأول). يشير إلى أن الأول إنما جرب بقضاء الله وقدره ، فكذلك الثاني وما بعده " .

والراجح من هذه الأقوال: هو الجمع بين قوله وفعله ﷺ وأن إخباره بأنه لا عدوى، أي: شيء يعدي بنفسه شيئاً اسقلاً، وإنما يكون بقضاء الله وقدره، وأنه يجب الأخذ بالأسباب مع تمام التوكل والاعتماد على الله ، وعدم تعريض النفس لما يدخل عليها الشك والارتياح لو أصابها مرض أو غيره، بسبب مخالطة المصابين بالأمراض ، فيعرض المسلم نفسه للضرر في دينه ودنياه. والله أعلم.

ﷺ

(١) سورة البقرة [١٠٢]

(٢) (ص ٣١٥)

(٣) السنن الكبرى (ج ١٠/ص ٥٠٦)

(٤) مفتاح دار السعادة (ج ٢/ص ٢٦٧)

(٥) الآداب الشرعية (ج ٤/ص ٦)

الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

بعث الله الرسل، وأنزل الكتب، من أجل توحيده - سبحانه وتعالى - وإفراده بالعبادة وقام الأنبياء عليهم السلام بما أمرهم به ربه ومولاهم - عز وجل - من تبليغ الرسالة لأممهم، وختمهم بمحمد ﷺ، فدعا إلى ربه على بصيرة وهدى، وبين لأمته ما يجب عليهم، حتى تركهم على البيضاء ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك، فما ترك طريق خير إلا أرشدهم إليه، ولا سبيل شر إلا حذرهم منه، في جميع الأحوال في الصحة والمرض، وفي حال السلم والحرب، وفي غيرها، لذا يجب على كل مسلم أن يسعى في صون نفسه من الوقوع فيما يقدح في توحيده، ويخدش عقيدته بالعمل بما يقيها شر المهالك، فإن التطير من وسائل الشرك وذرائعه، فإذا أضيف إليه الاعتقاد بالنفع أو الضرر، صار شركاً أكبر، وقد سماها النبي ﷺ شركاً فقال: (الطَّيْرَةُ شِرْكٌ). أي: لِاعْتِقَادِهِمْ أَنَّ الطَّيْرَةَ تَجْلِبُ لَهُمْ نَفْعًا أَوْ تَدْفَعُ عَنْهُمْ ضَرًّا، فَإِذَا عَمِلُوا بِمُوجِبِهَا فَكَأَنَّهُمْ أَشْرَكُوا بِاللَّهِ فِي ذَلِكَ، وَيُسَمَّى شِرْكًا خَفِيًّا، وَمَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ شَيْئًا سِوَى اللَّهِ يَنْفَعُ أَوْ يَضُرُّ بِالْإِسْتِقْلَالِ فَقَدْ أَشْرَكَ شِرْكًا جَلِيًّا^(١).

وقال القاضي^(٢): "إِنَّمَا سَمَّاهَا شِرْكًا لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَرَوْنَ مَا يَتَشَاءُمُونَ بِهِ سَبَبًا مُؤَثِّرًا فِي حُصُولِ الْمَكْرُوهِ، وَمُلَاحَظَةَ الْأَسْبَابِ فِي الْجُمْلَةِ شِرْكٌ خَفِيٌّ، فَكَيْفَ إِذَا انْضَمَّ إِلَيْهَا جَهَالَةٌ وَسُوءُ اعْتِقَادٍ".

وقال ابن القيم في إعلام الموقعين^(٣): "نَهَى أَنْ يُورَدَ مُمَرَّضٌ عَلَى مُصْحٍ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ قَدْ يَكُونُ ذَرِيعَةً إِمَّا إِلَى إِعْدَائِهِ وَإِمَّا إِلَى تَأْذِيهِ بِالتَّوَهُُّمِ وَالْخَوْفِ، وَذَلِكَ سَبَبٌ إِلَى إِصَابَةِ الْمَكْرُوهِ لَهُ.

(١) عون المعبود (ج ١٠ / ص ٢٨٨)

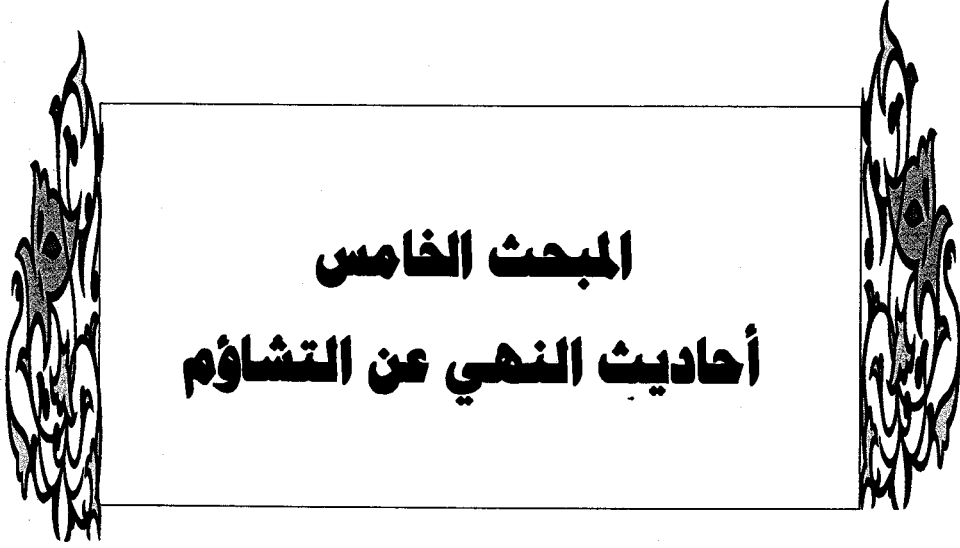
(٢) الإكمال المعلم (ج ٧ / ص ١٤٨)

(٣) (ج ٥ / ص ٤٦، ٥٥-٥٦)

وَنَهَى عَنْ إِدَامَةِ النَّظَرِ إِلَى الْمَجْدُومِينَ، وَهَذَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ؛ لِأَنَّهُ ذَرِيعَةٌ إِلَى أَنْ يُصَابُوا بِإِذَائِهِمْ، وَهِيَ مِنَ أَلْطَفِ الذَّرَائِعِ، وَأَهْلُ الطَّبِيعَةِ يَعْتَرِفُونَ بِهِ، وَهُوَ جَارٍ عَلَى قَاعِدَةِ الْأَسْبَابِ، وَأَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ عُلَمَائِهِمْ أَنَّهُ جَلَسَ قَرَابَةً لَهُ يُكْحَلُ النَّاسُ فَرَمَدَ ثُمَّ بَرِئَ، فَجَلَسَ يُكْحَلُهُمْ فَرَمَدَ مِرَارًا، قَالَ: فَعَلِمْتُ أَنَّ الطَّبِيعَةَ تَنْتَقِلُ^(١)، وَأَنَّهُ مِنْ كَثَرَةِ مَا يَفْتَحُ عَيْنَيْهِ فِي أَعْيُنِ الرُّمَدِ نَقَلَتْ الطَّبِيعَةُ الرَّمَدَ إِلَى عَيْنَيْهِ، وَهَذَا لَا بُدَّ مَعَهُ مِنْ نَوْعِ اسْتِعْدَادٍ، وَقَدْ جُبِلَتْ الطَّبِيعَةُ وَالنَّفْسُ عَلَى التَّشْبِهِ وَالْمُحَاكَاةِ".



(١) قال أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان: بتغير العلم الآن : انتقل ميكروب الرمد إلى عينيه.



المبحث الخامس
أحاديث النهي عن التشاؤم

٣١٨ [١]. عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ذَكُرُوا الشُّؤْمَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ،

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ؛ فَفِي الدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ).

رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) من طرق عن عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَسْقَلَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْهُ ﷺ.

ولفظ مسلم: (إِنْ يَكُنْ مِنَ الشُّؤْمِ شَيْءٌ حَقٌّ، فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالْدارِ).

و عند مسلم^(٣) من طريق حمزة بن عبد الله بن عمر، ولفظه: (إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ؛

فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ وَالْمَرْأَةِ).

وعنه ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ،

وَالْدارِ).

رواه البخاري^(٤) ومسلم^(٥) وأبو داود^(٦) والترمذي^(٧) والنسائي^(٨) وابن ماجه^(٩) من طرق

عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: عَنْ حَمْزَةَ وَسَلَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْهُ ﷺ.

ولفظ الترمذي: (الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْمَرْأَةِ وَالْمَسْكَنِ وَالْداَبَّةِ).

وَقَالَ الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَبَعْضُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ لَا يَذْكُرُونَ فِيهِ عَنْ حَمْزَةَ

إِنَّمَا يَقُولُونَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَكَذَا رَوَى لَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ

سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) كتاب: النكاح، باب: ما يتقى من شؤم المرأة (ج ٥ / ص ١٩٥٩ / رقمه ٤٨٠٦)

(٢) كتاب: السلام، باب: الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم (ج ٤ / ص ١٣٩٤ / رقمه ٢٢٢٥)

(٣) الموضع السابق

(٤) كتاب: الجهاد، باب: ما يذكر من شؤم الفرس (ج ٣ / ص ١٠٤٩ / رقمه ٢٧٠٣)

(٥) كتاب: السلام، باب: الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم (ج ٤ / ص ١٣٩٣ / رقمه ٢٢٢٥)

(٦) كتاب: الطب، باب: في الطيرة (ج ٤ / ص ١٩ / رقمه ٣٩٢٢)

(٧) كتاب: الأدب، باب: ما جاء في الشؤم (ج ٥ / ص ١٢٦ / رقمه ٢٨٢٤)

(٨) كتاب: الخيل، باب: شؤم الخيل (ج ٥-٦ / ص ٥٢٩ / رقمه ٣٥٧١)

(٩) كتاب: النكاح، باب: ما يكون فيه اليمين والشؤم (ج ٢ / ص ٢٠٧١٤٢ / رقمه ١٩٩٥)

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَمْزَةَ، وَرِوَايَةُ سَعِيدٍ أَصَحُّ؛ لِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ وَالْحُمَيْدِيَّ رَوَيَا عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ، وَذَكَرَا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: لَمْ يَرَوْا لَنَا الزُّهْرِيَّ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَرَوَى مَالِكٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ: عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِمَا، وَفِي الْبَابِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَعَائِشَةَ^(١) وَأَنَسٍ^(٢) وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الْمَرْأَةِ وَالِدَابَّةِ وَالْمَسْكَنِ).

وجاء هذا الحديث من طرق أفرد في بعضها الزهري حمزة، وبعضها سالم وبعضها عنهما جميعاً، قال الحافظ^(٣): "فَالظَّاهِرُ أَنَّ الزُّهْرِيَّ يَجْمَعُهُمَا تَارَةً وَيُفْرِدُ أَحَدَهُمَا أُخْرَى".

وعنه^(٤) قال: قال النبي ﷺ: (إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي: الْمَسْكَنِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالسَّيْفِ). رواه النسائي في السنن الكبرى^(٥) أخبرنا الحسين بن عيسى، قال: نا ابن أبي فديك^(٦)، عن ابن أبي ذئب^(٧)، عن ابن شهاب^(٨)، عن محمد بن زيد بن قنفذ^(٩).

وعبد الرزاق^(١٠) عن معمر^(١١) عن الزهري^(١٢) - محمد والزهري - كلاهما عن سالم^(١٣)، أو عن حمزة ابن عبد الله^(١٤) إلا أن رواية معمر على الشك عن سالم أو عن حمزة ابن عبد الله، أو كليهما.

(١) حديث سهل وعائشة سيأتي بإذن الله.

(٢) رواه أبو داود، كتاب: العتق، باب: من الطيرة (ج ٤/ ص ٢٠/ رقمه ٣٩٢٤) وفيه أمره ﷺ للرجل الذي شكاه إليه حاله بعد سكناهم في دارهم بقوله ﷺ: (ذروها ذميمة).

(٣) فتح الباري (ج ٦/ ص ١٥٠)

(٤) كتاب: عشرة النساء، باب: شؤم المرأة (ج ٥/ ص ٤٠٣/ رقمه ٩٢٨٠)

(٥) ابن أبي فديك هو: محمد بن إسماعيل بن مسلم.

(٦) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب، سبقت ترجمته (ص ١٠٢)

(٧) ابن شهاب هو: الزهري.

(٨) محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ، التيمي المدني، سبقت ترجمته (ص ٤٥٢)

ولفظ عبدالرزاق: (الشؤم في ثلاثة: في الفرس، والمرأة، والدار، قال: وقالت أم

سلمة: والسيف). رواه

وقال النسائي: "أدخل بن أبي ذئب بين الزهري وبين سالم محمد بن زيد بن قنفذ وأرسل

الحديث. وخالفه شعيب بن أبي حمزة ومعمرو وسفيان".

قلت: ابن أبي ذئب ثقة، ومحمد بن زيد سمع من سالم بن عبد الله، وروى عنه الزهري،

وأول الحديث سبق في الصحيحين عن محمد بن زيد العسقلاني وحمزة بن عبد الله، وزيادة

السيف جاءت في رواية ابن ماجه عن الزهري، قال: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ^(٦)

أَنَّ جَدَّتَهُ زَيْنَبَ^(٧) حَدَّثَتْهُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَعُدُّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ وَتَزِيدُ مَعَهُنَّ السَّيْفَ".

==

(١) (ج ١٠ / ص ٢٩ / رقمه ١٩٦٩٦)

(٢) معمرو بن راشد الأزدي، مولاهم، أبو عمرو البصري، نزيل اليمن، سبقت ترجمته (ص ٢٩٠)

(٣) الزهري هو: محمد بن مسلم ابن شهاب .

(٤) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، أبو عمر. ويقال: أبو عبد الله المدني الفقيه. سبقت ترجمته في (ص ٥٩)

(٥) حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب أبو عمارة. قال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث. وقال العجلي: مدني تابعي ثقة.

وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٩٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٩٨ / ت ١٦٦٤)

(٦) أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة بن الأسود بن المطلب القرشي، الأسدي، قال أبو زرعة: لا أعرف أحداً سماه.

وقال الحافظ: مقبول، من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٥٥٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٣٩ / ت ٩٦٩٩)

(٧) زينب بنت أبي سلمة بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن عمر ابن مخزوم، وأمها أم سلمة. ولدت بأرض

الحبشة، وكان اسمها برة، فسمها رسول الله ﷺ زينب. وروى عن النبي ﷺ ماتت في ولاية طارق على المدينة سنة

ثلاث وسبعين، وحضر ابن عمر جنازتها. قال ابن حجر: قوله: إنها ولدت بأرض الحبشة، قاله الواقدي، وفيه نظر، ففي

مستدرك الحاكم بإسناد صحيح ما يردده، ويدل على أن أمها لما تزوجت النبي ﷺ بعد موت أبي سلمة كانت زينب ما

فطمعت بعد، وقال العجلي: تابعة مدنية.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٦٧٤)

قلت: إسناده ابن ماجه فيه أبو عبيدة بن زمعة، مقبول ولكنه متابع كما سبق..
وهذا الحديث في بعض طرقه إثبات للطيرة في ثلاثة: المرأة والدار والفرس، وهي مخالفة للطرق الأخرى التي تدل على نفي الشؤم مطلقاً حتى من هذه الثلاث، وحكم عليها الألباني بالشذوذ، فقال^(١): حديث ابن عمر، شاذ، والمحفوظ: (إن كان الشؤم ...).
قلت: له شواهد:

٣١٩ [٢]. شاهد. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: (إِنْ كَانَ فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْمَسْكَنِ - يَعْنِي الشُّؤْمَ). رواه مسلم^(٢) و ابن ماجه^(٣) من طرق عن مَالِكٍ^(٤) عَنْ أَبِي حَازِمٍ رضي الله عنه.
٣٢٠ [٣]. شاهد ثان. عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن كان في شيء، ففي الربع^(٥)، والفرس، والمرأة). يعني: الشؤم.
رواه مسلم^(٦) والنسائي^(٧) من طرق عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير؛ سمع جابراً رضي الله عنه.

(١) صحيح سنن أبي داود (ص ٣١٥ / رقمه ٣٩٢٢)

(٢) كتاب: السلام، باب: الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم (ج ٤ / ص ١٣٩٤ / رقمه ٢٢٢٥)

(٣) كتاب: النكاح، باب: ما يكون فيه اليمن والشؤم (ج ٢ / ص ٢٠٧ / رقمه ١٩٩٤)

(٤) وهو في الموطأ (ج ٦ / ص ٧٥ / رقمه ١٥٣٧)

(٥) الربع: المنزل ودار الإقامة. وربيع القوم محلّتهم والرباع جمعه.

النهاية (ص ٣٤٣)

(٦) كتاب: السلام، باب: الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم (ج ٤ / ص ١٣٩٥ / رقمه ٢٢٢٧)

(٧) كتاب: الخيل، باب: شؤم الخيل (ج ٥-٦ / رقمه ٣٥٧٢)

٣٢١ [٤]. عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: (لَا هَامَةَ وَلَا عَذْوَى

وَلَا طَيْرَةَ، وَإِنْ تَكُنُ الطَّيْرَةُ فِي شَيْءٍ، فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالِدَّارِ). إسناده جيد-تقدم^(١) -

٣٢٢ [٥]. شاهد ثالث. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ

فِي شَيْءٍ، فَفِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ).

رواه الطبراني في الأوسط^(٢) من طريق محمد بن شعيب^(٣)، ثنا عبد السلام بن عاصم

الرازي^(٤)، ثنا الصباح بن محارب^(٥)، نا داود الأودي^(٦)، عن أبيه^(٧)، عنه رضي الله عنه

(١) سبق تخريجه في (٧٥٥/رقمه ٣٠٩ [١٢])

(٢) (ج ٧ / ص ٢٧٩ / رقمه ٧٤٩٧)

(٣) محمد بن شعيب بن شابور الأموي، مولا هم، سبقت ترجمته (ص ٦٤٢)

(٤) عبد السلام بن عاصم الجعفي الهسنجاني الرازي. قال أبو حاتم شيخ. وقال الحافظ: مقبول، من الحادية عشرة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٧٨) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٦٩ / ٤٥٦٢)

(٥) الصباح بن محارب التيمي الكوفي، نزيل الري، قال عبد الرحمن بن الحكم: رأيت كتابه، وكان صحيح الكتاب. وقال أبو حاتم وأبو زرعة: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال العجلي: يخالف في بعض حديثه. وقال الحافظ: صدوق، ربما خالف، من الثامنة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٤٤٢ / ١٩٤٣) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٥٨) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٤٨ / ٣٢١٠)

(٦) داود بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي، الزعافري، أبو يزيد الكوفي الأعرج عم ابن إدريس. ضعفه أحمد وابن معين وأبو داود ويحيى وأبو حاتم والنسائي، وقال ابن عدى: لم أر له حديثاً منكراً جاوز الحد إذا روى عنه ثقة، وإن كان ليس بقوي في الحديث؛ فإنه يكتب حديثه، ويقبل إذا روى عنه ثقة. وقال العجلي: يكتب حديثه، وليس بالقوي. وقال الساجي: صدوق يهم. وقال الحافظ: ضعيف، من السادسة، مات سنة إحدى وخمسين ومائتين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٤٢٧ / ١٩٤٣) و تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٥٧٢) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٣١ / ١٩٩٠)

(٧) يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود الزعافري، أبو داود الأودي، ذكره ابن حبان في الثقات. ووثقه العجلي. وقال الحافظ: مقبول من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٢١) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٧٧ / ٨٧٢٦)

وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن داود الأودي إلا الصباح بن محارب".

قلت: هذا الإسناد ضعيف، فيه داود بن يزيد الأودي، ضعيف، ووالده يزيد بن

عبد الرحمن وعبد السلام بن عاصم مقبولان، ولم يتابعا، ولكنه يتقوى بشواهد.

٣٢٣ [٦] شاهد رابع. عَنْ أَبِي حَسَّانِ الْأَعْرَجِ ^(١) أَنَّ رَجُلَيْنِ دَخَلَا ^(٢) عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَا: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: (إِنَّمَا الطَّيْرَةُ فِي الْمَرْأَةِ،
وَالدَّابَّةُ وَالِدَارِ). قَالَ: فَطَارَتْ شِقَّةٌ ^(٣) مِنْهَا فِي السَّمَاءِ، وَشِقَّةٌ فِي الْأَرْضِ، فَقَالَتْ: وَالَّذِي أَنْزَلَ
الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ! مَا هَكَذَا كَانَ يَقُولُ. وَلَكِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: (كَانَ أَهْلُ
الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ الطَّيْرَةُ فِي الْمَرْأَةِ وَالِدَارِ وَالِدَّابَّةِ).

هذا الحديث رواه قتادة ^(٤) عنه.

ورواه عن قتادة- سعيد بن أبي عروبة وهمام بن يحيى -.

فأما حديث سعيد، فرواه أحمد ^(٥) حَدَّثَنَا رَوْحٌ ^(٦)، عنه، به.

(١) أبو حسان الأعرج، ويقال: الأجرد أيضا. بصري، اسمه: مسلم بن عبد الله. قال أحمد: مستقيم الحديث أو مقارب
الحديث. وعن ابن معين: ثقة. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال العجلي: ثقة. وقال
الحافظ: صدوق، رمي برأي الخوارج، قتل سنة ثلاثين ومائة، من الرابعة.
مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ٣٣/ت ٣٧٦٨) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ ص ٥١٠) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص
٤١٥/ت ٩٢٢٣)

(٢) قال الحافظ: من بني عامر. الفتح (ج ٦/ص ١٥١) وكذا قال الطحاوي.

(٣) شقة : قطعة، وقوله: فطارت شقة منها في السماء وشقة في الأرض : هو مبالغة في الغضب والغيط، يقال: قد
انشق فلان من الغضب والغيط، كأنه امتلأ باطنه منه حتى انشق .

النهاية (ص ٤٨٧)

(٤) قتادة بن دعامة بن قتادة ، كنيته أبو الخطاب ، سبقت ترجمته (ص ١٩٠)

(٥) (ج ١٠ / ص ٩٣ / رقمه ٢٦١٤٧)

(٦) روح هو: ابن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي.

والحاكم^(١) أخبرنا الحسن بن يعقوب العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب، أنبا عبد الوهاب بن عطاء، عنه، به.

وزاد: ثُمَّ قَرَأَتْ عَائِشَةُ ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾^(٢) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" ووافقه.

وأما حديث همام بن يحيى، فرواه أحمد^(٣) حَدَّثَنَا بِهِ^(٤). وَحَدَّثَنَا يَزِيدُ^(٥). كلاهما عنه، به.

والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٦) وشرح معاني الآثار^(٧) حدثنا علي بن معبد بن

نوح البغدادى، حدثنا يزيد بن هارون، عنه، به.

ولفظه "فَقَالَتْ: "إِنَّمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَطَيَّرُونَ مِنْ ذَلِكَ".

وأورده الهيثمي في المجمع^(٨)، وقال: "رواه أحمد ورجاله، رجال الصحيح".

قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله، رجال الصحيحين غير أبي حسان

الأعرج، فهو من رجال مسلم فقط، وقد صححه الألباني في السلسلة الصحيحة^(٩).

(١) (ج ٣ / ص ٢٩١ / رقمه ٣٨٤٠)

(٢) سورة الحديد [٢٢]

(٣) (ج ٩ / ص ٤٨٧ / رقمه ٢٥٢٢٣) (ج ١٠ / ص ٨٢ / رقمه ٢٦٠٩٣)

(٤) هز هو: بن أسد .

(٥) يزيد هو ابن هارون.

(٦) (ج ٢ / ص ٢٥٥ / رقمه ٧٨٦)

(٧) (ج ٣ / ص ١٣٤ / رقمه ٦٩٦٤)

(٨) (ج ٥ / ص ١٢٤ / رقمه ٨٤٠٤)

(٩) (ج ٢ / ص ٦٨٩ / رقمه ٩٩٣)

ويشهد له ما أخرجه أبو داود الطيالسي^(١) من طريق محمد بن راشد^(٢)، عن مكحول^(٣)، قيل لعائشة رضي الله عنها: إن أبا هريرة رضي الله عنه، يقول: قال رسول الله ﷺ: (الشؤم في ثلاثة: في الدار، والمرأة، والفرس). فقالت عائشة: لم يحفظ أبو هريرة؛ لأنه دخل ورسول الله ﷺ، يقول: (قاتل الله اليهود، يقولون إن الشؤم في ثلاثة: في الدار، والمرأة، والفرس). فسمع آخر الحديث ولم يسمع أوله.

قلت: هذا إسناد فيه محمد بن راشد حديثه حسن لولا الانقطاع، بين مكحول وعائشة رضي الله عنها. وبهذا أعله الحافظ في الفتح^(٤). وقال الألباني في السلسلة الصحيحة^(٥): "وإسناده حسن لولا الانقطاع بين مكحول وعائشة؛ لكن لا بأس به في المتابعات والشواهد إن كان الرجل الساقط من بينهما هو شخص ثالث غير العامرين المتقدمين".

٣٢٤ [٧]. شاهد خامس بمعناه عن مخمر بن معاوية رضي الله عنه قال: سمعت النبي

ﷺ، يقول: (لا شؤم، وقد يكون اليمن في المرأة، والفرس، والدابة).

رواه الترمذي^(٦) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. و ابن ماجه^(٧).

(١) (ج ٤ / ص ٤١٩ / رقمه ١٦٣٠)

(٢) محمد بن راشد المكحولي الخزاعي الدمشقي، أبو عبد الله، ويقال: أبو يحيى، سكن البصرة. قال ابن المبارك: صدوق اللسان وأراه أتم بالقدر. وقال أحمد: ثقة ثقة، وعن ابن معين: ثقة صدوق. وقال يعقوب بن شيبة وأبو حاتم: صدوق. وقال النسائي وابن المديني: ثقة. وقال ابن حبان: كان من أهل الورع والنسك، ولم يكن الحديث من صنعته، وكثر المناكير في روايته، فاستحق الترك. وقال الساجي: صدوق إنما تكلموا فيه لموضع القدر لا غير. وقال ابن خراش: ضعيف الحديث. وقال الحافظ: صدوق، يهمل، ورمي بالقدر، من السابعة مات بعد الستين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٥٩) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٧٠ / ت ٦٥٩٢)

(٣) مكحول الشامي، أبو عبد الله، سبقت ترجمته (ص ٥٥٦)

(٤) (ج ٦ / ص ١٥١)

(٥) (ج ٢ / ص ٦٩٠ / رقمه ٩٩٣)

(٦) كتاب: الأدب، باب: ما جاء في الشؤم (ج ٥ / ص ١٢٧ / رقمه ٢٨٢٤)

(٧) كتاب: النكاح، باب: ما يكون فيه اليمن والشؤم (ج ٢ / ص ٢٠٦ / رقمه ١٩٩٣)

وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني^(١). والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٢) من طريق ابن أبي داود^(٣).

والطبراني في الكبير^(٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشَقِيُّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيِّ.

والطبراني في الأوسط^(٥) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ جَمْهُورٍ.

- علي وابن ماجه وابن أبي عاصم وابن أبي داود والحسين بن إسحاق التستري، وموسى بن جمهور - سندهم عن هشام بن عمار^(٦).

والطبراني في الكبير^(٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، ثنا محمد بن عثمان

ابن أبي شيبه. - محمد بن عبد الله ومحمد بن عثمان - كلاهما عن يحيى بن عبد الحميد.

قلت: هذا الطريق فيه يحيى الحماني، أتهم بسرقة الحديث، فهو طريق ضعيف.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا أحمد بن

الحسن بن عبد الجبار، ثنا الهيثم بن خارجة .

(١) (ج ٤ / ص ٣١٣ / رقمه ١٣٣٣)

(٢) (ج ٢ / ص ٢٧٩ / رقمه ٦٦٤)

(٣) عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني، سبقت ترجمته (ص ١٧٠)

(٤) (ج ٢٠ / ص ٣٣٦ / رقمه ٧٩٦)

(٥) (ج ٨ / ص ١٥٤ / رقمه ٨٢٥٠)

(٦) هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة بن أبان السلمي، سبقت ترجمته (ص ١٢١)

(٧) (ج ٣ / ص ٢٠٨ / رقمه ٣١٤٨)

(٨) (ج ٢ / ص ٣٩ / رقمه ١٩٠٥)

(٩) الموضع السابق

-هشام ويحيى وخارجة- ثلاثهم عن إسماعيل بن عياش^(١)، حدثنا سليمان بن سليم^(٢)،
عن يحيى بن جابر الطائي^(٣)، عن معاوية بن حَكِيم^(٤)، عنه عليه السلام،
واختلف فيه على صحابه ولا يضر ذلك إن شاء الله .
فقال علي بن حجر ويحيى بن عبد الحميد والهيثم بن خارجة: عَنْ عَمِّهِ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ
عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقال هشام بن عمار وموسى بن جمهور: عَنْ عَمِّهِ مِخْمَرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
وقال الحسين بن إسحاق عند الطبراني: عَنْ عَمِّهِ مِخْمَرِ بْنِ حَيْدَةَ.
وعن بقية^(٥) قال: وجدت في كتابي، قال: حدثني أبو سلمة بن سليم ، عن يحيى بن جابر،
عن معاوية بن حَكِيم ، عن أبيه. رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة^(٦).
قلت: هذا الطريق ضعيف؛ لحال بقية.

(١) إسماعيل بن عياش بن سلم العنسي، أبو عتبة الحمصي، سبقت ترجمته (ص ١٧٠)
(٢) سليمان بن سليم الكنانى الكلبي، مولاهم أبو سلمة الشامي القاضي، قال ابن معين وأبو حاتم ويعقوب بن سفيان
ويحيى بن صاعد والدارقطني والعجلي: ثقة. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة
عابد، من السابعة، مات سنة سبع وأربعين ومائة.
مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ٤٠٢/ت ١٧٥١) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٩٦) وتقريب التهذيب (ج ١/ص
٢٨٢٦/ت ٣١٤)

(٣) يحيى بن جابر بن حسان بن عمرو بن ثعلبة بن عدي بن ملاءة بن عوف بن أسد بن ربيعة بن سعد بن خنيس بن
جديلة. قال ابن معين والعجلي: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من
السادسة، وأرسل كثيراً، مات سنة ست وعشرين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ١٢٢/ت ٤٤٣١) والجرح والتعديل (ج ٩/ص ١٣٣/ت ٥٥٩) وتهذيب التهذيب (ج
١١/ص ١٦٨) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٥١/ت ٨٤٦٩)

(٤) معاوية بن حَكِيم بن معاوية النميري، الشامي. قال الحافظ: مقبول، من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ١٠٦) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٢٦٥/ت ٧٦٠٨)

(٥) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي، أبو يُحْمَد، سبقت ترجمته (ص ١٨٢)

(٦) (ج ٥/ص ٤٤٧/رقمه ١٧٨٠)

قال البوصيري في الزوائد^(١): إسناده صحيح ورجاله ثقات. وقال الحافظ في الفتح^(٢): "ففي إسناده ضعف، ثم مُخَالَفَتُهُ لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ". وكأنه نظر إلى ضعف إسماعيل في روايته عن غير أهل بلده، وإلى ما قرره من وجود التشاؤم في هذه الثلاثة الأصناف، بدليل قوله: ثم مخالفته للأحاديث الصحيحة.

ورد قوله الألباني في السلسلة الصحيحة بقوله^(٣): "وهذا إسناده صحيح، ورجاله ثقات، وإسماعيل بن عياش حجة في روايته عن الشاميين، وهذه منها. وأما قول الحافظ في الفتح بعد أن عزاه للترمذي: في إسناده ضعف، فهو مما لا وجه له بعد أن بينا أنه إسناده شامي والخلاف المذكور في اسم صحابيه لا يضر، وذلك؛ لأن الصحابة كلهم عدول. على أن علي بن حجر أوثق وأحفظ من هشام بن عمار، فروايته أرجح وأصح. ثم رأيت ابن أبي حاتم قد ذكر في العلل^(٤) عن أبيه أنه جزم بهذا الذي رجحته. فالحمد لله على توفيقه".

قلت: وهذا الإسناد فيه إسماعيل بن عياش، صدوق فيما يرويه عن أهل بلده، وإسناده هذا الحديث شامي، وفيه معاوية بن حكيم، مقبول، ولم يتابعه أحد، فهو إسناده ضعيف.

٣٢٥ [٨]. عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: (الشؤم سوء

الخلق). رواه الطبراني في الأوسط^(٥) حدثنا عبد الله بن الحسن الحراني^(٦) قال: نا يحيى بن عبد الله

(١) (ج ٢/ ٢٠٧)

(٢) (٦ / ١٥١)

(٣) (ج ٤ / ص ٥٦٤ / رقمه ١٩٣٠)

(٤) (٢ / ٢٩٩)

(٥) (ج ٤ / ص ٣٣٤ / رقمه ٤٣٦٠)

(٦) عبد الله بن الحسن، أبو شعيب الحراني، قال الدارقطني: ثقة مأمون. وقال أحمد بن كامل: مات سنة خمس وتسعين ومائتين. وقال: وكان غير متهم، لكنه يأخذ الدراهم على الحديث. وقال ابن حبان: يخطئ ويهم، وقال الذهبي: صدوق.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٢٦٠ / ت ١٩٠٣) وميزان الاعتدال (ج ٤ / ص ٨١ / ت ٤٥٦٦) ولسان الميزان (ج ٣ / ص ٧٤٨ / ت ٤٥٥٦)

البَابُ الثَّانِي^(١) قال: نا أبو بكر بن أبي مريم الغساني^(٢)، عن حبيب بن عبيد^(٣)، عنها رضي الله عنها.
قلت: هذا الإسناد فيه يحيى بن عبد الله البابلي، وأبي بكر بن أبي مريم، ضعيفان، وحبيب
ابن عبيد يرسل عن عائشة رضي الله عنها، فهو إسناد ضعيف.
وأخرجه ابن عدي في الكامل^(٤) من طريق الحسين بن عبد الله القطان الرقي، ثنا أبو
التمني^(٥)، ثنا بقيق^(٦)، حدثني بن أبي مريم^(٧)، عن ضمرة بن حبيب^(٨) عنها رضي الله عنها.

(١) يحيى بن عبد الله بن الضحاك بن ثابت الأموي، مولاهم البابلي، أبو سعيد الحراني بن امرأة الأوزاعي. قال ابن
سعد: بابلت اسم جد أبيه وكان من الملوك. وقال الحاكم أبو أحمد: بابلت قرية بين حران والرقعة. ضعفوه. وقال الحافظ:
ضعيف، من التاسعة، مات سنة ثمان عشرة ومائتين، وهو ابن سبعين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤/ ص ٣٦٩) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٥٩/ت ٨٥٤٨)

(٢) أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي، ابن عم الوليد بن سفيان بن أبي مريم، وقد ينسب إلى جده، قيل:
اسمه بكير، وقيل: عبد السلام. قال إسحاق ابن راهوية: لو أردت أبا بكر بن أبي مريم أن يجمع لي فلاناً وفلاناً لفعل،
يعني يقول: عن راشد بن سعد، وضمرة بن حبيب، وحبيب بن عبيد. وضعفه أحمد والنسائي ويحيى وإبراهيم الجوزجاني
وابن حبان والدارقطني. قال أبو داود: سرق له حلي، فأنكر عقله. وقال أبو زرعة الرازي: ضعيف، منكر الحديث. وقال
الحافظ: ضعيف، سرق بيته فاختلط، من السابعة، مات سنة ست وخمسين ومائة.

مصادر الترجمة: المحروحين (ج ٢/ ص ٥٠٠/ت ١٢٥٣) وتهذيب الكمال (ج ٢١ / ص ٧٩/ت ٧٨٣٥) وتهذيب
التهذيب (ج ٤/ ص ٤٩١) وتقريب التهذيب (ج ٢/ ص ٤٠٥/ت ٩٠٧٦)

(٣) حبيب بن عبيد الرحي، أبو حفص الحمصي. قال: أدركت سبعين رجلاً من الصحابة. روى عن جمع من الصحابة
و أرسل عن عائشة. وثقة العجلي والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة من الثالثة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ ص ٧٨/ت ٥٨٠) وتهذيب التهذيب (ج ١/ ص ٣٥٢) والتقريب (ج ١/ ص ١٥٣/ت ١٢١٩)
(٤) (ج ٢ / ص ٢١١/ت ٢٧٧)

(٥) هشام بن عبد الملك بن عمران، أبو التقي اليزني، الحمصي، قال أبو حاتم: متقن، وقال النسائي: ثقة، وعن أبي
داود: ضعيف، وقال الحافظ: صدوق، ربما وهم، من العاشرة، مات سنة إحدى وخمسين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (١٩/ ص ٢٦١/ت ٧١٧٧) وتقريب التهذيب (ج ٢/ ص ٣٢٥/ت ٨٢١٩)

(٦) بقيق بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي، أبو يُحمد، سبقت ترجمته (ص ١٨٢)

(٧) أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي.

(٨) ضمرة بن حبيب بن صهيب الزبيدي، أبو عتبة الحمصي. قال ابن معين وابن سعد: ثقة. وقال أبو حاتم: لا بأس به.

وهذا الإسناد ضعيف، لحال بقية وأبي بكر بن أبي مريم، فهو ضعيف، وفي إسناد ابن عدي انقطاع، فإن ضمرة لم يسمع من عائشة رضي الله عنها، وقد ضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب^(١).

٣٢٦ [٩]. عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ^(٢) قَالَ: سَأَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (الطَّيْرَةُ فِي ثَلَاثٍ، فِي الْمَسْكَنِ وَالْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ؟). قَالَ: قُلْتُ: إِذَا أَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (أَصْدَقُ الطَّيْرِ الْفَالُ وَالْعَيْنُ حَقٌّ). رواه أحمد^(٣) من طريق خلف بن الوليد^(٤)، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ^(٥)، عَنْهُ.

قلت: هذا الإسناد ضعيف جداً؛ لحال أبي معشر، فهو منكر الحديث، ومحمد بن قيس حديثه عن الصحابة مرسل.

==

وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الرابعة مات سنة ثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢/ ص ٢٢٩) وتقريب التهذيب (ج ١/ ص ٣٥٦/ ت ٣٣٠٠)

(١) (ج ٢/ ص ١٩١/ رقمه ١٦١٠)

(٢) محمد بن قيس المدني، قاص عمر بن عبد العزيز، أبو إبراهيم، ويقال: أبو أيوب، ويقال: أبو عثمان، مولى يعقوب القبطي، ويقال: مولى آل أبي سفيان. قال ابن سعد: كان كثير الحديث عالماً. وقال يعقوب بن سفيان وأبو داود: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. ونقل الذهبي في ميزانه عن ابن معين: ليس بشيء، لا يروى عنه. وقال الحافظ: ثقة، من السادسة، وحديثه عن الصحابة مرسل.

مصادر الترجمة: ميزان الاعتدال (ج ٦/ ص ٣٠٨/ ت ٨٠٩٧) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ ص ٦٨١) وتقريب التهذيب (ج ٢/ ص ٢١١/ ت ٧٠٣١)

(٣) (ج ٣/ ص ١٣٨/ رقمه ٧٨٨٨)

(٤) خلف بن الوليد، أبو وليد الجوهري العتكي البغدادي، قال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم: ثقة.

مصادر الترجمة: مستدرک تهذيب الكمال (ج ٥/ ص ٥٤٦/ ت ١٦٩٥)

(٥) أبو معشر السندي، اسمه: نجيح المدني، مولى بني هاشم، سبقت ترجمته (ص ٧٢٢)

٣٢٧ [١٠]. عن جابر رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله، ما الشؤم؟ قال: (سوء الخلق).

هذا الحديث رواه الفضل بن عيسى الرقاشي^(١)، عن محمد بن المنكدر^(٢)، عنه رضي الله عنه.

ورواه عن الفضل - إسماعيل بن حكيم وسهيل بن إبراهيم -.

فأما حديث إسماعيل، فرواه الطبراني في الأوسط^(٣) من طريق محمد بن عبد الله

الحضرمي، قال: نا محمد بن أبي بكر المقدمي، قال: ثنا إسماعيل بن حكيم الخزاعي، عنه، به.

وأما حديث سهيل بن إبراهيم الجارودي^(٤)، فرواه الطبراني في الأوسط^(٥) من طريق

موسى بن سهل، عنه، به.

وقال: "لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلا الفضل بن عيسى، ولا يروى عن

جابر إلا بهذا الإسناد".

والبيهقي في شعب الإيمان^(٦) من طريق أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن أحمد بن

علي الفقيه، أنا أبو أحمد محمد بن أحمد بن الغطريف^(٧)، أنا أبو عمران موسى بن سهل

(١) الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشي، أبو عيسى البصري الواعظ. قال أحمد: ضعيف. وقال ابن معين: كان قاصاً، وكان رجل سوء. وقال أبو زرعة: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، في حديثه بعض الوهن، ليس بقوي. وقال أبو داود: كان هالكاً، وكان من أخبت الناس. وقال النسائي: ضعيف. وقال الساجي: كان ضعيف الحديث، قدرياً. وقال الحافظ: منكر الحديث، ورمي بالقدر، من السادسة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٣٩٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١١٧ / ٦٠٨٥)

(٢) محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي المدني، سبقت ترجمته (ص ٣٥٤)

(٣) (ج ٦ / ص ٣٨ / رقمه ٥٧٢٦)

(٤) سهيل بن إبراهيم أبو الخطاب الجارودي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ ويخالف.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٢١٢ / ١٥٥٧) ولسان الميزان (ج ٣ / ص ٤٤٧ / ٤٠٤٢)

(٥) (ج ٨ / ص ٢٠٣ / رقمه ٨٤٠٤)

(٦) (ج ١٠ / ص ٣٧٨ / رقمه ٧٦٥٧)

(٧) محمد بن أحمد بن الحسين بن القاسم بن السري بن الغطريف، أبو أحمد، العبد الغطيفي، قال ابن حجر: ثقة

ثبت من كبار حفاظ زمانه. خرج علي (صحيح البخاري) توفي في رجب سنة سبع وسبعين وثلاث مائة.

الجوني^(١)، عنه، به.

قلت: وهذا الطريق في إسناد الطبراني والبيهقي سهيل بن إبراهيم، وهو يخطئ ويخالف.
وأخرجه البيهقي في الشعب^(٢): أخبرنا أبو الحسن بن أبي بكر الأهوازي^(٣)، أنا أحمد بن عبيد، نا أبو عمران الجوني^(٤)، نا سهيل بن إبراهيم الجارودي ... فذكره.
وأخبرنا أبو الحسن، أنا أحمد^(٥)، حدثنا ابن ناجية^(٦)، نا سهيل بن إبراهيم أبو الخطاب الجارودي، نا عبيد الله بن سفيان الغداني^(٧)، نا الفضل بن عيسى الرقاشي، فذكره.
قلت: هذا الطريق ضعيف جداً فيه عبيد الله بن سفيان الغداني، كذبه ابن معين. وقال البيهقي: "فرد ابن ناجية في إسناده رجلاً، وهو أولى، وكيف كان، فهو ضعيف الإسناد".
ومدار هذا إسناد على الفضل بن عيسى، وهو منكر الحديث، فهو إسناد ضعيف جداً، وبه أعله الألباني^(٨).

==

مصدر الترجمة: لسان الميزان (ج ٥/ص ٦٣٨/ت ٦٩٦١)

(١) أبو عمران موسى بن سهل الجوني، قال الذهبي: كان ثقة حافظاً رجلاً، وثقه الدارقطني والخطيب. وقال الحافظ: الحافظ.

مصادر الترجمة: تاريخ بغداد (١٣/ص ٥٦) والتهذيب (ج ٤/ص ٥٦٥) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٤٤٥/ت ٩٨٠١)

(٢) (ج ١٠/ص ٣٧٨/رقمه ٧٦٥٨-٧٦٥٩)

(٣) أبو الحسن بن أبي بكر الأهوازي هو: علي بن أحمد بن عبدان.

(٤) أبو عمران موسى بن سهل الجوني.

(٥) أحمد هو: ابن عبيد الصفار

(٦) ابن ناجية هو: عبد الله بن محمد بن ناجية.

(٧) عبيد الله بن سفيان بن عبيد الله بن رواحة، أبو سفيان الغداني الأسدي الصوفي البصري، الصواف، كذبه ابن معين، وقال ابن حبان: كان ممن ينفرد بالمقلوبات عن الأثبات، ويأتي عن الثقات بالمعضلات، وقال ابن عدي: في أحاديثه بعض التكرار. وقال أبو حاتم: هو شيخ ليس بالقوي.

مصادر الترجمة: المروحين (ج ٢/ص ٦٦) والجرح والتعديل (ج ٥/٣١٨) واللسان (ج ٤/١٠٤، ج ٧/٥٤)

(٨) السلسلة الضعيفة (ج ٢/ص ٢٠٧/رقمه ٧٩٣)

٣٢٨ [١١]. عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: "إن كان الشؤم في شيء، فهو فيما بين اللحين

يعني اللسان، وما شيء أحوج إلى سجن طويل من اللسان". رواه عبدالرزاق ^(١) عن معمر ^(٢) عن الأعمش ^(٣)، عنه رضي الله عنه.

وإسناد هذا الأثر متصل صحيح، رجاله ثقات، وهو موقوف.

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ ^(٤): "قُرِئَ عَلَى الْحَارِثِ بْنِ مِسْكِينَ ^(٥)، وَأَنَا شَاهِدٌ أَخْبَرَكَ ابْنُ الْقَاسِمِ ^(٦) قَالَ: سُئِلَ مَالِكٌ عَنِ الشُّؤْمِ فِي الْفَرَسِ، وَالْدَّارِ؟ قَالَ: "كَمْ مِنْ دَارٍ سَكَنَهَا نَاسٌ، فَهَلَكُوا ثُمَّ سَكَنَهَا آخَرُونَ، فَهَلَكُوا، فَهَذَا تَفْسِيرُهُ فِيمَا نَرَى". وَاللَّهُ أَعْلَمُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: "قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: حَصِيرٌ فِي الْبَيْتِ خَيْرٌ مِنْ امْرَأَةٍ لَا تَلِدُ".

قلت: إسناد أثر مالك صحيح، ولكنه تفسير مقطوع، وأما قول عمر رضي الله عنه، فإنه ليس له سند، قال الألباني ^(٧): "(قول مالك بن أنس) صحيح مقطوع، "وقول أبي داود: قال عمر" ضعيف موقوف.

(١) (ج ١٠ / ص ٢٩ / رقمه ١٩٦٩٧)

(٢) معمر بن راشد الأزدي، مولاهم، أبو عروة البصري نزبل اليمن، سبقت ترجمته (ص ٢٩٠)

(٣) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم، أبو محمد الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٦٥)

(٤) كتاب: الطب، باب: في الطيرة (ج ٤ / ص ١٩ / رقمه ٣٩٢٢)

(٥) الحارث بن مسكين بن محمد بن يوسف الأموي مولاهم أبو عمر المصري الفقيه. قال: ابن معين: لا بأس به، وقال النسائي والحاكم: ثقة مأمون. وقال مسلمة: ثقة. وقال الحافظ: ثقة فقيه، من العاشرة، مات سنة خمسين ومائتين، وله ست وتسعون سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٣٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٤٧ / ت ١١٦٠)

(٦) عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي، أبو عبد الله المصري الفقيه. وثقوه، وقال الخليلي: زاهد متفق عليه، أول من حمل الموطأ إلى مصر، وهو إمام. وقال الحافظ: الفقيه صاحب مالك، ثقة، من كبار العاشرة، مات سنة إحدى وتسعين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٤٤) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٥٩ / ت ٤٤٥٠)

(٧) صحيح سنن أبي داود (ج ٢ / ص ٤٧٧ / رقمه ٣٩٢٢)

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على خمسة عشر حديثاً، منها سبعة أحاديث صحيحة، من هذه الأحاديث الصحيحة، حديثان في الصحيحين، وحديثان في صحيح مسلم، وثلاثة أحاديث في غير الصحيحين، أحدهما صحيح لغيره ، وحديث توقفت في الحكم عليه، وسبعة أحاديث ضعيفة، منها حديثان ضعيفان جداً.



الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

الشؤم سوء ظن بالله، وهو مناف للتوحيد أو لكماله بحسب تمكن ذلك من المرء، وقد نهى عنه الشرع؛ لما يحصل به من نسب الخير والشر إلى غير الله، وقد يوصل صاحبه إلى الشرك بالله -عز وجل- .

والأحاديث السابقة تنهى عن التطير والتشاؤم إما بإطلاق ، أو بإيماء إلى وجوده في ثلاثة من مخلوقات الله -عز وجل-، ولفظ النفي لا إشكال فيه مع أحاديث نفي الطيرة والشؤم السابقة في المبحث الذي قبل هذا، وإنما الإشكال في الألفاظ التي تثبت الشؤم في هذه الثلاثة مع بقية الأحاديث.

وللعلماء في ذلك أقوال:

القول الأول: إن هذا على ما كان عليه أهل الجاهلية من التطير بهذه الثلاثة، وهو مستثنى من الطيرة ، أي الطيرة المنهي عنها، إلا أن يكون له دار يكره سكنها، أو امرأة يكره صحبتها، أو فرس أو خادم فليفارق الجميع ولا يقيم على الكراهة، والتأذي به^(١)، وهذا قول ابن قتيبة في كتابه: تأويل مختلف الحديث^(٢)، قال: "ومن ذلك المرأة تعرف بالشؤم، أو الدار، فينال الرجل مكروهه، أو جائحة، فيقول: أعدتني بشؤمها، فهذا هو العدوى، الذي قال فيه رسول الله ﷺ: (لا عدوى)".

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ^(٣): "هُوَ اسْتِثْنَاءٌ مِنْ غَيْرِ الْجِنْسِ، وَمَعْنَاهُ إِبْطَالُ مَذْهَبِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي التَّطِيرِ فَكَأَنَّهُ قَالَ : إِنْ كَانَتْ لِأَحَدِكُمْ دَارٌ يَكْرَهُ سُكْنَهَا أَوْ امْرَأَةً يَكْرَهُ صُحْبَتَهَا أَوْ فَرَسٌ يَكْرَهُ سِيرَهُ فَلْيُفَارِقْهُ".

(١) مفتاح دار السعادة (ج ٢/ص ٢٥٥)

(٢) (ص ١٦٩)

(٣) معالم السنة (ج ٦/ص ١٥١)

القول الثاني^(١): إن ذكر الشؤم في هذه الثلاثة لملازمتها وقربها، وفي استمرار المسلم معها وهو يعتقد الشؤم فيهما فيه ضرر كبير على عقيدته، لذلك ففي مفارقتها صون للعقيدة وسدٌ للذريعة وحسمٌ للمادة. قالوا: "مَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ يَطُولُ تَعْذِيبُ الْقَلْبِ بِهَا مَعَ كَرَاهَةِ أَمْرِهَا لِمَلَازِمَتِهَا بِالسُّكْنَى وَالصُّحْبَةِ، وَلَوْ لَمْ يَعْتَقِدِ الْإِنْسَانُ الشُّؤْمَ فِيهَا فَأَشَارَ الْحَدِيثُ إِلَى الْأَمْرِ بِفِرَاقِهَا لِيَزُولَ التَّعْذِيبُ".

القول الثالث: لم يجزم النبي ﷺ بالشؤم في هذه الثلاثة، بل علقه على الشرط فقال: (إن يكن الشؤم في شيء). ولا يلزم من صدق الشرطية صدق كل واحد من مفرديهما، فقد يصدق التلازم بين المستحيلين، قالوا: ولعل الوهم وقع من ذلك، وهو أن الراوي غلط^(٢). وأن لفظ: (الشؤم في ثلاثة...) اختصار من بعض الرواة، والصحيح الثابت: (إن يكن الشؤم في شيء) و(إن يكن من الشؤم شيء حق)؛ لأن الشؤم باطل منهي عنه بالأدلة الشرعية، فكيف يثبت في هذه الثلاثة، وأشار إليه أكثر أهل العلم^(٣) وجزم به الألباني، حيث قال في السلسلة الصحيحة^(٤): "الحديث يعطي بمفهومه، أن لا شؤم في شيء؛ لأن معناه: لو كان الشؤم ثابتاً في شيء ما؛ لكان في هذه الثلاثة، لكنه ليس ثابتاً في شيء أصلاً، وعليه فما في بعض الروايات بلفظ: الشؤم في ثلاثة. فهو اختصار وتصرف من بعض الرواة".

وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: "لَمْ يُرَدْ مَالِكٌ^(٥) إِضَافَةَ الشُّؤْمِ إِلَى الدَّارِ، وَإِنَّمَا هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ مَا جَرَتْ بِهِ الْعَادَةُ فِيهَا، فَأَشَارَ إِلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمَرْءِ الْخُرُوجُ عَنْهَا صِيَانَةً لِاعْتِقَادِهِ عَنْ التَّعَلُّقِ بِالْبَاطِلِ".

(١) معالم السنة (ج ٦/ص ١٥١)

(٢) مفتاح دار السعادة (ج ٢/ص ٢٥٥)

(٣) انظر مفتاح دار السعادة (ج ٢/ص ٢٥٦)

(٤) (ج ١ / ص ٨٠٤ / رقمه ٤٤)

(٥) يشير إلى قول مالك السابق.

وتابعه ابن حجر فقال: "وَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ ابْنُ الْعَرَبِيِّ فِي تَأْوِيلِ كَلَامِ مَالِكٍ أَوَّلَى، وَهُوَ نَظِيرُ الْأَمْرِ بِالْفِرَارِ مِنَ الْمَجْدُومِ مَعَ صِحَّةِ نَفْيِ الْعَدْوَى، وَالْمُرَادُ بِذَلِكَ حَسْمُ الْمَادَّةِ وَسَدُّ الذَّرِيعَةِ؛ لِئَلَّا يُوَافِقَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ الْقَدَرُ، فَيَعْتَقِدَ مَنْ وَقَعَ لَهُ أَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْعَدْوَى أَوْ مِنَ الطَّيْرِ فَيَقَعَ فِي اعْتِقَادِ مَا نُهِيَ عَنْ اعْتِقَادِهِ فَأُشِيرَ إِلَى اجْتِنَابِ مِثْلِ ذَلِكَ" (١).

القول الرابع: كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ (٢) آيَةً حَكَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ (٣).

وقال ابن حجر: "النسخُ لَا يَثْبُتُ بِالْإِحْتِمَالِ، لَا سِيَّمَا مَعَ إِمْكَانِ الْجَمْعِ، وَلَا سِيَّمَا وَقَدْ وَرَدَ فِي نَفْسِ هَذَا الْخَبَرِ نَفْيُ التَّطْيِيرِ ثُمَّ إِثْبَاتُهُ فِي الْأَشْيَاءِ الْمَذْكُورَةِ" (٤).

القول الخامس: إضافة النبي ﷺ الشؤم في هذه الثلاثة مجاز واتساع، أي: قد يحصل مقارناً لها وعندها، لا أنها هي نفسها مما يوجب الشؤم. (٥)

القول السادس: معنى الحديث إخباره ﷺ عن الأسباب المثيرة للطيرة الكامنة في الغرائز، يعني: أن المثير للطيرة في غرائز الناس هي هذه الثلاثة، فأخبرنا بهذا لنأخذ الحذر منها، "أي أن الحوادث التي تكثر مع هذه الأشياء والمصائب التي تتوالى عندها تدعو الناس إلى التشاؤم بها، فقال: الشؤم فيها أي: أن الله قد يقدره فيها على قوم دون قوم، فخطابهم ﷺ بذلك لما استقر عندهم منه ﷺ من إبطال الطيرة وإنكار العدوى" (٦).

(١) فتح الباري (ج ٦/ص ١٥١)

(٢) سورة الحديد [٢٢]

(٣) التمهيد (ج ٤/ص ٢٤٤) قال ابن عبد البر: "والذي أقول به في هذا الباب: تسليم الأمر لله - عز وجل - وترك القطع على الله بالشؤم في شيء، لأن أخبار الآحاد لا يقطع على عينها وإنما توجب العمل فقط... قلت: هذا يعني أنه يرد الشؤم من باب رد أخبار الآحاد وليس بالنسخ.

(٤) فتح الباري (ج ٦/ص ١٥٢)

(٥) فتح الباري (ج ٦/ص ١٥١) ومفتاح دار السعادة (ج ٢/ص ٢٥٥)

(٦) المرجع السابق (ص ٢٥٧)

القول السابع: المخاطب بهذا من التزم التطير، وخشي تأثره بما قد يحصل من هذه الثلاثة، أُمرَ بفراقها حتى يقطع على نفسه الاسترسال في ذلك، وَقَالَ الْمُهَلَّبُ مَا حَاصِلُهُ ^(١): "أَنَّ الْمُخَاطَبَ بِقَوْلِهِ "الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ": مَنْ التَزَمَ التَّطِيرَ وَلَمْ يَسْتَطِعْ صَرْفَهُ عَنْ نَفْسِهِ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّمَا يَقَعُ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُلَازِمُ فِي غَالِبِ الْأَحْوَالِ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَاتْرُكُوهَا عَنْكُمْ، وَلَا تُعَذِّبُوا أَنْفُسَكُمْ بِهَا، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ تَصْدِيرُهُ الْحَدِيثَ بِنَفْيِ الطَّيْرِ".

وقال ابن القيم بعد ذكر هذا القول ^(٢): "لأنه لم يتدرع من التوحيد والتوكل بجنة واقية، وكل من خاف شيئاً غير الله سلط عليه، كما أن من أحب مع الله غيره عذب به، ومن رجا مع الله غيره خذله من جهته، وهذه أمور تجربتها تكفي عن أدلتها، والنفس لا بد أن تتطير ولكن المؤمن القوي الإيمان يدفع تطيره بالتوكل على الله؛ فإن من توكل على الله وحده كفاه من غيره، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ ^(٣) إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ^(٤) إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ ^(٥) ولهذا قال ابن مسعود: وما منا إلا: يعني: من يقارب التطير، ولكن الله يذهبه بالتوكل".

القول الثامن ^(٦): "وَقِيلَ: يُحْمَلُ الشُّؤْمُ عَلَى قِلَّةِ الْمُوَافَقَةِ وَسُوءِ الطَّبَاعِ".

ومما سبق من الآيات والأحاديث وأقوال أهل العلم نستخلص ما يلي:

١. أن دعوى النسخ لا تثبت لعدم العلم بالتاريخ، وإمكان الجمع.
٢. أن إثبات الشؤم في هذه الثلاثة التي تعد من الضروريات، التي لا يستغني عنها أحد، تعذيب للنفس أكثر من إراحته بالفراق، لأنه قد يكون هناك أطفال من هذه المرأة، أو هناك علاقات

(١) فتح الباري (ج ٦/ص ١٥٢)

(٢) المرجع السابق (ج ٢/ص ٢٥٦)

(٣) سورة النحل: [٩٨ - ١٠٠]

(٤) فتح الباري (ج ٦/ص ١٥٢)

أسرية تتأثر بالمفارقة، وإذا ادعى الرجل أنها مشؤمة، زاد الأمر سوء، وخالف قوله تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾^(١) وهو مدعاة لكل من أراد أن يطلق زوجته أن يقول: هي مشؤمة!! ليكون مبرراً له، ولكل من أراد أن يحقق أهواءه ورغباته أن يفتي بتطليق فلان زوجته؛ لأنها مشؤمة.

٣. إن مفارقة غير هذه الثلاثة أهون وأيسر على الإنسان من هذه، ولم يأمر النبي ﷺ بمفارقة شيء.

٤. إنه لا ينكر أن يخلق الله فيمن يشاء ما يكون سبباً للتنكيد على بعض الناس، أو يخلق ما يكون سبباً للسعادة ولكن لا أحد يستقل بالنفع والضرر عن الله، ولا ينسب الشر إليه، فقد روى أحمد^(٢) وأبو داود الطيالسي^(٣) والبخاري^(٤) والحاكم^(٥) من طرق عن مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ^(٦)، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ^(٧)، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) سورة الطلاق: [٢]

(٢) (ج ١ / ص ٣٥٧ / رقمه ١٤٤٥) حدثنا روح، عنه، به.

(٣) (رقمه ٢١٠)

(٤) كشف الأستار (رقمه ١٤١٢)

(٥) (ج ٢ / ص ٤٨٦ / رقمه ٢٦٨٧) أخبرنا إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعرائي، ثنا جدي، ثنا إبراهيم بن حمزة، ثنا عبد العزيز بن محمد، عنه، به.

(٦) محمد بن أبي حميد واسمه: إبراهيم الأنصاري، الزرقى، أبو إبراهيم المدني يلقب حماد، قال أحمد: أحاديثه مناكير، وقال: ضعيف، ليس حديثه بشيء. وقال الجوزجاني: واهي الحديث، ضعيف. وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث. وقال أبو حاتم: كان رجلاً ضريراً، وهو منكر الحديث، ضعيف الحديث، وقال ابن عدي: ضعفه بين علي ما يرويه، وحديثه مقارب، وهو مع ضعفه يكتب حديثه. وقال الحافظ: ضعيف، من السابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٤٩) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٦٦ / ت ٦٥٤٦)

(٧) إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني أبو محمد، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة حجة، من الرابعة، مات

ﷺ: (مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ، مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ وَالْمَسْكَنُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ الْمَرْأَةُ السُّوءُ، وَالْمَسْكَنُ السُّوءُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ).

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد^(١)، وقال: "رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح".

قلت: بل فيه محمد بن أبي حميد ضعيف، ولكن له طريق آخر صحيح عند ابن حبان^(٢) أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، قال: حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة. والخطيب البغدادي في تاريخه^(٣) أخبرنا ابن الفتيي^(٤)، أخبرنا أبو بكر عمر بن روح ابن علي النهرواني، حدثنا أبو نصر محمد بن حمدوية المروزي، حدثنا محمود بن آدم المروزي. - محمد ومحمود - كلاهما عن الفضل بن موسى^(٥)، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند^(٦)، عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عنه، به.

==

سنة أربع وثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٦٦) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٨٥ / ٥٤٧)

(١) (ج ٤ / ص ٣٥٦ / رقمه ٧٤٣٢)

(٢) (ج ٩ / ص ٣٤٠ / رقمه ٤٠٣٢)

(٣) (ج ١٢ / ص ٩٨ / ٦٥٢٨) ورواه الطبراني في الكبير (ج ١ / ص ١٤٦ / رقمه ٣٢٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الْمَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ ذَرِيحٍ، عَنْهُ، بِهِ. إسناده الطبراني واه جداً. لحال إبراهيم بن عثمان بن خواسي العيسي مولا هم ، فهو متروك.

(٤) ابن الفتيي هو: علي بن محمد بن عبد الله.

(٥) الفضل بن موسى السنياني، أبو عبد الله المروزي، مولى بني قطيعة، سبقت ترجمته (٢٩٦)

(٦) عبد الله بن سعيد بن أبي هند الفزاري، مولا هم، أبو بكر المديني، سبقت ترجمته (ص ٧٦٧)

وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء^(١) حدثنا أحمد بن محمد بن محمد بن يوسف، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا يحيى بن سعيد، عن وائل بن داود، قال: سمعت محمد بن سعد يحدث، عنه، به. ولفظه: (أربع من السعادة: المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء، وأربع من الشقاوة: الجار السوء، والمرأة السوء، والمسكن الضيق، والمركب السوء).

هذا الإسناد صحيح، وقد صححه الألباني في السلسلة الصحيحة^(٢)، وهذا يدل على أن من جعله الله سبباً للسعادة، قد يجعله سبباً للتعاسة، وهذا يكون بقدره الله و مشيئته، وليست لازماً للشخص من تلقاء نفسه.

٥. إن رسالة النبي ﷺ والأنبياء عليهم السلام من قبله، من أجل تحقيق التوحيد وتصفيته وتنقيته من شوائب الشرك وعادات المشركين، فإذا أثبت الشؤم في هذه الثلاثة فإما أن يُقسم الشؤم إلى أقسام، يكون منه ما هو منهي عنه شرعاً، ومنه ما ليس منهيّاً عنه، ويلزم على هذا تسمية هذه الأنواع وبيان ضوابطها حتى تشمل جميع أفرادها، وهذا ما لم يقل به أحد. أو يقال: إن الشؤم نوع واحد، فهنا إما أن يقول: إنه منهي عنه شرعاً، وهذا ما تدل عليه الأحاديث السابقة وغيرها، أو يقول: ليس منهيّاً عن بعض أنواعه وأن النبي ﷺ أقره فيها، وهذا من أقبح ما يقال. نسأل الله السلامة. قال ابن القيم^(٣): "فمن اعتقد أن رسول الله ﷺ نسب الطيرة والشؤم إلى شيء من الأشياء على سبيل أنه مؤثر بذلك دون الله، فقد أعظم الفرية على الله وعلى رسوله وضل ضلالاً بعيداً".

فإن قيل: شؤم المرأة ألا تلد، كما جاء في قول عمر رضي الله عنه -على فرض ثبوته-، فإن هذا من تكليف المرأة ما لا تطيقه، فهذا الأمر بيد الله -عز وجل- وهو مخالف مع قوله تعالى ﴿لَا يُكَلِّفُ

(١) (ج ٨ / ص ٤٣٦ / رقمه ١٢٨١٧)

(٢) (ج ١ / ص ٥٧١ / رقمه ٢٨٢)

(٣) مفتاح دار السعادة (ج ٢ / ص ٢٥٧)

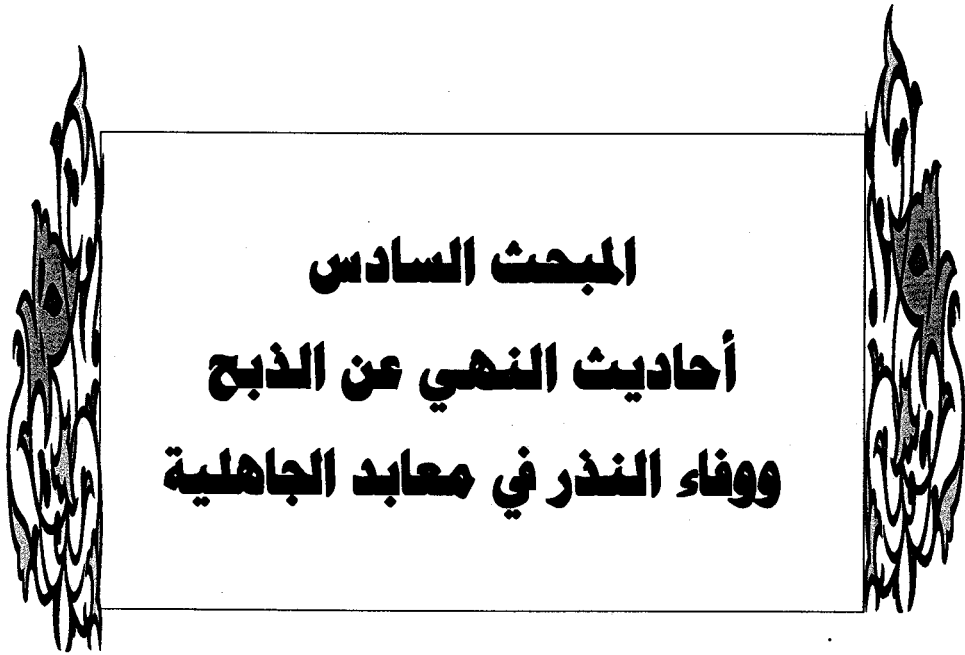
اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً أَتَنَهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾^(١) فكيف تكون امرأة شؤم بشيء لا يد لها فيه؟، فلو قيل: هذا بخصوص المرأة التي لا ترغب في الإنجاب!! فإن هذا مخالف لطبيعة المرأة في رغبتها في الأمومة، وقد يكون في أحوال نادرة، والنادر لا يحكم له ولا يعمم. وكذلك الفرس والمسكن، لذلك فإن رواية نفي الشؤم حتى من هؤلاء الثلاثة هي الأولى في الأخذ بها، وحمل ذكر الشؤم على ما كان يعتقد أهل الجاهلية، وأن القولين الأخيرين هما الأقرب للصواب، وأثر مالك صحيح الإسناد مقطوع، وهو من التفسيرات التي قال بها من أخذ بالرواية التي تثبت الشؤم في هذه الثلاثة، كذا قول عمر رضي الله عنه، وأيضاً ليس له سند، فهو ضعيف موقوف. قال الطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٢) بعد أن ساق الأحاديث التي فيها ذكر الشؤم، والتي تنفي وجود الشؤم: "وفي ذلك تحقيق ما قد ذكرنا من انتفاء إثبات الشؤم في هذه الأشياء".

نعم حاشاه ﷺ أن يثبت الشرك أو ما يناقض التوحيد، وهو من جاء بسد ذرائع، وقطع وشائج الشرك، وخلص التوحيد مما قد يشوبه أو يقدر فيه.



(١) سورة الطلاق [٧]

(٢) (ج ٢/ص ٢٥٢) وشرح معاني الآثار (ج ٤/ص ١٣٤)



المبحث السادس
أحاديث النهي عن الذبح
ووفاء النذر في معابد الجاهلية

٣٢٩ [١]. عن ثابت بن الضحَّال^(١) قال: "نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن

ينحر إبلاً ببوانة، فأتى النبي ﷺ، قال إني نذرت أن أنحر إبلاً ببوانة. فقال النبي ﷺ: (هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يُعبد). قال: لا. قال: (هل كان فيها عيد من أعيادهم؟). قال: لا. قال رسول الله ﷺ: (أوف بنذرِك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابنُ آدم). إسناده صحيح - تقدم^(١) -

٣٣٠ [٢]. عن ميمونة بنت كَرْدَم رضي الله عنها، قالت: خرجت مع أبي في حجة

رسول الله ﷺ فرأيت رسول الله ﷺ وسَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ: رسول الله ﷺ، فجعلت أبدو بصري، فدنا^(٢) إليه أبي، وهو على ناقه له معه درة^(٣) كدرية الكتاب، فسَمِعْتُ الْأَعْرَابَ وَالنَّاسَ يَقُولُونَ: الطُّبْطُبِيَّةُ الطُّبْطُبِيَّةُ^(٤) فدنا^(٤) إليه أبي، فأخذ بقدمه، قالت: فأقر له، ووقف، فاستمع منه، فقال: يا رسول الله! إني نذرت إن ولد لي ولد ذكر أن أنحر على رأس بوانة في عقبه من الثنأيا عدة من الغنم، فقال رسول الله ﷺ: (هل بها من الأوثان شيء؟)^(٥). قال: لا. قال: (فأوف بما نذرت به لله). قالت: فجمعها فجعل يذبحها، فأنفلت منها شاة، فطلبها وهو يقول: اللهم أوف عني نذري، فظفرها فذبحها. هذا الحديث رواه عن ميمونة - سارة بنت مقسم وعمر بن شعيب ويزيد بن مقسم وعبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى -

(١) سبق تخريجه (ص ٤١٠)

(٢) دنا: بمعنى: قرب من الدنو والقرب.

(النهاية ص ٣١٤)

(٣) الدرة: السوط يُضرب به.

(النهاية ص ٨٥٤)

(٤) الطُّبْطُبِيَّةُ الطُّبْطُبِيَّةُ: هي حكاية صوت الضرب الناتج عن وقع الأقدام، أو عن صوت الدرة حين يضرب بها.

(النهاية ص ٥٥٧)

(٥) الأوثان: جمع وثن وهو الصنم، وقيل: الوثن كل ما له جثة معمولة من جواهر الأرض، أو من الخشب والحجارة، كصورة الآدمي تُعمل وتُنصب فتُعبد، وقد يُطلق الوثن على غير الصورة، والصنم: الصورة بلا جثة.

فأما حديث سارة بنت مِقْسَمِ الثَّقَفِيِّ^(١)، فرواه أبو داود^(٢) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَأَحْمَدُ^(٣) ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) حدثنا مالك بن يحيى. -الحسن وأحمد ومالك- عن يزيد بن هارون^(٦).
وأحمد^(٧) حدثنا عَبْدُ الصَّمَدِ^(٨).

ورواه أبو نعيم في معرفة الصحابة^(٩) حدثنا حبيب بن الحسن، ثنا محمد بن يحيى المروزي، ثنا داود بن عمرو الضبي، ثنا عبد الرحمن بن مهدي. -يزيد وعبد الصمد وعبد الرحمن- ثلاثتهم عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مِقْسَمِ الثَّقَفِيِّ^(١٠) عنها، به.
قلت: هذا الطريق ضعيف؛ لجهالة سارة بنت مقسم، انفرد بالرواية عنها ابن أخيها عبدالله بن يزيد، وهي لا تعرف.

(١) سارة بنت مقسم الثقفية، قال الحافظ: لا تعرف، من الرابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٦٧٦) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٢٤/١١٦٧١)

(٢) كتاب: الأيمان والنذور، باب: ما يؤمر به من الوفاء بالنذر (ج ٣/٢٣٨/رقمه ٣٣١٤)

(٣) (ج ١٠ / ص ٣٠١/رقمه ٢٧١٣٢)

(٤) (ج ١٠ / ص ٣٠١/رقمه ٢٧١٣٤)

(٥) (ج ١٠ / ص ٨٣) من طريق أبي الحسين بن بشران ببغداد، أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري، ثنا

مالك بن يحيى ثنا يزيد بن هارون

(٦) يزيد بن هارون أبو خالد السلمي الواسطي ، سبقت ترجمته (ص ٩٦)

(٧) (ج ١٠/ص ٣٠٢/رقمه ٢٧١٣٣)

(٨) عبد الصمد هو: ابن عبد الوارث .

(٩) (ج ١٧ / ص ٤٣/رقمه ٥٣١٣)

(١٠) عبد الله بن يزيد بن مقسم وهو ابن ضبة الثقفي، مولاهم، البصري، نقل ابن خلفون في الثقات توثيقه

عن ابن المديني. وقال الحافظ: صدوق، من التاسعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٥٧) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤٣١/٤١١٥)

وأما حديث عمرو بن شعيب^(١)، فرواه أبو داود^(٢) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. وأحمد^(٣) - محمد وأحمد - كلاهما عن أَبِي بَكْرٍ الْحَنْفِيِّ^(٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْهَا، بِهِ. مُخْتَصَرٌ مِنْهُ شَيْءٌ، قَالَ: (هَلْ بِهَا وَثْنٌ أَوْ عَيْدٌ مِنْ أَعْيَادِ الْجَاهِلِيَّةِ). قَالَ: لَا. قُلْتُ: إِنَّ أُمِّي هَذِهِ عَلَيْهَا نَذْرٌ وَمَشْيٌ أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا؟ وَرُبَّمَا قَالَ ابْنُ بَشَّارٍ أَنْقَضِيهِ عَنْهَا؟ قَالَ: (نَعَمْ). وهذا الطريق فيها انقطاع عمرو بن شعيب قالوا: لم يسمع من ميمونة بنت كردم. وأما حديث يزيد بن مقسم^(٥)، فرواه ابن ماجه^(٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا ابن دكين.

وأحمد^(٧) حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ^(٨).

والطبراني في الكبير^(٩) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ^(١٠).

(١) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي، سبقت ترجمته (ص ٤١٨)

(٢) كتاب: الأيمان والنذور، باب: ما يؤمر به من الوفاء بالنذر (ج ٣/ ٢٣٨/ رقمه ٣٣١٥)

(٣) (ج ٥/ ص ٥٨١/ رقمه ١٦٦٠٧)

(٤) عبد الكبير بن عبد المجيد بن عبيد الله البصري، أبو بكر الحنفي، قال أحمد: ثقة. وقال أبو حاتم وابن معين: لا بأس به، صالح الحديث. وقال الحافظ: ثقة، من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٦٢ / ت ٣٣١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٧٧ / ت ٤٦٤٧)

(٥) يزيد بن مقسم الثقفي، مولاهم، الطائفي، ويعرف بيزيد بن ضبة، وهي أمه. كان يطلب القوافي المعتاصة، ويقال إنه عمل قصيدة فانتحلتها شعراء العرب، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن عبد البر هو غير معروف. وقال الحافظ: مقبول، من الخامسة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ ص ١٤٣ / ت ٤٥٧٨) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٣٠) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٨١ / ت ٨٧٧٠)

(٦) كتاب: الكفارات، باب: الوفاء بالنذر (ج ٢/ ص ٢٥٧/ رقمه ٢١٣١)

(٧) (ج ١٠ / ص ٣٠٢/ رقمه ٢٧١٣٤)

(٨) محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسدي، مولاهم، أبو أحمد الزبيري الكوفي.

(٩) (ج ٢٥ / ص ٣٩/ رقمه ٧٣)

(١٠) أبو نعيم هو: الفضل بن دكين.

-أبو أحمد وأبو نعيم- كلاهما عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى بْنِ كَعْبِ الطَّائِفِيِّ^(١)، عنه، به.

ولفظه: (أَبُهَا وَثَنٌ أَمْ طَاغِيَةٌ؟). فَقَالَ: لَا. قَالَ: (أَوْفٍ بِنَذْرِكَ).

وأما حديث عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى، فرواه أحمد^(٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبُو الْحُوَيْرِثِ حَفْصٌ مِنْ وَلَدِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ^(٣)، عنه به مختصراً.

وابن ماجه^(٤). والطبراني في المعجم الكبير^(٥) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ غَنَامٍ، وَالْحَضْرَمِيُّ^(٦) -.

ابن ماجه وعبيد والحضرمي- ثلاثهم عن أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٧)، ثنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ^(٨)، عَنْهُ، به. مختصراً.

(١) عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب الطائفي، أبو يعلى الثقفي. قال ابن معين: صالح. وقال: ضعيف. وقال مرة: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: ليس بقوي، لين الحديث. وقال النسائي: ليس بذاك القوي، ويكتب حديثه. وقال البخاري: فيه نظر، ووثقه ابن المديني والعجلي. وقال ابن عدي: يروي عن عمرو بن شعيب أحاديثه مستقيمة، وهو ممن يكتب حديثه. وقال الحافظ: صدوق، يخطئ ويهم، من السابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٠/ص ٢٩٣/ت ٣٣٧٠) وتهذيب التهذيب (ج ٥ / ص ٢٦١) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤٠٥/ت ٣٨٠٦)

(٢) (ج ٥/ص ٢٦٦/رقمه ١٥٤٥٦)

(٣) أبو الحويرث حفص من رجال التعجيل، انفرد بالرواية عنه عبد الصمد بن عبد الوارث، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، ولكنه قد توبع.

مصدر الترجمة: تعجيل المنفعة (ج ١ / ص ٤٨٠)

(٤) كتاب: الكفارات، باب: الوفاء بالنذر (ج ٢/ص ٢٥٧/رقمه ٢١٣١)

(٥) (ج ٢٥ / ص ٤٠/رقمه ٧٤)

(٦) الحضرمي هو: محمد بن عبد الله بن سليمان.

(٧) وهو في المصنف (ج ٧/ص ٥٨٧/رقمه ١٢٥٧٥)

(٨) مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري، أبو عبد الله الكوفي الحافظ. سكن مكة ودمشق وهو ابن عم أبي إسحاق الفزاري. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة حافظ، وكان يدلّس أسماء الشيوخ، من الثامنة، مات سنة ثلاث وتسعين.

وليس بينه وبين ميمونة واسطة، وقيل: الصواب: أنه لم يسمع من ميمونة، قيل: بينهما يزيد بن مقسم^(١).

وإسناد ابن ماجه والطبراني فيه، مروان بن معاوية، يدلّس، ولم يصرح بالسماع، وإسناد هذا الحديث، فيه اختلاف^(٢) سبق الإشارة إليه، والحديث بمجموع طرقه ثابت إن شاء الله تعالى. وقال الألباني في السلسلة الصحيحة^(٣): "إسناده حسن في الشواهد، والحديث صحيح بلا ريب".

٣٣١ [٣]. عن محمد بن عبد الله **عنه** **أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله! إنني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف؟ قال: (أوفي بنذرك). قالت: إنني نذرت أن أذبح بمكان كذا وكذا، مكان كان يذبح فيه أهل الجاهلية. قال: (لصنم)؟ قالت: لا. قال: (لوثن)؟ قالت: لا. قال: (أوفي بنذرك)^(٤).**

رواه أبو داود^(٥) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٦) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ^(٧) حَدَّثَنَا الْحَارِثُ

==

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٨/ص ٢٠/٦٤٦٨) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٥٢) و تقريب التهذيب (ج ٢/ص ٢٤٦/ت ٧٤١٠)

(١) تهذيب الكمال (ج ١٠/ص ٢٩٣)

(٢) تهذيب الكمال (ج ٢٢/ص ٤٣٥)

(٣) (ج ٧/ص ٨٧٥/رقمه ٢٨٧٢)

(٤) وقال الخطابي: ضرب الدف ليس مما يعد في باب الطاعات التي يتعلق بها النذور، وأحسن حاله أن يكون من باب المباح، غير أنه لما اتصل بإظهار الفرح بسلامة مقدم رسول الله ﷺ حين قدم المدينة من بعض غزواته، وكانت فيه مساءة الكفار، وإرغام المنافقين، صار فعله كبعض القرب التي هي من نوافل الطاعات، ولهذا أبيع ضرب الدف. معالم السنن (ج ٤/ص ٦٠)

(٥) كتاب: الأيمان والنذور، باب: ما يؤمر به من الوفاء بالنذر (ج ٣/٢٣٧/رقمه ٣٣١٢)

(٦) (ج ١٠/ص ٧٧) (أخبرنا) أبو علي الروذباري، أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود، عنه، به.

(٧) مسدد هو ابن مسرهد.

ابْنُ عُبَيْدٍ أَبُو قُدَامَةَ^(١) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ^(٢) عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ^(٣) عَنْ أَبِيهِ^(٤) عَنْهُ عليه السلام والبيهقي مختصراً على قصة ((الدف)) فقط.

قلت: هذا الإسناد فيه عمرو بن شعيب، لم يثبت له سماع من أبيه، وقد حسنه الألباني في المشكاة^(٥)، وقال: إن زيادة: "ونذرت أن أذبح بمكان كذا وكذا، مكان يذبح فيه أهل الجاهلية فقال: (هل كان بذلك المكان وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟). قالت: لا، قال: (هل كان فيه عيد من أعيادهم؟). قالت: لا، قال: (أوفي بنذرك). من زيادة رزبن.

وأول الحديث أخرجه الترمذي^(٦) وأحمد^(٧) وابن حبان^(٨) عن بريدة عليه السلام.

وقال الترمذي بإثره: "هذا حديث حسن صحيح".

قلت: إسناده قوي.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على ثلاثة أحاديث، حديثان صحيحان، في غير الصحيحين،

والآخر لا بأس به وحسنه الألباني.

(١) الحارث بن عبيد، أبو قدامة الأيادي، البصري المؤذن. قال أحمد: مضطرب الحديث. وعن ابن مهدي: كان من شيوخنا، وما رأيت إلا جيداً. وقال ابن معين: ضعيف. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال النسائي: ليس بذلك القوي. وقال ابن حبان: كان ممن كثر وهمه حتى خرج عن جملة من يحتج بهم إذا انفردوا. قال الساجي: صدوق عنده مناكير. وقال الحافظ: صدوق يخطئ، من الثامنة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٣٣٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٤٥ / ت ١١٣٩)

(٢) عبيد الله بن الأخنس، سبقت ترجمته في المبحث الخامس ص

(٣) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو السهمي، سبقت ترجمته (ص ٤١٨)

(٤) شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص الحجازي السهمي. سبقت ترجمته (ص ٤١٨)

(٥) (ج ٢ / ص ٢٨٢ / رقمه ٣٤٣٨)

(٦) كتاب: المناقب، باب: في مناقب عمر بن الخطاب عليه السلام (ج ٥ / ٦٢٠ / رقمه ٣٦٩٠)

(٧) (ج ٩ / ص ٢٣ / رقمه ٢٣٠٧٣)

(٨) (ج ١٠ / ص ٢٣٢ / رقمه ٤٣٨٦)

الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

جاء النبي ﷺ بكل ما يحمي للمسلم دينه وعقيدته، ويصونها من شوائب الشرك وذنس أهله، لذلك منع من أداء العبادات لله - عز وجل - في أماكن عبادات وأعياد واجتماعات المشركين منعاً لموافقتهم في دينهم، وأحاديث هذا المبحث تدل على حرصه ﷺ على تحصين العقيدة وحماية جناب التوحيد، حيث كان يستفصل من المستفتي عن زمان ومكان العبادات التي يؤديها، هل كان بها عبادة من عبادات أهل الجاهلية وعيد من أعياد المشركين؟ فإذا كان الجواب: لا. أمر بالوفاء بالنذر وعمل الطاعة، أما لو كان الجواب بنعم، فإنه يمنع من ذلك، ولو كان العمل فيه طاعة لله عز وجل، ووجدت كلام لشيخ الإسلام ابن تيمية في هذا الموضوع يوفي بالغرض ولا يحتاج معه إلى زيادة إيضاح في كتابه (اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم)^(١) ورأيت أن أورد كلامه كاملاً على طوله لما فيه من الفائدة العظيمة والشرح المستفيض، قال رحمه الله بعد أن أورد أحاديث النهي عن الذبح في مكان أعياد أهل الجاهلية: "وهذا يدل على أن الذبح بمكان عيدهم ومحل أوثانهم معصية لله، من وجوه:

أحدها: أن قوله: (فأوف بنذرك). تعقيب للوصف بالحكم بحرف الفاء، وذلك يدل على أن الوصف هو سبب الحكم؛ فيكون سبب الأمر بالوفاء: وجود النذر خالياً من هذين الوصفين، فيكون الوصفان مانعين من الوفاء، ولو لم يكن معصية لجاز الوفاء به.

الثاني: أنه عقب ذلك بقوله: (لا وفاء لنذر في معصية الله). ولولا اندراج الصورة المسئول عنها في هذا اللفظ العام، وإلا لم يكن في الكلام ارتباط، والمنذور في نفسه - وإن لم يكن معصية - لكن لما سأله النبي ﷺ عن الصورتين، قال له: (فأوف بنذرك). يعني: حيث ليس

هناك ما يوجب تحريم الذبح هناك، فكان جوابه ﷺ فيه أمراً بالوفاء عند الخلو من هذا، ونهى عنه عند وجود هذا، وأصل الوفاء بالنذر معلوم، فبين ما لا وفاء فيه.

واللفظ العام إذا ورد على سبب، فلا بد أن يكون السبب مندرجاً فيه .

الثالث : أنه لو كان الذبح في موضع العيد جائزاً لسوغ ﷺ للنادر الوفاء به، كما سوغ لمن نذرت الضرب بالدف أن تضرب به، بل لأوجب الوفاء به؛ إذ كان الذبح بالمكان المنذور واجباً، وإذا كان الذبح بمكان عيدهم منهياً عنه، فكيف الموافقة في نفس العيد بفعل بعض الأعمال التي تعمل بسبب عيدهم ؟

يوضح ذلك: أن العيد اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه معتاد، عائد : إما بعود السنة، أو بعود الأسبوع، أو الشهر، أو نحو ذلك .

فقول النبي ﷺ: (هل بها عيد من أعيادهم ؟). يريد اجتماعاً معتاداً من اجتماعاتهم التي كانت عيداً، فلما قال: لا. قال له : (أوف بنذرك). وهذا يقتضي أن كون البقعة مكاناً لعيدهم: مانع من الذبح بها - وإن نذر - ، كما أن كونها موضع أوثانهم كذلك، وإلا لما انتظم الكلام، ولا حسن الاستفصال .

ومعلوم أن ذلك إنما هو لتعظيم البقعة التي يعظمونها بالتعديد فيها، أو لمشاركتهم في التعديد فيها، أو لإحياء شعار عيدهم فيها، ونحو ذلك؛ إذ ليس إلا مكان الفعل، أو نفس الفعل، أو زمانه .

فإن كان من أجل تخصيص البقعة - وهو الظاهر - فإنما نهي عن تخصيص البقعة؛ لأجل كونها موضع عيدهم، ولهذا لما خلت من ذلك أذن في الذبح فيها، وقصد التخصيص باق، فعلم: أن المحذور تخصيص بقعة عيدهم، وإذا كان تخصيص بقعة عيدهم محذوراً، فكيف بنفس عيدهم ؟ هذا كما أنه لما كرهها لكونها موضع شركهم بعبادة الأوثان، كان ذلك أدل على النهي عن الشرك وعبادة الأوثان .

وإن كان النهي؛ لأن في الذبح هناك موافقة لهم في عمل عيدهم، فهو عين مسألتنا؛ إذ مجرد الذبح هناك لم يكره على هذا التقدير إلا لموافقتهم في العيد؛ إذ ليس فيه محذور آخر،

وإنما كان الاحتمال الأول أظهر؛ لأن النبي ﷺ لم يسأله إلا عن كونها مكان عيدهم، ولم يسأله: هل يذبح وقت عيدهم؟ ولأنه قال: (هل كان بها عيد من أعيادهم). فعلم أنه وقت السؤال لم يكن العيد موجوداً، وهذا ظاهر، فإن في الحديث الآخر: أن القصة كانت في حجة الوداع؛ وحينئذ لم يكن قد بقي عيد للمشركين .

فإذا كان ﷺ قد نهي أن يذبح في مكان كان الكفار يعملون فيه عيداً، وإن كان أولئك الكفار قد أسلموا وتركوا ذلك العيد، والسائل لا يتخذ المكان عيداً، بل يذبح فيه فقط : فقد ظهر أن ذلك سد للذريعة إلى بقاء شيء من أعيادهم، خشية أن يكون الذبح هناك سبباً لإحياء أمر تلك البقعة، وذريعة إلى اتخاذها عيداً، مع أن ذلك العيد إنما كان يكون - والله أعلم - سوقاً يتبايعون فيها، ويلعبون، كما قالت له الأنصار: "يومان كنا نلعب فيهما في الجاهلية" لم تكن أعياد الجاهلية عبادة لهم، ولهذا فرق النبي ﷺ بين كونها مكان وثن، وكونها مكان عيد.

وهذا نهي شديد عن أن يفعل شيء من أعياد الجاهلية على أي وجه كان .

وإذا كان الشارع قد حسم مادة أعياد أهل الأوثان خشية أن يتدنس المسلم بشيء من أمر الكفار، الذين قد يئس الشيطان أن يقيم أمرهم في جزيرة العرب؛ فالخشية من تدنسه بأوضاع الكتابيين الباقين أشد، والنهي عنه أوكد، كيف وقد تقدم الخبر الصادق بسلوك طائفة من هذه الأمة سبيلهم^(١) ؟

الوجه الثالث من السنة: أن هذا الحديث وغيره، قد دل على أنه كان للناس في الجاهلية أعياد يجتمعون فيها، ومعلوم أنه بمبعث رسول الله ﷺ؛ محى الله ذلك عنهم، فلم يبق شيء من ذلك .

(١) يشير إلى حديث: (لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَبِيرًا بِشِيرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ سَلَكَوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ). قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: (فَمَنْ؟). وغيره، سبق في المبحث العشرين: أحاديث النهي عن التشبه بأهل الكتاب.

ومعلوم أنه لولا نهي ومنعه لما ترك الناس تلك الأعياد ؛ لأن المقتضي لها قائم من جهة الطبيعة التي تحب ما يصنع في الأعياد - خصوصاً أعياد الباطل - من اللعب واللذات، ومن جهة العادة التي ألفت ما يعود من العيد، فإن العادة طبيعة ثانية، وإذا كان المقتضي قائماً قوياً، فلولا المانع القوي؛ لما دَرَسَتْ تلك الأعياد.

وهذا يوجب العلم اليقيني، بأن إمام المتقين ﷺ كان يمنع أمته منعاً قوياً عن أعياد الكفار، ويسعى في دروسها، وطمسها بكل سبيل، وليس في إقرار أهل الكتاب على دينهم، إبقاء لشيء من أعيادهم في حق أمته، كما أنه ليس في ذلك إبقاء في حق أمته؛ لما هم عليه في سائر أعمالهم، من سائر كفرهم ومعاصيهم، بل قد بالغ ﷺ في أمر أمته بمخالفتهم في كثير من المباحات، وصفات الطاعات؛ لئلا يكون ذلك ذريعة إلى موافقتهم في غير ذلك من أمورهم، ولتكون المخالفة في ذلك حاجزاً ومانعاً عن سائر أمورهم ، فإنه كلما كثرت المخالفة بينك وبين أصحاب الجحيم، كان أبعد لك عن أعمال أهل الجحيم".

حقاً إن السنة سفينة نجاة لمن تمسك بها، ومن أعرض عنها غرق في مستنقع البدع ، ووحل الخرافات، ولا ينفع، ولات حين مناص، فلا ينجو إلا من استمسك منها بالعروة الوثقى، وأغلق بها طرق ووسائل الشرك على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم.



المبحث السابع
أحاديث النهي عن
الذبح لله عند القبور

٣٣٢ [١]. عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لَا عَقْرَ^(١) فِي الْإِسْلَامِ). قَالَ

عَبْدُ الرَّزَّاقِ كَانُوا يَعْقِرُونَ عِنْدَ الْقَبْرِ بَقْرَةً أَوْ شَاةً.

رواه أحمد^(٢). وأبو داود^(٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى الْبَلْخِيُّ. وابن حبان^(٤) أخبرنا ابن

خزيمة^(٥)، قال: حدثنا محمد بن يحيى. والبيهقي في السنن الكبرى^(٦) من طريق أبي حامد أحمد

ابن الوليد الزوزني، أنبأ أبو القاسم الطبراني^(٧)، ثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري. وحدثنا

أبو عبد الله الحافظ^(٨)، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا يحيى

ابن معين. -أحمد ويحيى ومحمد وإسحاق ويحيى بن معين- خمستهم عن عبد الرزاق^(٩)

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ^(١٠) عَنْ ثَابِتٍ^(١١) عَنْهُ رضي الله عنه.

(١) العقر: ضربٌ قوائم البعير أو الشاة بالسيف وهو قائم. والمعاقرة عند الأعراب: أن يتبارى الرجلان، كل واحد منهما يجادل صاحبه، فيعقر هذا عدداً من إبله، ويعقر صاحبه، فأيهما كان أكثر عقراً غلب صاحبه، وكره لحومها لئلا يكون مما أهل به لغير الله. وقيل: المقصود ما ذبح للجن، وتسمى ذبيحة الطيرة. وإنما غلب المعنى الأول لما اقترن به من الأمور التي لا تحصل إلا عند الموت من الإسعاد، ولأن أكثر أهل العلم على هذا.

النهاية (ص ٦٣٠) والسنن الكبرى (ج ١٤/ص ٢٨٤)

(٢) (ج ٤/ص ٣٩٢/رقمه ١٣٠٣١)

(٣) كتاب: الجنائز، باب: كراهية الذبح عند القبر (ج ٣ / ص ٣٥٧/رقمه ٣٢٢٢٢)

(٤) (ج ٧/ص ٤١٥/رقمه ٣١٤٦)

(٥) ابن خزيمة هو: محمد بن إسحاق.

(٦) (ج ١٤/ص ٢٨٤/رقمه ١٩٨٩٤)

(٧) أبو القاسم الطبراني هو: سليمان بن أحمد.

(٨) أبو عبد الله الحافظ هو: الحاكم.

(٩) وهو في المصنف لعبد الرزاق (ج ٣ / ص ٥٦٠/رقمه ٦٦٩٠)

(١٠) معمر بن راشد الأزدي، مولاها، أبو عروة البصري، نزيل اليمن، سبقت (ص ٢٩٠)

(١١) ثابت بن أسلم البُناني، أبو محمد البصري، قال العجلي: ثقة رجل صالح. وقال النسائي: ثقة. وقال ابن عدي:

أحاديثه مستقيمة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن سعد: كان ثقة مأموناً. وقال الحافظ: ثقة عابد، من الرابعة،

مات سنة بضع وعشرين ومائة، وله ست وثمانون.

ولفظ أحمد وابن حبان: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ حِينَ بَايَعَهُنَّ أَنْ لَا يَنْحُنَّ، فَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ نِسَاءً أَسْعَدَنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أُنْصَعِدُهُنَّ فِي الْإِسْلَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا إِسْعَادَ^(١) فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا شِغَارَ^(٢))، وَلَا عَقْرَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا جَلْبَ^(٣) فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا جَنْبَ^(٤) وَمَنْ اتَّهَبَ^(٥)، فَلَيْسَ مِنَّا).

==

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٣/ص ٢٢٣/ت ٧٩٧) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ١٢١/ت ٩٠٦)

(١) الإِسْعَادُ هو: إِسْعَادُ النِّسَاءِ فِي الْمَنَاحَاتِ، تَقُومُ الْمَرْأَةُ فَتَقُومُ مَعَهَا أُخْرَى مِنْ جَارَاتِهَا فَتُسَاعِدُهَا عَلَى النِّيَاحَةِ. وَقِيلَ كَانَ نِسَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ يُسْعِدُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا عَلَى ذَلِكَ سَنَةً فَتُهَيِّئُ عَنْ ذَلِكَ.

الفائق (ج ٢ / ص ١٤٢) والنهاية (ص ٤٢٩)

(٢) الشِّغَارُ: أَنْ يَزُوجَ الرَّجُلُ امْرَأَةً هُوَ وَلِيهَا رَجُلًا عَلَى أَنْ يَزُوجَهُ الْآخَرُ، وَيُعَقِّدُ بَيْنَهُمَا النِّكَاحَ عَلَى ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ مَهْرٍ وَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِلرَّجُلِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ شَاغِرِي، أَيْ: زَوِّجْنِي أَخْتِكَ أَوْ بَنَتِكَ أَوْ مَنْ تَلَى أَمْرَهَا حَتَّى أَزُوجَكَ أَخْتِي أَوْ بَنَتِي أَوْ مَنْ أَلَى أَمْرَهَا، وَلَا يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَهْرٌ، وَيَكُونُ بُضْعُ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا فِي مُقَابَلَةِ بُضْعِ الْآخَرَى. وَقِيلَ: لِذَلِكَ شِغَارٌ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَشْغُرُ إِذَا نَكَحَ، وَأَصْلُ الشَّغْرِ لِلْكَلْبِ، وَهُوَ أَنْ يَرْفَعَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ وَيَبُولُ، فَكُنِيَ بِذَلِكَ عَنِ النِّكَاحِ إِذَا كَانَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ وَجَعَلَ لَهُ عِلْمًا.

غريب الحديث لابن قتيبة (ج ١ / ص ٣٥) والنهاية (ص ٤٨٣)

(٣) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْجَلْبُ فِي شَيْئَيْنِ: يَكُونُ فِي سَبَاقِ الْخَيْلِ وَهُوَ أَنْ يَتَّبِعَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَرَسَهُ، فَيَرْكُضُ خَلْفَهُ وَيَزْجُرُهُ وَيَجْلِبُ عَلَيْهِ، فَفِي ذَلِكَ مَعُونَةٌ لِلْفَرَسِ عَلَى الْجُرْيِ، فَنَهَى عَنْ ذَلِكَ. وَالْوَجْهُ الْآخَرُ فِي الصَّدَقَةِ أَنْ يَقْدَمَ الْمَصْدُقُ، فَيَنْزِلُ مَوْضِعًا ثُمَّ يَرْسَلُ إِلَى الْمِيَاهِ، فَيَجْلِبُ أَغْنَامَ أَهْلِ تِلْكَ الْمِيَاهِ. وَقَالَ نَحْوُهُ الزَّمْخَشَرِيُّ.

الفائق (ج ٣/ص ١٨٨) وغريب الحديث لأبي عبيد (ج ١/ص ٤٣٤)

(٤) الْجَنْبُ بِالتَّحْرِيكِ فِي السَّبَاقِ: أَنْ يَجْتَنِبَ فَرَسًا إِلَى فَرَسِهِ الَّذِي يُسَابِقُ عَلَيْهِ، فَإِذَا فَتَرَ الْمَرْكُوبُ تَحَوَّلَ إِلَى الْمُجْتَنَبِ، وَهُوَ فِي الزَّكَاةِ: أَنْ يَنْزِلَ الْعَامِلُ بِأَقْصَى مَوَاضِعِ أَصْحَابِ الصَّدَقَةِ، ثُمَّ يَأْمُرُ بِالْأَمْوَالِ أَنْ تُجَنَّبَ إِلَيْهِ: أَيْ تُحْضَرُ فَتُهَوَّأُ عَنْ ذَلِكَ. وَقِيلَ هُوَ أَنْ يَجْتَنِبَ رَبَّ الْمَالِ بِمَالِهِ: أَيْ يُبْعِدَهُ عَنْ مَوْضِعِهِ حَتَّى يَحْتَاجَ الْعَامِلُ إِلَى الْإِبْعَادِ فِي اتِّبَاعِهِ وَطَلَبِهِ.

[النهاية (ص ١٦٧)]

(٥) التَّهَبُ: الْغَارَةُ وَالسُّلْبُ: أَيْ لَا يَخْتَلِسُ شَيْئًا لَهُ قِيمَةً عَالِيَةً.

النهاية (ص ٩٤٨)

وإسناد هذا الحديث صحيح على شرط الشيخين كما قال الألباني^(١).

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على حديث واحد صحيح على شرط الشيخين

الفوائد والأحكام المستنبطة من حديث هذا المبحث:

الذبح ينقسم إلى أقسام، منه ما هو عادة، ومنه ما هو عبادة.

فأما ما كان عادة، فالأصل فيه الإباحة، إلا إذا غير الذابح نيته بها إلى عبادة، ولا بد فيه

أن يذكر اسم الله عليه.

وأما ذبح العبادة، فإنه لا يجوز صرفه لغير الله - عز وجل - ويتفاوت حكمه بحسب نية

صاحبه بين كونه شركاً أو وسيلة وذريعة إلى الشرك.

والذبح لغير الله الذي هو شرك لم أورد أدلته هنا، وليس موضعه هذه الدراسة، وإنما أوردت

ما كان وسيلة و ذريعة إلى الشرك، وهو الذبح لله عند القبور، وهو ما عرف بالعقر ،

أي: ضرب قوائم الإبل أو الشاة وهي قائمة حتى تسقط وتموت بقصد إكرام صاحب القبر،

ورد جميله لما كان عليه من خصال الخير في حياته، كما كان يطعم الجياع في حياته، على ألا

يكون قصد الذابح التقرب إلى صاحب القبر، ودعوته من دون الله، أو صرف العبادة له.

والمقصود في هذا الحديث أن النهي جاء لأسباب: منها أنها من عادات الجاهلية، ومنها قطع

وسائل الشرك وسبله.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ^(٢): "كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَعْقِرُونَ الْإِبِلَ عَلَى قَبْرِ الرَّجُلِ الْجَوَادِ، يَقُولُونَ: نُجَازِيهِ

عَلَى فِعْلِهِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَعْقِرُهَا فِي حَيَاتِهِ، فَيُطْعِمُهَا الْأَضْيَافَ، فَنَعْقِرُهَا عِنْدَ قَبْرِهِ، فَتَأْكُلُهَا السَّبَاعُ

وَالطَّيْرُ، فَتَكُونُ مَطْعَمًا بَعْدَ مَمَاتِهِ، كَمَا كَانَتْ مَطْعَمًا فِي حَيَاتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَذْهَبُ فِي

ذَلِكَ إِلَى أَنَّهُ إِذَا عُقِرَتْ رَاحِلَتُهُ حُسِرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَاكِبًا، وَمَنْ لَمْ يُعْقَرْ عَنْهُ حُسِيرَ رَاجِلًا، وَكَانَ

(١) السلسلة الصحيحة (ج ٥ / ص ٤٣٥ / رقمه ٢٤٣٦)

(٢) معالم السنن (ج ٧ / ص ٢٠٩)

هَذَا عَلَى مَذْهَب مَنْ يَرَى مِنْهُمْ الْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ".

قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١) - رحمه الله -: "وأما الذبح هناك فمنهي عنه مطلقاً، ذكره أصحابنا وغيرهم. لما روى أنس رضي الله عنه^(٢). - حيث كانوا إذا مات لهم الميت نَحَرُوا جزوراً على قبره، فنهى رسول الله ﷺ عن ذلك، وكره أبو عبد الله ﷺ أكل لحمه.

قال أصحابنا: وفي معنى هذا ما يفعله كثير من أهل زماننا في التصديق عند القبر بخبز أو نحوه".

قال الألباني معقّباً عليه^(٣): "وهذا إذا كان الذبح هناك لله تعالى، وأما إذ كان لصاحب القبر كما يفعله بعض الجهال، فهو شرك صريح، وأكله حرام وفسق، كما قال تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾"^(٤)

إن الله تعبد العباد بالتوحيد، وإخلاصه لله سبحانه وتعالى، واجتناب كل ما يشوبه من أضرار الجاهلية، أو عباداتهم أو عاداتهم، بصفاء ونقاء التوحيد، وبعده في المستقبل عن ما يتعلق به أهل البدع والخرافات في كل زمان ومكان، لذلك لم يترك النبي ﷺ باباً من أبواب عبادات أهل الجاهلية، أو ذريعة تؤدي إلى معتقداتهم إلا وسدها وأحكم إغلاقها.



(١) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٤٩١)

(٢) وذكر الحديث السابق.

(٣) أحكام الجنائز (ج ١ / ص ٢٠٣)

(٤) سورة الأنعام: [١٢١]



المبحث الثامن
أحاديث شد الرجال المنهي عنه



٣٣٣ [١]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تُشَدُّ ^(١) الرَّحَالُ ^(٢)) إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ

مَسَاجِدَ؛ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى).

رواه البخاري ^(٣) واللفظ له، ومسلم ^(٤) وأبو داود ^(٥) والنسائي ^(٦) وابن ماجه ^(٧) من طرق

عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْهُ رضي الله عنه.

وفي لفظ آخر لمسلم ^(٨) بهذا الإسناد: (تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ). الحديث.

وعنه رضي الله عنه أنه قال: قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا يُسَافَرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ؛ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ

وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ إِبِلْيَاءَ) ^(٩). رواه مسلم ^(١٠).

٣٣٤ [٢]. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ سَمِعْتُ أَرْبَعًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ

فَأَعْجَبَنِي، قَالَ: (لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا صَوْمٌ فِي

(١) لا تُشد: بضم أوله بلفظ التقي، والمراد التهي عن السفر إلى غيرها، قال الطيبي: هو أبلغ من صريح التهي، كأنه قال: لا يستقيم أن يقصد بالزيارة إلا هذه البقاع، لاخصاصها بما احتضنت به.

فتح الباري (ج ٣/ ص ٣٨٤)

(٢) والرحال بالهملة جمع رحل، وهو للبعير كالسرج للفرس، وكنتى بشد الرحال عن السفر؛ لأنه لازمه وخرج ذكرها مخرج الغالب في ركوب المسافر وإلا فلا فرق بين ركوب الرواحل والخيل والبغال والحمير والمشي في المعنى المذكور، ويدل عليه قوله في بعض طرقه "إِنَّمَا يُسَافَرُ"

فتح الباري (ج ٣/ ص ٣٨٤)

(٣) كتاب: التطوع، باب: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (ج ١/ ص ٣٩٨/رقمه ١١٣٢)

(٤) كتاب: الحج، باب: فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة (ج ٢/ ص ٨٢٣/رقمه ١٣٩٧)

(٥) كتاب: المناسك، باب: في إتيان المدينة (ج ٢/ ص ٢١٦/رقمه ٢٠٣٣)

(٦) كتاب: المساجد، باب: ما تشد الرحال إليه من المساجد (ج ١-٢/ ص ٣٦٧/رقمه ٦٩٩)

(٧) كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس (ج ١/ ص ٥٣٢/رقمه ١٤٠٩)

(٨) كتاب: الحج، باب: فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة (ج ٢/ ص ٨٢٣/رقمه ١٣٩٧)

(٩) إيلياء: هي - بالمد والتخفيف - اسم مدينة بيت المقدس وقد تشدد الياء الثانية وتُقصر الكلمة وهو مُعَرَّب.

النهاية (ص ٥٥)

(١٠) كتاب: الحج، باب: فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة (ج ٢/ ص ٨٢٤/رقمه ١٣٩٧)

يَوْمَيْنِ؛ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ، وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ؛ مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي هَذَا).

هذا الحديث رواه عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ قَرَعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ، عَنْهُ رَوَاهُ.

ورواه عن عبد الملك -شعبة وجريير وسفيان بن عيينة -

فأما حديث شعبة، فرواه البخاري^(١) حدثنا أبو الوليد^(٢) وسليمان بن حرب وحجاج

ابن منهال، ثلاثتهم، عنه، به.

ومسلم^(٣) حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، عنه، به.

وأما حديث جرير، فرواه مسلم^(٤) حدثنا قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبي شيبة، كلاهما عنه، به.

وأما حديث سفيان بن عيينة، فرواه الترمذي^(٥) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ^(٦)، عَنْهُ، به.

وَقَالَ الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

وروى ابن ماجه^(٧) والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٨) عن هشام بن عمار^(٩)، حَدَّثَنَا

(١) أبو الوليد: هو هشام بن عبد الملك الطيالسي.

(٢) كتاب: التطوع، باب: مسجد بيت المقدس (ج ١/ص ٤٠٠/رقمه ١١٣٩) وكتاب: الإحصار وجزاء الصيد، باب: حج

النساء (ج ٢/ص ٦٥٩/رقمه ١٧٦٥) وكتاب: الصوم، باب: الصوم يوم النحر (ج ٢/ص ٧٠٣/رقمه ١٨٩٣)

(٣) كتاب: الحج، باب: سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره (ج ٢/ص ٧٩٦/رقمه ٨٢٧)

(٤) كتاب: الحج، باب: سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره (ج ٢/ص ٧٩٦/رقمه ٨٢٧)

(٥) كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء في أي المساجد أفضل (ج ٢/ص ١٤٨/رقمه ٣٢٦)

(٦) محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني.

(٧) كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في الصلاة في بيت المقدس (ج ١/ص ٥٣٣/رقمه ١٤١٠)

(٨) (ج ٢/ص ٥٤/رقمه ٥٧٩) حدثنا محمد بن سنان بن سرج الشيزري، أبو جعفر، عنه، به.

(٩) هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة بن أبان السلمي، سبقت ترجمته (ص ١٢١)

مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ^(١)، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ^(٢) عَنْ قَزَعَةَ^(٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. بِنَحْوِهِ.

وفي هذا الإسناد، هشام بن عمار ومحمد بن شعيب ويزيد بن أبي مريم، حديثهم حسن. وأخرج أحمد^(٤) من طريق هاشم^(٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ^(٦)، حَدَّثَنِي شَهْرٌ^(٧) قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَذَكَرَتْ عِنْدَهُ صَلَاةٌ فِي الطُّورِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَنْبَغِي لِلْمَطِيِّ^(٨) أَنْ تُشَدَّ رِحَالُهُ إِلَى مَسْجِدٍ يُتَغَيَّ فِيهِ الصَّلَاةُ غَيْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَلَا يَنْبَغِي لَامْرَأَةٍ دَخَلَ الْإِسْلَامَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهَا مُسَافِرَةً إِلَّا مَعَ بَعْلِ أَوْ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ مِنْهَا، وَلَا يَنْبَغِي الصَّلَاةُ فِي سَاعَتَيْنِ مِنَ النَّهَارِ مِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْفَجْرِ

(١) محمد بن شعيب بن شابور الأموي، مولا هم، أبو عبد الله الدمشقي، سبقت ترجمته (ص ٦٤٢)

(٢) يزيد بن أبي مريم، ويقال: يزيد بن ثابت بن أبي مريم بن أبي عطاء، أبو عبد الله الدمشقي. قال ابن معين ودحيم: ثقة. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال أبو حاتم: من ثقات أهل دمشق، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الدارقطني: ليس بذلك. وقال الحافظ: لا بأس به، من السادسة، مات سنة أربعين ومائة، أو بعدها.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ١٣٤/ت ٤٥٠٩) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٤٢٨) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٨٠/ت ٨٧٦٢)

(٣) قَزَعَةُ بن يحيى، ويقال: ابن الأسود، أبو الغادية البصري، مولى زياد ابن أبي سفيان. ويقال: مولى عبد الملك. ويقال: بل هو من بني الحريش. قال العجلي: ثقة. وقال ابن خراش: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال البزار: ليس به بأس. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ٤٥٠/ت ٣٤٦٠) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٤٤٠) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٣٣/ت ٦٢٢٩)

(٤) (ج ٤/ص ١٢٨/رقمه ١١٦٠٩)

(٥) هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر.

(٦) عبد الحميد: هو ابن بهرام

(٧) شهر بن حوشب الأشعري، سبقت ترجمته (ص ٦٢)

(٨) الْمَطِيُّ: جمع مَطِيَّةٍ وهي الناقةُ التي يُرْكَبُ مطاها. أي ظَهْرُهَا.

النهاية (ص ٨٧٤)

إِلَى أَنْ تَرْحَلَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا يَنْبَغِي الصَّوْمُ فِي يَوْمَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ يَوْمِ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ وَيَوْمِ النَّحْرِ).

قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لحال شهر، فإنه كثير الأوهام.

وروى أحمد^(١) من طريق أبي معاوية^(٢). وأبو يعلى^(٣) حدثنا زهير^(٤)، حدثنا

جرير^(٥). - أبو معاوية وجرير - كلاهما عن ليث^(٦)، عن شهر، به.

ولفظهما: (لَا تُشَدُّ الْمِطْيُ، إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ).

وهذا الإسناد فيه شهر بن حوشب كثير الأوهام، وليث بن أبي سليم اختلط، فترك، فهو أضعف من سابقه، ومدار الإسناد على شهر وهو ضعيف، وعبد الحميد بن بهرام صدوق، وقد تفرد في رواية أحمد الأولى بزيادة (إِلَى مَسْجِدٍ يُتَغَى فِيهِ الصَّلَاةُ)، فهي منكرة لعدم

(١) (٤/١٨٤/رقمه ١١٨٨٣)

(٢) أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، سبقت ترجمته (ص ٧٧)

(٣) (ج ١/ص ٥٥٧/رقمه ١٣٢١)

(٤) زهير بن حرب بن شداد الحرشي، أبو خيثمة النسائي. نزيل بغداد مولى بني الحريش بن كعب، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين، وهو ابن أربع وسبعين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٦/ص ٣٣٥/ت ١٩٩٣) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٦٣٧) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٢٥٩/ت ٢٢٣١)

(٥) جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي، أبو عبد الله الرازي القاضي. ولد بقرية من قرى أصبهان، ونشأ بالكوفة ونزل الري. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة صحيح الكتاب، كان في آخر عمره يهتم من حفظه، مات سنة ثمان وثمانين، وله إحدى وسبعون سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١/ص ٢٩٧) و تقريب التهذيب (ج ١/ص ١٣٢/ت ١٠١٥)

(٦) ليث بن أبي سليم بن زعيم القرشي، مولاهم، أبو بكر، سبقت ترجمته في (ص، ٢١١)

ورودها في الطرق الأخرى الصحيحة عن أبي سعيد، ولا في لفظ ليث عن شهر، وقد أعله الألباني^(١)

٣٣٥ [٣]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ، فَلَقِيتُ كَعْبَ الْأَحْبَارِ، فَجَلَسْتُ مَعَهُ، فَحَدَّثَنِي عَنِ التَّوْرَةِ، وَحَدَّثَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ فِيْمَا حَدَّثَنِي أَن قُلْتُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُهْبِطَ مِنَ الْجَنَّةِ، وَفِيهِ تَبَّ عَلَيْهِ، وَفِيهِ مَاتَ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُصَيَّخَةٌ^(٢)) يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينَ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَقًا^(٣) مِنَ السَّاعَةِ، إِلَّا الْجِنُّ وَالْإِنْسَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ). قَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ. فَقُلْتُ: بَلْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، فَقَرَأَ كَعْبُ التَّوْرَةَ، فَقَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَقِيتُ بَصْرَةَ بْنِ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ^(٤)، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟ فَقُلْتُ: مِنَ الطُّورِ. فَقَالَ: لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ مَا خَرَجْتُ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا تَعْمَلُ الْمَطْيُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ؛ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِلَى مَسْجِدِي هَذَا وَإِلَى مَسْجِدِ إِبِلْيَاءَ أَوْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ). يَشُكُّ.

(١) أحكام الجنائز (ص ٢٨٦)

(٢) مُصَيَّخَةٌ، أي: مُسْتَمِعَةٌ مُنْصَتَةٌ.

النهاية (ص ٥٣١)

(٣) الشَّفَقُ والإشفاقُ: الخوفُ.

النهاية (ص ٤٨٥)

(٤) بَصْرَةَ بْنِ أَبِي بَصْرَةَ المحفوظ أن الحديث لوالده. لذا قال ابن عبد البر: الصواب: فلقيت أبا بصرة. والغلط من يزيد، لا من مالك. وجزم البخاري بأن اسمه حميل، ووهم من قال: أنه جميل. وقال الطبراني: جميل. ويقال: حميل، ويقال: حميل. والصواب: جميل.

التاريخ الكبير (ج ٣/ص ١١٤/ت ٣٣٠٨) والمعجم الكبير (ج ٢/ص ٢٧٦)

رواه أحمد^(١) قال: قرأت على عبد الرحمن^(٢). وأبو داود^(٣) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ^(٤).
والترمذي^(٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ^(٦). - أحمد والقعنبي ومعن -
ثلاثتهم عن مالك^(٧).

ورواه النسائي^(٨) من طريق قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ.
والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٩) من طريق ابن خزيمة^(١٠)، وفهد^(١١)، قالوا: حدثنا
عبد الله بن صالح، حدثني الليث.

وحدثنا الربيع الجيزي^(١٢)، حدثنا أبو الأسود النضر، حدثنا نافع بن يزيد. - مالك وبكر والليث
ونافع - أربعتهم عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ^(١٣)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التِّمِّيِّ^(١٤)،

(١) (ج ٣ / ص ٥٣٧ / رقمه ١٠٣٠٧)

(٢) عبد الرحمن هو: ابن مهدي.

(٣) كتاب: الصلاة، باب: فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة (ج ١ / ص ٢٧٤ / رقمه ١٠٤٦)

(٤) القعنبي هو: عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي، الحارثي، أبو عبد الرحمن المدني نزيل البصرة.

(٥) كتاب: الجمعة، باب: ما جاء في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة (ج ٢ / ص ٣٦٢ / رقمه ٤٩١)

(٦) معن هو: ابن عيسى القزاز .

(٧) وهو في الموطأ (ج ١ / ص ١٠٩ / رقمه ١٦)

(٨) كتاب: الجمعة، باب: الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة (ج ٥ / ص ٣٠٤ / رقمه ١٤١٣)

(٩) (ج ٢ / ص ٥٤ / رقمه ٥٨٠) و (ج ٢ / ص ٥٦ / رقمه ٥٨٣)

(١٠) ابن أبي خزيمة هو: محمد بن إسحاق .

(١١) فهد هو: ابن سليمان بن يحيى.

(١٢) الربيع الجيزي هو: الربيع بن سليمان بن داود الجيزي.

(١٣) يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي، أبو عبد الله المدني، سبقت ترجمته (ص ٦٩٧)

(١٤) محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد بن صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة القرشي، التيمي، أبو عبد الله المدني. قال ابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن خراش: ثقة. وقال ابن سعد: وكان ثقة كثير الحديث. وقال أحمد: في حديثه شيء يروي أحاديث مناكير أو منكورة. وقال أبو حاتم: لم يسمع من جابر ولا من أبي سعيد. وقال الحافظ: ثقة له أفراد، من الرابعة، مات سنة عشرين ومائة على الصحيح.

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ^(١) عَنْهُ رضي الله عنه.

إلا أن الطحاوي، قال من طريق الربيع الجيزي: حدثنا ابن الهاد، وعُمارة بن غَزِيَّة، أن محمد بن إبراهيم حدثهما عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن بصرة بن أبي بصرة الغفاري. ورواية أحمد وأبي داود والترمذي مختصرة، ليس فيها قول أبي بصرة الغفاري، ولا نهي الرسول ﷺ عن السفر لغير المساجد الثلاثة.

قال الترمذي: "وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

قلت: هذا إسناد صحيح، ويزيد فيه كلام، ولكنه متابع، تابعه يحيى بن أبي كثير^(٢) عند الطحاوي في شرح المشكل^(٣) حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا شيبان بن عبد الرحمن، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة، عنه رضي الله عنه.

واقصر على كلام أبي بصرة ونهي النبي ﷺ عن شد الرجال.

وتابعه محمد بن عمرو عند أحمد^(٤) والطحاوي^(٥) والدارمي^(٦) والبخاري^(٧) من طرق عن يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن عمرو^(٨)، عن أبي سلمة عنه رضي الله عنه.

==

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ ص ٤٨٨) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٤٩/ت ٦٣٨٨)

(١) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، سبقت ترجمته (٥٥)

(٢) يحيى بن أبي كثير: ثقة ثبت.

(٣) (ج ٢ / ص ٥٧/رقمه ٥٨٦)

(٤) (ج ٣/٥٧٣/رقمه ١٠٥٥٠)

(٥) (ج ٢/ص ٥٩/رقمه ٥٩٥) حدثنا علي بن شيبه، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن عمرو، عنه، به.

(٦) (ج ٢/ص ٨٩١/رقمه ١٤٦١)

(٧) (ج ٢/ص ١٠٤/رقمه ٤٥٢) أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالح، أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري، أنا حاجب بن

أحمد الطوسي، نا محمد بن يحيى، نا يزيد بن هارون، عنه، به.

لم يذكر في رواية أحمد نهي النبي ﷺ عن شد الرحال، ولفظ الطحاوي: (إنما الرحلة إلى ثلاثة مساجد).

قلت: هذا الطريق حسن؛ لحال محمد بن عمرو، والحديث صحيح بمجموع طرقه. وله طريق آخر عنه ﷺ أنه خرج إلى الطور فصلى به، ثم أقبل فلقي جميل بن بصرة، فقال له جميل: من أين جئت؟ فقال: من الطور، فقال: أما إني لو لقيتك قبل أن تأتيه لم تأتته، قال: لم؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا تضرب أكباد المطي إلا إلى ثلاثة مساجد، المسجد الحرام، ومسجدي، ومسجد بيت المقدس).

هذا الحديث رواه زيد بن أسلم^(٢)، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ^(٣)، عنه ﷺ. ورواه عن زيد-عبد العزيز بن محمد الدراوردي و مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ وَ محمد بن جعفر و محمد بن مطرف -.

فأما حديث عبد العزيز بن محمد الدراوردي، فرواه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني^(٤) حدثنا أبو مروان العثماني^(٥)، عنه، به.

والطبراني في الكبير^(٦) من طريق عمرو بن أبي الطاهر بن السرح، ثنا يحيى بن بكير، عنه، به.

==

(١) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، أبو عبد الله، ويقال: أبو الحسن المدني. قال يحيى القطان: رجل صالح ليس بأحفظ الناس للحديث. وقال الجوزجاني: ليس بقوي الحديث ويشتهي حديثه. وقال أبو حاتم: صالح الحديث يكتب حديثه وهو شيخ. وقال النسائي: ليس به بأس، وقال مرة: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ. وقال الحافظ: صدوق له أوهام، من السادسة، مات سنة خمس وأربعين ومائة على الصحيح.

مصادر الترجمة: الثقات (٤/ص ٢٣٣/ت ٤٠٥١) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٦٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٠٥/ت ٦٩٦٧)

(٢) زيد بن أسلم العدوي، أبو أسامة، مولى عمر، سبقت ترجمته (ص ١٤٢)

(٣) سعيد بن أبي سعيد المقبري، كنيته أبو سعد، سبقت ترجمته (ص ٣٠٦)

(٤) (ج ٢ / ص ٢٤٩/رقمه ١٠٠٢)

(٥) محمد بن عثمان بن خالد بن عمر بن عبد الله بن الوليد بن عثمان بن عفان، سبقت ترجمته (ص ٦٦١)

(٦) (ج ٢/ص ٢٧٦/رقمه ٢١٥٧)

والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(١) من طريق يحيى بن عثمان بن صالح ، حدثنا نعيم

ابن حماد^(٢)، عنه، به.

قلت: إسناده الطحاوي ضعيف؛ لحال نعيم بن حماد، ولكنه متابع.

وأما حديث محمد بن عبد الرحمن بن مجبر^(٣)، فرواه الطبراني في المعجم الكبير^(٤) حَدَّثَنَا

أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْهُ، به.

وهذا الطريق ضعيف جداً، فيه محمد بن عبد الرحمن بن مجبر، متروك.

وأما حديث روح بن القاسم، فرواه الطبراني في الكبير^(٥) من طريق إبراهيم بن هاشم

الْبَغَوِيِّ، حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ.

وأبو يعلى^(٦) من طريق محمد بن المنهال. - أمية ومحمد - كلاهما عن يزيد بن زريع،

عنه، به.

(١) (ج ٢ / ص ٥٥ / رقمه ٥٨٢)

(٢) نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث بن همام بن مالك الخزاعي، المروزي، قال النسائي: ضعيف قد كثر تفرده عن الأئمة المعروفين بأحاديث كثيرة فصار في حد من لا يحتج به . وقال الدارقطني: كثير الوهم، وقال ابن معين: ليس في الحديث بشيء. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ ووهم. وقال الحافظ: صدوق يخطئ كثيراً، من العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين على الصحيح.

مصادر الترجمة: الثقات (٥/ص ٥٥٣/ت ٤٠٧٩) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٢٣٣) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٠٩/ت ٨٠٧٢)

(٣) محمد بن عبد الرحمن بن الجبر العمري البصري، قال يحيى: ليس بشيء. وقال الفلاس: ضعيف، وقال أبو زرعة: واه. وقال البخاري: سكتوا عنه. وقال النسائي وجماعة: متروك. وقال ابن حبان: ممن ينفرد بالمعضلات عن الثقات ويأتي بأشياء مناكير عن أقوام مشاهير، لا يحتج به.

مصادر الترجمة: الجرحون (ج ٢ / ص ٢٧٢/ت ٩٤٢) و الضعفاء (ج ٥ / ص ٣٢٤/ت ١٦٦٦) وميزان الاعتدال (ج ٦/ص ٢٢٩/ت ٧٨٤٥) ولسان الميزان (ج ٦/ص ٢٧٢/ت ٧٧٠٣)

(٤) (ج ٢ / ص ٢٧٦/رقمه ٢١٥٨)

(٥) الموضوع السابق رقمه (٢١٥٩)

(٦) (ج ٥ / ص ٤٩١/رقمه ٦٥٢٧)

وأما حديث محمد بن جعفر بن أبي كثير، فرواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار^(١)

حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا سعيد بن أبي مریم، عنه، به.

وأما حديث محمد بن مطرف، فرواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٢) حدثنا يحيى،

حدثنا ابن أبي مریم^(٣)، عنه، به.

ثم قال: مثله.

وهذا الإسناد صحيح، إلا أن طريق الطبراني الثاني فيه محمد بن عبد الرحمن بن مجبر، وهو

متروك، سبق الإشارة إليه، وهو متابع.

وله طريق آخر عند أحمد^(٤) حدثنا حسين بن محمد^(٥)، حدثنا شيبان^(٦).

والطبراني في الكبير^(٧) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْجِمَّانِيُّ^(٨).

وأبو داود الطيالسي^(٩). والبخاري في التاريخ الكبير^(١٠) من طريق موسى بن إسماعيل.

-أبو داود وموسى- كلاهما عن أبي عوانة^(١١). -شيبان وأبو عوانة-

كلاهما عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ^(١٢)، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ

(١) (ج ٢ / ص ٥٦ / رقمه ٥٨٤)

(٢) (ج ٢ / ص ٥٦ / رقمه ٥٨٥)

(٣) ابن أبي مریم هو: أبو بكر بن عبد الله بن أبي مریم الغساني الشامي.

(٤) (ج ٣٩ / ٢٧٠ / رقمه ٢٣٨٥٠)

(٥) حسين بن محمد بن هرام المروذي.

(٦) شيبان هو: ابن عبد الرحمن النحوي.

(٧) (ج ٢ / ٢٧٧ / رقمه ٢١٦٠)

(٨) يحيى بن عبد الحميد بن عبد الله بن ميمون بن عبد الرحمن الحماني، سبقت ترجمته (ص ٧٦٨)

(٩) (ج ٢ / ص ١٣٢ / رقمه ١٤٤٥٥)

(١٠) (ج ٣ / ص ١١٤)

(١١) وضاح بن عبد الله اليشكري أبو عوانة الواسطي، سبقت ترجمته (ص ٥٦)

(١٢) عبد الملك بن عمير بن سويد بن حارثة القرشي، ويقال: اللخمي، أبو عمرو، ويقال: أبو عمر الكوفي المعروف

ابن هشام^(١)، عنه رحمته.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد^(٢): "رواه أحمد والبزار بنحوه، والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات أثبات".

قلت: إسناده صحيح، إلا أن إسناده الطبراني فيه يحيى بن عبد الحميد الحماني، اتهم بسرقة الحديث وكذبه بعضهم، وهو متابع. والحديث صححه الألباني في السلسلة الصحيحة^(٣).

وانفرد يزيد بن عبد الله بن الهاد، بأن الحديث عن بصرة بن أبي بصرة، وسبق نقل أقوال الأئمة في أن المحفوظ أن الحديث عن أبيه واختلافهم في اسم أبيه.

وله طريق آخر عنه رحمته، قال: لَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، فَقُلْتُ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : (لَا تُشَدُّ الْمِطْيُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ) الحديث.

رواه أحمد^(٤) ومن طريقه الطبراني في الكبير^(٥) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ^(٦) ،

==

بالقبطي. سبقت ترجمته في (ص، ١٨٤)

(١) عمر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي المدني. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الثانية، ولد يوم مات عمر، فعاش إلى أن ولاه ابن الزبير الكوفة، ثم صار مع الحجاج، ومات بعد السبعين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ ٣٥١/ ٢٧٠٥) وتذويب التهذيب (ج ٣/ ٢٣٨) والتقريب (ج ٢/ ٦٥/ ٥٥٤٥)

(٢) (ج ٣ / ص ٥٠١ / رقمه ٥٨٤٨)

(٣) (ج ٣ / ص ٦٩٧ / رقمه ٩٩٧)

(٤) (ج ١٠ / ص ٣٥١ / رقمه ٢٧٢٩٩)

(٥) (ج ٢ / ص ٢٧٧ / رقمه ٢١٦٠) ووقع خطأ في إسناده الطبراني حيث قال: عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ، عَنْ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ. وإنما هو كما في إسناده أحمد المثلث.

(٦) يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم القرشي الزهري، سبقت في (ص، ٥٢٤)

حَدَّثَنِي أَبِي^(١)، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ^(٣)، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ^(٤)، عَنْهُ رضي الله عنه.

قلت: هذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات، وحسن إسناده الألباني في الثمر المستطاب.^(٥)

٣٣٧ [٥]. عن علي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد:

مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى).

رواه الطبراني في الأوسط^(٦) حدثنا سلمة بن إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل الكوفي^(٧) قال: حدثني أبي^(٨)، عن

(١) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، القرشي، سبقت في (ص، ٥٢٤)

(٢) محمد بن إسحاق بن يسار صاحب المغازي، سبقت ترجمته (ص ٥٤)

(٣) يزيد بن أبي حبيب، واسمه: سويد الأزدي، مولاهم، أبو رجاء المصري. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وقال الحافظ: ثقة فقيه، وكان يرسل، من الخامسة مات سنة ثمان وعشرين ومائة، وقد قارب الثمانين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ١٤١/ت ٤٥٦٦) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٤٠٨) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٧٢/ت ٨٦٧٦)

(٤) مرثد بن عبد الله اليزني، أبو الخير المصري الفقيه. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة فقيه، من الثالثة، مات سنة تسعين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات و تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٤٥) وتقريب التهذيب (٢/ص ٢٤٤/رقمه ٧٣٧٦)

(٥) (ج ٢/ص ٥٥١/رقمه ٤)

(٦) (ج ٤/ص ٧١/رقمه ٣٦٣٨)

(٧) سلمة بن إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل الكوفي، ذكر فيمن روى عن أبيه ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل.

مصدر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١/ص ٣٢٣/ت ١٤٥٥)

(٨) إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل الحضرمي الكهيلي، أبو إسحاق الكوفي. قال أبو زرعة: كان يحدث بأحاديث عن أبيه، ثم ترك أباه فجعله عن عمه، لأن عمه أحلى عند الناس. وقال العقيلي: روى أحاديث مناكير، ولم يكن إبراهيم هذا يقيم الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: في روايته عن أبيه بعض المناكير. وقال الحافظ:

أبيه^(١)، عن جده^(٢)، عن سلمة بن كهيل^(٣)، عن حُجَّية بن عدي^(٤)، عنه عليه السلام.

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد^(٥) وقال: "رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه إبراهيم ابن إسماعيل بن يحيى الكهيلي وهو ضعيف".

قلت: بل في إسناده سلسلة من الضعفاء والمتروكين، وهم إبراهيم بن إسماعيل ضعيف، وإسماعيل بن يحيى ووالده يحيى متروكان، فهو إسناده ضعيف جداً.

٣٣٨ [٦]. عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: (لا تشد المطي إلا إلى

ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ، ومسجدي هذا ، والمسجد الأقصى).

==

ضعيف، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٥١/ت ٣٢٥) و تهذيب الكمال (ج ١ / ص ٣٢٣/ت ١٤٥) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٥٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٧/ت ١٧١)

(١) إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل الحضرمي الكوفي. قال الدارقطني والأزدي والحافظ: متروك . وزاد الحافظ: من العاشرة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٧٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٨٦/ت ٥٦٢)

(٢) يحيى بن سلمة بن كهيل الحضرمي، أبو جعفر الكوفي. قال ابن معين و العجلي: ضعيف الحديث. وقال البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث. قال ابن حبان: منكر الحديث جداً لا يحتج به. وقال النسائي و الدارقطني: متروك الحديث. وقال الحافظ: متروك وكان شيعياً، من التاسعة، مات سنة تسع وسبعين ومائتين، وقيل: قبلها.

مصادر الترجمة: التاريخ الأوسط (ج ٣/ص ٢٤٢/ت ٣٨٦) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٦١) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٨٥١/ت ٣٥٦)

(٣) سلمة بن كهيل بن حصين الحضرمي، أبو يحيى الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٦٢٢)

(٤) حُجَّية بن عدي الكندي، الكوفي. قال ابن المديني: لا أعلم روى عنه إلا سلمة بن كهيل، وقال أبو حاتم: شيخ لا يحتج بحديثه شبيه بالمجهول. وقال ابن سعد: كان معروفاً وليس بذلك. وقال العجلي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق يخطئ، من الثالثة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ١١٠/ت ٨٤٩) والجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٣١٤/ت ١٤٠٠) و تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٣٦٦) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ١٥٨/ت ١٢٧١)

(٥) (ج ٣/ص ٥٠٢/رقمه ٥٨٥١)

رواه الطبراني في الكبير^(١) من طريق أحمد بن رشددين^(٢)، ثنا أحمد بن صالح^(٣)، ثنا عبد الله بن نافع^(٤)، حدثني عبد الله بن عمر^(٥)، عن وهب بن كيسان^(٦)، عنه رضي الله عنه.

(١) (ج ١٢/٢٥٩/رقمه ١٣٢٨٣)

(٢) أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشددين بن سعد، أبو جعفر المصري، قال ابن عدي: كذبوه، وأنكرت عليه أشياء، وكان آل بيت رشددين خصوا بالضعف من أحمد إلى رشددين، وهو ممن يكتب حديثه مع ضعفه. قال ابن حجر: له أباطيل. وقال ابن أبي حاتم: تكلموا فيه. وقال مسلمة: كان ثقة عالماً بالحديث. توفي ليلة عاشوراء سنة اثنتين وتسعين ومائتين، وكان من حفاظ الحديث وأهل الصنعة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٢/ص ٧٥/ت ١٥٣) والكمال (ج ١/ص ٣٢٦/ت ٤٢) وميزان الاعتدال (ج ١/٢٧٨/ت ٨١٣) ولسان الميزان (ج ١/ص ٣٨٩/ت ٨١٣)

(٣) أحمد بن صالح المصري، أبو جعفر بن الطبري. وثقه البخاري وأحمد وابن نمير وأحمد بن صالح ويحيى. وقدح فيه ابن معين والنسائي، قال ابن عدي: هو من حفاظ الحديث ومن المشهورين بمعرفته، وكلام ابن معين فيه تحامل، وأما سوء ثناء النسائي عليه، فيقال: كان آفة أحمد الكبير، ونال النسائي منه جفاء في مجلسه، فذلك السبب الذي أفسد الحال بينهما. وقال ابن حبان في الثقات: وقول ابن معين: كذاب؛ فإن ذاك أحمد بن صالح الشمومي، شيخ كان بمكة يضع الحديث سأل معاوية عنه يحيى فأما هذا فهو يقارن ابن معين في الحفظ والإتقان. وقال الحافظ في تقييده: ثقة حافظ من العاشرة، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين، وله ثمان وسبعون سنة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٢/ص ٨/ت ١٥١٠) والثقات (ج ٥/ص ١٧/ت ٨٠) وتهذيب الكمال (ج ١/ص ١٥٨/ت ٤٦) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٦/ت ٥٨)

(٤) عبد الله بن نافع بن أبي نافع الصائغ، المخزومي، مولا هم، أبو محمد المدني. قال أحمد: لم يكن صاحب حديث كان ضعيفاً. وقال النسائي وأبو زرعة: لا بأس به. وقال أبو حاتم: ليس بالحافظ، هو لين في حفظه، وكتابه أصح. وقال البخاري: في حفظه شيء، يُعرف حفظة، ويُنكر، كتابه أصح. وقال النسائي والعجلي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان صحيح الكتاب، وإذا حدث من حفظه ربما أخطأ. وقال الحافظ: ثقة صحيح الكتاب، في حفظه لين، من كبار العاشرة، مات سنة ست ومائتين، وقيل: بعدها.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/٢٤٤/ت ١٧٩٢) وتهذيب الكمال (ج ١٠/ص ٥٨١/ت ٣٥٩٢) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٤٤٣) وتقريب التهذيب (ج ٤٢٧/ت ٤٠٥٧)

(٥) عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر العمري القرشي، سبقت ترجمته (ص ٤٠٧)

(٦) وهب بن كيسان القرشي، مولى آل الزبير، أبو نعيم، المدني المعلم المكي. قال النسائي وابن معين والعجلي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من كبار الرابعة، مات سنة سبع وعشرين ومائة.

قلت: هذا الطريق ضعيف جداً؛ لحال شيخ الطبراني أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد، أبو جعفر المصري، رمي بالكذب، وعبدالله بن نافع في حفظه شيء، وعبدالله بن عمر العمري، ضعيف.

وله طريق أخرى عند الطبراني في الأوسط^(١) حدثنا هيثم بن خلف، نا علي بن سيابة. والعقيلي في الضعفاء^(٢)، حدثنا أحمد بن محمد المروزي^(٣) قال: حدثنا الفضل بن سهل^(٤).

-علي بن سيابة والفضل بن سهل - كلاهما عن علي بن يونس البلخي^(٥)، عن هشام ابن الغاز^(٦)

==

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٩/ص ٤٨٥/ت ٧٣٥٩) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٣١) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٤٥/ت ٨٤٣٢)

(١) (ج ٩ / ص ١٦٠/رقمه ٩٤١٩)

(٢) (ج ٤/ص ٢٨٤/رقمه ٤٢٠٢)

(٣) أحمد بن محمد بن سعيد بن حازم، أبو بكر، المروزي، وثقه الخطيب.

مصدر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ٥/ص ٢١٦/ت ٢٦٧٩)

(٤) فضل بن سهل بن إبراهيم الأعرج، أبو العباس البغدادي، الحافظ، قال أبو حاتم: صدوق. وقال النسائي: ثقة. وقال الذهبي: كان ذكياً يحفظ، وقال النسائي: ثقة. وقال أبو حاتم والحافظ: صدوق، وزاد الحافظ: من الحادية عشرة، مات سنة خمس وخمسين ومائتين، وقد جاوز السبعين.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٧/ص ٦٣/ت ٣٥٩) و تهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٣٩٠) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١١٧/ت ٦٠٧٤)

(٥) علي بن يونس البلخي، قال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات. وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ٤/ص ٢٨٤/ت ١٢٦٦) والثقات (ج ٥/ص ٣٢٧/ت ٢٤٠٦) والجرح والتعديل (ج ٦/ص ٢٠٩/ت ١١٤٥) وميزان الاعتدال (ج ٣ / ص ١٦٣/ت ٥٩٧٣) ولسان الميزان (ج ٥/ص ١١٣/ت ٦٠٠٦)

(٦) هشام بن الغاز بن ربيعة الجرشي، أبو عبد الله، ويقال: أبو العباس، الدمشقي، نزيل بغداد. وكان على بيت المال لأبي جعفر. وقال أحمد: صالح الحديث. وقال ابن معين: ليس به بأس. وقال ابن معين ويعقوب و محمد بن عبد الله: ثقة.

==

عن نافع^(١)، عنه رضي الله عنه.

ولفظ العقيلي: (لا يشد المصلي إلا إلى ثلاثة مساجد؛ مسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى). ثم قال: "والمتن معروف بغير هذا الإسناد".
وقال: "لم يرو هذا الحديث عن هشام بن الغاز إلا علي بن يونس، تفرد به علي بن سيابة".

وأورد الهيثمي في مجمع^(٢) وقال: "رجاله ثقات".

قلت: هذا الطريق فيه علي بن يونس البلخي لا يتابع علي حديثه، وفي متن العقيلي زيادة: (لا يشد المصلي) وهي زيادة منكرة، لم ترد في روايات الثقات.
وأخرج الأزرق في أخبار مكة^(٣) من طريق محمد بن أبي عمر^(٤) قال: ثنا سفيان^(٥)، عن

==

وقال دحيم: ما أحسن استقامته في الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان عابداً فاضلاً. وقال الحافظ: ثقة، من كبار السابعة، مات سنة بضع وخمسين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٧٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٢٥ / ت ٨٢٢٤)

(١) نافع، مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، سبقت ترجمته في (ص ١٧٢)

(٢) (ج ٤ / ص ٥٠٣ / رقمه ٥٨٥٦)

(٣) (ج ٣ / ص ٢٧٩ / رقمه ١١٤٠)

(٤) محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني أبو عبد الله الحافظ نزيل مكة. وقد ينسب إلى جده. قال أبو حاتم: كان رجلاً صالحاً، وكان به غفلة ورأيت عنده حديثاً موضوعاً حدث به عن ابن عيينة وكان صدوقاً. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال مسلمة: لا بأس به. وقال الحافظ: صدوق، صنف المسند، وكان لازم ابن عيينة، من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٤٥٧ / ت ٣٣٧٧) وتهذيب الكمال (ج ١٧ / ص ٣٣٤ / ت ٦٢٨١) و تهذيب

التهذيب (ج ٩ / ص ٤٥٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٢٧ / ت ٧١٩٨)

(٥) سفيان بن عيينة، سبقت ترجمته (ص ٣٠٢)

عمرو بن دينار^(١)، عن طلق بن حبيب^(٢)، عن قزعة، قال: أردت الخروج إلى الطور، فأتيت ابن عمر رضي الله عنهما، فقلت له، فقال: "إنما تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد: إلى مسجد رسول الله ﷺ، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ودع عنك الطور ولا تأته" وهذا إسناد حسن، فيه طلق بن حبيب العنبري، صدوق، وبقية رجاله ثقات، وقد صححه الألباني في أحكام الجنائز^(٣).

٣٣٩ [٧]. عَنْ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٤)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى). رواه الطبراني في الكبير^(٥) والأوسط^(٦) من طريق مُحَمَّد بن عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ. والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٧) حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة. - محمد وعلي - كلاهما عن سَعِيد بن عَمْرٍو الْأَشْعَثِيِّ^(٨)، ثنا عَبَثُر بن الْقَاسِمِ^(٩)، عَنْ

(١) عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم الجمحي، سبقت ترجمته في المبحث الخامس

(٢) طلق بن حبيب العنزي، البصري، قال أبو حاتم وابن سعد: صدوق، يرى الإرجاء. وقال أبو زرعة والعجلي: ثقة. وقال الحافظ: صدوق عابد، رمي بالإرجاء، من الثالثة، مات بعد التسعين ومائة.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٤ / ص ٣١٠/٣١٣٨) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٢٤٥) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٦٢/ت ٣٣٥٦)

(٣) (ج ص ٢٨٧)

(٤) هو أبو الجعد بن جنادة بن المرداد بن عبد بن كعب بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة بن خزيمة بن مدركة ابن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.

الإصابة (ج ٦/٤٤/ت ٩٦٧٤)

(٥) (ج ٢٢ / ص ٣٦٦/رقمه ٩١٩)

(٦) (ج ٥ / ص ٣٦٧/رقمه ٥٥٧٦)

(٧) (ج ٢/ص ٥٩/رقمه ٥٩٤)

(٨) سعيد بن عمرو بن سهل بن إسحاق بن محمد بن الأشعث بن قيس الكندي، الأشعثي، أبو عثمان الكوفي. وثق، قال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة ثلاثين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٦١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٩٤/ت ٢٦١٥)

مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو^(٢)، عَنْ عَبْدِ بْنِ سُفْيَانَ^(٣)، عَنْهُ عليه السلام.

وقال الطبراني في الأوسط: "لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا عثر، تفرد

به سعيد بن عمرو، ولا يروى عن عبيدة بن سفيان إلا بهذا الإسناد".

وأورده الهيثمي في المجمع^(٤) وقال: "ورجاله رجال الصحيح. ورواه البزار أيضاً".

قلت: هذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة الليثي، فهو صدوق.

٣٤٠ [٨]. عن المقدم بن معدي كرب وأبي أمامة^(٥) رضي الله عنهما، أن رسول

الله ﷺ قال: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد؛ إلى المسجد الحرام، وإلى المسجد

الأقصى، وإلى مسجدي هذا، ولا تسافر امرأة مسيرة يومين إلا مع زوجها أو ذي محرم).

==

(١) عُبَيْرُ بْنُ الْقَاسِمِ الزَيْبِدي، أَبُو زَيْبِدٍ الْكُوفِي، قَالَ أَحْمَدُ: ثِقَةٌ صَدُوقٌ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ وَالنَّسَائِيُّ: ثِقَةٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ:

صَدُوقٌ. وَقَالَ الْحَافِظُ: ثِقَةٌ، مِنْ الثَّامِنَةِ، مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَةٍ.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٩/ص ٤٨٩/ت ٣١٣٣) وتقريب التهذيب (ج ١/٣٨٠/ت ٣٥٤٠)

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بن علقمة بن وقاص الليثي، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُقَالُ: أَبُو الْحَسَنِ الْمَدَنِي، سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ

فِي (ص، ٨٢٧)

(٣) عُبَيْدَةُ بْنُ سُفْيَانَ بن الحارث بن الحضرمي، واسمه: عَبْدُ اللَّهِ بن عماد ابن أكبر الحضرمي المدني. قَالَ الْعَجَلِيُّ: ثِقَةٌ.

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَانَ شَيْخًا قَلِيلَ الْحَدِيثِ. وَقَالَ الْحَافِظُ: ثِقَةٌ، مِنْ الثَّالِثَةِ.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٤٥) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٥٠٩/ت ٤٩٦٨)

(٤) (ج ٣/ص ٥٠٣/رقمه ٥٨٥٧)

(٥) صُدِّي بن عجلان بن الحارث، وَيُقَالُ: ابْنُ وَهَبٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ عَمْرٍو بن وهب بن عريب بن وهب بن رياح بن

الحارث بن معن بن مالك بن أعصر الباهلي أَبُو أَمَامَةَ مشهور بكنته، مَاتَ سَنَةَ سِتٍّ وَثَمَانِينَ.

الإصابة (ج ٣/ص ١٤/ت ٤٠٥٨)

رواه أبو نعيم في حلية الأولياء^(١) من طريق سليمان^(٢)، حدثنا موسى^(٣)، حدثنا محمد بن المبارك^(٤)، حدثنا إسماعيل بن عياش^(٥)، عن زيد بن زرعة^(٦)، عن شريح بن عبيد^(٧)، عنهما رضي الله عنهما.

(١) (ج ٩ / ص ٣٢١ / رقمه ١٤٠٠٩)

(٢) سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي، الشامي، الطبراني، الإمام، الحافظ، الثقة، الرجال الجوال، محدث الإسلام، علم المعمرين، أبو القاسم، صاحب المعاجم الثلاثة. مولده بمدينة عكا في شهر صفر سنة ستين ومائتين، وكانت أمه عكاوية. توفي لليلتين بقيتا من ذي القعدة سنة ستين وثلاث مائة بأصبهان.

مصادر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٦ / ص ١١٩ / ت ٨٦)

(٣) موسى بن عيسى بن المنذر الحمصي، كتب النسائي عنه وامتنع من الرواية عنه. وقال: حمصي لا أحدث عنه شيئاً، ليس هو شيئاً.

مصادر الترجمة: لسان الميزان (ج ٧ / ص ١٢٢ / ت ٨٧٥٢)

(٤) محمد بن المبارك بن يعلى القرشي، الصوري، أبو عبد الله القلانسي، سكن دمشق. قال مروان بن محمد: ليس فينا مثله. وقال أبو داود والعجلي وأبو حاتم و الخليلي: ثقة. وقال الذهبي: أحاديثه تستكر. وقال الحافظ: ثقة، من كبار العاشرة، مات سنة خمس عشرة ومائتين، وله اثنان وستون سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (١٧/١٨٥ / ت ٦١٦٦) و تهذيب التهذيب - (ج ٩ / ص ٣٧٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢١٣ / ت ٧٠٤٨)

(٥) إسماعيل بن عياش بن سلم العنسي، أبو عتبة، الحمصي، سبقت ترجمته (ص ١٧٠)

(٦) ضمضم بن زرعة بن ثوب الحضرمي الحمصي. قال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: ضعيف. وقال أحمد بن محمد بن عيسى: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق يهم، من السادسة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣ / ص ٤٦١ / ت ٢٢٣٠) والجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٤٦٨ / ت ٢٠٥٥) و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٣٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٥٧ / ت ٣٣٠٦)

(٧) شريح بن عبيد بن شريح بن عبد بن عريب الحضرمي المقرائي، أبو الطيب، وأبو الصواب الحمصي. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة، وكان يرسل كثيراً مات بعد المائة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٨ / ص ٣٢٤ / ت ٢٧٠٩) و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٦١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٣٦ / ت ٣٠٧٢)

وهذا الإسناد فيه إسماعيل بن عياش مخطئ في روايته عن غير أهل بلده، وهذا الإسناد عن الحمصيين، فدفعته عنه شبهة التخليط، وموسى بن عيسى فيه كلام، وقال الألباني^(١): "وهذا سند رجاله ثقات غير موسى وهو ابن عيسى بن المنذر الحمصي، قال النسائي: لا أحدث عنه شيئاً ليس هو شيئاً"، فهو إسناد ضعيف.

٣٤١ [٩]. عن مجمع بن جارية، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "لو كان مسجد قباء في

أفق من الأفاق ضربنا إليه أكباد المطي".

رواه عبد الرزاق^(٢) عن الثوري^(٣) عن يعقوب بن مجمع بن جارية^(٤).

عن أبيه^(٥)، عنه رضي الله عنه.

قلت: هذا إسناد فيه يعقوب بن مجمع، لم يوثقه إلا ابن حبان، وقال الحافظ: مقبول. ولم يتابعه أحد، وقد لا يسلم من الانقطاع، فإني لم أجد من ذكر سماعاً للثوري من يعقوب، فهو إسناد ضعيف.

٣٤٢ [١٠]. عن ابن المسيب قال: بينا عمر في نعم من نعم الصدقة مر به رجلان ،

فقال: من أين جئتما ؟ قالوا: من بيت المقدس، فعلاهما ضربا بالدرة، وقال: حج كحج البيت؟

(١) إرواء الغليل رقم (٩٥١)

(٢) (ج ٥ / ص ٩٣ / رقمه ٩٢٢٦)

(٣) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله ، سبقت ترجمته (ص ١٤١)

(٤) يعقوب بن مجمع بن يزيد بن جارية الأنصاري المدني، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: مقبول، من الرابعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤ / ص ٤١٠ / ت ٥٣٩٧) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٤٦) وتقريب التهذيب - (ج ٢ / ص ٣٣٩)

(٥) مجمع بن يزيد بن جارية الأنصاري صحابي، وقيل: هو مجمع بن جارية الماضي.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٧ / ٢٨٦ / ت ١١١٢٩) والإصابة (ج ٥ / ٦٥ / ت ٧٧٣٣)

قالا: يا أمير المؤمنين! إنا جئنا من أرض كذا وكذا، فمررنا به، فصلينا فيه، فقال: كذلك إذاً، فتركهما."

رواه عبد الرزاق^(١) عن معمر^(٢) عن عبد الكريم الجزري^(٣) عنه.

قلت: وهذا إسناد صحيح موقوف.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على سبعة عشر حديثاً، منها سبعة أحاديث صحيحة، حديثان في الصحيحين، وثلاثة أحاديث في غير الصحيحين، وثلاثة أحاديث حسنة، وحديث توقفت في الحكم عليه، وستة أحاديث ضعيفة، منها حديث ضعيف جداً.



(١) (ج ٥ / ص ٩٣ / رقمه ٩٢٢٧)

(٢) معمر بن راشد الأزدي، مولاهم، أبو عروة البصري نزيل اليمن، سبقت ترجمته (ص ٢٩٠)

(٣) عبد الكريم بن مالك الجزري، أبو سعيد، مولى بني أمية، وهو الخضرمي، نسبة إلى قرية من اليمامة، سبقت ترجمته

في (ص ٤١٦)

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

السفر هو الخروج من بلد الإقامة والانتقال إلى بلد آخر، ويكون قصد المسافر ونيتته بعض الأمكنة أو في زمان معين أو من أجل أشخاص، ويختلف الحكم باختلاف قصد المسافر، من محرم إلى مندوب إلى مباح إلى واجب، وتحت كل قسم أنواع.

القسم الأول: السفر من أجل المكان، ويتضمن ثلاثة أنواع:

النوع الأول: السفر من أجل الحج أو العمرة لمن لم يحج حجة الإسلام أو لم يعتمر، وهذا واجب على المستطيع.

النوع الثاني: مشروع مستحب باتفاق علماء المسلمين^(١) مثل السفر إلى المسجد الحرام لحج التطوع والعمرة وإلى مسجد النبي ﷺ والمسجد الأقصى للصلاة فيهما.

والنوع الثالث: محرم مثل السفر إلى أي مكان آخر من أجل العبادة فيه، لما جاء في أحاديث هذا المبحث وغيرها من النهي عن شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة.

والقسم الثاني: السفر من أجل الزمان، وهذا أيضاً يندرج تحته أنواع، و لكل نوع حكمه، فهناك السفر من أجل أداء الحج في شهر ذي الحجة، فهذا واجب على المستطيع كما سبق، وكذا السفر لأداء العمرة في رمضان مندوب مستحب.

ونوع آخر وهو السفر إلى قبر النبي ﷺ أو غيره من قبور الأنبياء والصالحين، أو إلى أي مشهد أو مغارات أو إلى بيت المقدس في الأوقات التي يقصده فيه أهل الأهواء، فهنا جمع بين السفر إلى مكان منع الشارع من السفر إليه، وكذا خصه بزمان معين لم يخصصه الشارع بعبادة؛ فهذا محرم، وكذا السفر إلى مسجد قباء على ما في الصلاة فيه من الفضيلة، فإنه لا يجوز شد الرحال إليه، وإنما يأتيه من كان بالمدينة من سكانها أو من جاء إليها للصلاة في المسجد النبوي، فإنه يستحب له أن يأتيه ويصلي به، قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(٢): "فَإِذَا

(١) مجموع الفتاوى (ج ١٦/ ص ١٣٦)

(٢) الموضع السابق.

كَانَتْ الْمَسَاجِدُ الَّتِي هِيَ مِنْ يُيُوتُ اللَّهُ الَّتِي أَمَرَ فِيهَا بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ قَدْ نَهَى عَنْ السَّفَرِ إِلَيْهَا - حَتَّى مَسْجِدَ قِبَاءَ الَّذِي يُسْتَحَبُّ لِمَنْ كَانَ بِالْمَدِينَةِ أَنْ يَذْهَبَ إِلَيْهِ لِمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما "عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي قِبَاءَ كُلِّ سَبْتٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا" ^(١). وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: {مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، فَأَحْسَنَ الطُّهُورَ ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قِبَاءَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِيهِ كَانَ لَهُ كَعُمْرَةٍ} ^(٢). قَالَ التِّرْمِذِيُّ: "حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ". فَإِذَا كَانَ مِثْلُ هَذَا يَنْهَى عَنْ السَّفَرِ إِلَيْهِ وَيَنْهَى عَنْ السَّفَرِ إِلَى الطُّورِ الْمَذْكُورِ فِي الْقُرْآنِ وَكَمَا ذَكَرَ مَالِكُ الْمَوَاضِعِ الَّتِي لَمْ تُبْنَ لِلصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ... -إِلَى أَنْ قَالَ: -وَأَمَّا مَا يَرْوِيهِ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ حَدِيثِ الْمِعْرَاجِ: (أَنَّهُ صَلَّى فِي الْمَدِينَةِ وَصَلَّى عِنْدَ قَبْرِ مُوسَى عليه السلام وَصَلَّى عِنْدَ قَبْرِ الْخَلِيلِ). فَكُلُّ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مَكْذُوبَةٌ مَوْضُوعَةٌ...

وَزِيَارَةُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ مَشْرُوعَةٌ فِي جَمِيعِ الْأَوْقَاتِ؛ وَلَكِنْ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُؤْتَى فِي الْأَوْقَاتِ الَّتِي يَقْصِدُهَا الضُّلَالُ: مِثْلَ وَقْتِ عِيدِ النَّحْرِ؛ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الضُّلَالِ يُسَافِرُونَ إِلَيْهِ لِيَقِفُوا هُنَاكَ، وَالسَّفَرُ إِلَيْهِ لِأَجْلِ التَّعْرِيفِ بِهِ مُعْتَقَدًا أَنَّ هَذَا قُرْبَةٌ مُحَرَّمٌ بِلَا رَيْبٍ وَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُتَشَبَّهَ بِهِمْ وَلَا يُكْتَرَّ سَوَادُهُمْ. وَلَيْسَ السَّفَرُ إِلَيْهِ مَعَ الْحَجِّ قُرْبَةً. وَقَوْلُ الْقَائِلِ: قَدَّسَ اللَّهُ حِجَّتَكَ".

وأما السفر من أجل الأشخاص، فإن كانوا أحياء والسفر إليهم من أجل طلب العلم أو صلة الرحم أو العلاج وغيرها من الأغراض، فإنه مقصود لذاته وهو جائز؛ بل قد يكون مأموراً به شرعاً حسب النية والقصد، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "يَتَنَاولُ الْمُنْعَ مِنَ السَّفَرِ

(١) كتاب: التطوع، باب: من أتى مسجد قباء كل سبت (ج ١/ص ٣٩٩/رقمه ١١٣٥) ومسلم، كتاب: في الحج،

باب: فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه وزيادته (ج ٢/ص ٨٢٤/رقمه ١٣٩٩)

(٢) رواه الترمذي، كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء في الصلاة في مسجد قباء (ج ٢/ص ١٤٥/رقمه ٣٢٤)

والنسائي، كتاب: المساجد، باب: فضل مسجد قباء والصلاة فيه (ج ١-٢/ص ٣٦٧/رقمه ٦٩٧، ٦٩٨) وابن ماجه،

كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها (ج ١/ص ٥٣٣/رقمه ١٤١٢) ولفظ الترمذي: (الصلاة في مسجد قباء كعمرة)

إِلَى كُلِّ بُقْعَةٍ مَقْصُودَةٍ ؛ بِخِلَافِ السَّفَرِ لِلتَّجَارَةِ وَطَلَبِ الْعِلْمِ وَنَحْوِ ذَلِكَ : فَإِنَّ السَّفَرَ لَطَلَبٌ تِلْكَ الْحَاجَةِ حَيْثُ كَانَتْ وَكَذَلِكَ السَّفَرُ لَزِيَارَةِ الْأَخِ فِي اللَّهِ فَإِنَّهُ هُوَ الْمَقْصُودُ حَيْثُ كَانَ".

وأما إذا كانوا أمواتاً والسفر من أجل زيارة قبورهم، مثل السفر إلى قبر النبي ﷺ وقبر الخليل أو مقابر الأنبياء والصالحين ومشاهدتهم وآثارهم، فلم يستحبه أحد من الأئمة الأربعة ولا غيرهم؛ بل لو نذر لم يجب عليه الوفاء بهذا النذر عند الأئمة الأربعة، وغيرهم حكى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية^(١) وغيره^(٢).

ومن استعراض أقوال الأئمة فإنما يراد به النهي عن السفر إلى أي مكان فاضل بقصد العبادة فيه، قال الألباني:^(٣) "راوي الحديث و هو الصحابي الجليل أبو بصرة ؓ قد فهم من النبي ﷺ أن النهي يشمل غير المساجد الثلاثة من المواطن الفاضلة كالطور و هو جبل كلم الله عليه موسى تكليماً ولذلك أنكر على أبي هريرة سفره إليه ، و قال : " لو لقيتك قبل أن تأتيه لم تأتِه " و أقره على ذلك أبو هريرة ؓ و لم يقل له كما يقول بعض المتأخرين: " الاستثناء مفرغ ، و المعنى : لا تسافر لمسجد للصلاة فيه إلا لهذه الثلاثة " ! بل المراد : لا يسافر إلى موضع من المواضع الفاضلة التي تقصد لذاقتها ابتغاء بركتها و فضل العبادة فيها إلا إلى ثلاثة مساجد. و هذا هو الذي يدل عليه فهم الصحابين المذكورين، وثبت مثله عن ابن عمر ؓ".

واقصر الشارع الحكيم على زيارة هذه المساجد الثلاثة دون غيرها من الأماكن،

لعدة أسباب منها:

أها مساجد أنبياء أمرنا بإتباعهم والافتداء بهم.

(١) ينظر شرح السنة للبغوي (ج ٢/ص ١٠٤) وغيره

(٢) مجموع الفتاوى (ج ١٦/ص ١٣٦)

(٣) إرواء الغليل (ج ٤/ص ١٤٣)

وأن في زيارتها طاعة لله عز وجل، وهي الصلاة بها والذكر، والدعاء، والاعتكاف، وقراءة القرآن الكريم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١): "فَهَذِهِ الْمَسَاجِدُ شُرْعَ السَّفَرِ إِلَيْهَا لِعِبَادَةِ اللَّهِ فِيهَا بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ وَالذِّكْرِ، وَالِدُّعَاءِ، وَالِاعْتِكَافِ؛ وَالْمَسْجِدُ الْحَرَامُ مُخْتَصٌّ بِالطَّوَافِ لَا يُطَافُ بغيرِهِ". وتتفاوت فضيلتها: فأعظم المساجد على الإطلاق المسجد الحرام، ثم المسجد النبوي، ثم المسجد الأقصى؛ لذلك لو نذر المسلم زيارة المسجد الأقصى للصلاة فيه أجزأه أن يصلي في المسجد النبوي، ولو نذر أن يصلي في المسجد النبوي، أجزأه أن يصلي في المسجد الحرام، ولو نذر الصلاة في المسجد الحرام لم يجزئه الصلاة في أي مكان، "وَهَذَا مَذْهَبُ عَامَّةِ الْعُلَمَاءِ كَالشَّافِعِيِّ"^(٢) وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُمَا^(٣) وَأَبِي يُوسُفَ صَاحِبِ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَبِي الْمُنْذِرِ^(٤) وَغَيْرِهِمْ: قَالُوا: إِذَا نَذَرَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَجْزَأُهُ الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنْ نَذَرَ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ أَجْزَأَهُ الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَإِنْ نَذَرَ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ لَمْ يُجْزِهِ الصَّلَاةُ فِي غَيْرِهِ عِنْدَ الْأَكْثَرِينَ، وَهُوَ مَذْهَبُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ فِي أَصَحِّ قَوْلَيْهِ وَمَذْهَبُ أَبِي يُوسُفَ صَاحِبِ أَبِي حَنِيفَةَ. وَحُكِيَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ: لَا يَتَعَيَّنُ شَيْءٌ لِلصَّلَاةِ؛ بِخِلَافِ مَا لَوْ نَذَرَ أَنْ يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ لِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ؛ فَإِنْ هَذَا يَلْزُمُهُ بَلَاءُ نِزَاعٍ. وَأَبُو حَنِيفَةَ بَنَى هَذَا عَلَى أَصْلِهِ؛ وَهُوَ أَنَّهُ لَا يَجِبُ بِالنَّذْرِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ جَنْسِهِ وَاجِبٌ بِالشَّرْعِ"^(٥).

وجماع الأمور كلها أن لا يعبد الله إلا بما شرع، وعلى سنة نبيه ﷺ وسد ذرائع ما يقدر في الالتزام بالكتاب والسنة أو يكون وسيلة للقدح في ذلك، ولو كان ظاهره أنه عمل

(١) مجموع الفتاوى (ج ١٦ / ص ١٣٦)

(٢) حواشي الشرواني (ج ١٠ / ص ٩٥)

(٣) المغني ومعه الشرح الكبير (ج ٣ / ص ١٥٧)

(٤) شرح معاني الآثار - (ج ٤ / ص ٦١) حكاها البيهقي عن أبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد بن الحسن.

(٥) مجموع فتاوى (ج ١٤ / ص ٢٢)

صالح، فالخير كل الخير فيما جاء في كتاب الله وصحيح سنة نبيه ﷺ، والشر كل الشر فيما خالفهما.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ^(١) "وَأَصْلُ هَذَا الْبَابِ أَنَّهُ لَيْسَ فِي شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ بُقْعَةٌ تُقْصَدُ لِعِبَادَةِ اللَّهِ فِيهَا بِالصَّلَاةِ وَالذُّعَاءِ وَالذِّكْرِ وَالْقِرَاءَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ إِلَّا مَسَاجِدُ الْمُسْلِمِينَ وَمَشَاعِرُ الْحَجِّ".



(١) مجموع فتاوى ابن تيمية - (ج ١٤ / ص ٧٩)

المبحث التاسع
أحاديث النهي
عن التبرك بحجر أو شجر

٣٤٣ [١]. عَنْ أَبِي وَقْدٍ اللَّيْثِيِّ رضي الله عنه ^(١) أَنَّهُمْ خَرَجُوا عَنْ مَكَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ، ^(٢) قَالَ: وَكَانَ لِلْكَفَّارِ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا، وَيُعَلِّقُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ ^(٣). قَالَ: فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةِ خَضِرَاءَ عَظِيمَةٍ. قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قُلْتُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ يَجْهَلُونَ ^(٤)) ﴿١٣٨﴾ إِنَّهَا لَسُنَنٌ ^(٥)، لَتَرْكَبَنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سُنَّةَ سُنَّةٍ. هذا الحديث رواه ابن شهاب الزهري ^(٦) عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيِّ ثُمَّ الْجُنْدَعِيِّ ^(٧) عَنْهُ رضي الله عنه.

ورواه عن الزهري-سفيان وعقيل بن خالد ومالك وابن إسحاق ويونس ومعمار وإبراهيم ابن سعد-.

(١) الْحَارِثُ بْنُ عَوْفٍ، ويقال: عوف بن الحارث، وثقال: الحارث بن مالك الليثي، أبو واقد مشهور بكنيته.

الإصابة (ج ١/٤٣٠/١٤٥٨)

(٢) حنين: وادٍ قبل الطائف، بينه وبين مكة ثلاث ليال.

معجم البلدان (ج ٢/٣١٣)

(٣) ذات أنواط: هي اسم شجرة بعينها، كانت للمشركين يُنَاطُونَ بها سِلَاحَهُمْ: أي يُعَلِّقُونَهَا وَيَعْكُفُونَ حَوْلَهَا، فسأل الصحابة النبي ﷺ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمْ مِثْلَهَا، فَتَهَاوَمَ عَنْ ذَلِكَ، وَأَنْوَاطٌ: جمع نَوَاطٍ وهو مصدر سُمِّيَ به المَنَاطُ. النهاية (ص ٩٤٦)

(٤) سورة الأعراف [١٣٨]

(٥) السنن: جمع السُنَّةُ، وهي لُغَةٌ: الطَّرِيقَةُ حَسَنَةً كَانَتْ أَوْ سَيِّئَةً، قال المباركفوري: "وَالْمُرَادُ هُنَا طَرِيقَةُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ الَّتِي ابْتَدَعُوهَا مِنْ تَلْقَاءِ أَنْفُسِهِمْ بَعْدَ أَنْبِيَائِهِمْ مِنْ تَغْيِيرِ دِينِهِمْ وَتَحْرِيفِ كِتَابِهِمْ، كَمَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ. تحفة الأحوذى (ج ٦/ ص ٤٠٨)

(٦) محمد بن مسلم بن شهاب القرشي الزهري، أبو بكر، الفقيه، سبقت ترجمته في (ص ٥٢)

(٧) سنان بن أبي سنان، يزيد بن أبي أمية، ويقال: ابن ربيعة الديلمي المدني. قال العجلي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة، مات سنة خمس ومائة، وله اثنتان وثمانون سنة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ ص ٢٠٧/ ١٦١٥) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١١٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص

الباب الثاني... الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية، المبحث التاسع: أحاديث النهي عن التبرك بحجر أو شجر.

فأما حديث سفيان^(١)، فرواه الترمذي^(٢) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ،

عنه، به.

والحميدي^(٣) ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة^(٤) والطبراني في الكبير^(٥)،

عنه، به.

وفي لفظ الترمذي: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (سُبْحَانَ اللَّهِ! هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى ﴿أَجْعَلْ لَنَا

إِلَهًا كَمَا لَهُمْ إِلَهَةٌ﴾^(٦)، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتَرْكَبَنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ).

وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

والبيهقي في دلائل النبوة^(٧) حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملاءً، قال:

أَبَانَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ،

عنه، به.

وأما حديث عقيل بن خالد، فرواه أحمد^(٨) حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ^(٩) حَدَّثَنَا لَيْثٌ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ،

عنه، به.

وابن أبي شيبة^(١٠) ومن طريقه أبو يعلى^(١١)، عنه، به.

(١) سفيان: هو ابن عيينة.

(٢) كتاب: الفتن، باب: ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم (ج ٣ / ص ٢١٦ / رقمه ٢١٨٠)

(٣) (ج ٢ / ص ٣٧٥ / رقمه ٨٤٨)

(٤) (ج ٢ / ص ٧٣ / رقمه ٢٠٣٥) حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، ثنا بشير بن موسى، ثنا الحميدي، عنه، به.

(٥) (ج ٣ / ص ٢٤٤ / رقمه ٣٢٩٢) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، عنه، به.

(٦) سورة الأعراف [١٣٨]

(٧) (ج ٥ / ص ١٢٥)

(٨) (ج ٨ / ص ٢٠٨ / رقمه ٢١٩٥٦)

(٩) حجاج هو: ابن محمد المصيصي، الأعمور.

(١٠) (ج ٢١ / ص ١٥٢ / رقمه ٣٨٥٣٠)

(١١) (ج ٢ / ص ١٩ / رقمه ١٤٣٧)

وابن أبي حاتم^(١) حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني، ومحمد بن الوزير الواسطي،

عنه، به.

وأما حديث مالك^(٢)، فرواه الطبراني في الكبير^(٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ. وَأَبُو نَعِيمٍ

فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ^(٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خِلَادٍ، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ بْنِ حَرْبٍ.

—علي ومحمد— كلاهما عن القعني^(٥)، عنه، به.

وأما حديث ابن إسحاق^(٦)، فرواه ابن هشام في السيرة^(٧)، عنه، به.

وقال ابن هشام عن أبي واقد الليثي أن الحارث بن مالك، والصواب: عن أبي واقد الليثي

الحارث بن مالك.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ جَمْدَانَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ،

ثَنَا طَالُوتُ بْنُ عَبَادٍ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عنه، به.

والطبراني في الكبير^(٩) حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْهُ، به.

(١) (ج ٥ / ص ١٥٥٣ / رقمه ٨٩٠٦) وروى ابن أبي حاتم عن عوف في نفس الجزء / ص ١٥٥٤ / رقمه ٨٩١٠ وفيه

كثير ابن عبد الله بن عوف، متروك.

(٢) مالك: هو ابن أنس.

(٣) (ج ٣ / ص ٢٤٤ / رقمه ٣٢٩١)

(٤) (ج ٢ / ص ٧٣ / رقمه ٢٠٣٥)

(٥) القعني: هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعني، كنيته أبو عبد الرحمن.

(٦) ابن إسحاق هو: محمد بن إسحاق بن يسار، صاحب المغازي.

(٧) (ج ٤ / ص ٩٢)

(٨) (ج ٢ / ص ٧٣ / رقمه ٢٠٣٥)

(٩) (ج ٣ / ص ٢٤٤ / رقمه ٣٢٩٣)

ولفظه: "خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ جَدِثُوا عَهْدَ بَجَاهِلِيَّةٍ، وَقَدْ كَانَتْ لِكُفَّارِ قُرَيْشٍ وَمَنْ سِوَاهُمْ مِنَ الْعَرَبِ شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، يَأْتُونَهَا كُلَّ عَامٍ، فَيُعَلِّقُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، وَيُرِيحُونَ تَحْتَهَا، وَيَعْكُفُونَ عَلَيْهَا يَوْمًا، فَرَأَيْنَا وَنَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِدْرَةَ خَضِرَاءَ عَظِيمَةً، فَتَنَادَيْنَا مِنْ جَنَبَاتِ الطَّرِيقِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ".

قلت: ابن إسحاق يدلّس، ولكنه صرح بالسماع في رواية الطبراني.

وأما حديث يونس^(١)، فرواه ابن حبان^(٢) من طريق محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا

حرملة^(٣)، قال: حدثنا ابن وهب^(٤)، عنه، به.

وأما حديث معمر^(٥)، فرواه النسائي في السنن الكبرى^(٦) من طريق محمد بن رافع.

والطبراني في الكبير^(٧) ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة^(٨).

وابن بطة في الإبانة الكبرى^(٩) حدثنا أبو الحسن أحمد بن القاسم بن الريان السبتي. -

أبو نعيم وأحمد - كلاهما عن إسحاق بن إبراهيم أبي يعقوب الديري. - عبدالله بن وهب ومحمد

ابن رافع وإسحاق بن إبراهيم - ثلاثتهم عن عبد الرزاق^(١٠)، عنه، به.

(١) يونس: هو ابن يزيد الأيلي .

(٢) (ج ١٥ / ص ٩٤ / رقمه ٦٧٠٢)

(٣) حرملة: هو ابن يحيى.

(٤) ابن وهب: هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي.

(٥) ومن هذا الطريق رواه الأزرق في أخبار مكة (ج ١ / ص ٢٠٢ / رقمه ١٦١) وفيه محمد بن عمر الواقدي، متروك.

(٦) كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿فَاتَوَّأ عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَنْمُوسَى أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا﴾ (ج ٦ /

ص ٣٤٦ / رقمه ١١١٨٥)

(٧) (ج ٣ / ص ٢٤٣ / رقمه ٣٢٩٠)

(٨) (ج ٢ / ص ٧٣ / رقمه ٢٠٣٥)

(٩) (ج ١ / ص ٢١٢ / رقمه ٧١٠)

(١٠) وهو في المصنف (ج ١٠ / ص ٣١٤ / رقمه ٢٠٩٢٩)

وأما حديث إبراهيم بن سعد، فرواه أبو داود الطيالسي^(١) ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة^(٢)، عنه، به.

ولفظه: (الله أكبر! قلت كما قال أهل الكتاب لموسى عليه السلام: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ ثم قال رسول الله ﷺ: (إنكم ستركبون سنن من كان قبلكم). وابن أبي عاصم في السنة^(٣) حدثنا يعقوب بن حميد، عنه، به.

قلت: هذا الطريق فيه يعقوب بن حميد يهمل، لكنه متابع. والطبراني في الكبير^(٤) من طريق الحسين بن إسحاق التستري، ثنا يحيى الحماني، عنه، به. وهذا الطريق فيه يحيى بن عبد الحميد الحماني، أتموه بسرقة الحديث. فهو طريق ضعيف، ولكنه توبع.

ووقع خطأ في المطبوع من مسند الطيالسي، في إبراهيم بن سعد الزهري، وهو إبراهيم ابن سعد عن الزهري. وجاء في سنن الترمذي^(٥) وفي بعض طبعات مسند أبي يعلى^(٦) أن خروجهم كان إلى خير، وهو خطأ، صوابه: "إلى حنين"

قلت: هذا الإسناد جاء من طرق متعددة في بعضها كلام، وسبق الإشارة إلى الطرق الضعيفة، وسبب الضعف، وبقية الطرق صحيحة، فهو إسناد صحيح بمجموع طرقه، وقد صححه الألباني^(٧).

(١) (ج ٢ / ص ١٣٠ / رقمه ١٤٤٣)

(٢) (ج ٢ / ص ٧٣ / رقمه ٢٠٣٥) من طريق عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود عنه، به.

(٣) (ص ٨٢ / رقمه ٧٦)

(٤) (ج ٣ / ص ٢٤٤ / رقمه ٣٢٩٤)

(٥) كتاب: الفتن، باب: ما جاء لتركن سنن من كان قبلكم (ج ٤ / ص ٤٧٥ / رقمه ٢١٨٠)

(٦) (ج ٢ / ص ١٩ / رقمه ١٤٣٧)

(٧) مشكاة المصابيح (ج ٣ / ص ١٤٨٨ / رقمه ٥٤٠٨)

٣٤٤ [٢]. عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كانت ذات أنواط شجرة يعظمها

أهل الجاهلية، يذبحون لها، ويعكفون عندها يوماً، وكان من حج منهم وضع زاده عندها ويدخل بغير زاد؛ تعظيماً لها، فلما مر رسول الله ﷺ إلى حنين، قال له رهط من أصحابه فيهم الحارث بن مالك: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، قال: فكبر رسول الله ﷺ، وقال: (هكذا فعل قوم موسى بموسى الطويل).

رواه الأزرقي في أخبار مكة^(١) حدثني جدي^(٢)، عن محمد

ابن إدريس^(٣)، عن الواقدي^(٤)، قال: أخبرني ابن أبي حبيبة^(٥)،

(١) (ج ١ / ص ٢٠٣ / رقمه ١٦٢)

(٢) أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة ابن الأزرق الغساني، الأزرق المكي، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة سبع عشرة ومائتين، وقيل: اثنتين وعشرين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٢ / ت ١١٨)

(٣) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب المطلب، أبو عبد الله الشافعي، المكي، نزيل مصر، قال عن نفسه: ولدت بغرة سنة (٥٠) وحملت إلى مكة وأنا ابن سنتين، وقيل: غير ذلك. قال الحافظ: رأس الطبقة التاسعة، وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين، مات سنة أربع ومائتين، وله أربع وخمسون سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٤٩٧) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٥٢ / ت ٦٤١٥)

(٤) محمد بن عمر بن واقد الواقدي الأسلمي، مولاهم، أبو عبد الله المدني، القاضي، أحد الأعلام. قال البخاري: سكتوا عنه، وتركه أحمد وابن المبارك وابن نمير وإسماعيل بن زكريا، وقال في موضع آخر: كذبه أحمد. وقال ابن معين: ضعيف. وقال مرة: ليس بشيء. وقال ابن سعد: كان عالماً بالمغازي والسيرة والفتوح، وقال الحافظ: متروك مع سعة علمه، من التاسعة، مات سنة سبع ومائتين، وله ثمان وستون سنة.

مصادر الترجمة: التأريخ الكبير (ج ١ / ص ١٧٩ / ت ٥٤٣) وتهذيب الكمال (ج ١٧ / ص ٩٧ / ت ٦٠٩٠) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٥٧) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٠٣ / ت ٦٩٥١)

(٥) إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري، الأشلهي، مولاهم، أبو إسماعيل المدني. قال أحمد والعجلي: ثقة. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال مرة: يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال أبو حاتم: شيخ ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به منكر الحديث. وقال البخاري و الدارقطني: منكر الحديث. وقال النسائي: ضعيف. وقال الحافظ: ضعيف، من السابعة، مات سنة خمس وستين ومائة، وهو ابن اثنتين وثمانين سنة.

عن داود بن الحصين^(١)، عن عكرمة^(٢)، عنه عليه السلام.

وهذا إسناد ضعيف جداً فيه الواقدي متروك، وإبراهيم بن أبي حبيبة منكر الحديث،

وداود بن الحصين ضعيف في روايته عن عكرمة، فهو حديث ضعيف جداً.

٣٤٥ [٣]. عن المعرور بن سويد^(٣) قال: "كنت مع عمر عليه السلام بين مكة والمدينة فصلى

بنا الفجر فقرأ ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾ ^(٤) و ﴿لَا يَلْفُ قُرَيْشٍ﴾ ^(٥)

ثم رأى أقواماً ينزلون فيصلون في مسجد، فسأل عنهم، فقالوا: مسجد صلى فيه

النبي عليه السلام، فقال: إنما هلك من كان قبلكم أنهم اتخذوا آثار أنبيائهم بيعاً، من مر بشيء من

المساجد فحضرت الصلاة فليصل وإلا فليمض".

رواه عبد الرزاق^(٦) عن معمر^(٧) عن الأعمش^(٨) عنه، به.

قلت: هذا الإسناد صحيح، موقوف على عمر عليه السلام.

==

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٢ / ص ٨٣/١٩٦) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٥٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٧/١٦٨)

(١) داود بن الحصين الأموي، مولا هم، أبو سليمان المدني، سبقت ترجمته (ص ٤٨٨)

(٢) عكرمة القرشي الهاشمي البربري الأصل، أبو عبد الله المدني مولى ابن عباس، سبقت ترجمته (ص ٦٤)

(٣) المعرور بن سويد الأسدي أبو أمية الكوفي، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة، من الثانية، عاش مائة وعشرين سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ١١٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٦٩/٧٦٤٩)

(٤) سورة الفيل [١]

(٥) سورة قريش [١]

(٦) (ج ٢ / ص ٧٧/رقمه ٢٧٣٧)

(٧) معمر بن راشد الأزدي مولا هم أبو عروة البصري نزيل اليمن، سبقت ترجمته (ص ٢٩٠)

(٨) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي مولا هم أبو محمد الكوفي الأعمش، سبقت ترجمته (ص ٦٥)

٣٤٦ [٤]. عن نافع^(١) قال: بلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن ناساً يأتون الشجرة التي ببيع

تحتها. قال: فأمر بها فقطعت.

رواه ابن أبي شيبة^(٢) حدثنا معاذ بن معاذ^(٣) قال أنا ابن عون^(٤) عنه، به.

قلت: هذا إسناد مرسل، نافع لم يثبت له سماع من عمر.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على أربعة أحاديث، حديث صحيح في غير الصحيحين، وحديث

ضعيف جداً، واثنان موقوفان، أحدهما صحيح والآخر منقطع.



(١) نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي، العدوي، سبقت ترجمته في (ص، ١٧٢)

(٢) (ج ٢ / ص ١٥٢ / رقمه ٧٥٤٤)

(٣) معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان الخشخاش العنبري، سبقت ترجمته (ص ٥٤١)

(٤) عبد الله بن عون بن أرطبان المزني، أبو عون البصري، كان جده أرطبان مولى لعبد الله بن مغفل المزني، وقيل: مولى لعبد الله بن درة بن سراق المزني، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسن، من السادسة، مات سنة خمسين ومائتين على الصحيح.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٠ / ص ٣٩٥ / ت ٣٤٥١) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٩٨) وتقريب التهذيب

(ج ١ / ص ٤١٣ / ت ٣٨٩٧)

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

التبرُّكُ تفعل من البركة، والبركة هي كثرة الخير وثبوته، ومن التبرك ما هو شرعي، ومنه ما هو بدعي أو شركي، فأما ما هو شرعي؛ فمثل التبرك بالقرآن الكريم، فالقرآن مبارك، قَالَ تَعَالَى: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ (١)، وبركة القرآن في قراءته وتدبره والعمل به وتطبيق أوامره واجتناب نواهيه، وليس ما يفعله بعض الناس من تعليقه على الصدر أو على الجدار أو تقبيله ومسح الوجه به، فهذا ليس من التبرك المشروع، بل هو بدعة لم يرد بها دليل شرعي.

و"هناك التبرك بأمر حسي معلوم مثل التعلم والدعاء ونحوه، فهذا الرجل يتبرك بعلمه ودعوته إلى الخير، فيكون هذا بركة؛ لأننا نلنا منه خيراً كثيراً" (٢).

وهناك التبرك البدعي أو الشركي، مثل التبرك بالأموات والأحجار والأشجار والتراب، وغيرها مما لم يأت في الشرع أن فيه بركة، فإن هذا من عادات الجاهلية وأهل الشرك، ولا ينبغي للمسلم عمله، فإذا تجاوز هذا التبرك حد التبرك إلى الاعتقاد أن هذا الحجر أو الشجر ينفع أو يضر من دون الله، فإنه شرك أكبر مخرج من الملة.

وفي الأحاديث السابقة فوائد وأحكام عظيمة منها:

١. أن ذات أنواط اسم لشجرة كان يتبرك بها الكفار، وتصرف لها العبادة من دون الله، والنهي جاء عن تشبه المسلمين بالمشركين في اتخاذ ذات أنواط، وهو عام يشمل كل ما قصد وعبد من دون الله من حجر وشجر وجدران وغيرها، قال الإمام أبو بكر الطرطوشي من أئمة المالكية (٣): "فانظروا رحمكم الله أينما وجدتم سدرة أو شجرة يقصدها

(١) سورة ص [٢٩]

(٢) القول المفيد على كتاب التوحيد (ج ١/ص ١٩٤)

(٣) كتاب الباعث على إنكار البدع والحوادث (ج ١/ص ٢٤)

الناس، ويعظمون من شأنها، ويرجون البرء والشفاء من قبلها، وينوطون بها المسامير والخرق؛ فاقطعوها فهي ذات أنواط".

وكأنه يشير إلى فعل عمر رضي الله عنه عندما أمر بقطع شجرة بيعة الرضوان يوم أن رأى الناس يرتادونها ويزورونها خشية عبادتها أو اتخاذها مزاراً في مستقبل الزمان.

وقال الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل الشافعي المعروف بأبي شامة: ومن هذا القسم أيضاً ما قد عم الابتلاء به من تزيين الشيطان للعامة، تخليق الحيطان والعمد، وسرج مواضع مخصوصة في كل بلد يحكي لهم حاك أنه رأى في منامه بها أحداً ممن اشتهر بالصلاح والولاية فيفعلون ذلك، ويحافظون عليه مع تضييعهم فرائض الله تعالى وسننه، ويظنون أنهم متقربون بذلك، ثم يتجاوزون هذا إلى أن يعظم وقع تلك الأماكن في قلوبهم فيعظمونها، ويرجون الشفاء لمرضاهم وقضاء حوائجهم بالنذر لهم^(١).

٢. أن المنتقل من الباطل الذي اعتاده قلبه لا يأمن أن يكون في قلبه بقية من تلك العادات، وهذا يؤخذ من قولهم: "ونحن حديثوا عهد بجاهلية".

٣. أن طلب من طلب من الصحابة مشابه لطلب بني إسرائيل؛ لأن الشجرة المسماة بذات أنواط كان المشركون ينوطون بها أسلحتهم ويعكفون عليها طلباً ليركتها، أي أنهم يعبدونها من دون الله، وحين رآها النبي ﷺ مال عنها في يوم صائف إلى ظل أدنى منها كما في حديث عمرو بن عوف^(٢).

٤. أن هؤلاء الصحابة رضوان الله عليهم لم يطلبوا شجرة للعبادة، وإنما للظل ونوط الأسلحة بها، ولكن حينما شابه طلبهم هذا طلب بني إسرائيل لموسى عليه السلام أغضب ذلك النبي ﷺ.
٥. أن النبي ﷺ لم يترك الأمر، ويكتف بالرفض، بل كبر، وفي رواية سبح تعظيماً لله وتنزيهاً له عن الشرك، وبياناً للصحابة بأن هذا أمر عظيم لا يمكن فعله أو قبوله.

(١) كتاب الباعث على إنكار البدع والحوادث (ج ١/ص ٢٤)

(٢) سبق الإشارة إليه في حديث (٣٤٣/١) وأن فيه كثير بن عبد الله المزني، وهو متروك.

٦. أن العبرة بالمعاني لا بالمسميات، فالذين طلبوا ذات أنواط من الصحابة طلبوها ليناط بها السلاح، ويستظلوا بها، ولكن النبي ﷺ لم يفرق بين طلبهم هذا وبين طلب بني إسرائيل، وليس ذلك لأن الصحابة وقعوا في الشرك، ولكن لأن الطلب شابه الطلب.
٧. أن أكثر الطرق سلوكاً في أول حدوث البدع والشركيات هو التقليد، أو التعظيم والمحبة، ولا يقصد في البداية الشرك، ولكن تنتهي الأمور بوقوع الشرك إن لم يغلق بابه وتقطع سبله .
٨. نهي النبي ﷺ عن مشاهة أهل الجاهلية من أهل الكتاب أو المشركين، وأن العبادات مبناه على الأمر.
٩. أن طلبهم هذا ينافي شهادة أن لا إله إلا الله؛ لأن معناها أنه لا معبود بحق إلا الله وأنه المتصرف في أمور الخلق، فالبركة والخير كله بيده سبحانه.
١٠. وفي الأحاديث إثبات أن محمداً رسول الله لإخباره ﷺ بما كان من أمر بني إسرائيل مع موسى ﷺ .
١١. وفيها أن الشرك يقع في هذه الأمة، كما وقع في الأمم قبلها^(١).
١٢. وفيها سد الذرائع وقطع الوسائل الموصلة إلى الشرك، أو القدح في التوحيد، وتعليم الناس أمور دينهم، وتنبههم إلى ما وقعت فيه الأمم السابقة، وأن ذلك خطر عليهم في عقيدتهم .



(١) مستفاد من تيسير العزيز الحميد (ص ١٣٠-١٣٤)

المبحث العاشر
أحاديث النهي
عن الصلاة عند القبور

٣٤٧ [١]. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: (لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا). قَالَتْ: وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَأُبْرِزُوا قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنِّي أَخَشَى أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا). رواه البخاري^(١) واللفظ له ومسلم^(٢) والنسائي^(٣) من طرق عَنْ شَيْبَانَ عَنْ هِلَالِ الْوَزَّانِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وفي رواية للبخاري^(٤) عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ عَقِبَ الْمَرْفُوعِ: -"لَوْ لَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَوْ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا".

٣٤٨ [٢]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ). رواه البخاري^(٥) ومسلم^(٦) وأبو داود^(٧) والنسائي^(٨) من طرق عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٣٤٩ [٣]. عَنْ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ^(٩) يَطْرَحُ خَمِيصَةً^(١٠) لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ^(١١) بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ،

(١) كتاب: الجنائز، باب: ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور (ج ١ / ص ٤٤٦ / رقمه ١٢٦٥)

(٢) كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور، واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد (ج ١ / ص ٣١٥ / رقمه ٥٢٩)

(٣) كتاب: الجنائز، باب: اتخاذ القبور مساجد (ج ٣-٤ / ص ٤٠١ / رقمه ٢٠٤٥)

(٤) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما (ج ١ / ص ٤٦٨ / رقمه ١٣٢٤)

(٥) كتاب: المساجد، باب: الصلاة في البيعة (ج ١ / ص ١٦٨ / رقمه ٤٢٦)

(٦) كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور، واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد (ج ١ / ص ٣١٥ / رقمه ٥٣٠)

(٧) كتاب: الجنائز، باب: في البناء على القبر (ج ٣ / ص ٣٥٩ / رقمه ٣٢٢٧)

(٨) كتاب: الجنائز، باب: اتخاذ القبور مساجد (ج ٣-٤ / ص ٤٠١ / رقمه ٢٠٤٦)

(٩) طَفِقَ: بمعنى أَخَذَ فِي الْفِعْلِ، وَجَعَلَ يَفْعَلُ، وَهِيَ مِنْ أَفْعَالِ الْمُقَارَبَةِ.

النهاية (ص ٥٦٥)

(١٠) الْخَمِيصَةُ: زَهِي ثَوْبٌ خَزٌّ أَوْ صُوفٌ مُعَلَّمٌ. وَقِيلَ: لَا تُسَمَّى خَمِيصَةً إِلَّا أَنْ تَكُونَ سَوْدَاءَ مُعَلَّمَةٍ، وَكَانَتْ مِنْ لِبَاسِ النَّاسِ قَدِيمًا، وَجَمْعُهَا الْخَمَائِصُ. النهاية (ص ٢٨٦)

(١١) اغْتَمَّ: أَي: إِذَا احْتَبَسَ نَفْسَهُ عَنِ الْخُرُوجِ، وَهُوَ اقْتَعَلَ مِنَ الْعَمِّ: وَهُوَ التَّغَطِّيَةُ وَالسَّتْرُ.

فَقَالَ، وَهُوَ كَذَلِكَ: (لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ).
يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا .

رواه البخاري^(١) و مسلم^(٢) والنسائي^(٣) من طرق عن الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْهُمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

٣٥٠ [٤]. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى،

اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ).
رواه مسلم^(٤).

٣٥١ [٥]. عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (لَا تَجْلِسُوا عَلَى

الْقُبُورِ، وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا). رواه مسلم^(٦) و أبو داود^(٧) والترمذي^(٨) والنسائي^(٩) من طرق عن

==

النهاية (ص ٦٨٠)

(١) كتاب: المساجد، باب: الصلاة في البيعة (ج ١ / ص ١٦٨ / رقمه ٤٢٥)

(٢) كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور، واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد (ج ١ / ص ٣١٥ / رقمه ٥٣١)

(٣) كتاب: المساجد، باب: النهي عن اتخاذ القبور مساجد (ج ١-٢ / ص ٣٧٠ / رقمه ٧٠٢)

(٤) كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور، واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد (ج ١ / ص ٣١٥ / رقمه ٥٢٩)

(٥) اسمه: كَنَازُ بْنُ الْحُصَيْنِ الْغَنَوِيُّ صحابي مشهور. الإصابة (ج ٤ / ٤٩١ / ت ٧٤٦١)

(٦) كتاب: الجنائز، باب: النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه (ج ٢ / ص ٥٥٦ رقم ٩٧٣) حدثنا علي بن حجر، حدثنا الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عنه، به.

(٧) كتاب: الجنائز، باب: كراهية القعود على القبر (ج ٣ / ص ٢١٧ / رقمه ٣٢٢٩) حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا عيسى، حدثنا ابن جابر، عنه، به.

(٨) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في كراهية المشي على القبور والجلوس عليه (ج ٣ / ص ٣٥٨ / رقمه ١٠٥١) أخبرنا علي بن حجر وأبو عمار، قالا: أخبرنا الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عنه، به.

(٩) كتاب: القبلة، باب: النهي عن الصلاة إلى القبر (ج ١-٢ / ص ٤٠١ / رقمه ٧٥٩) أخبرنا علي بن حجر، قال: حدثنا

==

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْهُ سَلَامٌ.

وقال الترمذي: "وَلَيْسَ فِيهِ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ وَهَذَا الصَّحِيحُ. وَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ".

وعنه سَلَامٌ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا).

رواه مسلم^(١) و الترمذي^(٢) من طرق عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

يَزِيدَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، عَنْهُ سَلَامٌ.

وقال الترمذي: "قَالَ مُحَمَّدٌ: وَحَدِيثُ ابْنِ الْمُبَارَكِ خَطَأٌ أَخْطَأَ فِيهِ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَزَادَ

فِيهِ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، وَإِنَّمَا هُوَ بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ وَائِلَةَ هَكَذَا.

رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، وَلَيْسَ فِيهِ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، وَبُسْرُ

ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَدْ سَمِعَ مِنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ".

قلت: هذا لا يضر إن شاء الله؛ لأن بسراً وأبا إدريس كلاهما سمع من وائلة، وقد جاء

بالطريقين، بإسناد ثقات رجاله، وهو متصل، فهو إسناد صحيح.

٣٥٢ [٦] عَنْ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وَهُوَ

يَقُولُ: (إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا

اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ

كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ

مَسَاجِدَ، إِنِّي أَنُهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ).

==

الوليد، عن ابن جابر، عنه، به.

(١) كتاب: الجنائز، باب: النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه (ج ٢ / ص ٥٥٦ رقم ٩٧٢)

(٢) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في كراهية المشي على القبور والجلوس عليه (ج ٣ / ص ٣٥٨ / رقمه ١٠٥٠)

رواه مسلم^(١) والنسائي في السنن الكبرى^(٢) من طرق عن زكريّا بن عديّ، عن عبيد الله ابن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن الحارث النجرائي عنه رضي الله عنه. ولفظ النسائي: (قد كان لي منكم إخوة وأصدقاء، وإني أبرأ إلى كل خليل من خلته، ولو كنت متخذاً خليلاً من أمتي لاتخذت أبا بكر خليلاً، وإن ربي اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك).

٣٥٣ [٧]. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَامَ). رواه أبو داود^(٣) حدثنا موسى بن إسماعيل، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ^(٤). والترمذي^(٥) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ^(٦) وَأَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حَرْيْثٍ الْمَرْوَزِيُّ. وابن خزيمة في صحيحه^(٧) أنا الحسين بن حريث أبو عمار. والحاكم^(٨) أخبرنا عبد الله بن محمد الصيدلاني، ثنا محمد بن أيوب، أخبرنا إبراهيم بن موسى. - محمد بن يحيى والحسين بن طريف وإبراهيم بن موسى - ثلاثتهم عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي. وأبو داود^(٩) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ. وأحمد^(١٠) حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ الْغَلَابِيُّ^(١١).

(١) كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور، واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد (ج ١ / ص ٣١٥ / رقمه ٥٣٢)

(٢) كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ (ج ٦ / ص ٣٢٨ / رقمه ١١١٢٣)

(٣) كتاب: الصلاة، باب: في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة (ج ١ / ص ٢٣٦ / رقمه ٤٩٢)

(٤) حماد: هو ابن سلمة.

(٥) كتاب: الصلاة، باب: ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام (ج ١ / ص ٢٣٩ / رقمه ٣١٧)

(٦) ابن أبي عمر، هو: محمد بن يحيى بن أبي عمر العليني.

(٧) (ج ١ / ص ٣٤٣ / رقمه ٧٩١)

(٨) (ج ١ / ص ٥٢٨ / رقمه ٩٥٩)

(٩) كتاب: الصلاة، باب: في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة (ج ١ / ص ٢٣٦ / رقمه ٤٩٢)

(١٠) (ج ٤ / ص ١٩٢ / رقمه ١١٩١٩)

(١١) أبو معاوية الغلابي: هو غسان بن الفضل.

ومحمد بن إسحاق بن خزيمة^(١) ومن طريقه ابن حبان^(٢)، حدثنا بشر بن معاذ العقدي.
و الحاكم^(٣) حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن غالب، ثنا موسى بن
إسماعيل.

والبيهقي في السنن الكبرى^(٤) أخبرنا أبو الحسن المقرئ^(٥)، أنبأ الحسن بن محمد بن
إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب، ثنا مسدد وعبد الله بن عبد الوهاب. -مسدد وأبو معاوية وبشر
العقدي وموسى بن إسماعيل وعبد الله بن عبد الوهاب- خمستهم عن عبد الواحد بن زياد^(٦).
وابن ماجه^(٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى. وأحمد^(٨) - محمد وأحمد - كلاهما عن يزيد بن
هارون قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثوري، وحماد بن سلمة. -حماد وعبد العزيز بن محمد وعبد الواحد
وسفيان- أربعهم عن عمرو بن يحيى^(٩) عن أبيه^(١٠) عنه عليه السلام.

(١) (ج ١ / ص ٣٤٣ / رقمه ٧٩٢)

(٢) (ج ٤ / ص ٥٩٨ / رقمه ١٦٩٩)

(٣) (ج ١ / ص ٥٢٧ / رقمه ٩٥٨)

(٤) (ج ٢ / ص ٤٣٥)

(٥) أبو الحسن المقرئ هو: علي بن محمد بن علي بن حميد.

(٦) عبد الواحد بن زياد العبدي، مولا هم، أبو بشر، وقيل: أبو عبيدة البصري، أحد الأعلام، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة
في حديثه عن الأعمش وحده مقال، من الثامنة، مات سنة ست وسبعين ومائتين، وقيل: بعدها.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٢ / ص ١١٧ / ت ٤١٦٧) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٨٦ / ت ٤٧٥٤)

(٧) كتاب: المساجد والجماعات، باب: المواضع التي تكره فيها الصلاة (ج ١ / ص ٤٠٤ / رقمه ٧٤٥)

(٨) (٤ / ص ١٦٦ / رقمه ١١٧٨٨)

(٩) عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري المازني المدني، واسم أبي حسن تميم بن عمرو فيما قيل. قال
العجلي وابن نمير وأبو حاتم والنسائي: ثقة، وقال ابن معين: ثقة إلا أنه اختلف عنه في حديثين الأرض كلها مسجد،
وكان يسلم عن يمينه، وقال ابن معين: صويلح وليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من
السادسة، مات بعد الثلاثين.

مصادر الترجمة: الثقات وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٣١٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٨٧ / ت ٥٧٨٠)

(١٠) يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري المازني المدني. قال ابن إسحاق والنسائي وابن خراش: ثقة. وكذا قال

إلا أن سفيان لم يجز أباه، أي: لم يذكر أبا سعيد.

وأخرجه الحاكم^(١) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) عن أبي بكر بن إسحاق^(٣)، أنبأ أبو المثني^(٤)، ثنا مسدد^(٥)، ثنا بشر بن المفضل^(٦)، ثنا عمار بن غزية^(٧)، عن يحيى بن عمار الأنصاري، عنه رضي الله عنه.

==

الحافظ، وزاد: من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٧٩) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٦٢/ت ٨٥٧٧)

(١) (ج ١ / ص ٥٢٨ / رقمه ٩٥٩)

(٢) (ج ٣ / ص ٤٥٣ / رقمه ٤٣٧٦)

(٣) محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر. قال الذهبي: الحافظ الحجة الفقيه، شيخ الإسلام، إمام الأئمة، أبو بكر السلمي النيسابوري الشافعي، صاحب التصانيف. ولد سنة ثلاث وعشرين ومائتين، وعني في حديثه بالحديث والفقه، حتى صار يضرب به المثل في سعة العلم والإتقان. وقال ابن أبي حاتم: هو ثقة صدوق.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (٧/ص ١٩٦/ت ١١٠٣) و سير أعلام النبلاء (ج ١٤ / ص ٣٦٥/ت ٢١٤)

(٤) معاذ بن المثني بن معاذ، أبو المثني، قال الذهبي: ثقة، متقن، عاش ثمانين سنة. توفي سنة ثمان وثمانين ومائتين.

مصدر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٣ / ص ٥٢٧/ت ٢٥٩)

(٥) مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مغربل الأسدي البصري الأسدي، أبو الحسن الحافظ. أجمعوا على ثقته. وقال الحافظ: ثقة حافظ يقال: إنه أول من صنف المسند بالبصرة، من العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين، ويقال اسمه عبد الملك بن عبد العزيز ومسدد لقب.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ٢ / ص ٢٧٢ ترجمة ١٧٠٨) و الجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٤٣٨ / ت ١٩٩٨)

وتهذيب التهذيب (ج ١٠ / ص ٩٨) و التقريب (ج ٢ / ص ١٧٥ / ت ٥٢٨)

(٦) بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي، مولاهم، أبو إسماعيل البصري. وقال أبو زرعة وأبو حاتم والنسائي: ثقة. وقال الحافظ: ثقة ثبت عابد، من الثامنة، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٢٣١) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٠٩ / ت ٧٩١)

(٧) عمار بن غزية بن الحارث بن عمرو بن غزية بن عمرو بن ثعلبة ابن خنساء بن مبدول بن غنم بن مازن بن النجار الأنصاري المازني المدني. قال أحمد وأبو زرعة والعجلي: ثقة. وقال ابن معين: صالح. وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس كان صدوقاً. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال محمد بن سعد: كان ثقة كثير الحديث توفي سنة أربعين

==

وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

قلت: هذا الإسناد أعل بعليتين وهما:

١. شك موسى بن إسماعيل حيث قال في حديثه: فيما يحسب.

٢. إرسال سفيان الثوري له.

قال الترمذي^(١): "حَدَّثُ أَبِي سَعِيدٍ، قَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ رِوَايَتَيْنِ، مِنْهُمَا مَنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه. وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَذْكُرْهُ، وَهَذَا حَدِيثٌ فِيهِ اضْطِرَابٌ، رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا. وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَمْرِو ابْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: وَكَانَ عَامَّةُ رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ رِوَايَةُ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَمْرِو ابْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَثْبَتُ وَأَصَحُّ مُرْسَلًا."

وقال الحافظ في الفتح^(٢): "ورجاله ثقات، لكن اختلف في وصله وإرساله". وحكم مع ذلك بصحته الحاكم وابن حبان؛ وقوى الحديث ابن حزم ورد على من أعله بالإرسال^(٣)، وقال: ثم أي منفعة لهم في شك موسى ولم يشك حجاج؟! وإن لم يكن فوقه فليس دونه! أو في إرسال سفيان - وقد أسنده حماد، وعبد الواحد، وأبو طوالة، وابن إسحاق، وكلهم عدول".

ومائة. وقال الدارقطني: لم يلحق عمارة بن غزية أنسًا، وهو ثقة، وقال ابن حزم ضعيف. وقال الحافظ: لا بأس به وروايته عن أنس مرسلة، من السادسة مات سنة أربعين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٢١٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٦ / ٥٤٥٣)

(١) كتاب: الصلاة، باب: ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام (ج ١ / ص ٢٣٩)

(٢) (ج ١ / ص ٣٦٣)

(٣) المحلى بالآثار (ج ٢ / ص ٣٤٦)

قلت: هذا إسناد صحيح، ولا يضر كون سفيان لم يذكر أبا سعيد، لأن من وصله ثقات وأكثر عدداً، وهذه زيادة ثقات مقبولة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١): "أسانيده جيدة ومن تكلم فيه فما استوفى طريقه". وجاء من طريق آخر في منحى عن هذه العلة عند الحاكم ومن طريقه البيهقي كما سبق، وقد صححه الألباني في الثمر المستطاب^(٢).

وقال^(٣): "وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. وقد صححه كذلك الحاكم والذهبي، وأعله بعضهم بما لا يقدر، وهذا إعلال عجيب بعد اتفاق أولئك الثقات الأربعة على وصله، والوصل زيادة يجب قبولها على أن الثوري قد وصله في بعض الروايات، فقال الدارقطني في العلل^(٤): "ثنا جعفر بن محمد المؤذن (ثقة)، ثنا السري بن يحيى، ثنا نعيم وقيصة، ثنا سفيان، عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد". موصولاً".

قلت: هذا الإسناد صحيح ولا يضره كون سفيان لم يصله.

٣٥٤ [٨]. عن أبي هريرة رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثْنًا، لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ).

رواه أحمد^(٥) والحميدي^(٦). والبيهقي في معرفة السنن والآثار^(٧) من طريق الشافعي. وأبو

يعلى^(٨)

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٤٤٥)

(٢) الثمر المستطاب (ج ١ / ص ٣٦٣)

(٣) إرواء الغليل (ج ١ / ص ٣٢٠)

(٤) كما في التلخيص (٣٩/٤)

(٥) (ج ١٥ / ص ٩٥ / رقمه ٧٣٥٨)

(٦) (ج ٢ / ص ٣٥٧ / رقمه ١٠٧٣)

(٧) (ج ٦ / ص ٣٣٨ / رقمه ٢٣٧١)

(٨) (ج ٥ / ص ٥١٥ / رقمه ٦٦٥١)

من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل^(١) - أحمد والحميدي والشافعي وإسحاق - أربعتهم عن
 سُفْيَانَ^(٢) عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ^(٣) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ^(٤) عَنْ أَبِيهِ^(٥) عَنْهُ عليه السلام.
 ولفظ أبي يعلى: (لا تجعلن قبري وثناً، لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد).
 وأورده الهيثمي في المجمع^(٦) وقال: "رواه أبو يعلى، وفيه إسحاق بن أبي إسرائيل، وفيه
 كلام لوقفه في القرآن، وبقية رجاله ثقات".
 وهذا إسناد فيه حمزة بن المغيرة لا بأس به، فهو حسن الحديث، وصححه الألباني في
 الثمر المستطاب^(٧).

(١) إسحاق بن أبي إسرائيل، واسمه: إبراهيم بن كامجراً، أبو يعقوب، المروزي نزيل بغداد، وثقوه، إلا أنهم
 تكلموا في وقفه في القرآن، وقال الحافظ: صدوق، تكلم فيه لوقفه في القرآن، مات سنة خمس وأربعين ومائتين،
 وقيل: ست، وله خمس وتسعون سنة من أكابر العاشرة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١/ص ١١٥) وتقريب التهذيب - (ج ١ / ص ٦٨/ت ٣٨٩)

(٢) سفيان هو: ابن عيينة.

(٣) حمزة بن المغيرة بن نَشِيط، المخزومي الكوفي العابد. قال ابن معين: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في
 الثقات. وقال الحافظ: لا بأس به، من السابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٩١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٩٩/ت ١٦٧٢)

(٤) سهيل بن أبي صالح، ذكوان السمان، أبو يزيد المدني، سبقت ترجمته في (ص ١٧١)

(٥) ذكوان، أبو صالح السمان الزيات المدني، سبقت ترجمته (ص ١٤٣)

(٦) (ج ٣/ص ٥٠٠/رقمه ٥٨٤٦)

(٧) (ج ١ / ص ٣٦٣)

٣٥٥ [٩]. عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة بين القبور".

هذا الحديث رواه حفص بن غياث^(١)، عن أشعث^(٢)، عن الحسن^(٣)، عنه رضي الله عنه.

ورواه عن حفص - محمد بن المثني وهناد بن السري وسهل بن عثمان - .

فأما حديث محمد بن المثني، فرواه أبو يعلى^(٤) والبخاري^(٥)، عنه، به.

وأما حديث هناد، فرواه ابن حبان^(٦) أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون الرياني، عنه، به.

وأما حديث سهل بن عثمان، فرواه ابن حبان^(٧) ومن طريقه الضياء المقدسي في

المختار^(٨) حدثنا عبد الله بن أحمد بن موسى عبدان، عنه، به.

(١) حفص بن غياث بن طلق بن معاوية بن مالك بن الحارث بن ثعلبة، النخعي، أبو عمر الكوفي قاضيهما وقاضي بغداد. قال العجلي وابن معين النسائي وابن خراش: ثقة. وقال يعقوب: ثقة ثبت إذا حدث من كتابه، ويتقى بعض حفظه. وقال أبو زرعة: ساء حفظه بعدما استقضى. وقال داود بن رشيد: كثير الغلط. وقال ابن عمار: كان لا يحفظ حسناً وكان عسراً. وقال ابن سعد: كان ثقة مأموناً كثير الحديث يدلّس. وقال أبو داود: كان حفص يأخذه دخله نسيان وكان يحفظ. وقال الحافظ: ثقة فقيه، تغير حفظه قليلاً في الآخرة، من الثامنة، مات سنة أربع أو خمس وتسعين ومائة، وقد قارب الثمانين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٥٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٨٧ / ت ١٥٥٩)

(٢) أشعث بن عبد الله بن جابر الخُدّاني، أبو عبد الله الأعمى، البصري. وقد ينسب إلى جده وهو الحملي، والأزدي وحدان من الأزدي. قال ابن معين والنسائي: ثقة. وقال الدارقطني: يعتز به. وقال أبو حاتم: شيخ. وقال أحمد والبخاري: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال العجلي: في حديثه وهم. وقال الحافظ: صدوق، من الخامسة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣ / ص ٢١٢ / ت ٢٦٧) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٣١٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٩٠ / ت ٦٠٢)

(٣) الحسن بن أبي الحسن البصري، أبو سعيد، مولى زيد ابن ثابت، سبقت ترجمته (ص ١٦٥)

(٤) (ج ٦ / ص ٣٣٥ / رقمه ٢٧٢٥)

(٥) (ج ١٣ / ص ٢٢١ / رقمه ٤٤٢)

(٦) (ج ٦ / ص ٨٩ / رقمه ٢٣١٨)

(٧) (ج ٤ / ص ٥٩٦ / رقمه ١٦٩٨)

(٨) (ج ٥ / ص ٢٤٦ / رقمه ١٨٧٢) أخبرنا أبو روح عبد المعز بن محمد الصوفي - بمرة - أن تميم بن أبي سعيد الجرجاني

ولكن قال: عن سهل وأبي الزمن.

قلت: هذا الإسناد حسن؛ لحال أشعث بن عبد الله، قال الهيثمي في مجمع الزوائد^(١): "رواه

البزار ورجاله رجال الصحيح".

وقد تابعه عاصم الأحول عند الطبراني في الأوسط^(٢) من طريق محمد بن عبد الله

الحضرمي، قال: نا حسين بن يزيد الطحان، قال: نا حفص بن غياث، عن عاصم الأحول^(٣)،

عن محمد بن سيرين عنه رحمه الله.

وعمران بن حدير عند الضياء المقدسي في المختارة^(٤) من طريق أبي روح عبد المعز بن

محمد أن عبد الرحمن بن عبد الرحيم بن أحمد الدارمي أخبرهم قراءة عليه، أبنا أبو عبد الله بن

أبي مسعود محمد بن عبد العزيز بن محمد الفارسي، أبنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن محمد بن

سهل بن بشر بن عبد الجبار الضراب، ثنا أبو أحمد محمد بن حامد بن معمر بن عمران بن

حيان السامي، ثنا أبو عمر محمد بن مروان بن عمر بن مروان بن عنبسة بن يحيى بن سعيد

العاص بن أمية، ثنا جعفر بن محمد بن إسحاق بن يوسف الأزرق، ثنا حفص بن غياث، عن

الأشعث، وعمران بن حدير^(٥)، عن الحسن، عنه رحمه الله. ولفظه: (فهي رسول الله ﷺ أن يصلي

على الجنائز بين القبور).

==

أخبرهم، أبنا علي بن محمد بن علي الحائي، أبنا محمد بن أحمد بن هارون الزوزني، أبنا أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد البستي، عنه، به.

(١) (ج ٢ / ص ١٠٩ / رقمه ٢٠٦٢)

(٢) (ج ٦ / ص ٦ / رقمه ٥٦٣١)

(٣) عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبد الرحمن البصري، مولى بني تميم. سبقت ترجمته (ص ٦٦٧)

(٤) (ج ٥ / ص ٢٤٥ / رقمه ١٨٧١)

(٥) عمران بن حدير السدوسي، أبو عبيدة البصري. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة ثقة، من السادسة، مات سنة تسع وأربعين.

==

وهذا إسناد صحيح لغيره، قال الضياء^(١): قال الدارقطني: رواه معاذ بن معاذ، عن أشعث، عن الحسن مرسلًا، والمرسل أصح.

وحسن إسناده الهيثمي في مجمع الزوائد^(٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع^(٣).
 عنه عليه السلام قال: قمت يوماً أصلي وبين يدي قبر لا أشعر به، فناداني عمر: القبر القبر، فظننت أنه يعني القمر. فقال لي بعض من يليني: إنما يعني القبر، فتنحيت عنه".
 رواه البخاري معلقاً^(٤) ووصله البيهقي في السنن الكبرى^(٥)، وابن حجر العسقلاني في تغليق التعليق^(٦) من طريق محمد بن موسى بن الفضل^(٧) ثنا أبو العباس محمد

==

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٤/ص ٣٧٨/ت ٥٠٦٨) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٣١٥) و تقريب التهذيب (ج ٢/ ص ٨٨/ت ٥٧٩٢)

(١) (ج ٥/٢٤٦)

(٢) (ج ٣ / ص ١١١/رقمه ٤١٨٧)

(٣) (ج ٢/ص ١١٥٤/رقمه ٦٨٣٤)

(٤) كتاب: المساجد، باب: هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد (ج ١ / ص ١٦٥)

(٥) (ج ٣/ ص ٤٥٤/رقمه ٤٣٧٨)

(٦) (ج ٤/٢٣٠) قال: قرأت على أبي إسحاق ابن البعلي القارئ ، عن فاطمة بنت محمد بن جميل سمعاً، أن عبدالرحمن ابن مكى الأسكندراني كتب إليهم، أنا جدي الحافظ أبو الطاهر السلفي، أنا مكى بن منصور السلار ، أنا أبو سعيد الصيرفي، عنه، به.

ووصله أيضاً من طريق أحمد بن الحسن السويداوي، أخبركم محمد بن غالي، أن أبا الفرج بن الصقيل، أخبرهم: أنا الحافظ أبو الفرج بن الجوزي، أنا علي بن عبد الواحد الدينوري، أنا علي بن عمر القزويني ، أنا عمر بن محمد الزيات، ثنا موسى بن سهيل بن كثير الوشاء، ثنا عبد الواحد بن غياث، ثنا حماد بن زيد، ثنا ثابت البناني، عنه عليه السلام.

(٧) محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان، الصيرفي، ابن أبي عمرو، النيسابوري. الصيرفي، أبو سعيد، قال الذهبي: الشيخ الثقة المأمون، مات في ذي الحجة سنة إحدى وعشرين وأربع مئة عن نيف وتسعين سنة.

مصدر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٧ / ص ٣٥٠/ت ٢١٨)

ابن يعقوب^(١) ثنا محمد بن هشام^(٢) ثنا مروان بن معاوية^(٣).

وابن أبي شيبه^(٤) حدثنا حفص^(٥)، وحدثنا وكيع^(٦)، حدثنا سفيان^(٧) - مروان

وسفيان - كلاهما عن حميد^(٨) عنه رضي الله عنه.

قلت: هذا الإسناد فيه، حميد مدلس خاصة عن أنس، ولم يصرح بالسماع، فهو

إسناد ضعيف.

(١) محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل بن سنان بن عبد الله النيسابوري، سبقت ترجمته (ص ٧٧)

(٢) محمد بن هشام بن ملاس، النميري الدمشقي، أبو جعفر، قال ابن أبي حاتم: سمع منه أبي، وهو صدوق. وقال الذهبي: الشيخ المحدث الصدوق. توفي في ربيع الأول سنة سبعين ومائتين، وكان مولده في سنة ثلاث وسبعين ومائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٨ / ص ١١٦) وسير أعلام النبلاء (ج ١٢ / ص ٣٥٣/ت ١٤٧)

(٣) مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة ابن بدر الفزاري، أبو عبد الله، سبقت ترجمته في (ص ٨٠٨)

(٤) (ج ٥/ص ١٨٩/رقمه ٧٦٥٧، ٧٦٥٨)

(٥) حفص: هو ابن غياث.

(٦) وكيع: هو ابن الجراح بن مليح.

(٧) سفيان: هو الثوري.

(٨) حميد بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة الخزاعي، مولا هم. قال ابن حجر: اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال. وقال العجلي و ابن معين و النسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: ثقة لا بأس به، وقال ابن خراش: ثقة صدوق وقال مرة: في حديثه شيء. يقال: إن عامة حديثه عن أنس إنما سمعه من ثابت. وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث إلا أنه ربما دلس عن أنس. وقال الحافظ: ثقة مدلس، وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء، من الخامسة، مات سنة اثنتين، ويقال: ثلاث وأربعين ومائة، وهو قائم يصلي وله خمس وسبعون.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٥/ص ٢٣٥/ت ١٥٠٧) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٤٩٣) والتقريب (ج ١/ص

٢٠٠/ت ١٦٨٣)

٣٥٦ [١٠]. عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْغَفَارِيِّ ^(١) أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَّ بِبَابِلَ ^(٢) وَهُوَ يَسِيرُ، فَجَاءَهُ

الْمُؤَذِّنُ يُؤَذِّنُ بِصَلَاةِ الْعَصْرِ، فَلَمَّا بَرَزَ مِنْهَا أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا فَرَغَ، قَالَ: "إِنَّ حَبِيبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَهَانِي أَنْ أَصَلِّيَ فِي الْمَقْبَرَةِ، وَنَهَانِي أَنْ أَصَلِّيَ فِي أَرْضِ بَابِلَ، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ".

رواه أبو داود ^(٣) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ^(٤) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ^(٥) قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ

لَهِيعةَ ^(٦)، وَيَحْيَى بْنُ أَزْهَرَ ^(٧)، عَنْ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ الْمُرَادِيِّ ^(٨)، عَنْهُ.

وهذا الإسناد فيه ابن لهيعة وإن كان قد اختلط، إلا أنه تابعه يحيى بن أزهر، وهو صدوق، وعمار بن سعد، مقبول، وقد تابعه الحجاج بن شداد عند أبي داود ^(٩) من طريق

(١) سعيد بن عبد الرحمن، أبو صالح الغفاري. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال العجلي: تابعي ثقة. وقال الحافظ: ثقة، من الرابعة، قال ابن يونس: روايته عن علي مرسل.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٩٣ / ٢٥٩٨)

(٢) بابل: بكسر الباء. اسم ناحية منها الكوفة والحلة. معجم البلدان (ج ١ / ص ٣٦٧)

(٣) كتاب: الصلاة، باب: في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة (ج ١ / ص ٢٣٥ / رقمه ٤٩٠)

(٤) سليمان بن داود بن حماد بن سعد المهري، أبو الربيع، ابن أخي رشدين المصري، قال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٩٢) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣١٣ / ٢٨١١)

(٥) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، مولاهم، أبو محمد المصري، سبقت ترجمته (ص ١٠٦)

(٦) عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، الغافقي، قاضي مصر، سبقت ترجمته (ص ١١٧)

(٧) يحيى بن أزهر المصري، مولى قریش. أثنى عليه ابن بكير خيراً كثيراً. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق، من السابعة، مات سنة إحدى وستين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٣٧) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٤٨ / ٨٤٤٧)

(٨) عمار بن سعد السلمي المرادي، ويقال: التحيبي المصري. وسلمهم هو ابن ناجية بن مراد. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن يونس: ثقة، توفي سنة ثمان وأربعين ومائة، وكان فاضلاً. وقال الحافظ: مقبول، من السادسة، وقد أرسل عن عمر، مات سنة ثمان وأربعين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٢٠٢) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٣ / ٥٤١٦)

(٩) كتاب: الصلاة، باب: في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة (ج ١ / ص ٢٣٥ / رقمه ٤٩١)

أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ^(١) حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَزْهَرَ وَابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ شَدَّادٍ^(٢) عَنْهُ، بِهِ.

قلت: هذا الإسناد، فيه الحجاج بن شداد، مقبول، ولكنه متابع كما سبق، والحديث مرسل، فإن رواية سعيد بن عبد الرحمن عن علي مرسله.

٣٥٧ [١١]. عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (سَبْعُ مَوَاطِنَ لَا تَجُوزُ

فِيهَا الصَّلَاةُ؛ ظَاهِرُ بَيْتِ اللَّهِ، وَالْمَقْبَرَةُ^(٣)، وَالْمَزْبَلَةُ، وَالْمَجْزَرَةُ^(٤)، وَالْحَمَامُ، وَعَطْنُ الْإِبِلِ^(٥)، وَمَحَجَّةُ الطَّرِيقِ).

رواه ابن ماجه^(٦) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ^(٧) وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ^(٨)، قَالَا: حَدَّثَنَا

(١) أحمد بن صالح المصري أبو جعفر بن الطيري، سبقت ترجمته (ص ٨٣٤)

(٢) حجاج بن شداد الصنعاني يعد في المصريين، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: إنه من صنعاء الشام، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله. وقال الحافظ: مقبول، من السابعة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣ / ص ١٦٢ / ت ٦٩٠) وتهذيب الكمال (ج ٤ / ص ١٥٧ / ت ١١٠٣) و تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٣٥٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٥٦ / ت ١٢٤٧)

(٣) المقبرة هي موضع دفن الموتى، وتُضَمُّ بأؤها، وتُفْتَح.

النهاية (ص ٧٢٧)

(٤) المجزرة: موضع الجزر، وهو: الموضع الذي تُنَحَرُ فيه الإبل، وتُذْبَح، فيه البقر والشاء، نَمَى عَنْهَا؛ لأجل النَّجَاسَةِ التي فيها من دماء الذبائح وأروائها، وجمعها المجازر.

النهاية (ص ١٥١)

(٥) معادن: مبارك، والعطن: مَبْرَكُ الْإِبِلِ حَوْلَ الْمَاءِ. يقال: عَطَنَتِ الْإِبِلُ؛ فهي عاطنة وعواطين إذا سُقِيَتْ وبركت عند الحياض لتُعَادَ إِلَى الشَّرْبِ مَرَّةً أُخْرَى.

النهاية (ص ٦٢٤)

(٦) كتاب: المساجد والجماعات، باب: المواضع التي تكره فيها الصلاة (ج ١ / ص ٣٠٥ / رقمه ٧٤٧)

(٧) علي بن داود بن يزيد التميمي القنطري، أبو الحسن بن أبي سليمان البغدادي الآدمي. قال الخطيب: كان ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة اثنتين وسبعين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٣٣٨ / ت ٢٤٧٨) وتهذيب الكمال (ج ١٣ / ص ٢٦٢ / ت ٤٦٤٩) و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١٦٠) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٢ / ت ٥٣١١)

(٨) محمد بن جعفر السمناني القومسي، أبو جعفر بن أبي الحسن الحافظ. قال الحافظ: ثقة، من الحادية عشرة، مات قبل العشرين

أَبُو صَالِحٍ ^(١) حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ^(٢) قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْهُ رضي الله عنه.

قلت: هذا الإسناد ضعيف، فيه أبو صالح كاتب الليث كثير الغلط وفيه غفلة، وضعفه الألباني ^(٣). وسيأتي عند الترمذي وغيره كما سبق ^(٤) من طرق عن زيد بن جبير، وهو متروك، وسيأتي الكلام عليه.

٣٥٨ [١٢] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مسعود رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ مِنْ

شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُ السَّاعَةُ، وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَمَنْ يَتَّخِذُ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ).

رواه أحمد ^(٥). والطبراني في الكبير ^(٦) من طريق محمد بن النضر الأزدي. - أحمد ومحمد -

كلاهما عن مُعَاوِيَةَ ^(٧).

وأحمد ^(٨) من طريق عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٩).

==

ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٦ / ص ١٧٧ / ت ٥٧٠٩) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٥٣٣) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٦٠ / ت ٦٤٩٤)

(١) عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني، أبو صالح المصري كاتب الليث، سبقت ترجمته (ص ٦٤٠)

(٢) ليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، سبقت ترجمته في (ص ٦٩٧)

(٣) ضعيف الجامع الصغير (ص ٤٧٥ / رقمه ٣٢٣٥)

(٤) كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء في كراهية ما يصلى إليه وفيه (ج ١ / ص ٢٥٩ / رقمه ٣٤٧)

(٥) (ج ٢ / ص ٧٠ / رقمه ٣٨٤٤)

(٦) (ج ١٠ / ص ١٨٨ / رقمه ١٠٤١٣)

(٧) معاوية: هو ابن عمرو الأزدي

(٨) (ج ٢ / ص ١٣٢ / رقمه ٤١٤٣)

(٩) عبد الرحمن: هو ابن مهدي.

وابن حبان^(١) أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى. وأبو يعلى^(٢) -أحمد وأبو يعلى - كلاهما عن أبي خيثمة^(٣)، عن عثمان بن عمر. وابن أبي شيبه^(٤) حدثنا حسين بن علي. والبزار في مسنده^(٥) حدثنا زيد بن أحرم، قال: نا أبو داود^(٦). - معاوية وعبد الرحمن وعثمان وحسين وأبو داود - خمستهم عن زائدة^(٧)، عن عاصم بن أبي النجود^(٨)، عن شقيق^(٩)، عنه.

وعلقه البخاري في صحيحه^(١٠) بصيغة الجزم، عن أبي عوانة، عن عاصم، عن أبي وائل،. دون قوله: (ومن يتخذ القبور مساجد).

قلت: هذا إسناد حسن؛ لجلال عاصم بن أبي النجود، وحسنه الألباني^(١١).

(١) (ج ٦ / ص ٩٤ / رقمه ٢٣٢٥)

(٢) (ج ٤ / ص ٤٥٥ / رقمه ٥٢٩٥)

(٣) أبو خيثمة: هو زهير بن حرب.

(٤) (ج ٧ / ص ٣٧١ / رقمه ١١٩٣٧)

(٥) (ج ٥ / ص ١٣٦ / رقمه ١٧٢٤)

(٦) أبو داود هو: سليمان بن داود أبو داود الطيالسي.

(٧) زائدة بن قدامة الثقفي، أبو الصلت الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٤٢٠)

(٨) عاصم بن بهدلة، وهو ابن أبي النجود الأسدي، مولا هم الكوفي، أبو بكر المقرئ. قال أحمد وغيره بهدلة هو أبو النجود، وقال عمرو بن علي وغيره: هو اسم أمه، وخطأه أبو بكر بن أبي داود. قال ابن سعد: كان ثقة إلا أنه كان كثير الخطأ في حديثه. وقال العجلي وأحمد وأبو زرعة وابن معين: ثقة. وقال ابن معين والنسائي: لا بأس به. وقال يعقوب بن سفيان: في حديثه اضطراب، وهو ثقة. وقال أبو حاتم: صالح. وقال ابن خراش: في حديثه نكرة، وعابه بسوء الحفظ ابن علي والعقيلي والدارقطني. وقال الحافظ: صدوق، له أوهام، من السادسة، مات سنة ثمان وعشرين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٥٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٦٥ / ت ٣٣٧٤)

(٩) شقيق بن سلمة الأسدي، أبو وائل، الكوفي. أدرك النبي ﷺ ولم يره، سبقت ترجمته (ص ٦٦٤)

(١٠) كتاب: الفتن، باب: ظهور الفتن (ج ٦ / ص ٢٥٩٠ / رقمه ٦٦٥٦)

(١١) الثمر المستطاب (ج ١ / ص ٣٦٣)

وعنه عليه السلام قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا، وَشِرَارُ النَّاسِ الَّذِينَ تُذَرِّكُهُمُ السَّاعَةُ أَحْيَاءً، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ قُبُورَهُمْ مَسَاجِدَ).
رواه أحمد ^(١) حَدَّثَنَا عَفَّانُ ^(٢).

والبزار في مسنده ^(٣) حَدَّثَنَا عبدة بن عبد الله، قال: نا أبو داود ^(٤). - عفان وأبو داود - كلاهما عن قيس ^(٥)، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ ^(٦)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ^(٧)، عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ ^(٨) عَنْهُ.
قلت: قوله: (إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا). صحيح لغيره، وباقي الحديث، حسن لغيره، وهذا الإسناد ضعيف؛ من أجل قيس بن الربيع، وقد حسنه في المتابعات الألباني ^(٩)، وقال: "رجاله كلهم ثقات، رجال الشيخين غير قيس وهو ابن الربيع وهو حسن الحديث لا سيما في المتابعات فالحديث بمجموع الطريقين صحيح عندي. والله أعلم".

٣٥٩ [١٣]. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى فِي سَبْعَةِ مَوَاطِنَ: فِي الْمَزْبَلَةِ، وَالْمَجْزَرَةِ، وَالْمَقْبَرَةِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ ^(١٠)، وَفِي الْحَمَّامِ، وَفِي مَعَاطِنِ الْإِبِلِ، وَفَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ اللَّهِ.

(١) (ج ٩ / ص ١٤٨ / رقمه ٤٣٤٢)

(٢) عفان بن مسلم أبو عثمان الصفار البصري، سبقت ترجمته (ص ٥٦)

(٣) (ج ٥ / ص ١٨٥ / رقمه ١٧٨١)

(٤) أبو داود هو: سليمان بن داود أبو داود الطيالسي.

(٥) قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٢٠١)

(٦) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاها، أبو محمد الكوفي الأعمش، سبقت ترجمته (ص ٦٥)

(٧) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، سبقت ترجمته (ص ١٩١)

(٨) عبيدة السلماني كوفي، قال العجلي: تابعي ثقة جاهلي أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بسنتين، ولم ير النبي ﷺ وكان من أصحاب علي وعبد الله وكان أعور، وكان أحد أصحاب عبد الله الذين يقرءون ويفتون.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ٢ / ص ١٢٤ / ت ١١٩٧) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٩١ / رقمه ٤٦٦٦)

(٩) الثمر المستطاب (ج ١ / ص ٣٦٣)

(١٠) قارعة الطريق: هي وسطه. وقيل أعلاه. والمراد به ها هنا نفس الطريق ووجهه.

النهاية (ص ٧٤٥)

رواه الترمذي^(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ. وابن ماجه^(٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ.وعبد بن حميد^(٣) والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٤) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سَنَانٍ، وصالح بن عبد الرحمن، وبكر بن إدريس.محمود ومحمد وعبد بن حميد ويزيد وصالح وبكر-ستتهم عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْقُرَيْي. والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طريق أبي زكريا يحيى بن إبراهيم المزكي وأبي بكر أحمد بن الحسن القاضي، قالوا: أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر، قال قرئ على ابن وهب . -عبد الله بن يزيد وعبد الله بن وهب- كلاهما عن يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ.

وأخرجه الترمذي^(٦) من طريق عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ. كلاهما-يحيى وسويد- عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبْرِ^(٧) عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ^(٨) عَنْ نَافِعٍ^(٩) عَنْهُ رضي الله عنه.

(١) كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء في كراهية ما يصلى إليه وفيه (ج ١ / ص ٢٥٨ / رقمه ٣٤٦)

(٢) كتاب: المسجد والجماعات، باب: المواضع التي تكره فيها الصلاة (ج ١ / ص ٤٠٦ / رقمه ٧٤٨)

(٣) (ج ٢ / ص ٢١ / رقمه ٧٦٣)

(٤) (ج ١ / ص ٤٩٦ / رقمه ٢٢٢١)

(٥) (ج ٣ / ص ٢٧٧ / رقمه ٣٩٠١)

(٦) كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء في كراهية ما يصلى إليه وفيه (ج ١ / ص ٢٥٩ / رقمه ٣٤٧)

(٧) زيد بن جَبْرِ بن محمود بن أبي جبيرة بن الضحاك الأنصاري، أبو جبيرة المدني. قال ابن معين: لا شيء. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال في موضع آخر: متروك الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً، متروك الحديث، لا يكتب حديثه. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد. وقال الساجي: حدث عن داود بن الحصين بحديث منكر جداً يعني حديث النهي عن الصلاة في سبعة مواطن. وضعفه الأزدي وابن حبان والحاكم والدارقطني. وقال الحافظ: متروك. من السابعة.

مصادر الترجمة: المجرحين (ج ٢ / ص ٣٨٧ / ت ٣٦٥) والجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٥٥٩ / ت ٢٥٢٨) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦٦٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٦٧ / ت ٢٣٢٤)

(٨) داود بن الحصين الأموي، مولاهم، أبو سليمان المدني، سبقت ترجمته (ص ٤٨٨)

(٩) نافع، مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، سبقت ترجمته في (ص ١٧٢)

وقال البيهقي^(١): "تفرد به زيد بن جبيرة".

وقال الترمذي^(٢): "وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ إِسْنَادُهُ لَيْسَ بِذَاكَ الْقَوِيَّ، وَقَدْ تُكَلِّمَ فِي زَيْدِ بْنِ جَبِرَةَ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ، وَقَالَ: وَزَيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ^(٣) الْكُوفِيُّ أَثْبَتُ مِنْ هَذَا وَأَقْدَمُ، وَقَدْ سَمِعَ مِنْ ابْنِ عُمَرَ.

وَقَدْ رَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدِيثُ دَاوُدَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَشْبَهُ وَأَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ ضَعْفُهُ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ مِنْهُمْ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ".

قلت: هذا الإسناد ضعيف جداً، مداره على زيد بن جبيرة، وهو متروك. وقد توسع في تخريجه الألباني في إرواء الغليل^(٤) من عدة طرق لا يخلو طريق منها من مقال، وضعفه.

٣٦٠ [١٤]. عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون أن يصلوا بين القبور.

رواه ابن أبي شيبة في مصنفه^(٥) حدثنا غندر^(٦) عن شعبة^(٧) عن المغيرة^(٨)، عنه.

(١) (ج ٣/ ٢٧٧)

(٢) كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء في كراهية ما يصلّى إليه وفيه (ج ١ / ص ٢٥٩ / رقمه ٣٤٧) وسيأتي لاحقاً.

(٣) المراد: زيد بن جبيرة بن حرملة الطائي

(٤) (ج ١ / ص ٣١٨ / رقمه ٢٨٧)

(٥) (ج ٢٠ / ص ١٧٢ / رقمه ٣٧٥٣٧)

(٦) محمد بن جعفر الهذلي، مولاهم، أبو عبد الله البصري المعروف بغندر، سبقت ترجمته (ص ٢٧٩)

(٧) شعبة بن الحجاج بن الورد الواسطي، مولى عتيك، كنيته أبو بسطام، سبقت ترجمته (ص ١١٤)

(٨) المغيرة بن مقسم الضبي، مولاهم، أبو هشام الكوفي الفقيه، قال ابن فضيل: كان يدلّس، وقال ابن معين: ثقة مأمون، وقال العجلي: ثقة فقيه الحديث إلا أنه كان يرسل الحديث، وقال الحافظ: ثقة متقن إلا أنه كان يدلّس، من السادسة،

مات سنة ست ومائة، وثلاثين على الصحيح.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١٣٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٧٥ / ت ٧٧١٢)

الباب الثاني... الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية، المبحث العاشر: أحاديث النهي عن الصلاة عند القبور.

وهذا الإسناد فيه المغيرة بن مقسم يدلّس خاصة عن إبراهيم، ولم يصرح بالسماع، فهو

إسناد ضعيف.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على تسعة عشر حديثاً؛ منها عشرة حديث صحيحة، من هذه الأحاديث الصحيحة ثلاثة أحاديث في الصحيحين، وأربعة أحاديث في صحيح مسلم، وثلاثة أحاديث في غير الصحيحين، منها حديثان صحيحان لغيره. وثلاثة أحاديث حسنة لذاقها، وحديث حسن لغيره، وخمسة أحاديث ضعيفة منها حديث ضعيف جداً.

الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

في أحاديث هذا المبحث النهي عن الصلاة عند القبور، أو اتخاذ القبور مساجد، ويتفرع عن هذا النهي ثلاث مسائل عامة، ويأتي تحتها فروع، وهي:

المسألة الأولى: ما المقصود بالنهي، هل هو للتحريم أو للتنزيه؟

المسألة الثانية: هل هذه الصلاة المنهي عنها تفسد أم لا ؟ وإذا فسدت هل تكون مجزئة

أم لا؟

المسألة الثالثة: ما علة النهي هل هي النجاسة أو أمر آخر؟

فالمسألة الأولى : وهي نوع النهي، والراجح عند أهل العلم أن النهي المراد به التحريم،

إلا إذا جاء ما يصرفه عن أصله إلى التنزيه، قال فخر الدين الرازي في المحصول في علم أصول

الفقه^(١): "ظاهر النهي: التحريم؛ لقوله تعالى ﴿وَمَنْهَا نَهَيْكُمْ عَنْهُ فَأَنْتَهُوْا﴾^(٢) أمر بالانتهاء عن

المنهي عنه والأمر للوجوب، فكان الانتهاء عن المنهي واجباً، وذلك هو المراد من قولنا: النهي

للتحريم. والله أعلم".

وقال الزركشي في البحر المحيط في أصول الفقه^(٣): "إِنَّ النَّهْيَ لِلتَّحْرِيمِ قَوْلًا وَاحِدًا حَتَّى

يَرِدَ مَا يَصْرِفُهُ -إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَمَّا لَفْظُ "ن هـ ي" فَإِنَّهُ لِلْقَوْلِ الطَّلَبِ لِلتَّارِكِ أَعْمٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ

حَرَامًا أَوْ مَكْرُوهًا".

وهذه الأحاديث لم يوجد ما يصرفها عن ظاهرها إلى غيره، فيكون النهي فيها للتحريم،

وليس للتنزيه؛ فيكون ترك الصلاة عند القبور لله أو بناء المساجد على القبور واجباً.

وأما القول بأن المراد بالنهي الكراهة، فإنه يتفرع عنه سؤال، وهو هل المكروه أنواع

يدخل بعض أنواعه تحت المحرم وبعضها لا يدخل ؟

(١) سورة الحشر [٧]

(٢) ج ٢ / ص ١٥٣

(٣) ج ٢ / ص ١٥٣

قال الزركشي في البحر المحيط^(١) في تعريف المكروه: "وَهُوَ لَعْنٌ ضِدُّ الْمُرَادِ. وَيُطْلَقُ عَلَى أَرْبَعَةِ أُمُورٍ:

أَحَدُهَا: الْحَرَامُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ (٣٨) ﴿١﴾ أَيُّ مُحَرَّمًا، وَوَقَعَ ذَلِكَ فِي عِبَارَةِ الشَّافِعِيِّ وَمَالِكٍ. وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ فِي بَابِ الْآيَةِ: وَأَكْرَهُ آيَةَ الْعَاجِ... فَكَرِهُوا إِطْلَاقَ لَفْظِ التَّحْرِيمِ .

الثَّانِي: مَا نُهِِيَ عَنْهُ نَهْيَ تَنْزِيهِ .

الثَّالِثُ: تَرْكُ الْأَوَّلَى كَصَلَاةِ الضُّحَى ؛ لِكَثْرَةِ الْفَضْلِ فِي فِعْلِهَا. وَفَرَّقَ مُعْظَمُ الْفُقَهَاءِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الَّذِي قَبْلَهُ أَنَّ مَا وَرَدَ فِيهِ نَهْيٌ مَقْصُودٌ يُقَالُ فِيهِ: مَكْرُوهٌ، وَمَا لَا، يُقَالُ فِيهِ: خِلَافُ الْأَوَّلَى ، وَلَا يُقَالُ: مَكْرُوهٌ .

وَفَرَّقَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ صَاحِبُ أَبِي حَنِيفَةَ بَيْنَ الْحَرَامِ وَالْمَكْرُوهِ كَرَاهَةِ تَحْرِيمٍ ، فَقَالَ: الْمَكْرُوهُ كَرَاهَةُ تَحْرِيمٍ :.. مَا ثَبَتَ تَحْرِيمُهُ بِغَيْرِ قَطْعِيٍّ ، وَالْحَرَامُ مَا ثَبَتَ بِقَطْعِيٍّ كَالْوَاجِبِ مَعَ الْفَرْضِ .

الرَّابِعُ: مَا وَقَعَتِ الشُّبْهَةُ فِي تَحْرِيمِهِ كَلَحْمِ السَّبْعِ ، وَيَسِيرِ التَّبِيدِ".

فالمنهي عنه أربعة أنواع ، النوع الأول المنهي عنه المحرم ، وهذا موافق لما سبق تقريره ، والأنواع الثلاثة الأخرى ، لا تدخل تحت المحرم ، ولكن هل هو مما نهي عنه شرعاً؟. قال الزركشي في البحر المحيط^(٣): "فِي مَسْأَلَةِ الْمَكْرُوهِ هَلْ هُوَ مَنْهِيٌّ عَنْهُ؟. الْمَكْرُوهُ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْمُنْدُوبِ هَلْ هُوَ مَنْهِيٌّ عَنْهُ أَمْ لَا؟ فَهُوَ نَظِيرُ الْخِلَافِ السَّابِقِ فِي الْمُنْدُوبِ هَلْ هُوَ مَأْمُورٌ بِهِ؟ مَنْ قَالَ: النَّهْيُ لِلتَّحْرِيمِ فَلَيْسَ عِنْدَهُ بِمَنْهِيٍّ عَنْهُ، وَمَنْ قَالَ: لِلتَّنْزِيهِ أَوْ لِلْقَدْرِ الْمُشْتَرَكِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ

(١) (ج ١ / ص ٢٣٩)

(٢) سورة الإسراء [٣٨]

(٣) (ج ١ / ص ٣٦٧)

التَّحْرِيمِ، أَوْ هُوَ مُشْتَرِكٌ بَيْنَهُمَا فَهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْهُ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ مَنْهِيٍّ عَنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَمَا نَهَاكُم عَنْهُ فَأَنْتَهُوا) ^(١).

وبهذا البيان يتضح الراجح أن النهي في هذه الأحاديث نهي تحريم، ولم يأت ما يصرفها عن ظاهرها، فيكون قول من قال: إن النهي هنا للكرهية، يقصد كراهة التحريم. والله أعلم.

المسألة الثانية: هل هذه الصلاة المنهي عنها تفسد أم لا؟ وإذا فسدت هل الفاسد يجزئ أم لا؟

قال ابن رجب في القواعد ^(٢): "الْقَاعِدَةُ التَّاسِعَةُ، فِي الْعِبَادَاتِ الْوَاقِعَةِ عَلَى وَجْهِ مُحَرَّمٍ، إِنْ كَانَ التَّحْرِيمُ عَائِدًا إِلَى ذَاتِ الْعِبَادَةِ عَلَى وَجْهِ يَخْتَصُّ بِهَا لَمْ يَصَحَّ، وَإِنْ كَانَ عَائِدًا إِلَى شَرْطِهَا فَإِنْ كَانَ عَلَى وَجْهِ يَخْتَصُّ بِهَا فَكَذَلِكَ أَيْضًا، وَإِنْ كَانَ لَا يَخْتَصُّ بِهَا فَفِي الصَّحَّةِ رَوَاتَانِ أَشْهُرُهُمَا عَدَمُهَا، وَإِنْ عَادَ إِلَى مَا لَيْسَ بِشَرْطٍ فِيهَا فَفِي الصَّحَّةِ وَجْهَانِ، وَاخْتَارَ أَبُو بَكْرٍ عَدَمَ الصَّحَّةِ، وَخَالَفَهُ الْأَكْثَرُونَ، فَلِلْأَوَّلِ أَمْثَلَةٌ كَثِيرَةٌ:

(وَمِنْهَا) الصَّلَاةُ فِي مَوَاضِعِ النَّهْيِ، فَلَا يَصَحُّ عَلَى الْقَوْلِ، بِأَنَّ النَّهْيَ لِلتَّحْرِيمِ، وَإِنَّمَا يَصَحُّ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ النَّهْيَ لِلتَّنْزِيهِ .

هَذِهِ طَرِيقَةُ الْمُحَقِّقِينَ وَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَصْحَابِ مَنْ يَحْكِي الْخِلَافَ فِي الصَّحَّةِ مَعَ الْقَوْلِ بِالتَّحْرِيمِ."

قلت: وقد اجتمع في النهي عن الصلاة عند القبور أو عليها أو إليه أنه يتعلق بها من حيث النية والقصد فيها إن قصد صاحبها الصلاة في هذا الموضع، وكذلك مشاهدة أهل الوثنية وسلوك الطرق المؤدية إلى الشرك.

(١) سورة الحشر [٧]

(٢) (ص ١٢)

قال شيخ الإسلام في الاختيارات^(١): "ولا تصح الصلاة في المقبرة ولا إليها، والنهي عن ذلك هو سد لذريعة الشرك، وذكر طائفة من أصحابنا أن المقبرة ثلاثة قبور فصاعداً، وليس في كلام أحمد وعامة أصحابه هذا الفرق؛ بل عموم كلامهم وتعليلهم واستدلالهم يوجب منع الصلاة عند قبر واحد من القبور وهو الصواب، والمقبرة كل ما قبر فيه لا أنه جمع قبر، وقال أصحابنا: وكل ما دخل في اسم المقبرة مما حول القبور لا يصلى فيه . فهذا يعين أن المنع يكون متناولاً لحرمه القبر المنفرد وفنائيه المضاف إليه، وذكر الآمدي وغيره أنه لا تجوز الصلاة فيه، أي: المسجد الذي قبلته إلى القبر حتى يكون بين الحائط وبين المقبرة حائل آخر وذكر بعضهم: هذا منصوص أحمد".

وقد ذهب إلى هذا ابن حزم في المحلى^(٢)، وروى عن أحمد أنه قال: من صلى في مقبرة أو إلى قبر أعاد أبدأً. ثم قال: وكره الصلاة إلى القبر وفي المقبرة وعلى القبر: أبو حنيفة والأوزاعي وسفيان ولم ير مالك بذلك بأساً، واحتج له بعض مقلديه بأن رسول الله ﷺ صلى على قبر المسكينة السوداء". وقال ابن حزم: "وهذا عجب، ناهيك به أن يكون هؤلاء القوم يخالفون هذا الخبر فيما جاء فيه، فلا يجوزون أن تصلى صلاة الجنائز على من قد دفن ثم يستبيحون - بما ليس فيه منه أثر ولا إشارة - مخالفة السنن الثابتة . قال: وكل هذه الآثار حق، فلا تحل الصلاة حيث ذكرنا إلا صلاة الجنائز فإنها تصلى في المقبرة، وعلى القبر الذي قد دفن صاحبه كما فعل رسول الله ﷺ. نحرّم ما نهى عنه ونعد من القرب إلى الله تعالى أن نفعل مثل ما فعل، فأمره ونهيه حق وفعله حق، وما عدا ذلك فباطل والحمد لله رب العالمين".

وقال الشوكاني^(٣) بعد أن حكى مذاهب العلماء في المسألة: "وأحاديث النهي المتواترة كما قال ذلك الإمام ابن حزم لا تقصر عن الدلالة على التحريم الذي هو المعنى الحقيقي له،

(١) [٣٦٥]

(٢) (ج ٢/ص ٣٥٠)

(٣) نيل الأوطار (ج ٣/ص ٥٠٠)

وقد تقرر في الأصول أن النهي يدل على فساد المنهي عنه، فيكون الحق التحريم والبطلان؛ لأن الفساد الذي يقتضيه النهي هو المرادف للبطلان من غير فرق بين الصلاة على القبر وبين المقابر وكل ما صدق عليه لفظ المقبرة".

وقال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم^(١): "وقد اختلف الفقهاء في الصلاة في المقبرة: هل هي محرمة أو مكروهة؟ وإذا قيل: هي محرمة فهل تصح مع التحريم أم لا؟ والمشهور عندنا أنها محرمة لا تصح. ومن تأمل النصوص المتقدمة تبين له أنها محرمة بلا شك، وأن صلاته لا تصح".

ويتقرر بهذا بطلان الصلاة عند القبور أو فوقها أو في المساجد التي تبنى عليها، ولا يجوز أن يصلى في المقبرة سواء كان عدد القبور فيها كثيرة أم قبر واحد لا يفرق في ذلك، والنهي يشمل الفرض والنافلة، إلا في صلاة الجنازة، فإنه يجوز أن تؤدى على الميت في المقبرة لما سبق من الأدلة وأقوال أهل العلم.

قال الشيخ/ صالح آل الشيخ^(٢): "النهي يعني أن الصلاة عند القبور لا تجوز سواء صلى إليها، أو صلى عندها رجاء بركة ذلك المكان، أو لم يرج بركة ذلك المكان، وإنما صلى صلاة نافلة - غير صلاة الجنازة عندها - كل هذا لا يجوز؛ سواء كان ثم بناء على القبر: كمسجد، أو كان قبر، أو قبران في غير بناء عليهما، فإن الصلاة لا تجوز".

المسألة الثالثة: ما علة النهي؟ هل هي النجاسة أم سد الذرائع المؤدية إلى الشرك؟

وقد اختلفوا في علة النهي عن الصلاة في المقبرة فقليل: النجاسة، وقيل: التشبه بأهل الكتاب وسداً لذريعة الشرك كما سبق في كلام شيخ الإسلام وغيره. وهو الظاهر من مجموع الأحاديث الواردة في هذا المبحث، وعليه جرى من الحنفية، وغيرهم، فقال ابن عابدين

(١) (ص ٤٤٨)

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد - (ج ١ / ص ٣٧٣)

في حاشيته^(١): "واختلف في علته، فقيل: لأن فيها عظام الموتى وصديدهم وهو نجس وفيه نظر، وقيل: لأن أصل عبادة الأصنام اتخاذ قبور الصالحين مساجد، وقيل: لأنه تشبه باليهود".

والعلة هي سد ذريعة الشرك، ومشاهدة الكفار، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "قد تبين أن العلة التي نهى النبي ﷺ لأجلها عن الصلاة عندها إنما هو لئلا تتخذ ذريعة إلى نوع من الشرك بالعكوف عليها، وتعلق القلوب بها رغبة ورهبة". وقال نحوه الألباني^(٢).

ولأن تعظيم البقاع والأجسام أساس الشرك، وأكثر ما ينتشر الشرك بتعظيم الأجسام. قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(٣): "فهذه البقاع التي يعتقد لها خصيصة - كائنة ما كانت - فإن تعظيم مكان لم يعظمه الشرع شر من تعظيم زمان لم يعظمه ، فإن تعظيم الأجسام بالعبادة عندها أقرب إلى عبادة الأوثان من تعظيم الزمان ، حتى إن الذي ينبغي تجنب الصلاة فيها، وإن كان المصلي لا يقصد تعظيمها ، لئلا يكون ذلك ذريعة إلى تخصيصها بالصلاة فيها، كما ينهى عن الصلاة عند القبور المحققة، وإن لم يكن المصلي يقصد الصلاة لأجلها. منها - الصلاة عند القبور مطلقاً، واتخاذها مساجد، وبناء المساجد عليها ، فقد تواترت النصوص عن النبي ﷺ بالنهي عن ذلك، والتغليظ فيه .

فأما بناء المساجد على القبور فقد صرح عامة علماء الطوائف بالنهي عنه، متابعة للأحاديث، وصرح أصحابنا وغيرهم، من أصحاب مالك والشافعي وغيرهما، بتحريمه ، ومن العلماء من أطلق فيه لفظ الكراهة . فما أدري: عني به التحريم ، أو التنزيه؟ ولا ريب في القطع بتحريمه".

(١) (ج ٢/ص ٤٢)

(٢) الثمر المستطاب (ج ١ / ص ٣٦٣)

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم (ص ٤٣٠)

وهذا سد لذريعة الشرك، وقطع لوسائله، وبتراً لأسبابه، وتصفية وتنقية لعقائد المسلمين، وإبعاد لهم عن مشاهدة الكفار والمشركين، كل ذلك حماية للتوحيد من مشاهدة أهل الشرك والوثنية، والبعد عن أعمالهم حتى يصفى التوحيد وتنقى العقيدة.

فلا تجتمع الوثنية والعقيدة الصحيحة، ولا يجتمع نقاء التوحيد وأدران الشرك، قال ابن القيم في زاد المعاد^(١): "فَلَا يَجْتَمِعُ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ مَسْجِدٌ وَقَبْرٌ؛ بَلْ أَیْهُمَا طَرَأَ عَلَى الْآخِرِ مُنْعَ مِنْهُ، وَكَانَ الْحُكْمُ لِلْسَّابِقِ، فَلَوْ وَضِعَا مَعًا لَمْ يَجْزُ وَلَا يَصِحَّ هَذَا الْوَقْفُ وَلَا يَجُوزُ، وَلَا تَصِحَّ الصَّلَاةُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ لِنَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ وَلَعْنِهِ مَنْ اتَّخَذَ الْقَبْرَ مَسْجِدًا، أَوْ أَوْقَدَ عَلَيْهِ سِرَاجًا فَهَذَا دِينُ الْإِسْلَامِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ وَنَبِيَّهُ، وَغُرْبَتُهُ بَيْنَ النَّاسِ كَمَا تَرَى".

ويتلخص مما سبق أمور:

منها: أن الصلاة عند القبور أو عليها محرمة باطلة، يجب إعادتها، إلا إذا أكره عليها المسلم.

ومنها: أنه يعمم الحكم على الفرض والنافلة إلا صلاة الجنائزاة اتباعاً للآثار عنه ﷺ.

ومنها: أن علة النهي قائمة مستديمة لا ترتبط بزمان ولا مكان، ألا وهي ذريعة الشرك، ومشاهدة الكفار في شركهم.



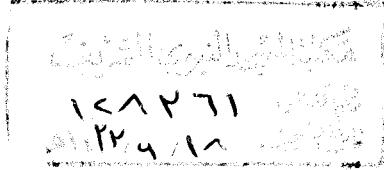
المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

كلية أصول الدين

قسم السنة وعلومها



سَدُّ ذَرَائِعِ الْقَذْحِ فِي التَّوْحِيدِ (دراسة حديثة موضوعية)

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في السنة وعلومها

بإشراف:

الشيخ الدكتور/عاصم بن عبد الله الخليلي

الأستاذ المشارك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ومشرف مساعد

الشيخ الدكتور/صالح بن سعد السحيمي

المدرس السابق بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، والمدرس حالياً بالمسجد النبوي

إعداد الطالبة:

بركة بنت مضيف بن علي الطلحي

عام ١٤٣١-١٤٣٢هـ

المجلد الثالث

المبحث الحادي عشر
أحاديث النهي عن الصلاة
حين طلوع الشمس وغروبها

٣٦١ [١]. عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (لَا تَحَرُّوا

بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا). رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) من طرق عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْهُ رضي الله عنه. وزاد مسلم: (فَإِنَّمَا تَطْلُعُ بِقَرْنِي شَيْطَانٍ^(٣)).

وعنه رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ).

رواه البخاري^(٤) ومسلم^(٥) والنسائي^(٦).

وعنه رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ، فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا).

رواه البخاري^(٧) ومسلم^(٨) والنسائي^(٩) من طرق عن مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْهُ رضي الله عنه.

وعنه رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ، وَلَا تَحِينُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ أَوْ الشَّيْطَانِ). لَا أَذْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ

(١) كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس (ج ١ / ص ٢١٢ / رقمه ٥٥٨)

(٢) كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها (ج ١ / ص ٤٧٥ / رقمه ٨٢٨)

(٣) قرني الشيطان: أي ناحيتي رأسه وجانبيه . وقيل : القرن : القوة : أي حين تطلع، يتحرك الشيطان ويتسلط، فيكون كالمعين لها. وقيل : بين قرنيه : أي أمتيه الأولين والآخرين . وكل هذا تمثيل لمن يسجد للشمس عند طلوعها؛ فكأن الشيطان سؤل له ذلك، فإذا سجد لها كان كأن الشيطان مقتن بها.

النهاية (ص ٧٤٧)

(٤) كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس (ج ١ / ص ٢١٢ / رقمه ٥٥٨)

(٥) كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها (ج ١ / ص ٤٧٥ / رقمه ٨٢٩)

(٦) كتاب: الصلاة، باب: النهي عن الصلاة بعد العصر (ج ١ - ٢ / ص ٣٠٢ / رقمه ٥٧٠)

(٧) ج ٢ / ص ٤٣٣ / رقمه ٥٥٠

(٨) كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها (ج ١ / ص ٤٧٥ / رقمه ٨٢٨)

(٩) كتاب: المواقيت، باب: النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس (ج ١ - ٢ / ص ٣٠٠ / رقمه ٥٦٢)

الباب الثاني...، الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية، المبحث الحادي عشر: أحاديث النهي عن الصلاة حين طلوع الشمس..

هشامٌ. رواه البخاري^(١) واللفظ له ومسلم^(٢) والنسائي^(٣) من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عنه رضي الله عنه.

٣٦٢ [٢]. عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ).

رواه البخاري^(٤) ومسلم^(٥) والنسائي^(٦) وابن ماجه^(٧) ولفظ النسائي: (لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَبْزُغَ^(٨) الشَّمْسُ وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ).

٣٦٣ [٣]. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: شَهِدَ عِنْدِي رَجُلٌ مَرْضِيٌّ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ).

رواه البخاري^(٩) ومسلم^(١٠) وأبو داود^(١١) والترمذي^(١٢) والنسائي^(١٣) وابن ماجه^(١٤)

(١) (ج ١١ / ص ٥٢ / رقمه ٣٠٣٢)

(٢) (ج ٤ / ص ٢٧٣ / رقمه ١٣٧٠)

(٣) كتاب: الصلاة، باب: النهي عن الصلاة بعد العصر (ج ١-٢ / ص ٣٠٢ / رقمه ٥٧٠)

(٤) كتاب: مواقيت الصلاة، باب: لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس (ج ١ / ص ٢١٢ / رقمه ٥٦١)

(٥) كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها (ج ١ / ص ٤٧٤ / رقمه ٨٢٧)

(٦) كتاب: المواقيت، باب: النهي عن الصلاة بعد العصر (ج ١-٢ / ص ٣٠١ / رقمه ٥٦٦)

(٧) كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: النهي عن الصلاة بعد الفجر وبعد العصر (ج ٢ / ص ١٠٢ / رقمه ١٢٤٩)

(٨) البزوغ: الطلوع. يقال: بزغت الشمس وبزغ القمر وغيرهما إذا طلعت. النهاية (ص ٣١٩)

(٩) كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس (ج ١ / ص ٢١١ / رقمه ٥٥٧)

(١٠) كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها (ج ١ / ص ٤٧٤ / رقمه ٨٢٦)

(١١) كتاب: الصلاة، باب: الصلاة بعد العصر (ج ٢ / ص ٢٤ / رقمه ١٢٧٦)

(١٢) كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما جاء في كراهية الصلاة بعد العصر وبعد الفجر (ج ١ / ص ٣٤٣ / رقمه ١٨٣)

(١٣) كتاب: المواقيت، باب: النهي عن الصلاة بعد الصبح (ج ١-٢ / ص ٢٩٩ / رقمه ٥٦١)

(١٤) كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: النهي عن الصلاة بعد الفجر وبعد العصر (ج ١ / ص ٤٧٢ / رقمه ١٢٥٠)

من طرق عن قتادة، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ^(١)

٣٦٤ [٤]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ، وَعَنْ لِبْسَتَيْنِ، وَعَنْ صَلَاتَيْنِ، نَهَى عَنْ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ وَعَنْ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَعَنْ الْإِحْتِبَاءِ^(٢) فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ يُفْضِي بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ وَعَنْ الْمُنَابَذَةِ^(٣) وَالْمَلَامَسَةِ^(٤).

رواه البخاري^(٥) واللفظ له و ابن ماجه^(٦) من طرق عن عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ حُبَيْبٍ عَنْ حَفْصِ ابْنِ عَاصِمٍ رضي الله عنه.

٣٦٥ [٥]. عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَعِنْدَ غُرُوبِهَا.

(١) أبو العالوية هو: رفيع بن مهران الرياحي.

(٢) الاحتباء: هو أن يَضُمَّ الإنسان رجليه إلى بطنه بثوبٍ يَجْمَعُهُمَا به مع ظهره وَيَشُدُّهُ عليها. وقد يكون الاحتباء باليدين عوضاً عن الثوب. وإِنَّمَا نَهَى عنه؛ لأنه إذا لم يكن عليه إلا ثوب واحد رُبَّمَا تَحَرَّكَ أو زال الثوب فَتَبَدُّو عَوْرَتَهُ.

النهاية (ص ١٨٥)

(٣) المُنَابَذَةُ: تكون في البَيْع أن يقول الرجل لصاحبه: ائْبِذْ لِي الثَّوبَ أو ائْبِذْهُ إِلَيْكَ لِيَجِبَ الْبَيْعُ. وقيل: هو أن يقول: إذا تَبَدَّتْ إِلَيْكَ الحِصَاةُ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ، فيكون البَيْعُ مُعَاطَاةً من غير عَقْدٍ، ولا يَصِحُّ، يقال: تَبَدَّتْ الشَّيْءُ ائْبِذْهُ تَبَدُّاً فَهُوَ مُتَبَوِّذٌ إذا رَمَيْتَهُ وَأَبْعَدْتَهُ.

النهاية (ص ٨٩٦)

(٤) المَلَامَسَةُ، قال أبو عبيدة: هو أن يَقُولَ: إذا لَمَسْتَ ثَوْبِي أو لَمَسْتَ ثَوْبَكَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ. وقيل: هو أن يَلْمَسَ المَتَاعَ من وراء ثوبٍ ولا يَنْظُرَ إِلَيْهِ ثُمَّ يَقُوعَ الْبَيْعُ عَلَيْهِ. فَهُوَ عَنْهُ، لِأَنَّهُ غَرَرٌ، أو لِأَنَّهُ تَعْلِيقٌ أوْ عُدُولٌ عَنِ الصَّيْغَةِ الشَّرْعِيَّةِ. وقيل: معناه أن يُجْعَلَ اللَّمَسُ بِاللَّيْلِ قَاطِعاً لِلْخِيَارِ وَيَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى تَعْلِيقِ الزُّرْمِ وَهُوَ غَيْرُ نَافِذٍ.

النهاية (ص ٨٤٢)

(٥) كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس (ج ١ / ص ٢١٢ / رقمه ٥٥٩)

(٦) كتاب: الصلاة والسنة فيها، باب: النهي عن الصلاة بعد الفجر وبعد العصر (ج ١ / ص ٤٧٢ / رقمه ١٢٤٨)

رواه البخاري^(١) و النسائي^(٢) من طرق عن نافع، عنه رضي الله عنه.

٣٦٦ [٦]. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: وَهَمَ عُمَرُ إِذَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

أَنْ يُتَحَرَّى طُلُوعَ الشَّمْسِ وَغُرُوبَهَا". رواه مسلم^(٣) والنسائي^(٤) من طرق عن وهيب، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ولفظ النسائي: (أَوْ هَمَّ عُمَرُ رضي الله عنه إِذَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَتَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ).

وعنها رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: لَمْ يَدْعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، قَالَ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَتَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا، فَتُصَلُّوا عِنْدَ ذَلِكَ). رواه مسلم^(٥)

٣٦٧ [٧]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى

تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

رواه مسلم^(٦) و النسائي^(٧) من طرق عن مالك، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ

الْأَعْرَجِ عَنْهُ رضي الله عنه.

(١) (ج ٦ / ص ٦٧ / رقمه ١٥٢٣)

(٢) كتاب: المواقيت، باب: النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس (ج ١-٢ / ص ٣٠٠ / رقمه ٥٦٣)

(٣) كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: لا تتحرروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها (ج ١ / ص ٤٧٧ / رقمه ٨٣٣)

(٤) (ج ٢ / ص ٤٠٦ / رقمه ٥٦٦) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عُبَيْسَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْهُ، بِهِ.

(٥) كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: لا تتحرروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها (ج ١ / ص ٤٧٧ / رقمه ٨٣٣)

(٦) (ج ٤ / ص ٢٦٩ / رقمه ١٣٦٦)

(٧) كتاب: المواقيت، باب: النهي عن الصلاة بعد الصبح (ج ١-٢ / ص ٢٩٩ / رقمه ٥٦٠)

٣٦٨ [٨]. عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه يَقُولُ: "ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ، أَوْ أَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا، حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ، وَحِينَ تَضَيِّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ".

رواه مسلم^(١) وأبو داود^(٢) والترمذي^(٣) والنسائي^(٤) وابن ماجه^(٥) من طرق عن موسى

ابن علي عن أبيه، عنه رضي الله عنه.

قال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

٣٦٩ [٩]. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ السُّلَمِيُّ، فِي حَدِيثٍ

طَوِيلٍ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَعْرِفُنِي؟ قَالَ: (نَعَمْ أَنتَ الَّذِي لَقِيتَنِي بِمَكَّةَ). قَالَ: فَقُلْتُ: بَلَى، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: (صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمَحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ حِينَئِذٍ تُسَجَّرُ جَهَنَّمُ، فَإِذَا أَقْبَلَ الْفَيْءُ، فَصَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ ...)

(١) كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الأوقات التي هي عن الصلاة فيها (ج ١ / ص ٤٧٥ / رقمه ٨٣١)

(٢) كتاب: الجنائز، باب: الدفن عند طلوع الشمس وعند غروبها (ج ٣ / ص ٣٤٥ / رقمه ٣١٩٢)

(٣) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في كراهية الصلاة على الجنائز عند طلوع الشمس وعند غروبها (ج ٢ / ص

١٣٨ / رقمه ١٠٣٠)

(٤) كتاب: المواقيت، باب: الساعات التي هي عن الصلاة فيها (ج ١-٢ / ٢٩٨ / رقمه ٥٥٩)

(٥) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في الأوقات التي لا يصلى فيها على الميت ولا يدفن (ج ٢ / ص ٢٤٠ / رقمه ١٥١٩)

رواه مسلم^(١) مطولاً ، وهذا اختصار من لفظه وأبو داود^(٢) والنسائي^(٣) والترمذي^(٤) ابن ماجه^(٥) .

ولفظ أبي داود "قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ اللَّيْلِ أَسْمَعُ؟. قَالَ ﷺ: (جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرُ فَصَلَ مَا شِئْتَ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَكْتُوبَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَقْصِرْ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَتَرْتَفِعَ قَيْدُ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَيُصَلِّي لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلَّ مَا شِئْتَ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَكْتُوبَةٌ حَتَّى يَعْدِلَ الرُّمْحُ ظِلَّهُ، ثُمَّ أَقْصِرْ؛ فَإِنَّ جَهَنَّمَ تُسَجَّرُ وتُفْتَحُ أَبْوَابُهَا؛ فَإِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَ مَا شِئْتَ؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقْصِرْ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ؛ فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ وَيُصَلِّي لَهَا الْكُفَّارُ).

ولفظ النسائي والترمذي مختصراً لم يذكر فيه النهي عن الصلوات في أوقات النهي.
٣٧٠ [١٠]. عَنْ نَصْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٦) عَنْ جَدِّهِ مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ الْقُرَشِيِّ^(٧)، أَنَّهُ طَافَ بِالْبَيْتِ مَعَ مُعَاذِ ابْنِ عَفْرَاءَ بَعْدَ الْعَصْرِ أَوْ بَعْدَ الصُّبْحِ، فَلَمْ يُصَلِّ، فَسَأَلَتْهُ، فَقَالَ: قَالَ

(١) كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: إسلام عمر بن عيسى (ج ١ / ص ٤٧٦ / رقمه ٨٣٢)

(٢) كتاب: الصلاة، باب: من رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة (ج ٢ / ص ٢٥ / رقمه ١٢٧٧)

(٣) كتاب: الصلاة، باب: النهي عن الصلاة بعد العصر (ج ١-٢ / ص ٣٠٣ / رقمه ٥٧١)

(٤) كتاب: الدعوات، باب: ٧٩ (٤ / ص ٣٦٥ / رقمه ٣٤٩٩)

(٥) كتاب: الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في الساعات التي تكره فيها الصلاة (ج ٢ / ص ١٠٣ / رقمه ١٢٥١)

(٦) نصر بن عبد الرحمن القرشي حجازي. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: مقبول، من الرابعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣ / ص ٩٠ / ت ٤٢٠٣) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢١٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٠٤ / ت ٨٠١٤)

(٧) معاذ بن الحارث بن رفاعه بن الحارث بن سودة بن مالك بن غنم بن مالك ابن النجار المعروف بابن عفراء. وهي أمه، شهد بدرًا وما بعدها، ويقال: إنه جرح يوم بدر، ومات من جراحته، وقيل: عاش إلى زمان عثمان. وقيل: إلى زمن علي. وقال الحافظ: صحابي، عاش إلى خلافة علي، وقيل: بعدها، وقيل: بل استشهد في زمن النبي ﷺ.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٩٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٦٢ / ت ٧٥٧٦)

الباب الثاني... الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية، المبحث الحادي عشر: أحاديث النهي عن الصلاة حين طلوع الشمس..

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الْعَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ). هذا الحديث رواه شُعْبَةُ^(١) عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٢)، عنه، به.

ورواه عن شعبة - سعيد بن عامر ومحمد بن جعفر وحجاج وعفان والطيالسي وحفص بن عمر وابن المبارك -.

فأما حديث سعيد بن عامر، فرواه النسائي^(٣) أخبرنا أبو داود^(٤)، عنه، به.

وأما حديث محمد بن جعفر، فرواه أحمد^(٥) عنه وعن حَجَّاج^(٦)، به.

وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني^(٧). وابن أبي شيبة^(٨) ومن طريقه الطبراني في الكبير^(٩)

ثلاثتهم - ابن أبي عاصم وابن أبي شيبة والطبراني - عن محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عنه، به.

وأما حديث عفان^(١٠)، فرواه أحمد^(١١) عنه، به.

وأما حديث أبي داود الطيالسي، فرواه في مسنده^(١٢)، عنه، به.

وأما حديث حفص، فرواه الطبراني في الكبير^(١٣) حدثنا علي بن عبدالعزيز، عنه، به.

(١) شعبة بن الحجاج بن الورد الواسطي، مولى عتيك كنيته، أبو بسطام، سبقت ترجمته (ص ١١٤)

(٢) سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، سبقت ترجمته (٤٧٦)

(٣) كتاب: المواقيت، باب: من أدرك ركعتين من العصر (ج ١/ص ٢٧٦/رقمه ٥١٧)

(٤) وهو في المسند (ج ١/ص ١٤٣/رقمه ١٢٢٦)

(٥) (ج ٦ / ص ٢٧٤/رقمه ١٧٩٤٨)

(٦) حجاج بن محمد المصيصي الأعور، أبو محمد.

(٧) (ج ٤/ص ٢١/رقمه ١٩٦٦)

(٨) (ج ٥/ص ١٠٨/رقمه ٧٣٩٩)

(٩) (ج ٢٠/ص ١٧٦/رقمه ٣٧٨)

(١٠) عفان بن مسلم، أبو عثمان الصفار البصري.

(١١) (ج ٦ / ص ٢٧٤/رقمه ١٧٩٤٩)

(١٢) (ج ٢/ص ٥٩/رقمه ١٣٢٢)

(١٣) (ج ٢٠/ص ١٧٦/رقمه ٣٧٧)

والبيهقي في الكبرى^(١) من طريق أبي الحسن علي بن أحمد المقرئ ببغداد، أنبأ أحمد بن

سلمان الفقيه، ثنا عبد الملك بن محمد، عنه، به.

وفي رواية الطبراني: "أنه طاف بالبيت مع معاذ بن عفراء بعد العصر وبعد الصبح".

وأما حديث ابن المبارك^(٢)، فرواه الطبراني في الكبير^(٣) حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح،

أنا نعيم ابن حماد، عنه، به.

وفيه: "نصر بن عبد الرحمن، يحدث عن جده معاذ رجل من بني تيم أنه كان يطوف بعد

العصر مع معاذ بن عفراء. مع إنه قال في اسم صاحب الحديث: معاذ بن الحارث الأنصاري

بدري وهو ابن عفراء".

قلت: وهذا الإسناد ضعيف؛ لحال نصر بن عبد الرحمن، والاختلاف عليه، فرواه سعيد

بن عامر الضبعي ومحمد بن جعفر غندر، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن نصر بن

عبد الرحمن، عن جده معاذ أنه طاف مع معاذ بن عفراء.

وقال غيرهما: عن شعبة، عن سعد، عن نصر، عن جده معاذ بن عفراء أنه طاف، فقال

له معاذ، رجل من قريش: مَالِكَ لَا تَصْلِي؟ فذكر الحديث.

٣٧١ [١١]. عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَخَذَ بِحَلَقَةِ بَابِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ يَقُولُ: (لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، إِلَّا

بِمَكَّةَ إِلَّا بِمَكَّةَ).

رواه أحمد^(٤) حَدَّثَنَا يَزِيدُ^(٥). والطبراني في الأوسط^(٦) حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني.

(١) (ج ٣/ص ٥٠٩/رقمه ٤٥٣٣)

(٢) عبد الله بن المبارك.

(٣) (ج ٢٠/ص ١٧٧/رقمه ٣٧٩)

(٤) (ج ٨ / ص ١٠٧/رقمه ٢١٥١٨)

(٥) يزيد بن هارون.

(٦) (ج ١/ص ٢٥٨/رقمه ٨٤٧)

والبيهقي في السنن الكبرى^(١) أنبأ أبو عبد الله الحافظ^(٢)، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا يوسف بن عبد الله الخوارزمي بيت المقدس، ثنا ابن مقلاص يعني عبد العزيز بن عمران بن مقلاص، ثنا محمد بن إدريس الشافعي.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى^(٣) من طريق أبي الحسن بن عبدان، أنبأ أحمد بن عبيد الصفار، ثنا أبو علي بن سختويه، ثنا سعيد بن سليمان.

والدارقطني في السنن^(٤) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عِيَّاشٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ.

وابن عدي في الكامل^(٥) ثنا ابن مهدي^(٦)، ثنا عبد الله بن عمران العابدي، ثنا سعيد بن سالم. والدارقطني في السنن^(٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ الْقَدَّاحُ.

-يزيد وأحمد والشافعي وسعيد -أربعتهم عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ^(٨) عَنْ حُمَيْدٍ مَوْلَى عَفْرَاءَ^(٩)

(١) (ج ٣ / ص ٥٠٤ / رقمه ٤٥١٧)

(٢) أبو عبد الله هو: الحاكم.

(٣) (ج ٣ / ص ٥٠٤ / رقمه ٤٥١٨)

(٤) (ج ١ / ص ٤٠٣ / رقمه ١٥٥٥)

(٥) (ج ٥ / ص ٢٢٤)

(٦) هو عبد الرحمن بن مهدي.

(٧) (ج ٦ / ص ٤١٤ / رقمه ٢٦٦٧)

(٨) عبد الله بن المؤمل بن وهب الله القرشي، المخزومي، العابدي، المدني، ويقال: المكي. قال أحمد: أحاديثه مناكير. وقال ابن معين: صالح الحديث. وقال ابن معين والنسائي: ضعيف. وقال أبو داود: منكر الحديث. قال أبو زرعة وأبو حاتم: ليس بقوي. وذكره ابن حبان في الضعفاء، وقال: لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، وقال ابن نمير: ثقة. وقال علي بن الجنيد: شبه المتروك. وقال الدارقطني وابن حجر: ضعيف. وزاد الحافظ: من السابعة، مات سنة ستين ومائة.

مصادر الترجمة: المجروحين (ج ٢ / ص ٥٢١ / ت ٥٥٤) و تهذيب الكمال (ج ١٠ / ص ٥٧٠ / ت ٣٥٨٢) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٤٠) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٢٦ / ت ٤٠٤٤)

(٩) وحيد هذا لم أقف له على ترجمة، ويظهر أنه غير حميد بن قيس الأعرج الذي روى له الجماعة، فذاك ثقة، وهذا

عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ^(١) عَنْ مُجَاهِدٍ^(٢) عَنْهُ عليه السلام. إِلَّا أَنْ إِسْنَادَ أَحْمَدَ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ حَمِيدًا، وَابْنُ عَدِي لَمْ يَذْكُرْ قَيْسًا.

وقال البيهقي: "وهذا الحديث يعد في أفراد عبد الله بن المؤمل، و عبد الله بن المؤمل ضعيف إلا أن إبراهيم بن طهمان قد تابعه في ذلك عن حميد، وأقام إسناده".

وساق إسناده من طريق^(٣) أبي نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة، أنبأ أبو محمد أحمد بن إسحاق بن شيان البغدادي الهروي بها، أنبأ معاذ بن نجدة، ثنا خلاد بن يحيى، ثنا إبراهيم هو بن طهمان^(٤) ثنا حميد مولى عفراء عن قيس بن سعد، عن مجاهد.

وقال: "حميد الأعرج ليس بالقوي، ومجاهد لا يثبت له سماع من أبي ذر. وبقي ما أشار إليه من ضعف حميد مولى عفراء".

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى^(٥) من طريق أبي أحمد بن عدي، ثنا محمد بن يونس العصفري^(٦) ثنا محمد بن موسى الحرشي^(٧) حدثني اليسع بن طلحة القرشي^(٨) من أهل مكة، قال:

==

ضعيف فيما قاله البيهقي وابن عبد البر ، ولم يسمع حميد بن قيس الأعرج من قيس بن سعد، ولم يسمع منه عبد الله بن المؤمل .

(١) قيس بن سعد المكي، أبو عبد الملك، ويقال: أبو عبد الله الحبشي، مولى نافع بن علقمة، ويقال: مولى أم علقمة. وتقوه. وقال الحافظ: ثقة، من السادسة، مات سنة بضع عشرة ومائة.

مصادر الترجمة: و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٤٤٩) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٣٦ / ت ٦٢٦١)

(٢) مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج، المخزومي ، سبقت ترجمته (ص ٧١)

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (ج ٣ / ص ٥٠٤ / رقمه ٤٥١٩)

(٤) إبراهيم بن طهمان بن شعبة الخراساني، أبو سعيد الهروي، سبقت ترجمته (ص ٢٨١)

(٥) (ج ٣ / ص ٥٠٥ / رقمه ٤٥٢٠)

(٦) محمد بن يونس العصفري البغدادي، أبو العباس، روى عن محمد بن الوليد، وعنه ابن عدي، مجهول الحال.

مصدر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٧ / ص ٢٧٦ / ت ٦٢٣٢)

(٧) محمد بن موسى بن نفع الحرشي، أبو عبد الله البصري. وهاه أبو داود، وقال أبو حاتم: شيخ. وقال النسائي: صالح. وقال الحافظ: لين، من العاشرة، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٧ / ص ٢٧٦ / ت ٦٢٣٢) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٧١٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص

٧١٣٢ / ت ٢٢١)

(٨) اليسع بن طلحة القرشي، قال البخاري وأبو زرعة: منكر الحديث. قال الحافظ: ومن مناكيره حديث: (من قرأ " قل هو الله أحد،

==

الباب الثاني... الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية، المبحث الحادي عشر: أحاديث النهي عن الصلاة حين طلوع الشمس..

سمعت مجاهداً يقول: "بلغنا أن أباذر، قال: رأيت رسول الله ﷺ يأخذ بحلقتي الكعبة يقول ثلاثاً: (لا صلاة بعد العصر إلا بمكة).

وقال البيهقي: "اليسع بن طلحة، قد ضعفوه، والحديث منقطع، مجاهد لم يدرك أباذر. والله أعلم".

قلت: هذا الطريق ضعيف أيضاً؛ لحال محمد بن موسى العصفري واليسع، وأيضاً مجاهد لم يسمع من أبي ذر رضي الله عنه. والحديث من مجموع الطريقين ضعيف، وله شاهد عن جبير بن مطعم وسيأتي بعد هذا الحديث مباشرة، قال ابن عبد البر في التمهيد^(١): "هذا الحديث وإن لم يكن بالقوي، لضعف حميد مولى عفراء، ولأن مجاهداً لم يسمع من أبي ذر، ففي حديث جبير بن مطعم ما يقويه مع قول جمهور علماء المسلمين به".

٣٧٢ [١٢]. عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لَا تَمْنَعُنَّ أَحَدًا

طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى أَيَّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ).

رواه أبو داود^(٢) حدثنا ابن السرح^(٣) والفضل بن يعقوب. والترمذي^(٤) حَدَّثَنَا أَبُو عَمَارٍ^(٥) وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. والنسائي^(٦) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. وَمُحَمَّدُ بْنُ

==

فقد قرأ ثلث القرآن). ذكره ابن حبان في الضعفاء، وقال: منكر الحديث، يروى عن عطاء ما لا يشبه حديثه، لا يجوز الاحتجاج به بحال لما في روايته من المناكير التي ينكرها أهل الرواية والسيرة. وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه.

مصادر الترجمة: الضعفاء (ج ٦/ص ٤٥٤/ت ٢١٠٢) و المجروحين (ج ٢/ص ٤٩٨/ت ١٢٥١) وميزان الاعتدال (ج ٧/ص ٢٦٩/ت ٩٧٩٤) و لسان الميزان (ج ٧/ص ٤٨٦/ت ٩٣٩٣).

(١) (ج ١٣/٤٥)

(٢) كتاب: المناسك، باب: الطواف بعد العصر (ج ١٨٠/رقمه ١٨٩٤)

(٣) أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح الأموي، مولا هم أبو الطاهر المصري.

(٤) كتاب: الحج، باب: ما جاء في الصلاة بعد العصر وبعد الصبح لمن يطوف (ج ٣/ص ٢١١/رقمه ٨٦٨)

(٥) الحسين بن حريث بن الحسن بن ثابت بن قطبة الخزاعي مولا هم، أبو عمار المروزي.

(٦) كتاب: في المناسك، باب: إباحة الطواف في كل الأوقات (ج ٥-٦/ص ٢٤٥/رقمه ٢٩٢٤) و كتاب:

==

مَنْصُورٍ. وابن ماجه^(١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ. وأحمد^(٢). وأبو يعلى^(٣) ومن طريقه ابن حبان^(٤) حدثنا أبو خيثمة^(٥). والطبراني في الكبير^(٦) من طريق بشر بن موسى، ثنا الحميدي . والدارقطني في السنن^(٧) حدثنا أبو شيبه عبدالعزيز بن جعفر بن بكير، ثنا عمرو بن علي.

- ابن السرح والفضل وأبو عمار وعلي بن خشرم ومحمد بن منصور وعبدالله وأحمد ويحيى ابن حكيم وأبو خيثمة والحميدي وعمرو بن علي - تسعتهم عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ^(٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ^(٩) عَنْهُ السلامة.

قَالَ الترمذي: "حَدِيثٌ جُبَيْرٌ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

وفي رواية محمد بن منصور عند النسائي والطبراني صرح أبو الزبير أنه سمع عبدالله بن باباه. قلت: هذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وأبو الزبير صرح بالسماع في رواية أحمد والطبراني، فانتفت عنه شبهة التدليس.

==

المواقيت، باب: إباحة الصلاة إلى أن يصلي الصبح (ج ١ - ٢ / ص ٣٠٨ / رقمه ٥٨٤)

(١) كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في الرخصة في الصلاة بمكة في كل وقت (ج ١ / ص ٤٧٥ / رقمه ١٢٥٤)

(٢) (ج ٥ / ص ٦١٥ / رقمه ١٦٧٣٦)

(٣) (ج ١٥ / ص ٢٠٤ / رقمه ٧٢٣٢)

(٤) (ج ٧ / ص ١١١ / رقمه ١٥٧٩)

(٥) زهير بن حرب بن شداد الحرشي.

(٦) (ج ٢ / ص ١٤٢ / رقمه ١٦٠٠)

(٧) (ج ١ - ٢ / ص ٤٠٢ / رقمه ١٥٥٠)

(٨) محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي، مولاهم، أبو الزبير المكي، سبقت ترجمته (ص ١٠١)

(٩) عبد الله بن باباه، ويقال: بابيه، ويقال: بابي، المكي، مولى آل حُجَيْرِ بْنِ أَبِي إِهَابٍ، ويقال: مولى يعلى بن أمية.

قال أبو حاتم: صالح، ووثقه العجلي وابن المديني والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٥ / ص ١٢ / ٥٨) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ٣٠٥) و تقريب التهذيب (ج ١ /

ص ٣٨٣ / ٣٥٦٥)

الباب الثاني... الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية، المبحث الحادي عشر: أحاديث النهي عن الصلاة حين طلوع الشمس..

وأخرجه أحمد^(١) من طريق محمد بن عمرو. والطبراني في الكبير^(٢) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، أنا عبد الرزاق^(٣). -محمد بن عمرو وعبد الرزاق- كلاهما عن ابن جريج^(٤)، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع عبد الله بن بابيه يخبر عنه^(٥).

قلت: هذا إسناد صحيح، وصححه الألباني^(٥).

٣٧٣ [١٣]. عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الشَّمْسُ بَيَظًا نَقِيَّةً مُرْتَفَعَةً.

رواه أبو داود^(٦) حدثنا مسلم بن إبراهيم والنسائي^(٧) أخبرنا إسحاق بن إبراهيم وأحمد^(٨). وابن حبان^(٩) أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، قال: حدثنا يعقوب الدورقي. -إسحاق بن إبراهيم وأحمد ويعقوب- ثلاثتهم عن جرير بن عبد الحميد. ورواه أحمد^(١٠) وأبو يعلى^(١١) حدثنا عبيد الله بن عمر. -أحمد وعبيد الله- كلاهما عن عبد الرحمن^(١٢)

(١) (ج ٥/ص ٦١٧/رقمه ١٦٧٤٣)

(٢) (ج ٢/ص ١٤٢/رقمه ١٥٩٩)

(٣) وهو في المصنف (ج ٥/ص ٤٧/رقمه ٢٤٠٦)

(٤) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي، مولاهم، أبو الوليد، سبقت ترجمته (ص ٤٠٥)

(٥) مشكاة المصابيح (ج ١/ص ٣٣٠/رقمه ١٠٤٥)

(٦) كتاب: الصلاة، باب: من رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة (ج ٢/ص ٢٤/رقمه ١٢٧٤)

(٧) كتاب: المواقيت، باب: الرخصة في الصلاة بعد العصر (ج ١-٢/ص ٣٠٤/رقمه ٥٧٢)

(٨) (ج ١/ص ١٧٥/رقمه ٦١٠)

(٩) (ج ٤/ص ٤٢٩/رقمه ١٥٦٢)

(١٠) (ج ١/ص ٢٧٤/رقمه ١٠٧٣)

(١١) (ج ١/ص ٢٠٧/رقمه ٤٠٧)

(١٢) عبد الرحمن بن مهدي

ورواه أحمد^(١) حدثنا محمد بن جعفر. والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٢) حدثنا بكار بن قتيبة، ويزيد بن سنان، جميعاً قالوا: حدثنا أبو داود الطيالسي. وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني.

- مسلم وجريز وعبد الرحمن ومحمد وبشر- أربعتهم عن شعبة إلا عبد الرحمن، فقال: عن سفيان وشعبة.

- سفيان وشعبة وجريز- ثلاثتهم عن منصور^(٣) عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ^(٤) عَنْ وَهَبِ بْنِ الْأَجْدَعِ^(٥) عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وهذا إسناد صحيح، حسنه الحافظ في الفتح^(٦)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة^(٧) قلت: والصواب: تصحيحه. والله أعلم.

٣٧٤ [١٤]. عن أنس رضي الله عنه، قال: قال: رسول الله ﷺ: (لا تصلوا عند طلوع الشمس، ولا

عند غروبها؛ فإنها تطلع وتغرب على قرن شيطان، وصلوا بين ذلك ما شئتم).

رواه أبو يعلى^(٨) حدثنا محمد بن عبد الله بن غنيم^(٩)، حدثنا روح^(١٠)، حدثنا أسامة

(١) (ج ١/ص ٢٩٧/رقمه ١١٩٣)

(٢) (ج ١٣ / ص ٢٨٥/رقمه ٥٢٦٨)

(٣) منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة السلمي، سبقت ترجمته (ص ٢٥٨)

(٤) هلال بن يساف، ويقال: ابن أساف الأشجعي، مولاهم، الكوفي، قال العجلي وابن معين وابن سعد والحافظ: ثقة. وزاد الحافظ: من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤/ ص ٢٩٢) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٣٣٠/ت ٨٢٨١)

(٥) وهب بن الأجدع الهمداني، الخارفي الكوفي. قال ابن سعد: كان قليل الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال العجلي: ثقة. وقال الحافظ: ثقة، من الثانية.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٢٣) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٢٨) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٨٤١٢/ت ٣٤٣)

(٦) (ج ٢/ص ٢٥٧)

(٧) (ج ١ / ص ٦٢٤/رقمه ٣١٤)

(٨) (ج ٣/ ص ٤٣١/رقمه ٤٢٠١)

(٩) عبد الله بن غنيم الهمداني الخارفي، أبو هشام، الكوفي، سبقت ترجمته (ص ١٤٢)

(١٠) روح بن عباد بن العلاء بن حسان القيسي، أبو محمد البصري. سبقت ترجمته في (ص، ١٩٩)

الباب الثاني... الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية، المبحث الحادي عشر: أحاديث النهي عن الصلاة حين طلوع الشمس..

ابن زيد^(١)، عن حفص بن عبيد الله^(٢) عنه رضي الله عنه.

وهذا إسناد حسن، لحال أسامة بن زيد وحفص بن عبيد الله، وقد حسنة الألباني في السلسلة الصحيحة.^(٣) وقال: "وهذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، غير أسامة بن زيد وهو الليثي، وفيه كلام من قبل حفظه، والمتقرر أنه حسن الحديث إذا لم يخالف، وقد استشهد به مسلم".

٣٧٥ [١٥]. عن ابن عمر رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْفَجْرِ إِلَّا

سَجْدَتَيْنِ).

رواه الترمذي^(٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الضَّبِّيُّ^(٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٦) عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَى^(٧)

(١) أسامة بن زيد الليثي، مولاهم، أبو زيد المدني. قال أحمد: ليس بشيء. روى عن نافع أحاديث منكرة. وكان يحكي عن سعيد يضعفه. وقال أبو يعلى: ثقة صالح. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال العجلي: ثقة. وقال ابن حبان في الثقات: يخطئ، وهو مستقيم الأمر، صحيح الكتاب. وقال الحافظ: صدوق يهم، من السابعة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة، وهو ابن بضع وسبعين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٨٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٦٦ / ٣٥٨)

(٢) حفص بن عبيد الله بن أنس بن مالك، قال أبو حاتم: لا يثبت له السماع إلا من جده، وقال: هو أحب إلي من حفص بن عمر، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: صدوق، من الثالثة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ٨٦ / ٦٣٨) والجرح والتعديل وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٥٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٨٦ / ١٥٤٣)

(٣) (ج ١ / ص ٦٢٤ / رقمه ٣١٤)

(٤) (ج ٢ / ص ٢٠٠ / رقمه ٣٨٤)

(٥) أحمد بن عبدة بن موسى الضبي، أبو عبد الله البصري. قال أبو حاتم والنسائي: ثقة، وفي موضع آخر: لا بأس به. وقال الحافظ: ثقة، روى بالنصب، من العاشرة، مات سنة خمس وأربعين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٣٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤١)

(٦) عبد العزيز بن محمد بن عبيد بن أبي عبيد الدراوردي، سبقت ترجمته (ص ١١٢)

(٧) قدامة بن موسى بن عمر بن قدامة بن مظعون الجُمَحِي، المكي. قال ابن معين وأبو زرعة: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال

الزبير بن بكار: وكان ثباتاً. وقال الحافظ: إمام المسجد النبوي، ثقة، من الخامسة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٤٣٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٣١ / ٦٢١٢)

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُصَيْنِ ^(١) عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ ^(٢) عَنْ يَسَارٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ ^(٣) عَنْهُ.

وهذا الإسناد ضعيف؛ لحال محمد بن الحصين، فهو مجهول، وعبد العزيز بن محمد

الدراوردي كان يحدث من كتب غيره، فيخطئ.

وقال الترمذي: "حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ، إِلَّا مِنْ حَدِيثِ قَدَامَةَ بْنِ

مُوسَى وَرَوَى عَنْهُ غَيْرٌ وَاحِدٌ".

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على واحد وعشرين حديثاً، منها ستة عشر حديثاً صحيحاً، من هذه

الأحاديث الصحيحة، ستة أحاديث في الصحيحين، وحديثان في صحيح البخاري، وخمسة أحاديث

في صحيح مسلم، وثلاثة أحاديث في غير الصحيحين، وحديث حسن، وحديث توقفت في الحكم

عليه، وثلاثة أحاديث ضعيفة.



==

الزبير بن بكار: وكان ثبناً. وقال الحافظ: إمام المسجد النبوي، ثقة، من الخامسة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ ص ٤٣٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٣١/١٣١٢)

(١) محمد بن الحصين التميمي، ثم الحنظلي، قال بعضهم: أيوب بن الحصين. قال أبو حاتم: ومحمد أصح. ذكره ابن

حبان في الثقات. ولهذا قال الدارقطني: مجهول. وقال الحافظ: مجهول، من السادسة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ ص ٥٤٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٦٤/١٦٣٢)

(٢) أبو علقمة المصري، مولى بني هاشم، ويقال: حليفهم، ويقال: حليف الأنصار. قال أبو حاتم: أحاديثه صحاح،

وذكره ابن حبان في الثقات. وقال العجلي والحافظ: ثقة وكان قاضي إفريقية، من كبار الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٥٥٩) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٤٢/٤٤٢٨)

(٣) يسار، مولى ابن عمر، قال أبو زرعة: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الرابعة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٣٠٦/١٣١٨) وتهذيب التهذيب (ج ٤/ ص ٤٣٥) وتقريب التهذيب

(ج ٢/ ص ٣٨٣/٨٧٩٩)

الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

في أحاديث هذا المبحث: النهي عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها، ودفن الموتى، وجاءت بألفاظ متعددة تبين سبب النهي وعلته؛ وهي أن الشمس تطلع وتغرب بين قرني شيطان، وأنها وقت عبادة المشركين، والتشبه بالكفار، مما قد يؤثر في عقيدة المسلم بموافقة لهم، وقال بعض أهل العلم النهي التام عن الصلاة وقت الطلوع ووقت الغروب، أما بعد ذلك فقد جاء فيه حديث علي وأنس رضي الله عنهما، وفيها دلالة على جواز الصلاة بعد ذلك.

ومن صيغ النهي في الحديث (لا يتحرى) وللعلماء فيها أقوال، قال ابن حجر^(١): قوله: (لَا يَتَحَرَّى) كَذَا وَقَعَ بِلَفْظِ الْخَبَرِ، قَالَ السُّهَيْلِيُّ: يَجُوزُ الْخَبَرُ عَنْ مُسْتَقَرٍّ أَمْرٍ الشَّرْعِ، أَيْ لَا يَكُونُ إِلَّا هَذَا...

قوله: (فَيُصَلِّي). بِالنَّصْبِ، وَالْمُرَادُ نَفْيُ التَّحَرِّيِّ وَالصَّلَاةَ مَعًا، وَيَجُوزُ الرَّفْعُ أَيْ لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي وَقْتٍ كَذَا فَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ، وَقَالَ ابْنُ خَرُوفٍ: يَجُوزُ فِي (فَيُصَلِّي) ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ: الْحَزْمُ عَلَى الْعَطْفِ أَيْ لَا يَتَحَرَّى وَلَا يُصَلِّ، وَالرَّفْعُ عَلَى الْقَطْعِ أَيْ لَا يَتَحَرَّى فَهُوَ يُصَلِّي، وَالنَّصْبُ عَلَى جَوَابِ النَّهْيِ، وَالْمَعْنَى لَا يَتَحَرَّى مُصَلِّيًا. وَقَالَ الطَّبْطَبِيُّ: قَوْلُهُ لَا يَتَحَرَّى نَفْيٌ بِمَعْنَى النَّهْيِ، وَيُصَلِّي بِالنَّصْبِ لِأَنَّهُ جَوَابُهُ، كَأَنَّهُ قِيلَ: لَا يَتَحَرَّى، فَقِيلَ: لِمَ؟ فَأُجِيبَ: حَيْفَةَ أَنْ يُصَلِّيَ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُقَدَّرَ غَيْرَ ذَلِكَ.

وإذا كان هذا الاختلاف في لفظة (يتحرى) والراجح؛ كما قال الطيبي النهي، فقد جاءت لفظة صريحة في النهي عن الصلاة في هذه الأوقات منها قوله: (لَا صَلَاةَ).

وقال النووي^(٢): "أجمعت الأمة على كراهة الصلاة التي لا سبب لها في أوقات النهي عنها، واتفقوا على جواز الفرائض المؤداة فيها، واختلفوا في النوافل التي لا سبب كصلاة تحية المسجد وسجود التلاوة، وصلاة العيد، والكسوف، وصلاة الجنائز، وقضاء الفائتة، فذهب الشافعي وطائفة إلى جواز ذلك كله بلا كراهة، وذهب أبو حنيفة وآخرون إلى أن ذلك داخل في عموم النهي.

(١) فتح (ج ٢ / ص ٢٥٦)

(٢) شرح النووي على صحيح (ج ٥-٦ / ص ٣٥٩)

وتعقبه ابن حجر على قوله بالإجماع، فذكر أن هناك من ادعى النسخ في النهي والقول بالجواز مطلقاً، وقال: وبه قال داود وغيره من أهل الظاهر وبذلك جزم ابن حزم".

وهذا النهي مقيد بوقت الطلوع، ووقت الغروب، أما بعدهما فلا مانع من الصلاة، واستثنى بعض أهل العلم يوم الجمعة، فلا ينهى عن الصلاة فيه حتى عند الطلوع.

وَحَكَى أَبُو الْفَتْحِ الْيَعْمُرِيُّ^(١): "عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ النَّهْيَ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَبَعْدَ الْعَصْرِ إِنَّمَا هُوَ إِعْلَامٌ بَأَنَّهُمَا لَا يُتَطَوَّعُ بَعْدَهُمَا، وَلَمْ يُقْصَدِ الْوَقْتُ بِالنَّهْيِ كَمَا قُصِدَ بِهِ وَقْتُ الطُّلُوعِ وَوَقْتُ الْغُرُوبِ، وَيُؤَيَّدُ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تُصَلُّوا بَعْدَ الصُّبْحِ وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ الشَّمْسُ نَقِيَّةً" وَفِي رِوَايَةٍ "مُرْتَفَعَةٌ"، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْبَعْدِيَّةِ لَيْسَ عَلَى عُمُومِهِ".

وقال الترمذي^(٢): "وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَبَعْدَ الصُّبْحِ بِمَكَّةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ وَالطَّوَافِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَبَعْدَ الصُّبْحِ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَقَ وَاحْتَجُّوا بِحَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا، وَ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِذَا طَافَ بَعْدَ الْعَصْرِ لَمْ يُصَلِّ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَكَذَلِكَ إِنْ طَافَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ أَيْضًا لَمْ يُصَلِّ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَاحْتَجُّوا بِحَدِيثِ عُمَرَ أَنَّهُ طَافَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمْ يُصَلِّ وَخَرَجَ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى نَزَلَ بِذِي طُوًى، فَصَلَّى بَعْدَ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكٍ".

وقال شيخ الإسلام في الاختيارات^(٣): "ولا نهي عن الصلاة عند طلوع الشمس إلى زوالها يوم الجمعة، وهو قول الشافعي. ويقضي السنن الراتبه، ويفعل ما له سبب في أوقات النهي، وهو إحدى الروايتين عن أحمد واختيار جماعة من أصحابنا وغيرهم. ويصلي صلاة الاستخارة وقت النهي في أمر يفوت بالتأخير إلى وقت الإباحة. ويستحب أن يصلي ركعتين عقب الوضوء، ولو كان وقت النهي. قاله الشافعي".

(١) الفتح (ج ٢/ص ٢٥٤)

(٢) كتاب: الحج، باب: ما جاء في الصلاة بعد العصر وبعد الصبح لمن يطوف (ج ٣ / ص ٢١١ / رقمه ٨٦٨)

(٣) (ص ٦٤)

وحكى ابن عبد البر في التمهيد^(١) عن ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، والحسن، والحسين، وعطاء، وطاووس، ومجاهد، والقاسم بن محمد، وعروة بن الزبير، أنهم كانوا يطوفون بعد العصر وبعضهم بعد الصبح أيضاً، ويصلون بإثر فراغهم من طوافهم ركعتين في ذلك الوقت، وبه قال الشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود بن علي، وقال مالك بن أنس: من طاف بالبيت بعد العصر آخر ركعتي الطواف حتى تغرب الشمس، وكذلك من طاف بعد الصبح لم يركعهما إلا عند غروب الشمس وطلوعها واستوائها.

ووقفت على كلام لشيخ الإسلام ابن تيمية يفصل فيه الأحكام في الصلاة في وقت النهي لا يحتاج معه إلى مزيد وأنا أنقله مع اختصار غير مغل بالمقصود، قال - رحمه الله رحمة واسعة^(٢) - : "ذَوَاتِ الْأَسْبَابِ تُفْعَلُ فِي أَوْقَاتِ النَّهْيِ... هَذَا أَصَحُّ قَوْلِي الْعُلَمَاءِ وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ فِي إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ عَنْهُ اخْتَارَهَا أَبُو الْخَطَّابِ...، إِلَى أَنْ قَالَ: وَالصَّلَاةُ لِلَّهِ فِيهِ لَيْسَ فِيهَا مَفْسَدَةٌ؛ بَلْ هِيَ ذَرِيعَةٌ إِلَى الْمَفْسَدَةِ فَإِذَا تَعَدَّرَتِ الْمَصْلَحَةُ إِلَّا بِالذَّرِيعَةِ شُرِعَتْ، وَاكْتَفَى مِنْهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ مَصْلَحَةٌ.

وَهَذَا أَصْلٌ لِأَحْمَدَ وَغَيْرِهِ : فِي أَنْ مَا كَانَ مِنْ " بَابِ سَدِّ الذَّرِيعَةِ " إِنَّمَا يُنْهَى عَنْهُ إِذَا لَمْ يَحْتَاجْ إِلَيْهِ ...

وَأَمَّا مَالِكٌ فَإِنَّهُ يُبَالِغُ فِي سَدِّ الذَّرَائِعِ حَتَّى يَنْهَى عَنْهَا مَعَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا .

وقال ابن القيم في إعلام الموقعين^(٣): " وَكَانَ النَّهْيُ عَنْ الصَّلَاةِ لِلَّهِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ الْمُشَابَهَةِ الظَّاهِرَةِ، الَّتِي هِيَ ذَرِيعَةٌ إِلَى الْمُشَابَهَةِ فِي الْقَصْدِ " .

ويتلخص من هذه الأحاديث وأقوال أهل العلم في حكم الصلاة في وقت النهي ما يلي:

١. النهي عن تحري أوقات النهي للصلاة فيها، سواء كانت فرضاً أو نافلة.

(١) التمهيد (ج ١٣/ ٤٥)

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (ج ١٢/ ص ١٢٣)

(٣) (ج ٥/ ص ١١)

٢. النهي الشديد عن الصلاة وقت طلوع الشمس أو غروبها، إلا في حال القضاء، سواء بدأ القضاء قبل وقت النهي أو معه.

٣. يستثنى من النهي ذوات الأسباب مثل صلاة دخول المسجد وصلاة الجنازة، وسجود التلاوة وصلاة الكسوف وغيرها.

٤. إن هذا النهي عن الصلاة لا يشمل بعد الشروق وقبل الغروب، لحديث علي وأنس رضي الله عنهما.

٥. أن العلة من المنع هي البعد عن مشاهدة الكفار في سجودهم للشمس أو لآلهتهم عند الشروق والغروب، وأن الشيطان يقارن الشمس ليكون السجود له، وخشية مشاهدتهم في عبادتهم وشركهم وأخذ طريقة عابديها وأحوالهم.



المبحث الثاني عشر
أحاديث النهي
عن العبادات البدعية

٣٧٦ [١]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا فَرَعَ^(١) وَلَا عَتِيرَةَ^(٢)). رواه

البخاري^(٣) و مسلم^(٤) وأبو داود^(٥) والترمذي^(٦) والنسائي^(٧) وابن ماجه^(٨) من طرق عن الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ رضي الله عنه.
وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

(١) قال الزهري: الفرع والفرعة: أول ولد تنتجه الناقة. وقال ابن الأثير مثله، ثم قال: كانوا يذبحونه لأهنتهم، فنهى المسلمون عنه. وقيل: كان الرجل في الجاهلية إذا تَمَّتْ إبله مائة، قَدَّمَ بكرا فَنَحَرَه لَصَنَمِهِ وهو الْفَرَع. وقد كان المسلمون يفعلونه في صدر الإسلام ثم نُسخ.

الفائق في غريب الحديث (ج ٣ / ص ١٣) و النهاية (ص ٧٠١)

(٢) قال ابن الأثير: العتيرة، الرجية، كان أهل الجاهلية يذبحونها في رجب، والمسلمون في صدر الإسلام فنسخ، وقال نحوه أبو عبيدة.. وقال الخطابي: الْعَتِيرَةُ تفسيرا في الحديث: أَمَا شاةٌ تُذْبَحُ فِي رَجَبٍ. وهذا هو الذي يُشَبَّه معنى الحديث ويلقُّ بِحُكْمِ الدِّين. وأما الْعَتِيرَةُ التي كانت تُعْتَرُها الجاهلية فهي الذبيحة التي كانت تُذْبَحُ للأصنام، فيُصَبُّ دَمُهَا على رأسها.

غريب الحديث لأبي عبيد (ج ١ / ص ١٢١) و النهاية (ص ٥٩١)

(٣) كتاب: العقيدة، باب: الفرع (ج ٥ / ص ٢٠٨٣ / رقمه ٥١٥٦) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْهُ، بِهِ.

(٤) كتاب: الأضاحي، باب: الفرع والعتيرة (ج ٣ / ص ١٢٤٣ / رقمه ١٩٧٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْهُ، بِهِ.

(٥) كتاب: الأضاحي، باب: في العتيرة (ج ٣ / ص ١٠٥ / رقمه ٢٨٣١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْهُ، بِهِ.

(٦) كتاب: الأضاحي، باب: ما جاء في الفرع والعتيرة (ج ٤ / ص ٩٥ / رقمه ١٥١٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْهُ، بِهِ.

(٧) كتاب: الفرع، باب (١) (ج ١٣ / ص ١٤٣ / رقمه ٤١٥٠) أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْهُ، بِهِ. ونفس الموضع السابق (ج ١٣ / ص ١٤٣ / رقمه ٤١٥٠) أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْهُ، بِهِ.

(٨) كتاب: الذبائح، باب: الفرعة والعتيرة (ج ٣ / ص ١٢٢ / رقمه ٣١٦٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْهُ، بِهِ. وجاء عند ابن ماجه في الموضع السابق من طريق آخر، وفيه محمد بن أبي عمر العدني وهو ضعيف، قَالَ ابْنُ مَاجَةَ عَنْهُ: هَذَا مِنْ فَرَائِدِ الْعَدْنِيِّ.

وعنه عليه السلام عن النبي ﷺ قال: (لَا تَخْتَصُوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلَا تَخْصُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ).

رواه مسلم^(١) والنسائي في السنن الكبرى^(٢) من طرق عن حسين يعنني الجعفي، عن زائدة، عن هشام، عن ابن سيرين عنه

وأخرجه الحاكم^(٣) دون قوله: (إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم). وقال: هذا

حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. قلت: بل أخرجه مسلم كما سبق.

٣٧٧ [٢]. عن نبيشة عليه السلام ^(٤) قال: نادى رجل رسول الله ﷺ إنا كنا نعتز عتيرة في

الجاهلية في رجب فما تأمرنا؟ قال: (اذبحوا لله في أي شهر كان وبروا الله عز وجل وأطعموا). قال: إنا كنا نفرغ فرعاً في الجاهلية فما تأمرنا؟ قال: (في كل سائمة فرغ تغذوه ماشيتك حتى إذا استحمل للحجيج ذبحته فتصدقت بلحمه). قال خالد أحسبه قال: (على ابن السبيل، فإن ذلك خير).

رواه أبو داود^(٥) حدثنا مسدد، وحدثنا نصر بن علي.

(١) كتاب: الصيام، باب: كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً (ج ٢ / ص ٦٥٩ / رقمه ١١٤٤) حدثني أبو كريب، حدثنا حسين يعنني الجعفي عنه، به.

(٢) كتاب: الصيام، باب: النهي عن صيام يوم الجمعة (ج ٢ / ص ١٤١ / رقمه ٢٧٥١) أنبأ القاسم بن زكريا بن دينار الكوفي، قال: ثنا حسين الجعفي، عنه، به.

(٣) (ج ١ / ص ٦١٨ / رقمه ١٢١٣)

(٤) نبيشة الخير الهذلي، هو ابن عمرو بن عوف، وقيل: ابن عبد الله بن عمرو بن عوف بن الحارث بن نصر بن حصين. وقيل في نسبه غير ذلك، وهو ابن عم سلمة بن المحبق الهذلي يكنى أبا طريف.

الإصابة في معرفة الصحابة (ج ٥ / ص ٣٣٠ / رقمه ٨٦٧٩)

(٥) كتاب: الضحايا، باب: في العترة (ج ٣ / ص ١٧٣ / رقمه ٢٨٣٠)

والنسائي^(١) أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ - مسدد ونصر وعمرو - ثلاثتهم عَنْ بَشْرِ بْنِ الْمَفْضَلِ.

والنسائي^(٢) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.
وأحمد^(٣) - عبد الله وأحمد - كلاهما عن غُنْدَرٍ^(٤) عَنْ شُعْبَةَ.

والنسائي^(٥) أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ.
وابن ماجه^(٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرِ بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ - أحمد وأبو بشر - كلاهما عن يزيد وهو ابن زُرَيْعٍ.
وأحمد^(٧).

والنسائي^(٨) أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني^(٩) عن أبي بكر ابن أبي شيبة، - أحمد ويعقوب وأبو بكر - ثلاثتهم عن إسماعيل^(١٠).
والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(١١) حدثنا المزني^(١٢)، حدثنا الشافعي.

(١) كتاب: الفرع، باب: تفسير العتيرة (ج ٧-٨ / ص ١٩٣ / رقمه ٤٢٤٤)

(٢) كتاب: الفرع، باب: تفسير العتيرة (ج ٧-٨ / ص ١٩٢ / رقمه ٤٢٤١)

(٣) (ج ٧ / ص ٣٨٣ / رقمه ٢٠٧٥٥) مطول.

(٤) محمد بن جعفر الهذلي مولاهم أبو عبد الله البصري المعروف بغندر.

(٥) كتاب: الفرع، باب: تفسير العتيرة (/ ص ١٩٢ / رقمه ٤٢٤٢).

(٦) كتاب: الذبائح، باب: الفرعة والعتيرة (٣ / ص ٥٥٣ / رقمه ٣١٦٧)

(٧) (ج ٧ / ص ٣٨٢ / رقمه ٢٠٧٤٨) مقتصر على ذكر العتيرة وزكاة السائمة

(٨) كتاب: الفرع، باب: تفسير العتيرة (ج ٧-٨ / ص ١٩٢ / رقمه ٤٢٤٣)

(٩) (ج ٢ / ص ٢٢ / رقمه ٣٠٩)

(١٠) إسماعيل هو: ابن إبراهيم ابن مقسم مولاهم، المعروف بابن عليّة

(١١) (ج ٣ / ص ٨٧ / رقمه ١٠٦٣)

(١٢) إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المزني.

وأخرجه الحاكم^(١) حدثنا يحيى بن أبي طالب. - الشافعي ويحيى - كلاهما عن عبد الوهاب بن عبد المجيد. - بشر وشعبة ويزيد وإسماعيل وعبد الوهاب - أربعتهم عن خالد الحذاء^(٢)، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ^(٣)، عَنْ أَبِي الْمَلِيح^(٤)، عنه. وقال الحاكم: "صحيح الإسناد". ووافقه الذهبي.

وأدخل بشر في رواية أبي داود أبا قلابة، وقال في الروايات الأخرى: ربما عن أبي قلابة، وقال شعبة: عن أبي قلابة، عن أبي المilih وأحسبني قد سمعته من أبي المilih. وقال ابن علية عند النسائي: حدثني أبو قلابة عن أبي المilih، فلقيت أبا المilih فسألته فحدثني. وفي رواية أحمد لم يذكر أبا قلابة، وكذا لم يذكره إسماعيل وعبد الوهاب. قلت: وكلاهما صحيح إن شاء الله. وقد صحح الألباني^(٥) الطريقين، وتعقب الحاكم والذهبي في قولهما: صحيح الإسناد، بقوله: وهو قصور منهما، فإنه صحيح على شرط الشيخين^(٦).

٣٧٨ [٣]. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ رَجَبٍ.

(١) (ج ٥/ص ٣٣٤/رقمه ٧٦٥٦)

(٢) خالد بن مهران الحذاء، سبقت ترجمته (ص ٣٩٦)

(٣) عبد الله بن زيد بن عمرو، أو عامر الجرهمي، أبو قلابة البصري. سبقت ترجمته في (ص ٤٠٩)

(٤) أبو المilih بن أسامة بن عمير، أو عامر بن عمير بن حنيف بن ناجية الهذلي، اسمه: عامر، وقيل: زيد. وقيل: زياد، وثقه أبو زرعة والحافظ، وزاد الحافظ: من الثالثة، مات سنة ثمان وتسعين، وقيل: ثمان ومائة، وقيل: بعد ذلك.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٥٩٣) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٤٥٩/ت ١٠٠٦٧)

(٥) إرواء الغليل (ج ٤/ص ٤١٣)

(٦) إرواء الغليل (ج ٤/ص ٤١٢)

رواه ابن ماجه^(١) والطبراني في الكبير^(٢) من طرق عن إبراهيم بن المنذر الجزامي^(٣) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَطَاءٍ^(٤) حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ^(٥) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ^(٦)، عَنْ أَبِيهِ^(٧)، عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(١) كتاب: الصيام، باب: صيام أشهر الحرم (ج ٢ / ص ٣٦٠ / رقمه ١٧٤٣)

(٢) (ج ٩ / ص ١٥٦ / رقمه ١٠٦٨٢) حَدَّثَنَا مَسْعُودُ بْنُ سَعْدِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَزَامِيُّ، عَنْهُ، بِهِ.

(٣) إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام بن خويلد بن أسد الأسدي الحزامي، أبو إسحاق المدني. قال النسائي: ليس به بأس. وقال صالح بن محمد و أبو حاتم: صدوق. وزاد أبو حاتم: عنده مناكير. وقال الخطيب: أما المناكير فقلما توجد في حديثه، إلا أن يكون عن الجهوليين، ومع هذا فإن يحيى بن معين وغيره من الحفاظ كانوا يرضونه ويوثقونه. وقال الدارقطني: ثقة. وقال الحفاظ: صدوق، تكلم فيه أحمد؛ لأجل القرآن، من العاشرة مات سنة ست وثلاثين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٨٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٥٨ / ت ٢٨٣)

(٤) داود بن عطاء المزني، مولاهم، ويقال: مولى الزبير، أبو سليمان المدني. قال أحمد: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، ضعيف الحديث، منكره. وقال البخاري وأبو زرعة: منكر الحديث، وقال النسائي: ضعيف. وقال الدارقطني: متروك. وقال الحفاظ: ضعيف، من الثامنة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٥٦٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٨١ / ت ١٨٠٧)

(٥) زيد بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، العدوي، المدني، وقيل: هو زيد بن عبد الكبير بن عبد الحميد نسب لجدّه، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحفاظ: مقبول، من السابعة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٥٦٨ / رقمه ٢٥٧٥) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦٦٧) والتقريب (ج ١ / ص ٢٦٩ / ت ٢٣٥٢)

(٦) سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس الهاشمي، أحد الأشراف، عم الخلفيتين السفاح والمنصور، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن القطان: هو مع شرفه في قومه لا يعرف حاله في الحديث، وقال الحفاظ: مقبول، من السادسة، مات سنة اثنتين وأربعين ومائة، وله ستون إلا سنة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٤ / ص ١٣١ / ت ٥٧٢) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٠٤) وتقريب التهذيب

(ج ١ / ص ٣١٧ / ت ٢٨٥٧)

(٧) علي بن عبد الله بن عباس الهاشمي، حجازي، كنيته أبو عبد الله، وثقه أبو زرعة وابن سعد والعجلي وعمرو بن

علي. وقال الحفاظ: ثقة عابد، من الثالثة، مات سنة ثمان عشرة ومائة على الصحيح.

قلت: هذا الإسناد فيه، داود بن عطاء المزني، منكر الحديث، وزيد بن عبد الحميد وسليمان بن علي مقبولان، ولم يتابعا، فهو إسناد ضعيف جداً.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على أربعة أحاديث، منها ثلاثة أحاديث صحيحة، حديث في الصحيحين، وحديث في صحيح مسلم، وحديث صحيح في غير الصحيحين، وحديث ضعيف جداً.



==

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

إن الدين قد كمل، والشرع بان لكل إنسان برسالة محمد ﷺ، فلا حاجة إلى الزيادة، ولا ينبغي النقصان، فالزيادة في الدين أشد من النقص، فقد يكون النقص بسبب العجز المعتبر شرعاً، المسقط للتكليف، أما الزيادة ففيها اتهام للدين بأنه ناقص، يحتاج إلى زيادة، وتدارك على الله - عز وجل - ورسوله - ﷺ، ومما جاء النهي عنه أفراد شهر رجب بالصيام أو بالصلاة أو بالذبح، أو بأي عبادة دون غيره من الشهور، وينسحب هذا على بقية الشهور، فأبي شهر أو يوم خصص بعبادة لم يأت بها الشارع الحكيم فمنهي عنها، حفظاً للدين والتزاماً بسنة سيد المرسلين، قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١): "أَنَّ السُّنَّةَ مَضَتْ بِكَرَاهَةِ إِفْرَادِ رَجَبٍ بِالصَّوْمِ. وَكَرَاهَةِ إِفْرَادِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَجَاءَ عَنِ السَّلَفِ مَا يَدُلُّ عَلَى كَرَاهَةِ صَوْمِ أَيَّامِ أَعْيَادِ الْكُفَّارِ، وَإِنْ كَانَ الصَّوْمُ نَفْسُهُ عَمَلًا صَالِحًا؛ لَيْثًا يَكُونُ ذَرِيعَةً إِلَى مُشَابَهَةِ الْكُفَّارِ، وَتَعْظِيمِ الشَّيْءِ تَعْظِيمًا غَيْرَ مَشْرُوعٍ."

قال ابن القيم^(٢): "إن النهي عن ذلك سداً لِدَرِيعَةٍ اتَّخَذَ شَرْعٌ لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ مِنْ تَخْصِيسِ زَمَانٍ أَوْ مَكَانٍ بِمَا لَمْ يَخْصُصْ بِهِ؛ فَفِي ذَلِكَ وَقُوعٌ فِيْمَا وَقَعَ فِيهِ أَهْلُ الْكِتَابِ."

ولا يقتصر النهي على عبادة الصوم؛ بل يشمل كل عمل قصد منه العبادة والتقرب إلى الله، فخير ما عبد به الله عز وجل هو ما جاء به محمد ﷺ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(٣): "فمن البدع في العبادات: إحداث أعياد واحتفالات لم يشرعها الله ولا رسوله ﷺ، إنما فعلتها الأمم الأخرى كاليهود والنصارى، أو فارس والروم، ونحوهم، كاحتفال بيوم عاشوراء، وبالمولد النبوي، وبليلة الإسراء والمعراج، وليلة النصف من شعبان، وإحداث صلوات لم يشرعها الله، كصلاة الرغائب، وتخصيص ليالٍ وأيام بعينها بعبادة معتادة، كأول خميس من

(١) الفتاوى الكبرى (ج ٦ / ص ١٨٠) وإعلام الموقعين عن رب العالمين (ج ٣ / ص ٣٥٥)

(٢) إعلام الموقعين (ج ٥ / ص ٢٨)

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (ج ١ / ص ٣٩)

رجب، وليلة أول جمعة وليلة النصف منه، وكالرهينة، والسياحة لغير قصد مشروع أو مباح، والغلو في الدين.

قال الشيخ صالح الفوزان في كتاب التوحيد^(١): "ومنها الاحتفال بالمناسبات الدينية كمنااسبة الإسراء والمعراج، ومنااسبة الهجرة النبوية. وهذا الاحتفال بتلك المناسبات لا أصل له في الشرع، ومن ذلك ما يفعل في شهر رجب كالعمرة الرجبية، وما يفعل فيه من العبادات الخاصة به، كالنطوع بالصلاة والصيام فيه خاصة، فإنه لا ميزة له على غيره من الشهور لا في العمرة والصيام والصلاة والذبح للنسك فيه ولا غير ذلك.

ومن ذلك: الأذكار الصوفية بأنواعها. كلها بدع ومحدثات، لأنها مخالفة للأذكار المشروعة في صيغها وهيئاتها وأوقاتها.

ومن ذلك تخصيص ليلة النصف من شعبان بقيام، ويوم النصف من شعبان بصيام، فإنه لم يثبت عن النبي ﷺ في ذلك شيء خاص به.

ويتبع ذلك ما أحدث في دين الله من عبادات تقترن بأزمة وأمكنة، لم يأذن بها الشرع، وجعلها قربات عند الله، فبعضها تكون في الأيام وبعضها في كل أسبوع، وبعضها في كل شهر، وبعضها في كل حول، فإن الشيطان سول لهم وأملى لهم، حتى يضعوا للناس عبادات تماثل ما جاء به الشرع أو تزيد عنه، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية^(٢): "وَأَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ مَا يَذْكُرُهُ بَعْضُ الْمُصَنِّفِينَ فِي "الرَّقَائِقِ وَالْفَضَائِلِ" فِي الصَّلَوَاتِ الْأُسْبُوعِيَّةِ وَالْحَوْلِيَّةِ: كَصَلَاةِ يَوْمِ الْأَحَدِ وَالْثَانِينَ وَالْثَلَاثَاءِ وَالْأَرْبَعَاءِ وَالْخَمِيسِ وَالْجُمُعَةِ وَالسَّبْتِ الْمَذْكُورَةِ فِي كِتَابِ أَبِي طَالِبٍ وَأَبِي حَامِدٍ وَعَبْدِ الْقَادِرِ وَغَيْرِهِمْ. وَكَصَلَاةِ "الْأَلْفِيَّةِ" الَّتِي فِي أَوَّلِ رَجَبٍ وَنِصْفِ

(١) كتاب التوحيد (ج ٢/ص ٤٥١)

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (ج ١٢/ص ٣٤٠)

شَعْبَانَ، وَالصَّلَاةِ " الْاِثْنَيْنِ عَشْرِيَّةً " الَّتِي فِي أَوَّلِ لَيْلَةِ جُمُعَةٍ مِنْ رَجَبٍ، وَالصَّلَاةِ الَّتِي فِي لَيْلَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ مِنْ رَجَبٍ، وَصَلَوَاتٍ أُخَرَ تُذَكَّرُ فِي الْأَشْهُرِ الثَّلَاثَةِ، وَصَلَاةِ لَيْلَتِي الْعِيدَيْنِ وَصَلَاةِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَأَمْثَالِ ذَلِكَ مِنَ الصَّلَوَاتِ الْمَرْوِيَّةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ اتِّفَاقِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِحَدِيثِهِ أَنَّ ذَلِكَ كَذِبٌ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ بَلَغَ ذَلِكَ أَقْوَامًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالِدِّينِ فَظَنُّوهُ صَحِيحًا فَعَمِلُوا بِهِ وَهُمْ مَاجُورُونَ عَلَى حُسْنِ قَصْدِهِمْ وَاجْتِهَادِهِمْ لَا عَلَى مُخَالَفَةِ السُّنَّةِ . وَأَمَّا مَنْ تَبَيَّنَتْ لَهُ السُّنَّةُ فَظَنَّ أَنَّ غَيْرَهَا خَيْرٌ مِنْهَا فَهُوَ ضَالٌّ مُبْتَدِعٌ بَلْ كَافِرٌ . وَالْقَوْلُ الْوَسْطُ الْعَدْلُ هُوَ مَا وَافَقَ السُّنَّةَ الصَّحِيحَةَ الثَّابِتَةَ عَنْهُ ﷺ .

وعلة النهي هي لئلا يشرع شرعاً لم يأذن به الشارع الحكيم، وخشية التشبه بالمشركين في كل زمان ومكان، ففي الذبح في رجب النهي كان خشية مشابهة المشركين فيما كانوا يعملونه عند أصنامهم في الجاهلية، وهذا مستنبط من قوله: (كانوا يذبحونه لطواغيتهم). ثم اختلف أهل العلم هل عمله أهل الإسلام؟ وإذا كانوا عملوه فهل نسخ أم بقي، وإذا بقي فما حكمه هل حكمه الوجوب أم الاستحباب؟

قالت طائفة: كان في أول الإسلام ثم نسخ، ذكر القاضي عياض أن الجمهور على النسخ، ورد عليه ابن حجر^(١) بأن الشافعي وغيره لا يرى النسخ.

وقالت طائفة: كان واجباً، ثم رد إلى الاختيار، وهذا قول الطحاوي في مشكل الآثار^(٢) وغيره، حيث قال: "ففي هذا الحديث ما قد عقلنا به أن أمر العتيرة رد إلى الاختيار، ونفي الوجوب، وأنه بر، من أخذ به فقد أحسن، ومن نكره لم يخرج."

أما النهي عن العبادات الأخرى، فخشية مشابهة اليهود فيما وقع في كتبهم ودينهم من التحريف، والبعد عما أنزل الله عز وجل وما جاء به الرسل عليهم السلام.

(١) فتح الباري (ج ١١/ص ١٦)

(٢) (ج ٣ / ص ٨٢-٨٨) وهو قول الشافعي والنووي وابن حجر انظر الفتح (ج ١١/ص ١٦)

وهذا سدٌّ لذريعة القدح في توحيد المسلم، وصيانة له عن مشابهة أهل الشرك والبدع، لأن المشابهة في الظاهر دليل موافقة الباطن ، فالذي يلبس لباس أقوام ويتصف بصفاتهم يجد ميلاً نحوهم في قلبه، والإسلام جاء بصفاء العقيدة وثباتها وعدم متابعة أصحاب الأهواء.



المبحث الثالث عشر
أحاديث النهي عن
الصمود إلى الساتر في الصلاة

٣٧٩ [١]. عن المقداد بن الأسود رضي الله عنه أنه قال: "مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى غُودٍ، وَلَا عُمُودٍ، وَلَا شَجَرَةٍ، إِلَّا جَعَلَهُ عَلَى حَاجِبِهِ الْأَيْمَنِ أَوْ الْأَيْسَرِ وَلَا يَصْنَعُ لَهُ صَمْدًا". رواه أبو داود^(١) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الدَّمَشْقِيُّ. وأحمد^(٣). والطبراني في الكبير^(٤) ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال^(٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ الْحَوَظِيِّ. ورواه الطبراني في مسند الشاميين^(٦) أخبرنا موسى بن عيسى ابن المنذر. والبيهقي في السنن الكبرى^(٧) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ^(٨)، وأبو بكر أحمد بن الحسين القاضي، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني. -محمود بن خالد وأحمد بن حنبل وأحمد الحوطي وموسى بن عيسى ومحمد بن إسحاق - خمستهم عن عليّ ابن عيَّاشٍ. وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين^(٩) من طريق أبي زرعة الدمشقي^(١٠)، وأحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي.

(١) كتاب: الصلاة، باب: إذا صلى إلى سارية أو نحوها أين يجعلها منه (ج ١ / ص ١٨٤ / رقمه ٦٩٣)

(٢) (ج ٣ / ص ١٧٠ / رقمه ٣٥٦٤) وأبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا محمود بن خالد الدمشقي، عنه، به

(٣) (ج ٩ / ص ٢١٨ / رقمه ٢٣٨٨١)

(٤) (ج ٢٠ / ص ٢٥٩ / رقمه ٦١٠)

(٥) (ج ١٨ / ص ٤٣١) أخبرنا أبو إسحاق ابن الدرجي، قال: أنبأ أبو جعفر الصيدلاني، قال: أخبرنا أبو منصور محمود ابن إسماعيل الصيرفي، وفاطمة بنت عبد الله. قال محمود: أخبرنا الحسين فاذشاه. وقالت فاطمة: أخبرنا أبو بكر بن ريدة، قالوا: أخبرنا أبو القاسم الطبراني، عنه، به.

(٦) (ج ٢٠ / ص ٢٥٩ / رقمه ٢٨٥)

(٧) (ج ٣ / ص ١٧٠ / رقمه ٣٥٦٤)

(٨) أبو عبد الله الحافظ هو: الحاكم.

(٩) (ج ٨ / ص ٢٩٤ / رقمه ٢٨٥)

(١٠) أبو زرعة هو: عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري.

والبيهقي في السنن الكبرى^(١) أخبرنا أبو الحسن بن الفضل القطان ببغداد، أنبا عبد الله بن جعفر، ثنا يعقوب بن سفيان. - أبو زرعة وأحمد بن نجرة ويعقوب بن سفيان - ثلاثتهم عن يحيى بن صالح.

وأخرجه أحمد^(٢) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ. وابن عدي في الكامل^(٣) حَدَّثَنَا أَبُو عَرُوبَةَ^(٤) حَدَّثَنَا ابن المصنف^(٥). - يزيد وابن المصنف - كلاهما عن بَقِيَّة^(٦).

- علي بن عياش ويحيى بن صالح وبقيّة - ثلاثتهم عن أبي عُبَيْدَةَ الْوَلِيدِ بْنِ كَامِلٍ^(٧) عَنْ الْمُهَلَّبِ بْنِ حُجْرٍ الْبَهْرَانِيِّ^(٨). وقال: علي ويحيى: عَنْ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ^(٩) عَنْهُ. وقال بقيّة: عَنْ ضُبَيْعَةَ بِنْتِ الْمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدِي كَرَبَ عَنْ أَبِيهَا.

(١) (ج ٣ / ص ١٧٠ / رقمه ٣٥٦٥)

(٢) (ج ٩ / ص ٢١٨ / رقمه ٢٣٨٨٢)

(٣) (ج ٨ / ص ٣٦٢)

(٤) أبو عروبة هو: الحسين بن محمد بن أبي معشر مودود السلمي.

(٥) ابن المصنف هو: محمد ابن المصنف.

(٦) بقيّة بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي، أبو يُحْمَد، سبقت ترجمته (ص ١٨٢)

(٧) الوليد بن كامل بن معاذ بن أبي أمية البجلي، مولا هم، أبو عبيدة، ابن أبي الوليد الشامي. قال البخاري: عنده عجائب. وقال النسائي: ثقة وأصحابه يحملون عنه. وقال أبو حاتم: شيخ، وقال ابن عدي: أسانيده شامية. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الأزدي: ضعيف. وقال ابن القطان: لا تثبت عدالته. وقال الحافظ: لين الحديث، من السابعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٦٥٥ / ت ٤١٠٤) والجرح والتعديل (ج ٩ / ص ١٤ / ت ٦١) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١٣٠) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٣١ / ت ٨٣٩٠)

(٨) المهلب بن حُجْر الْبَهْرَانِي شامي. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو الحسن بن القطان الفاسي: مجهول الحال، واختلف على الوليد في إسناد حديثه وفي منته. وقال الحافظ: مجهول، من السادسة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٩٣) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٨٤ / ت ٧٨٠٧)

(٩) ضباعة بنت المقداد بن الأسود، ويقال: ضبيعة بنت المقداد بن معدي كرب. قال ابن القطان والحافظ: لا تعرف. وزاد الحافظ: من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٨٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٥٢٦ / ت ١١٦٩٩)

الباب الثاني... الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية، المبحث الثالث عشر: أحاديث النهي عن الصمود إلى السائر في الصلاة

وقال البيهقي: "وقيل: عن بقية في رواية أخرى عنه: المقدام، والمقداد: أصح، فالله تعالى أعلم".

ثم قال: "والحديث تفرد به الوليد بن كامل البجلي الشامي، قال البخاري: عنده عجائب".

ولفظ أحمد: (كَانَ إِذَا صَلَّى إِلَى عَمُودٍ أَوْ خَشَبَةٍ أَوْ شِبْهِ ذَلِكَ لَا يَجْعَلُهُ نُصْبَ عَيْنَيْهِ وَلَكِنَّهُ يَجْعَلُهُ عَلَى حَاجِبِهِ الْأَيْسَرِ).

ولفظ ابن عدي: (لم يصل إلى عود ولا عمود ولا شجرة ولا شيء، إلا جعله إلى جانبه الأيمن، أو جانبه الأيسر ولم يصمد له صمداً).

قلت: هذا إسناد ضعيف، فيه الوليد بن كامل لين، والمهلب بن حجر البهراني وضباعة

مجهولان، وقد ضعفه الألباني^(١).

وهذا الحديث أضعف من سابقه، فيه اضطراب في الإسناد بالإضافة إلى العلل السابقة.

قَالَ الْحَافِظُ شَمْسُ الدِّينِ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢): "حَدِيثُ ضِبَاعَةَ قَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ: فِيهِ

ثَلَاثَةٌ مَجَاهِيلٌ: الْوَلِيدُ بْنُ كَامِلٍ عَنْ الْمُهَلَّبِ بْنِ حُجْرٍ عَنْ ضِبَاعَةَ بِنْتِ الْمُقَدَّادِ عَنْ أَبِيهَا .

وَقَالَ عَبْدُ الْحَقِّ: لَيْسَ إِسْنَادُهُ قَوِيًّا . وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ بَقِيَّةَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَامِلٍ :

حَدَّثَنَا الْمُهَلَّبُ بْنُ حُجْرٍ الْبَهْرَانِيُّ عَنْ ضُبَيْعَةَ بِنْتِ الْمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدِيكَرَبَ عَنْ أَبِيهَا، قَالَ : قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى عَمُودٍ أَوْ سَارِيَةٍ أَوْ شَيْءٍ، فَلَا يَجْعَلُهُ نُصْبَ عَيْنَيْهِ،

وَلْيَجْعَلْهُ عَلَى حَاجِبِهِ الْأَيْسَرِ"^(٣) فَهَذَا أَمْرٌ، وَحَدِيثُ أَبِي دَاوُدَ فِعْلٌ . فَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَى الْوَلِيدِ

ابْنِ كَامِلٍ كَمَا تَرَى ، فِعْلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ رَوَاهُ فِعْلًا ، وَبَقِيَّةُ رَوَاهُ قَوْلًا. وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ذَكَرَ

الْمُهَلَّبُ بْنُ حُجْرٍ أَنَّهُ يَرْوِي عَنْ ضِبَاعَةَ بِنْتِ الْمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدِيكَرَبَ. وَهَذَا غَيْرُ مَا فِي الْإِسْنَادَيْنِ

فَإِنَّ فِيهِمَا ضِبَاعَةُ بِنْتُ الْمُقَدَّادِ ، أَوْ ضُبَيْعَةُ بِنْتُ الْمُقَدَّامِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ."

(١) صحيح وضعيف سنن أبي داود (ج ٢ / ص ١٩٣ / رقمه ٦٩٣)

(٢) شرح ابن قيم الجوزية على سنن أبي داود (ج ٢ / ص ٢٧٣)

(٣) لم أجده في المطبوع

حديث هذا المبحث ضعيف، ولكن أخذ به أهل العلم في باب سد الذرائع في الصلاة إلى ما قد عبد من دون الله، قال ابن حجر الهيتمي^(١): "وقد احتج بعضهم بالحديث الضعيف إذا لم يوجد في الباب غيره، كأحمد، واتبعه أبو داود، وقدماه على الرأي والقياس". قلت: واحتجاجهم به هنا من باب سد الذرائع فقط.



(١) الفتح المبين في شرح الأربعين (٣٢)

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

نهى الشارع الحكيم عن كل عمل يوصل إلى الشرك أو مشاهة المشركين في أعمالهم وأقوالهم، ويوصل صاحبه إلى الإعجاب بهم وحبهم، وقد يصل به الأمر إلى تقليد فعلهم، وهذا ما حرص الشارع الحكيم على سده وقطع سبله، ومن ذلك -أن هذا الحديث على ما قيل في سنده ومتمه- فقد أخذ به بعض أهل العلم في باب سد الذرائع، أنه يكره أن يصمد في الصلاة إلى ما يعبده المشركون من الأحجار والأشجار ونحوها، وأن المسلم يجعل سترته في الصلاة على أحد حاجبيه، ولا يجعلها نصب عينية، سداً لذريعة مشاهة المشركين في عباداتهم بالسجود لغير الله عز وجل، قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١): "أَنَّهُ ﷺ كَرِهَ الصَّلَاةَ إِلَى مَا قَدْ عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَأَحَبَّ لِمَنْ صَلَّى إِلَى عَمُودٍ أَوْ عُودٍ، وَنَحْوِهِ أَنْ يَجْعَلَهُ عَلَى أَحَدِ حَاجِبَيْهِ وَلَا يَصْمُدَ إِلَيْهِ صِمْدًا قَطْعًا لِدَرْيَعَةِ التَّشْبِيهِ بِالسُّجُودِ لِغَيْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ".

فقال العظيم آبادي^(٢): "وفي الحديث استحباب أن تكون السترة على جهة اليمين

أو اليسار".



(١) الفتاوى الكبرى (ج ٦ / ص ١٧٨) وانظر إعلام الموقعين لابن القيم (ج ٥ / ص ٢٤)

(٢) عون المعبود (ج ٢ / ص ٢٧٣)

المبحث الرابع عشر
أحاديث النهي
عن تعليق التمام

٣٨٠ [١]. عن أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ: كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا: (أَنْ لَا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قُطِعَتْ).

رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) وأبو داود^(٣) والنسائي في السنن الكبرى^(٤) من طرق عن مالك، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْهُ رضي الله عنه.

وقال مالك في رواية مسلم وأبي داود والنسائي: "أَرَى ذَلِكَ مِنَ الْعَيْنِ".

٣٨١ [٢]. عن عقبه بن عامر رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطٌ، فَبَايَعَ تِسْعَةً، وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَايَعْتَ تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا؟ قَالَ: (إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً). فَأَذْخَلَ يَدَهُ فَقَطَعَهَا، فَبَايَعَهُ، وَقَالَ: (مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً، فَقَدْ أَشْرَكَ).

رواه أحمد^(٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. والطبراني في الكبير^(٦) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ. -عبد الصمد وعلي- كلاهما عن عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ^(٧). والحاكم^(٨) حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى، ثنا إمام المسلمين أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، رضي الله عنه، ثنا محمد بن موسى الحرشي^(٩)، ثنا سهل بن أسلم العدوي. -عبد العزيز وسهل-

(١) كتاب: الجهاد، باب: ما قيل: في الجرس ونحوه في أعناق الإبل (ج ٣ / ص ١٠٩٤ / رقمه ٢٨٤٣)

(٢) كتاب: اللباس والزينة، باب: كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير (ج ٣ / ص ١٣٣٣ / رقمه ٢١١٥)

(٣) كتاب: الجهاد، باب: في تقليد الخيل بالأوتار (ج ٣ / ص ٢٤ / رقمه ٢٥٥٢)

(٤) كتاب: السير، باب: النهي عن قلائد الوتر في أعناق الإبل (ج ٥ / ص ٢٥١ / رقمه ٨٨٠٨)

(٥) (ج ٣٥ / ص ٢٩١ / رقمه ١٦٧٨١)

(٦) (ج ١٧ / ص ٣١٩ / رقمه ٨٨٥)

(٧) عبد العزيز بن مسلم القسملي، سبقت ترجمته (ص ١٩٠)

(٨) (ج ٥ / ص ٣٠٩ / رقمه ٧٥٨٨)

(٩) محمد بن موسى بن نفع الحرشي، أبو عبد الله البصري، سبقت ترجمته (ص ٨٩٨)

كلاهما عن يزيد بن أبي منصور^(١) عن دُخَيْنِ الْحَجَرِيِّ^(٢) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
ولم يذكر الطبراني: (مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ).

وفي إسناده الحاكم: عن الرجلين والصواب: الدخين.

وفيه أيضاً: محمد بن موسى الحرشي، لين ولكنه متابع.

قلت: وهذا الإسناد حسن، لحال يزيد بن أبي منصور، فهو لا بأس به، وقد صححه

الألباني في السلسلة الصحيحة^(٣).

٣٨٢ [٣]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ^(٤) فِيهَا

فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ).

رواه النسائي^(٥) أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ. والطبراني في الأوسط^(٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا

أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُوَيْدٍ بْنِ مَنجُوفٍ السَّدُوسِيُّ. - عمرو بن علي وأحمد بن

(١) يزيد بن أبي منصور الأزدي، أبو روح البصري. قال أبو حاتم: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في ثقات إتباع التابعين، وقال الحافظ: لا بأس به، من الخامسة، ووهم من ذكره في الصحابة.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٢٠/ص ٣٨١/ت ٧٦٤٩) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٣٠) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٨١/ت ٨٧٧٢)

(٢) دخين بن عامر الحجري، أبو ليلى المصري. ذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه يعقوب ابن سفيان. وقال الحافظ: ثقة من الثالثة مات سنة مائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١/ص ٥٧٣) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٣٢/ت ١٩٩٧)

(٣) (ج ١ / ص ٨٨٩/رقمه ٤٩٢)

(٤) النَّفْثُ، بالْفَم، وهو شبيه بالنَّفْخ، وهو أَقْلٌ مِنَ التَّفْلِ؛ لَأَنَّ التَّفْلَ لَا يَكُونُ إِلَّا وَمَعَهُ شَيْءٌ مِنَ الرِّيقِ.

النهاية (ص ٩٢٩)

(٥) كتاب: التحريم، باب: حكم السحر (ج ٧-٨ / ص ١٢٨/رقمه ٤٠٩٠) و السنن الكبرى (ج ٢ / ص

٣٠٧/رقمه ٣٥٤٢)

(٦) (ج ٢ / ص ١٢٨/رقمه ١٤٦٩)

عبدالله - كلاهما عن أبي داود الطيالسي^(١)، قال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَيْسَرَةَ الْمَنْقَرِيُّ^(٢)، عَنْ الْحَسَنِ^(٣).

وقال الطبراني: "لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبَّادٍ إِلَّا أَبُو دَاوُدَ".

قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لحال عباد بن ميسرة المنقري، وقد ضعفه الألباني^(٤)

٣٨٣ [٤]. عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً

فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً^(٥) فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ).

رواه أحمد^(٦) حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٧). وأبو يعلى^(٨) حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ^(٩). والطبراني

في الكبير^(١٠). والحاكم^(١١) أخبرني أبو عمرو إسماعيل بن نجيد السلمي وأبو سعيد أحمد بن

(١) سليمان بن داود، أبو داود الطيالسي، البصري، وكان أصله فارسياً، مولى قريش، سبقت ترجمته في (ص، ١٠٥)

(٢) عباد بن ميسرة المنقري، البصري، المعلم. ضعفه أحمد، وقال ابن معين: ليس به بأس. وقال أبو داود: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من العباد، وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه. وقال الحافظ: لين الحديث، عابد من السابعة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٨٦ / ٤٣٩) وتهذيب التهذيب (ج ٥ / ص ٩٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٦٩)

(٣) الحسن بن أبي الحسن البصري، أبو سعيد مولى زيد ابن ثابت، سبقت ترجمته في المبحث الرابع

(٤) ضعيف الجامع الصغير (ص ٨٢٢ / رقمه ٥٧٠٢)

(٥) الودع الودع بالفتح والسكون: جمع ودعة، وهو شيء أبيض يُجَلَب من البحر يُعَلَّق في خلوق الصبيان وغيرهم. وإنما نهي عنها لأنهم كانوا يُعَلِّقُونَهَا مَخَافَةَ الْعَيْنِ، ويعتقدون أنه يدفع العين.

النهاية (ص ٩٦٥)

(٦) (ج ٦ / ص ١٣٩ / رقمه ١٧٤٠٩)

(٧) أبو عبد الرحمن هو: ابن يزيد المقرئ.

(٨) (ج ٢ / ص ١٧٨ / رقمه ١٧٥٣)

(٩) زهير بن حرب بن شداد الحرشي، أبو خيثمة النسائي.

(١٠) (ج ١٧ / ص ٣٦٧ / رقمه ٨٢٠)

(١١) (ج ٥ / ص ٥٩٧ / رقمه ٨٣٣٨)

يعقوب الثقفي. - الطبراني وأبو عمر إسماعيل وأبو سعيد أحمد - ثلاثتهم عن أبي مسلم الكشي^(١). - أبو خيثمة وأبو مسلم الكشي - كلاهما عن الضحاك بن مخلد.

وابن حبان^(٢) أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، قال: حدثنا حرمة بن يحيى. وابن عدي في الكامل^(٣) حدثنا سعيد بن هاشم بن مرثد، ثنا دحيم. والبيهقي في السنن الكبرى^(٤) أخبرنا أبو زكريا ابن إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن، قالا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر. ثلاثتهم - حرمة ودحيم وبحر - عن ابن وهب^(٥).

- أبو عبد الرحمن المقرئ وأبو عاصم الضحاك و عبد الله بن وهب - ثلاثتهم عن حيوة^(٦) - أخبرنا خالد بن عبيد^(٧) قال: سَمِعْتُ مِشْرَحَ بْنَ هَاعَانَ^(٨) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.

قلت: هذا إسناد ضعيف علته جهالة خالد بن عبيد المعافري، وبه أعل الألباني حديثه في السلسلة الضعيفة^(٩).

(١) أبو مسلم الكشي هو: إبراهيم بن عبد الله.

(٢) (ج ١٣ / ص ٤٥٠ / رقمه ٦٠٨٦)

(٣) (ج ٨ / ص ٢٣٢)

(٤) (ج ١٤ / ص ٣٦٦ / رقمه ٢٠١٥٧)

(٥) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، مولا هم، أبو محمد المصري.

(٦) حيوة بن شريح بن صفوان بن مالك التجيبي، سبقت ترجمته في (ص ٢٩٩)

(٧) خالد بن عبيد المعافري، روى عنه شرح بن هاعان وروى عن حيوة ابن شريح، وثقه ابن حبان.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٣٤٢ / ت ١٥٤٤) وتعجيل المنفعة (ص ١٣٥ / ت ٢٦٢)

(٨) مِشْرَحَ بْنَ هَاعَانَ، كنيته أبو مصعب، صدوق، لينه ابن حبان. وقال ابن معين: ثقة. وقال أحمد: معروف. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وقال الحافظ: مقبول، من الرابعة، مات سنة ثمان وعشرين ومائة.

مصادر الترجمة: المحروحين (ج ٣ / ص ٢٨) وميزان الاعتدال (ج ٦ / ص ٤٣٢ / ت ٨٥٥٥) وتهذيب التهذيب

(ج ٤ / ص ٨١) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٥٧ / ت ٧٥٢٧)

(٩) (ج ٣ / ص ٤٢٧ / رقمه ١٢٦٦)

٣٨٤ [٥]. عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ

أَبِي مَعْبَدٍ الْجُهَنِيِّ^(١)، أَعُوذُهُ، وَبِهِ حُمْرَةٌ، فَقُلْنَا: أَلَا تُعَلِّقُ شَيْئًا. قَالَ: الْمَوْتُ أَقْرَبُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكِلَإٍ إِلَيْهِ).

رواه الترمذي^(٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَدْوَيْهِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى. وَ أَحْمَد^(٣). وابن

أبي شيبه^(٤). والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) أخبرنا الفقيه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الطوسي، ثنا أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه، ثنا إبراهيم بن علي، ثنا يحيى بن يحيى. - أحمد وابن أبي شيبه ويحيى - ثلاثهم عن وكيع.

ورواه أحمد^(٦) ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة^(٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ.

وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني^(٨). وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٩) حَدَّثَنَا أَبُو عمرو بن حمدان، ثنا الحسن بن سفيان. - ابن أبي عاصم والحسن - كلاهما عن عبيد الله بن معاذ، ثنا أبي.

(١) عبد الله بن عكيم الجهني، أبو معبد الكوفي. قال الخطيب: ثقة، وقال البخاري وأبو نعيم وابن حبان: أدرك زمن النبي ﷺ ولا يعرف له سماع صحيح. وقال أبو زرعة وابن مندة: أدركه ولم يره. وقال أبو حاتم: له سماع من النبي ﷺ. وقال الحافظ: مخضرم من الثانية، وقد سمع كتاب النبي ﷺ إلى جهينة، مات في إمرة الحجاج.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٨٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٠٩ / ت ٣٨٥٣)

(٢) كتاب: الطب، باب: ما جاء في كراهية التعليق (ج ٤ / ص ٤٠٣ / رقمه ٢٠٧٢)

(٣) (ج ٦ / ص ٤٦١ / رقمه ١٨٨٠٤)

(٤) (ج ١٢ / ص ٣٩ / رقمه ٢٣٩٢٣)

(٥) (ج ١٤ / ص ٣٦٧ / رقمه ٢٠١٦٢)

(٦) (ج ٦ / ص ٤٦٢ / رقمه ١٨٨٠٩)

(٧) (ج ٣ / ص ٢١٣ / رقمه ٤٤٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو بكر بن مالك، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا محمد ابن جعفر، ثنا شعبة،

(٨) (ج ٥ / ص ٣٧ / رقمه ٢٥٧٦)

(٩) (ج ٣ / ص ٢١٣ / رقمه ٤٤٣٥)

- محمد بن جعفر ومعاذ - كلاهما عن شُعْبَةَ. والحاكم^(١) أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا عبيد الله بن موسى. - وكيع وشعبة وعبيد الله - ثلاثتهم عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى^(٢).

وقال الترمذي: "حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُكَيْمٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ كَتَبَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ". قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لحال محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، فإنه سيء الحفظ، وعبد الله بن عكيم لم يسمع من النبي ﷺ، والحديث حسن لغيره، وكذا قال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب^(٣).

٣٨٥ [٦]. عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلَقَةٌ مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ: (مَا هَذِهِ الْحَلَقَةُ؟). قَالَ: هَذِهِ مِنَ الْوَاهِنَةِ. قَالَ: (انْزِعْهَا، فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا).
هذا الحديث رواه المبارك بن فضالة^(٤)، عَنْ الْحَسَنِ^(٥)، عَنْهُ رضي الله عنه.

(١) (ج ٥ / ص ٣٠٦ / رقمه ٧٥٧٨)

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الفقيه، كنيته أبو عبد الرحمن، ذكره ابن حبان في المجروحين، وقال: كان رديء الحفظ، كثير الوهم، فاحش الخطأ، يروي الشيء على التوهم، ويحدث على الحسبان، فكثر المناكير في روايته، فاستحق الترك. تركه أحمد وابن معين، وقال ابن خزيمة: ليس بالحافظ، وإن كان فقيهاً عالماً. وقال الحافظ: صدوق سيء الحفظ جداً، من السابعة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة.

مصادر الترجمة: المجروحين (ج ٢ / ص ٢٥١ / ت ٩١٨) والجرح والتعديل (ج ١ / ص ١٥١ / ت ٦٦) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٢٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٩٣ / ت ٦٨٤٤)

(٣) (ج ٣ / ص ٣٤٨ / رقمه ٣٤٥٦)

(٤) مبارك بن فضالة بن أبي أمية، أبو فضالة البصري، مولى زيد بن الخطاب. قال عمرو بن علي: وكان يحيى بن سعيد وعبد الرحمن لا يحدثن عنه. وقال أحمد: يرفع حديثاً كثيراً، وقال: يدلّس، وقال مرة: ما روى عن الحسن يحتج به. وقال ابن معين: ضعيف الحديث، وقال مرة: ليس به بأس. وقال مرة: ثقة. وقال العجلي: لا بأس به. وقال أبو زرعة: يدلّس كثيراً، فإذا قال حدثنا فهو ثقة. وقال النسائي: ضعيف، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان يخطئ، وقال الساجي: كان صدوقاً مسلماً خياراً، وكان من النساك، ولم يكن بالحافظ، فيه ضعف. وقال الدارقطني: لين كثير الخطأ، يعتبر به. وقال الحافظ: صدوق، يدلّس ويسوي، من السادسة، مات سنة ست وستين ومائة على الصحيح.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ١٨) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٣٥ / ت ٧٢٨٨)

(٥) الحسن بن أبي الحسن البصري، أبو سعيد، مولى زيد ابن ثابت، سبقت ترجمته (١٦٥)

ورواه عن مبارك-وكيع وخلف وأبو داود الطيالسي- .

فأما حديث وكيع، فرواه ابن ماجه^(١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي الْخَصِيبِ ، عَنْهُ، بِهِ.

وقال البوصيري^(٢): "إسناده حسن، مبارك بن فضالة مختلف فيه".

وأما حديث خلف بن الوليد، فرواه أحمد^(٣)، عَنْهُ، بِهِ.

ولفظه: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ عَلَى عَضْدِ رَجُلٍ حَلَقَةً أَرَاهُ قَالَ: مِنْ صُفْرِ. فَقَالَ: (وَيَحْكُ مَا

هَذِهِ). قَالَ: مِنْ الْوَاهِنَةِ. قَالَ: (أَمَّا إِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا ابْنُهَا عَنْكَ، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ، وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا).

وأما حديث أبي داود الطيالسي، فرواه ابن حبان^(٤) والطبراني في الكبير^(٥) أخبرنا

الفضل بن الحباب ، عَنْهُ، بِهِ.

قلت: هذا طريق ضعيف، لحال مبارك بن فضالة، وهو منقطع الحسن لم يسمع من

عمران، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة. ^(٦)

وأخرجه الطبراني في الكبير^(٧) حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْمُثَنَّى.

(١) كتاب: الطب، باب: تعليق التمايم (ج ٤ / ص ١٤٥ / رقمه ٣٥٣١)

(٢) مصباح الزجاجة.

(٣) (ج ٧ / ص ٢٢٨ / رقمه ٢٠٠٢٠)

(٤) (ج ١٣ / ص ٤٤٩ / رقمه ٦٠٨٥)

(٥) (ج ١٨ / ١٧٢ / رقمه ٣٩١) وقال: حدثنا علي بن عبدالعزيز، ثنا حجاج بن المهنا وحدثنا إبراهيم بن هاشم

البغوي، ثنا عبدالرحمن بن سلام الجمحي، عَنْهُ، بِهِ.

(٦) (ج ٣ / ١٠١ / رقمه ١٠٢٩)

(٧) (ج ١٨ / ص ١٥٩ / رقمه ٣٤٨)

وابن حبان^(١) أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، قال: حدثنا موسى بن محمد بن حيان. والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ^(٣) وأبو عبد الرحمن السلمي^(٤) من أصله وأبو بكر القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن سنان . - محمد بن المثنى وموسى بن محمد ومحمد بن سنان - ثلاثتهم عن عثمان ابن عمر^(٥)، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ^(٦)، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفِي عَضْدِهِ حَلَقَةٌ مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ: (مَا هَذِهِ؟)، فَقَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ؟ قَالَ: (أَيْسُرُكَ أَنْ تُوَكَّلَ إِلَيْهَا؟ ابْذُهَا عَنْكَ).

هذه الطريق فيه أبو عامر الخزاز كثير الخطأ، والحسن لم يسمع من عمران بن حصين، فهو إسناده ضعيف.

وأخرجه الطبراني في الكبير^(٧) حَدَّثَنَا أَسْلَمُ بْنُ سَهْلٍ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٨). وابن بطة في الإبانة الكبرى^(٩) حدثنا إسحاق بن أحمد الكاذبي، قال: حدثنا

(١) (ج ١٣ / ص ٤٥٣ / رقمه ٦٠٨٨)

(٢) (ج ١٤ / ص ٣٦٧ / رقمه ٢٠١٦١)

(٣) أبو عبد الله الحافظ هو: الحاكم.

(٤) أبو عبد الرحمن السلمي هو: محمد بن الحسين.

(٥) عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط العبدي، أبو محمد، سبقت ترجمته (ص ١٠٧)

(٦) صالح بن رستم المزني، مولاهم، أبو عامر الخزاز، البصري. قال ابن معين: ضعيف، وقال أحمد: صالح الحديث. وقال العجلي: جازع الحديث. وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال أبو داود الطيالسي: ثقة. وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: عزيز الحديث، وهو عندي لا بأس به، ولم أر حديثاً منكراً جداً. وقال الحافظ: صدوق، كثير الخطأ، من السادسة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ١٩٤) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٤٤ / ت ٣١٦٦)

(٧) (ج ١٨ / ص ١٧٩ / رقمه ٤١٤)

(٨) محمد بن خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان الواسطي، ضعيف.

(٩) (ج ٣ / ص ١٩٤ / رقمه ١١٦٦)

عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي. - محمد وأحمد - كلاهما عن هشيم^(١)، عن منصور^(٢)، عن الحسن، عنه.

ولفظه: "أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَجُلٍ حَلَقَةً مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ: (مَا هَذِهِ؟)، قَالَ: "مِنَ الْوَاهِنَةِ"، قَالَ: (أَمَّا إِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، وَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَأَنْتَ تَرَى أَنَّهَا تَنْفَعُكَ لَمِتَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ). وجعله موقوفاً على عمران بن حصين.

وهذا الإسناد فيه محمد بن خالد ضعيف، ولكن تابعه الإمام أحمد، وهشيم يدلّس ويرسل، وقد عنعن، والحسن لم يسمع من عمران، فهو إسناد ضعيف.

وله طريق آخر عند الطبراني في الكبير^(٣) حدثنا محمد بن الربيع بن شاهين البصري، ثنا عيسى بن إبراهيم البركي، ثنا إسحاق بن الربيع أبو حمزة العطار^(٤)، عن الحسن، عن عمران. موقوفاً. -تقدم تخريجه^(٥)-. -

ولفظه: أن عمران بن حصين رأى رجلاً في عَصْدِهِ حَلَقَةً مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ لَهُ: مَا هَذِهِ؟ قَالَ: نَعَتْتُ لِي مِنَ الْوَاهِنَةِ، قَالَ: أَمَّا إِنْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ وَكَلْتَ إِلَيْهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ وَلَا تُطَيَّرَ لَهُ، وَلَا تَكْهَنَ وَلَا تُكْهَنَ لَهُ) أَظْنُهُ، قَالَ: "أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ".

قلت: وإسناد هذا الحديث في المرفوع، علتان، الأولى: عننة مبارك بن فضالة، وهو مدلس، وتابعه أبو عامر الخزاز متابعة تامة وهو ضعيف أيضاً، والعلة الثانية: أنه لم يثبت للحسن البصري سماع من عمران، وهتين العلتين ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة^(٦) وأما الموقوف، فعلته أن في الإسناد الأول: هشيم، كثير التدليس وقد عنعن، وفي إسناد الثاني: محمد بن الربيع لم يذكر فيه جرح ولا تعديل، وهو أفضل من الطريق الأول والأشبه بالصواب موقوفاً.

(١) هشيم بن بشير، أبو معاوية السلمي الواسطي، سبقت ترجمته (ص ٩٦)

(٢) منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة السلمي، سبقت ترجمته (ص ٢٥٨)

(٣) (ج ١٨/ص ١٦٢/رقمه ٣٥٥)

(٤) إسحاق بن الربيع البصري، الأبلبي، أبو حمزة العطار، سبقت ترجمته (١٦٥)

(٥) سبق تخريجه في (ص ١٦٧) في إحدى طرق حديث رقم [٦٦] [٨]

(٦) (ج ٣ / ص ١٠١/رقمه ١٠٢٩)

٣٨٦ [٧]. عن رُوَيْفَعٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا رُوَيْفَعُ! لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ

بِكَ بَعْدِي، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحَيَّتِهِ أَوْ ثَقْلًا وَتَرًّا أَوْ اسْتَجَى بِرَجِيعٍ^(١) دَابَّةً أَوْ عَظْمًا، فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ مِنْهُ بَرِيءٌ).

هذا الحديث رواه عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيُّ^(٢)، عن شَيْمِ بْنِ يَتَّانَ^(٣)، عَنْ شَيْبَانَ بْنِ أُمِيَّةِ الْقِتْبَانِيِّ^(٤) عنه رضي الله عنه.

ورواه عن عياش -المفضل بن فضالة وحيوة بن شريح وابن لهيعة-.

فأما حديث المفضل^(٥)، فرواه أبو داود^(٦) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٧)

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْهُ، بِهِ. فِي قِصَّةٍ.

وقال أبو داود: "ثُمَّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ عَنْ عِيَّاشٍ، أَنَّ شَيْمَ بْنَ يَتَّانَ

أَخْبَرَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا عَنْ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو".

(١) الرجيع هو: روث ذوات الحافر. النهاية (ص ٣٨٠)

(٢) عياش بن عباس القتباني، الحميري، أبو عبد الرحيم، ويقال: أبو عبد الرحمن المصري، قال ابن معين وأبو داود: ثقة، وقال أبو حاتم: صالح. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال الحافظ: ثقة من السادسة، قال ابن يونس: يقال: مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤/ص ١٨١/ت ٣٦٦٢) و تهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٣٥١) و تقريب التهذيب (ج ١/ص ١٠١/ت ٥٩٢٣)

(٣) شَيْمِ بْنِ يَتَّانَ الْقِتْبَانِيُّ، قال يحيى بن معين: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ٢٢٩/ت ١٨٠١) والجرح والتعديل (ج ٤/ص ٣٨٤/ت ١٦٧٦) و تهذيب التهذيب (ج ٢/ص ١٨٦) و تقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٤٢/ت ٣١٤٤)

(٤) شَيْبَانَ بْنِ أُمِيَّةٍ، ويقال: ابن قيس القتباني، أبو حذيفة المصري. قال الحافظ: مجهول، من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٣٢٦) و تقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٤٢/ت ٣١٣٤)

(٥) المفضل بن فضالة بن أبي أمية القرشي، أبو مالك البصري، سبقت ترجمته (ص ٧٦٥)

(٦) كتاب: الطهارة، باب: ما ينهى عنه أن يستنجى به (ج ١/ص ٣١/رقمه ٣٦)

(٧) (ج ١/ص ١٩٢/رقمه ٥٣٧) أخبرنا أبو علي الروذباري، نا أبو بكر بن داسة، نا أبو داود عنه، به.

وأحمد^(١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، عَنْهُ، بِهِ.

والطبراني في الكبير^(٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ،

عَنْهُ، بِهِ.

وأما حديث حيوة، فرواه النسائي^(٣) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ^(٤)، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ وَذَكَرَ آخَرَ قَبْلَهُ عَنْهُ.

ولم يذكر شيان في إسناده، فجعله عن شليم عن رويفع. وهذا الطريق أصح من سابقه، فإن شليم سمع من رويفع، وهو ثقة.

وأما حديث ابن لهيعة^(٥)، فرواه أحمد^(٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْبِثُ. -يحيى وحسن- كلاهما عنه، بِهِ. وقال يحيى في إسناده: عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ شَيْمِ بْنِ بَيْتَانَ عَنْ أَبِي سَالِمٍ^(٧) ، عَنْ شِيَّانٍ.

وقال حسن في إسناده: حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ شَيْمِ بْنِ بَيْتَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رُوَيْفَعٌ، وَهَذَا الطَّرِيقُ ضَعِيفٌ، لِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ لَهَيْعَةَ، اخْتَلَطَ. وَطَرِيقُ يَحْيَى أَوْفَى لِحَالِ شِيَّانٍ، وَاخْتِلَاطُ ابْنِ لَهَيْعَةَ.

والخلاصة: في هذا الإسناد أنه بمجموع طرقه يرتقي إلى درجة الحسن لغيره ، إنه لم يذكر فيه شيان بن أمية، وأما إن ذكر فيه شيان، فإنه مجهول وبسببه يضعف الإسناد، وقد اختلف فيه على عيَّاش بن عباس ، فرواه مفضل بن فضالة وذكر في إسناده شليم عن شيان،

(١) (ج ٦ / ص ٤٨ / رقمه ١٦٩٩٧)

(٢) (ج ٥ / ص ٢٨ / رقمه ٤٤٩١)

(٣) كتاب: الزينة، باب: عقد اللحية (ج ٧-٨ / ص ٥١١ / رقمه ٥٠١٨)

(٤) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، مولاهم، أبو محمد المصري، سبقت ترجمته (ص ١٠٦)

(٥) عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي الغافقي ، سبقت ترجمته (١١٧)

(٦) (ج ٦ / ص ٤٧ / رقمه ١٦٩٩٢-١٦٩٩٣)

(٧) أبو سالم هو: سفيان بن هانئ الجشاني.

ورواه ابن لهيعة واضطرب فيه، فرواه يحيى بن إسحاق السليحي، فذكر أبا سالم وشيبان القتباني في الإسناد، ورواه أيضاً ولم يذكرهما وكذا حسن بن موسى لم يذكر أبا سالم وشيبان، وصرح بسماع شسيم من رويغ، وقد صححه الألباني.^(١)

٣٨٧ [٨]. عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ عَشْرَ خِلَالِ الصُّفْرَةِ، وَتَغْيِيرُ الشَّيْبِ، وَتَخْتُمُ الذَّهَبَ، وَجَرُّ الْإِزَارِ وَالتَّبْرُجُ بِالزَّيْنَةِ بِغَيْرِ مَحَلِّهَا، وَضَرْبُ الْكَعَابِ وَعَزْلُ الْمَاءِ عَنْ مَحَلِّهِ، وَفَسَادُ الصَّبِيِّ غَيْرَ مُحَرَّمٍ، وَعَقْدُ التَّمَائِمِ وَالرَّقَى إِلَّا بِالْمُعَوَّذَاتِ). -تقدم^(٢)-

٣٨٨ [٩]. عَنْ إِبْرَاهِيمَ ^(٣): "كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ وَالرَّقَى وَالنَّشْرَ". رواه ابن أبي شيبه^(٤) من طريق وكيع^(٥) عن سفيان^(٦) عن منصور^(٧).

قلت: هذا الإسناد صحيح.

وعنه، قال: "كانوا يكرهون التمايم كلها، من القرآن وغير القرآن"^(٨). رواه ابن أبي شيبه^(٩) من طريق هشيم^(١٠) عن مغيرة^(١١)، عنه.

وهذا الإسناد فيه هشيم يدلّس، ولم يصرح بالسماع والمغيرة يدلّس خاصة عن إبراهيم، فهو إسناد ضعيف.

(١) صحيح الجامع الصغير (ج ٢ / ص ١٣١٠ / رقمه ٧٩١٠)

(٢) سبق تخريجه في (ص ٤٤٦) وهو: ضعيف.

(٣) إبراهيم هو: النخعي.

(٤) (ج ٥ / ص ٤٢٨ / رقمه ١٦)

(٥) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٢٨٤)

(٦) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي ثم المكي، سبقت ترجمته (٣٠٢)

(٧) منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة السلمى، سبقت ترجمته (ص ٢٥٨)

(٨) يقصد أصحاب عبد الله بن مسعود.

(٩) (ج ١٢ / ص ٤٢ / رقمه ٢٣٩٣٣)

(١٠) هشيم بن بشير، أبو معاوية السلمى، الواسطي، سبقت ترجمته (ص ٩٦)

(١١) المغيرة بن مقسم الضبي، مولاهم، أبو هشام الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٨٨١)

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على أحد عشر حديثاً، منها حديث صحيح في الصحيحين، وحديث صحيح في غير الصحيحين، وحديث حسن لذاته، وحديث حسن لغيره، وسبعة أحاديث ضعيفة، منها خمسة أحاديث بمجموع طرقها يصح الحديث لغيره، وحديثان ضعيفان.



الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

جاء الشرع الحكيم بما يقي المجتمع الإسلامي ويحميه من كل ما يؤثر على عقيدته وصفاء توحيده، لذلك نهى عن تعليق التمايم، وهي التي تعلق على الأشخاص وكانت من غير القرآن- كالخرز والعظام والودع والخيوط والنعال والمسامير وأسماء الشياطين والجن والطلاسم، بقصد الشفاء أو دفع العين أو الجن أو غيرها، فهذا محرم قطعاً وهو شرك، لأنه تعلق بغير الله سبحانه وأسمائه وصفاته وآياته، وفي حديث أبي هريرة وعبدالله بن عكيم رضي الله عنهما: (من تعلق شيئاً وكل إليه). أي وكله الله إلى ذلك الشيء الذي تعلقه، فمن تعلق بالله والتجأ إليه، وفوض أمره إليه كفاه، وقرب إليه كل بعيد، ويسر له كل عسير، ومن تعلق بغيره من المخلوقين والتمايم والأدوية والقبور وكله الله إلى ذلك الذي لا يغني عنه شيئاً ولا يملك له ضرراً ولا نفعاً، فحسر عقيدته، وانقطعت صلته بربه، وخذله الله، وفي حديث عقبة: دعاء النبي ﷺ على من تعلق تيمة ألا يتم الله له أمره، وفي رواية أبي هريرة رضي الله عنه بيان سبب دعائه عليه بأنه أشرك، وذلك باعتقاده أنها تنفع من دون الله عز وجل، وفي حديث عمران أنها لا تنفع بل تزيد صاحبها وهناً على ما به من الوهن، وقد يكون هذا الوهن في الدين، وهي أكبر المصائب ويدل عليه حديث رويغ وفيه براءة النبي ﷺ ممن فعل ذلك، وفي حديث أبي بشير رضي الله عنه أمر بقطع التمايم والتعاليق ولو كانت على الحيوانات لما فيها من التأثير في عقائد من علقها من المسلمين، فيكون من باب أولى منع تعليقها على المكلفين.

والواجب على المسلم صون عقيدته مما يفسدها أو يخل بها، فلا يتعاطى ما لا يجوز من الأدوية، ولا يذهب إلى المخرفين والمشعوذين؛ ليتعالج عندهم من الأمراض، لأنهم يمرضون قلبه وعقيدته، ومن توكل على الله كفاه. أما إذا كان المعلق من القرآن فقد كره بعض أهل العلم، وذلك لعدة أسباب:

- ١- عموم النهي عن تعليق التمايم، ولا مخصص للعموم.
- ٢- سداً للذريعة، فإنه يفضي إلى تعليق ما ليس من القرآن.

٣- أنه إذا علق فلا بد أن يمتنن المعلق بحمله معه في حال قضاء الحاجة والاستنجاء ، ونحو ذلك .

٤- أن الاستشفاء بالقرآن ورد على صفة معينة ، وهي القراءة به على المريض والأخرى بالمسلم ألا يتجاوز ذلك إلى غيره^(١) .

قال الحكمي^(٢): "تعلق القرآن يروى جوازه عن بعض السلف^(٣) ، وأكثرهم على منعه كعبد الله بن عكيم ، وعبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن مسعود وأصحابه رضي الله عنهم وهو الأولى، لعموم النهي عن التعليق، ولعدم شيء من المرفوع يخص ذلك، ولصون القرآن عن إهانتة، إذ قد يحملونه غالباً على غير طهارة، ولثلاً يتوصل بذلك إلى تعليق غيره، ولسد الذريعة عن اعتقاد المخطور، والتفات القلوب إلى غير الله عز وجل، لا سيما في هذا الزمان". وهو يشير بذكر عبد الله بن عكيم وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن مسعود وأصحابه إلى الأحاديث السابقة وقول إبراهيم النخعي في عبد الله بن مسعود وأصحابه، وأنهم كانوا يكرهون التمايم من القرآن، فالتمايم إن كانت من غير القرآن الكريم فحرام قولاً واحداً، وقد تكون شركاً أكبر إذا احتوت على عبارات فيها شرك، أو اعتقد المعلق لها أنها تنفع من دون الله سبحانه وتعالى، وقد لا تكون شركاً، ولكنها وسيلة إلى الشرك، أما من القرآن فكراهة أهل العلم لها لأنها وسيلة إلى تعليق ما ليس من القرآن، وذريعة إلى وقوع الشرك، لذا جاءت الأحاديث بسد هذه الذريعة وقطع هذه الوسيلة، وصفاء التوحيد.

(١) أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة (ص ٣٨)

(٢) أعلام السنة المنشورة (ص ١٩٦)

(٣) منهم عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها وأبو جعفر محمد بن علي.

قال الشيخ ابن عثيمين^(١): "أقسام التعلق بغير الله: الأول: ما ينافي التوحيد من أصله، وهو أن يتعلق بشيء لا يمكن أن يكون له تأثير، ويعتمد عليه اعتماداً معرضاً عن الله، فهذا لا شك أنه شرك أكبر مخرج من الملة.

الثاني: ما ينافي كمال التوحيد، وهو أن يعتمد على سبب شرعي صحيح مع الغفلة عن المسبب، وهو الله - عز وجل - ، وعدم صرف قلبه إليه، فهذا نوع من الشرك، ولا نقول شرك أكبر، لأن هذا السبب جعله الله سبباً.

الثالث: أن يتعلق بالسبب تعلقاً مجرداً لكونه سبباً فقط، مع اعتماده الأصلي على الله، فيعتقد أن هذا السبب من الله، وأن الله لو شاء لأبطل أثره، ولو شاء لأبقاه، وأنه لا أثر للسبب إلا بمشيئة الله - عز وجل - ، فهذا لا ينافي التوحيد لا كملاً ولا أصلاً".

فيجب على المسلم أن يكون اعتماده على الله ويتوكل عليه، فلا يسأل إلا إياه، ولا يخشى أحداً سواه، ويعمل على قطع سبل الشرك وكل ما يبعد عن سبيل الله وصراطه المستقيم، ويحسن ظنه بربه ، حتى ولو كان ما يعلقه من الأسباب المباحة، فإن النفع بيده سبحانه. والله أعلم



المبحث الخامس عشر
أحاديث
تحريم السحر والتداوي به

٣٨٩ [١]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ^(١)). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ^(٢)، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ^(٣) الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ).

هذا الحديث رواه سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ الْمَدَنِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ^(٤) عَنْهُ رضي الله عنه.
ورواه عن سليمان-عبد العزيز بن عبد الله وعبد الله بن وهب-.
فأما حديث عبد العزيز بن عبد الله، فرواه البخاري^(٥)، عنه، به
وأما حديث ابن وهب^(٦)، فرواه مسلم^(٧) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَلَيْكِيُّ.
وَأَبُو دَاوُدَ^(٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ.

(١) الموبقات أي: المهلكات، قال ابن الأثير: أي الذنوب المهلكات.

النهاية (ص ٩٥٦)

(٢) السَّحَرُ: الأَخْذَةُ، وَكُلُّ مَا لَطَفَ مَأْخَذُهُ وَدَقٌّ، فَهُوَ سِحْرٌ وَاجْمَعُ أَسْحَارٌ وَسُحُورٌ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: السَّحَرُ، عَمَلٌ تُقَرَّبُ فِيهِ إِلَى الشَّيْطَانِ، وَبِمَعُونَةٍ مِنْهُ، كُلُّ ذَلِكَ الْأَمْرِ كَيُونَةُ لِلْسَّحَرِ، وَمِنَ السَّحَرِ: الْأَخْذَةُ الَّتِي تَأْخُذُ الْعَيْنَ، حَتَّى يُظَنَّ أَنَّ الْأَمْرَ كَمَا يُرَى وَلَيْسَ الْأَصْلُ عَلَى مَا يُرَى. وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَالسَّحَرُ فِي كَلَامِهِمْ: صَرْفُ الشَّيْءِ عَنْ وَجْهِهِ. وَقَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: قَالَ الْعَرَبُ إِنَّمَا سَمِيَ السَّحَرُ سِحْرًا؛ لِأَنَّهُ يَزِيلُ الصَّحَّةَ إِلَى الْمَرَضِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: سَحَرَهُ أَيَّ أَزَالَهُ عَنِ الْبَغْضِ إِلَى الْحُبِّ. وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: السَّحَرُ: هُوَ مَرْكَبٌ مِنْ تَأْثِيرَاتِ الْأَرْوَاحِ الْخَبِيثَةِ، وَانْفِعَالِ الْقُوَى الطَّبِيعِيَّةِ عَنْهَا.

النهاية (ص ٤٢٠) ولسان العرب (ج ٤ / ص ٤٠٦) وزاد المعاد (ج ٤/ص ١٢٥)

(٣) وَالْقَذْفُ: الرَّمْيُ بِقُوَّةٍ، وَهَذَا هُنَا: رَمْيُ الْمَرْأَةِ بِالزَّنا أَوْ مَا كَانَ فِي مَعْنَاهُ.

النهاية (ص ٧٣٨)

(٤) أَبُو الْعَيْثِ، هُوَ: سَالِمٌ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ.

(٥) كِتَابُ: الْوَصَايَا، بَابُ: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ

سَعِيرًا ۝﴾ (ج ٣ / ص ١٠١٧ / رقمه ٢٦١٥)

(٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ بَنَ مُسْلِمَ الْقُرَشِيِّ، مَوْلَاهُم، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَصْرِيُّ.

(٧) كِتَابُ: الْإِيمَانِ، بَابُ: بَيَانِ الْكِبَائِرِ وَأَكْبَرِهَا (ج ١ / ص ٨٨ / رقمه ٨٩)

(٨) كِتَابُ: الْوَصَايَا، بَابُ: مَا جَاءَ فِي التَّشْدِيدِ فِي أَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ (ج ٣ / ص ١١٥ / رقمه ٢٨٧٤)

والنسائي^(١) أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ. -هارون وأحمد والربيع- ثلاثتهم، عنه، به. ولم يذكر النسائي السحر.

٣٩٠ [٢]. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ

النُّشْرَةِ^(٢) فَقَالَ: (هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ).

رواه أحمد^(٣)، ومن طريقه أبو داود^(٤)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٥)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا عَقِيلُ بْنُ مَعْقِلٍ^(٦)، قَالَ: سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ مُنْبِهٍ^(٧)، عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وقال البيهقي: "وروى عن النبي ﷺ مرسلًا وهو مع إرساله أصح".

قلت: هذا إسناد فيه عقيل بن معقل، قال عنه الحافظ في التقریب: صدوق، وصححه الألباني ورد قول الحافظ في عقيل بأنه صدوق في السلسلة الصحيحة^(٨) ورد تحسينه له في الفتح، وقال: لعله تأثر بأمرين:

(١) كتاب: الوصايا، باب: اجتناب أكل مال اليتيم (ج ٥-٦ / ص ٥٦٨ / رقمه ٣٦٧٣)

(٢) النُّشْرَةُ بالضم: ضربٌ من الرُّقِيَّةِ والعِلاجِ، يُعالَجُ به مَنْ كَانَ يُظَنُّ أَنَّ بِهِ مَسًّا مِنَ الْجِنِّ، سُمِّيَتْ نُشْرَةً؛ لِأَنَّهُ يُنْشَرُ بِهَا عَنْهُ مَا خَامَرَهُ مِنَ الدَّاءِ: أَيِ يُكْشَفُ وَيُزَالُ.

النهاية (ص ٩١٥)

(٣) (ج ٥ / ص ١٠ / رقمه ١٤١٧)

(٤) كتاب: الطب، باب: في النشرة (ج ٤ / ص ٦ / رقمه ٣٨٦٨)

(٥) (ج ١٤ / ص ٣٦٩ / رقمه ٢٠١٦٧) أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، ثَنَا أَحْمَدُ، عَنْهُ، بِهِ

(٦) عقيل بن معقل بن منبه اليماني، ابن أخي وهب، وثقه أحمد وعبد الصمد وابن معين. وقد روى عنه ستة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: صدوق، من السابعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤ / ص ١٨٢ / رقمه ٣٦٧٣) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ١٣٠) و تقریب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٣ / رقمه ٥٢٤٢)

(٧) وهب بن منبه بن كامل بن سيع بن ذي كنانز اليماني، الصنعاني، الذماري، أبو عبد الله الأبنائوي. وثقه، وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة، مات سنة بضع عشرة ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٣٣٢) و تقریب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٤٥ / رقمه ٨٤٣٤)

(٨) (ج ٦ / ص ٦١٣ / رقمه ٢٧٦٠)

الأول: أنه في مصنف عبدالرزاق موقوف^(١).

والآخر: أن البيهقي غمز من صحته. وذكر قول البيهقي السالف.

قلت: فالذي يظهر أنه صحيح، لأن عقيلاً روى عنه ابنه إبراهيم، وابن أخيه يوسف بن عبد الصمد بن معقل، وغوث بن جابر بن غيلان بن منبه، وهشام بن يوسف الصنعاني وعبدالرزاق. ووثقه أحمد وعبدالصمد وابن معين. والله أعلم.

٣٩١ [٣]. عن الحسن^(٢)، قال: سألت أنس بن مالك رضي الله عنه عن النشرة، فقال: "ذكروا

عند النبي ﷺ أنها من عمل الشيطان".

رواه ابن أبي شيبة^(٣) حدثنا ابن عيينة وأبو أسامة^(٤).

والحاكم^(٥) حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا محمد بن غالب، ثنا أبو مسلم ابن أبي شعيب الحراني، ثنا مسكين بن بكير. - ابن عيينة وأبو أسامة و مسكين بن بكير - ثلاثهم عن شعبة، عن أبي رجاء^(٦)، عنه.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح، وأبو رجاء هو مطر الوراق، ولم يخرجاه". ووافقه

الذهبي.

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد^(٧)، وقال: "رواه البزار والطبراني في الأوسط^(٨) ورجال

البزار^(٩) رجال الصحيح".

(١) (ج ١٠ / ص ٧٦ / رقمه ١٩٩٣٢) وهو عن همام بن منبه، وليس وهب، وهما أخوان، وقال الألباني: "هو خطأ".

(٢) الحسن بن أبي الحسن البصري، أبو سعيد.

(٣) (ج ١٢ / ص ٦١ / رقمه ٢٣٩٨٢)

(٤) حماد بن أسامة القرشي، مولاهم الكوفي، أبو أسامة مشهور بكنيته، سبقت ترجمته (ص ٤٢٦)

(٥) (ج ٥ / ص ٥٩٨ / رقمه ٨٣٤١)

(٦) مطر بن طهمان الوراق، أبو رجاء الخراساني، السلمي، سبقت ترجمته (ص ٣٩٨)

(٧) (ج ٥ / ص ١٢٢ / رقمه ٨٣٩٧)

(٨) لم أقف عليه في المطبوع.

(٩) لم أقف عليه في المطبوع.

قلت: هذا إسناد حسن، وقد حسنه الحافظ في الفتح^(١)، والألباني في السلسلة الصحيحة^(٢).

٣٩٢ [٤]. عن قتادة^(٣) قال: قلت لسعيد بن المسيب: رجل طب بسحر، نحل عنه؟
قال: "نعم، من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل"^(٤).

رواه ابن أبي شيبة^(٥) حدثنا وكيع^(٦) عن هشام^(٧) عنه.
وهذا إسناد صحيح، رواه البخاري معلقاً في صحيحه،^(٨) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة^(٩).

٣٩٣ [٥]. عن الحكم بن عطية^(١٠) قال: سمعت الحسن وقد سئل عن النشر،
فقال: "سحر".

(١) (ج ١١/ص ٣٩٨)

(٢) (ج ٦ / ص ٦١٢ / رقمه ٢٧٦٠)

(٣) قتادة بن دعامه بن قتادة، من أهل البصرة، كنيته أبو الخطاب، سبقت ترجمته (ص ١٩٠)

(٤) هذا يوافق المرفوع عند مسلم وابن ماجه، تقدم (ص ٤٣٥)

(٥) (ج ١٢ / ص ٦٥ / رقمه ٢٣٩٨٩)

(٦) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٢٨٤)

(٧) هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، أبو بكر البصري، سبقت ترجمته (ص ٣٩٥)

(٨) كتاب: الطب، باب: هل يستخرج السحر (ج ٥ / ص ٢١٧٥)

(٩) (ج ٦ / ص ٦١٢ / رقمه ٢٧٦٠)

(١٠) الحكم بن عطية العيشي، البصري. قال أحمد: لا بأس به، إلا أن أبا داود روى عنه أحاديث منكورة. وقال ابن معين: ثقة. وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال مرة: ضعيف، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه وليس بمنكر الحديث. وقال ابن حبان: كان أبو الوليد شديد الحمل عليه، وكان الحكم لا يدري ما يحدث به، فربما وهم في الخير حتى ينجى كأنه موضوع، فاستحق الترك، وقال البزار: لا بأس به. وقال الحافظ: صدوق له أوهام، من السابعة.

مصادر الترجمة: المحروحين والجرح والتعديل (ج ٣ / ص ١٢٥ / ت ٥٧٠) و تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٦٨) وتقريب

التهذيب (ج ١ / ص ١٩١ / ت ١٥٩٠)

رواه ابن أبي شيبة^(١) حدثنا ابن مهدي^(٢)، عنه.

وهذا الإسناد حسن؛ لحال الحكم بن عطية، وقد حسنة الألباني في السلسلة الصحيحة^(٣)

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على خمسة أحاديث، منها ثلاثة أحاديث صحيحة، من هذه

الأحاديث الصحيحة، حديث في الصحيحين، حديث رواه البخاري تعليقاً، وحديثان حسان.



(١) (ج ١٢ / ص ٦١ / رقمه ٢٣٩٨١)

(٢) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان اللؤلؤي، أبو سعيد البصري، سبقت ترجمته (ص ١٤١)

(٣) (ج ٦ / ص ٦١٢ / رقمه ٢٧٦٠)

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث.

النشرة يقصد بها العلاج، وطلب العافية لمن به سحر أو مس من الجن، وهي على

قسمين:

قسم: بالكتاب والصحيح من السنة والأدعية والأذكار المشروعة، وهذه جائزة على ألا يعتقد من يقوم بها أو تعمل له أنها نافعة من دون الله، فإذا اعتقد ذلك انصرف قلبه إليها، وهذا يحرم، لأن النفع والشفاء بيد الله يجعله لمن يشاء كيف يشاء.

والقسم الآخر: هو ما ليس من كتاب الله ولا سنة نبيه ﷺ، فهذا منهي عنه؛ بل محرم، وقد يقود صاحبه إلى الشرك، قال ابن القيم^(١): "النشرة حل السحر عن المسحور. وهي نوعان: حل بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان. وعليه قول الحسن، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب، فيبطل عمله عن المسحور.

والثاني: النشرة بالرقية والتعوذات والأدوية المباحة. فهذا جائز."

وهذا التقرب إلى الشياطين قد يكون بالذبح لهم أو صرف شيء من العبادة لهم، وهذا شرك أكبر مخرج من الملة. والعياذ بالله.

والأحاديث السابقة جاءت في النهي عن السحر والنشرة المنهي عنها التي هي ذريعة إلى الشرك، ففي حديث أبي هريرة ؓ يقول النبي ﷺ: (اجتنبوا). وهذه اللفظة تعطي معنى أكبر من معنى النهي، وهو البعد وعدم القرب من الشيء، ثم عقب النبي ﷺ بعدها بقول (السبع الموبقات) ومعنى الموبقات أي: المهلكات التي قد تؤدي بصاحبها إلى المهالك، وعدّها منها السحر، والنشرة المنهي عنها نوع من السحر، كما في قول الحسن البصري أنها السحر، وفي حديث جابر ؓ: (أنها من عمل الشيطان). أي: وحيه وأمره، لأن مصدرها الشياطين ووحيتهم، ولا يعينون في هذه الأمور إلا إذا قدم لهم الطالب قربات، وهذه القربات تكون في غالب

(١) إعلام الموقعين، (ج ٦/ ص ٥٥٨)

الأمر شركاً بالله ، ويلحق بهذه الأمور ما يعمل في العصور المتأخرة من التنويم المغناطيسي خاصة ما يستعان فيه بالشياطين، وما يلحق به من الأمور مشابهاً له.

ولا تعارض بين أثر الحسن وأثر سعيد بن المسيب، فأثر الحسن في المنهي عنه من النشرة، وأثر سعيد في الرقى الشرعية من الكتاب والسنة، وبهذا جمع الألباني بين الأثرين.^(١)
والدليل على أن المراد بأثر سعيد الرقى الشرعية ، موافقتها لما جاء عند مسلم وغيره مرفوع: (مَا أَرَى بِأَسَاءٍ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ)^(٢).

ورجح الحافظ في الفتح^(٣) جواز حل السحر بسحر من باب العلاج، وذكر بعد أثر سعيد ابن المسيب السابق قولاً للإمام أحمد، فقال: "وَقَدْ سُئِلَ أَحْمَدُ عَمَّنْ يُطْلِقُ السَّحْرَ عَنِ الْمَسْحُورِ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ. وَهَذَا هُوَ الْمُعْتَمَدُ. وَيُجَابُ عَنْ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ بِأَنَّ قَوْلَهُ "النُّشْرَةُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ" إِشَارَةٌ إِلَى أَصْلِهَا، وَيَخْتَلِفُ الْحُكْمُ بِالْقَصْدِ، فَمَنْ قَصَدَ بِهَا خَيْرًا كَانَ خَيْرًا، وَإِلَّا فَهُوَ شَرٌّ. ثُمَّ الْحَصْرُ الْمَنْقُولُ عَنْ الْحَسَنِ لَيْسَ عَلَى ظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَنْحَلُّ بِالرُّقَى وَالْأَدْعِيَةِ وَالتَّعْوِيدِ، وَلَكِنْ يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ النُّشْرَةُ نَوْعَيْنِ.

وتعقبه الألباني، وقال^(٤): "وأما قول الحافظ: "ويختلف الحكم بالقصد، فمن قصد بها خيراً، وإلا فهو شر". قال: هذا لا يكفي في التفريق، لأنه قد يجتمع قصد الخير مع كون الوسيلة إليه شراً".

قلت: ويقال في قول الإمام أحمد مثلما قيل في أثر سعيد، بأن المقصود به الرقى الشرعية من الكتاب والسنة وهو الموافق للمرفوع، ثم إن قول الحافظ: "إشارة إلى أصلها". دليل على تحريمها، فإن ما كان أصله من الشيطان فإن فرعه تابع له، ولأن للوسائل حكم المقاصد، ثم إذا

(١) السلسلة الصحيحة (ج ٦ / ص ٦١٢ / رقمه ٢٧٦٠)

(٢) أثر سعيد تقدم برقم [٣٩٢] ٤ وأثر الحسن تقدم برقم [٣٩٣] ٥ وأثر (ص ٩٤٧)

(٣) (ج ١١ / ص ٣٩٨)

(٤) السلسلة الصحيحة (ج ٦ / ص ٦١٢)

كان أصلها من الشيطان وسحر كما قال الحسن، فإن جعلها على قسمين لا أصل له في الشرع، وليس له ضابط، والقول بأنها محرمة ومن عمل الشيطان، هو الموافق للنصوص الشرعية والقواعد المرعية، والموافق لصون التوحيد من وسائل الشرك وذرائعه. قال الحكمي^(١): "أما حل السحر عن المسحور (بسحر مثله فيحرم) فإنه معاون للساخر وإقرار له على عمله وتقرب إلى الشيطان بأنواع القرب؛ ليبطل عمله عن المسحور، ولهذا قال الحسن: "لا يحل السحر إلا ساحر".

والمعنى لا يحل السحر بسحر مثله إلا ساحر، قال سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد^(٢): "أي النشرة المعهودة التي كان أهل الجاهلية يصنعونها، وهي من عمل الشيطان، لا النشرة بالرقى والتعوذات الشرعية والأدوية المباحة".

وإذا علم الناس بجواز ذلك تساهلوا في تحريم السحر، وراجت سلعة السحرة وبضاعتهم وتاجروا بصحة الناس، لأنهم يعلمون أنهم سوف يحتاج إليهم الناس، وزين الشيطان للناس متابعة السحرة وترك التداوي بالمشروع من الأدوية، وزهدوا في الرقية الشرعية. والله أعلم.



(١) معارج القبول (ج ٢/ص ٥٦٦)

(٢) (ص ٣٠٩)

المبحث السادس عشر
أحاديث النهي عن
دخول مساكن المعذبين

٣٩٤ [١]. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَدْخُلُوا

عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ؛ لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ).

هذا الحديث رواه عن ابن عمر -عبد الله بن دينار وابنه سالم-

فأما حديث عبد الله بن دينار، فرواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) من طرق، عنه، به.

وأما حديث سالم، فرواه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) من طرق عن الزُّهْرِيِّ، عنه، به.

وفي رواية للبخاري^(٥) "ثُمَّ قَنَعَ رَأْسَهُ، وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَجَازَ الْوَادِيَّ".

وفي لفظ آخر لمسلم^(٦): (إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ حَذَرًا أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ) ثُمَّ

زَجَرَ، فَأَسْرَعَ حَتَّى خَلَّفَهَا.

وعنه عليه السلام أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحِجْرِ^(٧) أَرْضِ ثَمُودَ^(٨)، فَاسْتَقَوْا مِنْ

(١) كتاب: المساجد، باب: الصلاة في مواضع الخسف والعذاب (ج ١ / ص ١٦٧ / رقمه ٤٢٣)

(٢) كتاب: الزهد والرقائق، باب: لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تموتوا باكين (ج ٤ / ص ١٨٠٨ / رقمه ٢٩٨٠)

(٣) كتاب: الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ سَاحِلًا﴾ (ج ٣ / ص ١٢٣٧ / رقمه ٣٢٠٠)

(٤) كتاب: الزهد والرقائق، باب: لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تموتوا باكين (ج ٤ / ص ١٨٠٨ / رقمه ٢٩٨٠)

(٥) كتاب: المغازي، باب: نزول النبي ﷺ الحجر (ج ٤ / ص ١٦٠٩ / رقمه ٤١٥٧)

(٦) كتاب: الزهد والرقائق، باب: لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تموتوا باكين (ج ٤ / ص ١٨٠٨ / رقمه ٢٩٨٠)

(٧) الحجر، يطلق على عدة معان، والمقصود هنا كما قال ابن منظور: ديار ثمود، ناحية الشام عند وادي القُرى، وهم قوم صالح النبي ﷺ.

لسان العرب (ج ٤ / ص ١٩٩)

(٨) ثمود: قبيلة من العرب الأول، ويقال: إنهم من بقية عاد وهم قوم صالح.

لسان العرب (ج ٣ / ص ١٢٨)

الباب الثاني... الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية، المبحث السادس عشر: أحاديث النهي عن دخول مساكن المعدين.

آبَارَهَا، وَعَجَّنُوا بِهِ الْعَجِينَ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُهْرِيقُوا^(١) مَا اسْتَقَوْا، وَيَعْلِفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبُئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرْدُهَا النَّاقَةُ". رواه البخاري^(٢) و مسلم^(٣) من طرق عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ عَنْهُ ﷺ.

وَعَنْهُ ﷺ، قَالَ: "نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ عَامَ تَبُوكَ، نَزَلَ بِهِمُ الْحِجَرَ عِنْدَ بُيُوتِ ثُمُودَ، فَاسْتَسْقَى النَّاسُ مِنَ الْآبَارِ الَّتِي كَانَ يَشْرَبُ مِنْهَا ثُمُودُ، فَعَجَّنُوا مِنْهَا، وَنَصَبُوا الْقُدُورَ بِاللَّحْمِ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْرَاقُوا الْقُدُورَ وَعْلَفُوا الْعَجِينَ الْإِبِلَ، ثُمَّ ارْتَحَلَ بِهِمْ حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ عَلَى الْبُئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَشْرَبُ مِنْهَا النَّاقَةُ، وَنَهَاهُمْ أَنْ يَدْخُلُوا عَلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ عُذِّبُوا". قَالَ ﷺ: (إِنِّي أَخْشَى أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ).

رواه أحمد^(٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ^(٥). وابن حبان^(٦) أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ^(٧)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو

الوليد^(٨). -عبد الصمد وأبو الوليد- كلاهما عن صخر بن جويرية^(٩) عَنْ نَافِعٍ عَنْهُ ﷺ.

(١) يهريقوا من الفعل، هرق، قال الأزهرى: الهاء في ذلك كله متحركة؛ لأنها ليست بأصلية، إنما هي بدل من همزة أراق. يقال: هرق، أي: سبب. ويقال: راق الماء رَوَقَانًا انصبَّ وأراقه غيره إذا صبَّه. وقال الجوهري: هرقه أي: صبه. لسان العرب (ج ١٠ / ص ٤٤٠)

(٢) كتاب: الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا ثُمُودُ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾ (ج ٣ / ص ١٢٣٧ / رقمه ٣١٩٩)

(٣) كتاب: الزهد والرقائق، باب: لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم (ج ٤ / ص ١٨٠٨ / رقمه ٢٩٨١)

(٤) (ج ٢ / ص ٤٦٠ / رقمه ٥٩٩١)

(٥) عبد الصمد هو: ابن عبد الوارث بن سعيد.

(٦) (ج ١٣ / ص ٨٣ / رقمه ٦٢٠٣)

(٧) أبو خليفة هو: الفضل بن الحباب الجمحي.

(٨) أبو الوليد هو: هشام بن عبد الملك الطيالسي.

(٩) صخر بن جويرية، أبو نافع، مولى بني تميم، أو بني هلال، قال أحمد: ثقة ثقة، وقال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً. وقال أبو زرعة وأبو حاتم: لا بأس به، وقال أبو داود: تكلم فيه النسائي ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن معين: ليس حديثه بالمتروك. ونقل الحافظ قول أحمد فيه ثم قال: وقال القطان: ذهب كتابه ثم وجدته، فتكلم فيه لذلك، من السابعة.

قلت: هذا إسناد صحيح، على شرط الشيخين، وكذا قال الألباني^(١).

٣٩٥ [٢]. عن أبي الشموس البلوي رضي الله عنه، قال كنت مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك،

فوجدنا رسول الله ﷺ قد نزلنا على بئر ثمود أو بئر حجر، وقد استقينا وعجنا، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نهرق المياه، ونطرح العجين وننفر، وكنت حسيت^(٢) حيسة لي، فقلت: يا رسول الله! ألقمها راحلتي؟ قال: (ألقمها إياها). فأهرقنا المياه وطرحنا العجين، ونفرنا حتى نزلنا على بئر صالح.

رواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني^(٣) واللفظ له. والطبراني في الكبير^(٤) حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ بْنِ جَعْفَرٍ التُّرْمِذِيُّ، - أبو عاصم ومحمد بن أحمد - كلاهما عن بكر بن عبد الوهاب أبو محمد العثماني، شيخ صدوق.

وأخرجه الطبراني في الكبير^(٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ الْمَكِّيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ

حُمَيْدٍ^(٦).

- بكر بن عبد الوهاب ويعقوب بن حميد - كلاهما عن زياد بن نصر^(٧)، نا سليم

==

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤/ص ٤٥٥/ت ٢١٨٤) والجرح والتعديل (ج ٤ / ص ٤٢٧/ت ١٨٨٠) وتهذيب التهذيب

(ج ٢ / ص ٢٠٤) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٤٨/ت ٣٢١٨)

(١) الثمر المستطاب - (ج ١ / ص ٤٠٠)

(٢) هكذا في الكتاب، ولعل الصواب: حسيت.

(٣) (ج ٥ / ص ٧٢/رقمه ٢٦١٢)

(٤) (ج ٢٢ / ص ٣٢٨/رقمه ٨٢٦)

(٥) (ج ٢٢ / ص ٣٢٨/رقمه ٨٢٦)

(٦) يعقوب بن حميد بن كاسب المدني. سبقت ترجمته (ص ١٤٧)

(٧) زياد بن نصر الوادي، من أهل وادي القرى، قال أبو حاتم: شيخ.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٥٤٨/ت ٢٤٧٢) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٦٥٥)

ابن مطير^(١)، عن أبيه، عنه عليه السلام.

ولفظ الطبراني: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَصْحَابَهُ يَوْمَ الْحِجْرِ عَنْ بَثْرِهِمْ، فَأَلْقَى ذُو الْعَجِينِ عَجِينَهُ، وَذُو الْحَيْسِ حَيْسَهُ).

وأورده الهيثمي في المجمع^(٢) وقال: "رواه الطبراني وفيه يعقوب بن حميد وهو ضعيف، ووثقه ابن حبان، وقال: يخطيء في الشيء بعد الشيء".

قلت: يعقوب صدوق ربما وهم، ولكنه متابع، تابعه بكر بن عبد الوهاب، وهو صدوق، وعلة هذا الإسناد سليم بن مطير، فهو لين الحديث، فهو إسناد ضعيف.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على أربعة أحاديث، منها ثلاثة أحاديث صحيحة، منها حديثان في الصحيحين، وحديث في غير الصحيحين، وحديث ضعيف.



(١) سليم بن مطير الوادي، من أهل وادي القرى. قال أبو حاتم: أعرابي، محله الصدق. وذكره ابن حبان في الضعفاء، فقال: منكر الحديث على قلة روايته، لا يعجبني الاحتجاج بأخباره إذا انفرد بها دون ما وافق الأثبات. وقال الحافظ: لين الحديث، من الثامنة.

مصادر الترجمة: المحروحين (ج ١/ص ٤٤٩/ت ٤٥٤) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٨٢) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣١٠/ت ٢٧٨٧).

(٢) (ج ٦/ص ٢٠٧/رقمه ١٠٣٢١).

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

جعل الله للمؤمنين مواعظ حسية ومواعظ معنوية، فمن المواعظ الحسية التي يشاهدها كل من امتن الله عليه بالقلب السليم، والعقل: الاعتبار والاتعاظ بالأمم السالفة، وما تركوا من آثارهم، وألا تكون مكان فرح وسرور وأكل وشرب، وإنما مكان خشية وتذكر وخوف أن يصيبهم ما أصاب تلك الأمم بسبب الغفلة والإهمال، ففي الأحاديث السالفة نهي النبي ﷺ عن الدخول إلى مساكن المعذنين إلا مع البكاء والخشية من عذاب الله، ولو كان الإنسان في حاجة شديدة لذلك، ونهى عن الانتفاع بالماء من ديار الذين أهلكهم الله بالعذاب وهم قوم ثمود، قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١) - رحمه الله -: "فنهى رسول الله ﷺ عن الدخول إلى أماكن المعذنين إلا مع البكاء، خشية أن يصيب الداخل ما أصابهم، ونهى عن الانتفاع بمباهمهم حتى أمرهم مع حاجتهم في تلك الغزوة، وهي أشد غزوة^(٢) كانت على المسلمين أن يعلفوا النواضح^(٣) بعجين مائهم".

ومن حكمة الله أن جعل أحوال أولئك القوم عبرة لكل معتبر، وبعث للتفكر والاعتبار من الأسباب الموجبة للعذاب، لما ينتج عن ذلك من الخوف أن يحيل الله قلب المسلم من الصلاح إلى الفساد، فيصيبه ما أصابهم، قال ابن حجر^(٤): "فَكَأَنَّهُ أَمَرَهُمْ بِالتَّفَكُّرِ فِي أَحْوَالِ تَوْجِبِ الْبُكَاءِ مِنْ تَقْدِيرِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى أُولَئِكَ بِالْكَفْرِ مَعَ تَمْكِينِهِ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَإِمْنَهُمْ مُدَّةً طَوِيلَةً، ثُمَّ إِيقَاعِ نِقْمَتِهِ بِهِمْ وَشِدَّةِ عَذَابِهِ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ مُقَلِّبُ الْقُلُوبِ، فَلَا يَأْمَنُ الْمُؤْمِنُ أَنْ تَكُونَ عَاقِبَتُهُ إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ، وَالتَّفَكُّرِ أَيْضًا فِي مُقَابَلَةِ أُولَئِكَ نِعْمَةَ اللَّهِ بِالْكَفْرِ وَإِهْمَالِهِمْ

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ١٥٩)

(٢) غزوة العسرة.

(٣) والنواضح: هي الإبل التي يستقى عليها.

لسان العرب (ج ٢ / ص ٧٣٤)

(٤) فتح الباري لابن حجر (ج ٢ / ص ٩٧)

إِعْمَالَ عُقُولِهِمْ فِيمَا يُوجِبُ الْإِيمَانَ بِهِ وَالطَّاعَةَ لَهُ، فَمَنْ مَرَّ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يَتَفَكَّرْ فِيمَا يُوجِبُ الْبُكَاءَ اعْتِبَارًا بِأَحْوَالِهِمْ فَقَدْ شَابَهُهُمْ فِي الْإِهْمَالِ، وَدَلَّ عَلَى قَسَاوَةِ قَلْبِهِ وَعَدَمِ خُشُوعِهِ، فَلَا يَأْمَنُ أَنْ يَجْرَهُ ذَلِكَ إِلَى الْعَمَلِ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ فَيُصِيبُهُ مَا أَصَابَهُمْ، وَبِهَذَا يَنْدَفِعُ إِعْتِرَاضُ مَنْ قَالَ: كَيْفَ يُصِيبُ عَذَابُ الظَّالِمِينَ مَنْ لَيْسَ بِظَالِمٍ؟ لِأَنَّهُ بِهَذَا التَّقْرِيرِ لَا يَأْمَنُ أَنْ يَصِيرَ ظَالِمًا فَيُعَذَّبَ بِظُلْمِهِ".

وأمره ﷺ بالتفكر والبكاء، لأن التفكير في أحوال أولئك والبكاء يمنع من الإعجاب بأحوالهم واتباع آثارهم، فإن من يزور تلك الديار، ويُعَجَبُ - كما يقولون - بآثارهم وحضارتهم لا يستبعد عليه أن يعجب بما كانوا عليه من الاعتقاد ومعاندة الأنبياء وعصيانهم، ويسلك مسلكهم ويغفل قلبه عما أصابهم، فيكون مصيره كمصيرهم، لأن الإنسان يحب المكان الذي يفرح فيه ويسر، ويكره المكان الذي يحزن فيه ويغم، ثم إن بغض أهل الكفر وأفعالهم من الولاء والبراء في دين الإسلام، وفيه صيانة لدين المسلم مما يقدح في صفائه ونقاؤه، وبعد عن الشرك والمعتقدات المؤثرة في دين الإسلام.

وإذا كان الآباء يزورونها للعبرة والاعتاظ فلا يستبعد أن تكون مكان لهو للأبناء والأحفاد، ويزين لهم الشيطان ذلك.

قال ابن القيم في إعلام الموقعين^(١): "نَهَى - ﷺ - أَصْحَابَهُ عَنْ دُخُولِ دِيَارِ ثُمُودَ إِلَّا أَنْ يَكُونُوا بَاكِينَ خَشْيَةً أَنْ يُصِيبَهُمْ مِثْلَ مَا أَصَابَهُمْ، فَجَعَلَ الدُّخُولَ مِنْ غَيْرِ بُكَاءٍ ذَرِيعَةً إِلَى إِصَابَةِ الْمَكْرُوهِ".

وقد يكون هذا المكروه في العقيدة والتوحيد، وينتشر بين الأجيال حب هذه الأماكن وزيارتها، والإعجاب بما كانوا عليه من العقائد الفاسدة المناهضة للتوحيد، وعصيان الرسل عليهم السلام.



المبحث السابع عشر
أحاديث النهي عن
إرادة الدنيا بالعمل الصالح

٣٩٦ [١]. عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ^(١))، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ).

هذا الحديث رواه يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ، عَنْهُ رضي الله عنه.

ورواه عن يحيى جمع كثيرون منهم^(٢) - سفيان ومالك وحماد بن زيد وعبد الوهاب الثقفي وعبد الله بن المبارك والحارث بن مسكين وسليمان بن حيان ويزيد بن هارون والليث ابن سعد -

فأما حديث سفيان^(٣)، فرواه البخاري^(٤) حدثنا الْحُمَيْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ومحمد بن

كثير، عنه، به.

ولفظه: (الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِلْامْرِئِ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ).

وأبو داود^(٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْهُ، به.

ولفظه: (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ).

(١) النيات جمع نية، وهي: عمل القلب. قَالَ النَّوَوِيُّ: النِّيَّةُ الْقَصْدُ، وَهِيَ عَزِيمَةُ الْقَلْبِ.

لسان العرب (ج ١٥ / ص ٤٠٦)

(٢) ذكرت هؤلاء دون غيرهم لتعدد ألفاظ حديثهم.

(٣) سفيان هو: ابن عيينة.

(٤) كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (ج ١ / ص ٣ / رقمه ١) كتاب: العتق، باب:

الخطأ والنسيان والطلاق ونحوه ولا عتاقة إلا لوجه الله (ج ٢ / ص ٨٩٤ / رقمه ٢٣٩٢)

(٥) كتاب: الطلاق، باب: فيما عني به الطلاق والنيات (ج ٢ / ص ٤٥٢ / رقمه ٢٢٠١)

وأما حديث مالك، فرواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) والنسائي^(٣) من طرق، عنه، به. بنحو

لفظ محمد بن كثير في رواية البخاري السابقة.

وفي رواية للبخاري^(٤) عن مالك: (الْعَمَلُ بِالنِّيَّةِ).

وأما حديث حماد بن زيد، فرواه البخاري^(٥) ومسلم^(٦) من طرق، عنه، به.

وأما حديث عبد الوهاب الثقفي، فرواه البخاري^(٧) ومسلم^(٨) والترمذي^(٩) من

طرق عنه، به.

وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

وأما حديث عبدالله بن المبارك، فرواه مسلم^(١٠) والنسائي^(١١) من طرق، عنه، به.

وأما حديث سليمان، فرواه النسائي^(١٢) أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عنه، به.

(١) كتاب: الإيمان، باب: ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة، ولكل امرئ ما نوى (ج ١/ ص ٣٠/ رقمه ٥٤)

(٢) كتاب: الإمارة، باب: قوله ﷺ إنما الأعمال بالنية (ج ٣/ ص ١٢٠٤١٤/ رقمه ١٩٠٧)

(٣) كتاب: الطهارة، باب: النية في الوضوء (ج ١-٢ / ص ٦٢/ رقمه ٧٥)

(٤) كتاب: النكاح، باب: من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة فله ما نوى (ج ٥/ ص ١٩٥١/ رقمه ٤٧٨٣)

(٥) كتاب: فضائل الصحابة، باب: هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة (ج ٣ / ص ١٤١٦/ رقمه ٣٦٨٥) و(ج

٢١ / ص ٢٨٦/ رقمه ٦٤٣٩) وكتاب: الحيل، باب: في ترك الحيل، وأن لكل امرئ ما نوى في الإيمان وغيرها

(ج ٦/ ص ٢٥٥١/ رقمه ٦٥٥٣)

(٦) كتاب: الإمارة، باب: قوله ﷺ إنما الأعمال بالنية (ج ٣/ ص ١٢٠٤١٤/ رقمه ١٩٠٧)

(٧) كتاب: الإيمان والنذور، باب: النية في الإيمان (ج ٦/ ص ٢٤٦١/ رقمه ٦٣١١)

(٨) كتاب: الإمارة، باب: قوله ﷺ إنما الأعمال بالنية (ج ٣/ ص ١٢٠٤١٤/ رقمه ١٩٠٧)

(٩) كتاب: فضائل الجهاد، باب: ما جاء فيمن يقاتل رياءاً وللدنيا (ج ٢ / ص ٥٣٦/ رقمه ١٦٤٦)

(١٠) كتاب: الإمارة، باب: قوله ﷺ إنما الأعمال بالنية (ج ٣/ ص ١٢٠٤١٤/ رقمه ١٩٠٧)

(١١) كتاب: الطهارة، باب: النية في الوضوء (ج ١-٢ / ص ٦٢/ رقمه ٧٥)

(١٢) كتاب: الإيمان، باب: النية في اليمين (ج ٧-٨ / ص ١٨/ رقمه ٣٨٠٣)

وأما حديث الليث، فرواه مسلم^(١) وابن ماجه^(٢) من طرق، عنه، به.

وفي جميع الروايات قوله ﷺ: (فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ). ما عدا لفظ الحميدي عن سفيان المصدر به هذا المبحث.

٣٩٧ [٢]. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ مُرَجِّلٌ جُمَّتُهُ^(٣)، إِذْ خَسَفَ^(٤) اللَّهُ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ^(٥) إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ). رواه البخاري^(٦) ومسلم^(٧).

وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا). رواه البخاري^(٨).

٣٩٨ [٣]. عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مَخِيلَةً^(٩) لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

(١) كتاب: الإمارة، باب: قوله ﷺ: إنما الأعمال بالنية (ج ٣ / ص ١٢٠٤١٤ / رقمه ١٩٠٧)

(٢) (ج ١٢ / ص ٢٧٤ / رقمه ٤٢١٧)

(٣) الجُمَّة من جعد الرأس: ما سَقَطَ على المتكئين.

النهاية (ص ١٦٦)

(٤) الخِسْفُ: التَّقْصَانُ والهَوَانُ. النهاية (ص ٢٦٤)

(٥) يَتَجَلَّجَلُ، أي: يَعُوصُ في الأرض حين يُخْسَفُ به. والجلجلة: حَرَكَةُ مَعَ صَوْتٍ.

النهاية (ص ١٥٩)

(٦) كتاب: اللباس، باب: من جر ثوبه من الخيلاء (ج ٥ / ص ٢١٨٢ / رقمه ٥٤٥٢)

(٧) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم التبخر في المشي مع إعجابه بشيابه (ج ٣ / ص ١٣١٦ / رقمه ٢٠٨٨)

(٨) كتاب: اللباس، باب: من جر ثوبه من الخيلاء (ج ٥ / ص ٢١٨٢ / رقمه ٥٤٥١)

(٩) مَخِيلَةٌ: أي كِبَرٌ.

النهاية (ص ٢٩٢)

رواه البخاري^(١) واللفظ له ومسلم^(٢) والنسائي^(٣) من طرق عن شُعْبَةَ، عَنْ مُحَارِبٍ، عَنْهُ رضي الله عنه.
وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ^(٤) خُسِفَ بِهِ فَهُوَ
يَتَجَلَّجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ).

رواه البخاري^(٥) والنسائي^(٦) من طرق عن الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْهُ رضي الله عنه.
وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). قَالَ
أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَحَدَ شِقِّي إِزَارِي يَسْتَرْخِي، إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ، فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: (لَسْتَ مِنْ مِمَّنْ يَصْنَعُهُ خِيَلَاءَ).

(١) كتاب: اللباس، باب: من جر ثوبه من الخيلاء (ج ٥ / ص ٢١٨٣ / رقمه ٥٤٥٥) حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ
حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْهُ، بِهِ

(٢) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم التبخر في المشي مع إعجابه بشيابه (ج ٣ / ص ١٣١٦ / رقمه ٢٠٨٥)
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ. وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. كِلَاهُمَا عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، وَجَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ عَنْهُ رضي الله عنه

(٣) كتاب: الزينة، باب: التغليظ في جر الإزار (ج ٧-٨ / ص ٥٩٤ / رقمه ٥٣٤٣) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى
قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْهُ، بِهِ.

(٤) الْخِيَلَاءُ وَالْخِيَلَاءُ بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ - الْكِبَرُ وَالْعُجْبُ. يُقَالُ: اخْتَالَ فَهُوَ مُخْتَالٌ. وَفِيهِ خِيَلَاءٌ وَمَخِيلَةٌ: أَيُ كِبَرٌ.
كِبَرٌ.

النهاية (ص ٢٩٢)

(٥) كتاب: اللباس، باب: من جر ثوبه من الخيلاء (ج ٥ / ص ٢١٨٢ / رقمه ٥٤٥٣) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، قَالَ:
قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْهُ، بِهِ.

(٦) كتاب: الزينة، باب: التغليظ في جر الإزار (ج ٧-٨ / ص ٥٩٤ / رقمه ٥٣٤١) - أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ يَزَانَ
قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْهُ، بِهِ.

رواه البخاري^(١) وأبو داود^(٢) من طرق عن زهير، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام.

وعنه عليه السلام قال في الذي يجر ثوبه من الخيلاء : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). رواه مسلم^(٣)

وعنه عليه السلام أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجْرُ إِزَارَهُ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَاتَّسَبَّ لَهُ، فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ، فَعَرَفَهُ ابْنُ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَذُنِّي هَاتَيْنِ، يَقُولُ: (مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الْمَخِيلَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) رواه مسلم^(٤).

٣٩٩ [٤]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (تَعَسَّ^(٥) عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدَّرْهَمِ وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ إِنْ أُعْطِيَ رَضِي، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعَسَّ وَاتَّكَسَ^(٦) وَإِذَا شَيْكَ^(٧) فَلَا اتَّقَشَّ^(٨)، طُوبَى^(٩) لِعَبْدٍ آخَذَ بَعَنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَشْعَثَ رَأْسُهُ^(١٠)، مُعْبَرَةً قَدَمَاهُ، إِنْ

(١) كتاب: اللباس، باب: من جر إزاره من غير خيلاء (ج ٥ / ص ٢١٨١ / رقمه ٥٤٤٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْهُ، بِهِ

(٢) (ج ١١ / ص ١٢٢ / رقمه ٣٥٦٣) حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ، عَنْهُ، بِهِ

(٣) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم التبخر في المشي مع إعجابه بثيابه (ج ٣ / ص ١٣١٣ / رقمه ٢٠٨٥)

(٤) كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم التبخر في المشي مع إعجابه بثيابه (ج ٣ / ص ١٣١٦ / رقمه ٢٠٨٥)

(٥) تعسَّ تعساً فهو تاعس: إذا انحط وعثر، وقال ابن الأثير: تَعَسَّ يَتَعَسُّ، إِذَا عَثَرَ وَانْكَبَّ لَوَجْهِهِ. والمقصود به هنا الدعاء عليه.

الفائق (ج ١ / ص ١٣٤) والنهاية (ص ١٠٨)

(٦) واتَّكَسَ، أي: انقلب على رأسه. وهو دُعَاءٌ عَلَيْهِ بِالْخَيْبَةِ؛ لِأَنَّ مِنْ اتَّكَسَ فِي أَمْرِهِ، فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ.

النهاية (ص ٩٤١)

(٧) شيك من قولهم: شاكه الشوك، إذا دخل رجله.

الفائق (ج ٢ / ص ١٣٤٤٨)

(٨) انتقَشَ، أي: إذا شاكته شوكه، فلا يَقْدِرُ عَلَى اتِّقَاشِهَا وَهُوَ إِخْرَاجُهَا بِالْمُنْقَاشِ.

النهاية (ص ٩٣٧)

(٩) طُوبَى: اسمُ الْجَنَّةِ. وقيل هي شجرة فيها وأصلها.

النهاية (ص ٥٦٩)

(١٠) أشعث رأسه: أي منتشر شعر رأسه.

النهاية (ص ٤٨١)

الباب الثاني... الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية، المبحث السابع عشر: أحاديث النهي عن إرادة الدنيا بالعمل الصالح.

كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ^(١) كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ.

رواه البخاري^(٢) عن عمرو^(٣)، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار.

وابن ماجه^(٤) حدثنا يعقوب بن حميد، حدثنا إسحاق بن سعيد، عن صفوان بن

سليم. - عبد الرحمن وصفوان - كلاهما عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح^(٥)، عنه رضي الله عنه.

واقصر ابن ماجه على الجزء الأول من الحديث.

وَعَنْهُ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالْدَّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ^(٦) وَالْخَمِصَةِ، إِنْ

أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ). رواه البخاري^(٧) حدثنا يحيى بن يوسف. وابن

ماجه^(٨) حدثنا الحسن بن حماد. - يحيى والحسن - كلاهما عن أبي بكر بن عياش، عن أبي

حصين^(٩)، عن أبي صالح، عنه رضي الله عنه.

(١) السَّاقَةُ: جمع سائق، وهم الذين يَسُوقُونَ جَيْشَ الْغَزَاةِ ويكونون من ورائه يحفظونه.

النهاية (ص ٤٥٤)

(٢) كتاب: الجهاد، باب: الحراسة في الغزو في سبيل الله (ج ٣/ص ١٠٥٧/رقمه ٢٧٣٠)

(٣) عمرو هو: ابن مرزوق.

(٤) كتاب: الزهد، باب: في المكثرين (ج ٣/ص ٤٨٠/رقمه ٤١٣٦)

(٥) ذكوان، أبو صالح السمان، الزيات، المدني.

(٦) القَطِيفَةُ، هي: كِسَاءٌ لَهُ خَمْلٌ.

النهاية (ص ٧٦١)

(٧) كتاب: الجهاد، باب: الحراسة في الغزو في سبيل الله (ج ٣/ص ١٠٥٧/رقمه ٢٧٣٠)

(٨) كتاب: الزهد، باب: في المكثرين (ج ٣/ص ٤٨٠/رقمه ٤١٣٥)

(٩) عثمان بن عاصم بن حصين، ويقال: زيد بن كثير بن زيد بن مرة، أبو حصين الأسدي الكوفي.

٤٠٠ [٥]. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (خَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فِي حُلَّةٍ لَهُ يَخْتَالُ^(١) فِيهَا، فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ، فَأَخَذَتْهُ فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِيهَا أَوْ قَالَ يَتَلَجَلَجُلُ^(٢) فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ). رواه الترمذي^(٣) حَدَّثَنَا هَنَادٌ^(٤)، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ^(٥).
 وأحمد^(٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ^(٧). - أَبُو الْأَحْوَصِ وابن فضيل - كلاهما عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ^(٨)، عَنْ أَبِيهِ^(٩)، عَنْهُ رضي الله عنه.
 وَقَالَ الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ".

قلت: هذا الإسناد فيه عطاء بن السائب، اختلط، وقد سمع منه ابن فضيل وأبو الأحوص بعد الاختلاط، فهو إسناد ضعيف، وقد صححه الترمذي كما سبق، والألباني في صحيح

(١) يَخْتَالُ: إِذَا تَكَبَّرَ. وَهُوَ ذُو مَخِيلَةٍ.

النهاية (ص ٢٩٢)

(٢) يَتَلَجَلَجُلُ: بِمَعْنَى يَتَجَلَجَلُ وَسَبَقَ بَيَانُ مَعْنَاهَا.

(٣) كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (ج ٣ / ص ٣٧٨ / رقمه ٢٤٩١)

(٤) هناد بن السري بن مصعب بن أبي بكر التميمي الدارمي، أبو السري الكوفي.

(٥) سلام بن سليم الحنفي، مولاهم، أبو الأحوص الكوفي الحافظ.

(٦) (ج ٢ / ص ٦٨٩ / رقمه ٧٠٩٦)

(٧) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي مولاهم: أبو عبد الرحمن الكوفي.

(٨) عطاء بن السائب بن مالك، سبقت ترجمته (ص ٧٥)

(٩) السائب بن مالك الثقفي. ويقال: ابن يزيد، ويقال: ابن زيد أبويحيى، ويقال: أبو كثير الكوفي والد عطاء. قال

العجلي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن معين ثقة. وقال الحافظ: ثقة من الثانية.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ٢٠١ / ت ١٥٥٩) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦٨٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص

٢٧٦ / ت ٢٤٢٦)

الباب الثاني... الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية، المبحث السابع عشر: أحاديث النهي عن إرادة الدنيا بالعمل الصالح.

الجامع،^(١) ويظهر أنهما صححاه لغيره، فهو صحيح بشواهده، وقد سبق حديث أبي هريرة وحديث ابن عمر رضي الله عنهما عند الشيخين.

٤٠١ [٦]. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَلَمْ يَتَوَّ إِلَّا عَقْلًا^(٢) فَلَهُ مَا نَوَى).

رواه النسائي^(٣) أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(٤) وَأَخْبَرَنَا هَارُونَ بْنُ

عبد الله، قال: حدثنا يزيد بن هارون.

وأحمد^(٥) حَدَّثَنَا يَزِيدُ^(٦) وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَبَهْزُ^(٧).

والدارمي^(٨) أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ.

وابن حبان^(٩) أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قال: حدثنا عبد الواحد بن غياث.

والحاكم^(١٠)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(١١) حدثنا أبو عبد الله محمد بن

يعقوب الحافظ، ثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي، أنبا يزيد بن هارون. -عبد الرحمن ويزيد وبهز

(١) (ج ١ / ص ٦١٣ / رقمه ٣٢٢٢)

(٢) أراد بالعقل : الحبل الذي يُعقل به البعير.

النهاية (ص ٦٣٣)

(٣) كتاب: الجهاد، باب: من غزا في سبيل الله ولم ينو من غزواته إلا عقلاً (ج ٥٠٦ / ص ٣٣٢ / رقمه ٣١٣٨ - ٣١٣٩)

(٤) عبد الرحمن هو: ابن مهدي.

(٥) (ج ٨ / ص ٣٩٧ / رقمه ٢٢٧٥٥ - ٢٢٧٩١)

(٦) يزيد هو ابن هارون.

(٧) بهز هو: ابن أسد.

(٨) (ج ٣ / ص ١٥٦٦ / رقمه ٢٤٦٠)

(٩) (ج ١٠ / ص ٤٩٥ / رقمه ٤٦٣٨)

(١٠) (ج ٢ / ص ٤٣٩ / رقمه ٢٥٦٨)

(١١) (ج ٩ / ص ٥٠٦ / رقمه ١٣١٨٠)

الباب الثاني... الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية، المبحث السابع عشر: أحاديث النهي عن إرادة الدنيا بالعمل الصالح.

وعبد الواحد والحجاج - خمستهم عن حمّاد بن سَلَمَةَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةٍ^(١)، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ^(٢) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقال أبو حاتم: "هذا يحيى بن الوليد بن الصامت ابن أخي عبادة بن الصامت"^(٣).

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه".

قلت: هذا إسناد حسن بشواهد^(٤)، يحيى بن الوليد لم يوثقه إلا ابن حبان، وقال

الحافظ: "مقبول"، أي: إذا توبع، وقد حسنه لغيره الألباني.^(٥)

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على اثني عشر حديثاً، ثلاثة منها اتفق عليها الشيخان، وانفرد

البخاري بخمسة أحاديث، ومسلم باثنين، وحديث حسن بشواهد، وحديث ضعيف.



(١) جبلة بن عطية الفلسطيني. قال ابن معين: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من السادسة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ٢٦٠/ت ٦٣٤) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٢٩١) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ١٣٠/ت ٩٩٦).

(٢) يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت الأنصاري، الخزرجي المدني، ذكره ابن حبان، وقال: ابن أخي عبادة بن الصامت، وقال الحافظ: وفيما قاله نظر. وقال ابن القطان: مجهول، وقال الحافظ: مقبول، من الرابعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ١٢٤/ت ٤٤٤٥) و تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٣٩٧) و تقريب التهذيب (ج ٢/ص ٨٦٣/ت ٣٦٨).

(٣) قال الحافظ: وفيه نظر. تهذيب التهذيب (ج ٤/ص ٣٩٧).

(٤) عن أبي موسى رواه البخاري، كتاب: العلم، باب: من سأل وهو قائم عالماً جالساً (ج ١/ص ٥٨/رقمه ١٢٣).

ومسلم، كتاب: الإمارة، باب: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا (ج ٣/ص ١٢٠٢/رقمه ١٩٠٤).

(٥) صحيح الترغيب والترهيب (ج ٢/ص ٥٧/رقمه ١٣٣٤).

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

أحاديث هذا المبحث تحذر من صَرَفَ شيئاً من العمل من أجل مكسب دنيوي أو على غنيمة من أموال وغيرها، وهو يختلف عن مبحث الرياء، لذلك بوب الشيخ محمد بن عبد الوهاب في (كتاب التوحيد): باب ما جاء من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا عقب باب ما جاء في الرياء، وفرق بينهما الشيخ سليمان في شرحه لكتاب التوحيد الموسوم بتيسير العزيز الحميد، فقال: "قد ظن بعض الناس أن هذا الباب داخل في الرياء، وأن هذا مجرد تكرير فأخطأ، بل المراد بهذا أن يعمل الإنسان عملاً صالحاً يريد به الدنيا، كالذي يجاهد للقטיפية والخميلة ونحو ذلك، ولهذا سماه النبي ﷺ، عبداً لذلك بخلاف المرائي، فإنه إنما يعمل ليراه الناس ويعظموه، والذي يعمل لأجل الدراهم والقטיפية ونحو ذلك أعقل من المرائي، لأن ذلك عمل لدنيا يصيبها. والمرائي عمل لأجل المدح، والجلالة في أعين الناس، وكلاهما خاسر"^(١).

وهما وإن اختلفا فقد اجتمعا في كون صاحبها كاسداً عمله باطلاً، وهو خاسر، ويشمل هذا قليل العمل وكثيره، فأما عملٍ كان من أجل الدنيا، فإنه يفسد إن لم يخلص فيه فاعله.

وفي حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما يدل على أن العمل سواءً أفرد أو جمع، فهو لا يصلح إلا بنية خالصة صافية لرب العزة والجلال، فقد ورد بعدة ألفاظ أفرد في بعضها النية والعمل، وجمع في بعضها النية والعمل، وأفرد في بعضها النية وجمع العمل، فعند الجمع المقصود أن كل عمل بنية، وعند إفراد النية أنها مفردة بإفراد موضعها وهو القلب والمقصود بالإفراد وهو الله، بخلاف الأعمال؛ فإنها متعددة، وفي بعض الروايات إنما الأعمال، وهذا يفيد الحصر، قال الحافظ^(٢): "الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ مِنْ مُقَابَلَةِ الْجَمْعِ بِالْجَمْعِ، أَيَّ كُلِّ عَمَلٍ بِنِيَّتِهِ.

(١) تيسير العزيز الحميد (ص ٤٠٣)

(٢) الفتح (ج ١/ص ١٨)

وَوَقَعَ فِي مُعْظَمِ الرُّوَايَاتِ بِإِفْرَادِ النِّيَّةِ، وَوَجْهَهُ أَنَّ مَحَلَّ النِّيَّةِ الْقَلْبَ وَهُوَ مُتَّحِدٌ فَنَاسَبَ إِفْرَادُهَا. بِخِلَافِ الْأَعْمَالِ؛ فَإِنَّهَا مُتَعَلِّقَةٌ بِالظُّوَاهِرِ وَهِيَ مُتَعَدِّدَةٌ، فَنَاسَبَ جَمْعُهَا؛ وَلِأَنَّ النِّيَّةَ تَرْجِعُ إِلَى الْإِخْلَاصِ وَهُوَ وَاحِدٌ لِلْوَاحِدِ الَّذِي لَا شَرِيكَ لَهُ .

قَالَ الْكُرْمَانِيُّ: قَوْلُهُ "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ" هَذَا التَّرْكِيبُ يُفِيدُ الْحَصْرَ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ، وَاخْتَلَفَ فِي وَجْهِ إِفَادَتِهِ، فَقِيلَ: لِأَنَّ الْأَعْمَالَ جَمْعٌ مُحَلَّى بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ مُفِيدٌ لِلِاسْتِغْرَاقِ، وَهُوَ مُسْتَلْزِمٌ لِلْقَصْرِ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ كُلَّ عَمَلٍ بَنِيَّةٍ، فَلَا عَمَلَ إِلَّا بَنِيَّةٍ، وَقِيلَ لِأَنَّ إِنَّمَا لِلْحَصْرِ. وَاخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ هَلْ هِيَ رُكْنٌ أَوْ شَرْطٌ؟ وَالْمُرْجَحُ أَنَّ إِيجَادَهَا ذِكْرًا فِي أَوَّلِ الْعَمَلِ رُكْنٌ، وَاسْتِصْحَابُهَا حُكْمًا بِمَعْنَى أَنَّ لَا يَأْتِي بِمُنَافٍ شَرْعًا شَرْطٌ.

وَالْأَحَادِيثُ السَّابِقَةُ فِيهَا الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ الْأَعْمَالَ مَنْفِيَّةٌ، وَإِنْ وَجَدَ جِنْسَ الْعَمَلِ، وَإِثْبَاتُهَا بِالنِّيَّةِ، وَأَنَّ الْمَقْبُولَ مِنْهَا مَا كَانَتْ نِيَّتُهُ خَالِصَةً لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا يَشَارِكُ فِيهَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ، وَتَنَوَّعَتِ الْأَعْمَالُ الَّتِي تَحِلُّ بِشَرْطِ الْإِخْلَاصِ وَالْقَبُولِ، مِنْ هَجْرَةِ إِلَى تَكْبِيرٍ وَتَعَالٍ بِقَصْدِ إِظْهَارِ الْمَنْزِلَةِ الْعَالِيَةِ فِي الدُّنْيَا؛ كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَأَنَّ مَنْ كَانَ يَلْبَسُ مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ مِنْ أَجْلِ إِظْهَارِ مَنْزِلَتِهِ فِي الدُّنْيَا وَتَقَرُّبًا إِلَى أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالْجَاهِ، يَكُونُ جَزَاؤُهُ مِنْ جِنْسِ عَمَلِهِ، بِأَنَّهُ يَخْسِفُ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ الَّتِي قَامَ عَلَيْهَا لِيَتَعَالَى عَلَى خَلْقِ اللَّهِ.. إِلَى حُبِّ الدُّنْيَا وَرَغْبَةٍ فِيهَا، وَأَنَّ مِنْهَا عَلَى صِفَاتِ ذَمِيمَةٍ مِنْ مَتَابَعَةٍ لِلدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَخَاصَّةً النِّسَاءَ لَشِدَّةِ الْإِفْتِتَانِ بَيْنَ، إِلَى حُبِّ الْاسْتِعْلَاءِ وَتَكْبِيرِ، إِلَى عِبُودِيَّةٍ لِلْمَادِيَّاتِ وَخُضُوعًا لَهَا، إِلَى رَغْبَةٍ فِي غَنِيمَةٍ فِي جِهَادٍ، وَهَذَا دَلِيلٌ ضَعْفٌ فِي الْهَمَةِ، وَاتِّبَاعٌ لِلدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، ثُمَّ رُتِبَ الْعِقَابُ بِمَا يَنَاسِبُ حَالِ الْمُرْتَكِبِ لَذَلِكَ، فَمَنْ هَاجَرَ لَا يَرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ، كَانَتْ هَجْرَتُهُ مَقْصُورَةً عَلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ، وَمَنْ تَكَبَّرَ عَوْقِبَ بِالْخُسْفِ، وَعَدِمَ نَظَرَ اللَّهِ إِلَيْهِ إِزْرَاءً لَهُ وَاحْتِقَارًا لَشَأْنِهِ، وَمَنْ كَانَ هَمُّهُ أَمْرٌ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا، كَانَ عَبْدًا لَهَا عَلَى حَقَارَتِهَا، وَمَنْ جَاهَدَ لِأَجْلِ غَنِيمَةٍ لَمْ يُحْصَلْ مِنْ جِهَادِهِ شَيْئًا، وَمَنْ تَزَيَّنَ بِمَا أَحَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مِنَ الزِينَةِ لَا يَرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الدُّنْيَا وَإِعْجَابَ النَّاسِ بِمَا يَلْبَسُ وَنَظَرَ إِلَى نَفْسِهِ نَظْرَةَ إِعْجَابٍ وَمَشَى مَشْيَ الْخِيَلَاءِ، عَوْقِبَ بِالْأَزْدَرَاءِ وَالْإِحْتِقَارِ مِنْ رَبِّهِ بِأَلَّا يَنْظُرَ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَنْ

الترين ما هو عمل صالح، وأنه قد يقع من بعض الصالحين، ما جاء في حديث عبدالله بن عمرو، وأن أبا بكر رضي الله عنه خاف أن يكون ممن لا ينظر الله إليهم بسبب إزاره وأن يسترخي أحياناً، وبيان النبي ﷺ أن الوعيد في حق من يفعل ذلك تكبراً واستعلاءً على الخلق، حيث قال ﷺ: (لست ممن يصنعه خيلاء) فلو وقع ممن لا يريد الخيلاء فلا يعاقب عليه، أما من فعله تكبراً وخيلاء وتقرباً إلى أصحاب الدنيا ومجاراة لهم، فإنه معصية عظيمة، وللجميع نصيب من دعاء النبي ﷺ له بالانتكاس والخبية، فسماه النبي ﷺ عبد الدينار والدرهم، وعبد القطيفة، وعبد الخميصة، وذكر فيه ما هو دعاء وخبر، وهو قوله: (تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش). وهذه حال من أصابه شر لم يخرج منه، ولم يفلح لكونه تعس وانتكس، فلا نال مطلوب، ولاخلص من مكروب، وهذه حال من عبد المال.

وقد وصف النبي ﷺ ذلك بأنه إن أعطي رضي، وإن منع سخط، كما قال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ (٥٨) ^(١) فراضاهم لغير الله، وسخطهم لغير الله، وهكذا حال من كان متعلقاً برئاسة أو بصورة، أو نحو ذلك من أهواء نفسه إن حصل له رضي، وإن لم يحصل له سخط، فهذا عبد ما يهواه من ذلك، وهو رقيق له، إذ الرق والعبودية في الحقيقة هو رق القلب وعبوديته، فما استرق القلب واستعبده، فهو عبده.

وقد قسم الشيخ سليمان في شرحه لكتاب التوحيد ما يسعى إليه الإنسان إلى نوعين: "منها ما يحتاج إليه العبد، كما يحتاج إلى طعامه وشرابه ومنكحه ومسكنه ونحو ذلك، فهذا يطلبه من الله ويرغب إليه فيه، فيكون المال عنده، يستعمله في حاجته بمنزلة حمارة الذي يركبه، وبساطه الذي يجلس عليه من غير أن يستعبده فيكون هلوياً.

ومنها ما لا يحتاج إليه العبد ، فهذه ينبغي أن لا يعلق قلبه بها ، فإذا تعلق قلبه بها ، صار مستعبداً لها وربما صار مستعبداً معتمداً على غير الله فيها ، فلا يبقى معه حقيقة العبودية لله ، ولا حقيقة التوكل عليه ، بل فيه شعبة من العبادة لغير الله ، وشعبة من التوكل على غير الله ، وهذا من أحق الناس بقوله ﷺ: (تعس عبد الدرهم ، تعس عبد الدينار، وتعس عبد الحميصه، تعس عبد الحميلة). وهذا عبد لهذه الأمور، ولو طلبها من الله ، فإن الله إذا أعطاه إياه رضي، وإن منعه إياها سخط. وإنما عبد الله من يرضيه ما يرضي الله، ويسخطه ما يسخط الله، ويجب ما أحب الله ورسوله ، ويغض ما أبغض الله ورسوله ، ويوالي أولياء الله ، ويعادي أعداء الله، فهذا الذي استكمل الإيمان^(١)

وهذا النوع الأخير ينقسم إلى نوعين أيضاً، نوع كان همه أمور الدنيا وتحصيلها، فإن هاجر كان من أجلها وأجل ما فيها من النساء والزينة، وإن لبس كان من أجل أن يشار إليه ويفتخر على الناس بملبسه، وإن جاهد كان رغبة في تحصيل مطلوبه الدنيوي، فكل حركاته محسوبة بمقابل من أمور الدنيا، فهذا أشرك مع الله غيره، وهو خارج عن كونه وسيلة أو ذريعة.

وأما النوع الآخر، فهو من يجاهد نفسه، ولكنه يجد نوعاً من الميل إلى الدنيا وحاجة إلى ما فيها زيادة على الضروري، ولكن في الأصل العمل يرجو به ما عند الله، فهذا محور هذه الدراسة، وهو الذي ينبغي أن يخلص عمله لربه ويزداد جهاداً للنفس، وكفاً عن رغبات الدنيا، ويأخذ منها ما يكفيه فقط، ويدير ظهره لما يجره إلى سخط الله وعذابه ولا يتبع النفس الهوى، فلا يلبس إلا ما يرضي ربه، ولا يأكل إلا ما أحل الله، ولا يجاهد إلا في مرضاة الله عز وجل، حفظاً لتوحيده مما يقدر فيه، وصوناً لدينه من العبث وإتباع النفس هواها، وطلباً لمرضاة الله وما عنده من الأجر للموحدين الصادقين. والله أعلم.



المبحث الثامن عشر
أحاديث النهي
عن جعل القبور عيدا

٤٠٢ [١]. عن علي بن الحسين أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ، فيدخل فيها فيدعو، فنهاه، فقال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته من أبي، عن جدي، عن رسول الله ﷺ، قال: (لا تتخذوا قبوري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً، فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم). رواه ابن أبي شيبة^(١) ومن طريقه البخاري في التاريخ الكبير^(٢) وأبو يعلى^(٣)، ومن طريقه الضياء في المختارة^(٤) عن زيد بن الحباب^(٥) ثنا حدثنا جعفر بن إبراهيم، من ولد ذي الجناحين^(٦). والبخاري في مسنده^(٧) حدثنا حاتم بن الليث البغدادي، قال: نا إسماعيل بن أبي

(١) (ج ٥ / ص ١٧٧ / رقمه ٧٦٢٤)

(٢) (ج ٢ / ص ١٦٧ / رقمه ٢١٤٠)

(٣) (ج ١ / ص ٢٢٤ / رقمه ٤٦٥)

(٤) (ج ٢ / ص ٤٩ / رقمه ٤٢٨) أخبرنا زاهر بن أحمد الثقفي - بأصبهان - أن الحسين بن عبد الملك الأديب، أخبرهم - قراءة عليه - أنا إبراهيم بن منصور، أنا محمد بن إبراهيم، أنا أبو يعلى الموصلي، عنه، به

(٥) زيد بن الحباب بن الريان، ويقال: رومان التميمي أبو الحسين العكلي. الكوفي أصله من خراسان. قال أحمد: كان صاحب حديث كيساً قد رحل إلى مصر وخراسان في الحديث وما كان أصبره على الفقر وقد ضرب في الحديث إلى الأندلس. وقال مرة: كان صدوقاً وكان يضبط الألفاظ عن معاوية بن صالح، لكن كان كثير الخطأ. ووثقه علي بن المديني والعجلي وابن معين وابن قانع والدارقطني وابن مأكولا وابن شاهين وعثمان بن أبي شيبة وأبو جعفر السبتي وأحمد ابن صالح زاد وكان معروفاً بالحديث صدوقاً. وقال أبو حاتم: صدوق صالح. وقال ابن معين: كان يقلب حديث الثوري، ولم يكن به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ يعتبر حديثه إذا روى عن المشاهير، وأما روايته عن المجاهيل ففيها المناكير. وقال ابن يونس: حسن الحديث. قال ابن عدي: له حديث كثير وهو من أثبات مشائخ الكوفة ممن لا يشك في صدقه، والذي قاله ابن معين: أن أحاديثه عن الثوري مقلوبة، إنما له أحاديث عن الثوري تشبه بعض تلك الأحاديث، يستغرب بذلك الإسناد، وبعضها ينفرد برفعه ولا يرفعه غيره، والباقي عن الثوري وعن غير الثوري مستقيمة كلها. وقال الحافظ في تقييده: صدوق، يخطئ في حديث الثوري، من التاسعة، مات سنة ثلاثين ومائتين.

مصادر الترجمة: التاريخ الكبير (ج ٣ ص ٣٢٦ ت ٤١٩٥) والكامل (٤ / ص ١٦٥ ت ٧٠٧) وتهذيب الكمال (ج ٦ / ص ٤٤٢ ت ٢٠٧٧) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٦١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٦٧ ت ٢٣٢٦)

(٦) جعفر بن إبراهيم الجعفري، من ولد ذي الجناحين، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر بحديثه من غير روايته عن أبيه. مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٢ / ص ٤٧٤ ت ١٩٢٨) والثقات (ج ٥ / ص ١٠٣ ت ٧٢٩) ولسان الميزان (ج ٢ / ص ١٨٩ ت ١٩٦٩)

(٧) (ج ٢ / ص ١٤٧ / رقمه ٥٠٩)

الباب الثاني... الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية، المبحث الثامن عشر: أحاديث النهي عن جعل القبور عيداً.

أويس، قال: نا عيسى بن جعفر بن إبراهيم الطالبي - جعفر وعيسى - كلاهما عن علي بن عمر^(١)، عن أبيه^(٢) عنه.

ولفظ البزار: (لا تتخذوا قبوري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا علي، فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم).

وقال: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وقد روي بهذا الإسناد أحاديث صالحة فيها مناكير، فذكرنا هذا الحديث؛ لأنه غير منكر، قد روي عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه."

قلت: هذا الإسناد لا بأس به، لأجل علي بن عمر، وقد صححه الألباني لغيره^(٣).
٤٠٣ [٢]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا وَلَا تَجْعَلُوا قُبُورِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنْ صَلَّاتُكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُ).

رواه أبو داود^(٤) ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان^(٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ. وأحمد^(٦) حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ^(٧). والطبراني في الأوسط^(٨) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، نا مسلم بن

(١) علي بن عمر بن علي بن الحسين بن أبي طالب الهاشمي. ذكره ابن حبان في الثقات، وقال يعتبر حديثه من غير رواية أولاده عنه. وقال الحافظ: مستور، من الثامنة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥/ص ٣٢٥/ت ٢٣٨٨) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ١٨٤) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ٤٧/ت ٥٣٦٠)
 (٢) عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي المدني الأصغر، ذكره ابن حبان في الثقات، قال: يخطئ. وقال الحافظ: صدوق فاضل، من السابعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤/ص ١٠٨/ت ٣٠٩٠) وتهذيب الكمال (ج ١٤/ص ١٣٤/ت ٤٨٧٢) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٢٤٤) و تقريب التهذيب (ج ٢/ص ٦٧/ت ٥٥٦٣)

(٣) تحذير الساجد (ص ١٤٠/رقمه ٩)

(٤) كتاب: المناسك، باب: زيارة القبور (ج ٢/ص ٣٦٦/رقمه ٩)

(٥) (ج ٩/ص ١٩٥/رقمه ٤٠٠٣) أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر بن داسة، عنه، به.

(٦) (ج ١٧/ص ٤٩١/رقمه ٨٤٤٩)

(٧) سريج هو: ابن النعمان الجوهري.

(٨) (ج ١٧/ص ٣٣٩/رقمه ٨٢٦١)

الباب الثاني... الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية، المبحث الثامن عشر: أحاديث النهي عن جعل القبور عيداً.

عمرو الحذاء المدني: -أحمد وسريج ومسلم- ثلاثتهم عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ ^(١) أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ^(٢)، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ^(٣)، عَنْهُ رضي الله عنه.

وقال الطبراني: "تفرد به مسلم بن عمرو".

قلت: هذا الإسناد حسن من أجل عبد الله بن نافع. وقال الألباني ^(٤): "إسناده حسن،

وهو على شرط مسلم، وهو صحيح بما له من طرق وشواهد".

وَعَنْهُ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: (اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا، لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ).

رواه أحمد ^(٥). والحميدي ^(٦) ومن طريقه أبو نعيم في حلية الأولياء ^(٧). والبيهقي في معرفة

السنن والآثار ^(٨). وابن عبد البر في التمهيد ^(٩). والبزار في مسنده ^(١٠). -أحمد والحميدي

(١) عبد الله بن نافع الصائغ المدني، سبقت ترجمته (ص ٢٨٠)

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب كنيته أبو الحارث، سبقت ترجمته (ص ١٠٢)

(٣) سعيد بن أبي سعيد المقبري كنيته أبو سعد، سبقت ترجمته (ص ٣٠٦)

(٤) أحكام الجنائز (ص ٢٨٠)

(٥) (ج ١٥ / ص ٩٥ / رقمه ٧٠٥٤)

(٦) (ج ٢ / ص ٤٤٥ / رقمه ١٠٢٥)

(٧) (ج ٧ / ص ٣٧٠ / رقمه ١٠٨٨٧) حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا إسماعيل بن عبد الله. وحدثنا محمد بن أحمد ابن الحسن، حدثنا

بشر بن موسى، عنه، به.

(٨) (ج ٥ / ص ٣٥٧ / رقمه ٧٨٢٢)

(٩) (ج ٢ / ص ٤٧١) حدثني محمد بن إبراهيم، وإبراهيم بن شاكر، قالا: حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد ابن أيوب بن

حبيب، قال: حدثنا أحمد بن عمر بن عبد الخالق، قال: أخبرنا محمد بن الحسن الكرمانى المعروف بابن أبي علي، عنه، به.

(١٠) (ج ١٦ / ص ٤٨ / رقمه ٩٠٨٧) حدثنا محمد بن الحسن الكرمانى، عنه، به.

والبيهقي وابن عبد البر والبخاري - خمستهم عن سفيان^(١) عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ^(٢) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ^(٣) عَنْ أَبِيهِ^(٤) عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقال أبو نعيم: "غريب من حديث حمزة، تفرد به عنه سفيان".

قلت: هذا الإسناد جيد.

٤٠٤ [٣]. عن حسن بن حسن^(٥)، قال: قال رسول الله ﷺ: (لَا تَتَّخِذُوا قُبُورِي عِيداً،

وَلَا بَيْوتَكُمْ قُبُوراً، وَصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُمَا كُنْتُمْ، فَإِنْ صَلَاتُكُمْ تَبْلُغْنِي).

رواه ابن أبي شيبة^(٦) حدثنا أبو خالد الأحمر^(٧). و عبد الرزاق^(٨) عن الثوري. - أبو

خالد والثوري - كلاهما عن ابن عجلان^(٩). وإسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على

النبي^(١٠) حدثنا إبراهيم بن حمزة قال : ثنا عبد العزيز بن محمد. - ابن عجلان وعبد العزيز -

كلاهما عن سهيل^(١١)، عنه.

(١) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي ثم المكي، سبقت ترجمته في (ص، ٢٣٩)

(٢) حمزة بن المغيرة بن نسيط المخزومي الكوفي العابد. سبقت ترجمته في (ص، ٨٦٨)

(٣) سهيل بن أبي صالح، ذكوان السمان، أبو يزيد المدني، سبقت ترجمته في (ص، ١٧١)

(٤) ذكوان، أبو صالح السمان، الزيات المدني، سبقت ترجمته في (ص ١٤٣)

(٥) حسن هو: ابن حسن بن علي بن أبي طالب، وهو صدوق.

(٦) (ج ٥ / ص ١٧٨ / رقمه ٧٦٢٥)

(٧) أبو خالد الأحمر هو: سليمان بن حيان الأزدي.

(٨) (ج ٣ / ص ٥٧٧ / رقمه ٦٧٢٦)

(٩) محمد بن عجلان القرشي، سبقت ترجمته (ص ٣٠٥)

(١٠) (ص ٤٤ / رقمه ٣٠)

(١١) سهيل بن أبي صالح، ذكوان السمان، أبو يزيد المدني، سبقت ترجمته في (ص ١٤٣)

الباب الثاني... الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية، المبحث الثامن عشر: أحاديث النهي عن جعل القبور عيداً.

وهذا الإسناد فيه، حسن بن حس وسهيل بن أبي صالح صدوقان، وهو مرسل، وقد قواه الألباني في أحكام الجنائز. ^(١)

٤٠٥ [٤]. عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ).
رواه مالك في الموطأ ^(٢) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ^(٣)، عنه.

قلت: هذا إسناد رجاله ثقات، وهو مرسل، وقال ابن عبد البر في التمهيد ^(٤): "فهذا الحديث صحيح عند من قال بمراسيل الثقات، وعند من قال بالمسند؛ لإسناد عمر بن محمد له وهو ممن تقبل زيادته، عن عمر بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه."

وقد أعله الألباني في السلسلة الصحيحة بالإرسال. ^(٥)

٤٠٦ [٥]. عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ^(٦)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يَصَلَّى لَهُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ).
هذا الحديث رواه عن زيد- ابن عجلان ومعمّر-.

فأما حديث ابن عجلان ^(٧)، فرواه ابن أبي شيبة ^(٨) حدثنا أبو خالد ^(٩)، عنه، به.

(١) (ص ٢٨٠)

(٢) (ص ١٠٣/رقمه ٤١٦)

(٣) زيد بن أسلم العدوي، أبو أسامة. سبقت ترجمته (ص ١٤٢)

(٤) (٢/ص ٤٧٠) حدثنا إبراهيم بن شاکر ومحمد بن إبراهيم، قالوا: حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن أيوب الرقي، قال: أحمد بن عمرو البزار، قال: حدثنا سليمان بن سيف، قال: حدثنا محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني، عنه، به.

(٥) (ج ١ / ص ١٦٥/رقمه ٧٥٠)

(٦) زيد بن أسلم العدوي، أبو أسامة. سبقت ترجمته (ص ١٤٢)

(٧) محمد بن عجلان المدني القرشي، سبقت ترجمته (٣٠٦)

(٨) (ج ٥/ص ١٧٩/رقمه ٧٦٢٦)

(٩) أبو خالد هو: سليمان بن حيان الأحمر.

وأما حديث معمر^(١)، فرواه عبد الرزاق^(٢) عنه، به.

قلت: هذا الإسناد رجاله ثقات وهو متصل إلى زيد بن أسلم، وزيد تابعي، فهو مقطوع، ولفظه: (يصلي له)، مخالفة لما جاء في الأحاديث الصحيحة، فهي زيادة منكرة.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على ستة أحاديث، منها حديث صحيح لغيره، وحديث حسن، وحديث إسناده قوي، وحديث توقفت في الحكم عليه، وحديثان مرسلان.



(١) معمر هو: ابن راشد.

(٢) (ج ١ / ص ٣٠٧ / رقمه ١٥٨٩)

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

جاءت الشريعة بسد ذرائع الشرك وقطع سبله وطرقه، ومن ذلك عدم الغلو في الصالحين، سواء كانوا أحياء أو أمواتاً، وقد كان سبب وقوع كثير من الأمم في الشرك هو الغلو في الصالحين، خاصة بعد موتهم، لذلك نهى النبي ﷺ في بعض الأحاديث عن معاودة زيارة قبره ﷺ لئلا يؤدي ذلك إلى عبادته، وفي بعض الأحاديث: يدعو الله ألا يعبد قبره، أو يُصرف شيء من العبادة لقبره ﷺ من دون الله عز وجل، ومعنى اتخاذ عيداً، أن يعتاد التردد عليه والازدحام عنده، كما يحصل في أمكنة الأعياد وأزمقتها. أو أن يجعل لها وقت معين سواء كان كل أسبوع أو شهر أو سنة. وقد نهى عن معاودة زيارة قبره ﷺ ليشمل النهي جميع القبور؛ لأنه إذا كان النهي عن معاودة زيارة قبره ﷺ وهو أفضل قبر، فقبور غيره من باب أولى، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم^(١): "وجه الدلالة أن قبر النبي ﷺ أفضل قبر على وجه الأرض، وقد نهى عن اتخاذ عيداً، فقبر غيره أولى بالنهي كائناً من كان، ثم قرن ذلك بقوله ﷺ: (ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً) أي لا تعطلوها عن الصلاة فيها والدعاء والقراءة، فتكون بمنزلة القبور فأمر بتحري العبادة في البيوت، ونهى عن تحريها عند القبور، عكس ما يفعله المشركون من النصارى ومن تشبه بهم. فهذا أفضل التابعين من أهل بيته علي بن الحسين رضي الله عنهم، نهى ذلك الرجل أن يتحرى الدعاء عند قبره ﷺ واستدل بالحديث الذي سمعه من أبيه الحسين عن جده علي^(٢)".

وفي هذه الأحاديث من الفوائد ما يأتي:

١. النهي عن أن يعتاد القبر في الزيارة؛ لأن هذا غلو في الوسائل.
٢. أن هذا الاعتقاد قد يفضي بصاحبه إلى الشرك، ودعاء صاحب القبر، ولو كان قبر من بعثه الله بالتوحيد: محمد ﷺ.

(١) (ص ١٥٥ - ١٥٦)

(٢) يشير إلى الحديث رقم (٤٠٢) [١]

٣. أن تسليم المسلم على النبي ﷺ لا يلزم منه زيارة القبر، فإنه يبلغ النبي ﷺ بدون هذه الزيارة.

٤. أن النهي قد يكون عن الوسائل، كقوله ﷺ: (لا تتخذوا قبوري عيداً). وقد يكون عن الغايات كقوله ﷺ: (اللهم لا تجعل قبوري وثناً يعبد)، وقد يكون عنهما معاً.

٥. أن الوسائل لها حكم الغايات، فإذا جاء النهي عن الغاية، فإن الوسيلة الموصلة إليه منهي عنها أيضاً.

٦. أن من مقاصد الشريعة سد ذرائع الشرك، ولو كانت في أصلها جائزة لما تفضي إليه من المنهي عنه.



المبحث التاسع عشر
أحاديث النهي
عن زيارة النساء للقبور

٤٠٧ [١] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (زَائِرَاتِ الْقُبُورِ

وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ).

رواه أبو داود^(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ.

وابن أبي شيبة^(٢) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ.

وأحمد^(٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ وَهَاشِمٌ.

وأبو داود الطيالسي^(٤) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٥).

والحاكم^(٦) أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ بْنُ خَلْفٍ الْقَاضِي، ثنا أحمد بن عيسى

القاضي، ثنا أبو الوليد^(٧)، ومسلم بن إبراهيم.

والطبراني في الكبير^(٨) حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِيُّ^(٩)، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ.

والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(١٠) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ

ابن جرير.

(١) كتاب: الجنائز، باب: في زيارة النساء القبور (ج ٣ / ص ٢١٨ / رقمه ٣٢٢٨)

(٢) كتاب: أبواب الصلاة، باب: كراهية أن يتخذ على القبر مسجداً (ج ٢ / ص ١٣٦ / رقمه ٣٢٠)

(٣) (ج ١ / ص ٤٩٤ / رقمه ٢٠٣٠) و(ج ١ / ص ٦١٥ / رقمه ٢٦٠٣) و(ج ١ / ص ٦٨٥ / رقمه ٢٩٣٦) و(ج ١ / ص ٧٢١ / رقمه ٣١١٨)

(٤) (ج ٣ / ص ١٥٢ / رقمه ٢٨٥٦)

(٥) (ج ١ / ص ٧٠٧ / رقمه ١٤٢٤) أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورِكَ، قَالَ: أَنْبَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يونس بن حبيب، عنه، به.

(٦) (ج ١ / ص ٧٠٧ / رقمه ١٤٢٤)

(٧) أبو الوليد هو: هشام بن عبد الملك الباهلي.

(٨) (ج ١٢ / ص ١١٥ / رقمه ١٢٧٢٥)

(٩) أبو مسلم الكشي هو: إبراهيم بن عبد الله.

(١٠) (ج ١٢ / ص ٧٨ / رقمه ٤٧٤١)

- محمد بن كثير ووكيع ويحيى ومحمد بن جعفر وحجاج وهاشم وأبو داود الطيالسي وأبو الوليد ومسلم ووهب بن جرير - جميعهم عن شعبة.

والترمذي^(١) والنسائي^(٢) وابن حبان^(٣) أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل بيست.

بيست. - الترمذي والنسائي وإسحاق - ثلاثتهم عن قتيبة بن سعيد.

وابن ماجه^(٤) حدثنا أزهر بن مروان.

والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٥) حدثنا إبراهيم بن أبي داود، حدثنا أبو معمر.

- قتيبة وأبو معمر وأزهر - ثلاثتهم عن عبد الوارث. - شعبة وعبد الوارث - كلاهما عن

محمد بن جحادة^(٦)، عن أبي صالح^(٧)، عنه عليه السلام.

ولفظ ابن ماجه: (زوارات^(٨) القبور).

(١) كتاب: أبواب الصلاة، باب: كراهية أن يتخذ على القبر مسجداً (ج ٢ / ص ١٣٦ / رقمه ٣٢٠)

(٢) كتاب: الجنائز، باب: التغليظ في اتخاذ السرج على القبور (ج ٣-٤ / ص ٤٠٠ / رقمه ٢٠٤٢)

(٣) (ج ٧ / ص ٤٥٢ / رقمه ٣١٧٩)

(٤) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في النهي عن زيارة النساء القبور (ج ٢ / ص ٥٠ / رقمه ١٥٧٥)

(٥) (ج ١٢ / ص ١٧٩ / رقمه ٤٧٤٢)

(٦) محمد بن جحادة الأودي، ويقال: الأيامي الكوفي، سبقت ترجمته (ص، ٦٢٣)

(٧) باذام، ويقال: باذان أبو صالح، مولى أم هانئ بنت أبي طالب. قال القطان: لم أر أحداً من أصحابنا تركه.

وقال ابن معين: ليس به بأس، وإذا روى عنه الكلبي فليس بشيء. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال

النسائي: ليس بثقة. ووثقه العجلي وحده. وقال الكلبي: قال لي أبو صالح: كلما حدثتك كذب. وقال الجوزقاني: متروك.

وقال الأزدي: كذاب. وقال ابن حبان: يحدث عن ابن عباس ولم يسمع منه. وقال الحافظ: ضعيف مدلس، من الثالثة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٢ / ص ٤٣١ / ت ١٧١٦) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٢١١) وتقريب التهذيب

(ج ١ / ص ١٠٢ / ت ٧١٨)

(٨) زوارات: بالتشديد، قال الجلال الحلبي في شرح المنهاج: الدائر على ألسنة الناس ضم زاي زوارات جمع زائرة سماعاً

سماعاً لا قياساً. القبور، أي: المفتحات بزيارتها أو زيارتهن بقصد التعديد والنوح، كما تقرر، وادعى ابن العربي أن هذا

منسوخ بخبر: (كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها). وتعقبه الزين العراقي بأنه بناء على أن خطاب الذكور يشمل

الإناث، والأصح في الأصول خلافه. وقيل: زوارات للمبالغة، فلا يقتضي وقوع اللعن على وقوع الزيارة للمبالغة

وقال الترمذي: "حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَأَبُو صَالِحٍ هَذَا هُوَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، وَاسْمُهُ بَاذَانُ، وَيُقَالُ: بَاذَامُ أَيْضًا".

وقال ابن حبان: "أبو صالح هذا اسمه ميزان بصري ثقة، وليس بصاحب محمد بن السائب الكلبي".

وقال الحاكم: "أبو صالح هذا ليس بالسيمان المحتج به، إنما هو باذان، ولم يحتج به الشيخان، لكنه حديث متداول فيما بين الأئمة، ووجدت له متابعا من حديث سفيان الثوري في متن الحديث فخرجته".

وفي رواية ابن أبي شيبة، قال محمد بن جحادة الأودي: سمعت أبا صالح بعد ما كبر يحدث عن ابن عباس، قال: "لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذات عليها المساجد والكنس".

وفي رواية البيهقي قال محمد بن جحادة: "سمعت أبا صالح -وقد كان كبر- عن ابن عباس: "لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذات عليها المساجد والسرج".

قلت: إسناد هذا الحديث فيه علتان:

الأولى: ضعف أبي صالح.

==

نادراً، ونوزع بأنه إما قابل المقابلة بجميع القبور ومن ثم جاء في رواية أبي داود زائرات بلا مبالغة. ثم إن صيغة المبالغة قد تأتي ولا يقصد بها المبالغة ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ (٤٦) فهنا صيغة المبالغة لا يقصد منها وقوع الظلم ولو مرة. فيض القدير (ج ٥/ص ٣٥٠/رقمه ٧٢٧٧) وأحياناً يكون المقصود بصيغة المبالغة: أدنى الشيء وأقله، كما في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كِذَابًا﴾ (٣٥). فالمراد بـ "الكذاب، هنا: أدنى كذب وأقله. فتح القدير (ج ٥/ص ٤٢٤)

والثانية: الاضطراب في ألفاظه، فقد جاء في رواية ابن أبي شيبة والبيهقي: (والمتخذات عليها المساجد) بالتأنيث، وبقية الروايات بالتذكير، فهو إسناد ضعيف والحديث حسن لغيره إلا: (والمتخذين عليها المساجد والسرَج)، فهذه الجملة صحيحة. وقد حسن هذا الحديث الترمذي، وصححه أحمد محمد شاكر^(١)، وضعفه الألباني بالسياق السابق^(٢)، وتعقب الترمذي الترمذي في تحسينه وأحمد شاكر في تصحيحه، فقال: "وهذا التحسين و التصحيح بالإضافة إلى اشتهار الاستدلال بهذا الحديث على تحريم إيقاد السرج ، حملني على أن أئين حقيقة إسناد هذا الحديث لكي لا ينسب إليه ﷺ ما لم يقله".

قلت: وهو الصواب ، والله أعلم.

٤٠٨ [٢]. وله شاهد عن حسان بن ثابت رضي الله عنه قال: (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زُورَاتِ

الْقُبُورِ).

هذا الحديث رواه سفيان^(٣) عن عبد الله بن عثمان بن خثيم^(٤)، عن عبد الرحمن بن بهمان^(٥)، عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت^(٦)، عنه رضي الله عنه.

(١) انظر تعليقه على سنن الترمذي (ج ٢/ص ١٣٧) فقد قال: فهذا الحديث - على أقل حالاته - حسن، ثم الشواهد التي ذكرناها في تأييده ترفعه إلى درجة الصحة لغيره، إن لم يكن صحيحاً بصحة إسناده هذا.

(٢) ضعيف الترغيب والترهيب (ج ٢ / ص ٢١٥ / رقمه ٢٠٧٥) و السلسلة الضعيفة (١ / ٣٩٣)

(٣) سفيان هو : الثوري

(٤) عبد الله بن عثمان بن خثيم ، القاريء المكي، أبو عثمان، قال ابن معين: ثقة حجة. وقال النسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: ما به بأس، صالح الحديث. وقال الحافظ: صدوق من الخامسة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٥ / ص ١١١ / ت ٥١٠) وتهذيب التهذيب (٢/ص ٣٨٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٠٨ / رقمه ٣٨٣٦)

(٥) عبد الرحمن بن بهمان مدني، قال ابن المديني: لا نعرفه. ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ: مقبول، من الرابعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٤ / ص ٤٢ / ت ٢٥٧٢) وتهذيب التهذيب (٢/ص ٤٩٣) والتقريب (ج ١ / ص ٤٤٣ / رقمه ٤٢٥٤)

(٦) عبد الرحمن بن حسان بن ثابت بن المنذر بن عمرو بن حرام الأنصاري، أبو محمد، ويقال: أبو سعيد المدني.

الباب الثاني... الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية، المبحث التاسع عشر: أحاديث النهي عن زيارة النساء للقبور.

ورواه عن سفيان - قبيصة وعبيد بن سعيد ومحمد بن يوسف الفريابي ومعاوية بن هشام وأبو حذيفة -

فأما حديث قبيصة بن عقبة، فرواه ابن ماجه^(١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وأبو بشر^(٣)، عنه، به.

ولفظ ابن أبي شيبة في المصنف: (زائرات القبور).

والطبراني في الكبير^(٤) حدثنا حفص بن عمر الرقي، عنه، به.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٥) حدثنا أبو بكر بن خلاد، وأحمد بن القاسم بن الريان، قالوا: ثنا الحارث بن أبي أسامة، عنه، به.

والبیهقي في السنن الكبرى^(٦) أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة، ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم، ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة، عنه، به. وأما حديث عبيد بن سعيد القرشي، فرواه ابن ماجه^(٧) حدثنا أبو كريب^(٨)، عنه، به.

==

قال ابن سعد: كان شاعراً قليل الحديث، ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: يقال: ولد في عهد النبي ﷺ ذكر ابن حبان في ثقات التابعين، وقال: مات سنة أربع ومائة، قاله: خليفة والطبراني، واستبعد ذلك ابن عساكر. مصادر الترجمة: الثقات (٢/ص ٣١٢/ت ٢٣٩٦) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٥٠٢) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤٤٥/ت ٤٢٨٣)

(١) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في النهي عن زيارة النساء القبور (ج ٢/ص ٥٠/رقمه ١٥٧٤)

(٢) وهو في المصنف (ج ٧/٣٧٣/رقمه ١١٩٤٥)

(٣) أبو بشر هو: بكر بن خلف.

(٤) (ج ٤/ص ٤٢/رقمه ٣٥٩١)

(٥) (ج ٦/ص ٣٤٢/رقمه ٢٠٣١)

(٦) (ج ٥/ص ٤٥٨/رقمه ٧٣٠٦)

(٧) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في النهي عن زيارة النساء القبور (ج ٢/ص ٥٠/رقمه ١٥٧٤)

(٨) محمد بن العلاء بن كريب أبو كريب الهمداني من أهل الكوفة.

الباب الثاني...، الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية، المبحث التاسع عشر: أحاديث النهي عن زيارة النساء للقبور.

والطبراني في الكبير^(١) حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا أبو كريب وحسين بن عبد الأول، عنه، به.

وأما حديث محمد بن يوسف الفريابي، فرواه ابن ماجه^(٢) حدثنا محمد بن خلف العسقلاني، عن الفريابي وقبيصة عنه، به.

والطبراني في الكبير^(٣) حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، عنه، به.

وأما حديث معاوية بن هشام، فرواه أحمد^(٤)، عنه، به.

وأما حديث أبي حذيفة^(٥)، فرواه الحاكم^(٦) حدثنا أبو العباس أحمد بن هارون الفقيه إملاء، ثنا علي بن عبد العزيز، عنه، به.

وهذا الطريق فيه: أبو حذيفة سيء الحفظ، فهو طريق ضعيف.

قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لجهالة حال عبدالرحمن بن بهمان، فإنه لم يرو عنه إلا عبد الله ابن عثمان بن خثيم القاري، ولم يوثقه إلا العجلي وابن حبان، وقال الحافظ: "مقبول". أي إذا توبع، ولكن الحديث حسن لغيره.

٤٠٩ [٣]. وله شاهد ثان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ: (لَعَنَ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ).

رواه الترمذي^(٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. وابن ماجه^(٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ أَبُو نَصْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَالِبٍ.

(١) (ج ٤/ص ٤٢/رقمه ٣٥٩٢)

(٢) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في النهي عن زيارة النساء القبور (ج ٢/ص ٥٠/رقمه ١٥٧٤)

(٣) (ج ٤/ص ٤٢/رقمه ٣٥٩١)

(٤) (ج ٥/ص ٣١٨/رقمه ١٥٦٥٧)

(٥) موسى بن مسعود، أبو حذيفة النهدي البصري. صدوق سيء الحفظ.

(٦) (ج ١/ص ٧٠٧/رقمه ١٤٢٥)

(٧) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في النهي عن زيارة النساء القبور (ج ٢/ص ٣٦٢/رقمه ١٠٥٦)

(٨) كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في كراهية زيارة القبور للنساء (ج ٢/ص ٥٠/رقمه ١٥٧٦)

وأحمد^(١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ. وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ^(٢).
وَأَبُو يَعْلَى^(٣) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ^(٤).

والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ببغداد، أنبأ حمزة بن محمد بن العباس، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا موسى بن إسماعيل أبو سلمة.

وابن حبان^(٦) أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيد، حدثنا قتيبة بن سعيد. - قتيبة ومحمد ويحيى وأبو داود وشيبان وموسى - ستتهم عن أبي عوانة^(٧)، عن عمر بن أبي سلمة^(٨)، عن أبيه^(٩)، عنه عليه السلام.

وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

قلت: هذا الإسناد حسن، عمر بن أبي سلمة، حسن في المتابعات والشواهد، وقد حسنه الألباني في مشكاة المصابيح^(١٠).

٤١٠ [٤]. عن عمر عليه السلام قال: "نهينا النساء؛ لأننا لا نجد أفضل من زائرات القبور".

(١) (ج ١٧ / ص ١٣٧ / رقمه ٨٠٩٥)

(٢) (ج ٢ / ص ٦٨٦ / رقمه ٢٤٧٨)

(٣) (ج ٥ / ص ٢٤٩ / رقمه ٥٨٨٢)

(٤) شيبان هو: ابن فروخ.

(٥) (ج ٥ / ص ٤٥٨ / رقمه ٧٣٠٥)

(٦) (ج ١٣ / ص ٣٥٠ / رقمه ٣٢٤٥)

(٧) وضاح بن عبد الله اليشكري، أبو عوانة الواسطي، سبقت ترجمته (ص ٥٦)

(٨) عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، سبقت ترجمته (٥٥)

(٩) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، سبقت ترجمته (ص ٥٥)

(١٠) (ج ١ / ص ٥٥٤ / رقمه ١٧٧٠)

رواه ابن أبي شيبه^(١) حدثنا وكيع^(٢) عن سفيان^(٣) عن ابن سنان^(٤) عن عبد الله بن الحارث^(٥)، عنه رضي الله عنه.

قلت: هذا الإسناد صحيح موقوف.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على أربعة أحاديث، حديث حسن لذاته، وحديث حسن لغيره، وحديث ضعيف، وأثر صحيح.



(١) (ج ٧ / ص ٣٧٢ / رقمه ١١٩٤٣)

(٢) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٢٨٤)

(٣) سفيان هو: الثوري.

(٤) سعيد بن سنان البرجمي، أبو سنان الشيباني الأصغر الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٦٣٧)

(٥) عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي، أبو محمد المدني أمير البصرة، لقبه: ببة، وأمه هند بنت أبي سفيان أخت معاوية، ولد على عهد النبي ﷺ فحنكه النبي ﷺ، له رؤية ولأبيه وجده صحبة، قال: ابن عبد البر: أجمعوا على ثقته، وقال الحافظ: مات سنة تسع وسبعين، ويقال: سنة أربع وثمانين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٠ / ص ٧٤ / ت ٣١٩٩) وتهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٣١٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٨٧ / ت ٣٦١٤)

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

تنقسم زيارة القبور إلى قسمين، قسم شرعي مأمور به ، وهو على ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه من الآداب عند زيارتها والدعاء للميت وتذكر الآخرة، والعمل على الاستعداد لها، وقسم بدعي، وهذا ينقسم إلى نوعين:

نوع بدعي شرعي مخرج من الملة، وهو زيارة القبور من أجل الاستغاثة بالأموات ودعائهم وسؤالهم، وهذا والذي قبله خارجان عن هذه الدراسة ، وقد تناولها أهل العلم بتوسع في كتبهم.

ونوع بدعي ولكن لم يصل إلى درجة الشرك ، أو أن سبب المنع منه خشية الوقوع في الشرك، مثل تكرار زيارة القبور واتخاذ ذلك عيداً يعود في أوقات معينة، وهذا سبق في مبحث النهي عن جعل القبور عيداً، أو زيارة من عُرف منه الضعف، أو قد يصدر منه ما يسخط الله أو يؤدي إلى محذور شرعي مثل لطم الحدود وشق الجيوب واختلاط النساء بالرجال ، وقد جاءت أحاديث هذا المبحث تمنع زيارة النساء للقبور، وحكى الثوري اختلاف أهل العلم في حكمها على ثلاثة أقوال:

"أَحَدَهَا: تَحْرِيمُهَا عَلَيْهِنَّ لِحَدِيثِ: (لَعَنَ اللَّهُ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ).
وَالثَّانِي: يُكْرَهُ .

وَالثَّلَاثُ: يُبَاحُ، وَيُسْتَدَلُّ لَهُ بِحَدِيثِ: (كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا)^(١).
وَيُجَابَ عَنْ هَذَا بِأَنَّ (نَهَيْتُكُمْ) ضَمِيرُ ذُكُورٍ، فَلَا يَدْخُلُ فِيهِ النِّسَاءُ عَلَى الْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ
الْمُخْتَارِ فِي الْأَصُولِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ"^(٢).

(١) رواه مسلم، كتاب: الجنائز، باب: استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه (ج ٢/ ص ٥٦٠/ رقمه ٩٧٧) وأبو داود، كتاب: الأشربة، باب: في الأوعية (ج ٣/ ص ٣٣٢/ رقمه ٣٦٩٨) والنسائي، كتاب: الجنائز، باب: زيارة القبور (ج ٣-٤/ ص ٣٩٤/ رقمه ٢٠٣١)

(٢) شرح النووي على مسلم (ج ٣ / ص ٤٠١)

وقال السيوطي وغيره: بأن النهي منسوخ بأمره ﷺ بالزيارة، ورد بأنه بعيد.
ورجح الطحاوي^(١) أن يكون اللعن لمن يتخذ المساجد والسرر على القبر، وليس على زائرتها، وأن الزيارة إذا خلت من اتخاذ المساجد والسرر مباحة.

واختلف في علة منع النساء من زيارة القبور، فقيل: لقلة صبرهن وضعفهن، قال الترمذي: "وَقَدْ رَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ أَنْ يُرَخِّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَلَمَّا رَخِّصَ دَخَلَ فِي رُخْصَتِهِ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا كُرِهَ زِيَارَةُ الْقُبُورِ لِلنِّسَاءِ لِقِلَّةِ صَبْرِهِنَّ وَكَثْرَةِ جَزَعِهِنَّ"^(٢).

وقيل: إن ذلك للمكثرات من الزيارة كما في النهي عن اتخاذ القبور عيداً، وقيل: لما فيه من تضييع لحقوق الزوج، وقال القاري^(٣): "لَعَلَّ الْمُرَادَ كَثِيرَاتُ الزِّيَارَةِ".
وقال القرطبي: "هَذَا اللَّعْنُ إِنَّمَا هُوَ لِلْمُكْثِرَاتِ مِنَ الزِّيَارَةِ لِمَا تَقْتَضِيهِ الصِّيغَةُ مِنَ الْمُبَالَغَةِ، وَلَعَلَّ السَّبَبَ مَا يُفْضِي إِلَيْهِ ذَلِكَ مِنْ تَضْيِيعِ حَقِّ الزَّوْجِ، وَالتَّبَرُّجِ وَالشَّهْرَةِ وَالتَّشْبِيهِ بِمَنْ يَلَازِمُ الْقُبُورَ، لِعَظِيمِهَا، وَلَمَّا يَخَافُ عَلَيْهَا مِنَ الصَّرَاحِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَفَاسِدِ."^(٤)
وقال الشوكاني في الثبيل^(٥): "وَهَذَا الْكَلَامُ هُوَ الَّذِي يَنْبَغِي اعْتِمَادُهُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ أَحَادِيثِ الْبَابِ الْمُتَعَارِضَةِ فِي الظَّاهِرِ".

ويعني بالأحاديث المتعارضة في الظاهر أحاديث النهي السابقة، وإقراره ﷺ للمرأة التي وجدها تبكي عند المقابر^(٦) وأمره بزيارة القبور^(٧) وتعليمه لعائشة رضي الله عنها ما تقوله إذا

(١) شرح مشكل الآثار (ج ١٢/ص ١٧٩)

(٢) سنن الترمذي (ج ٣/ص ٣٦٣)

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (ج ٣ / ص ١١٨/رقمه ٩٧٦)

(٤) المفهم (ج ٢ / ص ٣٣٦)

(٥) (ج ٣/ص ٢٢٠)

(٦) رواه البخاري، كتاب: الجنائز، باب: قول الرجل للمرأة عند القبر: اصبري (ج ١ / ص ٤٢٢/رقمه ١١٩٤) ومسلم،

كتاب: الجنائز، باب: في الصبر عند الصدمة الأولى (ج ٢ / ص ٥٣١/رقمه ١٢٦)

(٧) رواه مسلم، كتاب: في الجنائز، باب: استئذان النبي ﷺ ربه في زيارة قبر أمه (ج ٥ / ص ١٠٧/رقمه ١٠٦) وأبو داود،

زارت القبور^(١)، وفعل عائشة في زيارتها لقبر أخيها عبدالرحمن^(٢) وحديث أم عطية^(٣).
 وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ^(٤): "وَهُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِ، وَمَحَلُّهُ مَا إِذَا أُمِنَتْ الْفِتْنَةُ . وَيُؤَيِّدُ الْجَوَازَ حَدِيثُ أَنَسٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ، فَقَالَ: (اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي)^(٥) (إِلَخْ). فَإِنَّهُ ﷺ لَمْ يُنْكِرْ عَلَى الْمَرْأَةِ قُعُودَهَا عِنْدَ الْقَبْرِ، وَتَقْرِيرُهُ حُجَّةٌ . وَمِمَّنْ حَمَلَ الْإِذْنَ عَلَى عُمُومِهِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَروى الحاكم من طريق ابن أبي مليكة أنها زارت قبر أخيها عبد الرحمن، فقيل لها : أليس قد نهى النبي ﷺ عن ذلك ؟ قالت: نعم، كان نهى ثم أمر بزيارتها. انتهى.

وَيُؤَيِّدُ الْجَوَازَ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَيْفَ أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ تَعْنِي إِذَا زَارَتْ الْقُبُورَ. قَالَ: (قُولِي السَّلَامَ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ)^(٦). الْحَدِيثُ. وَاسْتَدَلَّ مَنْ قَالَ بِالْكَرَاهَةِ بِأَحَادِيثِ الْبَابِ، وَبِالْأَحَادِيثِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي تَحْرِيمِ

==

كتاب: الأشربة، باب: في الأوعية (ج ٣ / ص ٣٣٢/رقمه ٣٦٩٨) و الترمذي، كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في الرخصة في زيارة القبور (ج ٣ / ص ٣٦١/رقمه ١٠٥٤) والنسائي، كتاب: الجنائز، باب: زيارة القبور (ج ٣-٤ / ص ٣٩٤/رقمه ٢٠٣١) وابن ماجه، كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في زيارة القبور (ج ٢ / ص ٤٨/رقمه ١٥٧٠) وفي طريق ابن ماجه أيوب بن هانيء، فيه كلام.

(١) رواه مسلم، كتاب: الجنائز، باب: ما يقال: عند دخول القبور والدعاء لأهلها (ج ٢ / ص ٥٥٨/رقمه ٩٧٤)

(٢) رواه الحاكم (ج ١/ص ٧١٠/رقمه ١٤٣٢)

(٣) رواه البخاري، كتاب: الجنائز، باب: اتباع النساء الجنائز (ج ١ / ص ٤٢٩/رقمه ١٢١٩) و مسلم، كتاب: في

الجنائز، باب: فني النساء عن اتباع الجنائز (ج ٢/ ص ٥٣٨/رقمه ٩٣٨) وابن ماجه، كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في

اتباع النساء الجنائز (ج ٢/ ص ٥١/رقمه ١٥٧٧)

(٤) فتح الباري (ج ٣/ص ٤٩٣)

(٥) رواه البخاري، كتاب: الجنائز، باب: قول الرجل للمرأة عند القبر: اصبري (ج ١ / ص ٤٢٢/رقمه ١١٩٤)

ومسلم، كتاب: الجنائز، باب: في الصبر عند الصدمة الأولى (ج ٢ / ص ٥٣١/رقمه ١٢٦)

(٦) رواه مسلم، كتاب: الجنائز، باب: ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها (ج ٢/ص ٥٥٨/رقمه ٩٧٤)

الباب الثاني... الفصل الثالث: أحاديث سد الذرائع الفعلية، المبحث التاسع عشر: أحاديث النهي عن زيارة النساء للقبور.

اتَّبَعَ الْجَنَائِزَ لِلنِّسَاءِ، كَحَدِيثِ أُمِّ عَطِيَّةَ عِنْدَ الشَّيْخَيْنِ : قَالَتْ: نُهِينَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعْزَمَ عَلَيْنَا^(١).

وَأَجَابَ مَنْ قَالَ بِالْجَوَازِ عَنْ أَحَادِيثِ الْبَابِ بِأَنَّهَا مَحْمُولَةٌ عَلَى زِيَارَتِهِنَّ لِمُحَرِّمِ كَالنُّوحِ وَغَيْرِهِ."

وبتلخص مما سبق:

أن من قال: زَوَّارَاتٍ صِيغَةً مبالغَةً، جعل النهي واللعن في حق المكثرات خشية الوقوع في الشرك .

ومن قال: بضم الزاي ومنهم السيوطي^(٢)، جعلوها جمع زائرة، وهي من تقوم بالزيارة ولو مرة واحدة، وأيد قوله بورود لفظ زائرة في بعض الروايات، والناظر في هذه النصوص وأقوال أهل العلم، يرى أن النهي من باب سد ذريعة الشرك أو وسيلته سواء تكررت الزيارة من المنتزعة بالآداب الشرعية في الزيارة أو الزيارة مرة واحدة ممن لا تعرف آداب الزيارة أو لا تلتزم بها، لأنه في كلا الحالتين يخشى أن يفضي ذلك إلى المنهي عنه شرعاً من النوح أو الشرك أو الاختلاط بالرجال الأجانب، وهذا مشاهد من واقع الناس خاصة في هذا الزمان الذي كثر فيه زيارة القبور ودعاء الأموات والاستغاثة بهم من الرجال والنساء على سواء، والمحقق في ذلك يرى أن النساء أكثر من الرجال في هذا الأمر، لذلك فإن الأخذ بالنهي وسد الذرائع أولى من الأخذ بأحاديث الإذن؛ لأنها إما عامة وهذا خاص، أو في حق الذكور دون النساء، ولأن النساء اللائي يعتدن زيارة القبور من أكثر النساء وقوعاً في الأخطاء، فلا يكدن يرين أحداً يعمل عملاً إلا اتبعنه، ولو كان بدعة ومخالفاً للشرع.



(١) رواه البخاري، كتاب: الجنائز، باب: إتباع النساء الجنائز (ج٢/ص٩٨/رقمه١٢٧٨) ومسلم، كتاب: الجنائز، باب: نهي النساء عن إتباع الجنائز (ج٢/ص٨٩/رقمه٩٣٨) وأبو داود، كتاب: الجنائز، باب: إتباع النساء الجنائز (ج٣/ص٣٣٦/رقمه٣١٦٧) وابن ماجه، كتاب: الجنائز، باب: إتباع النساء الجنائز (ج٢/ص٢٦٩/رقمه١٥٧٧)

(٢) (ج ٣ / ص ١٥٦٣) حاشيته على سنن ابن ماجه.

المبحث العشرون
أحاديث النهي
عن التشبه بأهل الكتاب

٤١١ [١]. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَتَبْعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَبْرًا^(١)) بِشَبْرِ

وَذِرَاعًا^(٢) بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ سَلَكَوا جُحْرًا^(٣) ضَبَّ لَسَلَكْتُمُوهُ). قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْيَهُودُ وَالتَّنَصَّارِيُّ؟ قَالَ: (فَمَنْ؟). رواه البخاري^(٤) ومسلم^(٥) عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْهُ رضي الله عنه.

٤١٢ [٢]. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ، وَفَرُّوا

اللَّحَى وَأَخْفُوا الشَّوَارِبَ). وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا حَجَّ أَوْ اعْتَمَرَ قَبَضَ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَمَا فَضَلَ أَخَذَهُ. رواه البخاري^(٦) واللفظ له و مسلم^(٧) من طرق عن يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْهُ رضي الله عنه.

(١) الشَّبْرُ: ما بين أعلى الإبهام وأعلى الخنصر، مذكر والجمع أشبار.

لسان العرب (ج ٤ / ص ٤٥٣)

(٢) الذَّرَاعُ: ما بين طرف المرفق إلى طرف الإصبع الوسطى أنشأ، وأصله من الذَّرَاع وهو السَّاعِد.

لسان العرب (ج ٨ / ص ١١٠) و النهاية (ج ص ٣٢٦)

(٣) الجُحْرُ: اسم لكل شيء يُحْتَفَرُ في الأرض إذا لم يكن من عظام الخلق، قال ابن سيده: الجُحْرُ كل شيء تَحْتَفِرُهُ الهَوَامُّ والسباع لأنفسها والجمع أَجْحَارٌ وَجِحْرَةٌ. وقال ابن حجر: نَحْصٌ جحر الضب بالذَّكْرِ، لِأَنَّ الضَّبَّ يُقَالُ لَهُ: قَاضِي الْبَهَائِمِ. وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ التَّخْصِيصَ إِنَّمَا وَقَعَ لِجُحْرِ الضَّبِّ لِشِدَّةِ ضَيْقِهِ وَرَدَّاءَتِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّهُمْ لَاقْتَفَاهُمْ آثَارَهُمْ وَاتَّبَاعَهُمْ طَرَائِقَهُمْ لَوْ دَخَلُوا فِي مِثْلِ هَذَا الضَّيِّقِ الرَّدِّيِّ لَتَبِعُوهُمْ. وَقَالَ عِيَّاضُ: الشَّبْرُ وَالذَّرَاعُ وَالطَّرِيقُ وَدُخُولُ الْجُحْرِ تَمَثِيلٌ لِلْاِقْتِدَاءِ بِهِمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِمَّا نَهَى الشَّرْعُ عَنْهُ وَذَمَّهُ.

لسان العرب (ج ٤ / ص ١٣٧) وإكمال المعلم بفوائد مسلم (ج ٨/ص ١٦٣) فتح الباري (ج ٧/ ص ١٧٤)

(٤) كتاب: الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (ج ٣ / ص ١٢٧٤/رقمه ٣٢٦٩) وفي كتاب: الاعتصام

بالكتاب والسنة، باب: قول النبي ﷺ: (لتبعن سنن من كان قبلكم) (ج ٦ / ص ٢٦٦٩/رقمه ٦٨٨٩)

(٥) كتاب: العلم، باب: اتباع سنن اليهود والنصارى (ج ٣ / ص ١٦٣١/رقمه ٢٦٦٩)

(٦) كتاب: اللباس، باب: تغليم الأظفار (ج ٥ / ص ٢٢٠٩/رقمه ٥٥٥٣)

(٧) كتاب: الطهارة، باب: خصال الفطرة (ج ١ / ص ١٨٧/رقمه ٢٥٩)

٤١٣ [٣]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ).

رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) وأبو داود^(٣) والترمذي^(٤) والنسائي^(٥) وابن ماجه^(٦) من طرق عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْهُ رضي الله عنه.
ولفظ الترمذي: (غَيِّرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ).
وقال الترمذي: "حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".
وعنه رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا شِبْرًا بِشِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ). فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَفَارِسَ وَالرُّومِ. فَقَالَ: (وَمَنْ النَّاسُ إِلَّا أُولَئِكَ).
رواه البخاري^(٧)

٤١٤ [٤]. عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَأَاهُ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا، فَرَأَانَا قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْنَا، فَقَعَدْنَا، فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ قُعُودًا فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ: (إِنْ كِدْتُمْ آتِفًا لَتَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ، يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ، فَلَا تَفْعَلُوا، انْتُمُوا بِأَيْمَتِكُمْ، إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا).

(١) كتاب: الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (ج ٣ / ص ١٢٧٥ / رقمه ٣٢٧٥) وكتاب: اللباس، باب: الخضاب (ج ٥ / ص ٢٢١٠ / رقمه ٥٥٥٩)

(٢) كتاب: اللباس والزينة، باب: في مخالفة اليهود في الصنع (ج ٣ / ص ١٣٢٥ / رقمه ٢١٠٣)

(٣) كتاب: الترجل، باب: في الخضاب (ج ٤ / ص ٢٦٦ / رقمه ٤٢٠٣)

(٤) كتاب: اللباس، باب: ماجاء في الخضاب (ج ٢ / ص ٥٩١ / رقمه ١٧٥٢)

(٥) (ج ١٥ / ص ٢٩٦ / رقمه ٤٩٨٣)

(٦) كتاب: اللباس، باب: الخضاب بالخناء (ج ٤ / ص ١٩٣ / رقمه ٣٦٢١)

(٧) كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول النبي ﷺ: (لتبعن سنن من كان قبلكم) (ج ٦ / ص ٢٦٦٩ / رقمه ٦٨٨٨)

رواه مسلم^(١) و البخاري في الأدب^(٢) والنسائي^(٣) و ابن ماجه^(٤) من طرق عن الليث، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْهُ رضي الله عنه

٤١٥ [٥]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (جُزُوا الشَّوَارِبَ وَأَرْخُوا^(٥))

اللَّحَى، خَالِفُوا الْمَجُوسَ). رواه مسلم^(٦)

٤١٦ [٦]. عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ قَالَ: قَالَ عُمَرُ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (إِذَا كَانَ لِأَحَدِكُمْ ثَوْبَانِ فَلْيُصَلِّ فِيهِمَا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ فَلْيَتَزَرَّ^(٧) بِهِ وَلَا يَشْتَمِلْ^(٨) اشْتِمَالَ الْيَهُودِ).

رواه أبو داود^(٩) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ.

والطحاوي في شرح معاني الآثار^(١٠) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ^(١١)، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ. - سليمان وعبد الله - كلاهما عن حماد بن زيد.

(١) كتاب: الصلاة، باب: (ج ١ / ص ٢٥٩ / رقمه ٤١٣)

(٢) (ص ٣٤٦ / رقمه ٩٤٨)

(٣) كتاب: السهو، باب: الرخصة في الالتفاف في الصلاة يمينا وشمالا (ج ٣-٤ / ص ١٣ / رقمه ١١٩٩)

(٤) كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها (ج ١ / ص ٤٦٩ / رقمه ١٢٤٠)

(٥) وَأَرْخُوا، مَعْنَاهُ: أَتْرَكُوهَا وَلَا تَتَعَرَّضُوا لَهَا بِتَغْيِيرٍ.

شرح النووي (ج ٢ / ص ١٥٣)

(٦) كتاب: الطهارة، باب: خصال الفطرة (ج ١ / ص ١٨٧ / رقمه ٢٦٠)

(٧) هو ما يستر به عورته، الإزار كُلُّ مَا وَاوَاكَ وَسَتَرَكَ.

لسان العرب (ج ٤ / ص ١٩)

(٨) اشتمال اليهود المنهي عنه هو: أن يجلل بدنه الثوب ويسبله من غير أن يشيل طرفه.

الفائق (٢/ص ٢٦١) والنهاية (ص ٥٢٧)

(٩) كتاب: الصلاة، باب: إذا كان الثوب ضيقا يتزر به (ج ١ / ص ١٩٦ / رقمه ٦٣٥)

(١٠) (ج ١/ص ٤٨٨ / رقمه ٢١٧٤)

(١١) ابن أبي داود هو: عبد الله بن سليمان.

والبيهقي في السنن الكبرى^(١) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ^(٢)، وأبو سعيد بن أبي عمرو، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس الدوري، ثنا سعيد بن عامر الضبيعي، عن سعيد. - حماد وسعيد - كلاهما عن أيوب^(٣).

والطحاوي في شرح معاني الآثار^(٤) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ ، قَالَ : ثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ قَالَ : ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ . وَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ ، قَالَ : ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . وأحمد^(٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٦) وَأَبْنُ بَكْرٍ^(٧) . كلاهما - روح وابن بكر - عن ابْنِ جُرَيْجٍ^(٨) - أيوب وجريير وابن جريج - ثلاثهم عن نافع. على الشك.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٩) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ^(١٠). والطبراني في الأوسط^(١١) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو ذَرٍّ ، ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ عُبَادٍ . - ابن أبي داود وزهير - كلاهما عن حفص بن ميسرة.

والبيهقي في السنن الكبرى^(١٢) أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد، ثنا أحمد ابن منصور المديني، ثنا محمد بن إسحاق المسيبي ثنا أنس بن عياض .

(١) (ج ٣/ص ٩٩/رقمه ٣٣٥٦)

(٢) أبو عبد الله الحافظ هو: الحاكم.

(٣) أيوب بن أبي تيممة كيسان السخيتاني، أبو بكر البصري، سبقت ترجمته (ص ٤٠٩)

(٤) (ج ١/٤٨٨/رقمه ٢١٧٥)

(٥) (ج ٢ / ص ٥٢٥/رقمه ٦٣٦٤)

(٦) وهو في المصنف (ج ١/ص ٢٧٤/رقمه ١٣٩٢) وفيه قصة.

(٧) ابن بكر هو: محمد البرساني.

(٨) ابن جريج هو: عبد الملك بن عبدالعزيز.

(٩) (ج ١/ص ٤٨٩/رقمه ٢١٧٧)

(١٠) عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني، أبو بكر بن أبي داود .

(١١) (ج ٩/ ص ١٤٤/رقمه ٩٣٦٨)

(١٢) (ج ٣/ص ٩٩/رقمه ٣٣٥٥)

- أنس وحفص - كلاهما عن موسى بن عُبَبة^(١).

والطبراني في الأوسط^(٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُكْرَمٍ. وابن خزيمة في

صحيحه^(٣). محمد بن الحسين وابن خزيمة - كلاهما عن مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، قَالَ: نَا أَبُو بَحْرٍ الْبَكْرَاوِيُّ^(٤)، قَالَ نَا عَزْرَةَ بْنَ ثَابِتٍ، قَالَ: نَا أَخِي عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ^(٥).

والبيهقي في السنن الكبرى^(٦) أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ^(٧) وَأَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو،

قَالَا: ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ الضَّبْعِيُّ. -
عبد الرحمن ابن عثمان وسعيد - كلاهما عن سعيد^(٨)، عن أيوب^(٩).

- موسى وعلي وأيوب - ثلاثهم عَنْ نَافِعٍ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

مرفوعاً من غير شك.

وقال الطبراني: "لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ إِلَّا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ زُهَيْرُ بْنُ عَبَّادٍ".

قلت: في طريق الطبراني وابن خزيمة، أبو بحر البكرائي، ضعيف، ولكنه متابع.

وقد تابع موسى بن عقبة توبة العنبري، عند الطحاوي في شرح معاني الآثار^(١٠) عن ابن

(١) موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي، مولى آل الزبير، سبقت ترجمته (ص ١٠١)

(٢) (ج ٦ / ص ١٣٢ / رقمه ٦٠٠٨)

(٣) (ج ١ / ص ٣٣٧٦ / رقمه ٧٦٦، ٧٦٩)

(٤) عبد الرحمن بن عثمان بن أمية بن عبد الرحمن بن أبي بكرة، أبو بحر البكرائي البصري، ضعيف.

(٥) علي بن ثابت الجزري أبو أحمد، سبقت ترجمته (ص ٥٩)

(٦) (ج ٢ / ص ٣٣٣ / رقمه ٣٢٧٢)

(٧) أبو عبد الله الحافظ هو: الحاكم.

(٨) سعيد هو: ابن أبي عروبة.

(٩) أيوب هو: السخيتاني.

(١٠) (ج ١ / ص ٤٨٩)

أبي داود^(١)، قال: ثنا عبيد الله بن مُعَاذٍ، قال: ثنا أبي، قال: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ^(٢)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. ثُمَّ قَالَ: فَهَذَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وَهُوَ مِنْ جُلَّةِ أَصْحَابِ نَافِعٍ وَقُدَمَائِهِمْ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَشُكَّ وَوَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ، تَوْبَةُ الْعَنْبَرِيِّ.

قلت: وهذا الإسناد صحيح، قال النووي في المجموع: "إسناده صحيح، وكذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الاقتضاء^(٣)، والألباني في السلسلة الصحيحة^(٤) والثمر المستطاب^(٥).

واختلف فيه بين الرفع والوقف، ومال إلى الوقف الطحاوي في شرح معاني الآثار^(٦) فقال: "حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَجُلًا يُصَلِّي مُلْتَحِفًا، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ

(١) عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني، أبو بكر بن أبي داود.

(٢) توبة بن أبي الأسد العنبري، أبو المورع، البصري. واسم أبي الأسد كيسان بن راشد، وقيل: توبة بن أبي راشد، ويقال: ابن أبي المورع، قال ابن معين وأبو حاتم وإبراهيم بن عرعة والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات وقال الأزدي وحده: توبة منكر الحديث، وعن ابن معين: ضعيف، وقال الحافظ: ثقة أخطأ الأزدي إذ ضعفه، من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ ص ٥١/ ٣٦٤) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٢٦١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص

١٢٠/ ٩٠٤)

(٣) (ص ٨٩)

(٤) (ج ٦ / ص ٩٦٠)

(٥) (ج ١ / ص ٢٨٦)

(٦) (١/ ٤٨٩)

ﷺ - حِينَ سَلَّمَ - : " لَا يُصَلِّينَ أَحَدُكُمْ مُلْتَحِفًا ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدِكُمْ إِلَّا تَوْبٌ وَاحِدٌ ، فَلْيَتَرَّرْ بِهِ " .

وقال الطحاوي: "فَهَذَا سَالِمٌ، وَهُوَ أَثْبَتُ مِنْ نَافِعٍ وَأَحْفَظُ، إِنَّمَا رَوَى ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ ﷺ، لَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، فَصَارَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عُمَرَ ﷺ، لَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ".

ومال إلى الرفع الألباني، وأورد شواهد للحديث في الصحيحين وغيرهما بتوسع في الثمر المستطاب^(١).

قلت: والراجح الرفع، وقد يكون سمعه عمر ﷺ من النبي ﷺ، فرواه مرة مرفوعاً وقاله مرة موقوفاً.

٤١٧ [٧]. عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ بْنِ أَنَسٍ ^(٢) عَنْ عُمُومَةٍ لَهُ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: اهْتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ لِلصَّلَاةِ، كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا؟. فَقِيلَ لَهُ: انْصِبْ رَايَةَ عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ، فَإِذَا رَأَوْهَا آذَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ، قَالَ: فَذَكِّرْ لَهُ الْقُنْعُ يَعْنِي الشُّبُورَ ^(٣)، فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ، وَقَالَ: (هُوَ مِنْ أَمْرِ الْيَهُودِ). فَذَكِّرْ لَهُ النَّاقُوسُ، فَقَالَ: (هُوَ مِنْ أَمْرِ النَّصَارَى). فَأَنْصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ وَهُوَ مُهْتَمٌّ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَرَى الْأَذَانَ فِي مَنَامِهِ، قَالَ: فَعَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لَبِينٌ نَائِمٌ وَيَقْظَانِ إِذْ أَتَانِي آتٍ، فَأَرَانِي الْأَذَانَ. وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ قَدْ رَأَاهُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَكَتَمَهُ عِشْرِينَ يَوْمًا، قَالَ: ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: (مَا مَنَعَكَ أَنْ تُخْبِرَنِي؟). فَقَالَ: سَبَقَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، فَاسْتَحْيَيْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا بِلَالُ! قُمْ، فَانْظُرْ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، فَافْعَلْهُ). قَالَ: فَأَذَنَ بِلَالُ.

(١) (ج ١ / ص ٢٨٩)

(٢) أبو عمير بن أنس بن مالك الأنصاري. قال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث، وقال ابن عبد البر: مجهول لا يحتج به. وقال الحافظ: ثقة، من الرابعة، قيل: أكبر ولد أنس بن مالك.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٥٦٦) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٤٥ / ٤٤٦ / ٩٨٠٦)

(٣) الشُّبُور: قال ابن الأثير: جاء في تفسيره أنه البُوقُ، وفسروه أيضاً بالقُنْع واللفظة عبرانية. وهو الذي ينفخ فيه ليخرج منه صوت.

النهاية (ص ١٠٧٨)

رواه أبو داود^(١) حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى الْخُتَلِيُّ^(٢) وَزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ^(٣)، قَالََا حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ^(٤) عَنْ أَبِي بَشِيرٍ^(٥) عَنْهُ .

قلت: هذا الإسناد صحيح، وقد صححه الحافظ في الفتح^(٦) والألباني في صحيح سنن أبي داود^(٧) والثمر المستطاب^(٨) .

٤١٨ [٨]. عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ^(٩) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خَالِفُوا الْيَهُودَ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي نِعَالِهِمْ وَلَا خِفَافِهِمْ).

(١) كتاب: الصلاة، باب: بدء الأذان (ج ١ / ص ٢٣٩ / رقمه ٤٩٨) وروى عن عبد الله بن زيد عند ابن ماجه، كتاب: الأذان والسنة فيه، باب: بدء الأذان (ج ١ / ص ٣٨٣ / رقمه ٧٠٦) وعن ابن عمر رضي الله عنهما في الموضع السابق برقم (٧٠٧) وهو ضعيف، شيخ ابن ماجه محمد بن خالد الطحان الواسطي، ضعيف.

(٢) عباد بن موسى الختلي، أبو محمد الأنباري. سكن بغداد. قال ابن معين وأبو زرعة وصالح بن محمد: ثقة، وقال ابن معين مرة: ليس به بأس. وقال الحافظ: ثقة، من العاشرة، مات سنة ثلاثين ومائتين على الصحيح.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٨٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٣٧٥ / ٣٤٧٩)

(٣) زياد بن أيوب بن زياد البغدادي أبو هاشم المعروف بدلوليه، وكان يغضب منها، طوسي الأصل. قال أحمد: اكتبوا عنه، فإنه شعبة الصغير، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال النسائي: ليس به بأس. وقال في موضع آخر: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الدارقطني: دلوليه ثقة مأمون. وقال الحافظ: ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين، وله ست وثمانون.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ١٧٢ / ١٢٥٢) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٦٤٢) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٦٠ / ٢٢٤٦)

(٤) هشيم بن بشير، أبو معاوية السلمي، الواسطي، سبقت ترجمته (ص ٩٦)

(٥) جعفر بن إياس، وهو ابن أبي وحشية الشكري، أبو بشر الواسطي، سبقت ترجمته (ص ٢٣٨)

(٦) (٢ / ٦٤)

(٧) (ج ١ / ص ٤٩٨)

(٨) (ج ١ / ص ١١٥)

رواه أبو داود^(١) ومن طريقه البغوي في شرح السنة^(٢). والحاكم^(٣) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٤) حدثنا محمد بن صالح، ثنا أبو سعيد محمد بن شاذان. - أبو داود ومحمد بن شاذان - كلاهما عن قُتيبة بن سَعِيدٍ.

وابن حبان^(٥) أخبرنا ابن قحطبة، قال: حدثنا أحمد بن أبان القرشي. والطبراني في الكبير^(٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ. - قتيبة وأحمد وهشام - ثلاثهم عن مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ^(٧). والطبراني في الكبير^(٨) حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدَّمِيَّاطِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ^(٩). - مروان وأبو معاوية - كلاهما عَنْ هِلَالِ بْنِ مَيْمُونِ الرَّمْلِيِّ^(١٠) عَنْ يَعْلَى

(١) (ج ٢ / ص ٢٨٩ / رقمه ٥٥٦)

(٢) (ج ٢ / ص ١٩٣ / رقمه ٥٣٤) أخبرنا عمر بن عبدالعزيز، أنا القاسم بن جعفر، أنا أبو علي اللؤلؤي، نا أبو داود، عنه، به.

(٣) (ج ١ / ص ٥٤١ / رقمه ٩٩٥)

(٤) (ج ٣ / ص ٤٤٨ / رقمه ٤٣٥٨)

(٥) (ج ٥ / ص ٥٦١ / رقمه ٢١٨٦)

(٦) (ج ٧ / ص ٢٩٠ / رقمه ٧١٦٥)

(٧) مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء بن خارجة الفزاري، سبقت ترجمته (ص ٨٠٨)

(٨) (ج ٧ / ص ٢٩٠ / رقمه ٧١٦٤)

(٩) محمد بن خازم الضرير.

(١٠) هلال بن ميمون الجهني ويقال الهذلي، أبو علي، ويقال: أبو المغيرة، ويقال: أبو معبد الفلسطيني الرملي، قدم الكوفة. قال ابن معين: ثقة، وقال النسائي: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: ليس بقوي يكتب حديثه. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق، من السادسة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٩ / ص ٧٦ / ت ٢٩٧) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٢٩١) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٣٠ / ت ٨٢٧٤)

أَبْنِ شَدَّادٍ^(١) عَنْهُ، بِهِ.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي. وصححه

الألباني في صحيح الجامع^(٢).

قلت: بل هو إسناد حسن، لحال يعلى بن شداد.

٤١٩ [٩]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ وَعَنْ

لِبَيْعَتَيْنِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ أَحَدُكُمْ فِي ثَوْبٍ وَلَيْسَ بَيْنَ فَرْجِهِ وَبَيْنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ، وَعَنْ الصَّمَاءِ^(٣) اشْتِمَالَ الْيَهُودِ).

رواه أحمد^(٤) والدارمي^(٥) والبغوي في شرح السنة^(٦) أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي، أنا

أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري، أنا حاجب بن أحمد الطوسي، أنا محمد بن يحيى الذهلي.

(١) يعلى بن شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري الخزرجي النجاري، أبو ثابت المقدسي. ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله تعالى. وقال الحافظ: صدوق، نزل الشام، من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٥٠) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٣٨٧ / ت ٨٨٤٥)

(٢) (ج ١ / ص ٦١١ / رقمه ٣٢١٠)

(٣) اشتمال الصماء: هو أن يتجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانباً. وإنما قيل لها: صماء، لأنه يسند على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع، والفقهاء يقولون: هو أن يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على منكبه. وقيل علة النهي خشية انكشاف العورة، وقيل: معنى النهي، وأنه لا يقدر على الاحتراس من شيء بيده لو أصابه.

الفائق (ج ٢ / ص ٢٦١) والنهاية (ص ٥٢٧)

(٤) (ج ٢١ / ص ١٧٥ / رقمه ١٠٥٣٥)

(٥) (ج ٤ / ص ١٨٨ / رقمه ١٤٢٣)

(٦) (ج ٥ / ص ١٠٦ / رقمه ٢١١١)

—أحمد والدارمي ومحمد الذهلي— ثلاثتهم عن يزيد بن هارون^(١)، أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو^(٢)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ^(٣)، عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقال البغوي: "هذا حديث حسن صحيح".

قلت: هذا إسناد حسن، لحال محمد بن عمرو الليثي.

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَتَتَّبِعَنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بَاعًا^(٤) يَبَاعُ وَذِرَاعًا يَذْرَاعُ وَشِبْرًا يَشِيرُ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمْ فِيهِ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: (فَمَنْ إِذَا). رواه ابن ماجه^(٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ^(٦)، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ^(٧)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو^(٨)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ^(٩)، عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

هذا الإسناد حسن، لحال محمد بن عمرو بن علقمة، فهو صدوق.

٤٢٠ [١٠]. عن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (لَيَحْمِلَنَّ شِرَارُ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى

سَنَنِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ أَهْلَ الْكِتَابِ حَذْوًا^(١٠) الْقُدَّةَ^(١١) بِالْقُدَّةِ).

(١) يزيد بن هارون، أبو خالد السلمي الواسطي.

(٢) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، أبو عبد الله. سبقت ترجمته (٨٢٧)

(٣) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، سبقت ترجمته (ص ٥٥)

(٤) الباعُ والبُوعُ والبُوعُ: مسافة ما بين الكفَّين، وهو قَدْرُ مَدِّ اليدين وما بينهما من البدن.

النهاية (ص ٩٣)

(٥) كتاب: الفتن، باب: افتراق الأمم (ج ٤ / ص ٣٩٤ / رقمه ٣٩٩٤)

(٦) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، سبقت ترجمته (ص ٤٢٦)

(٧) يزيد بن هارون، أبو خالد السلمي، الواسطي.

(٨) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي.

(٩) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف.

(١٠) الحَذْوُ: التقدير والقطع، أي: يعملون مثل أفعالهم.

النهاية (ص ١٩٤) و لسان العرب (ج ١٤ / ص ١٦٩)

(١١) الْقُدَّةُ: ريشُ السهم، وجمعها قُدْدٌ وقِدَّاز. والمعنى: يعملون مثل أفعالهم، كما تُقَدَّرُ كُلُّ واحدةٍ منهما على قَدْرٍ

هذا الحديث رواه عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامَ^(١)، قَالَ حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ^(٢) عَنْ ابْنِ غَنَمٍ^(٣)، عَنْهُ رضي الله عنه.

ورواه عن عبد الحميد-هاشم وأسد وعبد الله بن أحمد وأبو داود الطيالسي وعلي بن الجعد-.

فأما حديث هاشم، فرواه أحمد^(٤)، عنه، به.

وأما حديث أسد وعبد الله^(٥) وأبي داود، فرواه الطبراني في الكبير^(٦) حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَّاطِيسِيُّ^(٧)، حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى. وَحَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ^(٨)، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِيسِيُّ^(٩)، وَحَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشِّيُّ^(١٠)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْهُ، به.

وأما حديث علي، فرواه ابن بطة في الإبانة الكبرى^(١١) حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عبيد الله بن

==

صاحبها وتُطْعَمُ. يُضْرَبُ مَثَلًا لِلشَّيْئَيْنِ يَسْتَوِيَانِ وَلَا يَتَفَاوَتَانِ.

النهاية (ص ٧٣٨) و اللسان (ج ٣ / ص ٦١٤)

(١) عبد الحميد بن بهرام الفزاري، المدائني، سبقت ترجمته (ص ٧١١)

(٢) شهر بن حوشب الأشعري، سبقت ترجمته (ص ٦٢)

(٣) عبد الرحمن بن غنم الأشعري، مختلف في صحبته، وذكره العجلي في كبار ثقات التابعين، مات سنة ثمان وسبعين.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ٢ / ص ٨٥/١٠٦٧) الجرح والتعديل (ج ٥ / ص ٢٧٤/٣٠٠) وتهذيب التهذيب

(ج ٢/ص ٥٤٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٥٩/٤٤٤٨)

(٤) (ج ١ / ص ٨٠/رقمه ١٧١٣٥)

(٥) وهو في مسند الإمام (ج ١/ص ٦٢٩/رقمه ١٢١٧)

(٦) (ج ٧/ ص ٢٨١/رقمه ٧١٤٠)

(٧) يوسف بن يزيد بن كامل بن حكيم القرشي مولى بني أمية أبو يزيد القراطيسي المصري.

(٨) أبو خليفة هو: الفضل بن الحباب بن محمد بن شعيب بن عبد الرحمن.

(٩) سليمان بن داود، أبو داود الطيالسي، البصري.

(١٠) أبو مسلم هو: إبراهيم بن عبد الله الكشي.

(١١) (ج ٢ / ص ٢٢٩/رقمه ٧١٧)

محمد بن عبد العزيز ، عنه، به.

والآجري في الشريعة^(١) وابن عدي في الكامل^(٢) حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد

البغوي، عنه، به.

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد^(٣) وقال: "رواه أحمد والطبراني ورجاله مختلف فيهم".

قلت: هذا الإسناد ضعيف، لحال شهر بن حوشب، وقد حسنه الألباني في الشواهد وساق

شواهد ومنها ما سبق من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما وغيرهما^(٤).

٤٢١ [١١]. عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ يَوْمَ

السَّبْتِ وَيَوْمَ الْأَحَدِ أَكْثَرَ مِمَّا يَصُومُ مِنَ الْأَيَّامِ، وَيَقُولُ: (إِنَّهُمَا عِيدَا الْمُشْرِكِينَ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أُخَالَفَهُمْ). هذا الحديث رواه عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مُبَارَكٍ^(٥)، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ^(٦) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي^(٧) عَنْ كُرَيْبٍ^(٨)، عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(١) (ج ١ / ص ٣٢١ / رقمه ٣٤)

(٢) (٥ / ص ٦٣)

(٣) (ج ٧ / ص ٣٦٦ / رقمه ١٢١٠٤)

(٤) السلسلة الصحيحة (ج ٧ / ص ٩١٣ / رقمه ٣٣١٢)

(٥) عبد الله بن المبارك المروزي، مولى بني حنظلة، سبقت ترجمته (٥٩٠)

(٦) عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، أبو محمد العلوي المدني، وأمه خديجة بنت علي بن الحسين ولقبه: دافن. ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن المديني: هو وسط، وقال ابن سعد كان قليل الحديث. وقال الحافظ: مقبول، من السادسة، مات في خلافة المنصور.

مصادر الترجمة: الثقات و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٢٧) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٢٠ / ت ٣٩٨١)

(٧) محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أمه أسماء بنت عقيل. روايته عن جده مرسله، قال ابن سعد: كان قليل الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن القطان: حاله مجهول، وقال الحافظ: صدوق، من السادسة، وروايته عن جده مرسله، مات بعد الثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: الثقات و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٦٥٥) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٠٣ / ت ٦٩٤٦)

(٨) كريب بن أبي مسلم الهاشمي، مولاهم أبورشدين، سبقت ترجمته (ص ١٠٣)

ورواه عن ابن المبارك-عَتَّاب بن زياد وعبد الله بن عثمان عبدان وحبان بن موسى ونعيم ابن حماد ومعاذ بن أسد وبقية بن الوليد وسلمة بن سليمان-

فأما حديث عَتَّاب، فرواه أحمد^(١)، عنه، به.

وأما حديث عبدان، فرواه الحاكم^(٢) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى^(٣) ثنا الحسن بن حليم المروزي، أنبأ أبو الموجه^(٤)، عنه، به.

وأما حديث حبان، فرواه النسائي في السنن الكبرى^(٥) أنبأ محمد بن حاتم المروزي، عنه، به.

وابن حبان^(٦) أخبرنا الحسن بن سفيان، عنه، به.

وأما حديث نعيم بن حماد، فرواه الطبراني في الكبير^(٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بن عُثْمَانَ، عنه، به.

وأما حديث معاذ بن أسد، فرواه الطبراني في الكبير^(٨) حَدَّثَنَا مُعَاذُ بن الْمُثَنَّى، عنه، به.

وأما حديث بقية، فرواه النسائي في السنن الكبرى^(٩) أنبأ كثير بن عبيد الحمصي، عنه، به.

والطبراني في الأوسط^(١٠) حَدَّثَنَا عَلِي بن سعيد الرازي، قال: نا محمد بن عمرو بن حنان،

عنه، به.

(١) (ج ١٠ / ص ٢٢٩ / رقمه ٢٦٨١٢)

(٢) (ج ٢ / ص ٧٦ / رقمه ١٦٣٦)

(٣) (ج ٦ / ص ٣٩٢ / رقمه ٨٥٨٢)

(٤) محمد بن عمرو الفزاري، المروزي، اللغوي، الحافظ.

(٥) (ج ٢ / ص ١٤٦ / رقمه ٢٧٧٦)

(٦) (ج ٨ / ص ٤٠٧ / رقمه ٣٦٤٦)

(٧) (ج ٢٣ / ص ٢٨٣ / رقمه ٦١٦)

(٨) (ج ٢٣ / ص ٢٨٣ / رقمه ٩٦٤)

(٩) (ج ٢ / ص ١٤٦ / رقمه ٢٧٧٥)

(١٠) (ج ٤ / ص ١٥٦ / رقمه ٣٨٥٧)

وجاء عند الطبراني في الأوسط عبد الملك بن محمد، بدل "عبد الله بن محمد، ويظهر أنه تصحيف.

وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه^(١) حدثنا عبد الله بن سليمان الأشعث، قال: نا أبو تقي هشام بن عبد الملك البرقي، عنه، به. وقال الطبراني في الأوسط: "لا يروى هذا الحديث عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد، تفرد به: بقية".

وقرن النسائي وابن شاهين بأم سلمة عائشة رضي الله عنهن.

قلت: وبقيّة كثير التدليس، ولكنه صرح بالتحديث عند الطبراني، قال: حدثني عبد الملك بن محمد، لعل ذلك من ضعفه، وقد جاء عند الطبراني في الكبير عبد الله بن المبارك كما سبق، فهو طريق ضعيف ولكنه متابع.

وأما حديث سلمة، فرواه ابن خزيمة في صحيحه^(٢) ومن طريقه ابن حبان^(٣) حدثنا أحمد بن منصور المروزي زاج^(٤)، عنه، به.

ولفظه: "عَنْ أَبِيهِ، عَنْ كُرَيْبٍ، قَالَ: أَرْسَلَنِي نَاسٌ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، أَسْأَلُهَا: أَيُّ الْيَوْمِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَهَا صَوْمًا؟ فَقَالَتْ: السَّبْتُ وَالْأَحَدُ، وَيَقُولُ: (هُمَا يَوْمَا عِيدٍ لِلْمُشْرِكِينَ فَأُحِبُّ أَنْ أُخَالَفَهُمْ).

وأورده الهيثمي في المجمع^(٥)، وقال: "رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات وصححه ابن حبان". وحسنه الألباني في صحيح الجامع^(٦).

(١) (ص ٤٢٩/رقمه ٣٨٩)

(٢) (ج ٨ / ص ٦٤/رقمه ٢١٦٧)

(٣) (ج ٨ / ص ٣٨١/رقمه ٣٦١٦)

(٤) زاج: لقب أحمد بن منصور.

(٥) (ج ٣ / ص ٣٤٣/رقمه ٥١٩٩)

(٦) (ج ٢ / ص ٨٧١/رقمه ٤٨٠٣)

قلت: هذا إسناد فيه، عبدالله بن محمد بن عمر بن علي، مقبول ولم يتابع، فهو إسناد ضعيف.

٤٢٢ [١٢]. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنَا، لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَلَا النَّصَارَى، فَإِنَّ تَسْلِيمَ الْيَهُودِ الْإِشَارَةُ بِالْأَصَابِعِ، وَتَسْلِيمَ النَّصَارَى الْإِشَارَةُ بِالْأَكْفِ).

رواه الترمذي^(١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ^(٢) حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ^(٣) عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ^(٤) عَنْ أَبِيهِ^(٥) عَنْهُ رضي الله عنه. قَالَ الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَرَوَى ابْنُ الْمُبَارَكِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ، فَلَمْ يَرْفَعْهُ".

قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لحال ابن لهيعة، لكن له طريق آخر عند الطبراني في الأوسط^(٦) حدثنا محمد بن أبان^(٧)، نا أحمد بن علي بن شاذب^(٨)، ثنا أبو المسيب سلام .

(١) (ج ٩ / ص ٣١٧ / رقمه ٢٦١٩)

(٢) قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبدالله الثقفي مولا هم أبو رجاء البغلائي. أثنى عليه أحمد، وقال ابن معين وأبو حاتم والنسائي: ثقة، زاد النسائي: صدوق، وقال الحاكم: ثقة مأمون. وقال الحافظ: ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة أربعين ومائتين، عن تسعين سنة

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٤٣١) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٣٠ / ت ٦٢٠٣)

(٣) عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي الغافقي، سبقت ترجمته (١١٧)

(٤) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله السهمي، سبقت ترجمته (ص ٤١٨)

(٥) شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص الحجازي السهمي.

(٦) (ج ٧ / ص ٢٣٨ / رقمه ٧٣٨٠)

(٧) محمد بن أبان بن عمران بن زياد بن ناصح، ويقال: ابن صالح السلمي، ويقال: القرشي، أبو الحسن، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو عمران الواسطي الطحان، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ، ولد سنة سبع وأربعين ومائة، ومات سنة ثمان وثلاثين ومائتين. وقال الحافظ: صدوق تكلم فيه الأزدي بلا حجة، من العاشرة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٤٤٩ / ت ٣٣١٢) و تهذيب التهذيب (١٦ / ص ٣ / ت ٥٦٠٦) و تقريب التهذيب

(ج ٢ / ص ١٤٩ / ت ٦٣٨٥)

(٨) لم أقف له على ترجمة.

ابن مسلم^(١)، ناليث بن سعد^(٢)، عن يزيد بن أبي حبيب^(٣)، عن عمرو بن شعيب، عنه، به. ولكنه، قال: أظنه مرفوعاً قال: (ليس منا من تشبه بغيرنا، لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى، فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع، وإن تسليم النصارى بالأكف، ولا تقصوا النواصي^(٤)، وأحفوا^(٥) الشوارب، وأعفوا^(٦) اللحى، ولا تمشوا في المساجد والأسواق وعليكم القمص إلا وتحتها الأزر).

وقال: "لم يرو هذا الحديث عن ليث بن سعد إلا أبو المسيب". وأورده الهيثمي في الجمع^(٧) وقال: "رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من لم أعرفه". وقال نحوه الألباني في السلسلة الصحيحة^(٨) وهو كما قال، فيه من لم أقف له على ترجمة.

قلت: هذا إسناد ضعيف من الطريقين.

(١) الصواب: سلم بن سلام، أبو المسيب الواسطي، لوروده في رواية حديث رقم (٧٣٧٨) من المعجم الأوسط بهذا الاسم، وكذا لا يوجد أحد باسم: سلام بن مسلم، وسلم بن سلام، قال عنه الحافظ: مقبول، من التاسعة. مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٧/ص ٤٠٢/ت ٢٤١١) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٦٥) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣٠٥/ت ٢٧١٦).

(٢) ليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، سبقت ترجمته في (ص ٦٩٧).

(٣) يزيد بن أبي حبيب، واسمه: سويد الأزدي، مولا هم، أبو رجاء المصري، سبقت ترجمته (ص ٨٣٢).

(٤) المقصود بقص النواصي قصة القزعة، موضع القزعة من الرأس، لم يبق من شعره إلا قزعة واحدة منه قزعة، وهو ما بقي من الشعر المنتف. المنخصص (ج ١/ص ٤٣).

(٥) قال ابن الأثير: حف الشوارب، أي: يُبالغ في قصها.

النهاية (ص ٢١٩).

(٦) أعفوا: هو أن يوفر شعرها ولا يقص كالشوارب، من عفا الشيء إذا كثر وزاد.

النهاية (ص ٦٢٧).

(٧) (٨ / ٣٩ رقمه ١٢٧٧٩).

(٨) (ج ٥ / ص ٢٢٧ / رقمه ٢١٩٤).

٤٢٣ [١٣]. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَقْطَعُوا اللَّحْمَ

بِالسَّكِينِ، فَإِنَّهُ مِنْ صَنِيعِ الْأَعَاجِمِ، وَأَنْهَسُوهُ^(١) فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ).

رواه أبو داود^(٢) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. والبيهقي في السنن الكبرى^(٣) أخبرنا أبو

الحسن على بن محمد المقرئ، أنا الحسن بن محمد بن إسحاق، نا يوسف بن يعقوب القاضي،

نا أبو الربيع^(٤). - سعيد وأبو الربيع - كلاهما عن أبي معشر^(٥)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ^(٦)، عَنْ

أَبِيهِ^(٧) عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: "وَلَيْسَ هُوَ بِالْقَوِيِّ".

وهذا الإسناد ضعيف، لحال أبي معشر، وقال الألباني في ضعيف الترغيب

والترهيب^(٨): "هذا الحديث مما أنكر على أبي معشر".

٤٢٤ [١٤]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَبَعَ جَنَازَةً قَالَ:

(انْبَسِطُوا^(٩) بِهَا، وَلَا تَدْبُوا دَيْبَ^(١٠) الْيَهُودِ بِجَنَائِزِهَا). رواه أحمد^(١١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ^(١٢)،

(١) هَس: التَّهَسُّ: القبضُ على اللحم وتثْره. وقال ابن الأثير: هَس اللحم: أي أخذه بفيه.

النهاية (ص ٩٥٠) و لسان العرب (ج ٦ / ص ٢٩٤)

(٢) (ج ١٠ / ص ٢٣٤ / رقمه ٣٢٨٥)

(٣) (ج ٧ / ص ٢٨٠)

(٤) الرُّكَيْنِ بن الربيع بن عَمِيلَةَ الفزاري، أبو الربيع.

(٥) أبو معشر السندي، اسمه: نجيح المدني، مولى بني هاشم، سبقت ترجمته (ص ٧٢٢)

(٦) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي كنيته، أبو المنذر، سبقت ترجمته (ص ٣٥٣)

(٧) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله المدني، سبقت ترجمته (٣٥٣)

(٨) (ج ٢ / ص ٥٣ / رقمه ١٢٩٠)

(٩) أراد به مشى الرجل الشاب في حاجته. شرح ابن بطلال (ج ٣ / ص ٢٩٨)

(١٠) الديب هو السير على هيئة وعدم السرعة فيه. العين (ج ٢ / ص ١١٣)

(١١) (ج ١٧ / ص ٤٤٧ / رقمه ٨٤٠٥)

(١٢) عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي، سبقت ترجمته (٦١)

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَكِيمِ قَائِدُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ^(١)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَصَمُ^(٢)، عَنْهُ رَوَاهُ.
قلت: هذا الإسناد ضعيف جداً؛ لحال عبد الحكيم قائد سعيد بن أبي عروبة، سبق قول الدارقطني فيه بأنه متروك.

٤٢٥ [١٥]. عن إبراهيم^(٣) قال: كان يقال: "انبسطوا بالجناز، ولا تدبوا ديب اليهود والنصارى".

رواه عبد الرزاق^(٤) عن سفيان الثوري، عن منصور^(٥)، عنه.
وابن أبي شيبة^(٦) حدثنا وكيع^(٧) عن سفيان، به. ولفظه: "انبسطوا لجنازكم ولا تدبوا بها ديب اليهود".

قلت: هذا إسناد صحيح.

٤٢٦ [١٦]. عن علقمة^(٨)، قال: "لا تدبوا بالجنازة ديب النصارى".

رواه ابن أبي شيبة^(٩) حدثنا يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن حماد^(١٠)، عن

(١) عبد الحكيم، قائد سعيد بن أبي عروبة، قال الدارقطني: متروك.

مصادر الترجمة: تعجيل المنفعة (ص ٢٧٩)

(٢) عبد الرحمن بن الأصم، واسمه: عبد الله، ويقال: عمرو أبو بكر العبدني المدائني مؤذن الحجاج، قال ابن معين: ثقة كان يرى القدر، وقال نحوه يعقوب بن سفيان. وقال أبو حاتم: صدوق، ما يجديته بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: صدوق من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٤٨٩) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٤١/٤٢٤١)

(٣) إبراهيم هو: النخعي.

(٤) (ج ٣ / ص ٢٧٨/رقمه ٦٢٧٥)

(٥) منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة السلمى، أبو عتاب، سبقت ترجمته (٢٥٨)

(٦) (ج ٧ / ص ٢٢٢/رقمه ١١٣٨٨)

(٧) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٢٨٤)

(٨) علقمة هو: ابن قيس النخعي.

(٩) (ج ٧ / ص ٢٢٣/رقمه ١١٣٩٢)

(١٠) حماد بن أبي سليمان مسلم الأشعري، مولا هم، أبو إسماعيل الكوفي الفقيه، قال أحمد: مقارب، ما روى عنه

إبراهيم^(١)، عنه.

وهذا الإسناد ضعيف، لحال حماد بن أبي سليمان، فله أوهام خاصة عن إبراهيم النخعي، ويزداد ضعفه إذا كان الراوي عنه حماد بن سلمة لقول الإمام أحمد: "عند حماد بن سلمة عنه تخاليط".

الخلاصة: اشتمل هذا المبحث على ثمانية عشر حديثاً، منها ثمانية أحاديث صحيحة، من هذه الأحاديث الصحيحة، ثلاثة أحاديث في الصحيحين، وحديث في صحيح البخاري، وحديثان في صحيح مسلم، وحديثان في غير الصحيحين، وثلاثة أحاديث حسنة، وسبعة أحاديث ضعيفة، من هذه الأحاديث الضعيفة، حديث ضعيف جداً.



==

القدماء سفيان وشعبة، قال: ولكن حماد يعني ابن سلمة عنده عنه تخليط كثير. وقال شعبة: كان صدوق اللسان. وقال أبو حاتم: صدوق لا يحتج بحديثه وهو مستقيم في الفقه فإذا جاء الآثار شوش. وقال العجلي والنسائي وابن معين: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ. وقال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث واختلط في آخر أمره وكان مرجحاً وكان كثير الحديث. وقال الحافظ: صدوق له أوهام، من الخامسة، ورمي بالإرجاء مات سنة عشرين ومائة، أو قبلها.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ١ / ص ١٣٧/ت ١٧) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٨٣) وتقريب التهذيب (ج

١ / ص ١٩٥/ت ١٦٣٧)

(١) إبراهيم هو: النخعي.

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

دين الإسلام له ما يميزه عن غيره من الأديان، ويميز أهله عن غيرهم ، لذلك جاء النهي في نصوصه عن مشابهة أهل الملل الأخرى ظاهراً لما ينهى عنه باطنياً، فما كان من شعاراتهم وعاداتهم فلا يجوز للمسلم اتخاذه شعاراً أو عادة، بل يجب عليه تجنبه والابتعاد عنه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية-رحمه الله- في الاقتضاء^(١): "فما كان من زي اليهود، الذي لم يكن عليه المسلمون : إما أن يكون مما يعذبون عليه، أو مظنة لذلك، أو يكون تركه حسماً لمادة ما عذبوا عليه، لا سيما إذا لم يتميز ما هو الذي عذبوا عليه من غيره، فإنه يكون قد اشتبه المحذور بغيره، فترك الجميع، كما أن ما يخبرون به لَمَّا اشتبه صدقه بكذبه : ترك الجميع".

وقال ابن القيم في إعلام الموقعين^(٢): "وَسِرُّ ذَلِكَ أَنَّ الْمُشَابَهَةَ فِي الْهَدْيِ الظَّاهِرِ، ذَرِيعَةٌ إِلَى الْمُوَافَقَةِ فِي الْقَصْدِ وَالْعَمَلِ".

وهذا ينسحب على كل ما كان من عاداتهم وشعاراتهم ولو في كيفية الأكل والملبس والأفراح وغيرها.

قال ابن بطة في الإبانة الكبرى^(٣) : فلو أن رجلاً عاقلاً أمعن النظر اليوم في الإسلام وأهله لعلم أن أمور الناس تمضي كلها على سنن أهل الكتابين وطريقتهم وعلى سنة كسرى وقيصر ، وعلى ما كانت عليه الجاهلية ، فما طبقة من الناس وما صنف منهم إلا وهم في سائر أمورهم مخالفون لشرائع الإسلام ، وسنة الرسول ﷺ، مضاهون فيما يفعل أهل الكتابين والجاهلية قبلهم ، فإن صرف بصره إلى السلطنة وأهلها وحاشيتها ، ومن لاذ بها من حكامهم وعماهم وجد الأمر كله فيهم بالضد مما أمروا به ، ونصبوا له في أفعالهم وأحكامهم وزيهم ، ولباسهم ، وكذلك في سائر الناس بعدهم من التجار والسوقة ، وأبناء الدنيا وطالبيها من

(١) (ص ١٧٤)

(٢) (ج ٥ / ص ١٣)

(٣) (ج ٢ / ص ٢٣٥ / رقمه ٧٢٣)

الزراع والصناع والأجراء والفقراء والقراء والعلماء إلا من عصمه الله. ومتى فكرت في ذلك وجدت الأمر كما أخبرتك في المصائب والأفراح وفي الزي واللباس والآنية والأبنية والمساكن والخدام والمراكب والولائم والأعراس والمجالس والفرش والمآكل والمشارب، وكل ذلك فيجري خلاف الكتاب والسنة بالضد مما أمر به المسلمون، وندب إليه المؤمنون، وكذلك من باع واشترى وملك واقتنى واستأجر وزرع وزارع، فمن طلب السلامة لدينه في وقتنا هذا مع الناس عدمها، ومن أحب أن يلتبس معيشة على حكم الكتاب والسنة فقدها، وكثر خصماؤه وأعداؤه ومخالفوه ومبغضوه فيها، فالله المستعان فما أشد تعذر السلامة في الدين في هذا الزمان، فطرقات الحق خالية مقفرة موحشة قد عدم سالكوها واندفنت محاجها، وتهدمت صواياها وأعلامها، وفقد أدلاؤها وهداتها، قد وقفت شياطين الإنس والجن على فجاجها وسبلها تتخطف الناس عنها، فالله المستعان، فليس يعرف هذا الأمر ويهمه إلا رجل عاقل مميز، قد أدبه العلم وشرح الله صدره بالإيمان."

فسبحان الله له الأمر من قبل ومن بعد هذا زمن ابن بطة فماذا يقال عن هذا الزمن الذي اشتدت فيه الغرابة، وأعجب فيه المسلمون بما في أيدي الأمم الأخرى من الحضارة والتقدم المادي!، وحلت التبعية محل العزة، وضعف الإيمان وكثرة المعاصي ونشأة شباب المسلمين على الإعجاب بعبادات الكفار وعباداتهم- فلا حول ولا قوة إلا بالله-. فأحاديث هذا المبحث تنهى إما صراحة أو بطريق بيان الأولى عن مشابهة الكفار والمشركين من أهل الكتاب، واجتناب عاداتهم وتقاليدهم، والبعد عن معاشتهم. وإن من مقاصد الشريعة سد باب الذرائع إلى عبادة غير الله تعالى، ومن أعظمها استحقاقاً للسد: التشبه بالمشركين في عاداتهم وعباداتهم لئلا يجر ذلك إلى تقليدهم في ما عصوا فيه ربهم واستحقوا به عذابه وعقابه.



المبحث الحادي والعشرون
أحاديث النهي
عن الغلو في الدين

٤٢٧ [١]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَنْ يُنَجِّيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ).

قَالُوا: وَلَا أَنْتَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ، سَدَّدُوا، وَقَارِبُوا، وَاعْدُوا، وَرَوْحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدُّلْجَةِ^(١)، وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ^(٢) تَبَلَّغُوا). رواه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) ورواية مسلم إلى قوله ﷺ: (سدّدوا) دون بقية الحديث.

وَعَنْهُ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ^(٥) الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدَّدُوا^(٦) وَقَارِبُوا^(٧) وَأَبْشِرُوا وَاسْتَعِينُوا بِالْغُدُوءِ^(٨) وَالرَّوْحَةِ^(٩) وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ).

(١) الدُّلْجَةُ: سَيْرُ السَّحَرِ، وقيل: الدُّلْجَةُ سَيْرُ اللَّيْلِ كُلِّهِ، وقال ابن الأثير: ومنهم مَنْ يَجْعَلُ الإِذْلَاجَ لِلَّيْلِ كُلِّهِ.

النهاية (ص ٣١٠) ولسان العرب (ج ٢ / ص ٢٧٢)

(٢) الْقَصْدَ الْقَصْدَ: أي عليكم بالقصد من الأمور في القول والفعل، وهو الوَسَطُ بين الطَّرَفَيْنِ .

النهاية (ص ٧٥٤)

(٣) كتاب: الرقاق، باب: القصد والمداومة (ج ٥ / ص ٢٣٧٣ / رقمه ٦٠٩٨)

(٤) كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم، باب: لن يدخل الجنة أحد بعمله (ج ٤ / ص ١٧٢٠ / رقمه ٢٨١٦)

(٥) الْمَشَادَّةُ: الْمُغَالَبَةُ. قال ابن الأثير: مَنْ يُشَادُّ الدِّينَ يَغْلِبُهُ، أي يُقَاوِمُهُ وَيُقَاوِمُهُ وَيُكَلِّفُ نَفْسَهُ مِنَ الْعِبَادَةِ فِيهِ فَوْقَ طاقته. النهاية (ص ٤٧٠)

(٦) فَسَدَّدُوا أَيَّ: اِلْزَمُوا السَّدَادَ وَهُوَ الصَّوَابُ مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ وَلَا تَفْرِيطٍ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: السَّدَادُ التَّوَسُّطُ فِي الْعَمَلِ. وقال ابن الأثير: اطلبوا بأعمالكم السداد والاستقامة.

النهاية (ص ٤٢٢) وفتح الباري (ج ١ / ص ١٣٢)

(٧) قَارِبُوا أَيَّ: اقتصدوا في الأمور كلها، واتركوا الغلو فيها والتقصير.

النهاية (ص ٧٤٠)

(٨) الْغُدُوءُ: المَرَّةُ مِنَ الْغُدُوِّ، وهو سير أول النهار نقيض الرواح. وقد غدا يَغْدُو غُدُوًّا. والغُدُوءُ بالضم: ما بين صلاة العداة وطلوع الشمس. وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِدَاةِ وَطُلُوعِ الشَّمْسِ.

النهاية (ص ٦٦٢)

(٩) وَالرَّوْحَةُ، بِالْفَتْحِ: السَّيْرُ بَعْدَ الزَّوَالِ.

النهاية (ص ٣٨١)

رواه البخاري^(١) والنسائي^(٢) من طرق عن عُمر بن علي^(٣)، عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْهُ رضي الله عنه.

وهذا الإسناد فيه عمر بن علي، مدلس شديد التدليس، ولكنه صرح بالسماع في رواية ابن حبان^(٤) أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا أحمد بن المقدام، حدثنا عمر بن علي المقدمي، قال: سمعت معن بن محمد، عنه، به.

قلت: لعل هذا السبب الذي من أجله أخرجه البخاري في صحيحه.

قال الحافظ^(٥): "وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَفْرَادِ الْبُخَارِيِّ عَنْ مُسْلِمٍ".

٤٢٨ [٢]. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ^(٦))، قَالَهَا ثَلَاثًا.

رواه مسلم^(٧) وأبو داود^(٨) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْهُ رضي الله عنه.

٤٢٩ [٣]. عَنْ أَبِي بَرِيدَةَ الْأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْتُ يَوْمًا أَمْشِي، فَإِذَا بِالنَّبِيِّ ﷺ

مُتَوَجِّهًا، فَظَنَنْتُهُ يُرِيدُ حَاجَةً، فَجَعَلْتُ أَحْنَسُ^(٩) عَنْهُ وَأُعَارِضُهُ، فَرَأَنِي فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَأَتَيْتُهُ، فَأَخَذَ

(١) كتاب: الإيمان، باب: الدين يسر (ج ١ / ص ٢٣ / رقمه ٣٩)

(٢) كتاب: الإيمان، باب: الدين يسر (ج ٧-٨ / ص ٤٩٦ / رقمه ٥٠٤٩)

(٣) عمر بن علي المقدمي، شديد التدليس، وصفه بذلك أحمد وابن معين وابن سعد وأبو حاتم وغيرهم.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٢٤٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٦٧ / ت ٥٥٦٥)

(٤) (ج ٢ / ص ٦٣ / رقمه ٣٥١)

(٥) الفتح (ج ١ / ص ١٣١)

(٦) الْمُتَنَطِّعُونَ هم الْمُتَعَمِّقُونَ المغالون في الكلام الذين يتكلمون بأقصى حُلُوقِهِمْ تَكْبِيرًا. مأخوذ من النَّطْع، وهو الغارُ الأعلى من الفم ثم استُعْمِلَ في كل تَعَمُّقٍ قولاً وفعلاً. والمراد هنا المغالون في الدين.

النهاية في غريب الأثر (ص ٩٢٣) ولسان العرب (ج ٨ / ص ٣٥٧)

(٧) كتاب: العلم، باب: رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان (ج ٤ / ص ١٦٣٢ / رقمه ٢٦٧٠)

(٨) كتاب: السنة، باب: لزوم السنة (ج ٤ / ص ٢٠١ / رقمه ٤٦٠٨)

(٩) أحسن: أي أتأخر.

بِيَدِي، فَانْطَلَقْنَا نَمْشِي جَمِيعًا، فَإِذَا نَحْنُ بِرَحْلِ يُصَلِّي، يُكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَتَرَاهُ مُرَائِيًا؟). فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَأَرْسَلَ يَدِي، ثُمَّ طَبَقَ بَيْنَ كَفَيْهِ، فَجَمَعَهُمَا، وَجَعَلَ يَرْفَعُهُمَا بِحِيَالٍ مَنْكِبَيْهِ وَيَضَعُهُمَا، وَيَقُولُ: (عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا). ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: (فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادَّ الدِّينَ يَغْلِبْهُ).

هذا الحديث رواه عيينة بن عبد الرحمن^(١) عَنْ أَبِيهِ^(٢) عَنْهُ ﷺ.

ورواه عن عيينة - إسماعيل بن علي وأشهل بن حاتم ووكيع ابن الجراح وأبو داود الطيالسي وأبو عبيد ويزيد بن هارون -.

فأما حديث إسماعيل بن علي فرواه أحمد^(٣)، ومن طريقه الحاكم^(٤)، عنه، به.

==

النهاية (ص ٢٨٨)

(١) عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني، قال أحمد: ليس به بأس صالح الحديث. وقال يحيى بن معين والعجلي والنسائي وابن سعد وابن أبي حاتم: ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الحافظ: صدوق، من السابعة، مات في حدود الخمسين.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ٤ / ص ١٨٧ / ت ٣٧٠٩) و الثقات (ج ٧ / ص ٣٠١) والجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٣١ / ت ١٦٨) و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٣٧٠) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٠٩ / ت ٦٠٠٩)

(٢) عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني، البصري. قال أحمد: ليس بالمشهور. وقال العجلي وأبو زرعة وابن سعد والحافظ: ثقة. وزاد الحافظ: من الثالثة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٦ / ص ١٤١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٤٤ / ت ٤٢٦٩)

(٣) (ج ٩ / ص ١٢ / رقمه ٢٣٠٢٤)

(٤) (ج ١ / ص ٦١٩ / رقمه ١٢١٧)

وابن خزيمة^(١) ثنا يعقوب الدورقي. وثنا مؤمل بن هشام. -يعقوب ومؤمل- كلاهما

عنه، به.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.

وأما حديث أشهل بن حاتم، فرواه البيهقي في السنن الكبرى^(٢) حدثنا أبو محمد بن

عبد الله بن يوسف الأصبهاني، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري،

عنه، به.

وأما حديث وكيع، فرواه البيهقي في الشعب^(٣) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ^(٤)، حدثنا أبو

عمرو عثمان بن أحمد السماك، حدثنا الحسين بن أبي معشر، عنه، به.

وأما حديث، أبي داود الطيالسي، فرواه البيهقي في الشعب^(٥) أخبرنا أبو بكر بن

فورك^(٦)، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، عنه، به.

وأما حديث أبي عبيد^(٧)، فرواه البغوي في شرح السنة^(٨) حدثنا محمد بن الحسن، أنا أبو

أبو العباس الطحان^(٩)، أنا أبو أحمد محمد بن قريش، أنا علي بن عبد العزيز، عنه، به.

وأما حديث يزيد بن هارون، فرواه أحمد^(١٠)، عنه، به.

(١) (ج ٤ / ص ٣٨٩ / رقمه ١١١٩)

(٢) (ج ٤ / ص ١٠٤ / رقمه ٤٨٤٧)

(٣) (ج ٥ / ص ٣٩٣ / رقمه ٣٥٩٩)

(٤) أبو عبد الله الحافظ هو: الحاكم.

(٥) (ج ٥ / ص ٣٩٣ / رقمه ٣٥٩٩)

(٦) أبو بكر بن فورك هو: محمد بن الحسن بن فورك.

(٧) أبو عبيدة هو: عبد الواحد بن واصل الحداد.

(٨) (ج ٣ / ص ٣١ / رقمه ٩٣٦)

(٩) أبو العباس الطحان هو: الوليد بن عقبة الشيباني.

(١٠) (ج ٧ / ص ١٨٥ / رقمه ١٩٨٠٧)

وقال الإمام أحمد: "قال يزيدُ بَعْدَادُ بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيُّ، وَقَدْ كَانَ قَالَ: عَنْ أَبِي بَرَزَةَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بُرَيْدَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَا: بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيُّ".

وابن أبي عاصم في السنة^(١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، عنه، به. وجمع بين يزيد وأبو داود.

وأما حديث ابن عدي، فرواه ابن أبي عاصم في السنة^(٢) ثنا أبو موسى^(٣)، عنه، به. وحدثنا أبو الخطاب^(٤)، ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ^(٥)، عنه، به.

قلت: هذا الإسناد صحيح، وصححه الألباني في ظلال الجنة^(٦).

٤٣٠ [٤]. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُوَ

عَلَى رَاحِلَتِهِ: (هَاتِ الْقُطْ لِي). فَلَقَطْتُ لَهُ حَصِيَّاتٍ هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُنَّ فِي

يَدِهِ. قَالَ: (بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوُّ^(٧)) فِي الدِّينِ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوُّ فِي

الدِّينِ). رواه النسائي^(٨) أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ^(٩).

و ابن ماجه^(١٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ^(١١).

(١) (ص ٦٢ / رقمه ٩٥)

(٢) (ص ٦٢ / رقمه ٩٦-٩٧)

(٣) أبو موسى هو: محمد بن المثني الحافظ

(٤) أبو الخطاب هو: زياد بن يحيى الحساني، وهو ثقة.

(٥) أبو عبد الرحمن هو: عبد الله بن يزيد المخزومي القرشي، العدوي.

(٦) (ص ٦٢)

(٧) الغُلُوُّ، أي: التَّشَدُّدُ فيه ومجاوِزَةُ الْحَدِّ.

النهاية (ص ٦٧٧) ولسان العرب (ج ١٥ / ص ١٥١)

(٨) كتاب: المناسك، باب: التقاط الحصى (ج ٥-٦ / ص ٢٩٦ / رقمه ٣٠٥٧)

(٩) ابن عليه هو: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي.

(١٠) كتاب: المناسك، باب: قدر حصى الرمي (ج ٣ / ص ٦٤ / رقمه ٣٠٢٨)

(١١) أبو أسامة هو: حماد بن أسامة.

وأحمد^(١) حدثنا هشيم^(٢).

وأبو يعلى^(٣) ومن طريقه الضياء المقدسي في المختارة^(٤) حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم، حدثنا عبد الله بن المبارك، وعيسى بن يونس.

والطبراني في الكبير^(٥) ومن طريقه والضياء المقدسي في المختارة^(٦) حدثنا بشر بن موسى، حدثنا هوزة بن خليفة. وحدثنا حفص بن عمر بن الصباح الرقي، حدثنا قبيصة بن عقيب، حدثنا سفيان.

وفي الأوسط^(٧) حدثنا أحمد، قال: نا أحمد بن منصور الرمادي، قال: نا عبد الرزاق، قال: أنا جعفر بن سليمان^(٨).

وابن خزيمة في صحيحه^(٩) حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا ابن أبي عدي، ومحمد بن جعفر، وعبد الوهاب بن عبد المجيد.

وابن حبان^(١٠) أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا حبان، قال: أخبرنا عبد الله.

(١) (ج ١/ص ٤٦٢/رقمه ١٨٥١)

(٢) هشيم هو: ابن بشر أبو معاوية السلمي الواسطي.

(٣) (ج ٢/ص ٤٤٩/رقمه ٢٤٦٧)

(٤) (ج ١٠/ص ٣١/رقمه ٢٢) أخبرنا أبو المجد زاهر بن أحمد الثقفي- أن الحسين الخلال أخبرهم، ابنا إبراهيم، ابنا محمد بن إبراهيم، ابنا محمد بن إبراهيم المقرئ، عنه، به

(٥) (ج ١٢/ص ١٢١/رقمه ١٢٧٤٧)

(٦) (ج ١٠/ص ٣٠/رقمه ٢١) أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد الصيدلاني، أن فاطمة الجوزدانية أخبرتهم، ابنا محمد بن عبد الله، عنه، به

(٧) (ج ٢/ص ٣٤٧/رقمه ٢١٨٩)

(٨) جعفر بن سليمان الضبعي، أبو سليمان البصري، مولى بني الحريش، صدوق زاهد لكنه كان يتشيع.

(٩) (ج ٤/ص ٢٧٤/رقمه ٢٨٦٧)

(١٠) (ج ٩/ص ١٨٣/رقمه ٣٨٧١)

والحاكم^(١) أخبرنا أحمد بن جعفر بن محمد بن نصر الخواص، ثنا الحارث بن محمد التميمي، ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم. وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبدالله بن أحمد ابن حنبل، حدثني أبي، ثنا محمد بن جعفر.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه" وسكت عنه الذهبي. والبيهقي في السنن الكبرى^(٢) أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار، ثنا أحمد بن منصور الرمادي، ثنا عبدالرزاق، أنبأ جعفر ابن سليمان.

-ابن علي وأبو أسامة وهشيم وعبد المجيد وعبدالله وهاشم بن القاسم ومحمد بن جعفر وجعفر- ستهتم عن عوف^(٣)، عن زياد بن حصين^(٤)، عن أبي العالية^(٥)، عنه عليه السلام.

وقال الطبراني في الأوسط: "لم يذكر أحد ممن روى هذا الحديث عن عوف عن زياد، عن أبي العالية عن ابن عباس: عن الفضل إلا جعفر، تفرد به: عبد الرزاق".

قلت: بل ذكره ابن حبان^(٦) قال: أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا يزيد بن موهب، حدثنا الليث، عن أبي الزبير، عن أبي معبد مولى ابن عباس^(٧)، عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس، ولكنه لم يذكر الغلو في الدين.

(١) (ج ١ / ص ١٢١ / رقمه ١٧٥٤)

(٢) (ج ٧ / ص ٢٧٩ / رقمه ٩٦١٩)

(٣) عوف بن أبي جميلة الأعرابي، العبدى، سبقت ترجمته في (ص، ١٦٧)

(٤) زياد بن الحصين بن قيس الحنظلي، اليربوعي، ويقال: الرياحي، أبو جهمة البصري. قال العجلي: ثقة. وقال أبو

حاتم: أبو جهمة عن ابن عباس مرسل. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة يرسل، من الرابع.

مصادر الترجمة: الثقات (٣/ص ٣٦٢/ت ١٤٤٧) وتهذيب الكمال (ج ٦/ص ٣٦٩/ت ٢٠٢١) وتهذيب التهذيب (ج ١ /

ص ٦٤٥) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٢٦١/ت ٢٢٥٩)

(٥) رفيع بن مهران، أبو العالية الرياحي، مولا هم البصري. أدرك الجاهلية، سبقت ترجمته (ص ٢٥٦)

(٦) (ج ٩/ص ١٨٤/رقمه ٣٨٧٢)

(٧) اسمه: نافذ.

هذا الإسناد صحيح، وقد صححه النووي في المجموع^(١) وابن تيمية في الاقتضاء^(٢) والألباني في السلسلة الصحيحة^(٣)

وفي الباب عن عائشة وجابر وعبدالله بن عمرو رضي الله عنهم وفي أسانيدھا كلام^(٤).

٤٣١ [٥]. عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "اِقْتِصَادٌ" (٥) فِي سَنَةِ خَيْرٍ مِنْ اجْتِهَادٍ فِي بَدْعَةٍ.

رواه الطبراني في الكبير^(٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمُؤَدَّبُ^(٧)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْكِنْدِيُّ^(٨)، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ^(٩)، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ^(١٠)، عَنْ أَبِيهِ^(١١)، أَوْ عَنْ

(١) (ج ٨/ص ١٧١)

(٢) (ص ٥١)

(٣) (ج ٣/ص ٢٧٨/رقمه ١٢٨٣)

(٤) انظر شعب الإيمان (ج ٥/ص ٣٩٤/رقم ٣٦٠٢-٣٦٠٣) والسنن (ج ٤/ص ١٠٥/رقمه ٤٨٤٨-٤٨٤٩) والسلسلة

الضعيفة (ج ١/ص ٦٣/رقمه ٨)

(٥) اقتصاد هو: التوسط بين طرفي الإفراط والتفريط.

النهاية (ص ٧٥٤)

(٦) (ج ١٠/ص ٢٠٨/رقمه ١٠٤٨٨)

(٧) محمد بن العباس، أبو عبدالله المؤدب، مولى بني هاشم، يعرف بلحية الليف. قال الخطيب: ثقة، وقال ابن قانع:

مات يوم الجمعة لثلاث عشرة بقين من شهر ربيع الأول سنة تسعين ومائتين.

مصدر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ٣/ص ٣٢٩/ت ١٤٣٨)

(٨) محمد بن بشير بن مروان الكندي الواعظ، قال يحيى: ليس بثقة. وقال الدار قطني: ليس بالقوي في حديثه. وقال

البغوي: كان صدوقاً، مات سنة ست وثلاثين وثلاثمائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٧/ص ٢١١/ت ١١٧٢) و ميزان الاعتدال (ج ٦/ص ٨٠/ت ٧٢٨٠) ولسان الميزان

(ج ٥/ص ٧٤٦/ت ٧١٥٩)

(٩) القاسم بن مالك المزني، أبو جعفر الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٥٧٣)

(١٠) العلاء بن المسيب بن رافع الأسدي، الكاهلي، سبقت ترجمته (ص ٤٤٤)

(١١) المسيب بن رافع الأسدي، الكاهلي، أبو العلاء الكوفي الأعمى. قال ابن معين: لم يسمع من أحد من الصحابة إلا

من البراء وأبي إياس عامر ابن عبدة. وذكره ابن حبان في الثقات، قلت: وقال أبو زرعة وأبو حاتم: عن ابن مسعود

مرسل. وقال مرة: لم يلق ابن مسعود ولم يلق علياً. وقال العجلي والحافظ: ثقة، وزاد الحافظ: من الرابعة مات سنة

خَيْثَمَةُ^(١)، عنه رضي الله عنه.

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد^(٢) وقال: "رواه الطبراني في الكبير وفيه محمد بن بشير الكندي، قال يحيى: ليس بثقة". قلت: هو إسناد ضعيف لحال محمد المذكور، ولكن له طريق آخر عند ابن بطة في الإبانة الكبرى^(٣) حدثنا أبو القاسم حفص بن عمر^(٤)، قال: حدثنا أبو حاتم^(٥)، قال: حدثنا عبدة بن سليمان^(٦)، قال: أخبرنا ابن المبارك^(٧)، قال: أخبرنا سفيان^(٨)، عن الأعمش^(٩)، عن مالك بن الحارث^(١٠)، عن عبد الرحمن بن يزيد^(١١)، عنه رضي الله عنه.

==

خمس ومائة.

مصادر الترجمة: التهذيب (ج ٤ / ص ٨٠) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٥٦/٧٥٢٣)

(١) خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سيرة الجعفي، الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٢٨٢)

(٢) (ج ١ / ص ٢٣٩/رقمه ٢٥٠)

(٣) (ج ١ / ص ١٠٠/رقمه ٢٤٧) وله طرق عديدة في الإبانة في بعضها كلام.

(٤) حفص بن عمر الأردبيلي، أبو القاسم، قال الذهبي الحافظ، المفيد، وكان ثقة عارفاً فهماً مصنفاً، وقال الخليل بن عبد الله: إمام في وقته عرف بالحفظ. توفي في سنة تسع وثلاثين وثلاث مئة، وقد نيف على الثمانين.

مصادر الترجمة: سير الأعلام (ج ١٥/ص ٤٣٣/ت ٢٤٥) وتذكرة الحفاظ (ج ٣/ص ٨٥٠-٨٥١)

(٥) أبو حاتم هو: محمد بن إدريس الرازي.

(٦) عبدة بن سليمان المروزي، أبو محمد، ويقال: أبو عمرو، نزل المصيصة وصحب ابن المبارك، قال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث، وقال الحافظ: صدوق، من العاشرة، ذكر بن عدي أن البخاري خرج له ولم نره في الصحيح، يقال: مات سنة تسع وثلاثين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٢/ص ١٦٣/ت ٤١٩٦) و تهذيب التهذيب (ج ٦ / ص ٤٠٦) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٩٠/ت ٤٧٨٩)

(٧) عبد الله بن المبارك المروزي، مولى بني حنظلة، سبقت ترجمته (ص ٥٩٠)

(٨) سفيان هذا لم أستطع تمييزه أي السفيانيين، هل هو ابن عيينة أم الثوري، ولكن كلاهما ثقة ثبت حجة.

(٩) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم، أبو محمد الكوفي الأعمش، سبقت ترجمته (٦٥)

(١٠) مالك بن الحارث السلمي، كوفي، قال العجلي ويحيى بن معين: ثقة.

مصادر الترجمة: معرفة الثقات (ج ٢ / ص ٢٦٠/ت ١٦٦٩) و الجرح والتعديل (ج ٨ / ص ٢٠٧/ت ٩٠٩)

(١١) عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي، أبو بكر الكوفي، قال العجلي وابن معين وابن سعد: ثقة. وذكره ابن حبان

==

قلت: هذا إسناد صحيح موقوف.

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على سبعة أحاديث، منها ستة أحاديث صحيحة، منها حديث في الصحيحين، وحديث في صحيح البخاري، وحديث في صحيح مسلم، وثلاثة أحاديث في غير الصحيحين، وحديث ضعيف.



==

في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من كبار الثالثة، مات سنة ثلاث وثمانين.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ٣١٠/ت ٢٣٨٠) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٥٦٧) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤٦٦/ت ٤٥٢٦)

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

دين الإسلام دين الوسطية والاعتدال في الأمور كلها، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾^(١)، وسط في الاعتقاد والعبادات وفي الأخلاق والسلوك، فلا إفراط ولا تفريط، لذا جاءت أحاديث هذا المبحث وغيرها تنهى عن الغلو والتشدد في الدين، لما يؤدي إليه من زيادة عبادة لم يشرعها الله عز وجل، أو ورع يصل بصاحبه إلى ترك ما شرعه الله -عز وجل- وهذا ما وقع فيه كثير من المتشددين، قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(٢): "ومن تشبه من هذه الأمة باليهود والنصارى وغلا في الدين بإفراط فيه أو تفريط وضاهاهم في ذلك، فقد شابههم كالخوارج المارقين من الإسلام، والذين خرجوا في خلافة علي بن أبي طالب عليه السلام وقتلهم حين خرجوا على المسلمين بأمر النبي صلى الله عليه وسلم. إلى أن قال: وغير ذلك، وكذلك من غلا في دينه من الرافضة والقدرية والجهمية والمعتزلة والأشاعرة"^(٣).

أو فتور يصل بصاحبه إلى ترك العبادة بالكلية، وإن ما يقع في الأمم من خلل وما ينتج عنه من شرك أو كفر أو معاصي، هو نتيجة الإفراط والتفريط فيما جاء عن رب العالمين، وأن صفاء توحيد هذه الأمة لا يتحقق إلا بتجنب الوقوع في الإفراط والتفريط، وأن مشادة الدين توقع في الضعف والغلبة لصاحبه؛ لأنه دين الكمال واليسر من رب العالمين، العالم بخلقه وأوضاعهم وما يستطيعونه.

قال ابن حجر^(٤): "وَالْمَعْنَى لَا يَتَعَمَّقُ أَحَدٌ فِي الْأَعْمَالِ الدِّينِيَّةِ وَيَتْرُكُ الرَّفْقَ إِلَّا عَجَزَ وَانْقَطَعَ فَيُغْلَبُ . قَالَ ابْنُ الْمُنِيرِ : فِي هَذَا الْحَدِيثِ عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ الثَّبُوتِ، فَقَدْ رَأَيْنَا وَرَأَى النَّاسَ قَبْلَنَا أَنَّ كُلَّ مُتَنَطِّعٍ فِي الدِّينِ يَنْقَطِعُ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ مَنَعَ طَلَبِ الْأَكْمَلِ فِي الْعِبَادَةِ؛ فَإِنَّهُ

(١) سورة البقرة: [١٤٣]

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (ج ٢٠ / ص ٧٩)

(٣) لم أجده في كتب شيخ الإسلام، وهو في تيسير العزيز الحميد (ص ٢٢٥)

(٤) فتح الباري (ج ١ / ص ١٣٢)

مِنْ الْأُمُورِ الْمَحْمُودَةِ، بَلْ مَنَعَ الْإِفْرَاطَ الْمُؤَدِّيَ إِلَى الْمَلَلِ، أَوْ الْمُبَالَغَةَ فِي التَّطَوُّعِ الْمُفْضِي إِلَى تَرْكِ الْأَفْضَلِ، أَوْ إِخْرَاجَ الْفَرَضِ عَنْ وَقْتِهِ كَمَنْ بَاتَ يُصَلِّي اللَّيْلَ كُلَّهُ وَيُعَالِبُ النَّوْمَ إِلَى أَنْ غَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ فَنَامَ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ فِي الْجَمَاعَةِ، أَوْ إِلَى أَنْ خَرَجَ الْوَقْتُ الْمُخْتَارَ، أَوْ إِلَى أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَخَرَجَ وَقْتُ الْفَرِيضَةِ...

وَقَدْ يُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا الْإِشَارَةِ إِلَى الْأَخْذِ بِالرُّخْصَةِ الشَّرْعِيَّةِ ، فَإِنَّ الْأَخْذَ بِالْعَزِيمَةِ فِي مَوْضِعِ الرُّخْصَةِ تَنْطُعُ ، كَمَنْ يَتْرُكُ التَّيَمُّمَ عِنْدَ الْعَجْزِ عَنْ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ فَيُفْضِي بِهِ إِسْتِعْمَالَهُ إِلَى حُصُولِ الضَّرَرِ...

وَقَوْلُهُ فِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ "الْقَصْدُ الْقَصْدُ" بِالنَّصْبِ فِيهِمَا عَلَى الْإِغْرَاءِ ، وَالْقَصْدُ الْأَخْذُ بِالْأَمْرِ الْأَوْسَطِ .

والتوسط في الدين هو الاعتدال فيه والتزام ما جاء به الكتاب والسنة بالوسطية، وأن يجاهد المسلم لطلب الكمال، ولكن إن رأى من نفسه ضعف عن الكمال، فعليه بما يستطيع، لئلا يفضي به طلب الكمال إلى ترك العمل بالكلية، وضعف الإيمان أو ذهابه بالكلية.



المبحث الثاني والعشرون
أحاديث النهي عن
الغلو في الأنبياء وتبعية آثارهم

٤٣٢ [١]. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (قَاتِلَ اللَّهُ الْيَهُودَ؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ

أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ). صحيح - تقدم - (١)

٤٣٣ [٢]. عَنْ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ

ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: (لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ) يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا). صحيح

-تقدم- (٢)

٤٣٤ [٣]. عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ: آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: (أَخْرِجُوا يَهُودَ أَهْلِ

الْحِجَازِ وَأَهْلِ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ شَرَّ النَّاسِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ).

هذا الحديث رواه إبراهيم بن ميمون^(٣)، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ^(٤) عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، عن أبي عبيدة رضي الله عنه.

ورواه عن إبراهيم - يحيى بن سعيد وعفان وسفيان بن عيينة وابن إسحاق وقيس وأبو خيثمة ومحمد بن أبي بكر وأبو أحمد الزبيري -

فأما حديث يحيى بن سعيد القطان، فرواه أحمد^(٥).

والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٦) حدثنا فهد، قال: حدثنا معلى بن أسد. - أحمد

بن حنبل ومعلى - كلاهما عنه، به.

(١) سبق تخريجه (ص ٨٦٠ / رقمه ٣٤٨ [٢])

(٢) سبق تخريجه (ص ٨٦٠ / رقمه ٣٤٩ [٣])

(٣) إبراهيم بن ميمون النحاس. مولى آل سمرة كوفي. وثقه يحيى بن معين. وقال الحافظ: صدوق، من السادسة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٩١) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٥٩ / ت ٢٩١)

(٤) سعد بن سمرة بن جندب الفزاري، وقال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في ثقاته.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ١٧٩ / ت ١٣٨٤) و تعجيل المنفعة (ص ١٨٠ / ت ٣٦١)

(٥) (ج ١ / ص ٤١٤ / رقمه ١٦٩١)

(٦) (ج ٧ / ص ١٨٥ / رقمه ٢٧٦٠)

والبزار في كشف الأستار^(١) حدثنا عمرو بن علي، عنه، به.

وقال البزار: "لا نعلمه عن أبي عبيدة إلا بهذا الإسناد".

والدارمي^(٢) حدثنا عفان^(٣)، عنه، به.

وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني^(٤) حدثنا المقدمي^(٥) وأبو موسى^(٦)، عنه، به.

وأما حديث سفيان بن عيينة، فرواه البخاري في التاريخ الكبير^(٧).

وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٨). حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، ثنا بشر بن موسى.

-البخاري وبشر- كلاهما عن الحميدي.

والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٩) حدثنا محمد بن خزيمة، وفهد بن سليمان، قالوا:

حدثنا إبراهيم بن بشار. -الحميدي وإبراهيم- كلاهما عنه، به.

وأما حديث ابن إسحاق^(١٠)، فرواه البخاري في التاريخ الكبير^(١١) حدثنا مسدد، عن

يحيى، وعن سعيد بن يحيى، نا أبي، عنه، به.

(١) (ج ١/ص ٢٢٠/رقمه ٤٣٩)

(٢) (ج ١/ص ١٦٤/رقمه ٥٩٩)

(٣) عفان هو: ابن مسلم.

(٤) (ج ١/ص ١٨٥/رقمه ٢٣٥)

(٥) المقدمي هو: محمد بن أبي بكر.

(٦) أبو موسى هو: محمد بن المثنى.

(٧) (ج ٤/ص ٦٤/رقمه ٤٨٤٤)

(٨) (ج ١/ص ١٦٤/رقمه ٥٩٩)

(٩) (ج ٧/ص ١٨٥/رقمه ٢٧٦١)

(١٠) محمد بن إسحاق بن يسار صاحب المغازي .

(١١) (ج ٤/ص ٦٤/رقمه ٤٨٤٤)

وأما حديث قيس، فرواه أبو داود الطيالسي^(١)، عنه، به.

واقصر على الجزء الأول من الحديث، وقيس بن الربيع، ضعيف، ولكنه توبع.

وأما حديث أبي خيثمة^(٢)، فرواه أبو يعلى^(٣).

وأما حديث محمد بن أبي بكر، فرواه البيهقي في السنن الكبرى^(٤) أخبرنا أبو الحسن

علي بن محمد المقرئ، أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب، عنه، به.

واقصر على الجزء الأول من الحديث.

وأما حديث أبي أحمد الزبيري^(٥)، فرواه أحمد^(٦).

والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٧) حدثنا علي بن معبد. - أحمد وعلي - كلاهما عنه،

به.

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد^(٨) وقال: "رواه أحمد بإسنادين، ورجال طريقين منها

ثقات متصل إسنادهما ورواه أبو يعلى".

قلت: هذا الإسناد صحيح، وقد تردد الألباني في الحكم عليه بين التصحيح والتحسين،

فقال في السلسلة الصحيحة^(٩): "وهذا إسناد حسن أو صحيح، رجاله ثقات كلهم إلا أن

سعد بن سمرة لم يذكروا له راوياً غير إبراهيم بن ميمون".

(١) (ج ١/ص ١٢٣/رقمه ٢٢٦)

(٢) أبو خيثمة هو: زهير بن حرب بن شداد الحرشي.

(٣) (ج ١/ص ٣٥٩/رقمه ٨٦٩)

(٤) (ج ١٤/ص ٥٧/رقمه ١٩٢٦١)

(٥) أبو أحمد هو: محمد بن عبد الله بن الزبير الكوفي.

(٦) (ج ١/ص ٤١٥/رقمه ١٦٩٤)

(٧) (ج ٧/ص ١٨٦/رقمه ٢٧٦٢)

(٨) (ج ٥/ص ٤١٨/رقمه ٩٦٦٠)

(٩) السلسلة الصحيحة (ج ٣ / ص ١٢٤/رقمه ١١٣٢)

وخالف وكيع، فروى البخاري في التاريخ الكبير^(١) عن ابن سلام^(٢).
وأحمد في مسنده^(٣).

وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني^(٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة - ابن سلام وأحمد وأبو بكر - ثلاثتهم عن وكيع بن الجراح، عن إبراهيم بن ميمون أبو إسحاق مولى آل سمره، عن إسحاق بن سعد بن جندب، عنه، به.

واقصر ابن أبي عاصم على الجزء الأول من الحديث.
والصواب رواية يحيى ومن تابعه، وكذا قال الألباني وزاد^(٥): "فزاد - يعني وكيع - في الإسناد إسحاق بن سعد بن سمره، فأفسده، لأن إسحاق هذا لا يعرف لكن الصواب إسقاطه منه كما رواه يحيى بن سعيد".

٤٣٥ [٤]. عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَدْخِلْ عَلَيَّ أَصْحَابِي). فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَكَشَفَ الْقِنَاعَ، ثُمَّ قَالَ: (لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ). رَوَاهُ أَحْمَدُ ^(٦) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ^(٧). وَالْبَزَارُ فِي مَسْنَدِهِ ^(٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ.

(١) (ج ٤/ص ٦٤/رقمه ٤٨٤٤)

(٢) ابن سلام هو: محمد البيكندي

(٣) (ج ١/ص ٤١٧/رقمه ١٦٩٩)

(٤) (ج ١/ص ١٨٤/رقمه ٢٣٤)

(٥) السلسلة الصحيحة (ج ٣ / ص ١٢٤/رقمه ١١٣٢)

(٦) (ج ٨/ص ١٨١/رقمه ٢١٨٣٣)

(٧) أبو سعيد مولى بني هاشم هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري.

(٨) (ج ٧/ص ٥٩/رقمه ٢٦٠٩)

وأبو داود الطيالسي^(١).

والطبراني في الكبير^(٢).

وأبو نعيم في معرفة الصحابة^(٣) حدثنا جعفر بن محمد بن عمرو الأحمسي.

—الطبراني و جعفر— كلاهما عن أبي حصين القاضي^(٤)، حدثنا يحيى الحماني^(٥).

هذا الطريق فيه يحيى الحماني ضعيف.

والطبراني في الكبير^(٦) ومن طريقه الضياء المقدسي في المختارة^(٧) حدثنا يحيى بن

عثمان بن صالح ، أنا محمد بن علي بن غراب.

— أبو سعيد ومالك وأبو داود الطيالسي ويحيى ومحمد— ثلاثتهم عن قيس بن الربيع^(٨)

حدثنا جامع بن شداد^(٩) عن كلثوم الخزاعي^(١٠) عنه.

(١) (ص ٨٨/رقمه ٦٣٤)

(٢) (ج ١ / ص ١٦٤/رقمه ٣٩٣)

(٣) (ج ١/ص ١٦٤/رقمه ٧٧٠)

(٤) أبو حصين هو: محمد بن الحسين

(٥) يحيى بن عبد الحميد بن عبد الله بن ميمون بن عبد الرحمن الحماني.

(٦) (ج ١ / ص ١٦٧/رقمه ٤١١)

(٧) (ج ٤/ص ١٤١/رقمه ١٣٥٥) أخبرنا أسعد بن روح-بأصبهان- أن فاطمة بنت عبد الله أخبرتهم-قراءة عليها- أنا محمد بن ربيعة، عنه، به.

(٨) قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي ، سبقت ترجمته (ص ٢٠١)

(٩) جامع بن شداد، يكنى أبا صخرة الحاربي.

(١٠) كلثوم بن المصطلق وهو كلثوم بن علقمة بن ناجية بن المصطلق، يقال له: صحبة. ذكره ابن حبان في ثقات التابعين. وقال الحافظ: ثقة، من الثانية، ويقال له: صحبة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ٤٥٨/ت ٣٥١٣) و تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٤٧٣) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١٤٤ / ت ٦٣٥٣)

قال أحمد: "حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ حَدَّثَنَا قَيْسٌ عَنْ جَامِعٍ، إِلَّا أَنَّهُ، قَالَ: فَدَخَلُوا عَلَيْهِ وَهُوَ مُتَقَنَّعٌ بِرَدِّ لَهُ مَعَاْفِرِيٍّ وَلَمْ يَقُلْ: وَالنَّصَارَى".

وفي رواية يحيى عند الطبراني أنه ﷺ في مرضه الذي مات فيه، ويحيى ضعيف.

وقال الضياء: "وقيس قد تكلم فيه بعضهم، وكان شعبة وشريك يثنيان عليه"^(١).

قلت: هذا إسناد ضعيف، لحال قيس بن الربيع، وفي أحد أسانيد الطبراني وأبي نعيم يحيى

الحماني، ضعيف، ولكنه متابع، والحديث صحيح لغيره.

٤٣٦ [٥]. عن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: كَانَ مِنْ آخِرِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ

قَالَ: (قَاتِلِ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، لَا يَبْقَيْنَ دِينَارٌ بِأَرْضِ الْعَرَبِ).

رواه مالك^(٢) ومن طريقه عبد الرزاق^(٣). والبيهقي في السنن الكبرى^(٤) أخبرنا أبو أحمد

عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل، أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، ثنا محمد بن إبراهيم، ثنا يحيى بن بكير.

والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) أخبرنا أبو الحسن المقرئ^(٦)، ثنا الحسن بن محمد بن

إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب، ثنا عبد الواحد بن غياث، ثنا حماد بن سلمة. -مالك وحماد- كلاهما عن إسماعيل بن أبي حكيم^(٧)، عنه.

(١) الجرح والتعديل (٧/ص ٩٦/ت ٥٥٣)

(٢) (ص ٤٩٨/رقمه ١٦٥٠)

(٣) (ج ٦ / ص ٤٤/رقمه ١٠٠٢١)

(٤) (ج ١٤/ص ٥٧/رقمه ١٩١٦٢)

(٥) (ج ٦ / ص ٧٤/رقمه ١١٩٥٥)

(٦) أبو الحسن هو: محمد بن الحسين.

(٧) إسماعيل بن أبي حكيم القرشي، مولاهم، المدني. قال يحيى بن معين و النسائي والبرقي وابن وضاح: ثقة، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وقال ابن سعد: كان قليل الحديث، وقال ابن عبد البر في التمهيد: كان فاضلاً ثقة وهو حجة فيما

وفي رواية البيهقي من طريق مالك، قال عمر بن عبدالعزيز: "بلغني أنه كان آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ". الحديث.

قلت: هذا الإسناد رجاله ثقات، لكنه مقطوع، فلم يسمع عمر بن عبدالعزيز من النبي ﷺ، وقال ابن عبد البر في التمهيد^(١): "هكذا جاء هذا الحديث عن مالك في الموطأ مقطوعاً، وهو يتصل من وجوه حسان عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة وعائشة، ومن حديث علي ابن أبي طالب، وأسامة". وقد صححه الألباني في صحيح الجامع^(٢).

٤٣٧ [٦]. عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (قَاتِلَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ

أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ). رواه أحمد^(٣) وعبد بن حميد^(٤) - أحمد وعبد بن حميد - كلاهما عن عبد الملك بن عمرو. وأحمد^(٥) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرٍ والطبراني في الكبير^(٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّائِغُ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ^(٧) - عثمان وعبد الملك والقعنبي - ثلاثتهم عن ابن أبي ذئب^(٨) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ^(١٠) عَنْهُ رضي الله عنه.

==

روى عنه جماعة أهل العلم. وقال الحافظ: ثقة، من السادسة، مات سنة ثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٢ / ص ١٦٤/ت ٥٤٩) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٢٥٣) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٩٣)

(١) (ج ١/ص ١٦٥)

(٢) (ج ٢/ص ٨٤٧/رقمه ٤٦١٧)

(٣) (ج ٨ / ص ١٤٣/رقمه ٢١٦٨١)

(٤) (ج ٢/ص ٢٤٤)

(٥) (ج ٨ / ص ١٤٣/رقمه ٢١٦٦٠)

(٦) (ج ٥ / ص ٦٨/رقمه ٤٩٠٧)

(٧) القعنبي هو: عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي، الحارثي.

(٨) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب، سبقت ترجمته (١٠٢)

(٩) عقبة بن عبد الرحمن بن أبي معمر، من أهل المدينة، قال ابن المديني: شيخ مجهول، وقال الحافظ: مجهول، من الثامنة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٧ / ص ٢٤٤) والجرح والتعديل (ج ٦ / ص ٣١٤/ت ١٧٤٦) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ١٢٥) وتقريب

التهذيب (ج ٢ / ص ٣١/ت ٥٢١٨)

(١٠) محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان القرشي المديني، أبو عبد الله مولى بني عامر بن لوي، قال أبو زرعة: ثقة، وقال أبو حاتم: لا يسأل

==

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد^(١) وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون. وتعقبه الألباني، فقال في تحذير الساجد^(٢): ورجاله ثقات غير عقبة بن عبد الرحمن هو ابن أبي معمر وهو مجهول كما في "التقريب".

قلت: هذا الإسناد ضعيف، لحال عقبة بن عبد الرحمن، والحديث صحيح لغيره.

٤٣٨ [٧]. عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: (اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا

يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ).

وهذا إسناد مرسل -وتقدم^(٣)-

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على سبعة أحاديث، ثلاثة أحاديث صحيحة، من هذه الأحاديث الصحيحة، حديثان في الصحيحين، وحديث في غير الصحيحين، وحديث حسن في المتابعات والشواهد، وحديث مقطوع ، وحديثان ضعيفان.



==

عن مثله، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٣١٢/١٦٩٧) وتحذير التهذيب (ج ٣/ص ٦٢٤) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص

١٩٢/٦٨٢٧)

(١) (ج ١ / ص ٢٤٩)

(٢) (ج ١ / ص ١٩)

(٣) سبق تخريجه في (ص، ٩٧٨/رقمه ٤٠٥ [٤])

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

الغلو في الأنبياء وتبع آثارهم مما نهي عنه الشارع الحكيم، خشية مما وقعت فيه الأمم السابقة، أو وقوع الشرك في هذه الأمة، إذا تتالت الأجيال وبعد العهد وكثر الجهل، وأحاديث هذا المبحث فيه النهي عن متابعة أهل الكتاب في الغلو في الأنبياء واتخاذ قبورهم مساجد يعتادونها ويرتادونها، وهو من أمر الجاهلية يخالف لشرع الله، مجانب لسنة نبيه ﷺ.

وللعلماء في تتبع آثار الأنبياء قولان ذكرهما شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في الاقتضاء^(١)، فقال: "مقامات الأنبياء والصالحين، وهي الأمكنة التي قاموا فيها، أو أقاموا، أو عبدوا الله سبحانه، لكنهم لم يتخذوها مساجد؛ فالذي بلغني في ذلك قولان عن العلماء المشهورين :

أحدهما : النهي عن ذلك وكراهته، وأنه لا يستحب قصد بقعة للعبادة، إلا أن يكون قصدها للعبادة مما جاء به الشرع، مثل أن يكون النبي ﷺ قصدها للعبادة كما قصد الصلاة في مقام إبراهيم.

والقول الثاني: أنه لا بأس باليسير من ذلك، كما نقل عن ابن عمر: أنه كان يتحرى قصد المواضع التي سلكها النبي ﷺ، وإن كان النبي ﷺ قد سلكها اتفاقاً لا قصداً.

والغلو هو مجاوزة الحد، وكل ما جاوز الحد انقلب إلى الضد، فهو ليس من باب اليسير الذي أشار إليه شيخ الإسلام في القول الثاني، وإنما هو وسيلة إلى محرم، وهو الشرك

وأن سبب وقوع الشرك في الأمم السابقة هو الغلو في المخلوقين، قال الإمام محمد بن عبد الوهاب في مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله ﷺ^(٢): "والغلو في المخلوق أعظم سبب لعبادة الأصنام والصالحين كما كان في قوم نوح من عبادة نسر وسواع ويغوث ونحوهم، وكما كان من عبادة النصارى للمسيح عليه السلام ومثل ذلك القول على الله بغير الحق.

(١) (ص ٤٩٥)

(٢) (ص ٢٤٨)

وقد نهاهم الله عن الغلو، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْهَلُ الْكَتَبُ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ أَنْتَهُمَا خَيْرٌ لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَحْدٌ سُبْحَنَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾^(١) فهذا رد على دعواهم بأن الله سبحانه ولدًا، نتيجة غلوهم في المسيح عليه السلام، كل ذلك اتباع للهوى والشهوات قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَتَأْهَلُ الْكَتَبُ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾^(٢) ومع هذا النهي والتحذير من رب العزة والجلال قابله بالعصيان، واتباع الأهواء، ووقعوا فيما حذر منه الله، وحذر النبي ﷺ أمته من إتباع آثار أهل الكتاب الذين عصوا أمر ربهم واتبعوا شهواتهم وأهوائهم، وقطع نياط الشرك وسد طرقه وسبله بالمنع من تتبع آثار الصالحين ولو كانوا أنبياء ورسلاً وهم أصلح الخلق وأفضلهم، فمن دونهم من باب أولى.



(١) سورة النساء [١٧١]

(٢) سورة المائدة: [٧٧]

المبحث الثالث والعشرون
أحاديث النهي
عن الغلو في النبي ﷺ

٤٣٩ [١]. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا تُطْرُونِي^(١))، كَمَا أَطَرْتُ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ). رواه البخاري^(٢).

٤٤٠ [٢]. عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (مَنْ يُطِغِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِيهِمَا، فَقَدْ غَوَى). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (بئس الخطيب أنت، قل: وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَدْ غَوَى). صحيح-تقدم-^(٣)

٤٤١ [٣]. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ). رواه مسلم^(٤) والبخاري في الأدب المفرد^(٥) وأبو داود^(٦) والترمذي^(٧) والنسائي في السنن الكبرى^(٨) من طرق عن الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

(١) الإطراء: مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ فِي الْمَدْحِ، وَالْكَذِبُ فِيهِ.

النهاية (ص ٥٦٢)

(٢) كتاب: الأنبياء، باب: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّخَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ (ج ٣/ ص ١٢٧١/ رقمه ٣٢٦١)

(٣) سبق تخريجه في (ص، ٤٧)

(٤) كتاب: الفضائل، باب: من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ (ج ٤/ ص ١٤٦٦/ رقمه ٢٣٦٩)

(٥) باب: هل يقول: سيدي؟ (ص ٩٠/ رقمه ٢١١)

(٦) كتاب: السنة، باب: ما يدل على ترك الكلام في الفتنة (ج ٤ / ص ٢١٨/ رقمه ٦٣٧٢)

(٧) كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة لم يكن (ج ٥/ ص ٤٤٦/ رقمه ٣٣٥٢)

(٨) كتاب: التفسير، باب: سورة البينة (ج ٦ / ص ٥٢٠/ رقمه ١١٦٩٢)

وَعَنْهُ عليه السلام أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! يَا سَيِّدَنَا، وَابْنَ سَيِّدِنَا، وَخَيْرَنَا، وَابْنَ خَيْرِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ! عَلَيْكُمْ بِتَقْوَاكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَاللَّهُ مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ).

هذا الحديث رواه حمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْهُ عليه السلام.

ورواه عن حماد - حسن بن موسى وموسى بن إسماعيل ومؤمل والأشيب وعفان وبهرز وحجاج وهديبة والعلاء بن عبد الجبار -

فأما حديث حسن بن موسى، فرواه أحمد^(١) ومن طريقه الضياء في المختارة^(٢).

و عبد بن حميد^(٣)، عنه، به.

وأما حديث موسى بن إسماعيل، فرواه البخاري في التاريخ الأوسط^(٤)، عنه، به.

واقصر على الجزء الأخير من الحديث من قوله ﷺ: (أنا محمد...). الحديث.

وأما حديث مؤمل^(٥) والأشيب^(٦)، فرواه أحمد^(٧)، عنه، به.

وأما حديث عفان، فرواه أحمد^(٨)، عنه، به.

(١) (ج ٤ / ص ٣٠٦ / رقمه ١٢٥٥٢)

(٢) (ج ٥ / ص ٢٥ / رقمه ١٦٢٧) أخبرنا أبو طاهر بن أبي المعالي بن المعطوش - ببغداد - أن هبة الله بن محمد أخبرهم، أنا الحسن بن علي، أنا أحمد بن جعفر، نا عبد الله بن أحمد، حدثني أبي، عنه، به.

(٣) (ج ٣ / ص ٤٦٠ / رقمه ١٣٤٠)

(٤) (ج ١ / ص ٢٦٤ / رقمه ٢٢)

(٥) مؤمل هو: ابن الفضل بن مجاهد.

(٦) الأشيب هو: الحسن بن موسى الأشيب، أبو علي البغدادي.

(٧) (ج ٤ / ص ٤٨٠ / رقمه ١٣٥٢٩)

(٨) (ج ٤ / ص ٤٨٠ / رقمه ١٣٥٣)

ولفظه: (وَلَا يَسْتَجِرُّنَّكُمْ^(١) الشَّيْطَانُ).

وأما حديث هز، فرواه النسائي في السنن الكبرى^(٢) أخبرنا أبو بكر بن نافع، عنه، به.

وأما حديث حجاج بن منهال، فرواه عبد بن حميد^(٣)، عنه، به.

والضياء المقدسي في المختارة^(٤) أخبرنا أبو جعفر محمد بن نصر الصيدلاني - بأصبهان - أن

الحسين بن أحمد الحداد أخبرهم - وهو حاضر - أنا أحمد بن عبدالله، أنا عبدالله بن جعفر،

عنه، به.

وأما حديث هدبة بن خالد، فرواه ابن حبان^(٥) أخبرنا الحسن بن سفيان، عنه، به.

والضياء المقدسي في المختارة^(٦) أخبرنا أبو الفضل سليمان بن محمد بن علي بن

الموصللي - ببغداد - أن يحيى بن علي بن الطراح أخبرهم، أنا أحمد بن محمد بن النقور، أنا

عبيدالله بن جباية، أنا عبد الله البغوي، عنه، به.

والبيهقي في دلائل النبوة^(٧) أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان، أنبأنا أبو سهل بن

زياد القطان، حدثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي، حدثنا آدم بن أبي إياس، عنه، به.

(١) لا يستجرتكم: أي: لا يستغلبنكم، فيتخذكم جرئاً؛ أي: رسولاً ووكيلاً. وذلك أنهم كانوا مدحوه، فكره لهم

المبالغة في المدح، فنهاهم عنه. يريد: تكلموا بما يحضركم من القول، ولا تتكلفوه.

النهاية (ص ١٥٠)

(٢) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ذكر اختلاف الأخبار في قول القائل: سيدنا وسيدي (ج ٦ / ص

٧١ / رقمه ١٠٧٨)

(٣) (ج ٣ / ص ٤٣٢ / رقمه ١٣١٢)

(٤) (ج ٥ / ص ٢٥ / رقمه ١٦٢٦)

(٥) (ج ١٤ / ص ١٣٣ / رقمه ٦٢٤٠)

(٦) (ج ٥ / ص ٢٦ / رقمه ١٦٢٩)

(٧) (ج ٥ / ص ٤٩٨)

وأما حديث العلاء بن عبد الجبار، فرواه النسائي في السنن الكبرى^(١) أخرنا إبراهيم ابن يعقوب، عنه، به. وقال النسائي: "ثابت وحيد".

قلت: هذا الإسناد صحيح متصل، وقد صححه الألباني في السلسلة الصحيحة على شرط مسلم.^(٢)

٤٤٢ [٤] عن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَنْتَ سَيِّدُ قُرَيْشٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (السَّيِّدُ اللَّهُ). قَالَ: أَنْتَ أَفْضَلُهَا فِيهَا قَوْلًا وَأَعْظَمُهَا فِيهَا طَوْلًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَيَقُلَّ أَحَدُكُمْ بِقَوْلِهِ وَلَا يَسْتَجِرُّهُ الشَّيْطَانُ).

هذا الحديث رواه مُطَرِّف بن عبد الله بن الشخير^(٣)، عن أبيه رضي الله عنه.

ورواه عن مطرف -أبو نَضْرَةَ و قَتَادَةَ و غِيلَانَ بن جرير-.

فأما حديث أبي نضرة^(٤)، فرواه البخاري في الأدب المفرد^(٥) وأبو داود^(٦) ومن طريقه البيهقي في الأسماء والصفات^(٧) حدثنا مُسَدَّد.

والنسائي في السنن الكبرى^(٨) أخرنا حميد بن مسعدة. -مسدد وحميد- كلاهما عن

بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا أَبُو مَسْلَمَةَ سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، عنه، به.

(١) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ذكر اختلاف الأخبار في قول القائل: سيدنا وسيدي (ج ٦ / ص ٧١ / رقمه ١٠٧٧)

(٢) (ج ٣ / ص ٨٨ / رقمه ١٠٩٧)

(٣) مطرف بن عبد الله بن الشخير الحرشي، العامري، أبو عبد الله البصري. وثقه ابن سعد والعجلي، وقال الحافظ: ثقة عابد فاضل، من الثانية، مات سنة خمس وتسعين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٩٠) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٦٠ / ت ٧٥٥٥)

(٤) المنذر بن مالك بن قُطَيْعَة أبو نَضْرَةَ الْعَبْدِي ثم الْعَوْقِي البصري.

(٥) (ص ٩٠ / رقمه ٢١١)

(٦) كتاب: الأدب، باب: كراهية التماذج (ج ٤ / ص ٢٥٤ / رقمه ٤٨٠٦)

(٧) (٢٢) أخرنا أبو علي الروذباري، قال: نا أبو بكر بن داسة، ثنا أبو داود.

(٨) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ذكر اختلاف الأخبار في قول القائل: سيدنا وسيدي (ج ٦ / ص ٧١ / رقمه ١٠٧٦)

ولفظه قَالَ عبد الله: "أَنْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا. فَقَالَ: (السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى). قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا. فَقَالَ: (قُولُوا: بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجِرِّيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ).

وأما حديث قتادة، فرواه أحمد^(١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْهُ، بِهِ.

وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني^(٢) حدثنا محمد بن المثنى، نا محمد بن جعفر، نا شعبة، عنه، به.

وابن السني في عمل اليوم والليلة^(٣) أخبرنا أبو عبد الرحمن^(٤)، ثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر، عنه، به.

وزاد: (وَلَا يَسْتَجِرِّيَنَّ الشَّيْطَانُ أَوْ الشَّيَاطِينُ).

والنسائي في السنن الكبرى^(٥) من طريق محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد^(٦)، قال: حدثنا شعبة، عنه، به.

وأما حديث غيلان^(٧)، فرواه النسائي في السنن الكبرى^(٨)، أخبرنا حرمي بن يونس ابن محمد، قال: حدثنا أبي.

(١) (ج ٥/ ص ٤٩٩ رقم ١٦٣٠٧) و(ج ٥/ ص ٤٩٩/ رقمه ١٦٣١٦)

(٢) (ج ٣/ ص ١٥٣/ رقمه ١٤٨٤)

(٣) (ص ٢٣٥/ رقمه ٣٨٧)

(٤) أبو عبد الرحمن هو: النسائي أحمد بن شعيب صاحب السنن.

(٥) (ج ٦/ ص ٧٠ رقم ١٠٠٧٤)

(٦) محمد هو: ابن بكر البرساني.

(٧) غيلان هو: ابن جريج الأزدي المعولي.

(٨) كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ذكر اختلاف الأخبار في قول القائل: سيدنا وسيدي (ج ٦/ ص ٧١/ رقمه ١٠٧٥)

وأحمد^(١) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَمْرٍو وَعَبْدُ الصَّمَدِ.

وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني^(٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ -يونس وسويد

وعبد الصمد ومحمد-أربعتهم عن مهدي بن ميمون، عنه، به.

قلت: هذا الإسناد صحيح على شرط مسلم، وقد صححه الألباني في مشكاة المصابيح^(٣).

٤٤٣ [٥]. عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: أَتَيْتُ الْحَيْرَةَ، فَرَأَيْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِمَرْزُبَانَ لَهُمْ

فَقُلْتُ: رَسُولُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُسْجَدَ لَهُ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي أَتَيْتُ الْحَيْرَةَ فَرَأَيْتُهُمْ

يَسْجُدُونَ لِمَرْزُبَانَ لَهُمْ، فَأَنْتَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحَقُّ أَنْ تُسْجَدَ لَكَ. قَالَ: (أَرَأَيْتَ لَوْ مَرَرْتَ

بِقَبْرِي، أَكُنْتَ تَسْجُدُ لَهُ؟) قَالَ قُلْتُ: لَا. قَالَ: (فَلَا تَفْعَلُوا لَوْ كُنْتُ أَمِيرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ

لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ النِّسَاءَ أَنْ يَسْجُدْنَ لِأَزْوَاجِهِنَّ لِمَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهِنَّ مِنَ الْحَقِّ).

رواه أبو داود^(٤). والدارمي^(٥). والحاكم^(٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانئٍ، ثنا الفضل

ابن محمد بن المسيب .

والطبراني في الكبير^(٧) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

والطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٨) حَدَّثَنَا الْبَاغندي^(٩). -أبو داود والدارمي والفضل

(١) (ج ٥ / ص ٤٩٩ / رقمه ١٦٣١١)

(٢) (ج ٣ / ص ١٥٣ / رقمه ١٤٨٢)

(٣) (ج ٣ / ص ٦٢ / رقمه ٤٩٠٠)

(٤) كتاب: النكاح، باب: في حق الزوج على المرأة (ج ٢ / ص ٢٤٤ / رقمه ٢١٤٠)

(٥) (١٤٧١)

(٦) (ج ٢ / ص ٥٤٥ / رقمه ٢٨١٧)

(٧) (ج ١٨ / ص ٣٥١ / رقمه ٨٩٥)

(٨) (ج ٤ / ص ١٦ / رقمه ١٢٨٢)

(٩) الباغندي هو: محمد بن محمد بن سليمان.

وعلي والباغندي - خمستهم عن عمرو بن عمرو^(١) أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ^(٢) عَنْ شَرِيكِ^(٣) عَنْ حُصَيْنٍ^(٤) عَنْ الشَّعْبِيِّ^(٥) عَنْهُ رضي الله عنه.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.

وهو خلاف ما قالوا، ففيه شريك القاضي كثير الخطأ تغير حفظه لما كبر، فهو ضعيف، وقد ضعفه الألباني في ضعيف الجامع^(٦) و ضعيف الترغيب والترهيب^(٧).

وله طريق آخر عند البيهقي في السنن الكبرى^(٨) أخبرنا محمد بن محمد بن محمد بن محمش الزيادي^(٩)، أنا أبو بكر محمد الحسين القطان^(١٠)، نا أحمد بن يوسف السلمي^(١١)، نا عبدالرحمن

(١) عمرو بن عون بن أوس بن الجعد، أبو عثمان الواسطي، البزار الحافظ، مولى أبي العجفاء السلمي سكن البصرة. أثنى عليه ابن معين. وقال العجلي ومسلمة: ثقة. وقال أبو زرعة: قل من رأيت أثبت منه. وقال أبو حاتم: ثقة حجة وكان يحفظ حديثه. وقال الحافظ: ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة خمس وعشرين ومائتين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ ص ٢٩٦) وتقريب التهذيب - (ج ١ / ص ٧٤٢)

(٢) إسحاق بن يوسف بن مرداس المخزومي، الواسطي المعروف، بالأزرق. قال أحمد وابن معين والعجلي والبزار: ثقة. وقال أبو حاتم: صحيح الحديث، صدوق، لا بأس به. وقال يعقوب بن شيبة: كان من أعلمهم بحديث شريك. وقال الخطيب: كان من الثقات المأمونين. وقال الحافظ: ثقة، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومائتين، وله ثمان وسبعون.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٢/ ص ٢٣٨/ ت ٨٤١) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٣١) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٧٥/ ت ٤٥٠)

(٣) شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي، أبو عبد الله الكوفي القاضي، سبقت ترجمته (ص ٢٨٧)

(٤) حصين بن عبد الرحمن السلمي، أبو الهذيل، الكوفي ابن عم منصور ابن المعتمر، سبقت ترجمته (ص ٣١٨)

(٥) عامر بن شراحيل بن عبد الشعبي، الحميري، أبو عمرو الكوفي، سبقت ترجمته (ص ٤٦٧)

(٦) (ص ٦٩٩ / رقمه ٤٨٤٢)

(٧) (ج ٢ / ص ٦ / رقمه ١٢١٤)

(٨) (ج ١١ / ص ١٢٨ / رقمه ١٥٠٧١)

(٩) محمد بن محمد بن محمش الزيادي، الفقيه الشافعي، وأبو طاهر، عالم نيسابور ومسندها. ولد سنة سبع عشرة وثلاثمائة، وكان قانعاً متعقفاً، له مصنف في علم الشروط، توفي في شعبان.

مصدر الترجمة: العبر في خبر من غير (ج ١ / ص ١٨٣)

(١٠) محمد بن الحسين بن الحسن بن الخليل، النيسابوري، أبو بكر القطان قال الذهبي: الشيخ العالم الصالح، مسند خراسان، توفي في شوال سنة اثنتين وثلاثين وثلاث سنة.

مصدر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٥ / ص ٣١٨/ ت ١٥٧)

(١١) أحمد بن يوسف بن خالد الأزدي أبو الحسن النيسابوري المعروف بمحمدان، قال مسلم و الدارقطني: ثقة، وقال مسلمة والنسائي:

بن أبي بكر النخعي^(١)، حدثني أبي^(٢)، نا حصين بن عبد الرحمن السلمي، عنه، به.
قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لحال شريك القاضي، فإنه يخطيء كثيراً وفي رواية البيهقي
من لم أقف له على ترجمة.

٤٤٤ [٦]. عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ^(٣)، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَحِبُّونَا بِحُبِّ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا تَرْفَعُونِي فَوْقَ حَقِّي، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى اتَّخَذَنِي عَبْدًا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَنِي رَسُولًا).
رواه الطبراني في الكبير^(٤) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى
الصُّوفِيُّ. وَالْحَاكِمُ^(٥) أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَحِيمٍ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ، ثنا أحمد بن

==

ليس به بأس، وقال الخليلي: ثقة مأمون، وقال الحافظ: حافظ ثقة من الحادية عشرة، مات سنة أربع وستين وله ثمانون سنة.
مصادر الترجمة: سير أعلام النبلاء (ج ١٢/ص ٣٨٤/ت ١٦٨) وتهذيب الكمال (ج ١/ص ٢٩٣/ت ١٢٧) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٥٢) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٤/ت ١٤٥)

(١) عبد الرحمن بن أبي بكر النخعي لم أقف له على ترجمة، ولم أجده فيمن يرون عن أبي بكر بن عياش، ولا في شيوخ أحمد بن يوسف السلمي.

(٢) أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي الكوفي الخطاط المقرئ، أخو الحسن بن عياش، مولى واصل حيان الأحذب. أثنى عليه ابن المبارك.
وقال أحمد: صدوق صالح صاحب قرآن وخير. وقال: ثقة وربما غلط. وقال العجلي: كان ثقة قديماً صاحب سنة وعبادة وكان يخطئ بعض الخطأ. وقال أبو حاتم: ثقة. وذكره ابن حبان قال: لما كبر ساء حفظه فكان يهمل إذا روى والخطأ والوهم شيان لا ينفك عنهما البشر، فمن كان لا يكثر ذلك منه فلا يستحق ترك حديثه بعد تقدم عدالته. وقال الحاكم أبو أحمد و البزار: ليس بالحافظ عندهم. وقال يعقوب بن شيبة: في حديثه اضطراب. وقال الساجي: صدوق يهمل. وقال أبو نعيم: لم يكن في شيوخنا أحد أكثر غلطاً منه. وقال الحافظ: ثقة عابد؛ إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح، من السابعة، مات سنة أربع وتسعين ومائة، وقيل: قبل ذلك بسنة أو سنتين، وقد قارب المائة.

مصادر الترجمة: الكامل (ج ٥/ص ٤٠/ت ١٠) و تهذيب الكمال (ج ٢١/ص ٩٥/ت ٧٨٤٦) و تهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٤٩٣) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٠٦/ت ٩٠٨٩)

(٣) علي بن الحسين بن علي أبي طالب الهاشمي، أبو الحسين، ويقال: أبو الحسن، ويقال: أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله المدني زين العابدين. سبقت ترجمته في (ص ٢٢٢)

(٤) (ج ٣ / ص ١٢٨/رقمه ٢٨٨٩)

(٥) (ج ٤ / ص ١٧٤/رقمه ٤٨٧٨)

حازم ابن أبي غرزة. - أحمد بن يحيى وأحمد بن حازم - كلاهما عن علي بن قادم^(١)،
عن عبد السلام بن حرب^(٢)، عن يحيى بن سعيد^(٣)، عنه.

ولفظ الحاكم: "يا أهل العراق! أحبونا حب الإسلام، سمعت أبي يقول: قال رسول
الله ﷺ: (يا أيها الناس، لا ترفعوني فوق قدرتي، فإن الله اتخذني عبداً قبل أن يتخذني
نبياً).

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي.

وهذا الإسناد حسن فيه علي بن قادم صدوق، وقد تابعه سفيان بن عيينة، عند الحارث في
بغية الباحث^(٤) حدثنا خلف بن الوليد^(٥)، ثنا الأشجعي^(٦)، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد
الأنصاري.

(١) علي بن قادم، أبو الحسن الخزاعي الكوفي. قال أبو حاتم: محله الصدوق. وقال يحيى: ضعيف. وقال ابن سعد: منكر الحديث،
شديد التشيع. وقال النسائي: صدوق، وفيه ضعف. وقال الحافظ: صدوق يتشيع، من التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين
أو قبلها.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٦/ص ٢٠١/١١٠٧) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ١٨٨) والتقريب (ج ١/ص ٧٠١)
(٢) عبد السلام بن حرب بن سلم النهدي، الملقب، أبو بكر الكوفي، الحافظ. أصله بصري. ضعفه ابن المبارك، وقال ابن معين:
صدوق. وقال أبو حاتم: ثقة صدوق. وقال الترمذي: ثقة حافظ. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال الدارقطني: ثقة حجة. وقال
يعقوب بن شيبة: ثقة في حديثه لين. وقال الحافظ: ثقة حافظ له مناكير، من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين ومائتين، وله
ست وتسعون سنة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٥٧٥) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٤٦٨/٤٥٥٧)

(٣) يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة الأنصاري النجاري، أبو سعيد المدني القاضي، سبقت ترجمته
في (ص، ٤٠٠)

(٤) (ج ١/ص ٢٨٧/رقمه ٩٥٦)

(٥) خلف بن الوليد، أبو وليد الجوهري، العتكي البغدادي، ثقة، سبقت ترجمته (ص ٧٩١)

(٦) عبد الوهاب بن عبد الرحيم بن محمد بن يزيد الأشجعي، أبو عبد الله الدمشقي، ذكره ابن حبان في ثقاته، وقال الحافظ:
صدوق، من العاشرة، مات سنة تسع وأربعين ومائتين، وقيل: في التي بعدها.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ١٢/ص ١٤٥/٤١٨٥) وتهذيب التهذيب (ج ٢/ص ٦٣٨) وتقريب التهذيب
(ج ١/ص ٤٨٩/٤٧٧٥)

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد اللفظ الأول^(١)، وقال: "رواه الطبراني وإسناده حسن". قلت: وهو بمجموع الطريقين يرقى إلى درجة الصحيح لغيره. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة^(٢).

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على ثمانية أحاديث، منها ستة أحاديث صحيحة، من هذه الأحاديث الصحيحة، حديث في صحيح البخاري، وحديثان في صحيح مسلم، وثلاثة أحاديث في غير الصحيحين، منها حديث صحيح لغيره، وحديثان ضعيفان.



(١) ج ٤ / ص ٦٥

(٢) ج ٦ / ص ٤٩ / رقمه ٢٥٥٠

الفوائد والأحكام المستفادة من أحاديث هذا المبحث:

بعث الله عز وجل محمداً ﷺ بالدين الوسط، وجعله هادياً ومبشراً ونذيراً، علم الأمة دينها، وحذرهما من مهاوي الردى، حتى تركها على البيضاء النقية، لا يزيغ ويميل عنها إلا هالك؛ هذب الأخلاق وقوم الألفاظ، وكان الناس من قبله على طريقي نقيض: ما بين غال في الدين والأنبياء والرسل عليهم السلام، وجاف معارض، فعلم أمته الوسطية، وحذرهم من الوقوع في المغالاة المفرطة أو المحافة، قال ابن تيمية^(١): "فإن النصارى عظموا الأنبياء حتى عبدوهم، وعبدوا تماثيلهم، واليهود استخفوا بهم حتى قتلوهم، والأمة الوسط عرفوا مقاديرهم؛ فلم يغلو فيهم غلو النصارى، ولم يجفوا عنهم جفاء اليهود".

وفي أحاديث هذا المبحث يحذر ﷺ من اتباع النصارى في الإفراط والإطراء في المدح لشخصه ﷺ، وأن النصارى أوصلهم غلوهم إلى أن ادعوا أن المسيح هو الله، أو ابن الله أو إله مع الله وعبدوه من دون الله، فصرح بالنهي عن طريقتهما، فقال: (لا تطروني كما أطرت النصارى المسيح) ثم أردف بأنه عبد الله عز وجل، وقد خصه ربه بخصيصة عظيمة، وهي الرسالة، ليرد ضمناً على من ينكر رسالته ﷺ، وهذا بالإضافة إلى أنها تدل على تواضعه ﷺ، فهي ترشد إلى إثبات رسالته بوسطية الدين الإسلامي السمح، وتوضح أن الإطراء من مكاييد الشيطان ومصايد لمن يسترسل معه، ويتبع هواه، ويرد بالضد لمن يبالغ في المدح، بأنه عبد الله وهذا أعلى درجات الشرف. قال ابن حجر^(٢): "قَالَ ابْنُ التَّيْنِ : مَعْنَى قَوْلِهِ : " لَا تُطْرُونِي " لَا تَمْدَحُونِي كَمَدْحِ النَّصَارَى ، حَتَّى غَلَا بَعْضُهُمْ فِي عَيْسَى ، فَجَعَلَهُ إِلَهًا مَعَ اللَّهِ ، وَبَعْضُهُمْ ادَّعَى أَنَّهُ هُوَ اللَّهُ ، وَبَعْضُهُمْ ابْنُ اللَّهِ".

(١) الاقتضاء (ص ١٥٦)

(٢) الفتح (ج ١٤ / ص ١١٦)

وإذا حصل الغلو، فإنه مردود على صاحبه، لا يقبل، ولو كان يعتقد صاحبه أنه يتعبد لله بذلك ويتقرب إليه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١): "والله! قد جعل له حقاً لا يشركه فيه مخلوق، فلا تصلح العبادة إلا له، ولا الدعاء إلا له، ولا التوكل إلا عليه، ولا الرغبة إلا إليه، ولا الرهبة إلا منه، ولا ملجأ ولا منجاة منه إلا إليه، ولا يأتي بالحسنات إلا هو، ولا يذهب السيئات إلا هو، ولا حول ولا قوة إلا به." ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له، من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه، إن كل من في السموات والأرض إلا آتي الرحمن عبداً، لقد أحصاهم وعدهم عدداً، وكلهم آتية يوم القيامة فرداً".

وقد سد النبي ﷺ الرحيم بأمرته الحريص عليهم وعلى ما ينفعهم في دنياهم وأخراهم الذي وصفه الله - عز وجل - بأعظم صفات الحرص والرحمة بالأمة، فقال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (١٢٨) ^(٢)، فهو حريص على دخولهم في الإسلام، وسد أبواب الشرك وقطع وسائله، وطُرقه، وحماية جناب التوحيد، قال الشيخ / صالح آل الشيخ في التمهيد^(٣): "قوله: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾ لأنه عليه الصلاة والسلام عزيز عليه عنت أمته، فهو لهذا يأمرهم بكل خير، وينهاهم عن كل شر، ويحمي حمى ما أمرهم به، وما نهاهم عنه؛ لأن الناس إذا أقدموا على ما نهوا عنه: فإنهم أقدموا على مهلكتهم، وأقدموا على ما فيه عنتهم في الدنيا وفي الآخرة، والنبي - ﷺ - عزيز عليه عنت أمته أي: أن يقعوا في ما يعود عليهم بالوبال وبالمشقة؛ لهذا قال بعدها: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾، لأن عزة مشقتهم عليه، وحرصه عليهم متلازمان، فمن حرصه عليه الصلاة والسلام علينا، ومن كونه يعز عليه عنتنا، أن حمى حمى

(١) مجموع الفتاوى (ج ١١ / ص ٥٨)

(٢) سورة التوبة [١٢٨]

(٣) (ص ٢٧٦)

التوحيد، وحى جناب التوحيد، وسد كل طريق قد نصل بها إلى الشرك، عليه الصلاة والسلام، وهذا وجه الاستدلال من الآية على الباب...

فحمى النبي عليه الصلاة والسلام حمى التوحيد وحرس جنابة ، وسد كل طريق توصل إلى الشرك، حتى في قبره عليه الصلاة والسلام، فإذا كان قد نهى عن اتخاذ قبره مسجداً، أو عيداً، فمن باب أولى قبور غيره من الأنبياء والمرسلين، والصالحين ، فإنهم أولى بذلك؛ لأنه أفضل خلق الله عليه الصلاة والسلام.

فالحاصل: أن بعض هذه الأمة خالف ما دعا إليه النبي ﷺ وأمر به من حماية جناب التوحيد، فاتخذوا القبور مساجد، وأعياداً، وبنوا عليها المشاهد، وأسرجوها، وقدموا لها الذبائح والندور، وطافوا حولها، وجعلوها كالكعبة، وجعلوا الأمكنة حولها مقدسة أعظم من تقديس بقاع الله المباركة، بل إن عباد القبور تجد عندهم من الذل ، والخضوع، والإنابة، والرغب، والرهب - حين يأتون إلى قبر النبي أو قبر الرجل الصالح أو قبر الولي - ما ليس في قلوبهم إذا كانوا في خلوة مع الله - جل جلاله - ، وهذا عين المحادة لله - جل وعلا - ولرسوله ﷺ.

فترك النبي ﷺ أمته على البيضاء النقية ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك خاسر. والعياذ بالله.



المبحث الرابع والعشرون
أحاديث النهي
عن الغلو في الصالحين

٤٤٥ [١]. عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذَكَرْنَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالْحَبَشَةِ، فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (إِنَّ أَوْلَيْكَ، إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوِّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ). صحيح - تقدم^(١).

٤٤٦ [٢]. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: صَارَتْ الْأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدُ، أَمَا وَدَّ^(٢) كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدُومَةِ الْجَنْدَلِ^(٣) وَأَمَا سَوَاعُ^(٤) كَانَتْ لِهُذَيْلٍ، وَأَمَا يَغُوثُ^(٥)، فَكَانَتْ لِمُرَادٍ ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ^(٦) بِالْجَوْفِ عِنْدَ سَبْيَا، وَأَمَا يَعُوقُ^(٧)، فَكَانَتْ

(١) سبق تخريجه في (ص، ٩/رقمه ٢٥ [٧])

(٢) وَدَّ: صنم كان لقوم نوح، ثم صار لِكَلْبٍ وكان بدومة الجندل، وكان لقريش صنم يدعونه وَدًّا، ومنهم من يهمز فيقول أودَّ.

فتح الباري (ج ٩/ص ٦٧١)، لسان العرب (ج ٣ / ص ٥٥٧)

(٣) دومة الجندل: بضم أوله وفتحها، وقد أنكر ابن دريد الفتح، وعده من أغلاط المحدثين، وقد جاء في حديث الواقدي دوماء الجندل، وعدها ابن الفقيه من أعمال المدينة... وهي على سبع مراحل من دمشق، بينها وبين مدينة الرسول ﷺ. وسميت دومة الجندل؛ لأن حصنها مبنى بالجندل، وقال أبو عبيد السكوني: دومة الجندل: حصن وقرى بين الشام والمدينة: قرب جبلي طيء.

(معجم البلدان (ج ٢ / ص ٥٥٤/رقمه ٤٩٣٣)

(٤) سَوَاعُ: اسم صنم عبدَ زَمَنَ نوح ﷺ فَغَرَّقَهُ اللَّهُ أَيَّامَ الطُّوفَانِ، ودفنه فاستثاره إبليس لأهل الجاهلية فعبدوه.

لسان العرب - (ج ٨ / ص ١٦٩)

(٥) يَغُوثُ: اسم صنم لمذحج، من أصنام قوم نوح ﷺ.

لسان العرب (ج ٢ / ص ١٩٧)

(٦) غطيف بن مراد، قال ابن حجر: هو غُطَيْفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَاجِيَةَ بْنِ مُرَادٍ.

فتح الباري (ج ٩/ص ٦٧١)

(٧) يَعُوقُ: اسم صنم لكنانة، من أصنام قوم نوح ﷺ.

فتح الباري (ج ٩/ص ٦٧١) ولسان العرب (ج ١٠ / ص ٣٣٨)

لِهَمْدَانَ وَأَمَّا نَسْرٌ^(١) فَكَانَتْ لِحِمِيرٍ لَّالِ ذِي الْكَلَاعِ، أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ أَنْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا وَسَمُّوَهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَتَنَسَخَ الْعِلْمُ^(٢) عُبِدَتْ".
رواه البخاري^(٣) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَقَالَ: عَطَاءٌ، عَنْهُ رَوَاهُ.

قال ابن المديني وغيره: "إن هذا الحديث وحديث: (كان المشركون على منزلتين من رسول الله ﷺ) معلولان بعلتين:

الأولى: عدم سماع ابن جريج من عطاء الخراساني.

الثانية: عدم سماع عطاء الخراساني من ابن عباس .

وقال ابن حجر رداً على قول ابن المديني: "ليس ذلك بقاطع في أن البخاري أخرج لعطاء الخراساني؛ بل هو أمر مظنون، ثم إنه ما المانع أن يكون ابن جريج سمع هذين الحديثين من عطاء بن أبي رباح، خاصة في موضع آخر غير التفسير دون ما عداهما من التفسير؟ فإن ثبوتهما في تفسير عطاء الخراساني، لا يمنع أن يكونا عند عطاء بن أبي رباح أيضاً، هذا أمر واضح؛ بل هو المتعين، ولا ينبغي الحكم على البخاري بالوهم بمجرد هذا الاحتمال، لاسيما والعلة في هذا محكية عن شيخه علي بن المديني، فالأظهر بل المحقق أنه كان مطلعاً على هذه العلة، ولولا ذلك لأخرج في التفسير جملة من هذه النسخة، ولم يقتصر على هذين الحديثين خاصة. والله أعلم".

(١) نسر: اسم الصنم الذي كان يعبده قوم نوح ﷺ، ثم صار من الأصنام التي عبدت في الجزيرة العربية.

النهاية (ص ٩١٢)

(٢) تنسخ العلم، قال ابن حجر: علم تلك الصور بخصوصها.

فتح الباري (ج ٩/ص ٦٧٢)

(٣) كتاب: التفسير، باب: ﴿لَا تَذَرْنَّ الْهَكَرَ وَلَا تَذَرْنَّ وُدًّا وَلَا سَوَاعًا وَلَا يَقُوتَ وَيَعُوقَ﴾ (ج ٤ / ص

١٨٧٣ / رقمه ٤٦٣٦)

ولاسيما أن البخاري قد ذكر عطاء الخراساني في الضعفاء وذكر حديثه عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن النبي ﷺ أمر الذي واقع في شهر رمضان بكفارة الظهار. وقال: لا يتابع عليه ثم ساق بإسناد له عن سعيد بن المسيب أنه قال: كذب علي عطاء ما حدثته هكذا ومما يؤيد أن البخاري لم يخرج له شيئاً أن الدارقطني والجاني والحاكم واللالكائي والكلاباذي وغيرهم لم يذكروه في رجاله^(١).

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على حديثين صحيحين، أحدهما في الصحيحين، والآخر في صحيح البخاري.



(١) تهذيب التهذيب (ج ٣/ص ١٠٨)

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

دين الإسلام دين الصفاء والنقاء والوضوح، والبعد عن الشبهات، وسد ذرائعها وسبلها وطرقها، وأحاديث هذا المبحث دليل على سد ذرائع الشبهات الموصلة إلى الشرك بنوعيه: الأكبر والأصغر، وقد تدرج الشيطان مع قوم نوح عليه السلام حتى أوقعهم في الشرك، وهذا شأنه مع كل مطيع له، فلا يبدأ من عظيم الذنب، وإنما يبدأ بالمباح أو ما ظاهره طاعة، ويتدرج به إلى أن يوقع صاحبه في المعصية ويطيعه، ثم إذا رآه وقع فيها، تخلى عنه وتبرأ منه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١): "وَأَصْلُ الشَّرْكِ فِي بَنِي آدَمَ: كَانَ مِنَ الشَّرْكِ بِالْبَشَرِ الصَّالِحِينَ الْمُعْظَمِينَ. فَإِنَّهُمْ لَمَّا مَاتُوا: عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَائِيلَهُمْ ثُمَّ عَبَدُوهُمْ. فَهَذَا أَوَّلُ شِرْكِ كَانَ فِي بَنِي آدَمَ. وَكَانَ فِي قَوْمِ نُوحٍ. فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بُعِثَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ. يَدْعُوهُمْ إِلَى التَّوْحِيدِ. وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الشَّرْكِ. كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ (٢) إِلَى أَنْ قَالَ: ﴿وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا﴾ وَهَذِهِ أَسْمَاءُ قَوْمٍ صَالِحِينَ كَانُوا فِي قَوْمِ نُوحٍ. فَلَمَّا مَاتُوا جَعَلُوا الْأَصْنَامَ عَلَى صُورِهِمْ ثُمَّ ذَهَبَتْ هَذِهِ الْأَصْنَامُ لَمَّا أَغْرَقَ اللَّهُ أَهْلَ الْأَرْضِ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى الْعَرَبِ. كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ. إِنْ لَمْ تَكُنْ أَعْيَانُهَا وَإِلَّا فَهِيَ نَظَائِرُهَا".

والشيطان حريص على إيقاع الفتنة في الدين، وإسقاط الأمة الموحدة في شباك الشرك، فهؤلاء الذين صوروا لصالحهم الصور، لم يقصدوا بها في أول الأمر عبادتها، وإنما هي بقصد الذكرى، فتدرج معهم الشيطان، حتى جاءت أجيال لا تعلم حقيقة هذه الصور والمراد منها أوحى إليهم أن اعبدوها، قال ابن القيم في إغاثة اللهفان^(٣): "قال غير واحد من السلف: كان هؤلاء قومًا صالحين في قوم نوح عليه السلام فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم، ثم

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (ج ٧ / ص ٤٢٩)

(٢) سورة نوح [٢٣-٢٤]

(٣) (ج ١/ص ٢٨٧)

طال عليهم الأمد، فعبدوهم فهؤلاء جمعوا بين الفتنتين : فتنة القبور وفتنة التماثيل، وهما الفتنتان اللتان أشار إليهما رسول الله في الحديث المتفق على صحته عن عائشة رضي الله عنها: أن أم سلمة رضي الله عنها ذكرت لرسول الله كنيسته رأها بأرض الحبشة، يقال لها: مارية، فذكرت له ما رأت فيها من الصور. فقال رسول الله ﷺ: (أولئك قوم إذا مات فيهم العبد الصالح أو الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله تعالى).

فجمع في هذا الحديث بين التماثيل والقبور وهذا كان سبب عبادة اللات .
فقد رأيت أن سبب عبادة ود ويغوث ويعوق ونسر واللات إنما كان من تعظيم قبورهم، ثم اتخذوا لها التماثيل وعبدوها كما أشار إليه النبي ﷺ.

قال شيخنا^(١) : وهذه العلة التي لأجلها نهى الشارع عن اتخاذ المساجد على القبور هي التي أوقعت كثيراً من الأمم إما في الشرك الأكبر أو فيما دونه من الشرك، فإن النفوس قد أشركت بتماثيل القوم الصالحين، وتماثيل يزعمون أنها طلاس للكواكب ونحو ذلك، فإن الشرك بقبر الرجل الذي يعتقد صلاحه أقرب إلى النفوس من الشرك بخشبة أو حجر، ولهذا نجد أهل الشرك كثيراً يتضرعون عندها، ويخشعون ويخضعون ويعبدونهم بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في بيوت الله ولا وقت السحر، ومنهم من يسجد لها، وأكثرهم يرجون من بركة الصلاة عندها والدعاء ما لا يرجونه في المساجد، فلأجل هذه المفسدة حسم النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مادتها، حتى نهى عن الصلاة في المقبرة مطلقاً، وإن لم يقصد المصلي بركة البقعة بصلاته كما يقصد بصلاته بركة المساجد، كما نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس وغروبها؛ لأنها أوقات يقصد المشركون الصلاة فيها للشمس، فنهى أمته عن الصلاة حينئذ وإن لم يقصد المصلي ما قصده المشركون سداً للذريعة".

(١) شيخ الإسلام ابن تيمية.

وسد باب الذرائع من مقاصد الشريعة، وهو بمثابة الحصن الحصين لصد هجمات الشيطان وجنوده.



المبحث الخامس والعشرون

أحاديث

إخراج الكفار من جزيرة العرب

إِجْلَاءَهُمْ، فَلَمَّا أَجْمَعَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ أَتَاهُ أَحَدُ بَنِي أَبِي الْحَقِيقِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَتُخْرِجُنَا وَقَدْ أَقَرْنَا مُحَمَّدًا ﷺ وَعَامَلْنَا عَلَى الْأَمْوَالِ وَشَرَطَ ذَلِكَ لَنَا؟ فَقَالَ عُمَرُ: أَظَنَنْتَ أَنِّي نَسِيتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (كَيْفَ بَكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْرٍ تَعْدُو بِكَ قُلُوبُكُمْ) ^(١) لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ؟ فَقَالَ: كَانَتْ هَذِهِ هُزِيلَةً ^(٢) مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ. قَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ، وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةَ مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الثَّمَرِ مَالًا وَإِبِلًا وَعَرُوضًا مِنْ أَقْتَابٍ وَحِبَالٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ. رواه البخاري ^(٣)

٤٤٩ [٣]. عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا تُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ حَتَّى لَا أَدْعَ إِلَّا مُسْلِمًا).

رواه مسلم ^(٤) و أبو داود ^(٥) والترمذي ^(٦) من طرق عن الضَّحَّاكِ بْنِ مَخْلَدٍ وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ^(٧) أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْهُ ﷺ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

٤٥٠ [٤]. عَنْ جَابِرٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَنْ عِشْتَ لِأَخْرِجَنَّ الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ حَتَّى لَا يَبْقَى فِيهَا إِلَّا مُسْلِمٌ). وَقَالَ عُمَرُ ﷺ: "لَنْ عِشْتَ، لِأَخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ حَتَّى لَا يَبْقَى فِيهَا إِلَّا مُسْلِمٌ".

(١) الْقُلُوصُ: الثَّاقَةُ الصَّابِرَةُ عَلَى السَّيْرِ، وَقِيلَ: الشَّابَّةُ. وَتُجْمَعُ عَلَى قِلَاصٍ وَقُلُوصٍ.

النهاية (ص ٧٦٨)

(٢) تَصْغِيرُ هَزَلَةٍ وَهِيَ الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الْهَزْلِ ضِدُّ الْجِدِّ. هُزِيلَةٌ:

النهاية (ص ١٠٠٧)

(٣) كتاب: الشروط، باب: إذا اشترط في المزارعة (ج ٢ / ص ٩٧٣ / رقمه ٢٥٨٠)

(٤) كتاب: الجهاد والسير، باب: إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب (ج ٣ / ص ١١١٢ / رقمه ١٧٦٧)

(٥) كتاب: الخراج والإمارة والفيء (ج ٣ / ص ١٦٥ / رقمه ٣٠٣٠)

(٦) كتاب: السير، باب: ما جاء في إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب (ج ٤ / ص ١٥٦ / رقمه ١٦٠٧)

(٧) ابن جريج هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي.

رواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار^(١) حدثنا ابن أبي داود^(٢)، قال: حدثنا محمد بن كثير^(٣)، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن أبي الزبير^(٤)، عنه رضي الله عنه.

قلت: هذا إسناد صحيح.

٤٥١ [٥]. عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ: أَخْرَجُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: (أَخْرِجُوا يَهُودَ أَهْلِ الْحِجَازِ وَأَهْلَ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ شِرَارَ النَّاسِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ). صحيح - تقدم^(٥).

٤٥٢ [٦]. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: "كَانَ أَخْرُ مَا عَهَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ قَالَ: (لَا يُتْرَكُ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَان).

رواه أحمد^(٦) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ^(٧) قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي^(٨). والطبراني في الأوسط^(٩) حدثنا أحمد، قال: نا أبو جعفر^(١٠)، قال: نا محمد بن سلمة. والبيهقي في السنن الكبرى^(١١) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ^(١٢)، وأبو سعيد بن أبي عمرو^(١٣) قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا

(١) (ج ٧ / ص ١٨٦ / رقمه ٢٧٦٣)

(٢) عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني، أبو بكر بن أبي داود سبقت ترجمته (ص، ١٧٠)

(٣) محمد بن كثير العبدي، البصري، سبقت ترجمته (ص، ٦٤٤)

(٤) أبو الزبير هو: محمد بن عبد الله بن الزبير الكوفي.

(٥) سبق تخريجه في (ص، ١٠٣٢ / رقمه ٤٣٤ [٣])

(٦) (ج ١٠ / ص ١٤٤ / رقمه ٢٦٤١٢)

(٧) يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

(٨) هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

(٩) (ج ٢ / ص ١٢ / رقمه ١٠٦٠)

(١٠) أبو جعفر هو: الطحاوي.

(١١) (ج ٩ / ص ٣٦٢ / رقمه ١٢٨١٨)

(١٢) أبو عبد الله هو: محمد بن عبد الله الحاكم.

(١٣) أبو سعيد بن أبي عمرو هو: محمد بن موسى بن شاذان.

أحمد بن عبد الجبار، ثنا يونس بن بكير. - إبراهيم ومحمد ويونس - ثلاثتهم عن ابن إسحاق^(١)، قال: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ^(٢)، عَنِ الزُّهْرِيِّ^(٣)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ^(٤)، عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وقال الطبراني: "لم يروه عن صالح إلا محمد".

ورواية البيهقي مرسلة.

وذكره الهيثمي في مجمع^(٥)، وقال: "رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال

الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع".

قلت: هذا إسناد حسن، من أجل ابن إسحاق، والحديث صحيح لغيره.

٤٥٣ [٧]. عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَخْرِجُوا

الْيَهُودَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ).

رواه الطبراني في الكبير^(٦) حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي^(٧)، ثنا بندار^(٨).

(١) محمد بن إسحاق بن يسار صاحب المغازي، سبقت ترجمته في (ص، ٥٤)

(٢) صالح بن كيسان المدني، أبو محمد، ويقال: أبو الحارث. مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز، رأى ابن عمر وابن الزبير. وثقوه، وقال الحافظ: ثقة، ثبت فقيه، من الرابعة، مات بعد سنة ثلاثين، أو بعد الأربعين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب (ج ٢/ ص ١٩٨) وتقريب التهذيب (ج ١/ ص ٣٤٦/ ت ٣١٩٢)

(٣) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب، سبقت ترجمته في (ص، ٥٢)

(٤) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي أبو عبد الله المدني، وثقوه، وقال الحافظ: ثقة فقيه ثبت، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين ومائة، وقيل: سنة ثمان، وقيل: غير ذلك.

مصادر الترجمة: تهذيب (ج ٣/ ص ١٥) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٩٦/ ت ٤٨٤٠)

(٥) (ج ٢ / ص ٤٣٠)

(٦) (ج ١٧ / ص ١٠٠/ رقمه ١٩٠٦٦)

(٧) زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن الساجي، أبو يحيى البصري، قال ابن أبي حاتم: كان ثقة يعرف الحديث والفقه. وقال الذهبي: ثقة. وقال الحافظ: ثقة فقيه، من الثانية عشرة، مات سنة سبع وثلاثمائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٣ / ص ٦٠١ / ت ٢٧١٧) والكاشف (ج ١/ ص ٢٧٧/ ت ١٦٦٢) وتقريب التهذيب (ج ١/ ص ٢٥٧/ ت ٢٢١٧)

(٨) محمد بن بشار بن داود بن كيسان، أبو بكر العبدي بندار، سبقت ترجمته (ص، ٢٦٦)

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ النَّرْسِيُّ^(١)، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى^(٢)، قَالَا: ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ^(٣)، ثنا أَبِي^(٤)، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ^(٥)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ^(٦)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ^(٧)، عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد^(٨)، وقال: "رواه الطبراني من طريقين، رجال أحدهما رجال الصحيح". وأشار الألباني إلى تصحيحه في السلسلة الصحيحة^(٩)، قلت: وهو كما قالا، إلا أن في أحد طرقه مجهول الحال، وهو محمد بن صالح النرسي، ولكن تابعه محمد بن المثنى، وهو ثقة.

٤٥٤ [٨]. عن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قال: كَانَ مِنْ آخِرِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ قَالَ: (قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، لَا يَتَّقِينَ دِينَانَ بَأَرْضِ الْعَرَبِ). رجاله ثقات، ولكنه مقطوع -تقدم^(١٠)-

٤٥٥ [٩]. عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ). قَالَ مَالِكٌ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَفَحَصَ عَنْ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حَتَّى أَتَاهُ الثَّلُجُ وَالْيَقِينُ أَنَّ

(١) محمد بن صالح بن الوليد النرسي، لم أفق له على ترجمة إلا ما ذكره المزي في تلامذة يحيى بن محمد بن السكن بن حبيب القرشي.

مصادر الترجمة: تهذيب الكمال (ج ٢٠/ص ٢٠٥/ت ٧٥٠٥)

(٢) محمد بن المثنى بن عبيد العنزى، أبو موسى البصري، المعروف بالزمن، سبقت ترجمته (ص ٥٣٠)

(٣) وهب بن جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله بن شجاع الأزدي، سبقت ترجمته (٢٦٤)

(٤) جرير بن حازم، أبو النضر الأزدي العتكي، بصري، سبقت ترجمته (١٨٤)

(٥) يحيى بن أيوب الغافقي، أبو العباس المصري، سبقت ترجمته (١٧٨)

(٦) يزيد بن أبي حبيب، واسمه: سويد الأزدي، سبقت ترجمته (٨٣٢)

(٧) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، سبقت ترجمته (٥٥)

(٨) (ج ٢ / ص ٤٣٠)

(٩) (ج ٣ / ص ٢٠٦/رقمه ١١٣٢)

(١٠) سبق تخريجه في (ص، ١٠٣٧/رقمه ٤٣٦ [٥])

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ). فَأَجْلَى يَهُودَ خَيْرَ. رواه مالك في الموطأ^(١)، ومن طريقه الطحاوي في شرح مشكل الآثار^(٢) عن ابن شهاب.

وأخرجه عبد الرزاق^(٣) أخبرنا معمر^(٤)، عن الزهري، عن ابن المسيب.

فهذا إسناد منقطع، بل رواية مالك معضلة، ولكنه جاء موصولاً من طريق فيه ضعف

عند الفاكهي في أخبار مكة^(٥) حدثنا علي بن زيد الفرائضي^(٦)، قال: ثنا الحنيني إسحاق بن

إبراهيم^(٧)، عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، رضى الله عنه.

وهذا الإسناد فيه إسحاق بن إبراهيم الحنيني، ضعيف، وهو شيخ شيخ الفاكهي، أما

مالك ومن فوقه فرجاله ثقات، وهو إسناد ضعيف لحال إسحاق المذكور.

٤٥٦ [١٠]. عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا عَلِيُّ! إِنْ أَنْتَ وَلَّيْتَ الْأَمْرَ

بِعَدِي فَأَخْرِجْ أَهْلَ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ).

(١) (ج ٥ / ص ٣٥٩ / رقمه ١٣٨٨)

(٢) (ج ٧ / ص ١٨٦ / رقمه ٢٧٦٣)

(٣) (ج ٦ / ص ٤٦ / رقمه ١٠٠٢٤)

(٤) معمر هو: ابن راشد.

(٥) (ج ٤ / ص ٤٣٦ / رقمه ١٦٩٩)

(٦) علي بن زيد بن عبد الله، أبو الحسن، الطرسوسي، الفرائضي، قال مسلمة: ثقة، وقال ابن يونس: تكلموا فيه،

مات سنة اثنتين وستين ومائتين.

مصدر الترجمة: تاريخ بغداد (ج ١١ / ص ٤٢٥ / ت ٦٣١٥)

(٧) إسحاق بن إبراهيم الحنيني، أبو يعقوب المدني نزيل طرسوس، قال البخاري: في حديثه نظر. وقال النسائي: ليس

بثقة. وقال ابن عدي: ضعيف، ومع ضعفه يكتب حديثه. وقال ابن حبان في الثقات: كان يخطئ. وقال أبو

زرعة: صالح في دينه لا في حديثه. وقال الحاكم أبو أحمد: في حديثه بعض المناكير. وقال البزار: كف بصره، فاضطرب

حديثه. وقال الحافظ: ضعيف، مات سنة ست عشرة ومائتين، من التاسعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٥ / ص ٧٠ / ت ٤٧٩) وتهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١١٤) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص

٦٧ / ت ٣٧٩)

رواه أحمد^(١) حَدَّثَنَا خَلْفٌ^(٢) حَدَّثَنَا قَيْسٌ^(٣) عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سَوَّارٍ^(٤).

وعبد الرزاق^(٥) أخبرنا الحسن بن عمار^(٦) - الأشعث والحسن - كلاهما عَنْ عَدِيِّ بْنِ

ثَابِتٍ^(٧) عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ^(٨)، عنه رضي الله عنه.

قلت: في إسناده أحمد، قيس والأشعث ضعيفان، فهو ضعيف، وفي إسناده عبد الرزاق، الحسن بن عمار، متروك، ورماه ابن المديني وأبو طالب بالوضع، فهو ضعيف جداً. كما أن اللفظ مخالف لما سبق من الأحاديث الصحيحة في الأمر بإخراج اليهود والنصارى، وفي هذا

(١) (ج ١ / ص ١٨٩ / رقمه ٦٦١)

(٢) خلف هو: ابن الوليد العتكي.

(٣) قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي.

(٤) أشعث بن سوار الكندي النجار الكوفي، مولى ثقيف. ويقال له: شعبة النجار، وأشعث التابوتي، صاحب التوايت وكان على قضاء الأهواز. ضعفه، وقال الحافظ: ضعيف، من السادسة، مات سنة ست وثلاثين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ١٧٨) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ٩٠ / ت ٥٩٩)

(٥) (ج ٩ / ص ٥٧٧ / رقمه ٩٤٩٣)

(٦) الحسن بن عمار بن المضرب البجلي، مولاهم، الكوفي، أبو محمد. كان على قضاء بغداد في خلافة المنصور. قال أبو طالب: منكر الحديث وأحاديثه موضوعة، لا يكتب حديثه. وقال ابن معين: لا يكتب حديثه، وقال مرة: ضعيف. وقال ابن المديني: كان يضع. وقال أحمد وأبو حاتم ومسلم والنسائي والدارقطني: متروك الحديث. وقال الحافظ: متروك، من السابعة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٠٧) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٧٠ / ت ١٣٩٢)

(٧) عدي بن ثابت الأنصاري، الكوفي. قال العجلي وأحمد والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق وكان إمام مسجد الشيعة وقاصهم. وقال أحمد والدارقطني: ثقة إلا أنه كان يتشيع. وقال الحافظ: ثقة رمي بالتشيع، من الرابعة، مات سنة ست عشرة ومائة.

مصادر الترجمة: الجرح والتعديل (ج ٧ / ص ٢ / ت ٥) وتهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٨٥) وتقريب التهذيب (ج ٢ / ص ٢٠ / ت ٥١٠٩)

(٨) حصين بن جندب بن الحارث بن وحشي بن مالك الجني، أبو ظبيان الكوفي. قال ابن معين والعجلي وأبو زرعة والنسائي والدارقطني والحافظ: ثقة. وزاد الحافظ: من الثانية، مات سنة تسعين، وقيل: غير ذلك.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ١ / ص ٤٤١) وتقريب التهذيب (ج ١ / ص ١٨١ / ت ١٥٠١)

الحديث الأمر بإخراج أهل نجران وهم وإن كان فيهم يهود أو نصارى إلا أن فيهم من ليس من اليهود ولا من النصارى.

وحديث ابن عباس الذي فيه الأمر من النبي ﷺ بإخراج المشركين من جزيرة العرب، معارض مع ما بعده من الأحاديث، ففي الأحاديث السابقة أمر رسول الله ﷺ بإخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، وفي هذا الحديث الأمر بإخراج المشركين، والمشركون غير اليهود والنصارى، فهم أخص من المشركين، وقد خالف فيه سفيان بن عيينة الجماعة، وهم أولى بالحفظ من الفرد، وقد رجح الطحاوي أن يكون الخطأ من قبله، قال أبو جعفر: "فهذا الحديث فيه خلاف ما قد روينا قبله في هذا الباب من الذين أمر رسول الله ﷺ بإجلالهم من جزيرة العرب؛ لأن الذين أمر بإجلالهم منها فيما رويناها فيما تقدم منا في هذا الباب هم اليهود والنصارى، والذي في هذا هم المشركون، وهم خلاف اليهود، والنصارى غير أنا نخاف أن يكون ذلك إنما أتى من قبل ابن عيينة؛ لأنه كان يحدث من حفظه، فيحتمل أن يكون جعل مكان اليهود والنصارى المشركين، ولم يكن معه من الفقه ما يميز به بين ذلك. والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك غير أن الجماعة أولى بما حفظوا في ذلك مما حفظه الواحد مما خالفهم فيه" (١).

وخالفه الشوكاني، فرجح أن الأمر بالإخراج للمشركين ولا يقتصر على اليهود والنصارى، فقال (٢): "وظاهرُ حديثِ ابنِ عباسٍ أنَّه يجبُ إخراجُ كُلِّ مُشْرِكٍ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ سَوَاءً كَانَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا أَوْ مَجُوسِيًّا، وَيُؤَيِّدُ هَذَا مَا فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ الْمَذْكُورِ بِلَفْظٍ: (لَا يُتْرَكُ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانٌ). وَكَذَلِكَ حَدِيثُ عُمَرَ وَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ لِتَنْصِرِيهِمَا بِإِخْرَاجِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى."

(١) شرح مشكل الآثار (ج ٧/ ص ١٩٢)

(٢) نيل الأوطار (ج ٦/ ص ٤٩)

وَبِهَذَا يُعْرَفُ أَنَّ مَا وَقَعَ فِي بَعْضِ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ مِنَ الْإِقْتِصَارِ عَلَى الْأَمْرِ بِإِخْرَاجِ الْيَهُودِ لَا يُنَافِي الْأَمَرَ الْعَامَّ ، لِمَا تَقَرَّرَ فِي الْأُصُولِ أَنَّ التَّنْصِصَ عَلَى بَعْضِ أَفْرَادِ الْعَامِّ ، لَا يَكُونُ مُخَصَّصًا لِلْعَامِّ الْمُصَرَّحِ بِهِ فِي لَفْظٍ آخَرَ وَمَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ".

٤٥٧ [١١]. عن ابن عباس رضي الله عنهما، في قوله: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(١)

قال: "كانت المرأة من الأنصار لا يكاد يعيش لها ولد، فتحلف: لئن عاش لها ولد لتهودنه، فلما أحليت بنو النضير إذا فيهم ناس من أبناء الأنصار، فقالت الأنصار: يا رسول الله، أبنائنا، فأنزل الله هذه الآية: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ قال سعيد بن جبير: فمن شاء لحق بهم، ومن شاء دخل في الإسلام".

رواه أبو داود^(٢). وابن حبان^(٣) أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل ببست. -أبو داود وإسحاق- كلاهما عن حسن بن علي الحلواني. والطحاوي في شرح المشكل^(٤) والبيهقي في السنن الكبرى^(٥) حدثنا أبو عبد الله الحافظ^(٦)، وأبو سعيد بن أبي عمرو^(٧)، قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب. -الطحاوي ومحمد- كلاهما عن إبراهيم بن مرزوق. -الحسن بن علي وإبراهيم بن مرزوق- كلاهما عن وهب بن جرير.

ورواه أبو داود^(٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ

(١) سورة البقرة [٢٥٦]

(٢) كتاب: الجهاد، باب: في الأسير يكره على الإسلام (ج ٣ / ص ٥٨ / رقمه ٢٦٨٢)

(٣) (ج ١ / ص ٢٧٦ / رقمه ١٤٠)

(٤) (ج ٧ / ص ١٨٨ / رقمه ٢٧٦٤)

(٥) (ج ١٤ / ص ١١ / رقمه ١٩١٥١)

(٦) أبو عبد الله هو: محمد بن عبد الله الحاكم.

(٧) أبو سعيد بن أبي عمر هو: محمد بن موسى بن شاذان.

(٨) كتاب: الجهاد، باب: في الأسير يكره على الإسلام (ج ٣ / ص ٥٨ / رقمه ٢٦٨٢)

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

دين الإسلام خاتم الأديان، فلا يقبل الله من الناس غيره، لذا فإن أحاديث هذا المبحث جاءت بالأمر من النبي ﷺ بإخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، وذلك لشدة خطرهم على توحيد المسلمين، فقد جاء في حديث أبي عبيدة وعمر بن عبد العزيز الإشارة إلى اتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد، وفي حديث عمر وعائشة وأبي هريرة رضي الله عنهم، أن دينهم لا يجتمع مع دين الإسلام وصفائه ونقائه، فلا تجتمع العقيدة الصحيحة، وعبادة أصحاب القبور، ودعوى التثليث والغلو في الأنبياء والصالحين، ويزداد خطرهم في جانب العقيدة ويوضحه تفسير ابن عباس رضي الله عنهما لآية سورة البقرة، وكيف أن المجتمع في المدينة تأثر بهم، وهذا وإن كان قبل الإسلام، إلا أنه لا يستبعد على المسلمين أن يتبعوهم، وقد أخبر النبي ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى أنهم يتبعوهم ولو دخلوا جحر ضب لدخله المسلمون، وخطرهم على العقيدة والتوحيد أعظم وأشد ضرراً من غيره، ويليهِ ما يتصفون به من الأخلاق والسلوك، من غش وخيانة وكذب وغيره، ويدل عليه حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وهذا سبب آخر لإخراجهم، وكذلك لما يكونونه للإسلام وأهله من الحقد والغل.

أما جزيرة العرب التي أمر النبي ﷺ بإخراج اليهود منها فجاء فيها أقوال:

منها ما رواه البخاري عن "المُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ قَالَ: جَزِيرَةُ الْعَرَبِ، مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ وَالْيَمَامَةُ وَالْيَمَنُ وَقَالَ يَعْقُوبُ: وَالْعَرَجُ أَوَّلُ تَهَامَةٍ"^(١).

وقيل: جزيرة العرب ما بين حفر أبي موسى إلى أقصى اليمن في الطول، وأما العرض فما

بين رمل يبرين^(٢) إلى منقطع السماوة، وحفر أبي موسى على خمس مراحل من البصرة.

(١) صحيح البخاري (ج ٣ / ص ١١١)

(٢) رمل يبرين، ويبرين من بلاد بني تميم: موضع كثير الرمل، وتقع به حائل.

معجم ما استعجم (ج ١ / ص ١١٨)

وقال الأصمعي: جزيرة العرب من أقصى عدن أبين إلى ريف العراق في الطول، وأما العرض فمن جدة وما والاها من ساحل البحر إلى أطراف الشام^(١).

وقد توسع الشوكاني في الكلام عليها، ورد قول: أن المراد إخراج اليهود والنصارى من الحجاز، فقال^(٢): "وَقَدْ أُجِيبَ عَنْ هَذَا بِأَجْوَبَةٍ : مِنْهَا : أَنَّ حَمْلَ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ عَلَى الْحِجَازِ وَإِنْ صَحَّ مَجَازًا مِنْ إِطْلَاقِ اسْمِ الْكُلِّ عَلَى الْبَعْضِ ، فَهُوَ مُعَارَضٌ بِالْقَلْبِ ، وَهُوَ أَنْ يُقَالَ الْمُرَادُ بِالْحِجَازِ جَزِيرَةُ الْعَرَبِ ، إِمَّا لِأَنَّهُ جَازَاهَا بِالْأُبْحَارِ كَأَنَّهُ جَازَاهَا بِالْجِرَارِ الْخَمْسِ ، وَإِمَّا مَجَازًا مِنْ إِطْلَاقِ اسْمِ الْجُزْءِ عَلَى الْكُلِّ ، فَتَرْجِيحُ أَحَدِ الْمَجَازَيْنِ مُفْتَقِرٌ إِلَى دَلِيلٍ ، وَلَا دَلِيلَ إِلَّا مَا ادَّعَاهُ مَنْ فَهَمَ أَحَدَ الْمَجَازَيْنِ .

وَمِنْهَا : أَنَّ فِي خَبَرِ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ زِيَادَةً لَمْ تُغَيَّرْ حُكْمُ الْخَبَرِ ، وَالزِّيَادَةُ كَذَلِكَ مَقْبُولَةٌ . وَمِنْهَا : أَنَّ اسْتِنْبَاطَ كَوْنِ عِلَّةِ التَّقْرِيرِ فِي غَيْرِ الْحِجَازِ هِيَ الْمَصْلَحَةُ .

وَحَدِيثِ (لَا يُتْرَكُ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانِ) وَنَحْوُهُمَا .

فَهَذَا الْاسْتِنْبَاطُ وَقَعَ فِي مُقَابَلَةِ النَّصِّ الْمُصَرِّحِ فِيهِ بِأَنَّ الْعِلَّةَ كَرَاهَةُ اجْتِمَاعِ دِينَيْنِ . فَلَوْ فَرَضْنَا أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ النَّصُّ إِلَّا عَلَى إِخْرَاجِهِمْ مِنَ الْحِجَازِ لَكَانَ الْمُتَعَيَّنُ إِلْحَاقَ بَقِيَّةِ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ بِهِ لِهَذِهِ الْعِلَّةِ فَكَيْفَ وَالنَّصُّ الصَّحِيحُ مُصَرِّحٌ بِالْإِخْرَاجِ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ؟ . وَأَيْضًا هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي فِيهِ الْأَمْرُ بِالْإِخْرَاجِ مِنَ الْحِجَازِ فِيهِ الْأَمْرُ بِإِخْرَاجِ أَهْلِ نَجْرَانَ ، وَلَيْسَ نَجْرَانُ مِنَ الْحِجَازِ ، فَلَوْ كَانَ لَفْظُ الْحِجَازِ مُخَصَّصًا لِلْفِظِ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ عَلَى انْفِرَادِهِ أَوْ دَالًّا عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ الْحِجَازُ فَقَطْ لَكَانَ فِي ذَلِكَ إِهْمَالٌ لِبَعْضِ الْحَدِيثِ وَإِعْمَالٌ لِبَعْضٍ وَإِنَّهُ بَاطِلٌ .

(١) معجم ما استعجم (ج ١ / ص ٩) والروض المعطار في خبر الأقطار (ج ١ / ص ١٦٣) و شرح مشكل الآثار (ج

٧ / ص ١٨٧-١٨٨)

(٢) نيل الأوطار (ج ٦ / ص ٤٩)

وَأَيْضًا غَايَةً مَا فِي حَدِيثِ أَبِي عُبَيْدَةَ الَّذِي صَرَّحَ فِيهِ بِلَفْظِ أَهْلِ الْحِجَازِ مَفْهُومُهُ مُعَارِضٌ لِمَنْطُوقِ مَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ الْمُصَرَّحِ فِيهِ بِلَفْظِ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَالْمَفْهُومُ لَا يَقْوَى عَلَى مُعَارِضَةِ الْمَنْطُوقِ فَكَيْفَ يُرْجَعُ عَلَيْهِ ؟ .

فَإِنْ قُلْتَ: فَهَلْ يُخَصَّصُ لَفْظُ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ الْمُنْزَلُ مَنْزِلَةَ الْعَامِّ لِمَا لَهُ مِنْ الْأَجْزَاءِ بِلَفْظِ الْحِجَازِ عِنْدَ مَنْ جَوَّزَ التَّخْصِيسَ بِالْمَفْهُومِ.

قُلْتُ: هَذَا الْمَفْهُومُ مِنْ مَفَاهِيمِ اللَّقَبِ، وَهُوَ غَيْرُ مَعْمُولٍ بِهِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَيْمَّةِ الْأُصُولِ، حَتَّى قِيلَ إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِهِ إِلَّا الدَّقَاقُ، وَقَدْ تَقَرَّرَ عِنْدَ فُحُولِ أَهْلِ الْأُصُولِ أَنَّ مَا كَانَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ يُجْعَلُ مِنْ قَبِيلِ التَّنْصِيسِ عَلَى بَعْضِ الْأَفْرَادِ لَا مِنْ قَبِيلِ التَّخْصِيسِ، إِلَّا عِنْدَ أَبِي ثَوْرٍ.

واختلف العلماء في إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب على أقوال:

قال الشوكاني: "وظاهر الحديث أنه يجب إخراج المشركين من كل مكان داخل في جزيرة العرب وحكى الحافظ في الفتح في كتاب الجهاد عن الجمهور أن الذي يمنع منه المشركون من جزيرة العرب هو الحجاز خاصة، قال: وهو مكة والمدينة واليمامة وما والاها لا فيما سوى ذلك مما يطلق عليه اسم جزيرة العرب لاتفاق الجميع على أن اليمن لا يمنعونها منها مع أنها من جملة جزيرة العرب قال: وعن الحنفية يجوز مطلقاً إلا المسجد. وعن مالك يجوز دخولهم الحرم للتجارة .

وقال الشافعي: لا يدخلون الحرم أصلاً إلا بإذن الإمام لمصلحة المسلمين".

وقال ابن عبد البر في الاستذكار: "قال الشافعي: جزيرة العرب التي أخرج عمر اليهود والنصارى منها مكة والمدينة واليمامة ومخاليفها. فأما اليمن فلئس من جزيرة العرب" (١).

ويتلخص مما سبق من الأحاديث والآثار وأقوال أهل العلم ما يأتي:

١. أمر النبي ﷺ بإخراج المشركين كافة من جزيرة العرب.
٢. الاختلاف في تحديد جزيرة العرب، واتفاقهم على وجوب إخراجهم من مكة والمدينة ومخاليفها.
٣. أن أمر إخراجهم مختص بولي الأمر العادل، وليس لأي أحد، لما قد ينتج عنه من مفسد، قال السبكي^(١): "وَهَذَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ إِلَّا إِذَا كَانَ الْإِمَامُ مِثْلَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَإِلَّا فَيَخْشَى أَنْ يُخْرِجَ مَنْ شَاءَ وَيُتَّقِيَ مَنْ شَاءَ بِحَسَبِ هَوَى نَفْسِهِ وَغَرَضِهِ".
٤. وأن خطر بقاء اليهود والنصارى والكفار عامة على المسلمين في كل مكان وزمان، ولكن إخراجهم يكون من جزيرة العرب التي فيها مساجدهم وأماكن عبادتهم، لقوله ﷺ: (لا يجتمع دينان في جزيرة العرب).

ويستثنى من هذا الإخراج: المستأمنون^(٢)، والذميون المعاهدون^(٣). ويلحق بهم، القادمون من أجل العمل، الذين أعطوا الأمان على أنفسهم وأولادهم وأموالهم، الذين دخلوا بلاد المسلمين بأمان منهم، ولو كان الذي أعطى لهم الأمان واحداً من المسلمين، لتضافر الأدلة التي تقضي بعدم إخراجهم، منها لقوله ﷺ: (الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ، أَدْنَاهُمْ وَيُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ، وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، يَرُدُّ مُشِدَّهُمْ

(١) (ج ٤ / ص ١٩٨)

(٢) المستأمن: طالب الأمان، وعند المالكية: الحربي الذي دخل بلادنا بأمان، وعند الحنفية: من دخل دار غيره بأمان، مُسْلِماً كان أو حربياً، والمراد بالدار: الإقليم المختص بقهر ملك إسلام أو كفر. عند الحنابلة: من دخل دار الإسلام بأمان طلبه.

القاموس الفقهي (ج ١ / ص ٢٧)

(٣) الذمي: هو المعاهد الذي أعطي عهداً يأمن به على ماله، وعرضه، ودينه، والمعاهد: من كان بينك وبينه عهد. عند المالكية، والشافعية: من له عهد مع المسلمين، سواء كان بعقد جزية. أو هدنة من سلطان، أو أمان من مسلم.

القاموس الفقهي (ج ١ / ص ٢٦٥) و(ج ١ / ص ١٣٨)

عَلَى مُضْعِفِهِمْ^(١)، وَمُتَسَرِّهِمْ^(٢) عَلَى قَاعِدِهِمْ، لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ^(٣).

فمن دخل بلاد المسلمين بأمان لا يجوز في شريعة الإسلام الغدر به، وقتله، والأدلة في ذلك كثيرة، منها قوله تعالى ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٤) وفي الحديث الذي يرويه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنْ رِيحَهَا تُوْجِدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا)^(٥).

(١) المُشدُّ : الذي دَوَابَّةٌ شديدة قوِّية والمُضْعِفُ الذي دَوَابَّةٌ ضعيفةٌ . يريد أن القويَّ من الغزاة يُسَاهِمُ الضعيف، فيما يَكْسِبُهُ من الغنيمة.

النهاية (ص ٤٦٩)

(٢) المُتَسَرَّى : الذي يَخْرُجُ في السَّرِيَّةِ وهي طائفةٌ من الجيش يبلغُ أقصاها أربعمائة تُبْعَثُ إلى العَدُوِّ وجمعُها السَّرَايا.

النهاية (ص ٤٢٧)

(٣) رواه أبو داود، كتاب: الجهاد، باب: في السرية ترد على أهل العسكر (ج ٣ / ص ١٢٥ / رقمه ٢٧٥١) والنسائي، كتاب: القسامة، باب: القود بين الأحرار والمماليك في النفس (ج ٧-٨ / ص ٣٨٨ / رقمه ٣٧٤٩) وابن ماجه، كتاب: الديات، باب: المسلمون تتكافأ دماؤهم (ج ٣ / ص ٣٠٣ / رقمه ٢٦٨٥) وقال الألباني: (حسن) انظر (ج ٢ / ص ١١٣٧ / رقمه ٦٧١٢) من صحيح الجامع، وصححه لغيره. صحيح ابن ماجه (ج ٢ / ص ١٠٦ / رقمه ١٨٥) صحيح أبي داود (ج ٢ / ص ١٧٠ / رقمه ٢٧٥١).

(٤) سورة التوبة [٦]

(٥) رواه البخاري، كتاب: الجزية، باب: إثم من قتل معاهداً بغير جرم (ج ٣ / ص ١١٥٥ / رقمه ٢٩٩٥) والنسائي، كتاب: القسامة، باب: تعظيم قتل المعاهد (ج ٧-٨ / ص ٣٩٤ / رقمه ٤٧٦٤) وابن ماجه، كتاب: الديات، باب: من قتل معاهداً (ج ٢ / ص ٤٦٤ / رقمه ٢٦٨٦)

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (أَلَا مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ فَقَدْ أَخْفَرَ بِذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا يُرْحَ رَائِحَةُ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحُهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ خَرِيفًا^(١)).

فلا يجوز الاعتداء على من دخل بلاد المسلمين من أجل العمل أو غيره، ولم يكن محارباً، بل يجتهد في دعوته للدخول في الإسلام، ويحث على الكف عن عاداتهم وعباداتهم التي فيها ما يسبب تضاييقاً للمسلمين وحرماً عليهم في دينهم وديارهم، ولكن لا يحق له المنع إلا ولي أمر المسلمين، وليس ذلك للعامة لما يعقبه احتساب العامة من المفاصد في الغالب، ولأن ولي أمر المسلمين لم يسمح لهم بالدخول إلا لأجل تحقيق مصلحة للعباد والبلاد.



(١) رواه الترمذي، كتاب: الديات، باب: ما جاء فيمن يقتل نفساً معاهدة (ج ٤ / ص ٢٠ / رقمه ١٤٠٣) وابن ماجه، كتاب: الديات، باب: من قتل معاهداً (ج ٢ / ص ٤٦٤ / رقمه ٢٦٨٧) وقال الترمذي: "حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ". وصححه الألباني في غاية المرام (ج ١ / ص ٢٦٠ / رقمه ٤٥٠)



المبحث السادس والعشرون
أحاديث النهي
عن اتباع دعاة الضلال



٤٥٨ [١]. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا). رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) والترمذي^(٣) وابن ماجه^(٤) من طرق عن هشام بن عروة، عَنْ أَبِيهِ، عَنْهُ رضي الله عنه.

وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

٤٥٩ [٢]. عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ،

وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ. فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: (نَعَمْ). قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: (نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ^(٥)). قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: (قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيٍ، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ). قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: (نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! صِفْهُمْ لَنَا. فَقَالَ: (هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا^(٦)) وَيَتَكَلَّمُونَ بِاللِّسَانِ). قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي أَنْ أُدْرِكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: (تَلَزُمُ جَمَاعَةَ

(١) كتاب: العلم، باب: كيف يقبض العلم (ج ١ / ص ٤٩ / رقمه ١٠٠)

(٢) كتاب: العلم، باب: رفع العلم وقبضه (ج ٤ / ص ١٦٣٤ / رقمه ٢٦٧٣)

(٣) كتاب: العلم، باب: ما جاء في ذهاب العلم (ج ٥ / ص ٣١ / رقمه ٢٦٥٢)

(٤) المقدمة، باب: اجتناب الرأي والقياس (ج ١ / ص ٥١ / رقمه ٥٢)

(٥) دخن، أي: فساد واختلاف، تشبيهاً بدخان الحطب الرطب؛ لما بينهم من الفساد الباطن تحت الصلاح الظاهر. وهو كناية عن ما يقع من الفساد في الأمة الذي يغير قلوب الناس إلى السواد. ويُشير بذلك إلى كدر الحال.

النهاية (ص ٣٠١)

(٦) من جلدتنا أي من أنفسنا وعشيرتنا. النهاية (ص ١٥٩)

الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ). قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ، وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: (فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعْضَ^(١) بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ).

رواه البخاري^(٢) ومسلم^(٣)

٤٦٠ [٣]. عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ

تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ). قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا تُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: (لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وَلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ).

رواه مسلم^(٤)

وعنه رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ). قَالُوا: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا تُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: (لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، لَّا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ فَرَأَاهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلْيَكْرَهُ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ).

رواه مسلم^(٥)

(١) العض، قال ابن الأثير: هذا مثل في شدة الاستمساك بأمر الدين؛ لأن العض بالنواجذ عضٌ بجميع الفم والأسنان. النهاية (ص ٦٢٢)

(٢) كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة (ج ٣ / ص ١٣٢٠ / رقمه ٣٤١٢)

(٣) كتاب: الإمارة، باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن (ج ٣ / ص ١١٧٢ / رقمه ١٨٤٧)

(٤) كتاب: الإمارة، باب: خيار الأئمة وشرارهم (ج ٣ / ص ١١٧٧ / رقمه ١٨٥٥)

(٥) الموضوع السابق، وفي الطريقين مسلم بن قريظة لم يرو عنه غير ثلاثة، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال عنه الحافظ: مقبول.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣ / ص ٣٥ / ت ٣٧٨٥) وتهذيب التهذيب (ج ٤ / ص ٧١) والتقريب (ج ٢ / ص ٢٥٣ / ت ٧٤٨٠)

٤٦١ [٤]. عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ

الْمُضِلِّينَ).

هذا الحديث رواه حمادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ ^(١)، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ^(٢)، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ^(٣)

عَنْهُ رضي الله عنه.

ورواه عن حماد-قتيبة بن سعيد وأبو الربيع العتكي وسليمان بن حرب ومحمد بن عيسى وعبدُ الرَّحْمَنِ بن مهدي وعَفَّانُ-.

فأما حديث قتيبة وأبي الربيع ^(٤) فرواه ومسلم ^(٥) عنهما، به.

مطولاً. دون ذكر الأئمة المضلين.

والترمذي ^(٦)، عن قتيبة، به. مختصراً.

وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ".

وأما حديث سليمان بن حرب ومحمد بن عيسى، فرواه أبو داود ^(٧)، عنهما، به.

مطولاً.

وأحمد ^(٨)، عنه، به. مختصراً.

(١) أيوب بن أبي غيممة كيسان السخيتاني، أبو بكر البصري، سبقت ترجمته (٤٠٩)

(٢) أبو قلابة هو: عبدالله بن زيد الجرمي.

(٣) عمرو بن مرثد، أبو أسماء الرحي، الدمشقي. قال ابن سميع: اسم أبيه أسماء. قال العجلي: شامي، تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة، من الثالثة، مات في خلافة عبد الملك.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢/ص ٣٧٣/ت ٢٨٦٣) وتهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٣٠٢) والتقريب (ج ٢/ص ٨٣/ت ٥٧٤٧) (٤) أبو الربيع هو: سليمان بن داود العتكي.

(٥) كتاب: الفتن وأشرط الساعة، باب: هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض (ج ٤/ص ١٧٥٤/رقمه ٢٨٨٩)

(٦) كتاب: الفتن، باب: ما جاء في الأئمة المضلين (ج ٤/ص ٥٠٤/رقمه ٢٢٢٩)

(٧) كتاب: الفتن والملاحم، باب: ذكر الفتن ودلائلها (ج ٤/ص ٩٧/رقمه ٤٢٥٢)

(٨) (ج ٨/ص ٣٢٦/رقمه ٢٢٤٥٧)

وأما حديث عبدالرحمن^(١)، فرواه أحمد^(٢)، عنه، به، مختصراً.

وأما حديث عفان^(٣)، فرواه أحمد^(٤)، عنه، به، مطولاً.

ورواه ابن ماجه^(٥) حدثنا هشام بن عمار^(٦)، حدثنا محمد بن شعيب بن شابور^(٧)،

حدثنا سعيد بن بشير^(٨)، عن قتادة، أنه حدثهم، عن أبي قلابة، عنه، به، مطولاً.

قلت: هذا الطريق ضعيف، فيه سعيد بن بشير، ضعيف.

والإسناد صحيح كما تقدم من غير هذا الطريق، وقد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد^(٩)،

وقال: "رواه أحمد ورجاله ثقات". وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة^(١٠).

٤٦٢ [٥]. عن عمر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (أخوف ما أخاف على أمتي الأئمة

المضلين).

رواه أبو نعيم في حلية الأولياء^(١١) حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا أحمد بن

عبد الوهاب، حدثنا أبو المغيرة^(١٢).

(١) عبد الرحمن هو: ابن مهدي.

(٢) (ج ٨ / ص ٣٢٦ / رقمه ٢٢٤٥٦)

(٣) عفان بن مسلم، أبو عثمان الصفار البصري.

(٤) (ج ٨ / ص ٣٣٧ / رقمه ٢٢٥١٥)

(٥) كتاب: الفتن، باب: ما يكون من الفتن (ج ٣ / ص ٣٩٦ / رقمه ٣٩٥٢)

(٦) هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة بن أبان السلمي، سبقت ترجمته (ص ١٢١)

(٧) محمد بن شعيب بن شابور الأموي، سبقت ترجمته (ص ٦٤٢)

(٨) سعيد بن بشير، مولى بني نصر، من أهل دمشق، سبقت ترجمته (ص ١٤٩)

(٩) (ج ٥ / ص ٣٠٩ / رقمه ٩٢١٥)

(١٠) (ج ٤ / ص ١٠٩ / رقمه ١٥٨٢)

(١١) (ج ٦ / ص ٤٥ / رقمه ٧٧٣٣)

(١٢) أبو المغيرة هو: عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وحدثنا سليمان، حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا عبد الله بن المبارك. -أبو المغيرة وابن المبارك- كلاهما عن صفوان بن عمرو^(١)، عن أبي المخارق زهير بن سالم^(٢)، عن كعب^(٣)، عنه رضي الله عنه.

وقال أبو نعيم: "غريب من حديث كعب، تفرد به صفوان".

قلت: هذا الإسناد فيه زهير بن سالم العنسي، فيه لين، فهو إسناد ضعيف.

٤٦٣ [٦]. عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه، قال: كُنْتُ مُخَاصِرَ^(٤) النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا إِلَى مَنْزِلِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفُ عَلَى أُمَّتِي مِنَ الدَّجَالِ). فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَدْخُلَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ شَيْءٍ أَخَوْفُ عَلَى أُمَّتِكَ مِنَ الدَّجَالِ؟. قَالَ: (الْأَثَمَةُ الْمُضِلِّينَ).

(١) صفوان بن عمرو بن هرم السكسكي، أبو عمرو الحمصي. سبقت ترجمته في (ص، ٥٨٧)

(٢) زهير بن سالم العنسي، أبو المخارق، الشامي. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال الدارقطني: منكر الحديث. وقال الحافظ: صدوق فيه لين، وكان يرسل، من الرابعة.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٣/ص ٣٧٣/ت ١٥٣٧) وتهذيب الكمال (ج ٦/ص ٣٣٧/ت ١٩٩٤) وتهذيب التهذيب (ج ١/ص ٦٣٧) وتقريب التهذيب (ج ١/ص ٣١٦/ت ٢٠٤٨)

(٣) كعب بن ماتع الحميري، أبو إسحاق المعروف بكعب الأخبار. من آل ذي رعين، وقيل: من ذي الكلاع، يقال: أدرك الجاهلية، وأسلم في أيام أبي بكر، وقيل: في أيام عمر. ثقة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣/ص ٤٧١) وتقريب التهذيب (ج ٢/ص ١٤٣/ت ٦٣٤٤)

(٤) أي: أخذ بيده، والمخاصرة أن يمسك كل رجل بيد الآخر، وكل منهما يده عند خصر صاحبه.

النهاية (ص ٢٦٦)

رواه أحمد^(١) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ^(٢)، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ^(٣)، عَنْ ابْنِ هُبَيْرَةَ^(٤)، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ^(٥)، عَنْهُ رضي الله عنه.

وهذا الإسناد ضعيف، فيه ابن لهيعة سيء الحفظ، واختلط بعد احتراق كتبه، وبه أعله الألباني في السلسلة الصحيحة^(٦).

٤٦٤ [٧]. عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي عُنْقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ،

فَقَالَ: (يَا عَدِيُّ! اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَثْنَ). وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فِي سُورَةِ بَرَاءَةِ ﴿﴾ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْكَبًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ﴿﴾ قَالَ ﷺ: (أَمَّا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحْلَوْا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحْلَوْهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ).

(١) (ج ٨ / ص ٦٧ / رقمه ٢١٣٥٥)

(٢) موسى بن داود الضبي، أبو عبد الله الطرسوسي، سبقت ترجمته (ص ٢٠٢)

(٣) عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، الغافقي، سبقت ترجمته (١١٧)

(٤) عبد الله بن هبيرة بن أسعد السبيعي، الحضرمي، أبو هبيرة المصري، قال أحمد: ثقة. وقال أبو داود: معروف. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الحافظ: ثقة من الثالثة، مات سنة ست وعشرين ومائة، وله خمس وثمانون.

مصادر الترجمة: الثقات (ج ٢ / ص ٢٩٠ / ت ٢٢٣٦) و تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤٤٨) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤٢٩ / ت ٤٠٧٩)

(٥) عبد الله بن مالك بن أبي الأسحم، أبو تميم الجيشاني، الرعيي المصري. أصله من اليمن. ولد هو وأخوه سيف في حياة النبي ﷺ، وهاجر زمن عمر. قال العجلي وابن معين: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة، مات قديماً. وقال الحافظ: ثقة، مخضرم، مشهور بكنيته، مات سنة سبع وسبعين.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٢ / ص ٤١٤) و تقريب التهذيب (ج ١ / ص ٤١٧ / ت ٣٩٤٦)

(٦) (ج ٤ / ص ١٠٩ / رقمه ١٥٨٢)

(٧) سورة التوبة [٣١]

رواه الترمذي^(١) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ الْكُوفِيُّ. وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ^(٢) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَأَبْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ^(٣). وَحَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ الْقَاضِي^(٤)، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ^(٥).

والبيهقي في السنن الكبرى^(٦) أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أنبأ أحمد بن عبيد، ثنا ابن أبي قماش^(٧).

وابن أبي حاتم في تفسيره^(٨) حَدَّثَنَا أَبِي. - ابن أبي قماش وأبو حاتم - كلاهما عن سعيد بن سليمان. - الحسين ومالك وابن الأصبهاني ويحيى وسعيد - خمستهم عن عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ^(٩)، عَنْ غُطَيْفِ بْنِ أَعِينٍ^(١٠)، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ^(١١)، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ولفظ الطبراني: (قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: (يَا عَدِيُّ اطْرَحْ هَذَا الْوَتْنَ مِنْ عُنُقِكَ)، فَطَرَحْتُهُ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ (بَرَاءةً)، فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُحْبَهُمْ أَزْوَاجًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾^(١٢) حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا، فَقُلْتُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ،

(١) كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة التوبة (ج ٤ / ص ١٢٩ / رقمه ٣٠٩٥)

(٢) (ج ١٥-١٧ / ص ٩٢ / رقمه ٢١٨)

(٣) محمد بن سعيد ابن الأصبهاني.

(٤) أبو حصين القاضي هو: محمد بن الحسين الوداعي.

(٥) يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن ميمون بن عبد الرحمن الحماني، سبقت ترجمته (٧٦٨)

(٦) (ج ١٥ / ص ٩٦ / رقمه ٢٠٩٣١)

(٧) محمد بن عيسى بن السكن الواسطي، المعروف بابن أبي قماش.

(٨) (ج ٦ / ص ١٧٨٤ / رقمه ١٠٠٥٧)

(٩) عبد السلام بن حرب بن سلم النهدي، الملائني، أبو بكر الكوفي، سبقت ترجمته (ص ١٠٥٠)

(١٠) غضيف بن أعين، ويقال: غطيف، وهو غطيف الجزري، شيخ لأسد بن عمرو، ذكره ابن حبان في

الثقات. وضعفه الدارقطني. وقال الحافظ: ضعيف، من السابعة.

مصادر الترجمة: تهذيب التهذيب (ج ٣ / ص ٣٧٧) و تقريب التهذيب (ج ٢ / ص ١١٢ / ت ٦٠٣٠)

(١١) مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري القرشي، أبو زرارة المدني، سبقت ترجمته (ص ٥٥٣)

(١٢) سورة التوبة [٣١]

فَقَالَ ﷺ: (أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتَحَرِّمُونَهُ وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، فَتَسْتَحِلُّونَهُ؟) قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: (فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ).

ولفظ البيهقي وابن أبي حاتم نحوه.

وقال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ، وَغُطَيْفُ بْنُ أَعْيَنَ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ فِي الْحَدِيثِ".

قلت: هذا الإسناد ضعيف؛ لحال غطيف بن أعين، وقد حسنه الألباني^(١).

٤٦٥ [٨]. عن أبي البخترى^(٢) قال: قيل لحذيفة: (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من

دون الله، أكانوا يعبدونهم؟ قال: "لا، ولكنهم كانوا يحلون لهم الحرام، فيستحلونه، ويحرمون عليهم الحلال، فيحرمونه". هذا الحديث رواه أبو البخترى. ورواه عن أبي البخترى -عطاء بن السائب وحبیب -.

فأما حديث عطاء بن السائب، فرواه ابن أبي شيبة^(٣) حدثنا ابن فضيل^(٤)، عنه، به.

وجعل القول لأبي البخترى، وليس لحذيفة.

وأما حديث حبیب^(٥)، فرواه ابن أبي حاتم في تفسيره^(٦) حدثنا أبو سعيد الأشج^(٧)

وعمرؤ الأودي، قالوا: ثنا وكيع^(٨)، عن الأعمش، عنه، به.

(١) صحيح سنن الترمذي (ج ٧ / ص ٩٥ / رقمه ٣٠٩٥)

(٢) سعيد بن فيروز، وهو ابن أبي عمران، أبو البخترى، الطائي، سبقت ترجمته (ص ٣٥٧)

(٣) (ج ١٩ / ص ٢٩٣ / رقمه ٣٦٠٨٤)

(٤) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي مولا هم.

(٥) حبیب بن أبي ثابت، قيس بن دينار، سبقت ترجمته (ص ٢٤٨)

(٦) (ج ٦ / ص ١٧٨٤ / رقمه ١٠٠٥٨)

(٧) عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي، أبو سعيد، الأشج الكوفي.

(٨) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان، الكوفي.

والبيهقي في السنن الكبرى^(١) عن أبي زكريا بن أبي إسحاق، أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب، ثنا محمد بن عبد الوهاب، أنبأ جعفر بن عون . وأبي طاهر الفقيه^(٢)، أنبأ أبو بكر القطان، ثنا علي بن الحسن الهلالي، ثنا طلق بن غنام، ثنا زائدة. - جعفر وزائدة - كلاهما عن الأعمش ، عنه، به.

والبيهقي في شعب الإيمان^(٣) أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو^(٤)، أنا أبو عبد الله الصفار، نا أبو بكر بن أبي الدنيا، نا عبيد الله بن عمر الجشمي، نا سفيان^(٥)، عن عطاء بن السائب، عنه.

وهذا الإسناد فيه عطاء بن السائب، اختلط، ولكن تابعه حبيب بن أبي ثابت وهو ثقة، ولكنه لم يصرح بالسماع، ورواية أبي البخترى عن حذيفة مرسله، وأما عن أبي البخترى كما عند ابن أبي شيبة، فمتصل، ولكن محمد بن الفضيل سمع من عطاء بعد اختلاطه، ففي حديثه غلط كثير، فهو إسناد ضعيف.

٤٦٦ [٩] عَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "هَلْ تَعْرِفُ مَا يَهْدِمُ الْإِسْلَامَ؟" قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: "يَهْدِمُهُ زَلَّةُ الْعَالِمِ، وَجِدَالُ الْمُنَافِقِ بِالْكِتَابِ، وَحُكْمُ الْأَيْمَةِ الْمُضِلِّينَ".
رواه الدارمي^(٦) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ - هُوَ ابْنُ مُسْهِرٍ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ^(٧).

(١) (ج ١٥ / ص ٩٦ / رقمه ٢٠٩٣٢)

(٢) أبو الطاهر هو: محمد بن محمد بن محمش، الفقيه، النيسابوري.

(٣) (ج ١٢ / ص ٢٢ / رقمه ٨٩٤٨)

(٤) أبو سعيد بن أبي عمرو هو: محمد بن موسى.

(٥) سفيان : هو ابن عيينة .

(٦) (ج ١ / ص ٢٤٢)

(٧) عمرو بن عبد الله، أبو إسحاق السبيعي الهمداني.

وابن بطة في الإبانة الكبرى^(١) حدثنا أبو بكر محمد بن الحسين بن الفرج الأنباري بالبصرة في مسجد أهل القماقم، قال: حدثنا أبو محمد الحارث بن محمد، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا زكريا بن أبي زائدة. -أبو إسحاق وزكريا- كلاهما عَنِ الشَّعْبِيِّ^(٢) ولفظ ابن بطة: "إن أخوف ما أخاف عليكم ثلاثة: جدال المنافق بالقرآن لا يخطئ واوا ولا ألفاً يجادل الناس أنه أجدل منهم ليضلهم عن الهدى، وزلة عالم، وأئمة المضلين، ثلاث بهن يهدم الزمن".

وهذا الإسناد متصل إلى عمر رضي الله عنه رجاله ثقات، فهو إسناد صحيح، موقوف. وهناك أحاديث في النهي عن اتباع الأئمة المضلين وفي النهي الاختلاف على ولاية الأمور كثيرة في طيات كتب أهل العلم منها جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ لابن الأثير^(٣) وجمع الألباني كثير منها في السلسلة الصحيحة للألباني^(٤) وقد اكتفيت بهذه الأحاديث لوضوح دلالتها، ولأن الاستقصاء متعذر عليّ -والله المستعان وعليه التكلان-

الخلاصة:

اشتمل هذا المبحث على عشرة أحاديث، منها خمسة أحاديث صحيحة، حديثان في الصحيحين، وحديثان في صحيح مسلم، وحديثان في غير الصحيحين، وحديثان ضعيفان، وأربعة أحاديث ضعيفة.



(١) (ج ١ / ص ٣٧٢ / رقمه ٦٤٧)

(٢) (عامر بن شراحيل بن عبد الشعبي، سبقت ترجمته (٤٦٧))

(٣) (ج ٤ / ص ٢٩-٣٣)

(٤) (ج ٤ / ص ١٠٩ / رقمه ١٥٨٢)

الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث:

التوحيد الخالص النقي من شوائب الشرك وأوضار الجاهلية، لا بد له من حصانة مما يقدح فيه، وقد حذر النبي ﷺ في أحاديث هذا المبحث وغيرها من أهم أمر مهم وله تأثير عظيم على عقيدة المسلم وصفاء توحيده لربه، وهو موت العلماء وتولي الأئمة المضلين أمر الناس من ناحية توجيههم في مسائل الدين، أو حكمهم في شؤون حياتهم، لأنهم يستطيعون التأثير على الناس، ويبددهم زمام الأمور، يضلون الناس بالبدع والشركيات ومخالفة الدين في أمور شتى، ويحسنون لهم ما يريدون من أمور مضادة للشرع، وفي الغالب يكون ذلك باسم الدين والفتوى، لذلك كان أثرهم في إغواء الأمة عظيماً، ومن هنا كان خوف النبي ﷺ منهم على الأمة أشد من خوفه من الدجال وفتنته، فمن اتبعهم ضل وهوى، ومن حذر منهم وتمسك بالسنة رشد واهتدى، وأنهم يكثرون بعد نقص العلم وموت العلماء، وقد وصفهم النبي ﷺ - كما في حديث حذيفة - بصفات عديدة، منها: أنهم من جلدتنا، ويتكلمون بلساننا، أي من ديننا ولسان العرب.

ومنها: أنهم على شفير جهنم، يقذفون من أطاعهم فيها، أي: أنهم يوردون من اتبعهم نار جهنم.

ومنها: أن الناس كلما بعدوا عن عهد النبوة ازداد هؤلاء الأئمة وكثر خطرهم وعظم شرهم. ومنها: أن النجاة منهم بالتمسك بجماعة المسلمين وإمامهم، ولا يكون ذلك إلا بمعرفة ما جاء به الكتاب والسنة من الحض على طاعة ولادة الأمور في غير معصية الله عز وجل. ومنها: اعتزال الناس إن لم يكن لهم جماعة وإمام، حتى الموت ولا يخالط الناس في شرهم وخروجهم على الأئمة، وسفك الدماء وانتهاك الأعراض واستحلال الأموال.

قال ابن بطال: "فِيهِ حُجَّةٌ لِّجَمَاعَةِ الْفُقَهَاءِ فِي وُجُوبِ لُزُومِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ وَتَرْكِ الْخُرُوجِ عَلَى أئِمَّةِ الْجَوْرِ، لِأَنَّهُ وَصَفَ الطَّائِفَةَ الْأَخِيرَةَ بِأَنَّهُمْ "دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ" وَلَمْ يَقُلْ فِيهِمْ: "تَعْرِفُ وَتُنْكِرُ"، كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلِينَ، وَهُمْ لَا يَكُونُونَ كَذَلِكَ إِلَّا وَهُمْ عَلَى غَيْرِ حَقٍّ، وَأَمَرَ مَعَ ذَلِكَ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ. قَالَ الطَّبْرِيُّ: اخْتَلَفَ فِي هَذَا الْأَمْرِ وَفِي الْجَمَاعَةِ، فَقَالَ

قَوْمٌ: هُوَ لِلْجُوبِ، وَالْجَمَاعَةُ: السَّوَادُ الْأَعْظَمُ، ثُمَّ سَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَصَّى مَنْ سَأَلَهُ لِمَا قُتِلَ عُثْمَانُ " عَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيَجْمَعْ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ عَلَى ضَلَالَةٍ ". وَقَالَ قَوْمٌ: الْمُرَادُ بِالْجَمَاعَةِ: الصَّحَابَةُ دُونَ مَنْ بَعْدَهُمْ ، وَقَالَ قَوْمٌ: الْمُرَادُ بِهِمْ أَهْلُ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُمْ حُجَّةً عَلَى الْخَلْقِ وَالنَّاسِ تَبَعَ لَهُمْ فِي أَمْرِ الدِّينِ . قَالَ: وَالصَّوَابُ أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْخَبَرِ لُزُومُ الْجَمَاعَةِ الَّذِينَ فِي طَاعَةِ مَنْ اجْتَمَعُوا عَلَى تَأْمِيرِهِ ، فَمَنْ نَكثَ بَيْنَهُ خَرَجَ عَنِ الْجَمَاعَةِ ، قَالَ: وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ مَتَى لَمْ يَكُنْ لِلنَّاسِ إِمَامٌ فَافْتَرَقَ النَّاسُ أَحْزَابًا فَلَا يَتَّبِعُ أَحَدًا فِي الْفُرْقَةِ، وَيَعْتَزِلُ الْجَمِيعُ إِنْ اسْتَطَاعَ ذَلِكَ خَشْيَةً مِنَ الْوُقُوعِ فِي الشَّرِّ ، وَعَلَى ذَلِكَ يَنْتَزِلُ مَا جَاءَ فِي سَائِرِ الْأَحَادِيثِ... وَأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ يَهْدِي إِلَى طَرِيقِ الْخَيْرِ يُسَمَّى خَيْرًا، وَكَذَا بِالْعَكْسِ . وَيُؤْخَذُ مِنْهُ ذَمٌّ مَنْ جَعَلَ لِلدِّينِ أَصْلًا، خِلَافَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَجَعَلَهُمَا فَرْعًا لِذَلِكَ الْأَصْلِ الَّذِي ابْتَدَعُوهُ ، وَفِيهِ جُوبٌ رَدَّ الْبَاطِلَ وَكُلَّ مَا خَالَفَ الْهَدْيَ النَّبَوِيَّ وَلَوْ قَالَهُ مَنْ قَالَهُ مِنْ رَفِيعٍ أَوْ وَضِيعٍ ^(١).

وقال ابن القيم في إعلام الموقعين ^(٢): "أَنَّ الشَّارِعَ أَمَرَ بِالِاجْتِمَاعِ عَلَى إِمَامٍ وَاحِدٍ فِي الْإِمَامَةِ الْكُبْرَى، وَفِي الْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ وَالِاسْتِسْقَاءِ وَصَلَاةِ الْخَوْفِ ، مَعَ كَوْنِ صَلَاةِ الْخَوْفِ بِإِمَامَيْنِ أَقْرَبَ إِلَى حُصُولِ صَلَاةِ الْأَمْنِ، وَذَلِكَ سَدًّا لِذَرِيعَةِ التَّفْرِيقِ وَالِاخْتِلَافِ وَالتَّنَازُعِ، وَطَلَبًا لِاجْتِمَاعِ الْقُلُوبِ وَتَأْلُفِ الْكَلِمَةِ، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَقَاصِدِ الشَّرْعِ، وَقَدْ سَدَّ الذَّرِيعَةَ إِلَى مَا يَنَاقِضُهُ بِكُلِّ طَرِيقٍ، حَتَّى فِي تَسْوِيَةِ الصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ؛ لِئَلَّا تَخْتَلِفَ الْقُلُوبُ ، وَشَوَاهِدُ ذَلِكَ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُذَكَّرَ " .

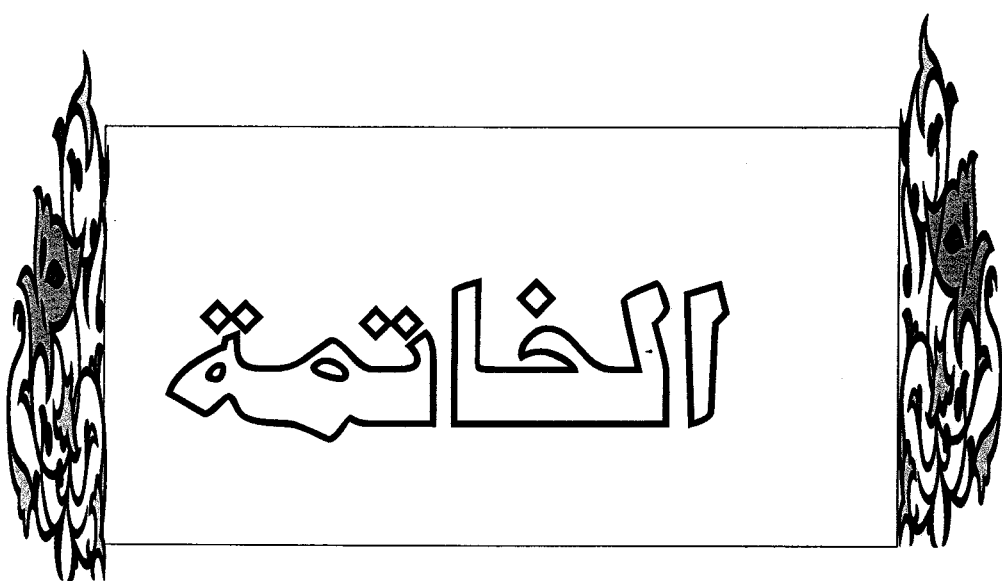
(١) فتح الباري (ج ٢٠ / ص ٨٩)

(٢) (ج ٥ / ص ٢٧)

ويتلخص مما سبق من الأحاديث وأقوال أهل العلم ما يلي:

١. أن النجاة من الاختلاف والتفرق في الأخذ بالكتاب والسنة.
٢. وجوب لزوم جماعة المسلمين، وإمامهم وعدم الخروج عليه، ولو أتى أمراً عظيماً
- تكرهه الأمة أو تبغضه الرعية، فالواجب عليها السمع والطاعة في غير معصية الله.
٣. أن المسلم لا يمكنه معرفة دعاة الضلال إلا بالعلم الشرعي، والتفقه فيه.
٤. أنه يجب على طالب العلم أن يسأل عما ينفع الناس، ويبلغ ما علمه لمن لم يعلمه.
٥. أن دعاة الضلال أخطر على الأمة من الدجال.
٦. وجوب تعليم الناس العلم الشرعي سداً لذرائع البدع وقطعاً لوسائل الشرك، وألا يكتفي الداعية إلى الله بما عليه الناس، بل تحذيرهم مما قد يحصل لهم في مستقبلهم.





سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. خاتمة.

الحمد لله الذي بيده الخير كله، دقه وجله، حمداً يليق بجلاله وعظيم سلطانه، لا إله إلا هو، أحمدُه ذو الجلال والإكرام، كما يحب ويرضى، على ما منَّ به عليّ من نعمه العظيمة التي لا تعد ولا تحصى، ومنها توفيقه لي في الكتابة في هذا الموضوع الذي يشغل شفاف قلبي، ويمتلك فؤادي، وأحبه أكثر من والديّ وولدي؛ لصلته بأعظم ما فرض الله على خلقه، وهو توحيد سبحانه وتعالى بأنواع التوحيد الثلاثة، توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات، وهو سد ذرائع ما يقدح في التوحيد في هذه الأنواع، هذا الموضوع، الذي أتقرب إلى الله بحبي له، وهو حق الرحمن من الوجدانية في الربوبية والألوهية والأسماء والصفات، وسد ذرائع وطرق ووسائل القدح فيه، وقد أخبر النبي ﷺ -الذي لا ينطق عن الهوى- أن من أحبه، أحبه الله عز وجل، فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ، فَيَخْتِمُ بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (سَلُّوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ) فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ) ^(١).

لأن محبته لذكر صفات الله عز وجل دالة على صحة اعتقاده، لأن محبة التوحيد من أعظم ما حرص عليه السلف الصالح ومعرفة حقيقته من صلب اعتقادهم ومما يتقرب به إلى الله -تبارك وتعالى- لأن هذا أمر ذو أهمية عظمى في حياة كل مسلم ومسلمة، وخير ما يتوسل به إلى الله وتستنزل به السماء، وأعظم ما دعي به الله، وهو الذي أنزل الله من أجله الكتب، وأرسل للدعوة إليه الرسل عليهم السلام، فكانت دعوتهم جميعاً إليه، ولا يزال يقوم على الدعوة إليه وتعليمه للناس من أورثهم الله إرث الأنبياء وقاموا عليه خير قيام، وإن خالفهم من خالفهم، وهو العدل الذي قامت به السماء وعمرت به الأرض، وقُسِمَ الناسُ من أجله إلى فريقين،

(١) رواه البخاري، كتاب: التوحيد، باب: ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى (ج ٦/ ص ٢٦٨٦/ رقمه ٦٩٤٠) ومسلم، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل قراءة قل هو الله أحد (ج ١/ ص ٤٦٦/

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. خاتمة.

فريق في الجنة وفريق في السعير، وهو الذي لا يقبل من أحدٍ حاد عنه صرفاً ولا عدلاً ، وهو توحيد الله -عز وجل-.

وإن دراسة هذا الموضوع وتعلمه وتعليمه من أعظم ما ينبغي أن تشغل به الأوقات، وأن نفع ذلك يقع لمن يدرسه قبل غيره، ومن خلال عملي في هذا البحث استبانت لي عدة أمور عظيمة منها:

أولاً: أن السلف حرصوا على هذا الموضوع منذ عهد النبوة إلى هذا الزمن الذي ضعف فيه الاهتمام بالتوحيد والعقيدة، ولكن لا يزال من أمة محمد ﷺ طائفة ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم ، يدعون إلى التوحيد الحق بالوسطية والاعتدال فلا غلوا ولا إفراط ، يعبدون الله على بصيرة ونور من الله عز وجل.

ثانياً: إن الدراسات في هذا الموضوع لم تلم شتاته -حسب معرفتي وإطلاعي-، فهي إما تحت عنوان كبير يتضمن مفردات كثيرة، وفي حالة دراسته، وجمع ما فيه من الأحاديث ما يشبه المستحيل لكثرة الأحاديث فيه مما جعل الكتاب يقتصرون على نماذج لبعض مفرداته كمن يدرس سد الذرائع في العقيدة، حيث أن هذا الموضوع يضم تحته مفردات شتى وأقتصر من كتب فيه على دراسة بعض مفرداتها وضرب أمثلة على تلك النماذج من القرآن الكريم والسنة المطهرة، أو موضوعات متفرقة في طيات بعض الكتب .

ثالثاً: أن الأحاديث الواردة في هذا الموضوع كثيرة، عزيز حصرها، منها ما جاء واضح الدلالة في سد ذرائع القدح في التوحيد، ومنها ما استنبط منه أهل العلم الدلالة على سد ذرائع القدح، وقد سبق إحصائية الأحاديث التي تم دراستها في هذا البحث، مع إني لم أرم الاستقصاء لاستحالة علي للضعف والبضاعة المزجاة خاصة وأن الرسائل العلمية لها زمن محدد، وطريقة معينة في الطرح والدراسة.

رابعاً: اجتهدت في جمع الأحاديث الواردة في هذا الباب ولم شتاتها بما يفي بالمطلوب، ودرستها دراسة علمية، وذيلت بالحكم عليها، مع قلة البضاعة وقصر الباع -بمنهج علمي مؤصل، وفي بعضها اختلاف بين حكمي عليها وحكم أهل العلم، وهذا على ما يظهر لي من

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. خاتمة.

دراسة أسانيدھا، واللہ أعلم بالصواب، وأسأل اللہ العلی الأعلى بأسمائہ وصفاتہ أن ینفع بہ، وأن یمجلہ عملاً موفقاً مقبولاً عنده، نافعاً مفیداً لخلقہ، شافعاً لمن جمعتہ وکتابتہ ولمن وجہ لہ وأعان علیہ.

خامساً: أن فی أحادیث هذا الموضوع مادة علمية عظيمة، یتفید منها کل مسلم ومسلمة، لصلتها بأعظم عبادة فرضها اللہ علی عباده، وهي التوحيد، یتحصّل منها خیر كثير فی الدنيا والآخرة.

سادساً: أن هذا الزمن کثر فیہ التساهل فی أمر التوحيد، فکیف بذرائع القدح فیہ، فإنھا أصبحت شبه منسية، فلا یکاد یسمع الإنسان إلا قليل ممن یخلص فی استعانتہ أو حلفه أو توکلہ، وأكثر الناس لا یؤمن باللہ إلا وهم مشرکون، أما إذا نزل بالناس خطب أو نازلة فإنک تسمع وترى العجب العجاب، فمنهم من ینسبها إلى الظواهر الطبیعية، ومنهم من یتطیر فیها بالأشخاص والجماعات والدول، ومنهم من یمثلها بصورة أو صنم أو تمثال، ومنهم معتکف علی قبر یدعو صاحبه، أو ینذر له...

لذا فإنی أرجو أن تكون هذه الدراسة إسهاماً صالحاً فی نفع الناس وتذکیرهم بما جاء به إمام الموحدين من الدعوة إلى التوحيد الصافي المخلص من شوائب الشریک وقوادح التوحيد، وحماية جنابه، وسد ذرائع القدح فیہ، وقطع السبل فی وجه کل مقتحم لحیاضه.



سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. خاتمة.

التوصيات:

هذا الموضوع ذو أهمية عظيمة في حياة المسلم وبعد مماته، لذا اعتنى به رب العزة والجلال في كتبه، وأرسل من أجله رسله، وختمهم بإمام الموحدين محمد ﷺ الذي حمى جناب التوحيد بما جاء في سنته المطهرة من حثٍّ على التوحيد، وسدٍّ لذرائع القدح فيه، واعتنى به أصحابه الكرام رضوان الله عليهم، والذين اتبعوهم بإحسان، وساروا على نهجهم في العصور المتأخرة حتى هذا الزمن، لذلك فإنني أوصي بما يلي:

أولاً: ضرورة الاهتمام بنشر التوحيد بين الناس، وسد ذرائع القدح فيه بأصول شرعية ثابتة بعيدة عن الغلو والجفاء المناقضين للوسطية المعتدلة.

ثانياً: نشر هذا العلم الشرعي بما يناسب هذا العصر من وسائل الإعلام المختلفة، من محاضرات وندوات ودروس وطباعة كتب وعبر القنوات الفضائية، والرد بالحجة الدامغة والقول الحسن على كل مخالف له أو قاذح فيه، بالأصول الشرعية والقواعد المرعية.

ثالثاً: تشجيع الكتابة في هذا الموضوع بجدية وتحقيق علمي فعال وتمحيص لنصوصها وتخريج لأحاديثها والحكم عليها بطريقة أهل العلم في ذلك بالقسط والعدل، دون حيف أو جور.

رابعاً: تشجيع الأقسام العلمية في الجامعات، والمعاهد الإسلامية، ومراكز البحث العلمي، وتحفيز طلابها على شحذ الهمم في البحث في هذا الموضوع العظيم المتعلق بأعظم ما تعبد الله به خلقه، ألا وهو توحيد سبحانه وتعالى.

خامساً: ضرورة اهتمام المدارس والجامعات والمعاهد بتعليم هذا الموضوع -سد ذرائع القدح في التوحيد- بين طلابها، حماية لجناب التوحيد، وإخلاصاً له من شوائب الشرك وقوادحه، وتصفية له من برائن الجاهلية، وتنقية له من العدول إلى الباطل، وصد لشر من فتنه الشيطان واستزله عن الحق إلى الباطل ووقع في هوة الشبهة وتاه في سبل الشيطان، وتردى في جهالته، وكان بمنذوحة عن ذلك بما جاء به الشرع من نصوص الكتاب والسنة، فأضحى خصمه الكتاب والسنة.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. خاتمة.

وَأَسْأَلُ اللَّهَ -عز وجل- أن يثبت الله بهذا البحث أقواماً على الحق، ويشرح به صدور آخرين، ويعيدهم إلى الحق والصواب بفضلله ومنه وجوده وكرمه.

وبعد فإني بذلت الجهد في إخراج هذا البحث ولكنه يبقى عملاً بشرياً، يفتقد إلى الكمال، تقدمت به من جُبلت على السهو والنسيان والأوهام ولا أدعي فيه الكمال، ولكن عذري أني لم أقصد ذلك، وأصبح معرضاً للنقد وأرجو ممن يطلع عليه ويجد هفوات المقصرة أن يسدد خللاً ويستر عيباً ويوجه نقداً صائباً بنية صادقة خالصة، ويكون عوناً لي على نفسي والشيطان بتسديده، نصرة للعقيدة الصحيحة وتقرباً إلى الله -عز وجل- بتوجيهه، فخير ما تقرب به إلى الله توحيده -سبحانه وتعالى- والدعوة إليه فله من الله الأجر والثوبة ومني الشكر والعرفان.

وَأَسْأَلُ اللَّهَ بأنه لا إله إلا هو الحي القيوم، أن يتقبل مني هذا العمل، وأن يرزقني الإخلاص فيه، وأن يجعلني ممن إذا أعطي شكر، وإذا ابتلي صبر، وإذا أذنب استغفر، وأن يغفر لي تقصيري ويعفو عني خطأي، ربنا اجعلنا جميعاً ممن عاش موحداً ومات موحداً، وبُعث موحداً، وأوردنا بالتوحيد حوض نبيك محمد ﷺ وأحسن به نُزُلنا في الفردوس الأعلى. وصل اللهم وسلم وبارك وأنعم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



بِحَمْدِ اللَّهِ



الفهارس العامة



ويشمل الأنواع الآتية:

١. فهرس الآيات القرآنية.
٢. فهرس الأحاديث النبوية.
٣. فهرس الآثار.
٤. فهرس الأشعار.
٥. فهرس الألفاظ الغريبة.
٦. فهرس الأعلام.
٧. فهرس الأماكن.
٨. فهرس المصادر والمراجع.
٩. فهرس الموضوعات.



فهرس الآيات القرآنية



١ : فهرس الآيات القرآنية:

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾	سورة البقرة	٢٠	٧٢١
﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾	سورة البقرة	٢٢	١٢٤
﴿ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾	سورة البقرة	٧٩	٤٧٧
﴿ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾	سورة البقرة	١٠٢	٧٧٥
﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ ﴾	سورة البقرة	٢١٦	٤٥٨
﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ﴾	سورة البقرة	٢١٩	٤٥
﴿ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي ﴾	سورة البقرة	١٥٠	٣٦٩
﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾	سورة البقرة	٢٥٦	١٠٧٢
﴿ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾	سورة البقرة	٢٨٤	٣١١
﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي ﴾	سورة آل عمران	٣١	٣٨٠
﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾	سورة آل عمران	١٠٦ - ١٠٧	٤

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَهُنَا ﴾	سورة آل عمران	١٥٤	٥٩٦
﴿ قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ ﴾	سورة آل عمران	١٥٤	٥٩٦
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا ﴾	سورة آل عمران	١٥٦	٥٩٦
﴿ إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ ﴾	سورة آل عمران	١٧٥	٣٧٠
﴿ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ﴾	سورة آل عمران	١٩١	٨١، ٨٢
﴿ مَنِ فَنَيْتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾	سورة النساء	٢٥	٥١٣
﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾	سورة النساء	٤٨	٨
﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾	سورة النساء	٨٠	٦٧٦
﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ ﴾	سورة النساء	٨٢	٢٣
﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾	سورة النساء	١٢٥	٨٦٣
﴿ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾	سورة النساء	١٤٢	٧٢٣

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾	سورة النساء	١٧١	١٠٤١
﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾	سورة المائدة	٣٥	٦٧٥
﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾	سورة المائدة	٧٧	١٠١٤
﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبِ﴾	سورة الأنعام	٥٠	٧٩
﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا﴾	سورة الأنعام	٩٧	٢٢٦
﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾	سورة الأنعام	١٠٨	٣٤
﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾	سورة الأنعام	١١٩	١٣٠
﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾	سورة الأنعام	١٢١	٨١٩
﴿قَالُوا يَمُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾	سورة الأعراف	١٣٨	٨٤٨، ٨٥١، ٨٥٢
﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا﴾	سورة الأعراف	١٧٦	٧٩
﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ	سورة الأعراف	١٧٩	٦٥٠

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
وَالْإِنْسِ ﴿١﴾			
﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾	سورة الأعراف	١٨٠	١٢٣
﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾	سورة الأعراف	١٨٩	٤٨٩
﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا﴾	سورة الأعراف	١٩٠	٤٨٦، ٤٨٧، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٥، ٥٠٦
﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١١١﴾﴾	سورة الأعراف	١٩١	٥٠١
﴿وَأِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾	سورة الأعراف	٢٠٠	٨٤
﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾	سورة الأنفال	٢٨	٣٨٥
﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾	سورة التوبة	٦	١٠٧٨
﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءِابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾	سورة التوبة	٢٤	٣٨٤
﴿اتَّخِذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ﴾	سورة التوبة	٣١	١٠٨٦، ١٠٨٧

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
أَرْكَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ﴿١﴾			
﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا﴾	سورة التوبة	٣١	٣٢
﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَّمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْتَخْطُونَ﴾	سورة التوبة	٥٨	٩٧١
﴿وَمَا تَقَمُّوْا إِلَّا أَنْ أَغْنِيَهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾	سورة التوبة	٧٤	٥٨٣
﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾	سورة التوبة	١٢٨	١٠٥٤، ٢٩٣
﴿فَسْأَلِ الَّذِينَ يَفْرُءُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾	سورة يونس	٩٤	٤٨١
﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا﴾	سورة هود	١٥	٦٢٦، ٧٠٣
﴿وَالِإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾	سورة هود	٦١	٩٥٣
الرَّ تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿١﴾	سورة يوسف	٣-١	٤٧٠

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَالْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا الْبَابِ﴾	سورة يوسف	٢٥	٥١٣
﴿أَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾	سورة يوسف	٤٢	٥١٣، ٥١٥
﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَغِيصُ الْأَرْحَامُ﴾	سورة الرعد	٨-٩	١٩٦
﴿وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾	سورة الرعد	١٤	٤٥٦
﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ﴾	سورة الرعد	٢٨	٣٨٥
﴿إِلَّا مَنْ أَسْرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شِهَابٌ مُبِينٌ﴾	سورة الحجر	١٨	١٥٩
﴿وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَسْتَدُونَ﴾	سورة النحل	١٦	٢٢٦
﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا﴾	سورة النحل	٣٦	٦
﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾	سورة النحل	٣٨	٥٦٥
﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا﴾	سورة النحل	٧٥	٥١٣
﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾	سورة النحل	٩١	٦٠٤
﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾	سورة النحل	٩٨	٧٩٩

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾	سورة النحل	١٢٠	٥
﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَاقٍ﴾	سورة الإسراء	٣١-٣٢	٩٤٤
﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾	سورة الإسراء	٣٤	٦٠٤
﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾	سورة الإسراء	٣٨	٨٨٢
﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾	سورة الكهف	١١٠	٦٢٥
﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾	سورة الكهف	١١٠	٥٥٢
﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾	سورة مريم	١٦	١٠٤٣
﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي﴾	سورة طه	١٤	٣١١
﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ﴾	سورة طه	٨٢	٥٩٧
﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ﴾	سورة الأنبياء	١٨	٨
﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهِ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾	سورة الأنبياء	٢٢	٨

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَنَهُ ﴾	سورة الأنبياء	٢٧-٢٨	٣٦٩
﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ﴾	سورة الأنبياء	٣٣	١٥١
﴿ إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴾	سورة المؤمنون	٥٧	٣٦٩
﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ ﴾	سورة النور	٢٠	٢٩٣
﴿ وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ﴾	سورة النور	٣٢	٥١٢
﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ﴾	سورة النور	٤٤	١٥١
﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً ﴾	سورة الفرقان	٦٢	١٥١
﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾	سورة الشعراء	٢٣-٢٤	٨٢
﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾	سورة الشعراء	٢٢٧	٦٧٧
﴿ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾	سورة النمل	٦٥	١٩٦، ٢١٥
﴿ فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ ﴾	سورة القصص	٢١	٣٦٩
﴿ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ ﴾	سورة	٤٦	٤٦٠

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
إِلَيْكُمْ ﴿	العنكبوت		
﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يَتْلَى عَلَيْهِمْ ﴿	سورة العنكبوت	٥١	٤٧٦
﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ﴿	سورة الروم	٣٠	٧
﴿ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَلَدِكَ إِلَى الصَّيْرِ ﴿	سورة لقمان	١٤	٥٨٤
﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ، عِلْمُ السَّاعَةِ ﴿	سورة لقمان	٣٤	المبحث ٣ و ٥
﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ، عِلْمُ السَّاعَةِ ﴿	سورة لقمان	٣٤	١٩٦، ٢١٩، ٢٢٧
﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ ﴿	سورة الأحزاب	٣٧	٥٨٣
﴿ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْ سَاتِهِ ﴿	سورة سبأ	١٤	٢١٥
﴿ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿	سورة سبأ	٢٣	١٦١
﴿ إِلَّا مَنْ خِطَفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ﴿	سورة الصافات	١٠	٥
﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿	سورة الصافات	٩٦	٩٠

سد ذرائع القدر في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾	سورة ص	٢٩	٨٥٦
﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾	سورة غافر	٦٠	٣١١
﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ ﴾	سورة فصلت	٤٦	٩٨٥
﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾	سورة الشورى	١١	٢٧٣-١٢٣
﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾	سورة الزخرف	٤-٣	٦٣١
﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾	سورة الحجرات	٤	٢٩٦
﴿ يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْتُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى ﴾	سورة الحجرات	١٣	٦٨٤، ٦٩٢
﴿ مَا نَذِرُ مِنْ شَيْءٍ أَنْتَ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلْنَاهُ كَالرَّمِيمِ ﴾	سورة الذاريات	٤٢	٢٦٢
﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾	سورة النجم	٨٢	٢٣٦
﴿ فَلَا أَقْسَمُ بِمَوْقِعِ النُّجُومِ ﴾	سورة الواقعة	٨٢-٧٦	٢٣٤
﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي	سورة الحديد	٢٢	٧٨٥، ٧٩٨

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ ﴾			
﴿ وَمَا نَهَيْكُم عَنْهُ فَأَنْتَهُوا ﴾	سورة الحشر	٧	٨٨١
﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ ﴾	سورة الممتحنة	٤	٣٨٦
﴿ فَانْقُضُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾	سورة التغابن	١٦	٤٥
﴿ إِنْ تُقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يَضْعِفْهُ لَكُمْ ﴾	سورة التغابن	١٧	١٤٥
﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾	سورة الطلاق	٢	٨٠٠
﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾	سورة الطلاق	٣	٣٣٦، ٣٣٨
﴿ لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴾	سورة الطلاق	٧	٨٠٢
﴿ وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصْبِيحٍ ﴾	سورة الملك	٥	٢١٤
﴿ وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ ﴾	سورة الحاقة	٦ - ٧	٢٦٢
﴿ وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ ﴾	سورة نوح	٢٣	١٢٤، ١٠٥٨ ١٠٦٠

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الآية	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كِذَابًا﴾	سورة النبأ	٣٥	٩٨٥
﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾	سورة التكويد	٢٨	٦٥١
﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾	سورة الغاشية	٢٠ - ١٧	٨١
﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾	سورة البينة	٥	٦٢٥-٣٢
﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾	سورة الفيل	١	٨٥٤
﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾	سورة الإخلاص	٤ - ١	٣٢
﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾	سورة الفلق	١	٤٤٣
﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾	سورة الناس	١	٤٤٣



فهرس الأحاديث النبوية

٢- فهرس الأحاديث النبوية:

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
١٠٦٤	ابن عباس	أَتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا.....
٨٠٨	مَيْمُونَةُ بِنْتُ كَرْدَمٍ	أَبِهَا وَتَنِّ أُمَّ طَاغِيَةٍ.....
٢٠٦	أبو ذر	أَبْهَذَا أَمَرْتُمْ ، أَوْ مَا فَهِتُمْ عَنْ هَذَا ؟ إِنَّمَا هَلَكْتُ
٦٣٠	أَبُو هُرَيْرَةَ	أَبْهَذَا أَمَرْتُمْ أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ
١٠٧	علي	أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي: أَتَيْتَكَ الْبَارِحَةَ،
١٠٢٠	أبو بريد الأسلمي	أَتَرَاهُ مَرَاتِيًا.....
٧٣٥	المطلب بن عبد الله	أَتَعْلَمُ بِهَا قَبْرَ أَخِي، وَأَذْفَنُ إِلَيْهِ مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِي.....
٩٩٣	أنس بن مالك	اتَّقِي وَاصْبِرِي.....
٩٤٤	أبو هُرَيْرَةَ	اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤَبَقَاتِ.....
٥٣٠	مسروق	الأجدع شيطان
٥٨٧	قُتَيْلَةُ بِنْتُ صَيْفِي* الجهينة	أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نَدًّا ؟.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٥٧١، ٤٧	ابن عباس	أجعلني مع الله عدلاً..
٥٧١	ابن عباس	أَجَعَلْتَنِي وَاللَّهَ عَدْلًا.....
٥٢٠	سمرة بن جندب	أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ، سُبْحَانَ اللَّهِ.....
٧٥٧	عُرْوَةُ بْنُ عَامِرٍ الْقُرَشِيُّ	أَحْسَنُهَا الْقَالَ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ....
٥٩٣	عمر بن الخطاب	أَحْسِنُوا فَإِنْ غَلِبْتُمْ فَبِكِتَابِ اللَّهِ وَبِقُدْرِهِ.....
١٠٦٧	أُمُّ سَلَمَةَ	أَخْرِجُوا الْيَهُودَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ.....
١٠٦٦، ١٠٣٢	أَبُو عُبَيْدَةَ	أَخْرِجُوا يَهُودَ أَهْلِ الْحِجَازِ وَأَهْلَ نَجْرَانَ.....
٢٧٧	أَبُو هُرَيْرَةَ	أَخْنَعُ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ.....
٢٧٨	أَبُو هُرَيْرَةَ	أَخْتَى الْأَسْمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى.....
١٠٨٤	عمر بن الخطاب	أَخُوفُ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَائِمَّةَ الْمُضِلِّينَ.
١٠٣٥	أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ	أَدْخِلْ عَلَيَّ أَصْحَابِي.....
١٠٨	علي	ادخل...
٦٧٤		إِذَا أَعَيْتَكُمْ الْأُمُورَ.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٧٠٨	أبو سَعْدِ بْنِ أَبِي فَضَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ	إِذَا جَمَعَ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ،
٤٦٤	عامر بن ربيعة	إِذَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ حَدِيثًا، فَقُولُوا.....
٤٩١، ٤٨١	ابن عباس	إِذَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ.....
٥٧٠	ابن عَبَّاسٍ	إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَقُلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ.....
٢٠٨	عَبْدُ اللَّهِ	إِذَا ذَكَرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَتْ
٢٠٩	ثَوْبَانَ	إِذَا ذَكَرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَتْ
٦٧٤		إِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فسلوه بجاهي
٥٨	جعفر	إِذَا سَأَلَكُمْ النَّاسَ عَنْ هَذَا فَقُولُوا...
٧٤٦	أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ	إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضَ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَفَرُّوا مِنْهُ.....
٧٤٨	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ	إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٍ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ.....
٨٨٩	ابنِ عُمَرَ	إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى.....
٨٨٩	ابنِ عُمَرَ	إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
١٥٩	أبو هريرة	إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ.....
٧٥٦	بريدة الأسلمي	إِذَا كَانَ الطَّاعُونَ بِأَرْضٍ، فَلَا قَبْطُوا عَلَيْهِ.....
٩٩٨	ابن عمر	إِذَا كَانَ لِأَحَدِكُمْ ثَوْبَانِ فَلْيُصَلِّ، فِيهِمَا فَإِنَّ.....
٩١١	بُيُشَّة	اذْبَحُوا لِلَّهِ فِي أَيِّ شَهْرٍ كَانَ.....
٥١٦	جابر بن عبد الله	أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْهَى أَنْ يُسَمَّى بِعَلَى.....
١٠٤٨	قيس بن سعد	أَرَأَيْتَ لَوْ مَرَرْتَ بِقَبْرِى أَكُنْتَ تَسْجُدُ لَهُ؟.....
٦٨٠ ، ٢٣٤	أبي مالك الأشعري	أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ.....
٦٨٩ ، ٢٣٤	أبو هريرة	أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَنْ يَدْعَهُنَّ النَّاسُ.....
٨٠٢	سعد بن أبي وقاص	أربع من السعادة: المرأة الصالحة، والمسكن.....
٨٦٣	أبو سعيد الخدري	الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةُ وَالْحَمَامُ.....
٦٧٩	المعمر بن سويد	أَسَابَيْتَ فَلَانًا أَفْنَلْتَ مِنْ أُمِّهِ.....
١٤٣	أبو هريرة	اسْتَقْرَضْتُ عَبْدِي.....
١٤٥	أبو هريرة	استقرضت عبدي، فأبى أن يقرضني.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
١٤٥	أبو هريرة	استقرضت من ابن آدم، فلم يقرضني وشتمني
٥١٣	أبو هريرة	اسْمَعُوا إِلَيَّ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ
٢٨٧	ابن عباس	اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى مَنْ زَعَمَ
٢٧٨	أبو هريرة	اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَجُلٍ قَتَلَهُ نَبِيُّهُ
٢٨٤	الحكم	اشتد غضب الله على ثلاثة.....
٨٧	عائشة	أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ
١٢٠	ابن مسعود	أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ قَتَلَ نَبِيًّا.....
٣٥	عائشة	أَشْعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ.....
٢٤٤، ٢٣٤	ابن عباس	أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٍ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ.....
٤٣٦	جابر بن عبد الله	اعْرِضُوا عَلَيَّ .. لَا بَأْسَ بِهِذِهِ، هَذِهِ مَوَائِقُ
٤٣٥	عوف بن مالك	اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى
٤٥٧	عوف بن مالك الأشجعي	اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ،.....
٩٦٠	عمر بن الخطاب	الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَلِلْأَمْرِ مَا نَوَى،

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٦٨٠	المَعْرُورُ بْنُ سُوَيْدٍ	أَعْيَرْتَهُ بِأَمِهِ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ
٦٠١	بُرَيْدَةَ	اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ...
٢٧٨	أَبُو هُرَيْرَةَ	أَغِظْ رَجُلٌ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبِثْهُ وَأَغِظْهُ
٥٦٢، ٥٦١ ٥٦٧، ٥٦٤	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ	أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنَّ صَدَقَ أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَأَبِيهِ إِنَّ صَدَقَ...
٥٣٧، ٥٥٢	ابْنُ عُمَرَ	أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَخْلِفُوا بِآبَائِكُمْ
٩٥٣	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ	إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ حَذَرًا أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا
١٠٩	زَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ	إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ أَوْ ثَوْبٍ فِيهِ رَقْمٌ
٧٤٦	أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ	إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ
٣٤٢	أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ	أَلَا لَا يَمْتَنَعَنَّ رَجُلًا مَهَابَةُ النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ
٣٤١	أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ	أَلَا لَا يَمْتَنَعَنَّ رَجُلًا هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ
١٠٢	أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ	إِلَّا مَا كَانَ رَقْمًا فِي ثَوْبٍ
١٠٧٩	أَبُو هُرَيْرَةَ	أَلَا مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٩٥٥	أبي الشموس البلوي	ألقمها إياها.....
٣٤	عائشة	أَلَمْ تَرَيَ أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا.....
٢٣٣	زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ الْجُهَنِيُّ	أَلَمْ تَسْمَعُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ اللَّيْلَةَ؟ قَالَ مَا.....
٨٢٤	أَبُو هُرَيْرَةَ	إِلَى مَسْجِدٍ يُتَغَى فِيهِ الصَّلَاةُ.....
١٠٨٦	عدي بن حاتم	أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم.....
٩٤	ابن عباس	أَمَّا لَهُمْ فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا.....
٩٤	ابن عباس	أما هم فقد سمعوا أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه.....
٥٧٥	حذيفة بن اليمان	أَمَّا وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَعْرِفُهَا لَكُمْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ.....
٤٦٨	عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ	أَمْتَهُوْكَونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي.....
١٧٨	أبو أمامة الباهلي	إِنْ إِبْلِيسَ لَمَّا نَزَلَ الْأَرْضَ. قَالَ: يَا رَبِّ، أَنْزَلْتَنِي.....
٢٧٧	أَبُو هُرَيْرَةَ	إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى.....
٢٧٨	أَبُو هُرَيْرَةَ	إِنْ أَخْنَعَ الْأَسْمَاءَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكِ الْأَمْلَاكِ.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٦٢٣	شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ	إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِي الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ.....
٢١٠	أَبِي أُمَامَةَ	إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي فِي آخِرِ.....
٧٢٤ ، ٦٩٨	مَحْمُودُ بْنُ لَبِيدٍ	إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكَ الْأَصْغَرُ.....
٦٩٩	مَحْمُودُ بْنُ لَبِيدٍ	إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ.....
٨٨	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ	إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ.....
١٣٣ ، ٨٨	عَائِشَةُ	إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ.....
٩١	عائشة	إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَعْذَّبُونَ....
١٠١٩	أَبُو هُرَيْرَةَ	إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَلَكِنْ يُشَادُّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ.....
٨٩	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ	إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ.....
٤٣٦	عبد الله بن مسعود	إِنَّ الرُّقَى وَالتَّهْنِئَاتِ وَالتَّوَلَّى شِرْكَ.....
٤٣٨	عبد الله بن مسعود	إِنَّ الرُّقَى وَالتَّهْنِئَاتِ وَالتَّوَلَّى شِرْكَ.....
٧٠٣	أَبُو هُرَيْرَةَ	أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ.....
٦٨٦	أَبُو هُرَيْرَةَ	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمُ غِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٢٣٣	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُيِّتُ الْقَوْمَ بِالنَّعْمَةِ،
٢٦٦	ابن بشار	إِنَّ اللَّهَ فَوْقَ عَرْشِهِ وَعَرْشُهُ فَوْقَ سَمَاوَاتِهِ.....
٢٠٣	العباس بن عبد المطلب	إِنَّ اللَّهَ قَدْ طَهَرَ هَذِهِ الْقَرْيَةَ مِنَ الشَّرِكِ
٤٠٢	ابن عباس	إِنَّ اللَّهَ لَا يَصْنَعُ بِشَقَاءِ أُخْتِكَ شَيْئًا، فَلْتَحْجِ
١٠٨١	عبد الله بن عمرو بن العاص	إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ
٣٩٩	عقبة بن عامر	إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ مَشْيِ أُخْتِكَ، فَلْتَرْكَبْ وَلْتَهْدِ بِدَنَّةً.....
٣٩٤	ابن عباس	إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ نَذْرِهَا، مُرَهَا فَلْتَرْكَبْ.....
٣٧٢، ٣٥٤	أبو سعيد الخدري	إِنَّ اللَّهَ لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّىٰ إِنَّهُ
٢٨٥، ٥٠٤	هاني	إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ، فَلِمَ تُكْنِي أَبَا الْحَكَمِ؟.....
٢٩٢، ٢٨٥	هانئ بن يزيد	إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ.....
٧٢٧	جابر بن عبد الله	إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٣٠٧	عَلِيٌّ	إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: إِنَّ الْعِزَّةَ إِزَارِي، وَالْكِبْرِيَاءَ رِدَائِي.....
٥٤٩، ٥٣٧	ابْنِ عُمرَ	إِنَّ اللَّهَ يَنْهَأُكُمْ أَنْ تَخْلِفُوا بِآبَائِكُمْ.....
١٥٩	عَائِشَةُ	إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ وَهُوَ السَّحَابُ.....
٩٢	أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ	إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ.....
٤٠٥	ابْنِ عَبَّاسٍ	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ، وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ.....
٩٥٦	أَبِي الشَّمُوسِ الْبَلَوِي	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَصْحَابَهُ يَوْمَ الْحَجْرِ عَنْ بُرْهِمٍ،....
١٠١	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هَمَى عَنِ الصُّورِ فِي الْبَيْتِ، وَهَمَى الرَّجُلُ....
٤٠٥	ابْنِ عَبَّاسٍ	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِرِمَامٍ أَوْ.....
٣٣٥	أَتَسَ بْنَ مَالِكٍ	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَوَى أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ مِنَ الشُّوْكَةِ.
٩١٣	ابْنِ عَبَّاسٍ	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ رَجَبٍ.....
٩٩٧	أَبُو هُرَيْرَةَ	إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ.....
١١٧	أَبِي أُمَامَةَ	أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ زَوْجَهَا فِي.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٧٩٧	أبو هريرة	إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ، رَجُلٌ
٦٣١	عبادة بن الصامت	إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ.....
١٠٥٧، ٩٠	عائشة	إِنَّ أَوَّلَكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ.....
٥١٣	أبو هريرة	أَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رَبَّتَهَا
٩٧	ميمونة	إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ فَلَمْ
٨٧٣	أبو صالح الغفاري	إِنْ حَبِيبِي ﷺ فَهَآيَ إِنْ أَصْلَىٰ فِي الْمَقْبَرَةِ.....
٢٠٣	أبو هريرة	أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هِيَ عَنْ النَّظَرِ فِي النُّجُومِ.....
٨٧٧	ابن عمر	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "نَهَى أَنْ يُصَلَّىٰ فِي سَبْعَةِ مَوَاطِنَ؛ ..
٨٩٢	أبو هريرة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "نَهَى عَنْ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى...
٥٢٢	ابن عمر	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ وَقَالَ: أَنْتِ جَمِيلَةٌ
٨٩١	أبو هريرة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ يَبَعَتَيْنِ وَعَنْ لِبَسَتَيْنِ....
٥١٥	أبو هريرة	أَنَّ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةً، فَقِيلَ: تُرَكِّي نَفْسَهَا.....
٥٢٣	جابر بن عبد الله	إِنْ عِشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أُنْهَى أُمِّي

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٥١٦	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	إِنْ عِشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ زَجَرْتُ أَنْ يُسَمَّى بَرَكَةً.....
٩٢٧	عقبة بن عامر	إِنْ عَلَيْهِ تَمِيمَةٌ.....
٧٨٣	أَبُو هُرَيْرَةَ	إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ، فَفِي الدَّارِ.....
٧٧٩	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ	إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ، فَفِي الدَّارِ.....
٧٧٩	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ	إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ، فَفِي الْفَرَسِ.....
٧٨٠	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ	إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ، فَفِي الْمَرْأَةِ وَالِدَابَةِ.....
٧٨٢	سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ	إِنْ كَانَ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ.....
٧٨٢	جابر بن عبد الله	إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ، فَفِي الرَّبْعِ.....
٧٨١	سالم بن عبد الله	إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ، فَفِي الْمَسْكَنِ.....
٩٩٧	جابر بن عبد الله	إِنْ كِدْتُمْ أَنْفًا تَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسٍ وَالرُّومِ، يَقُومُونَ ...
٧٣٢، ٩٧	أَبُو الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيُّ	أَنْ لَا تَدْعَ تَمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا.....
٧٤٤	أَبُو هُرَيْرَةَ	أَنْ لَا يُورِدَ مُمَرِّضٌ عَلَى مُصِحٍّ.....
٧٢١	محمد بن كعب القرظي	إِنْ لَمْ يَبْدَأْ أَلَسْتَهُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ وَقُلُوبُهُمْ.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
١٢٧، ٨٨	عائشة	إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ
١٣٤	عائشة	إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَضَاهُونَ..
٨٨	عائشة	إن من أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله...
٣٦	عبد الله بن عمرو	إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَلَدَيْهِ.....
٨٧٧، ٨٧٦	عبد الله بن مسعود	إِنَّ مِنْ الْبَيَانِ سِحْرًا وَشِرَارُ النَّاسِ الَّذِينَ تُذَرِّكُهُمْ
٨٧٥	عبد الله بن مسعود	إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُذَرِّكُهُ السَّاعَةُ، وَهُمْ أَحْيَاءٌ، ..
٣٧١	أبو سعيد الخدري	إن من ضعف اليقين
٣٦٤	أبو سعيد الخدري	إن من ضعف اليقين أن ترضي الناس بسخط الله.....
٧١٤	مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ	إِنَّ يَسِيرَ الرِّيَاءِ شِرْكٌ، وَإِنَّ مَنْ عَادَى لِلَّهِ وَلِيًّا فَقَدْ
٧٩٧	سهل بن سعد	ان يكن الشؤم في شيء.....
٧٩٧، ٧٧٩	عبد الله بن عمر	إِنَّ يَكُنْ مِنَ الشُّؤْمِ شَيْءٌ حَقٌّ، فَفِي الْفَرَسِ.....
٤٨	أنس بن مالك	أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا.....
٣١١	أبو سعيد الخدري	أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٣١١	الأقرع بن حابس	أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ
٣١١	أبو هريرة	أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ....
٧٥١	الشريد	إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ.....
٩٢	عن ابن عمر	إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ
١٠١٣	أبو هريرة	اَبْسِطُوا بِهَا وَلَا تَدْبُوا دَيْبَ الْيَهُودِ بِجَنَائِزِهَا.....
٦٩٢، ٦٩٤	أبو ذر	إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ.....
١٠٨٣	ثوبان	إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي اللَّائِمَةَ الْمُضِلِّينَ.....
٦٢٥، ٩٦٠	عمر بن الخطاب	إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ.....
٨٢٨	أبو هريرة	إِنَّمَا الرِّحْلَةُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ.....
٧٧٩	عبد الله بن عمر	إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ .
٧٨٤	أبو هريرة	إِنَّمَا الطَّيْرَةُ فِي الْمَرْأَةِ،
١٨٤	أبو الدرداء	إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعْلَمِ، وَإِنَّمَا الْحِلْمُ بِالتَّحْلُمِ،
٤٢٢	عبد الله بن عمرو	إِنَّمَا التَّنْذَرُ مَا ابْتَغِيَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
	بن العاص	
٤٧٤	عمر بن الخطاب	إنما بعثت فاتحاً وخاتماً ، وأعطيت جوامع الكلم
٨٣٧	ابن عمر	إنما تشد الرحال
٨٢١	أبو هريرة	إِنَّمَا يُسَافِرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ؛ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ.....
٦٤٧	نافع مولى ابن عمر	إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يُكَذِّبُونَ بِالْقَدَرِ.....
٧٥٠	عائشة	أَنَّهُ عَذَابٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ.....
٥٨٢	قُتَيْبَةُ بِنْتُ صَيْفِي* الجهينة	إِنَّهُ قَدْ قَالَ، فَمَنْ قَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ فَلْيَفْصِلْ
١٠٨	علي	أَنَّهُ كَانَ فِي بَابِ الْبَيْتِ تَمَثُّلُ الرِّجَالِ.....
٣٩٠	عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ	إنه لا يستغاث بي
١٠٠٨	أُم سَلَمَةَ	إِنَّهُمَا عِيدَا الْمُشْرِكِينَ، فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أُخَالَفَهُمْ.....
٨٦٢	جندب بن عبد الله	إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ
٩٥٤	ابن عمر	إِنِّي أَخْشَى أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ فَلَا
٤٢٨	كردم بن قيس	أهل فيه عيدٌ من أعياد الجاهلية أو قطيعة رحم

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٤٢٢	عبد الله بن عمرو بن العاص	أَوْفِي بِنْدَرِكٍ.....
٨٠٩	محمد بن عبد الله	أَوْفِي بِنْدَرِكٍ.....
١٠٦١	التصوير	أولئك قوم إذا مات.....
٧٠٠	مَحْمُودُ بْنُ لَبِيدٍ	إياكم وشرك السرائر.....
١١٣	علي	أيكم ينطلق إلى المدينة....
٧١٣	أبو موسى الأشعري	أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا هَذَا الشَّرْكَ، فَإِنَّهُ أَخْفَى مِنْ.....
١٠٤٣، ٤٧	عَدِيَّ بْنِ حَاتِمٍ	بئس الخطيب أنت، قل.....
٦٥٨	بلال	بسم الله، آمنت بالله، توكلت على الله،.....
١١١	صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ	بَلْ ثَوْبًا وَهُوَ فِي الْكَعْبَةِ، ثُمَّ جَعَلَ يَضْرِبُ التَّصَاوِيرَ.....
٩٦٢	عبد الله بن عمر	بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجْرُ إِزَارُهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ خُسِفَ.....
٩٦٢	أبو هريرة	بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ مَرَجَلٌ.....
٨٢١	أبو هريرة	تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٩٧٢	ابو هريرة	تعس عبد الدرهم تعس عبد الدينار و تعس
٩٦٥	أبو هريرة	تَعَسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدرَّهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِصَةِ،
٩٦٤	أبو هريرة	تَعَسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدَّرْهَمِ وَعَبْدُ الْخَمِصَةِ
٢٠٥	أبو هريرة	تعلموا من أنسابكم ما تصلون به
٧١٩	أبو هريرة	تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحَزَنِ ...
٨٠ ، ٥٨	عمر بن الخطاب	تَفَكَّرُوا فِي آلاءِ اللَّهِ، وَلَا تَتَفَكَّرُوا فِي اللَّهِ
٨٠ ، ٦٥	ابن عباس	تفكروا في الخلق ، ولا تفكروا في الخالق ،
٧١	عمرو بن مرة	تفكروا في الخلق، ولا تفكروا في الخالق.....
٦٩	أبو ذر	تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله فتهلكوا.....
٧٣	عمر بن الخطاب	تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله.....
٨٠ ، ٦٧	أبو هريرة	تفكروا في خلق الله، ولا تفكروا في الله
٧٦	ابن عباس	تفكروا في كل شيء ولا تفكروا في الله؛.....
٧٣	ابن عباس	تفكروا في كل شيء ولا تفكروا في الله؛ فإن بين السماء السابعة إلى كرسيه سبعة آلاف....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٧٥	ابن عباس	تفكروا في كل شيء ولا تفكروا في ذات الله.....
١٥٨	معقل بن عبيد الله	تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطُفُهَا الْجَنُّ
١٥٨	عائشة	تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطُفُهَا الْجَنِيُّ فَيَقْرُقُهَا
٤٥٧	عبد الله بن مسعود	التمائم و الرقى.....
٨٩٣	عقبة بن عامر	ثلاث ساعات كان رسول الله ينهانا إن نصلي فيهن....
٣٧٥	أنس بن مالك	ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ مَنْ أَحَبَّ الْمَرْءَ.
٣٧٥	أنس بن مالك	ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ.....
٣٠٤	أبو هريرة	ثلاثة أثواب: أترز بالعزة، وأتسر بل بالرحمة،
٢٩٨	فضالة بن عبيد	ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلُ عَنْهُمْ رَجُلٌ نَازِعٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
٩٩٨	أبو هريرة	جُزُّوا الشَّوَارِبَ وَأَرْخُوا اللَّحَى، خَالِفُوا الْمَجُوسَ....
٥٧٢	ابن عباس	جعلت لله ندا...
٥٧٢	ابن عباس	جَعَلْتَنِي عَدْلًا، قُلْ: مَا شَاءَ اللَّهُ

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٤٧	ابن عباس	جعلني الله نداً
٥٧٣	ابن عباس	جعلته والله عدلين، قل: ما شاء الله وحده
٨٩٤	عمرو بن عبسة السلمي	جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرُ فَصَلِّ مَا شِئْتَ
٤٩٢	ابن عباس	حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج
٩٩٦	ابن عمر	خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ، وَقَرُّوا اللَّحَى وَأَحْفُوا
١٠٠٣	شداد بن أوس	خَالِفُوا الْيَهُودَ، فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي نَعَالِهِمْ وَلَا
٩٦٦	عبد الله بن عمرو	خَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فِي حُلَّةٍ لَهُ يَخْتَالُ
١٠٨٢	عوف بن مالك	خِيَارُ أَيْمَتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَيُصَلُّونَ
١٠٨٢	عوف بن مالك	خِيَارُ أَيْمَتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَتُصَلُّونَ
٨٢٥	أبو هريرة	خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
٣٣٠	أبو هريرة	دخلت أمة الجنة بقضها وقضيضها،
٤٢٧	كردم بن قيس	دعها فلا خير لك فيها
٩	تميم الداري	الدِّينُ النَّصِيحَةُ، قُلْنَا: لِمَنْ؟

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
١٠٤٣	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	ذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ الطاهر
٢٩٦	الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ	ذَلِكَ اللَّهُ.....
١٦٤	مُعَاوِيَةَ السُّلَمِيِّ	ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ فَلَا يَصُدُّهُمْ.....
٢٩٨	الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ	ذَاكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.....
١٣٤	عَائِشَةُ	الَّذِينَ يَضَاهُونَ يَشْبَهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ
٢١١	أَبْنِ عَبَّاسٍ	رَبِّ مُعَلِّمِ حُرُوفِ أَبِي جَادٍ دَارِسٍ فِي التَّجْوِيمِ،.....
٧٤٥	أُسَامَةَ بْنُ زَيْدٍ	رِجْزٌ أَوْ عَذَابٌ، عَذَّبَ بِهِ بَعْضُ الْأَمَمِ.....
٦٥٦	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	رَحِمَكَ اللَّهُ يَا أُمِّي، كُنْتُ أُمِّي بَعْدَ أُمِّي،.....
٢٥٦	أَبُو هُرَيْرَةَ	الرياح من روح الله ترسل بالرحمة وترسل بالعذاب...
٩٨٤	ابن عباس	زوارات القبور.....
٤٠٨	عمران بن حصين	سبحان الله بئسما جزقها.....
٥٤٤	قُتَيْبَةُ بِنْتُ صَيْفِيٍّ الْجُهَنِيَّةُ	سُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا ذَاكَ؟.....
٨٤٩	أَبُو وَقْدٍ اللَّيْثِيِّ	سُبْحَانَ اللَّهِ! هَذَا كَمَا قَالَ: قَوْمُ مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٢٤١	أبو سعيد	سبع سنين
٨٧٤	عمر بن الخطاب	سَبْعُ مَوَاطِنَ لَا تَجُوزُ فِيهَا الصَّلَاةُ ظَاهِرُ بَيْتِ اللَّهِ....
١٠٩٥	عائشة	سلوه لأي شيء يصنع ذلك.....
٨٩١	ابن عمر	سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ.....
٧٣٤	فضالة بن عبيد	سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِتَسْوِيتِهَا.....
٧٩٢	جابر بن عبد الله	سوء الخلق.....
١٠٤٧	عبد الله بن الشخير	السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.....
١٠٤٦	عبد الله بن الشخير	السَّيِّدُ اللَّهُ.....
٧٨٩	عائشة	الشُّؤْمُ سَوْءُ الْخَلْقِ.....
٧٨٦	أبو هريرة	الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ.....
٧٧٩، ٧٨١	عبد الله بن عمر	الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ.
٣٦	عبد الله بن عمرو	شَتَمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ.....
٣٨٠	عائشة	الشرك أخفى من ديب الذر على الصفا.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٣٣٥	ابن عباس	الشفاء في ثلاث: شربة عسل، وشرطة محجم،
٢٣٦	علي	شكركم تقولون: مطرنا...
٨٩٣	عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ السُّلَمِيُّ	صَلَّ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ....
٧٤٥	أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ	الطَّاغُونُ رَجَسَ، أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ....
٦١١	عبد الله بن مسعود	طَعَامُ أَوَّلِ يَوْمٍ حَقٌّ وَطَعَامُ يَوْمِ الثَّانِي سُنَّةٌ
٧٥٢	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ	الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، الطَّيْرَةُ شِرْكٌ ثَلَاثًا.....
٧٩١	أبو هريرة	الطيرة في ثلاث.....
٣١٦	ابن عباس	عُرِضَتْ عَلَى الْأَمَمِ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيَّانِ يَمْرُونَ.....
٣١٧	ابن عباس	عُرِضَتْ عَلَى الْأَمَمِ، فَرَأَيْتَ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ.....
٣٢١	ابن مسعود	عُرِضَتْ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ اللَّيْلَةَ بِأَمَمِهَا، فَجَعَلَ النَّبِيُّ يَمْرُؤَ..
٤٥١	عمير	عرضت على رسول الله ﷺ رقية كنت أرقىها من
٢٩٦	أبو سعيد الخدري	الْعِزُّ إِزَارُهُ وَالْكَبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ، فَمَنْ يُنَازِعُنِي عَذْبَتَهُ.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
	وأبو هريرة	
٥٠٤ ، ٢٨٦	هانئ بن يزيد	عليك بحسن الكلام، وبذل الطعام.....
١٠٢١	أبو بريدة الأسلمي	عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا.....
٩٦١	عمر بن الخطاب	العمل بالنية.....
٧٦١	قبيصة بن مخارق	الْعِيَاةَ وَالطَّيْرَةَ وَالطَّرْقُ مِنْ الْجِبْتِ.....
١٠٨٥	أبو ذر	غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفُ عَلَى أُمَّتِي مِنَ الدَّجَالِ.....
٩٩٧	أبو هريرة	غَيِّرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ.....
٦٠٢	بريدة	فَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حَصْنٍ فَإِنْ أَرَادُواكَ....
٥٣	أبو هريرة	فَإِذَا قَالُوا: ذَلِكَ فَقُولُوا: اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ.....
٣٥٥	أبو سعيد الخدري	فَإِذَا لَقِنَ اللَّهُ عَبْدًا حُجَّتُهُ قَالَ يَا رَبِّ وَثِقْتُ.....
٢٤٤	صالح عن سفيان	فَأَمَّا مَنْ حَمَدَنِي عَلَى سُقْيَايَ وَأَتْنَى عَلَيْهِ.....
٥٣٣	سمرة بن جندب	فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَثَمٌ.....
٨٨٩	ابن عمر	فَإِنَّمَا تَطْلُعُ بِقَرْنِي شَيْطَانٌ.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٨١١	ميمونة بنت كردم اليسارية	فأوف بنذرك.....
٧٧٦	مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ	فِرِّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ.....
٥١٥	أبو هريرة	فسمها رسول الله ﷺ زينب.....
٥٢٩	أبو هريرة	فسمها رسول الله ﷺ ميمونة أو زينب.....
١٦٤	مُعَاوِيَةَ السُّلَمِيِّ	فَلَا تَأْتُهُمْ.....
١٦٢	مُعَاوِيَةَ السُّلَمِيِّ	فَلَا تَأْتُوا الْكُفَّانَ.....
٧٤٦	أُسَامَةَ بْنُ زَيْدٍ	فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ.....
٧٤٧	أُسَامَةَ بْنُ زَيْدٍ	فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ.....
٧٧٦	أبو هريرة	فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ.....
٥٦٦	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ	فَمَنْ كَانَ حَالِفًا، فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ.....
٩٦٢	عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ	فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ فَهَاجِرَتُهُ.....
٣٠١	أبو هريرة	فمن نازعني واحدة....
٢٩٦	أبو سعيد الخُدْرِيِّ	فَمَنْ يُنَازِعُنِي بِشَيْءٍ مِنْهُمَا...

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
	وأبو هريرة	
١٩٢	عائشة	فيزيدون معها مائة كذبة.....
١٩٢	عائشة	فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ
٦٣	ابن عباس	فيم أنتم؟
٦٠	عبد الله بن سلام	فيم تتفكرون؟ قالوا: نتفكر في الله...
٦٢	عبد الله بن سلام	فيم تتفكرون؟ قالوا: نتفكر في خلق الله...
٨٦٠، ١٠٣٢	أبو هريرة	قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ.....
١٠٣٧، ١٠٦٨	عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ	قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالتَّصَارِي.....
٧٨٦	عائشة	قاتل الله اليهود، يقولون إن الشؤم في ثلاثة.....
١٠٣٨	زيد بن ثابت	قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ.....
١٠٤	أسامة بن زيد	قَاتَلَ اللَّهُ قَوْمًا يُصَوِّرُونَ مَا لَا يَخْلُقُونَ.....
٩٥	ابن عباس	قَاتَلَهُمُ اللَّهُ لَقَدْ عَلِمُوا مَا اسْتَغْسَمُوا بِهَا قَطُّ.....
٩٥	ابن عباس	قَاتَلَهُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
١٣٤ ، ٩٠	أبو هريرة	قال الله - تعالى - : ومن أظلم ممن ذهب يخلق
٢٤٤	أبو هريرة	قَالَ اللَّهُ : مَا أَلْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا
٣٠٤	أبو هريرة	قَالَ اللَّهُ الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي
٦٩٧	أبو هريرة	قال الله تعالى : أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ ، فَمَنْ عَمِلَ لِي عَمَلًا ...
١٣٨	أبو هريرة	قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ
١٣٩	أبو هريرة	قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَقُولُ : يَا خِيَّةَ
٥١	أنس بن مالك	قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنْ أُمْتُكَ لَا يَزَالُونَ يَقُولُونَ
١٣٨	أبو هريرة	قَالَ اللَّهُ : يَسُبُّ بَنُو آدَمَ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ
٤٣٨	عبد الله بن بشر	قَالَ ذَاكَ الشَّيْطَانُ إِذَا أَطَعْتَهُ تَرَكَكَ وَإِذَا عَصَيْتَهُ
٥٩٨	أبو هريرة	قَالَ لَوْ كَانَ عِنْدِي أَحَدٌ ذَهَبًا لَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا
٢٠٠	العباس بن عبدالمطلب	قد طهر الله أهل هذه المدينة ، ما لم تصلهم
٨٦٣	جندب بن عبد الله	قد كان لي منكم إخوة وأصدقاء ، وإني أبرأ إلى

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٥٧٨	طُفَيْلُ بْنُ سَخْبَرَةَ	قد كنت أسمعها منكم فتؤذي، فلا تقولوا.....
٥٩٧	عمر بن الخطاب	قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ
٩٢	عائشة	قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَعَلَّقَتْ دُرَّتُوكَا فِيهِ تَمَائِيلُ
٤٢٣	ابن عباس	قُدَّهُ بِيَدِهِ.....
٥٥٤	سعد بن أبي وقاص	قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له ثلاث مرات
٥٥٢	سعد بن أبي وقاص	قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ثَلَاثًا،.....
٥٥٤	سعد بن أبي وقاص	قلت هجرا.....
٨٤٨	أَبُو وَاقِدٍ اللَّيْثِيُّ	قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى.....
٩٩٣	عَائِشَةُ	قُولِي السَّلَامَ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
٥١٣	أَبُو هُرَيْرَةَ	قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ أَوْ خَيْرِكُمْ
٩٢٣	المقداد بن الأسود	كَانَ إِذَا صَلَّى إِلَى عَمُودٍ أَوْ خَشَبَةٍ أَوْ شِبْهِ ذَلِكَ
٥٢١	زَيْبُ بْنُتِ أُمِّ سَلَمَةَ	كَانَ اسْمِي بَرَّةً، فَسَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْبَ. ...
٩٣٨ ، ٤٤٦	ابن مسعود	كان النبي ﷺ يكره عشر خلال.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٧٥٢	بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِي	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ وَلَكِنَّهُ كَانَ إِذَا
٧٥١	بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِي	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ.....
٩٩	جابر بن عبد الله	كان في الكعبة صور فأمر النبي ﷺ عمر أن يحوها...
٨٤٣	ابنِ عُمَرَ	كَانَ يَأْتِي قَبَاءَ كُلِّ سَبْتٍ.....
٥٨٦	قتيلة بن صيفي الجهني	كان يمنعني كذا و كذا.....
٥١٦	ابن عباس	كانت جويرية بنت الحارث اسمها برة....
٣٠٧	قتادة	الكبرياء رداء الله ، فمن نازع الله رداءه قصمه
٣٠١	أبو هُرَيْرَةَ	الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي فَمَنْ نَازَعَنِي فِي واحدة....
٣١٠ ، ٣١١	أبو هُرَيْرَةَ	الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا....
٢٩٧	عبد الله بن شداد	كذبت ذاك الله
٤٧٦	يحيى بن جعدة	كفى بقوم حقاً أو ضلالة أن يرغبوا عما

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٧٧١، ٧٦٣	جابر بن عبد الله	كُلْ ثِقَةً بِاللَّهِ، وَتَوَكَّلًا عَلَيْهِ.....
١٣٣، ٩٠	ابن عباس	كُلْ مُصَوِّرٌ فِي النَّارِ يَجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوْرَهَا.....
٩٩١	عمر بن الخطاب	كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا.....
١٠٦٥	عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ	كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْرِ تَعْدُو بِكَ.....
٥٢٨	عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ	لَنْ عَشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِأَهْلِينَ أَنْ يَسْمَى رِبَاح.....
١٠٦٥	جابر بن عبد الله	لَنْ عَشْتُ لِأَخْرِجَنَ الْيَهُودَ،.....
٨١٧	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	لَا إِسْعَادَ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا شِغَارَ وَلَا عَقَرَ.....
٢٨٦	هانئ بن يزيد	لَا أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ....
٣٣٣	أَبُو هُرَيْرَةَ	لَا بِأَسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شَرِكًا
١٣٦	عبد الله بن مسعود	لَا تَبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فَتَنْتَعِبَهَا لَزُوجِهَا.....
٨٩٢	عائشة	لَا تَتَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ.....
٨٩٢	عَائِشَةُ	لَا تَتَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ
٩٧٧، ٩٨١	حسن بن حسن	لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا وَلَا بَيْوتَكُمْ قُبُورًا.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٩٧٥	علي بن الحسين	لا تتخذوا قبري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً،.....
٩٧٤	علي بن الحسين	لا تتخذوا قبري عيداً،.....
٤٧٣	عمر بن الخطاب	لا تتعلمها وآمن بها، وتعلموا.....
٦٣٣	عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ	لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْقَدْرِ، وَلَا تُفَاتِحُوهُمْ.....
٨٦٨	أبو هريرة	لا تجعلن قبري وثناً، لعن الله قوماً اتخذوا قبور.....
٩٨٠، ٩٧٥	أبو هُرَيْرَةَ	لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيداً.....
٨٦١	مَرْثَدُ الْعَنْوِيِّ	لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا.....
٨٨٩	ابنِ عُمَرَ	لَا تَحْرُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ.....
٥٤٧	سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ	لَا تَحْلِفْ بِأَبِيكَ وَلَا بِغَيْرِ اللَّهِ.....
٥٥٦	عمر بن الخطاب	لا تحلفن بآبائكم.....
٥٣٩	ابن عمر	لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ.....
٥٤٠	ابن عمر	لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ، فَلْيَصْدُقْ،.....
٥٤١	أبو هريرة	لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ وَلَا بِأُمَّهَاتِكُمْ.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٥٣٩	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ	لَا تَخْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، وَلَا بِالطَّوَاغِيتِ
٥٣٩	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ	لَا تَخْلِفُوا بِالطَّوَاغِي وَلَا بِآبَائِكُمْ
٩١١	أَبُو هُرَيْرَةَ	لَا تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي
٩٨	أَبُو هُرَيْرَةَ	لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلٌ أَوْ تَصَاوِيرٌ
١١٩	ابْنِ عَبَّاسٍ	لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ تَمَثَّلُ،
٩٨	أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ	لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَ لَا تَمَاثِيلٌ
٩٤	أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ	لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَ لَا صُورَةٌ تَمَثَّلُ
٩٣	أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ	لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَ لَا صُورَةٌ
١١٣	أَبِي طَلْحَةَ	لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ
٩٥٣	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ	لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا
٧٦٨، ٧٦٩	الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ	لَا تَدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجْذَمِينَ، وَإِذَا كَلِمَتُهُمْ
٧٦٧	الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ	لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجْذُومِينَ

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٧٦٥	ابن عباس	لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمَجْدُومِينَ.....
٣٤٩	عبد الله بن مسعود	لَا تُرْضِينَ أَحَدًا بِسَخَطِ اللَّهِ، وَلَا تَحْمَدَنَّ أَحَدًا.....
١٠٥٠	الحسين بن علي	لَا تَرْفَعُونِي فَوْقَ حَقِّي.....
٥٢١	زينب بنت أبي سلمة	لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ.....
٥٢٣	زينب بنت أبي سلمة	لَا تَزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْبِرَّةِ.....
٨٢١	أبو سعيد الخدري	لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا.....
٤٦٦	جابر بن عبد الله	لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ؛ فَإِنَّهُمْ لَن.....
١٤١	أبو قتادة	لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ.
١٣٩، ١٣٨، ١٤٢، ١٥١	أبو هريرة	لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ.....
١٤٩	جابر بن عبد الله	لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ.....
٢٥٩	صفوان بن سليم	لَا تَسْبُوا الرِّيحَ، وَعُودُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا
٢٤٨، ٢٥٥	أبو هريرة	لَا تَسْبُوا الرِّيحَ وَلَكِنْ سَلُوا اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا،.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٢٥٠	أبو هريرة	لا تسبوا الريح؛ فإذا رأيتم منها ما تكرهون.....
٢٥٣	أبو هريرة	لَا تُسَبُّوا الرِّيحَ؛ فَإِنَّهَا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ تَأْتِي.....
١٤٨	جابر بن عبد الله	لا تسبوا الليل والنهار، ولا تسبوا الشمس والقمر.....
٥٢٠	سمرة بن جندب	لَا تُسَمِّ غُلَامَكَ رَبَّاحَ، وَلَا أَفْلَحَ، وَلَا يَسَارَ،.....
١٣٩	أبو هريرة	لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ، وَلَا تَقُولُوا: خِيَّةَ الدَّهْرِ.....
٨٣٧	أبو الجعد الضمري	لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ.....
٨٣٢	علي	لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد.....
٨٣٨	المقدام بن معدي كرب وأبو أمامة	لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد.....
٨٤٤، ٨٢١	أبو هريرة	لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ.....
٨٣٣	ابن عمر	لا تشد المطي إلا إلى ثلاثة مساجد.....
٨٣١	أبو بصرة الغفاري	لا تُشَدُّ الْمَطِيُّ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ.....
٨٢٤	أبو سعيد الخدري	لا تشد المطي إلا إلى ثلاثة.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٤٦٠	أبو هريرة	لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا
٤٧٦	عطاء بن يسار	لا تصدقوهم، ولا تكذبوهم، وقولوا: آمنا
٨٦٢	مرثد الغنوي	لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا
٩٠٢	أنس بن مالك	لا تصلوا عند طلوع الشمس ، ولا عند غروبها
٨٢٨	أبو هريرة	لا تضرب أكباد المطي إلا إلى ثلاثة مساجد
١٠٤٣	عمر بن الخطاب	لَا تُطْرُونِي، كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ
١٠١٣	عائشة	لَا تَقْطَعُوا اللَّحْمَ بِالسَّكِّينِ، فَإِنَّهُ مِنْ صَنِيعِ الْأَعَاجِمِ ...
٥٨٧	قتيلة بنت صيفي الجهينة	لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ
٥٧٧	طفيل بن سخرية	لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ و لكن قولوا
٥٧٤	حذيفة بن اليمان	لا تقولوا: ما شاء الله وشاء
٥٧٤	حذيفة بن اليمان	لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان، ولكن
٩٩٧	أبو هريرة	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ
٢٥٦، ٢٦١	ابن عباس	لَا تَلْعَنُ الرِّيحَ، فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ وَإِنَّهُ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٧٥٠	أبو هريرة	لَا تُورِدُوا الْمُمْرِضَ عَلَى الْمُصِحِّ.....
٥٩٨	أبو هريرة	لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ
٤٢٥	أبو ثعلبة	لَا خَيْرَ لَكَ فِيهَا.....
٣١٨	عمران بن حصين	لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ.....
٧٨٦	مخمر بن معاوية	لَا شَوْمَ، وَقَدْ يَكُونُ الْيَمَنُ فِي الْمَرْأَةِ.....
٨٩٠	أبو سعيد الخدري	لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ.....
٨٩٩	أبو ذر	لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا بِحِكْمَةٍ.....
٨٩٦	أبو ذر	لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ.....
٩٠٣	ابن عمر	لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْفَجْرِ إِلَّا.....
٨٩٠	أبو سعيد الخدري	لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَبْزُغَ الشَّمْسُ.....
٨٩٠	ابن عباس	لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ.....
٨٩٥	معاذ بن عفراء القرشي	لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ ،....
٧٤٣	أبو هريرة	لَا طَيْرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَالُ.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٧٥٠	جابر بن عبد الله	لا عدوى ولا طيرة ولا غول.....
٧٤٤	أبو هريرة	لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةً.....
٧٤٩	ابن عمر	لَا عَدْوَى وَلَا طِيرَةَ وَالشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ.....
٧٤٣	أنس بن مالك	لَا عَدْوَى وَلَا طِيرَةَ، وَ أَحَبُّ الْفَالِ.....
٧٤٣	أنس بن مالك	لَا عَدْوَى وَلَا طِيرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَالُ.....
٧٥٧، ٧٨٣	سعد بن مالك	لا عدوى، ولا طيرة ، فإن تكن الطيرة في شيء.....
٧٤٤	أبو هريرة	لَا عَدْوَى، وَلَا طِيرَةَ، وَأَحَبُّ الْفَالِ الصَّالِحُ.....
٧٦٠	ابن عباس	لَا عَدْوَى، وَلَا طِيرَةَ، وَلَا صَفَرَ، وَلَا هَامَ.....
٧٥٠	جابر بن عبد الله	لَا عَدْوَى، وَلَا طِيرَةَ، وَلَا غُولَ.....
٧٥٠	أبو هريرة	لَا عَدْوَى، وَلَا طِيرَةَ، وَلَا هَامَةً، وَلَا صَفَرَ.....
٧٦٠	ابن عباس	لَا عَدْوَى، وَلَا طِيرَةَ، وَلَا هَامَةً، وَلَا صَفَرَ.....
٧٤٣	أنس بن مالك	لَا عَدْوَى، وَلَا طِيرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَالُ الصَّالِحُ،.....
٧٤٩	أبو هريرة	لا عدوى، ولا طيرة ولا هامة ولا صفر و فر.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٧٥٩	ابن عمر	لَا عُدْوَى، وَلَا طَيْرَةٌ، وَلَا هَامَةٌ....
٨١٦	أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ	لَا عَقْرَ فِي الْإِسْلَامِ.....
٩١٠	أَبُو هُرَيْرَةَ	لَا فَرَعَ وَلَا عَتِيرَةَ.....
٢٧٧	أَبُو هُرَيْرَةَ	لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ ﷻ.....
٤٢٤	ابن عباس	لَا نَذَرَ إِلَّا فِيمَا أُطِيعَ اللَّهُ فِيهِ، وَلَا نَذَرَ.....
٤٢٠	عبد الله بن عمرو بن العاص	لَا نَذَرَ إِلَّا فِيمَا يُتَتَعَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ وَلَا يَمِينَ.....
٤٢٨	عمران بن حصين	لَا نَذَرَ فِي الْمَعْصِيَةِ وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينَ...
٤١١	عائشة	لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ وَكَفَّارَتُهُ، كَفَّارَةُ يَمِينَ.....
٤٠٩	عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ	لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ وَلَا نَذَرَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ.....
٤١٩	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ	لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ.....
٤٢٣	عبد الله بن عمرو بن العاص	لَا نَذَرَ وَلَا يَمِينَ فِيمَا لَا تَمْلِكُ، وَلَا فِي مَعْصِيَةٍ.....
٧٨٣، ٧٥٥	سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ	لَا هَامَةٌ وَلَا عُدْوَى وَلَا طَيْرَةٌ.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٨١١، ٤٣٢	عمران بن حصين	لا وفاء لنذر في معصية الله.....
٩٢٧	أبو بشير	لا ييقين في رقبة بعير قلادة.....
٨٨٩	ابن عمر	لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ، فَيَصَلِّي.....
١٠٦٦، ١٠٧١، ١٠٧٥	عائشة	لَا يُتْرَكُ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَان.....
١٠٦٨، ١٠٧٧	ابن شهاب	لَا يَجْتَمِعُ دِينَان فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ.....
٣٧٢، ٣٤٥	أبو سعيد الخدري	لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ إِذَا رَأَى أَمْرًا لِلَّهِ عَلَيْهِ.....
٣٥٧	أبو سعيد الخدري	لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ أَنْ يَرَى أَمْرًا لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ.....
٣٥٩	أبو سعيد الخدري	لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ أَنْ يَرَى أَمْرًا لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالَ.....
٣٥٨	أبو سعيد الخدري	لا يحقرن أحدكم نفسه.....
١٧٧	أبو هريرة	لَا يَحِلُّ ثَمَنُ الْكَلْبِ، وَلَا حُلُوانُ الْكَاهِنِ،.....
٥١	أنس بن مالك	لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يُقَالَ: هَذَا.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٥٣	أبو هريرة	لَا يَزَالُ النَّاسُ يَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْعِلْمِ حَتَّى يَقُولُوا:
٥٦	أبو هريرة	لَا يَزَالُونَ يَسْأَلُونَ حَتَّى يُقَالَ: هَذَا اللَّهُ خَلَقَنَا
٥٣	أبو هريرة	لَا يَزَالُونَ يَسْأَلُونَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ حَتَّى يَقُولُوا:
١٣٩	أبو هريرة	لَا يَسُبُّ أَحَدُكُمْ الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ،
٨٣٦	ابن عمر	لا يشد المصلي إلا إلى ثلاثة مساجد؛ مسجد الحرام.....
٥٠٩	أبو هريرة	لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ أَطْعِمَ رَبِّكَ وَضَيَّ رَبِّكَ
١٣٩	أبو هريرة	لا يقل أحدكم: يا خيبة الدهر، قال الله ﷻ.....
٥٠٩	أبو هريرة	لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمَّتِي
٥١٢	أبو هريرة	لا يقولن أحدكم: عبدي، فإن كلكم عبد.....
١٣٩	أبو هريرة	لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ.....
٣٤٤	أبو سعيد الخدري	لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ أَوْ بَشَرٍ
٣٤٤	أبو سعيد الخدري	لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ مَخَافَةَ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِالْحَقِّ

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٣٤٢	أبو سعيد الخدري	لا يَمْنَعُنْ أَحَدُكُمْ هَيْبَةَ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ فِي حَقِّ.....
٣٤٥	أبو سعيد الخدري	لَا يَمْنَعُنْ رَجُلًا مَهَابَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُومَ بِحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ
٤١٧	عمر بن الخطاب	لَا يَمِينُ عَلَيْكَ، وَلَا تَذَرُ فِي مَعْصِيَةِ الرَّبِّ، وَفِي قَطِيعَةٍ...
٨٢٣	أبو سعيد الخدري	لا ينبغي للمطي أن تشد.....
٩٦٣	عبد الله بن عمر	لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.....
٩٦٢	أبو هريرة	لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا.....
٧٧٤، ٧٤٥، ٧٧٦	أبو هريرة	لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصْحٍ.....
١٠٦٥	عمر بن الخطاب	لَأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ.....
٥٢٧	عمر بن الخطاب	لَأَنْهَيْنَّ أَنْ يُسَمَّى رَافِعٌ وَبَرَكَهٌ وَيَسَارٌ.....
١٠٠٦	أبو هريرة	لَتَسْبِعَنَّ سُنَّةً مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بَاعًا بِيَاعٍ وَذِرَاعًا.....
٩٩٦	أبو سعيد	لَتَسْبِعَنَّ سَنَنْ مَنْ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشِبْرِ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ.....
٣٩٤	عقبة بن عامر	لَتَمْشِ وَلَتَرْكَبَ.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٢٥٩	محمد بن عباس	لعلك تسب الريح.....
١٣٤	أبو جحيفة	لعن آكل الربا وموكله ، والواشمة ، والمستوشمة
٨٦١	أبو هريرة	لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مسجداً.....
٨٦٠	عائشة	لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ.....
٩٤	أبو جحيفة	لعن النبي ﷺ الواشمة والمستوشمة وآكل الربا،.....
٩٨٣	ابن عباس	لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ وَالْمُتَّخِذِينَ.....
٩٨٥	ابن عباس	لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذات عليها المساجد و الكنس.....
٩٨٦	حسان بن ثابت	لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ.....
٩٩١ ، ٩٨٨	أبو هريرة	لَعَنَ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ.....
١٠٣٢، ٨٦٠	عائشة وابن عباس	لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ.....
٢٠٢	العباس بن عبدالمطلب	لقد برأ الله هذه الجزيرة من الشرك ما لم
٥١٧	ابن عباس	لَمْ تَزَلِي فِي مُصْلَاكِ هَذَا.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
١٠١	أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ	لَمْ يَأْتِنِي جَبْرِيلُ مُنْذُ ثَلَاثِ
٩٢٣	المقداد بن الأسود	لم يصل إلى عود و لا عمود....
٩٥	عائشة	لم يكن النبي ﷺ يترك في بيته....
٦٧٢ ، ٦٥٩	عمر بن الخطاب	لما اقترف آدم الخطيئة، قال: يا رب أسألك
٤٨٤	سَمُرَةَ	لَمَّا حَمَلَتْ حَوَاءَ طَافَ بِهَا إِبْلِيسُ
٥١	أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ	لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا هَذَا اللَّهُ
١٠١٩	أَبُو هُرَيْرَةَ	لَنْ يُنَجِّيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ.....
٤٦٠	أبو غنمة	الله اعلم.....
٨٥٢	أَبُو وَاقِدٍ اللَّيْثِيُّ	الله أكبر، قلت: كما قال: أهل الكتاب لموسى.....
٦٦١	أبو الزناد	اللهم إني أسألك بحق محمد ﷺ.....
٩٧٨	زيد بن أسلم	اللهم لا تجعل قبري وثناً يصلي له.....
٩٧٨ ، ١٠٣٩، ٩٨١	عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ	اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثْنًا يُعْبَدُ.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٨٦٧، ٩٧٦	أبو هريرة	اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا، لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا
٢٤٠	أبو سَعِيدٍ	لَوْ أَمْسَكَ اللَّهُ الْقَطْرَ عَنِ النَّاسِ خَمْسَ سِنِينَ
٦٣٩	زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ	لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَآوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ لَعَذَّبَهُمْ
٢٤٢	أبو سَعِيدٍ	لَوْ حَبَسَ اللَّهُ الْقَطْرَ عَنْ أُمَّتِي عَشْرَ سِنِينَ
١٠٠٦	شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ	لَيَحْمِلَنَّ شِرَارُ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى سَنَنِ الَّذِينَ خَلَوْا
١٥٧	عَائِشَةُ	لَيْسَ بِشَيْءٍ
١٧٤	ابن عباس	ليس منا من تسحر أو تسحر له، أو تكهن
١٠١١، ١٠١٢	عبد الله بن عمرو	لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنَا لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ
١٦٦، ١٦٥	عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ	ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن
٦٧٩	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ	لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ أَوْ شَقَّ الْجُيُوبَ
١٧٥	علي	ليس مني من تطير أو تطير له، أو تكهن
٥٧	أبو هُرَيْرَةَ	ليسألنكم الناس عن كل شيء
١٩٥	الكهانة	ليسوا بشيء

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٥٨٩	أبو هريرة	الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ
٣٣٣،٤٣٥،٩٥٠	جابر بن عبد الله	ما أرى بأسا من استطاع منكم
٢٨٢	خَيْثَمَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي سَبْرَةَ	مَا اسْمُ ابْنِكَ؟
٥٢٥	بشير	مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: زَحْمٌ. قَالَ: بَلْ أَتَتْ بِشِيرٌ
٥١٧	ابْنُ الْمُسَيَّبِ	مَا اسْمُكَ؟ بَلْ أَتَتْ سَهْلٌ
٥١٧	ابْنُ الْمُسَيَّبِ	مَا اسْمُكَ؟
٢٣٣	أبو هريرة	مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ
٣٣٦	أبو هريرة	مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ دَاءٍ إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً
٤٢٢	عبد الله بن عمرو بن العاص	مَا بَالُ الْقِرَانِ
٣٥٠،٦٧٩	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ ...
٣٩٤	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	مَا بَالُ هَذَا... إِنَّ اللَّهَ عَنْ تَعْدِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَغَنِيٌّ
٩١	عائشة	مَا بَالُ هَذِهِ التَّمْرِقَةِ؟

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٩٢	عائشة	مَا بَالُ هَذِهِ الْوِسَادَةِ.....
٣٣٢	أَبُو هُرَيْرَةَ	مَا تَوَكَّلَ مِنْ أَكْتَوَى أَوْ اسْتَرْقَى.....
٩٢١	المقداد بن الأسود	مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى عُودٍ وَلَا عَمُودٍ....
٩٢١	المقداد بن الأسود	مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي إِلَى عُودٍ.....
٤٠٨	أَبُو هُرَيْرَةَ	مَا شَأْنُ هَذَا؟.....
٧١، ٨٠	يونس بن ميسرة	مَا كُنْتُمْ تَذْكُرُونَ؟.....
٦٦	بعض أئمة الكوفة	مَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ...
٢٤٢	القاسم بن أبي أمامة	مَا مُطِرَ قَوْمٌ مِنْ لَيْلَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ قَوْمٌ بِهَا كَافِرِينَ،.....
١٨٢	وَأَيْلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ	مَا مِنْ رَجُلٍ يَأْتِي كَاهِنًا فَيَسْأَلُهُ إِلَّا حُجِبَتْ مِنْهُ.....
٦١٥	معاذ بن جبل	مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُومُ فِي الدُّنْيَا مَقَامَ سَمْعَةَ وَرِيَاءٍ إِلَّا.....
٦	أَبُو هُرَيْرَةَ	مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ.....
٤٧١	عمر بن الخطاب	مَا هَذَا فِي يَدِكَ يَا عُمَرُ....
٤٠٦	ابن عباس	مَا هَذَا؟.....

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٩٣٢	عمران بن الحصين	ما هذه الحلقة.....
٩٣٤	عمران بن الحصين	ما هذه.....
٩٧	عائشة	مَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَا رُسُلُهُ.....
١٦٠	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ	مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا؟ ..
٦٢١	جندب بن عبد الله	مِثْلُ مَنْ يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَيَنْسَى نَفْسَهُ
٧٧٠	معاذ بن جبل	المجدومين لا تديموا النظر إليهم.....
٤٠٦	ابن عباس	مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ يَقُودُ رَجُلًا فِي قَرْنٍ فَتَنَّاوَلَهُ ...
٤٠٦	ابن عباس	مُرُوهُ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَظِلْ وَلْيَقْعُدْ وَلْيَتِمَّ صَوْمُهُ،.....
٣٩٧	عقبة بن عامر	مرها فلتركب، ولتختمر، ولتهدي هدياً.....
٤٠٢، ٤٠٠	عقبة بن عامر	مُرُوها فَلْتَخْتَمِرْ وَلْتَرْكَبْ
١٠٧٧	علي	الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ.....
٣٧	جابر بن عبد الله	مَعَاذَ اللَّهِ! أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي.....
١٦٠	عائشة	الْمَلَائِكَةُ تَتَحَدَّثُ فِي الْعَنَانِ -وَالْعَنَانُ الْعَمَامُ-

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
١١٤	علي	الْمَلَائِكَةُ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ.....
١٦٩	أبو هريرة	مَنْ أَتَى حَائِضًا أَوْ امْرَأَةً فِي ذُبْرِهَا أَوْ كَاهِنًا.....
١٨٨	عبد الله بن مسعود	من أتى ساحرا أو كاهنا أو عرافا، فصدقه.....
١٦٤	صَفِيَّةُ بنت عبيد	مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ.....
١٧٣	ابن عمر	من اتى عرافا لم تقبل له...
١٧١	عمر بن الخطاب	من أتى عرافا، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة.....
١٨٧	عبد الله بن مسعود	من أتى كاهنا فصدقه.....
١٦٦	أبو هريرة وَالْحَسَنُ	مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ،.....
١٨٢	أنس بن مالك	من أتى كاهنا فصدقه بما يقول ، فقد برئ.....
١٦٨	أبو هريرة	مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، أَوْ أَتَى امْرَأَةً.....
١٨٠	وَاثِلَةُ بن الأَسْقَعِ	مَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ حُجِبَتْ عَنْهُ.....
٣٧٥	أبو أمامة	مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغَضَ لِلَّهِ وَأَعْطَى لِلَّهِ وَمَنَعَ لِلَّهِ.....
٦٦٣	ابن مسعود	من أراد أن يؤتیه الله حفظ القرآن.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٣٦٢	عائشة	من أراد سخط الله ورضاء الناس،
٣٤٦	عائشة	من أَرْضَى الله بسخط الناس كَفَاهُ الله.....
٣٦٧	جابر بن عبد الله	من أَرْضَى سلطاناً بسخط ربه عز وجل
٤٥٧، ٤٣٦	جَابِرُ بن عبد الله	مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ
٣٦٣	ابن عَبَّاسٍ	مَنْ أَسْخَطَ اللَّهَ فِي رِضَا النَّاسِ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِ.....
٣٧٧	أَنَسُ بْنُ الْجُهَنِيِّ	مَنْ أَعْطَى لِلَّهِ وَمَنَعَ لِلَّهِ وَأَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغَضَ لِلَّهِ
٢٠٠	ابن عَبَّاسٍ	من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة
١٩٩	ابن عَبَّاسٍ	من اقتبس علما....
٣٢٤	الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ رضي الله عنه	مَنْ اكْتَوَى أَوْ اسْتَرْقَى، فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ.....
٣٣٤	أَبُو هُرَيْرَةَ	من اكتوى أو استرقى، فقد برئ من التوكل.....
٦١٦	الْمُسْتَوْدِدُ بْنُ شَدَادٍ	مَنْ أَكَلَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكَلَهُ فِي الدُّنْيَا،
٣٥٢	عَائِشَةُ	مَنْ أَلْتَمَسَ رِضَا اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ
٣٦٢	عائشة	من التمس محامد الناس بمعاصي الله.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٧١٠	شداد بن أوس	مِنْ الشَّهْوَةِ الْخَفِيَّةِ وَالشَّرْكَ.....
٩٣	ابن عباس	مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ....
٨٤٣	ابن عمر	مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، فَأَحْسَنَ الطُّهُورَ.....
٩٢٩	عقبة بن عامر	من تعلق قيمة.....
٩٣١	أبو معبد الجهني	من تعلق شيئاً وكل إليه.....
٧٠٧	أنس بن مالك	من تعلم العلم لياهي به العلماء، أو يماري به
٧١٨	أبو هريرة	مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ لِيَايِي بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَيُجَارِيَ بِهِ
٧٠٥	أبو هريرة	مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً مِمَّا يُتَعَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
٦٣٥	عائشة	من تكلم فيه سئل عنه يوم القيامة، ومن لم يتكلم....
١٧٨	أبو الدرداء	من تكهن أو تقسم، أو تطير طيرة، فرده عن
٩٦٤	عبد الله بن عمر	مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الْمَخِيلَةَ،
٩٦٣	عبد الله بن عمر	مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.....
٩٦٣	عبد الله بن عمر	مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مَخِيلَةً لَمْ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٥٦٦ ، ٥٤١	بُرَيْدَةَ الأسلمي	مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا
٥٤٢	بُرَيْدَةَ الأسلمي	من حلف بالأمانة فليس منا، ومن خيب
٥٥٤	أبو هريرة	من حلف بالشرك وهو كاذب فقد أشرك.....
٥٦٧	عبد الله بن عمر	من حلف بغير الله تعالى فقد كفر.....
٥٤٩	ابن عمر	من حلف بغير الله فقد أشرك.....
٥٤٨	ابن عمر	مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ.....
٥٣٨	ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ	مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا، فَهُوَ
٥٥٨ ، ٥٥٧	أبو هريرة	من حلف على يمين فهو كما قال.....
٥٣٨	أبو هريرة	مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ، فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: وَاللَّاتِ
٥٤٣	بريدة	مَنْ حَلَفَ، فَقَالَ: إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ
٦٥٤	أبو سعيد الخدري	مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي
٨٠١	سعد بن أبي وقاص	مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ.....
٦٠٧	عبد الله بن عمرو	مَنْ سَمِعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ سَامِعَ خَلْقِهِ

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٦٠٧	جندب بن عبد الله	مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،.....
٦٠٧	عبد الله بن عباس	مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ
٦١٣	أبي بكر	مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ.....
٦٢٦، ٦٠٧	جندب بن عبد الله	مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ.....
١٢٨، ٩٠	ابن عباس	مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلَّ يَوْمٍ الْقِيَامَةِ
٨٩	ابن عباس	مَنْ صَوَّرَ صُورَةً، فَإِنَّ اللَّهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّى
٣٦١	عائشة	من طلب محامد الناس بمعاصي الله.....
٣٤٩	هشام بن عروة عن أبيه	من طلب محامد الناس بمعصية الله عاد
٩٢٨	أبو هريرة	من عقد عقدة ثن نفث.....
١٦٥	عمران بن حصين	من عقد عقدة له.....
٤٥٠	عبد الرحمن بن أبي ليلى	من علق التمام وعقد الرقي، فهو
٩٦٧	عبادة بن الصامت	مَنْ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَمْ يَنْوَ إِلَّا عِقْلًا

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٦١٩	عَوْفِ الْأَشْجَعِيِّ	مَنْ قَامَ مَقَامَ رِيَاءٍ رَأَى اللَّهَ بِهِ،
٦١٠	أبي هند الداري	مَنْ قَامَ مَقَامَ رِيَاءٍ وَسَمْعَةٍ، رَأَى اللَّهَ تَعَالَى بِهِ
١٠٧٨	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو	مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ.....
٥٣٨	ابن عمر	مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَخْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ
٧٢٧	جبير بن مطعم	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر.....
٤٠٤	عَائِشَةُ	مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ
٤٠٠	عقبة بن عامر	من نذر أن يعصى الله، فلا يعصي.....
٦١٤	أبو سعيد الخدري	من يرأى يرأى الله به، ومن سمع سمع الله به.....
٦٢٢	جندب بن عبد الله	مَنْ يُسْمِعْ يُسْمِعِ اللَّهُ بِهِ ، وَمَنْ يُرَأِّي يُرَأِّي
١٠٤٣، ٤٧، ٥٨٧	عَدِيَّ بْنِ حَاتِمٍ	مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
٤١٥	عمران بن حصين	التَّذَرُّ نَذْرَانِ، فَمَا كَانَ مِنْ نَذْرٍ فِي طَاعَةِ اللَّهِ فَذَلِكَ ..
٣٣٧	أسامة بن شريك	نعم يا عباد الله تداووا ، فإن الله عز وجل
١٠٨١	حذيفة بن اليمان	نعم، وفيه دخن.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
١٠٦٤	عمر بن الخطاب	نقركم ما أقركم الله.....
٧٣٢	جابر بن عبد الله	نهى النبي ﷺ أن تجصص القبور.....
٧٣٢	جابر بن عبد الله	فهي أن يقعد على القبر،.....
٤٤٠	ابن مسعود	فهي رسول الله ﷺ عن الرقي والتمايم والتولية...
١٥٨	عقبة بن عمرو الأنصاري	نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب وعن مهر.....
٥٢١	سمرة بن جندب	نهى رسول الله ﷺ "أن نسمي رقيقنا بأربعة أسماء...
٧٣٣	جابر بن عبد الله	نهى رسول الله ﷺ عن تقصيص القبور.....
٧٣٣	جابر بن عبد الله	نهى رسول الله ﷺ أن يبنى على القبر أو يزداد عليه...
٧٣٢	جابر بن عبد الله	نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر.....
٧٣٣	جابر بن عبد الله	نهى رسول الله ﷺ أن يكتب على القبر شيء
٩٠١	علي	نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة بعد العصر.....
٨٦٨	أنس بن مالك	فهي رسول الله ﷺ عن الصلاة بين القبور.....
١٠٠٥	أبو هريرة	نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين في بيعة....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٨٧٠	أَسْرَ بْنَ مَالِكٍ	فَهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَن يَصَلَّى عَلَى الْجَنَائِزِ بَيْنَ الْقُبُورِ....
٧٣٣	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	نَهَى عَنْ تَقْصِصِ الْقُبُورِ.....
١٠٢٣	أَبْنُ عَبَّاسٍ	هَاتِ الْقُطْ لِي.....
٨٥٣	أَبْنُ عَبَّاسٍ	هَكَذَا فَعَلَ قَوْمُ مُوسَى بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.....
٥٧٦	طُقَيْلُ بْنُ سَخْبَرَةَ	هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟.....
٨٠٥	مَيْمُونَةُ بِنْتُ كَرْدَمٍ	هَلْ بِهَا مِنْ الْأَوْثَانِ شَيْءٌ: (فَأَوْفِ بِمَا نَذَرْتَ بِهِ لِلَّهِ....
٨٠٧	مَيْمُونَةُ بِنْتُ كَرْدَمٍ	هَلْ بِهَا وَثْنٌ أَوْ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِ الْجَاهِلِيَّةِ.....
٢٤٤، ٢٣٢	زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ الْجُهَنِيُّ	هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟.....
٨١٠	مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	هَلْ كَانَ بِذَلِكَ الْمَكَانِ وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يَعْبُدُونَ.....
٤٠٩، ٨٠٥	ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ	هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ.....
١٠٢٠	عَبْدُ اللَّهِ	هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ قَالَهَا ثَلَاثًا.....
١٠١٠	أُمُّ سَلَمَةَ	هُمَا يَوْمًا عِيدٌ.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
١٠٠٢	أَبِي عُمَيْرٍ بْنِ أَنَسٍ	هُوَ مِنْ أَمْرِ الْيَهُودِ.....
٩٤٥	جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ	هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ.....
٦٠٢	بُرَيْدَةَ	وإن حاصرت أهل حصن
٣٩٧	عقبة بن عامر	و قهدي هديا.....
٥١٤	أَبُو هُرَيْرَةَ	و لا يقل أحدكم: مولاي فإن مولاكم الله...
١٩٢، ١٦١	عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ	و لكن يقترفون فيه و يزيدون
٣٣٥	ابن عباس	و ما أحب أن أكتوي.....
٤٧٥	حفصة	والذي نفسي بيده لو أتاكم يوسف فيكم.....
٤٦٩	عمر بن الخطاب	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَصْبَحَ فِيكُمْ مُوسَى
٥٩٨	أبو هريرة	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَدِدْتُ أَنِّي أَقَاتِلُ فِي.....
٢٣٣	زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ	وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَجْمٍ كَذَا فَهُوَ مُؤْمِنٌ
٦٨٠	أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ	وَأَنَا أَمْرُكُمْ بِخَمْسٍ، اللَّهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ، السَّمْعُ
٢٣٦	عَلِيٌّ	وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ، قَالَ شُكْرُكُمْ.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٢٨٦	هاني	وسمع القوم وهم يسمون رجلا منهم عبد الحجر
٩٢	عائشة	وَقَدْ سَتَرْتُ عَلَى بَابِي دُرُثُوكًا فِيهِ الْخَيْلُ ذَوَاتُ ولا تحلفوا إلا بالله
٥٦٦	عَبْدُ اللَّهِ بن مسعود	وَلَا صُورَةٌ فِي بَيْتٍ إِلَّا طَمَسَتْهَا..... وَلَا يَسْتَجِرُّنَّكُمْ الشَّيْطَانُ.....
٩٧	ابو الهياج الاسدي	وَلَا يَسْتَجِرُّهُ الشَّيْطَانُ أَوْ الشَّيَاطِينُ..... وَلَا يَقُلُ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ: مَوْلَايَ
١٠٤٥	أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ	وَلَيْقُلْ: سَيِّدِي وَمَوْلَايَ..... وليقل: فتاي....
١٠٤٧	عبد الله بن الشخير	وَمَا شَيْءٌ أَفْضَلَ مِنْ كَلِمَةٍ عَذْلٍ تُقَالُ عِنْدَ ومن حلف بسورة من القرآن، فإن كل آية منها
٥٠٩	أَبُو هُرَيْرَةَ	ومن كلمه منكم فليكلمه وبينه وبينه قيد رمح..... ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه.....
٥١١	أَبُو هُرَيْرَةَ	
٥٣٣	أَبُو هُرَيْرَةَ	
٣٤٣	أبو سعيد الخدري	
٥٥٦	أبو هريرة	
٧٦٧	أَبْنِ عَبَّاسٍ	
٤٣٢ ، ٤٣١	عائشة	

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٨٩٢	عائشة	وَهُمْ عُمَرُ رضي الله عنه إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ...
٢٦٤	جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ	وَيَحْكُ أَتَدْرِي، مَا تَقُولُ؟ وَسَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ويحك ما هذه.....
٩٣٣	عمران بن الحصين	وَيْلَكَ! وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ.....
٣٧	جابر بن عبد الله	يُؤْمِنُ بِمَا يَقُولُ
١٩٠	عبد الله بن مسعود	يا أيها الناس ، لا ترفعوني فوق قدري.....
١٠٥١	الحُسَيْن بن علي	يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ....
٦٨٤	ابن عمر	يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِتَقْوَاكُمْ وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ...
١٠٤٤	أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ	يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا تَمْنَعُنَّ أَحَدًا.....
٨٩٩	جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه	يا رويفع! لعل الحياة تطول بك بعدي.....
٩٣٦	رويفع	يَا عَدِي! اطْرَحْ هَذَا الْوَتْنَ مِنْ عُنُقِكَ.....
١٠٨٧	عدي	يا علي أَسْبِغِ الْوُضُوءَ وَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ
٢١٣	علي	

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
١٠٦٩	علي	يَا عَلِيُّ إِنَّ أَلَّتْ وَلَيْتَ الْأَمْرَ بَعْدِي.....
٦٢٩	عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ	يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ؟.....
٥١	أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ	يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ.....
٥١	أَبُو هُرَيْرَةَ	يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ، فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا.....
٥١	أَبُو هُرَيْرَةَ	يَأْتِي الْعَبْدَ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا وَكَذَا.....
٥٣٠	أَبُو هُرَيْرَةَ	يَأْتِي الْعَبْدَ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا.....
٧١٧	أَبُو هُرَيْرَةَ	يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رِجَالٌ يَخْتَلُونَ الدُّنْيَا بِالْأَدِينِ،...
٣٢٩	خُجَابُ بْنُ الْأَرْثِ	يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمِّي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ.....
١٤٨	أَبُو هُرَيْرَةَ	يَشْتَمُنِي ابْنُ آدَمَ يَقُولُ: وَادْهَرَاهُ،.....
٩٠	أَبُو زُرْعَةَ	يَقُولُ اللَّهُ ﷻ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ.....
٣٠٦	ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا	يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي...
٢٣٨	مُعَاوِيَةَ اللَّيْثِيُّ	يَكُونُ النَّاسُ مُجْدِبِينَ فَيُنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

رقم الصفحة	اسم الراوي	طرف الحديث
٢٧٩	أبو هريرة	يَهْلِكُ كِسْرَى، فَلَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ،
٥٥	أبو هريرة	يوشك الناس أن يتساءلوا بينهم حتى يقول قائلهم....



فهرس الآثار

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

٣- فهرس الآثار:

رقم صفحة	القائل	طرف الأثر
٦٣٧، ٦٣٨	ابن الديلمي	أتيت أبي بن كعب، فقلت: وقع في نفسي شيء من القدر....
٣٨١	ابن عمر	أحب في الله ، وأبغض في الله ، ووال في الله.....
٣٨٢	ابن عباس	أحب في الله ووال في الله وعاد في الله، فإنما تنال
٤٥٥	أبو بكر الصديق	إذ قال لليهودية : أرقها بكتاب الله عز وجل ولم أرج الله في الناس ولا ترج الناس في الله...
٣٧١	جابر بن عبد الله	أرج الله في الناس ولا ترج الناس في الله...
٩٧	عائشة	اطرحيه فإن النبي ﷺ كان إذا رأى نحو هذا قضبه.
٤٤٢	عبد الله ابن مسعود	أفي بيوتي الشرك؟ ثم قال: "التمائم، والرقي،
٣٧٩	كعب	أقام الصلاة وآتي الزكاة...
١٠٢٦	ابن مسعود	اقتصاد في سنة خير من اجتهد في بدعة.....
٦٤٣	عمر بن عبد العزيز	أما بعد أوصيك بتقوى الله والاقتصاد في أمره،
٥٢٢	ابن عمر	أن ابنة لعمر كانت يقال لها: عاصية، فسماها
١٠٩٠	عمر	إن أخوف ما أخاف عليكم ثلاثة.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

رقم صفحة	القائل	طرف الأثر
٤٤٣	عبد الله بن مسعود	إِنَّ آلَ عَبْدِ اللَّهِ لَأَغْيَاءُ عَنِ الشَّرْكِ، ثُمَّ قَالَ.....
١٨٧	عبد الله بن مسعود	إِنَّ الْعَرَّافِينَ كَهَانَ الْعَجَمِ، فَمَنْ آمَنَ بِكَاهِنٍ، فَقَدْ....
٩٥٣	ابن عمر	أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحِجْرِ.....
٨٧٣	علي	إِنَّ حَبِيبِي ﷺ نَهَانِي أَنْ أَصَلِّيَ فِي الْمَقْبَرَةِ وَنَهَانِي.....
٢١٣	ابن عباس	إِنْ قَوْمًا يَحْسِبُونَ أَبَا جَادٍ وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ.....
٢١٢	ابن عباس	إِنْ قَوْمًا يَكْتُبُونَ أَبَا جَادٍ، وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ.....
٢١٢	ابن عباس	إِنْ قَوْمًا يَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ وَفِي حُرُوفِ أَبِي جَادٍ.....
٧٩٤	ابن مسعود	إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ، فَهُوَ فِيمَا بَيْنَ اللَّحْيَيْنِ يعني.....
٤٥٢	علي بن أبي طالب	إِنْ كَثِيرًا مِنْ هَذِهِ التَّمَائِمِ وَالرَّقَى شَرٌّ.....
٤٧٨	عبد الله بن مسعود	إِنْ كُنْتُمْ سَائِلِيهِمْ لَا مُحَالَةَ، فَانْظُرُوا مَا وَاطَى.....
١٩٠	علي	إِنْ هَؤُلَاءِ الْعَرَّافِينَ كَهَانَ الْعَجَمِ، فَمَنْ أَتَى كَاهِنًا.....
١٢٣	ابن عباس	أَنْ وَدَّأَ وَسَوَاعَا وَيَغُوثُ وَيَعُوقُ وَنَسْرًا أَسْمَاءُ.....
١٢٢	عمر	إِنَّا لَا نَدْخُلُ كَنَائِسَكُمْ مِنْ أَجْلِ التَّمَائِلِ الَّتِي.....

سد ذرائع القدرح في التوحيد- دراسة حديثية موضوعية. الفهارس .

رقم صفحة	القائل	طرف الأثر
١٠١٤	إبراهيم النخعي	انبسطوا بالجناز، ولا تدبوا ديب اليهود والنصارى....
٤٧٠	عمر بن الخطاب	أنت فلان ابن فلان العبدى
١١٥	أبو طلحة	انزعوا من تحتي هذا النمط
١١٦	المِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ	أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَعُوذُهُ مِنْ وَجَعٍ وَعَلَيْهِ.....
٦٤١	أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّوَلِيِّ	أَنَّهُ سَأَلَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ عَنِ الْقَدْرِ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ خَاصَمْتُ.....
١٠٩٢	أبو مسعود	أَنَّهُ وَصَّى مَنْ سَأَلَهُ لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ " عَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ..
٩٩٣	عائشة	أَنَّهَا زَارَتْ قَبْرَ أَخِيهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقِيلَ لَهَا : أَلَيْسَ ...
٦٨٩	عمر رضي الله عنه	إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ
٢٠	عبد الرحيم بن علي البيساني	إِنِّي رَأَيْتُ أَنَّهُ لَا يَكْتُبُ إِنْسَانٌ كِتَابًا فِي يَوْمِهِ
٢٢١	عبد الله بن عباس	أوصيك بتقوى الله ، وإياك وذكر أصحاب النبي.....
٢٢٢	ابن عباس	أوصيك بثلاث خصال فأحفظهم عني.....
٣١٧	سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ	أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ؟.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

رقم صفحة	القائل	طرف الأثر
٨٥٥	نافع مولى ابن عمر	بلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن ناساً يأتون الشجرة التي.....
٨٤٠	ابن المسيب	بيننا عمر في نعم من نعم الصدقة مر به رجلان ، فقال.....
٧٣٩	الشافعي	تَسْطِيعُهُ أَفْضَلُ، قَالَ: وَبَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَطَّحَ قَبْرَ... قَبْر...
٢١٥	عمر	تعلموا من هذه النجوم ما تهتدون به في ظلمة.....
٧٦	الحسن البصري	تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله.....
٧٣	عمر بن الخطاب	تفكروا في خلق الله.....
٧٣	ابن عباس	تفكروا في كل شيء.....
٨٩٣	عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ	ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ...
١٠٧٤	الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ	جَزِيرَةُ الْعَرَبِ، مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ وَالْيَمَامَةُ وَالْيَمَنُ.....
٦٨٩ ، ٢٤٣	ابْنُ عَبَّاسٍ	خِلَالٍ مِنْ خِلَالِ الْجَاهِلِيَّةِ الطَّغْنُ فِي الْأَسَابِ.....
٢١٦	قتادة	خَلَقَ هَذِهِ النُّجُومَ لثَلَاثٍ.....

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس .

رقم صفحة	القائل	طرف الأثر
٤٣٨	عبدالله بن مسعود	ذاك الشيطان
١٠٠١	عبد الله بن عمر	رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه مَرَجُلًا يُصَلِّي ، مُتَحِفًا سألت أنس بن مالك رضي الله عنه عن النشرة ، فقال :"ذكروا....."
٩٤٦	الحسن البصري	سألت أنس بن مالك رضي الله عنه عن النشرة ، فقال :"ذكروا....."
٩٤٦	الحسن البصري	سمعت الحسن وقد سئل عن النشر، فقال:"سحر....."
٩٤٧	الحكم بن عطية	صَارَتْ الْأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ عنى بها ذرية آدم.....
١٠٥٧	ابن عباس	فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ -لَعْنَهُ اللَّهُ- فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ.....
٤٨٧	الحسن	فَبَلَ عُمَرُ ثَوْبًا وَمَا حَاجِبُهُ.....
٤٨٩	ابن عباس	فدعا إنسانا ينزع غطاءً.....
٩٩	جابر	فشكت: أحبلت أم لا
١٠٢	عبيدالله بن عتبة	
٤٩٢	ابن عباس	

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

رقم صفحة	القائل	طرف الأثر
١١٧	المِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ	فَمَا هَذِهِ الطُّيُورُ فِي الْكَائُونِ؟ قَالَ: فَقَالَ.....
٥٣٧	عمر	فوالله ما حلفت بها...
٥٠٠	السدي	فولدت غلامًا - يعني حواء - فأتاهما إبليس...
٢١٨	عبد الله بن عمرو وكعب	قال عبد الله لكعب: علم النجوم، فقال كعب: لا.....
٥٦٠	ابْنُ مَسْعُودٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ عُمرَ	قَالَ: لَأَنْ أَخْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ.....
٦٦٧	أبي الجوزاءِ أَوْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	قُحِطَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ قَحْطًا شَدِيدًا ، فَشَكُّوا إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: انْظُرُوا قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ فَاجْعَلُوا مِنْهُ كَوَى.....
٧٠٣	مُعَاوِيَةُ:	قَدْ فُعِلَ بِهِؤُلَاءِ هَذَا فَكَيْفَ بِمَنْ بَقِيَ مِنَ النَّاسِ؟.....
٦٣٠	عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ سُلَيْمٍ	قَدِمْتُ مَكَّةَ، فَلَقِيتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ، فَقُلْتُ لَهُ....
٩٤٧	قتادة	قلت لسعيد بن المسيب: رجل طب بسحر، نخل عنه.....
٨٧١	أنس بن مالك	قمت يوماً أصلى وبين يدي قبر لا أشعر به، فناداني ..
٤٩٦	سعيد	قيل له: أشرك آدم؟ قال: أعوذ بالله أن أزعم أن آدم أشرك، ولكن حواء لما أثقلت

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

رقم صفحة	القائل	طرف الأثر
١٠٨٨	حذيفة	قيل: اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله
٤٩٨	قتادة	كان آدم الطاهر لا يولد له ولد إلا مات،
٤٨٦	الحسن	كان في بعض أهل الملل.....
٧٥١	بُرَيْدَةَ الأسلمي	كَانَ لَا يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ عَامِلاً
٤٩٨	بجاهد	كان لا يعيش لآدم وامرأته ولد. فقال لهما الشيطان...
١٠٧٢	ابن عباس	كانت المرأة من الأنصار لا يكاد يعيش لها ولد.....
٤٨٨	ابن عباس	كانت حواء تلد
٨٥٣	ابن عباس	كانت ذات أنواط شجرة.....
٦٦٣	ابن عباس	كانت يهود خير تقاتل غطفان فكلما التقوا هُزِمَتْ...
٩٣٨، ٤٥٢	إبراهيم النخعي	كانوا يكرهون التمام والرقى والنشر.....
٨٨٠	إبراهيم	كانوا يكرهون أن يصلوا بين القبور.
٣٠٧	قتادة	الكبرياء رداء الله.....
١٠٦٥	عمر	لئن عشت، لأخرجن اليهود والنصارى من

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس .

رقم صفحة	القائل	طرف الأثر
		جزيرة.....
١٠١٤	علقمة	لا تدبوا بالجنابة ديب النصارى.....
٤٧٧	عبد الله مسعود	لا تسألوا أهل الكتاب، فإنهم لن يهدوكم
٢٥٩	ابن عباس	لا تسبوها فإنها تجيء بالرحمة وتجيء بالعذاب.....
٢١٩	مسافر بن عوف بن الأحمر	لا تسر في هذه الساعة، وسر في ثلاث ساعات.....
٢٨٩	عمر بن الخطاب	لا تسموا الحكم، ولا أبا الحكم، فإن الله هو.....
٤٩٢	عطاء بن يسار	لا تصدقوهم، ولا تكذبوهم.....
٤١٦	عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ	لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْحُمَةٍ.....
٥٥٨	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ	لَأَنْ أَخْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَخْلِفَ
٤٣٩	عبدالله بن مسعود	لقد أصبح آل عبد الله أغنياء عن الشرك
٩٥	عائشة	لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيْبٌ.....
٤٩١	ابن عباس	لما حملت حواء أتاها الشيطان، فقال: لها:
٤٩٥	سعيد بن جبير	لما حملت حواء في أول ولد ولدته

سد ذرائع القدرح في التوحيد- دراسة حديثية موضوعية. الفهارس .

رقم صفحة	القائل	طرف الأثر
٤٩٣	سعيد بن جبیر	لما هبط آدم وحواء، ألقى الشهوة في نفسه.....
٦٦٩	عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ	اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا ﷺ فَتَسْقِينَا.....
٦٧١	العباس	اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَمْ يَنْزِلْ مِنَ السَّمَاءِ بَلَاءٌ إِلَّا بِذَنْبٍ،.....
٦٣٧	أَبِي بَنٍ كَعْبٍ	لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَآوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ عَذِّبَهُمْ.....
٨٤٠	عمر بن الخطاب	لو كان مسجد قباء في أفق من الأفاق ضربنا إليه.....
٤٩٦	عكرمة	ما أشرك آدم ولا حواء، وكان لا يعيش لهما.....
٤٩٦	عكرمة	ما أشرك آدم ولا حواء، وكان لا يعيش لهما.....
٢٣٤	ابن عباس	مطر الناس على عهد النبي ﷺ.....
٦٦٢	أبو الزناد	من الكلمات التي تاب الله بها على آدم.....
٨٤٠	عمر بن الخطاب	من أين جنتما.....
٦١٢	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ	مَنْ سَمِعَ سَمَعَ اللَّهُ بِهِ،.....
٩٠٩	مالك بن أنس	من طاف بالبيت بعد العصر آخر ركعتي الطواف حتى.....

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

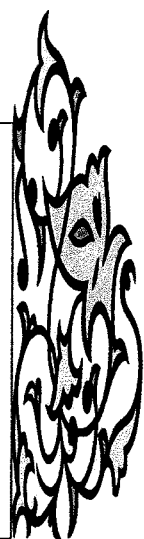
رقم صفحة	القائل	طرف الأثر
١٥٨	عقبة بن عمرو الأنصاري	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَعَنْ مَهْرٍ.....
٤٥٢	محمد بن سيرين	نهي عن الرقي، إلا أنه أرخص في ثلاث : في
٩٨٩	عمر	فهيئ النساء لأنا لا نجد أضل من زائرات القبور.....
٩٩٤	أُمّ عَطِيَّة	نُهِينَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعْزَمَ عَلَيْنَا.....
١٠٨٩	عمر	هَلْ تَعْرِفُ مَا يَهْدِمُ الْإِسْلَامَ.....
٤٨٨	الحسن	هو اليهود والنصارى.....
١١٦	ابن عباس	وما أظن النبي ﷺ نهي عن هذا
٧٢٧	جبير	وقد كنت أرى قبل ذلك الأصنام يطاف بها بمكة.....
٥٠١	عبد الرحمن بن زيد بن أسلم	ولد لآدم ولد فسماه عبد الله فآتاها إبليس،.....
٨٦٠	عائشة	وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَأَبْرَزُوا قَبْرَهُ غَيْرَ أَنِّي أَخْشَى أَنْ.....
٧٥٤	عبد الله بن مسعود	وَمَا مِنَّا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ.....
١١٦	ابن عباس	وما هو؟

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

رقم صفحة	القائل	طرف الأثر
٧٣٤	القاسم	يَا أُمَّهُ اكْشِفِي لِي عَنْ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَاحِبِيهِ.....
٦٦٧	مالك الدار	يا رسول الله! استسق لأمتك، فإنهم
٤٧٧	عبد الله بن عباس	يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ
٦٩٠	حنظلة	يَمُرُّ بِالرُّكْنِ، فَإِنْ وَجَدَ عَلَيْهِ ...



فهرس الأشعار



سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

٤ - فهرس الأشعار:

رقم الصفحة	الآيات الشعرية
٣٨٦	شَرَطُ الْمَحَبَّةِ أَنْ تُوَافِقَ مَنْ تُحِبُّ
٥٠٣	إِذَا مَا ذَكَرْنَا آدَمًا وَفَعَالَهُ وَتَزَوَّجَهُ بَنِيهِ بِابْنِيهِ بِالْخَنَاءِ
٥٦٣	فَإِنْ تَكُ لَيْلَى اسْتَوْدَعْتَنِي أَمَانَةً
١٣٥	وَالْأَصْلُ فِي الْأَشْيَاءِ حُلٌّ وَامْنَعُ
٢٤١	فَارَقْتُ نَجْدَةَ وَالَّذِينَ تَزْرُقُوا وَابْنَ الزَّبِيرِ وَشِيعَةَ الْكَذَابِ
٥٦٣	لَعَمْرُ أَبِي الْوَاشِينَ إِنِّي أَحِبُّهَا
٢٤	وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى ابْتِهَائِي

فهرس الألفاظ الغريبة

سد ذرائع القدرح في التوحيد- دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

٥- فهرس الألفاظ الغريبة:

الصفحة	الكلمة المشروحة
٥٣٧	آثراً
٨٩١	الاحتباء
١٠٢٠	أخنس
٢٧٧	أَخْنَعَ
١٣٨	الأذى
٩٩٨	أَرْخُوا
٩٩٨	الإزار
٨١٧	الإسعاد
٩٩٨	الاشتمال
١٠٠٥	اشتمال الصّماء
٦٥٤	الأشْرُ
٩٦٦	أشعث
١٠٤٣	الإطراء
٢٦٤	أطيّط
١٠١٢	أعفوا
٨٦١	اغْتَمَّ
٦٠١	الإغلال
٢٧٨	أغيظ
٤٤٦	إفساد الصبي
٣١٦	الأفق

سد ذرائع القدرح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الصفحة	الكلمة المشروحة
١٠١٣	انبسطوا
٩٦٥	انتقشَ
٩٦٥	انتكسَ
٩٣	الآنك
٢٣٢	الأنواء
٨٠٥	الأوثان
٤٩٠	الأيّل
١٠٠٦	الباغ والبوغ والبوع
٨٩٠	البزوغ
٦٥٤	بطراً
١٠١	بمش
٤٠٩	بوانة
٤٤٦	التبرج
٧٣٢	تجصيص القبور
٤٤٦	التختم
٩٥	تصاليب
٣١٦	التطير
٩٦٥	تعس
٤٤٦	تغير الشيب
٦٦٨	تفتقت
٩٢٨	التفل

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الصفحة	الكلمة المشروحة
٧٣٣	تقصيص القبور
٤٣٦	التمايم
١٠٥٨	تنسخ
٤٦٨	التَّهْوُوكُ
٣١	التوحيد
٤٣٦	التَّوَلَّ
٩٥٣	ثمود
٥٥٧	الجشاء
٩٩٦	الجُحْرُ
٧٣٢	الجِصُّ
٦٨٦	الجُعْلَان
٨١٧	الجلب
٩٦٢	الجُمَّة
٧٢٧	جملوها
٨١٧	الجَنَبُ
١٠٠٦	الحَذُو
٧٣٥	حسر
١٠٦٤	الحَصْبَاء
٤٣٩	حصر عن ذراعيه
١٠١٢	حف
٣١٦	الحُمَّة

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

الصفحة	الكلمة المشروحة
٥٤٢	خبب
٧١٧	ختل
٤٠٥	الخزامة
٩٦٢	الخِسْفُ
٤٤٣	خَشَّ
٧٤٨	خصب
٦٠١	الخفر
٢١١	خَلَّاقٌ
٤٤٦	الْخُلُوق
٨٦١	الْخَمِيصَة
٢٧٧	الخنأ
٤٤٣	خنس
١٣٩	الخبية
٩٦٢	الْخَيْلَاءُ وَالْخَيْلَاءُ
١٠١٣	الديب
١٠٨١	دخن
٨٠٥	الدرة
٩٢	درنو كَأَ
١٠١٩	الدُّلْجَة
٨٠٥	دنا
١٣٨	الدهرُ

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الصفحة	الكلمة المشروحة
٨٤٨	ذات أنواط
٩٩٦	الذراعُ
٢٦	الذريعة
٦٠١	الذمة
١٠٧٧	الذمي
٤٢٥	الذودُ
٩٢	راثَ
٨٩	ربا
٧٨٢	الرَّبع
٦٨٠	الرَّبقة
٤١٧	الرتاج
٩١٠	الرجبية
٩٣٦	الرجيع
٨٢١	الرحال
٤٠٨	الرُّغاء
٤٣٥	الرقية
٣١٦	الرهط
١٠١٩	الرَّوْحَة
٤٠٥	زمام
٩٨٤	زوّارات
٩٦٦	السّاقَة

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الصفحة	الكلمة المشروحة
١٣٨	السبّ
٩٤٤	السَّخْرُ
٢٦	السد
١٠١٩	سَدَّدُوا
٦٠٧	سمع
٨٤٨	السنن
٨٧	السهوة
١٠٥٧	سُواعٍ
٧٤٩	الشؤم من المشأمة
٩٩٦	الشَّبْرُ
١٠٠٢	الشَّبُور
٨١٧	الشغار
٨٢٥	الشَّقَقُ
٧٨٤	شقة
٩٦٥	شيك
٧٤٩	صفر
٨٠٥	الصنم
٨٠٥	الطَّبْطِيَّة
٧٦١	الطرق
٨٦١	طَفَقَ
٥٣٩	الطَّواغي

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الصفحة	الكلمة المشروحة
٩٦٦	طُوبَى
٧٤٩	الطَّيْرَة
٣٢١	الظَّرَاب
٤٦٠	العبرانية
٦٨٤	عبية الجاهلية
٩١٠	العتيرة
١٠١٩	العدوة
٧٤٨	عدوتان
٧٤٩	العدوى
٤٤٦	عزل الماء
٣٢١	العصابة
١٠٨٢	العض
٤٠٧	العَضْبَاء
٩٦٧	العِقَال
٨١٦	العقر
١٩٩	علم النجوم
١٥٩	العَنَان
٧٦١	الْعِيَاْفَة
٣١٦	العين
١٠١٩	الْعَدْوَة
١٠٥٧	غطيف

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الصفحة	الكلمة المشروحة
١٠٢٣	الْغُلُوْ
٧٥٠	الْغُولُ
٤٤٦	الغيلة
١٠٦٤	الْقَدَع
٧٤٩	فَرَّ
٩١٠	الفرع والفرعة
٤٤٦	فساد
١٠١٩	فسدوا
٥٠٠	فعنوا
٦٧٩	فكسع
٩٩٨	فليتزر
١٠١٩	قاربوا
٨٧٧	قارعة الطريق
١٠٠٦	القُدَّة
٩٤٤	القَذَف
١٥٧	الْقَرُّ
٨٧	القرام
٤٠٦	القرن
٨٨٩	قَرْنِي الشيطان
١٠١٢	قص النواصي
١٠١٩	الْقَصْدَ الْقَصْدَ

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الصفحة	الكلمة المشروحة
٩٦٦	القَطِيفَة
١٠٦٥	القُلُوص
٦٨٠	قِيدُ
١٠١	الكآبة
١٦٢	الكاهن
٣٢١	كَبْكَبَةٌ
٤٤٦	الكِعَاب
١٦٢	الكهانة
٦٦٨	الكَوُّ والكَوَّةُ
٣١٧	الكي
٦٦٧	الكَيس
٨٢١	لا تشد
١٠٤٥	لا يستجرتنكم
١٠٧٨	المتسري
١٠٢٠	الْمُتَنَطِّعُونَ
٢٤٠	مجدبين
٢٣٨	المِجدَح
٨٧٤	الْمَجْزَرَة
٤٤٧	محرمه
١٠٨٥	المخاصرة
٩٦٣	مَنخِيلَة

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الصفحة	الكلمة المشروحة
١٠٧٧	المستأمن
١٠١٩	المشاددة
١٠٧٨	المشدُّ
٨٢٥	مُصَيِّخَة
٨٧	المضاهاة
٨٢٣	المَطِيُّ
٨٧٤	معاطن
٨٧٤	المَقْبَرَة
٨٩١	المُلاَمَسَة
١٠٨١	من جلدَتنا
٨٩١	الْمُنَابَذَة
٣٤٢	مهابة
٩٤٤	الموبقات
٤٠٨	الناقاة المنوقة
٦٧٩، ٦٨٦	النَّثْنُ
٤٤٣	النَّخْسِ
١٠٥٨	نسر
٩٤٥	التُّشْرَة
٧٠٢	النشغ
٩٢٨	النَّفْث
٣٢١	النَّفَرُ

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الصفحة	الكلمة المشروحة
٩١	نمرقة
٩٨	النمط
٨١٧	النَّهْب
١٠١٣	النَّهْس
٩٥٧	النواضح
٩٦٠	النيات
٣٤٢	هاب
٧٤٩	الْهَامَةُ
٨٧	الهُتْكَ
١٠٦٤	هَجْر
٥٥٢	هُجْرًا
٩٥٤	هرق
١٠٦٥	هزيلة
٩٧	واجمًا
١٠٥٧	وَدُّ
٩٢٩	الودَّع
٩٦٢	يَتَجَلَّجَلُ
٣١٦	يتطيرون
٣٢٢	يتهاوشون
٣١٧	يتوكلون
٩٦٤	يُخْتَال

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الصفحة	الكلمة المشروحة
٦٠٧	يرائي
٨٨	يرتفق
٣١٦	يسترقون
٧٢٧	يَسْتَصْبِح
٤٧٧	يشب
١٠٥٧	يَعُوقُ
١٠٥٧	يَعُوثُ
٥٥٦	يمين الصبر
٩٥٤	يُهَرِّقُوا



فهرس الأعلام



سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٦- فهرس الأعلام:

الرقم	الاسم	رقم الصفحة
١.	إبان بن يزيد العطار، أبو يزيد البصري	٢٥٦
٢.	إبراهيم بن أحمد بن عمر بن حفص، أبو إسحاق الوكيعي	١٨٥
٣.	إبراهيم بن إسماعيل الحضرمي الكهيلي	٨٣٢
٤.	إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري، الأشهلي	٨٥٣
٥.	إبراهيم بن المنذر بن عبدالله الأسدي الحزامي	٩١٣
٦.	إبراهيم بن الهيثم البلدي	١٧٨
٧.	إبراهيم بن حمزة بن محمد ابن العوام المدني، أبو إسحاق	١٧٢
٨.	إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي.	٥٢٥
٩.	إبراهيم بن طهمان بن شعبة الخراساني، أبو سعيد الهروي	٢٨١
١٠.	إبراهيم بن عبدالله بن مسلم بن ماعز بن مهاجر	٥٥٨
١١.	إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي	٢٨٨
١٢.	إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى	٢٥٩
١٣.	إبراهيم بن محمد بن الحارث أبو إسحاق الفزاري.	١٠٧
١٤.	إبراهيم بن محمد بن حمزة ابن عمارة الأصبهاني	٤٦٥
١٥.	إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي	١٨٣
١٦.	إبراهيم بن مهدي المصيبي	١٧٨
١٧.	إبراهيم بن موسى البحرائي	٦٤
١٨.	إبراهيم بن ميمون النحاس. مولى آل سمرة كوفي	١٠٣٢
١٩.	إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني الدمشقي	١٤٩

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

١٨٩	إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي. أبو عمران الكوفي	٢٠.
٤٣٧	ابن أخي زينب الثقفية، وقيل: ابن أخت زينب.	٢١.
١٨٥	أبو الأحرز محمد عمر بن جميل الأزدي	٢٢.
٦٤١	أبو الأسود الديلي، ويقال الدؤلي البصري	٢٣.
٨٣٧	أبو الجعد بن جنادة بن المرداد بن عبد بن كعب	٢٤.
٨٠٨	أبو الحويرث حفص من رجال التعجيل	٢٥.
٢٣٥	أبو الربيع المدني	٢٦.
٦٤٦	أبو الصلت، قال الحافظ: قيل: هو شهاب بن خراش الحوشبي	٢٧.
٦٧	أبو الفضل عبد الرحمن بن أحمد	٢٨.
٩١٢	أبو المليح بن أسامة بن عمير الهذلي	٢٩.
٤٠٩	أبو المهلب الجرمي البصري عم أبي قلابة اسمه عمرو	٣٠.
٦٧	أبو أمية مولى شبرمة	٣١.
٢٨٠	أبو أيوب المراغي الأزدي العتكي البصري	٣٢.
٤٢٩	أبو بكر النهشلي الكوفي، قيل: هو ابن عبد الله بن أبي القطاف	٣٣.
١٨١	أبو بكر بن بشير	٣٤.
٧٩٠	أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي	٣٥.
٧٢٨	أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة العامري	٣٦.
١٠٥٠	أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي	٣٧.
١٧٢	أبو بكر بن نافع العدوي المدني	٣٨.
١٤٠	أبو بكر بن يحيى بن النضر الأنصاري السلمي المدني	٣٩.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

٢٠٢	أبو بلال الأشعري اسمه مرداس	٤٠.
٤٢٥	أبو ثعلبة الحشني	٤١.
٣٢٠	أبو جعفر الرازي يقال: اسمه: عيسى بن أبي عيسى	٤٢.
٦٤٦	أبو رجاء	٤٣.
٥٤	أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف.	٤٤.
٣٦٥	أبو عبد الرحمن السدي	٤٥.
٧٨١	أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة بن الأسود القرشي	٤٦.
٤٤٢	أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود	٤٧.
٩٠٤	أبو علقمة المصري	٤٨.
٧١٢	أبو علي الكاهلي	٤٩.
١٠٠٢	أبو عمير بن أنس بن مالك الأنصاري	٥٠.
١١٢	أبو محمد الهذلي	٥١.
٧٢٩	أبو معان أو أبو معاذ	٥٢.
٧٢١	أبو معشر السندي، اسمه نجيح المدني	٥٣.
٦١٠	أبو هند الداري	٥٤.
٤٥١	آبي اللحم	٥٥.
٥٧٠	أجلح بن عبد الله الكندي	٥٦.
٣٦٤	أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي	٥٧.
٣٦٧	أحمد بن إسحاق بن أيوب النيسابوري، المعروف بالضبعي	٥٨.
٢٠١	أحمد بن القاسم بن مساور	٥٩.
٣٩٠	أحمد بن حماد بن مسلم أبو جعفر التجبي	٦٠.
٤٦٥	أحمد بن خالد بن عمرو بن خالد الحمصي	٦١.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٦٣	أحمد بن روح البزاز بغدادى	٦٢.
٩٥	أحمد بن سليمان بن عبد الملك بن أبي شيبة الجزري. أبو الحسين الرهاوي	٦٣.
٣٥٠	أحمد بن سهل الأهوازي	٦٤.
٨٣٤	أحمد بن صالح المصري أبو جعفر بن الطبري	٦٥.
٤٢٧	أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي أبو عبد الله الشامي	٦٦.
١٠٦	أحمد بن عبد الرحمن بن وهب	٦٧.
١٤٩	أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي	٦٨.
٩٠٣	أحمد بن عبدة بن موسى الضبي، أبو عبد الله البصري	٦٩.
٥١١	أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح	٧٠.
٨٥٣	أحمد بن محمد الوليد الغساني، الأزرقى المكي	٧١.
٨٣٤	أحمد بن محمد بن الحاج بن رشدين المصري	٧٢.
٤٦٦	أحمد بن محمد بن حمدون، أبو الفضل الشرمقاني	٧٣.
٨٣٥	أحمد بن محمد بن سعيد بن حازم المروزي	٧٤.
٦٤٦	أحمد بن محمد بن عبد الكريم أبو طلحة الفزاري	٧٥.
٢٠٤	أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال، أبو حامد	٧٦.
٢٠٩	أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة البتلهي	٧٧.
٦٥٧	أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوي	٧٨.
١٧٣	أحمد بن يحيى بن العباس الخوارزمي	٧٩.
١٠٥٠	أحمد بن يوسف السلمي	٨٠.
٤٧٣	أحمد بن يوسف بن أحمد بن خلاد العطار	٨١.
٢٠١	الأحنف بن قيس بن معاوية	٨٢.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٩٠٣	أسامة بن زيد الليثي	٨٣.
٥٤٠	أسباط بن محمد بن عبد الرحمن بن خالد القرشي	٨٤.
٥٠١	أسباط بن نصر الهمداني أبو يوسف	٨٥.
١٠٦٩	إسحاق بن إبراهيم الحنيني، أبو يعقوب المدني	٨٦.
٦٥	إسحاق بن إبراهيم المعروف بشاذان الفارسي	٨٧.
٤٤١	إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الخنظلي، أبو يعقوب	٨٨.
٢٠٩	إسحاق بن إبراهيم بن يزيد القراديسي	٨٩.
٨٦٨	إسحاق بن أبي إسرائيل، واسمه إبراهيم بن كامجرا، أبو يعقوب، المروزي	٩٠.
١٦٥	إسحاق بن الربيع البصري الأبلبي أبو حمزة العطار	٩١.
٧٢	إسحاق بن سليمان الرازي	٩٢.
٥٩٤	إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة عبدالرحمن الأسود	٩٣.
١٨٥	إسحاق بن عمر المؤدب	٩٤.
٤٠٦	إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبدالله بن أبي فروة الفروي	٩٥.
١٠٤٩	إسحاق بن يوسف المعروف، بالأزرق	٩٦.
٦٤٥	أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبدالملك الأموي	٩٧.
٢٣٧	إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني أبو يوسف الكوفي	٩٨.
٦٥٨	أسلم العدوي، أبو خالد	٩٩.
٦٢٢	أسلم بن سهل الواسطي	١٠٠.
٢٨٨	إسماعيل بن أبان الوراق	١٠١.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٧٦٩	إسماعيل بن إبراهيم بن بسام البغدادي	١٠٢.
٣٠٢	إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي	١٠٣.
٤٤١	إسماعيل بن أبي إسحاق أبو إسرائيل	١٠٤.
١٠٣٧	إسماعيل بن أبي حكيم القرشي	١٠٥.
٥٠٠	إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة السدي أبو محمد القرشي	١٠٦.
٦٩٨	إسماعيل بن عبدالله بن عبدالله بن أويس بن مالك الأصبحي،	١٠٧.
١٧٠	إسماعيل بن عياش الحمصي	١٠٨.
٨٠٠	إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص	١٠٩.
٧٧	إسماعيل بن مسلم المكي	١١٠.
٨٣٣	إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل الحضرمي الكوفي	١١١.
٥٢٦	الأسود بن شيبان	١١٢.
١٩٠	الأسود بن هلال المحاري	١١٣.
١٠٧٠	أشعث بن سوار الكندي التجار الكوفي	١١٤.
٨٦٩	أشعث بن عبدالله بن جابر الحدّاني، أبو عبد الله الأعمى، البصري	١١٥.
٥٠٢	أصبغ بن الفرّج بن سعيد بن نافع القرشي الأموي	١١٦.
٣٠٠	الأغر أبو مسلم المدني	١١٧.
٣٩٤	أم حبان بنت عامر الجهني	١١٨.
٢١٧	أوس بن بشر المعافري	١١٩.
٦٦٨	أوس بن عبدالله الربيعي	١٢٠.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٥٢٦	إياد بن لقيط السدوسي	١٢١.
٤٠٩	أيوب بن أبي تيممة كيسان السخثياني أبو بكر البصري	١٢٢.
٦٩	أيوب بن سليمان السغدري	١٢٣.
٤١٢	أيوب بن سليمان بن بلال التيمي، أبو يحيى	١٢٤.
٩٨٤	بازام، ويقال: باذان أبو صالح	١٢٥.
١٠٥	بجر بن نصر بن سابق الخولاني	١٢٦.
١١٠	بسر بن سعيد المدني العابد مولى ابن الحضرمي	١٢٧.
٨٦٥	بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي، مولا هم، أبو إسماعيل البصري	١٢٨.
٢٥٦	بشر بن عمر بن الحكم بن عقبة الزهراني الأزدي أبو محمد البصري.	١٢٩.
٤٨٧	بشر بن معاذ العقدي	١٣٠.
٤٤١	بشر بن موسى بن صالح بن شيخ بن عميرة	١٣١.
٥٢٦	بشير بن هيك	١٣٢.
٨٢٥	بصرة بن أبي بصرة	١٣٣.
١٨٣	بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي، أبو يَحمد	١٣٤.
٦١٣	بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة الثقفي أبو بكرة البصري	١٣٥.
٣٠٥	بكار بن قتيبة بن أسد بن عبيد الله بن بشير	١٣٦.
١١٣	بكر بن سهل الدمياطسي	١٣٧.
١٠٠١	توبة بن أبي الأسد العنبري، أبو المورع،	١٣٨.
٨١٦	ثابت بن أسلم البناني	١٣٩.
٢٥٣	ثابت بن قيس الأنصاري الزرقى المدني	١٤٠.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٤٧٠	جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي أبو عبد الله	١٤١.
١٩٠	جامع بن شداد يكنى أبا صخرة المخاري	١٤٢.
٣٦٣	جبرون بن عيسى بن خالد بن يزيد الأفريقي البلوي	١٤٣.
٩٦٨	جبله بن عطية الفلسطيني	١٤٤.
٢٦٥	جبير بن محمد بن جبير بن مطعم بن عدى بن نوفل القرشي	١٤٥.
٢٨٢	الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي الكوفي أبو وكيع.	١٤٦.
١٨٥	جرير بن حازم العتكي	١٤٧.
٨٢٤	جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي	١٤٨.
٩٧٤	جعفر بن إبراهيم الجعفري	١٤٩.
٢٤٢	جعفر بن الزبير الحنفي	١٥٠.
١١١	جعفر بن الفضل التمار المؤدب	١٥١.
٢٣٨	جعفر بن إياس وهو ابن أبي وَحْشِيَّة اليشكري	١٥٢.
٥٨	جعفر بن برقان الكلابي	١٥٣.
١٠٢٤	جعفر بن سليمان الضبعي، أبو سليمان البصري	١٥٤.
٧٠٩	جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع بن سنان الأنصاري،	١٥٥.
٤٢٨	جعفر بن عمرو بن أمية الضمري المدني	١٥٦.
٣٠٧	جعفر بن محمد بن مالك الفزاري	١٥٧.
١٤٠	حاتم بن إسماعيل المدني أبو إسماعيل	١٥٨.
١٠٢	الحارث بن عبد الرحمن القرشي العامري	١٥٩.
١٢١	الحارث بن عبد الله الحمداني الخارفي الأعور	١٦٠.
٨١٠	الحارث بن عبيد أبو قدامة الأيادي البصري المؤذن	١٦١.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

٤٦٤	الحارث بن عبيدة الحمصي	١٦٢.
٨٤٨	الحارث بن عوف	١٦٣.
١٧١	الحارث بن مخلد الزرقى الأنصاري	١٦٤.
٧٩٤	الحارث بن مسكين بن محمد بن يوسف الأموي	١٦٥.
٣٩٠	الحارث بن يزيد الحضرمي	١٦٦.
٥١٩	حَبَابُ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَنِي سُلُول.	١٦٧.
٤١٨	حبيب المعلم	١٦٨.
٢٤٨	حبيب بن أبي ثابت: قيس بن دينار	١٦٩.
٧٦٤	حبيب بن الشهيد الأزدي، أبو محمد	١٧٠.
٧٩٠	حبيب بن عبيد الرحي، أبو حفص الحمصي	١٧١.
٣٠٨	حبيب بن يسار الكندي الكوفي	١٧٢.
٢٨١	الحجاج بن الحجاج الباهلي، البصري الأحول	١٧٣.
٨٧٣	حجاج بن شداد الصنعاني	١٧٤.
٤٩٤	حجاج بن محمد المصيبي الأعور أبو محمد	١٧٥.
٨٣٣	حجية بن عدي الكندي	١٧٦.
٦٤٠	حدير بن كريب الحضرمي	١٧٧.
٤٧٨	حريث بن ظهير الكوفي.	١٧٨.
٣٢٧	حسان بن أبي وجزة	١٧٩.
١٦٥	الحسن بن أبي الحسن البصري	١٨٠.
٦٨	الحسن بن أحمد بن مالك، أبو عبدالله الزعفراني	١٨١.
٣٥٢	الحسن بن الصباح البزار، أبو علي الواسطي البغدادي	١٨٢.
٦٢٤	الحسن بن ذكوان، أبو سلمة البصري	١٨٣.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٢٠٦	الحسن بن سفيان النسوي	١٨٤.
٥٤٨	الحسن بن عبيد الله بن عروة النخعي	١٨٥.
٦٥٧	الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي	١٨٦.
٤٩٣	الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة العوفي	١٨٧.
٢٠٢	الحسن بن عطية بن نجيح القرشي	١٨٨.
٢٠٨	الحسن بن علي بن الوليد أبو جعفر الفارسي الفسوي	١٨٩.
٥٤٠	الحسن بن علي بن عفان العامري	١٩٠.
١٠٧٠	الحسن بن عمارة بن المضرب البجلي	١٩١.
٥٥٧	الحسن بن عمر بن شقيق بن أسماء الجرمي	١٩٢.
٢٠٤	الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني	١٩٣.
١١٩	الحسين بن إسحاق التستري	١٩٤.
٤٩٢	الحسين بن الحسن بن عطية العوفي	١٩٥.
٤٩٤	الحسين بن بشر بن عبد الحميد الحمصي الثغري الطرسوسي	١٩٦.
٢٩٧	الحسين بن حريث بن الحسن بن ثابت بن قطبة الخزاعي	١٩٧.
٣٥١	الحسين بن صفوان بن إسحاق بن إبراهيم، البرذعي	١٩٨.
٧٦٧	الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب	١٩٩.
٢٩٦	حسين بن واقد مولى عبد الله بن عامر بن كريز القرشي	٢٠٠.
٦٣٥	الحسين بن يحيى ابن عياش بن عيسى	٢٠١.
١٠٧٠	حصين بن جندب بن الحارث بن وحشي بن مالك الجنبي	٢٠٢.
٣١٨	حصين بن عبد الرحمن السلمى أبو الهذيل الكوفي	٢٠٣.
٧٥٦	حضرمي بن لاحق التميمي السعدي	٢٠٤.
٢٨١	حفص بن عبد الله بن راشد السلمي	٢٠٥.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

٢٠٦.	حفص بن عبيدالله بن أنس بن مالك	٩٠٣
٢٠٧.	حفص بن عمر الأردبيلي، أبو القاسم	١٠٢٧
٢٠٨.	حفص بن غياث بن طلق بن معاوية بن مالك، النخعي	٨٦٩
٢٠٩.	الحكم بن عتيبة الكندي	١١٢
٢١٠.	الحكم بن سنان الباهلي	٢٠٧
٢١١.	الحكم بن عطية العيشي، البصري	٩٤٧
٢١٢.	الحكم بن مروان الكوفي الضرير	٥٥٨
٢١٣.	الحكم بن نافع البهراني	٤٢٧
٢١٤.	حكيم الأثرم البصري	١٦٨
٢١٥.	حكيم بن شريك الهذلي المصري	٦٣٣
٢١٦.	حماد بن أبي سليمان مسلم الأشعري	١٠١٤
٢١٧.	حماد بن أسامة القرشي	٤٢٦
٢١٨.	حماد بن دليل المدائني	٦٤٥
٢١٩.	حماد بن زيد بن درهم الأزرق كنيته أبو إسماعيل	١٤٥
٢٢٠.	حماد بن سلمة بن دينار الخزاز	١٦٨
٢٢١.	حمزة بن أبي جميل الربذي، أبو العباس	٥٢٥
٢٢٢.	حمزة بن المغيرة بن نسيط، المخزومي الكوفي	٨٦٨
٢٢٣.	حمزة بن عبدالله بن عمر بن الخطاب أبو عمارة	٧٨٠
٢٢٤.	حميد بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة الخزاعي	٨٧٢
٢٢٥.	حميد بن زنجويه لقب أبو أحمد	٢٠٥
٢٢٦.	حميد بن زياد بن أبي المخارق المدني	٦١٠
٢٢٧.	حميد بن عبد الرحمن الحميري البصري	٦٢٩

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٢٠٦	حميد بن مخلد بن قتيبة الأزدي	٢٢٨.
٣٠٠	حميد بن هانئ أبو هانئ الخولاني المصري	٢٢٩.
٨٩٧	حميد مولى عفراء	٢٣٠.
٦٩٠	حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية	٢٣١.
٧٦١	حيان بن العلاء	٢٣٢.
٢٩٩	حيوة بن شريح بن صفوان بن مالك التجيبي	٢٣٣.
٧٥٩	حي أبو حية الكلبي	٢٣٤.
٨٩	خالد بن إسحاق التستري	٢٣٥.
٥٢٦	خالد بن سعيد	٢٣٦.
٧٦	خالد بن عبد الله الواسطي	٢٣٧.
٩٣٠	خالد بن عبيد المعافري	٢٣٨.
٤٦٥	خالد بن عمرو، أبو الأخيل السلفي الحمصي	٢٣٩.
٣٩٦	خالد بن مهران الحذاء أو المنازل البصري	٢٤٠.
٣٥٠	خالد بن نجيح، مصري	٢٤١.
٥٢	خالد بن نزار بن الغساني	٢٤٢.
١٠٤	خالد بن يزيد العمري	٢٤٣.
٤٨٩	خُصيف بن عبد الرحمن الجزري أبو عون الحضرمي الحراي	٢٤٤.
٤١٦	خطاب بن القاسم الحراي	٢٤٥.
٤٧٤	خلاد بن السائب بن خلاد بن سويد الخزرجي الأنصاري	٢٤٦.
١٦٧	خلاص بن عمرو الهجري	٢٤٧.
٧٩١	خلف بن الوليد، أبو وليد الجوهري	٢٤٨.
٤١٩	خلف بن قميم بن أبي عتاب التميمي	٢٤٩.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٤٧٢	خليفة بن قيس مولى خالد بن عرفطة ، يعد في الكوفيين	٢٥٠.
٢٨٢	خيثة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي الكوفي،	٢٥١.
٢٠٧	داود بن أبي هند	٢٥٢.
٤٨٨	داود بن الحصين الأموي مولا هم أبو سليمان المدني	٢٥٣.
٤١٠	داود بن رُشيد الهاشمي	٢٥٤.
١١١	داود بن عبد الله بن أبي الكرام الجعفري أبو سليمان	٢٥٥.
٩١٣	داود بن عطاء المزني	٢٥٦.
٧٨٣	داود بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي، الزعافري، أبو يزيد الكوفي	٢٥٧.
٩٢٨	دخين بن عامر الحجري، أبو ليلي المصري	٢٥٨.
٢١٧	دراج بن سمعان	٢٥٩.
٩٦	دفرة بنت غالب الراسبية البصرية .	٢٦٠.
٢٤٨	ذر بن عبد الله الهمداني	٢٦١.
١٤٣	ذكوان، أبو صالح السمان الزيات المدني	٢٦٢.
٥٧٦	ربيع بن حراش بن جحش بن عمرو بن عبد الله بن بجاد العبسي.	٢٦٣.
٦٤٥	الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي	٢٦٤.
٥٨٩	ربيعة بن عثمان بن ربيعة بن عبد الله بن الهدير التيمي	٢٦٥.
٦٣٣	ربيعة بن عمرو	٢٦٦.
١٨٦	رجاء بن حيوة الكندي الشامي كنيته أبو المقدام	٢٦٧.
١٨٤	رشد بن سعد المهري ، أبو الحجاج المصري	٢٦٨.
٢٥٦	رفيع بن مهران أبو العالية الرياحي	٢٦٩.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

١٧٩	رقبة بن مسقلة ويقال: مصقلة العبدى	٢٧٠.
٤٤٧	الرُّكَيْن بن الربيع بن عَمِيلَة الفزاري أبو الربيع	٢٧١.
٦٢٣	روّاد بن الجراح العسقلاني	٢٧٢.
٦٦٦	روح بن صلاح المصرى	٢٧٣.
١٩٩	روح بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي، أبو محمد البصري	٢٧٤.
٤٢٠	زائدة بن قدامة الثقفي أبو الصلت الكوفي	٢٧٥.
٣٠٨	زاذان أبو عبد الله ويقال أبو عمر الكندي	٢٧٦.
٣٧٩	زبان بن فائد مصري	٢٧٧.
٧١٦	زبيد بن الحارث اليامى وهو ابن الحارث بن عبد الكريم الكوفي	٢٧٨.
٤١٥	الزبير التميمي البصري	٢٧٩.
٤٩٧	الزبير بن الخُرَيْت البصري.	٢٨٠.
٧٥٣	زر بن حبيش بن حباشة بن أرس بن بلال،	٢٨١.
١٠٦٧	زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن الساجى، أبو يحيى البصري	٢٨٢.
١٧٤	زمعة بن صالح المكي	٢٨٣.
٨٢٤	زهير بن حرب بن شداد الحرشي، أبو خيثمة النسائي	٢٨٤.
١٠٨٥	زهير بن سالم العنسي، أبو المخارق، الشامي	٢٨٥.
١٠٢٥	زياد بن الحصين بن قيس الحنظلي، اليربوعي	٢٨٦.
٣٠٨	زياد بن المنذر الهمداني	٢٨٧.
١٠٠٣	زياد بن أيوب بن زياد البغدادي	٢٨٨.
٦٢٠	زياد بن ربيعة بن نعيم بن ربيعة بن عمرو الحضرمي	٢٨٩.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

٦١١	زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائي العامري	٢٩٠.
٧٠٩	زياد بن ميناء	٢٩١.
٩٥٥	زياد بن نصر الوادي	٢٩٢.
٣٦٠	زيد بن أبي أنيسة الكوفي	٢٩٣.
١٤٢	زيد بن أسلم العدوي	٢٩٤.
٢١٠	زيد بن الحريش	٢٩٥.
٨٧٨	زيد بن جبيرة بن محمود بن أبي جبيرة بن الضحاك الأنصاري	٢٩٦.
٦٨١	زيد بن سلام بن أبي سلام مطور الحبشي الدمشقي	٢٩٧.
٩١٣	زيد بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب	٢٩٨.
٧٨١	زينب بنت أبي سلمة بن عبد الأسد بن هلال	٢٩٩.
٩٦٤	السائب بن مالك الثقفي	٣٠٠.
٨٠٦	سارة بنت مقسم الثقفية	٣٠١.
١٠٣	سالم بن أبي أمية القرشي التميمي	٣٠٢.
٤٩٥	سالم بن أبي حفصة العجلي أبو يونس الكوفي	٣٠٣.
٥٩	سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي	٣٠٤.
٥٩	سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، أبو عمر	٣٠٥.
٢٥٥	سالم بن عجلان الأفطس الأموي	٣٠٦.
٤٣٩	السري بن إسماعيل الهمداني	٣٠٧.
٤٧٦	سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري	٣٠٨.
٧٠٠	سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة البلوي المدني	٣٠٩.
٦٥	سعد بن الصلت	٣١٠.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٣١١.	سعد بن سمرة بن جندب الفزاري	١٠٣٢
٣١٢.	سعد بن عبيدة السلمى، أبو حمزة، الكوفي	٥٤٧
٣١٣.	سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي	٤٩٢
٣١٤.	سعدان بن يحيى الحلبي	٧٧٠
٣١٥.	سعيد بن أبي أيوب	٦٣٣
٣١٦.	سعيد بن أبي سعيد المقبري	٣٠٥
٣١٧.	سعيد بن أبي عروبة واسم أبي عروبة: مهران اليشكري مولاهم أبو النضر البصري	٢١٥
٣١٨.	سعيد بن الحكم بن المعروف بابن أبي مريم الجمحي	١٧٩
٣١٩.	سعيد بن المرزبان العبسي أبو سعيد البقال الكوفي الأعور	٣٩٦
٣٢٠.	سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي	٣٠٣
٣٢١.	سعيد بن بشير	١٤٩
٣٢٢.	سعيد بن جبير الأسدي	٧٤
٣٢٣.	سعيد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي	٦٦٩
٣٢٤.	سعيد بن سالم القداح، أبو عثمان المكي.	٧٣٦
٣٢٥.	سعيد بن سليمان الواسطي، المعروف بسعدوية	٢٠٨
٣٢٦.	سعيد بن سنان البرجي	٦٣٧
٣٢٧.	سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى	٢٤٨
٣٢٨.	سعيد بن عبد العزيز بن أبي يحيى التنوخي	١٥٠
٣٢٩.	سعيد بن عبد الرحمن بن يزيد بن رُقَيْش	٦٤٢
٣٣٠.	سعيد بن عبد الرحمن، أبو صالح الغفاري	٨٧٢
٣٣١.	سعيد بن عمرو بن سهل بن إسحاق الكندي	٨٣٧

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٣٥٧	سعيد بن فيروز وهو سعيد بن أبي عمران أبو البختری الطائی	٣٣٢.
٣٩٠	سعيد بن كثير بن عفير الأنصاري	٣٣٣.
٥٢٤	سعيد بن محمد بن سعيد الجرمي أبو محمد الكوفي	٣٣٤.
٥٥٠	سعيد بن مسروق الثوري	٣٣٥.
١٤٦	سعيد بن مسعود المروزي	٣٣٦.
٢٣٨	سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني، أبو عثمان المروزي	٣٣٧.
٧٠٥	سعيد بن يسار أبو الحباب المدني،	٣٣٨.
٢١٣	سعيد بن يزيد بن مسلمة الأزدي	٣٣٩.
١٤١	سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله	٣٤٠.
٢٣٩	سفيان بن عيينة الهلالي أبو محمد الكوفي ثم المكي	٣٤١.
٤٨٦	سفيان بن وكيع بن الجراح الرواسي أبو محمد الكوفي.	٣٤٢.
٥٥٦	سلام بن سليم الحنفي مولا هم أبو الأحوص الكوفي الحافظ	٣٤٣.
٨٣٢	سلمة بن إبراهيم بن إسماعيل الكوفي	٣٤٤.
٤٩٧	سلمة بن الفضل الأبرش الرازي	٣٤٥.
٦٢٢	سلمة بن كهيل بن حصين الحضرمي التنعي	٣٤٦.
١٧٤	سلمة بن وهرام	٣٤٧.
٥١١	سليم بن جبیر	٣٤٨.
١١٨	سليم بن عامر أبو يحيى الخبائري ويقال الكلاعي الشامي	٣٤٩.
٩٥٦	سليم بن مطير الوادي	٣٥٠.
٤٢٤	سليمان بن أبي سليمان الزهري اليمامي	٣٥١.
١٩٠	سليمان بن أبي سليمان واسمه: فيروز	٣٥٢.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

١٨٠	سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَاسِطِيِّ	٣٥٣.
٨٣٩	سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي	٣٥٤.
٤١٣	سليمان بن أرقم البصري أبو معاذ	٣٥٥.
٦٣٦	سليمان بن الأشعث بن شداد أبو داود السجستاني	٣٥٦.
٦٢١	سليمان بن المعافى بن سليمان الرسعنى.	٣٥٧.
٤١٣	سليمان بن بلال التيمي القرشي	٣٥٨.
١٠٥	سليمان بن داود أبو داود الطيالسي البصري.	٣٥٩.
٨٧٣	سليمان بن داود بن حماد بن سعد المهري، أبو الربيع	٣٦٠.
٤٧٣	سليمان بن داود بن زياد المنقري أبو أيوب البصري الشاذكوني	٣٦١.
٩٩	سليمان بن داود ويقال ابن محمد بن سليمان أبو داود المباركي.	٣٦٢.
٧٠٨	سليمان بن زياد الثقفي الواسطي	٣٦٣.
٧٢٨	سليمان بن سحيم، أبو أيوب المدني.	٣٦٤.
٧٨٨	سليمان بن سليم الكناني الكلبي	٣٦٥.
٧٧٠	سليمان بن عبد الرحمن أبو أيوب الدمشقي ابن شرحبيل	٣٦٦.
٩١٣	سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس الهاشمي	٣٦٧.
٦٥	سليمان بن مهران الأسدي	٣٦٨.
٦٥	سليمان بن مهران الأعمش	٣٦٩.
٦١٧	سليمان بن موسى الأموي	٣٧٠.
٥٥٦	سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ بْنُ أَوْسَ بْنِ خَالِدِ بْنِ نَزَارٍ بْنِ مَعَاوِيَةَ	٣٧١.
٨٤٨	سنان بن أبي سنان	٣٧٢.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٨١٧	سنان بن مسلم	٣٧٣.
١٧١	سهل بن أبي صالح	٣٧٤.
٥٢٥	سهل بن بكار	٣٧٥.
٢٥٢	سهل بن حماد أبو عتاب الدلال البصري	٣٧٦.
٦٤٠	سهل بن سليمان النيلي القرشي ، البصري، الأسود	٣٧٧.
٣٧٧	سهل بن معاذ بن أنس الجهني	٣٧٨.
٤٨٦	سهل بن يوسف الأنماطي	٣٧٩.
٧٩٢	سهيل بن إبراهيم أبو الخطاب الجارودي	٣٨٠.
١٧١	سهيل بن أبي صالح، ذكوان السمان، أبو يزيد المدني	٣٨١.
٢٢٣	سويد بن سعيد الهروي	٣٨٢.
٧١٨	سويد بن نصر بن سويد المروزي	٣٨٣.
٧٠	سيف بن محمد ابن أخت سفيان الثوري.	٣٨٤.
١٠٥	شبابة بن سوار الفزاري مولا هم أبو عمرو المدائني .	٣٨٥.
٢١٠	شراحيل بن شرحبيل بن كلدة	٣٨٦.
٦١٥	شرحبيل بن معشر العنسي	٣٨٧.
٨٣٩	شريح بن عبيد بن شريح بن عبد الحضرمي المقراني	٣٨٨.
٢٨٦	شريح بن هانئ بن يزيد بن نهيك أو الحارث بن كعب الحارثي المذحجي	٣٨٩.
٢٨٦	شريك بن عبدالله بن أبي شريك النخعي أبو عبد الله الكوفي القاضي	٣٩٠.
١١٤	شعبة بن الحجاج بن الورد الواسطي	٣٩١.
١١٦	شعبة مولى بن عباس مديني يكنى أبا يحيى	٣٩٢.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٢١٥	شعيب بن إسحاق بن عبدالرحمن بن عبدالله بن راشد الدمشقي	٣٩٣.
٣٣٠	شعيب بن حرب المدائني	٣٩٤.
٤٢١	شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص الحجازي	٣٩٥.
١١٣	شعيب بن يحيى بن السائب التجيبي المصري	٣٩٦.
٧٠٢	شفى بن مائع، ويقال: ابن عبدالله الأصبحي، أبو عثمان،	٣٩٧.
٢٠٩	شقيق بن سلمة الأسدي أبو وائل الكوفي	٣٩٨.
٦١	شهر بن حوشب الأشعري	٣٩٩.
٩٣٦	شيبان بن أمية، ويقال: ابن قيس القتيبي، أبو حذيفة المصري.	٤٠٠.
٢٥٨	شيبان بن عبدالرحمن التميمي	٤٠١.
١٦٥	شيبان بن فروخ	٤٠٢.
٥١٨	شَيْطَان: اسم لعبدالله بن قرة الأزدي.	٤٠٣.
٩٣٦	شَيْم بن بيتان القتيبي	٤٠٤.
٧٧٠	صالح بن أبي عريب، واسمه قليب بن حرملة بن كليب الحضرمي	٤٠٥.
٦٣٢	صالح بن بشير بن وادع بن أبي الأقعس	٤٠٦.
٩٣٤	صالح بن رستم المزني، مولا هم، أبو عامر الخزاز، البصري	٤٠٧.
١٠٦٧	صالح بن كيسان المدني أبو محمد ويقال أبو الحارث	٤٠٨.
٧٨٣	الصباح بن محارب التيمي الكوفي	٤٠٩.
٩٥٤	صخر بن جويرية أبو نافع	٤١٠.
٨٣٨	صّدي بن عجلان بن الحارث، وثقال: ابن وهب	٤١١.

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٥٥٥	صفوان بن سليم المدني	٤١٢.
٥٨٧	صفوان بن عمرو بن هرم السكسكي، أبو عمرو الحمصي	٤١٣.
٣٠٥	صفوان بن عيسى الزهري القرشي	٤١٤.
٦٢١	صفوان بن محرز بن زياد المازني	٤١٥.
٩٢٢	ضباة بنت المقداد بن الأسود	٤١٦.
٨٨٢	ضبيعة بنت المقداد بن معدي كرب	٤١٧.
٤٩٩	الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم بن الضحاك الشيباني	٤١٨.
٧٩٠	ضمرة بن حبيب بن صهيب الزبيدي، أبو عتبة الحمصي	٤١٩.
٨٣٩	ضمضم بن زرعة بن ثوب الحضرمي الحمصي	٤٢٠.
٢١٢	طاووس بن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري الجندي .	٤٢١.
١٦٨	طريف بن مجالد أبو تيممة الهجيمي	٤٢٢.
٧١٦	طلحة بن سليمان الرازي	٤٢٣.
٤٣٥	طلحة بن نافع الإسكاف الواسطي عراقي أبو سفيان	٤٢٤.
٨٣٧	طلق بن حبيب العنزي، البصري	٤٢٥.
٨٧٦	عاصم بن بهدلة وهو ابن أبي النجود الأسدي،	٤٢٦.
٦٦٧	عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبد الرحمن البصري،	٤٢٧.
٧٤	عاصم بن علي بن عاصم الواسطي	٤٢٨.
٧٠١	عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري	٤٢٩.
٦١٢	عاصم بن لقيط بن عامر بن صبرة	٤٣٠.
٤٦٧	عامر بن عبدالله بن شراحيل الشعبي	٤٣١.

سد ذرائع القدرح في التوحيد- دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

٤٤٢	٤٣٢. عامر بن عبدالله بن مسعود الهذلي، أبو عبيدة الكوفي
٦٢٤	٤٣٣. عامر بن عبدالله. قال ابن حجر: أظنه ابن يساف اليمامي
١٠٠٣	٤٣٤. عباد بن موسى الحُتلي، أبو محمد الأنباري
٩٢٩	٤٣٥. عباد بن ميسرة المنقري، البصري
٦٢٤	٤٣٦. عبادة بن نُسَي الكندي
١٨٩	٤٣٧. العباس بن الفضل الأسفاطي
١٧٤	٤٣٨. العباس بن حماد بن فضالة
١١٧	٤٣٩. عباس بن عثمان البجلي أبو الفضل
٨٣٧	٤٤٠. عَبْثُ بن القاسم الزبيدي
٣٨٠	٤٤١. عبد الأعلى بن أعين
١٧٦	٤٤٢. عبد الأعلى بن عامر الثعلبي
٦١	٤٤٣. عبد الجليل بن عطية القيسي
٦٢٢	٤٤٤. عبد الحكيم بن منصور الخزاعي
١٠١٥	٤٤٥. عبد الحكيم، قائد سعيد بن أبي عروبة
٧١١	٤٤٦. عبد الحميد بن بهرام الفزاري، المدائني
٧٠٨	٤٤٧. عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله الأنصاري الأوسي
٢٤٨	٤٤٨. عبد الرحمن بن أنزى مولى خزاعة
٤٢٢	٤٤٩. عبد الرحمن بن أبي الزناد، واسم أبيه عبد الله بن ذكوان
١١٠	٤٥٠. عبد الرحمن بن أبي عمرو حجازي.
١٠١٤	٤٥١. عبد الرحمن بن الأصم
٩٨٦	٤٥٢. عبد الرحمن بن بهمان مدني

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

١٨٧	عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي الكوفي	٤٥٣.
١٤٨	عبد الرحمن بن عمرو النصري	٤٥٤.
٢٥٣	عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي أبو عمرو	٤٥٥.
١٠٠٧	عبد الرحمن بن غنم الأشعري	٤٥٦.
٩٩	عبد الرحمن بن محمد المحاربي	٤٥٧.
١٤١	عبد الرحمن بن مهدي بن حسان اللؤلؤي أبو سعيد البصري	٤٥٨.
١٠٤	عبد الرحمن بن مهران	٤٥٩.
١٤٧	عبد الرحمن بن هرمز الأعرج	٤٦٠.
١٤٤	عبد الرحمن بن يعقوب	٤٦١.
١٠٥٠	عبد السلام بن حرب بن سلم النهدي، الملائني،	٤٦٢.
٧٨٣	عبد السلام بن عاصم الجعفي الهسنجاني الرازي	٤٦٣.
٦٠	عبد الصمد بن عبد الوارث التميمي	٤٦٤.
٦١٣	عبد العزيز بن أبي بكرة واسمه نفيح بن الحارث الثقفي البصري	٤٦٥.
١٤٧	عبد العزيز بن أبي حازم المدني	٤٦٦.
١٤٢	عبد العزيز بن رفيع المكي	٤٦٧.
٤٢٧	عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة بن صهيب بن سنان الحمصي.	٤٦٨.
٥٥٨	عبد العزيز بن علي بن المرزبان بن سابور	٤٦٩.
١١٠	عبد العزيز بن محمد بن عبيد بن أبي عبيد الدراوردي	٤٧٠.
١٨٩	عبد العزيز بن مسلم القسملی	٤٧١.
٦٩	عبد العزيز بن موسى اللاهوتي	٤٧٢.
٨٠٧	عبد الكبير بن عبد المجيد البصري أبو بكر الحنفي	٤٧٣.
٤١٦	عبد الكريم بن مالك الجزري أبو سعيد	٤٧٤.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

١٤٢	عبد الله بن أبي قتادة	٤٧٥.
٩٩٠	عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي	٤٧٦.
٣٠٨	عبد الله بن الزبير الأسدي	٤٧٧.
٤٨٩	عبد الله بن المبارك المروزي	٤٧٨.
٦٨٥	عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي	٤٧٩.
٦٤٦	عبد الله بن خبيق الأنطاكي	٤٨٠.
١٤٦	عبد الله بن ذكوان	٤٨١.
٤٠٩	عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي أبو قلابة البصري	٤٨٢.
٧٦٦	عبد الله بن سعيد بن أبي هند الفزاري	٤٨٣.
١٧٠	عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني	٤٨٤.
٦٤٠	عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني، أبو صالح المصري	٤٨٥.
٧٦٨	عبد الله بن عامر الأسلمي	٤٨٦.
٣٤٧	عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة بن عبد الله بن جدعان القرشي	٤٨٧.
٤٣٨	عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي	٤٨٨.
٩٨٦	عبد الله بن عثمان بن خثيم	٤٨٩.
٨٥٥	عبد الله بن عون بن أرتبان المزني، أبو عون البصري	٤٩٠.
٦٣٧	عبد الله بن فيروز الديلمي	٤٩١.
١١٣	عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي الغافقي	٤٩٢.
١٧٣	عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان المروزي	٤٩٣.
١١٠	عبد الله بن محمد بن علي النفيلي	٤٩٤.
٢٨٠	عبد الله بن نافع الصائغ المدني	٤٩٥.
١١٥	عبد الله بن نجي بن سلمة بن حشم الكوفي الحضرمي	٤٩٦.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٤٩٧.	عبد الله بن هبيرة بن أسعد السبتي، الحضرمي أبو هبيرة	١٠٨٦
٤٩٨.	عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي	١٠٥
٤٩٩.	عبد الله بن يسار الجهني، الكوفي	٥٤٥
٥٠٠.	عبد الله بن يوسف التتيسي، أبو محمد الكلاعي	١٧٠
٥٠١.	عبد الملك بن أبي سليمان واسمه ميسرة أبو محمد	٧١٣
٥٠٢.	عبد الملك بن حميد بن أبي غنية الخزاعي الكوفي	٢٨٥
٥٠٣.	عبد الملك بن عمرو القيسي أبو عامر العقدي البصري.	١٧٤
٥٠٤.	عبد الملك بن عمير بن سويد بن جارية أبو عمر القرشي	١٨٤
٥٠٥.	عبد الملك بن هارون بن عنتر	٦٦٢
٥٠٦.	عبد الواحد بن زياد العبدي	٨٦٤
٥٠٧.	عبد الواحد بن سليم المالكي البصري	٦٣٠
٥٠٨.	عبد الوهاب بن عبد الرحيم بن محمد الأشجعي	١٠٥١
٥٠٩.	عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، أبو محمد الجبلي	٧٣٦
٥١٠.	عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله الأنصاري الأوسي	٧٧٠
٥١١.	عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي	٤١٣
٥١٢.	عبد الرحمن بن أبي بكر النخعي	١٠٥٠
٥١٣.	عبد الرحمن بن أبي ليلي واسمه يسار	٤٥٠
٥١٤.	عبد الرحمن بن أحمد أبو الفضل	٦٧
٥١٥.	عبد الرحمن بن إسحاق بن سعد، أبو شيبة الواسطي الأنصاري	٤٧١
٥١٦.	عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة	٤٢٠
٥١٧.	عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي	٧٩٤
٥١٨.	عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي	٦١٧

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

١٠٢١	عبدالرحمن بن جوشن الغطفاني	٥١٩.
٤٤٧	عبدالرحمن بن حرملة بن عمرو ابن سَنة	٥٢٠.
٩٨٦	عبدالرحمن بن حسان بن ثابت بن المنذر بن عمرو الأنصاري	٥٢١.
٥٠١	عبدالرحمن بن زيد بن أسلم العدوي	٥٢٢.
٢١١	عبدالرحمن بن سابط	٥٢٣.
٥٢٠	عبدالرحمن بن عبد، أبو راشد	٥٢٤.
١٤٨	عبدالرحمن بن عمرو بن صفوان النصري	٥٢٥.
٣٣٧	عبدالرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبو عتبة	٥٢٦.
١٠٢٧	عبدالرحمن بن يزيد بن قيس النخعي	٥٢٧.
٣٧٨	عبدالرحيم بن ميمون المدني، أبو مرحوم المعافري	٥٢٨.
٦١٣	عبدالعزيز بن أبي بكرة الثقفي البصري	٥٢٩.
١١٠	عبدالعزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي	٥٣٠.
٥١٨	عبدالله بن أبي بن السلول	٥٣١.
٤٩٩	عبدالله بن أبي نجيح بن يسار الثقفي	٥٣٢.
٢١٠	عبدالله بن أحمد بن موسى بن زياد	٥٣٣.
٦٢٩	عبدالله بن إسماعيل المدني	٥٣٤.
٧٨٩	عبدالله بن الحسن، أبو شعيب الحراي	٥٣٥.
٨٩٧	عبدالله بن المؤمل بن وهب الله القرشي، المخزومي، العابدي	٥٣٦.
٤٤٨	عبدالله بن الوليد بن ميمون المعروف بالعدي	٥٣٧.
٩٠٠	عبدالله بن باباه	٥٣٨.
٥٤٢	عبدالله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي	٥٣٩.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

١٢١	عبدالله بن بشر بن التيهان الرقي	٥٤٠.
١٧٦	عبدالله بن حبيب ، أبو عبد الرحمن السلمي الكوفي القاري	٥٤١.
٦٨٤	عبدالله بن دينار القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن المدني	٥٤٢.
٥٢٩	عبدالله بن رافع المخزومي أبو رافع المدني	٥٤٣.
٦٨٦	عبدالله بن رجاء المكي، أبو عمران	٥٤٤.
٧١٩	عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد بن كيسان المقبري	٥٤٥.
٣٠٦	عبدالله بن سعيد بن حصين الكندي أبو سعيد الأشج الكوفي.	٥٤٦.
٤٤٩	عبدالله بن سعيد بن حصين الكندي، أبو سعيد،	٥٤٧.
٦٩٨	عبدالله بن شبيب، أبو سعيد الربيعي	٥٤٨.
٦٤٠	عبدالله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني	٥٤٩.
٣٧٩	عبدالله بن ضمرة السلولي	٥٥٠.
٤٦٤	عبدالله بن عبد الجبار الخبائري	٥٥١.
٣٥٤	عبدالله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري أبو طُوَالة.	٥٥٢.
٨٠٨	عبدالله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب الطائفي	٥٥٣.
٣٤٧	عبدالله بن عبيد الله بن أبي مليكة	٥٥٤.
٥٣٠	عبدالله بن عقيل، أبو عقيل الثقفي	٥٥٥.
٩٣١	عبدالله بن عكيم الجهني، أبو معبد الكوفي. مخضرم	٥٥٦.
٤٠٧	عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر العمري القرشي	٥٥٧.
٦٣٧	عبدالله بن فيروز الديلمي	٥٥٨.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٤٠٠	عبدالله بن مالك اليحصبي المقرئ	٥٥٩
١٠٨٦	عبدالله بن مالك بن أبي الأسحم، أبو تميم الجيشاني	٥٦٠
٤٢٥	عبدالله بن محمد بن أبي شيبه بن خواستي العبسي	٥٦١
٦٣٦	عبدالله بن محمد بن حميد أبو بكر الأسود	٥٦٢
٣٥١	عبدالله بن محمد بن عبيد القرشي	٥٦٣
١٠٠٨	عبدالله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب	٥٦٤
٦٥٨	عبدالله بن مسلم الفهري	٥٦٥
١٠٢	عبدالله بن مسلمة بن قعنب القعنبي	٥٦٦
٨٣٤	عبدالله بن نافع بن أبي نافع الصائغ، المخزومي	٥٦٧
١٤٢	عبدالله بن نعيم الهمداني الخارفي أبو هشام الكوفي	٥٦٨
٢٩٩	عبدالله بن يزيد المخزومي القرشي، العدوي أبو عبد الرحمن المقرئ القصير	٥٦٩
٨٠٦	عبدالله بن يزيد بن مقسم وهو ابن ضبة الثقفي	٥٧٠
٤٩٤	عبدالمالك بن عبد العزيز بن جريج الأموي	٥٧١
٢٠٤	عبدالمالك بن عبدالعزيز القشيري النسائي	٥٧٢
٨٣٠	عبدالمالك بن عمير بن سويد بن حارثة القرشي	٥٧٣
٥٥٩	عبدالمالك بن ميسرة الهلالي أبو زيد العامري	٥٧٤
٢٢٠	عبد الوهاب بن عمرو بن سعيد	٥٧٥
٦٤١	عبدان بن أحمد بن موسى الأهوازي.	٥٧٦
١٠٢٧	عبد بن سليمان المروزي	٥٧٧
٥٥٥	عبيد الله بن أبي جعفر القرشي	٥٧٨
٥٣٣	عبيد الله بن أبي جعفر القرشي المصري	٥٧٩

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٢٠٠	عبيد الله بن الأخنس	٥٨٠.
٥٢٦	عبيد الله بن أياد بن لقيط السدوسي، أبو السليل، الكوفي	٥٨١.
١٨٠	عبيد الله بن زحر الضمري الإفريقي الكناني	٥٨٢.
٢٥٧	عبيد الله بن سعيد بن يحيى الإشكري، أبو قدامة السرخسي	٥٨٣.
٧٩٣	عبيد الله بن سفيان بن عبيد الله بن رواحة، أبو سفيان الغداني	٥٨٤.
١٠٦٧	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي أبو عبد الله المدني	٥٨٥.
٧١٨	عبيد الله بن عبد الله بن موهب	٥٨٦.
١٧٣	عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم عمر بن الخطاب القرشي	٥٨٧.
٥٤١	عبيد الله بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان بن الحر بن مالك	٥٨٨.
٢٥٨	عبيد الله بن موسى بن المختار العبسي	٥٨٩.
٤٢٥	عبيد بن غنام بن القاضي حفص بن غياث	٥٩٠.
٤٢٩	عبيد بن يحيى الأسدي مولا هم الكوفي أبو سويد المقرئ	٥٩١.
٨٧٧	عبيدة السلماني كوفي	٥٩٢.
٨٣٨	عبيدة بن سفيان بن الحارث بن الحضرمي	٥٩٣.
٦٦٤	عبيدة بن معتب الضبي	٥٩٤.
٥٥٧	عبيس بن ميمون، أبو عبيدة التيمي	٥٩٥.
٢٣٩	عتاب بن حنين	٥٩٦.
٢٢٠	عتبة بن حميد الضبي	٥٩٧.
٥١٨	عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ السَّلْمِيِّ	٥٩٨.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

٥٤	عتبة بن مسلم مولى بني تميم .	٥٩٩.
٤٥٢	عثمان الشحام العدوي أبو سلمة البصري	٦٠٠.
٦٦٤	عثمان بن أحمد بن عبدالله بن يزيد، الدقاق، ابن السماك	٦٠١.
٦٦١	عثمان بن خالد بن عمر بن عبدالله بن الوليد بن عثمان بن عفان	٦٠٢.
٤٦٤	عثمان بن خالد بن عمرو بن خالد السلفي	٦٠٣.
٤٦٦	عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد الدارمي	٦٠٤.
٥٩٢	عثمان بن صالح بن صفوان السهمي	٦٠٥.
٤٤٩	عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي	٦٠٦.
١٠٦	عثمان بن عمر بن ساج القرشي	٦٠٧.
١٠١	عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط العبدي، أبو محمد	٦٠٨.
٢٨٨	عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خوستي العبسي	٦٠٩.
٣٣١	عثمان بن واقد بن محمد العمري	٦١٠.
١٠٧٠	عدي بن ثابت الأنصاري، الكوفي	٦١١.
٥٢	عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي	٦١٢.
٤٢٦	عروة بن رويم اللخمي أبو القاسم الأردني	٦١٣.
٧٥٧	عروة بن عامر: القرشي وقيل الجهني	٦١٤.
٤١٦	عطاء بن أبي رباح واسمه أسلم القرشي	٦١٥.
٥٢٩	عطاء بن أبي ميمونة واسمه منيع البصري أبو معاذ	٦١٦.
٧٤	عطاء بن السائب بن مالك	٦١٧.
٦٣٣	عطاء بن دينار الهذلي	٦١٨.
٥٩٥	عطاء بن يسار الهلالي، أبو محمد المدني القاص.	٦١٩.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٣٦٥	عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجدي القيسي الكوفي أبو الحسن.	٦٢٠.
٥٦	عفان بن مسلم أبو عثمان الصفار البصري	٦٢١.
١١٨	عفير بن معدان	٦٢٢.
٣٢٤	عقار بن المغيرة بن شعبة الثقفي	٦٢٣.
١٠٣٨	عقبة بن عبد الرحمن بن أبي معمر	٦٢٤.
٢٠٥	عقبة بن عبد الله الأصم الرفاعي العبدي البصري	٦٢٥.
٧٠٤	عقبة بن مسلم التجيبي، أبو محمد المصري	٦٢٦.
٩٤٥	عقيل بن معقل بن منبه اليماني	٦٢٧.
٦٤	عكرمة البربري، أبو عبد الله المدني	٦٢٨.
١٧٩	عكرمة بن إبراهيم الأزدي	٦٢٩.
٤٤٤	العلاء بن المسيب بن رافع الأسدي الكاهلي	٦٣٠.
٣٦١	العلاء بن المنهال العنبري	٦٣١.
١٤٤	العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب المدني	٦٣٢.
٣٦٧	علاق بن أبي مسلم	٦٣٣.
١٩٠	علقمة بن قيس النخعي أبو شبل	٦٣٤.
٢٣٥	علقمة بن مرثد الحضرمي أبو الحارث الكوفي.	٦٣٥.
١١٧	علي بن الجعد بن عبيد الجوهري	٦٣٦.
٢٢٢	علي بن الحسين الهاشمي	٦٣٧.
٢٢٠	علي بن المنذر الطريقي	٦٣٨.
٥٨٠	علي بن بحر بن برّي القطان، أبو الحسن البغدادي	٦٣٩.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

٥٨	علي بن ثابت الجزري أبو أحمد	٦٤٠.
١٠٥٠	علي بن حسين بن علي بن أبي طالب، أبو الحسن	٦٤١.
٨٧٤	علي بن داود بن يزيد التميمي القنطري، أبو الحسن بن أبي سليمان البغدادي الآدمي	٦٤٢.
١٧٧	علي بن رباح اللخمي، والمشهور غلي بالتصغير	٦٤٣.
٣٩٠	علي بن رباح بن قصير بن القشيب بن بنيع بن أردة اللخمي	٦٤٤.
٣٦٤	علي بن روحان الدقاق	٦٤٥.
٣٤١	علي بن زيد بن جدعان	٦٤٦.
١٠٦٩	علي بن زيد بن عبدالله، أبو الحسن، الطرسوسي	٦٤٧.
٧٤	علي بن عاصم بن صهيب أبو الحسن	٦٤٨.
١٨٠	علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور	٦٤٩.
٩١٤	علي بن عبد الله بن عباس الهاشمي، حجازي	٦٥٠.
٥٢٤	علي بن عبدالله بن جعفر بن نجيح السعدي	٦٥١.
٩٧٤	علي بن عمر بن علي بن الحسين بن أبي طالب الهاشمي	٦٥٢.
٦٣	علي بن عمرو الأنصاري	٦٥٣.
١٠٥٠	علي بن قادم، أبو الحسن الخزاعي الكوفي	٦٥٤.
٣٥١	علي بن محمد بن عبدالله بن بشران القرشي	٦٥٥.
٤١٩	علي بن محمد بن علي بن أبي المضاء المصيبي	٦٥٦.
١١٥	علي بن مدرك أبو مدرك النخعي	٦٥٧.
٤٧١	علي بن مُسَهَر القرشي أبو الحسن الكوفي	٦٥٨.
١٨٠	علي بن يزيد أبو عبد الملك الألهاني الدمشقي	٦٥٩.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٨٣٥	علي بن يونس البلخي	٦٦٠.
٨٧٣	عمار بن سعد السلهمي المرادي	٦٦١.
٧٢٠	عمار بن سيف الضبي، أبو عبدالرحمن الكوفي	٦٦٢.
٤٦٠	عمار بن معاذ بن زرارة، أبو نملة	٦٦٣.
٤٧٨	عمارة بن عمير التيمي	٦٦٤.
٨٦٥	عمارة بن غزيرة بن الحارث النجار الأنصاري المازني	٦٦٥.
٤٨٤	عمر بن إبراهيم العبدي	٦٦٦.
٥٦	عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري	٦٦٧.
٢١٩	عمر بن حسان بن الحسين	٦٦٨.
٤٤٢	عمر بن حفص أبو بكر السدوسي	٦٦٩.
٢٥٥	عمر بن سالم بن عجلان الأفتس الجزري	٦٧٠.
٦٤٣	عمر بن عبد الله المدني	٦٧١.
٨٣١	عمر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة	٦٧٢.
١٠٢٠	عمر بن علي المقدمي	٦٧٣.
٩٧٥	عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب	٦٧٤.
٥٩٣	عمر بن محمد بن الحسن بن الزبير الأسدي	٦٧٥.
٢١٩	عمر بن محمد بن رجاء العكبري	٦٧٦.
٦٤٣	عمر بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب	٦٧٧.
٤٢٤	عمر بن يونس بن القاسم الحنفي، أبو حفص اليمامي الجرشي	٦٧٨.
٨٧٠	عمران بن حدير السدوسي، أبو عبيدة البصري	٦٧٩.
٣٢٢	عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الهدي	٦٨٠.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٢٤١	عمران بن داور، أبو العوام القطان	٦٨١.
٤٤٤	عمران بن موسى بن مجاشع الجرجاني السخيتاني	٦٨٢.
٦٩٨	عمرو بن أبي عمرو، اسمه: ميسرة	٦٨٣.
٢١٧	عمرو بن الحارث بن يعقوب بن عبد الله الأنصاري	٦٨٤.
١٠٨	عمرو بن الهيثم الزبيدي القطعي، أبو قطن البصري	٦٨٥.
١٤١	عمرو بن حماد بن زهير بن درهم التيمي، أبو نعيم الملائتي	٦٨٦.
٥٠١	عمرو بن حماد بن طلحة القناد أبو محمد الكوفي	٦٨٧.
٢٣٩	عمرو بن دينار المكي أبو محمد الأثرم الجمحي	٦٨٨.
٢٥٥	عمرو بن سليم خلدة الأنصاري الزرقى	٦٨٩.
٤١٨	عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي	٦٩٠.
١٢١	عمرو بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي الهمداني	٦٩١.
١٨٧	عمرو بن عبد الله بن عبيد	٦٩٢.
٤٨٦	عمرو بن عبيد بن باب، ويقال: ابن كيسان التميمي	٦٩٣.
٦٩٠	عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار القرشي	٦٩٤.
٧٣٥	عمرو بن عثمان بن هانئ المدني	٦٩٥.
١٠٤٩	عمرو بن عون بن أوس بن الجعد، أبو عثمان الواسطي، البنزار	٦٩٦.
٣٦٥	عمرو بن قيس الملائتي أبو عبد الله الكوفي	٦٩٧.
٦٦٩	عمرو بن مالك النكري، أبو يحيى	٦٩٨.
٣٠٠	عمرو بن مالك الهمداني المرادي أبو علي الجنبي المصري	٦٩٩.
٦٥	عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي	٧٠٠.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

٧٠١.	عمرو بن مرثد، أبو أسماء الرحي، الدمشقي	١٠٨٣
٧٠٢.	عمرو بن مرزوق الباهلي	٥٢٩
٧٠٣.	عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري المازني المدني	٨٦٤
٧٠٤.	عمير بن عبد الله الهلالي	١٠٤
٧٠٥.	عنيسة بن عبدالرحمن بن عيينة بن سعيد بن العاص	٣٦٧
٧٠٦.	عنتر بن عبد الرحمن الشيباني	٦٦٢
٧٠٧.	عوف بن أبي جميلة الأعرابي العبدي	١٦٧
٧٠٨.	عياش بن عباس القُتُباني الحميري، أبو عبدالرحيم،	٩٣٦
٧٠٩.	عيسى بن إبراهيم البركي مولى بني هاشم	١٨٩
٧١٠.	عيسى بن سنان الحنفي	١٨١
٧١١.	عيسى بن عاصم الأسدي الكوفي	٧٥٣
٧١٢.	عيسى بن عبدالرحمن بن فروة	٧١٥
٧١٣.	عيسى بن مسلم أبو داود الطهوي الكوفي الأعمى	١٧٦
٧١٤.	عيسى بن ميمون الجُرشي المكي المعروف بابن دَايَة	٤٩٩
٧١٥.	عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني	١٠٢١
٧١٦.	غُرَاب: وَهُوَ مُسْلِمٌ أَبُو رَايْطَة	٥١٩
٧١٧.	غسان بن مالك بن عباد السلمي بصرى أبو عبدالرحمن	٣٦٧
٧١٨.	غسان بن مضر الأزدي النمري	٢١٣
٧١٩.	غضيف بن أعين، ويقال: غطيف وهو غطيف الجزري	١٠٨٧
٧٢٠.	فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب	٧٦٥
٧٢١.	فاطمة بنت المنذر بن العوام	٥٥

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

٢٢١	فراة بن السائب	٧٢٢.
٧٦٨	فرع بن فضالة	٧٢٣.
٦٥٤	الفضل بن الموفق بن أبي المئد الثقفي	٧٢٤.
٨٣٥	فضل بن سهل بن إبراهيم الأعرج، أبو العباس البغدادى	٧٢٥.
٧٩٢	الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشى أبو عيسى البصرى	٧٢٦.
٢٩٦	الفضل بن موسى السيناى أبو عبد الله المروزى	٧٢٧.
٤٥١	فضيل بن سليمان النميرى أبو سليمان البصرى	٧٢٨.
٤٤٤	فضيل بن عمرو الفقىمى التميمى أبو النضر الكوفى	٧٢٩.
٣٦٣	فضيل بن عياض بن مسعود بن بشر التميمى اليربوعى	٧٣٠.
٦٥٤	فضيل بن مرزوق الأغر الرقاشى	٧٣١.
٧٠٥	فليح بن سليمان بن أبى المغيرة، واسمه: رافع	٧٣٢.
٧١٦	فياض بن غزوان	٧٣٣.
٢٠٧	القاسم بن إسماعيل الضبى، أبو القاسم	٧٣٤.
٤٤٧	قاسم بن حسان	٧٣٥.
٤٩٤	القاسم بن زكريا بن دينار القرشى، أبو محمد الطحان الكوفى	٧٣٦.
١٨١	القاسم بن عبد الرحمن الشامى أبو عبد الرحمن الدمشقى	٧٣٧.
٢٢١	القاسم بن عبد الرحمن الأنصارى	٧٣٨.
٤٧٨	القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الكوفى	٧٣٩.
٦٢٢	القاسم بن عيسى بن إبراهيم الطائى الواسطى	٧٤٠.
٥٧٣	القاسم بن مالك المزنى أبو جعفر الكوفى	٧٤١.
٥٢	القاسم بن مبرور الأيلى	٧٤٢.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

٣٤٧	القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق	٧٤٣.
٦٤٦	قيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان بن عقبة بن ربيعة السوائي	٧٤٤.
١٨٨	قنادة بن دعامة بن قنادة من أهل البصرة، كنيته أبو الخطاب	٧٤٥.
١٠١١	قتيبة بن سعيد بن عبد الله الثقفي أبو رجاء	٧٤٦.
٩٠٣	قدامة بن موسى الجمحي	٧٤٧.
٨٢٣	قزعة بن يحيى، ويقال: ابن الأسود، أبو الغادية البصري،	٧٤٨.
١٢٢	قسطنطين	٧٤٩.
٣٦١	قطبة بن العلاء بن المنهال الغنوي كوفي،	٧٥٠.
٧٦١	قطن بن قيصة بن المخارق الهلالي، أبو سهلة البصري	٧٥١.
٢٠١	قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي	٧٥٢.
٤٤٠	قيس بن السكن الأزدي	٧٥٣.
٨٩٨	قيس بن سعد المكي، أبو عبد الملك	٧٥٤.
٧٣٦	كثير بن زيد الأسلمي، ثم السهمي	٧٥٥.
٦٢٠	كثير بن مرة الحضرمي	٧٥٦.
١٠٢	كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولا هم أبورشددين	٧٥٧.
١٠٨٥	كعب بن ماته الحميري، أبو إسحاق المعروف بكعب الأخبار	٧٥٨.
١٠٣٦	كلثوم بن المصطلق وهو كلثوم بن علقمة	٧٥٩.
٨٦١	كَنَازُ بْنُ الْحُصَيْنِ الغنوي	٧٦٠.
٧١٩	كيسان بن سعيد، أبو سعيد المقبري المدني	٧٦١.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

٢١١	ليث بن أبي سليم بن زعيم القرشي	٧٦٢.
٦٩٧	ليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي	٧٦٣.
١٠٢٧	مالك بن الحارث السلمي، كوفي	٧٦٤.
١٠٣	مالك بن أنس بن الحميري أبو عبد الله المدني	٧٦٥.
٢٠٧	مالك بن خالد بن أسد أبو غسان الواسطي	٧٦٦.
٩٣٢	مبارك بن فضالة بن أبي أمية، أبو فضالة البصري	٧٦٧.
٤٦٧	مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني	٧٦٨.
١٠٨	مجاهد أبو الحجاج مكي	٧٦٩.
٧٠	مجاهد بن جبر المكي أبو الحجاج المخزومي	٧٧٠.
٨٤٠	مجمع بن يزيد بن جارية الأنصاري	٧٧١.
٥٤٧	محمد الكندي	٧٧٢.
١٠١١	محمد بن أبان بن عمران السلمي	٧٧٣.
٨٢٦	محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد القرشي التيمي	٧٧٤.
٥٨١	محمد بن إبراهيم بن مسلم بن سالم الخزاعي	٧٧٥.
١٢٠	محمد بن أبي الزعيزعة	٧٧٦.
٢٢٢	محمد بن أبي بكر بن علي المقدمي	٧٧٧.
٨٠٠	محمد بن أبي حميد	٧٧٨.
٦٥	محمد بن أبي يعلى أبو خازم بن الفراء	٧٧٩.
٢٢٠	محمد بن أحمد بن أبي العوام الرياحي التيمي	٧٨٠.
٦٢١	محمد بن أحمد بن البراء العبدي، أبو الحسن	٧٨١.
٧٩٢	محمد بن أحمد بن الحسين بن القاسم بن السري بن الغطريف	٧٨٢.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

٦١٢	محمد بن أحمد بن النضر بن عبدالله بن مصعب الأزدي البغدادي	٧٨٣
٤٥١	محمد بن أحمد بن حمدان بن علي بن سنان الحيري	٧٨٤
٦٦	محمد بن أحمد بن سليمان أبو العباس الهروي.	٧٨٥
١٤٦	محمد بن أحمد بن محبوب بن فضيل المحبوبي المروزي	٧٨٦
٤٧٣	محمد بن أحمد بن هارون العودي	٧٨٧
٨٥٣	محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان الشافعي	٧٨٨
٧٢٦	محمد بن إدريس بن المنذر، أبو حاتم الرازي	٧٨٩
١٧٣	محمد بن إسحاق السجزي يعرف بابن شبويه	٧٩٠
٧٥	محمد بن إسحاق الصاغاني	٧٩١
٨٦٥	محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر.	٧٩٢
٥٤	محمد بن إسحاق بن يسار	٧٩٣
٧١٩	محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي	٧٩٤
٧٣٥	محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك	٧٩٥
١٤٦	محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمي	٧٩٦
١٨٦	محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني ثم المعشاري أبو الحسن	٧٩٧
١٠٤٩	محمد بن الحسن بن الحسين القطان	٧٩٨
١٨٤	محمد بن الحسن بن دريد أبو بكر النحوي البصري	٧٩٩
٧٣	محمد بن الحسين الفارسي	٨٠٠
١٧٨	محمد بن الحسين بن داود بن علي العلوي الحسيني أبو الحسن	٨٠١

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٦٦٤	محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل بن يعقوب بن يوسف	٨٠٢.
٦٨	محمد بن الحسين بن محمد بن موسى النيسابوري	٨٠٣.
٩٠٤	محمد بن الحصين التميمي، ثم الحنظلي	٨٠٤.
١٦٦	محمد بن الربيع بن شاهين البصري	٨٠٥.
٤١٥	محمد بن الزبير التميمي الحنظلي البصري	٨٠٦.
٥٩١	محمد بن الصباح بن سفيان بن أبي سفيان الجرجاني	٨٠٧.
٢٥٩	محمد بن العباس بن عثمان بن شافع الشافعي المكي	٨٠٨.
١٠٢٦	محمد بن العباس، أبو عبدالله المؤدب	٨٠٩.
١٧٥	محمد بن العلاء بن كريب أبو كريب الهمداني	٨١٠.
٦٦٨	محمد بن الفضل السدوسي	٨١١.
٧٢٥	محمد بن الفضل بن عطية بن عمر بن خالد العبسي	٨١٢.
٨٣٩	محمد بن المبارك بن يعلى القرشي الصوري	٨١٣.
١٨٤	محمد بن المتوكل القرشي الهاشمي	٨١٤.
٣٥٤	محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي المدني	٨١٥.
٤٦٤	محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي أبو الهذيل الحمصي القاضي	٨١٦.
٣٦٧	محمد بن أيوب بن يحيى بن ضريس، البجلي، الرازي	٨١٧.
٢٦٦	محمد بن بشار أبو بكر العبدى بندار	٨١٨.
١٠٢٦	محمد بن بشير بن مروان الكندي	٨١٩.
١٤٨	محمد بن بكار بن بلال قاضى دمشق العاملي	٨٢٠.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٧٠٨	محمد بن بكر البرساني، أبو عبد الله	٨٢١.
٦٣٥	محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة	٨٢٢.
٤٨٧	محمد بن ثور الصنعاني أبو عبد الله العابد	٨٢٣.
٢٦٥	محمد بن جبير بن مطعم بن عدى القرشي الحجازي	٨٢٤.
٦٢٢	محمد بن جُحادة الأودي	٨٢٥.
٨٧٤	محمد بن جعفر السَّمْناني القومسي، أبو جعفر بن أبي الحسن الحافظ	٨٢٦.
٢٧٩	محمد بن جعفر الهذلي مولا هم أبو عبد الله البصري المعروف بغندر	٨٢٧.
٥٧٣	محمد بن حاتم بن سليمان الزمي	٨٢٨.
٤٩٧	محمد بن حميد بن حيان التميمي الحافظ أبو عبد الله الرازي	٨٢٩.
٧٧	محمد بن خازم السعدي التميمي الضير .	٨٣٠.
٣٦٥	محمد بن خلف بن حيان بن صدقة الضبي البغدادي	٨٣١.
٦٦٤	محمد بن خلف بن عبد السلام، أبو عبد الله المروزي	٨٣٢.
٦٢٣	محمد بن خلف بن عمار بن العلاء بن غزوان	٨٣٣.
٥٩٤	محمد بن داود بن صبيح أبو جعفر المصيبي	٨٣٤.
٧٨٦	محمد بن راشد المكحولي الخزاعي الدمشقي	٨٣٥.
٥٩٤	محمد بن رزق الله الكلوزاني أبو بكر	٨٣٦.
٦٦	محمد بن زياد بن عبيد الله بن زياد بن الربيع	٨٣٧.
٤٥١	محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ، ، التيمي المدني	٨٣٨.
٤٩٢	محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي	٨٣٩.
٦٩	محمد بن سعيد بن إسحاق العسال، أبو عبد الله	٨٤٠.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٦٥٤	محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري، أبو بكر البصري	٨٤١.
٤١٥	محمد بن سلمة بن عبدالله الباهلي	٨٤٢.
٤٢٣	محمد بن سليمان بن حبيب الأسدي، أبو جعفر العلاف الكوفي	٨٤٣.
٦٨	محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر بن أبي عمرة البصري.	٨٤٤.
٦٤٢	محمد بن شعيب بن شابور الأموي	٨٤٥.
١٠٦٨	محمد بن صالح بن الوليد النرسي	٨٤٦.
٤٨٧	محمد بن عبد الأعلى الصنعاني القيسي أبو عبد الله البصري	٨٤٧.
٦٧	محمد بن عبد الرحمن الهروي أبو عبد الله	٨٤٨.
٩٣٢	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي الأنصاري الفقيه	٨٤٩.
٨٢٩	محمد بن عبد الرحمن بن الحبر العمري	٨٥٠.
١٠١	محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب	٨٥١.
١٠٣٨	محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان القرشي المدني	٨٥٢.
٧٦٩	محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان الأموي، المدني	٨٥٣.
٤٠٢	محمد بن عبد الرحمن بن عبيد القرشي التيمي	٨٥٤.
٣٥٦	محمد بن عبد الرحمن بن مجبر هو ابن عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب	٨٥٥.
٤١٣	محمد بن عبدالله بن أبي عتيق: محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق القرشي	٨٥٦.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٥٢٧	محمد بن عبدالله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسدي	٨٥٧.
٤٢٣	محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمي	٨٥٨.
٣٠٤	محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم	٨٥٩.
٦٨٦	محمد بن عبدالله بن يزيد القرشي	٨٦٠.
٢٤٢	محمد بن عبد الملك الأزدي	٨٦١.
٧١	محمد بن عبيد الطنافسي، أبو عبد الله الكوفي الأيادي الأحدب.	٨٦٢.
١٤٠	محمد بن عبيد الله بن محمد بن زيد بن أبي زيد القرشي الأموي	٨٦٣.
٤٩٠٠	محمد بن عثمان التنوخي أبو الجماهر الكفروسوسي أبو عبد الرحمن	٨٦٤.
٢٨٨	محمد بن عثمان بن أبي شيبة أبو جعفر العبسي الكوفي الحافظ	٨٦٥.
٦٦١	محمد بن عثمان بن خالد بن عمر بن عبدالله بن الوليد بن عثمان بن عفان	٨٦٦.
٣٠٥	محمد بن عجلان المدني القرشي	٨٦٧.
٢٢٢	محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب	٨٦٨.
٧٢	محمد بن عمار بن حفص المخزومي.	٨٦٩.
١٠٠٨	محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب الهاشمي	٨٧٠.
٨٥٣	محمد بن عمر بن واقد الواقدي الأسلمي	٨٧١.
٤٩٨	محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبي رواد العتكي	٨٧٢.
٥٢٤	محمد بن عمرو بن عطاء بن عباس بن علقمة	٨٧٣.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٨٢٧	محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي	٨٧٤.
١١٩	محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع الأموي	٨٧٥.
٣٣٠	محمد بن عيسى بن حيان المدائني	٨٧٦.
٢٢١	محمد بن فضيل الضبي	٨٧٧.
٧٩١	محمد بن قيس المدني	٨٧٨.
٦٤٤	محمد بن كثير العبدي البصري	٨٧٩.
١٠٤٩	محمد بن محمد بن محمش الزياتي	٨٨٠.
٣٠٧	محمد بن مروان القطان	٨٨١.
٣٦٤	محمد بن مروان بن عبدالله بن إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكوفي	٨٨٢.
١٠٠	محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي	٨٨٣.
٥٢	محمد بن مسلم بن عبيد الله القرشي الزهري أبو بكر	٨٨٤.
١٨٣	محمد بن مصفى الحمصي	٨٨٥.
٤١٦	محمد بن موسى بن أعين الجزري أبو يحيى الحراني	٨٨٦.
٨٧١	محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان	٨٨٧.
٨٣٣	محمد بن موسى بن الفضل، الصيرفي، النيسابوري	٨٨٨.
٨٩٨	محمد بن موسى بن نفيع الحرشي، أبو عبد الله البصري	٨٨٩.
٨٧٢	محمد بن هشام بن ملاس، النميري الدمشقي، أبو جعفر	٨٩٠.
٨٣٦	محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني أبو عبد الله الحافظ	٨٩١.
٧٥	محمد بن يحيى بن سليمان المروزي، أبو بكر الوراق	٨٩٢.
٧٣	محمد بن يحيى بن عبد الله أبو عبد الله النيسابوري	٨٩٣.
٤٠٦	محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذويب	٨٩٤.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الذهلي		
٨٩٥.	محمد بن يحيى بن عبد الله فارس النيسابوري	٧٣
٨٩٦.	محمد بن يحيى بن علي	١٧٣
٨٩٧.	محمد بن يحيى بن محمد الكلبي أبو عبد الله الحراني لقبه لؤلؤ الخافظ	٤١٦
٨٩٨.	محمد بن يزيد الجوري	٣٦٥
٨٩٩.	محمد بن يزيد بن محمد بن كثير بن رفاعه بن سماعة العجلي أبو هشام الرفاعي	٢٢٤٩
٩٠٠.	محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم المعقلي النيسابوري	٧٥
٩٠١.	محمد بن يوسف الزبيدي، أبو حمة	٣٥٠.
٩٠٢.	محمد بن يونس العصفري البغدادي، أبو العباس	٨٩٨
٩٠٣.	مختار بن غسان بن مختار التمار الكوفي العبدى.	١٧٥
٩٠٤.	مخرمة بن سليمان الأسدي الوالي المدني	١٠٩
٩٠٥.	مرثد بن عبد الله اليزني، أبو الخير المصري	٨٣٢
٩٠٦.	مروان بن معاوية بن الحارث الفزاري	٨٠٨
٩٠٧.	مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مغربل الأسدي	٨٦٥
٩٠٨.	مسعر بن كدام بن ظهير بن عبيدة بن الحارث	٥٤٦
٩٠٩.	مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي	٢٥٢
٩١٠.	مسلم بن عبد الله ، أبو حسان الأعرج، ويقال: الأجرد	٧٨٤
٩١١.	مسلم بن عمرو بن مسلم بن وهب الحاء أبو عمرو المديني.	٢٨٠
٩١٢.	مسلم بن قريظة	١٠٨٢

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٢٠٨	مسهر بن عبد الملك الهمداني	٩١٣.
١٠٢٦	المسيب بن رافع الأسدي، الكاهلي	٩١٤.
٩٣٠	مِشْرَح بن هاعان، كنيته أبو مصعب	٩١٥.
٣٦٠	مشفعة	٩١٦.
١٧٢	مصعب بن إبراهيم بن حمزة الزبيري	٩١٧.
٥٥٣	مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري القرشي	٩١٨.
٣٩٨	مطر بن طهمان الوراق أبو رجاء الخراساني السلمي	٩١٩.
٣٩٩	مطرف بن طريف الحارثي، ويقال الجارفي، أبو بكر	٩٢٠.
١٠٤٦	مطرف بن عبدالله بن الشخير الحرشي	٩٢١.
٧٣٥	المطلب بن عبدالله بن حنطب	٩٢٢.
٥١٨	مطيع بن الأسود بن حارثة بن نضلة بن عوف بن عبيد القرشي العدوي	٩٢٣.
٥١٨	مطيع بن ذي، من بني بكر بن كلاب الكلبي.	٩٢٤.
٥١٨	مطيع بن عامر بن عوف بن كعب بن أبي بكر بن كلاب	٩٢٥.
٨٩٤	معاذ بن الحارث بن رفاعة المعروف بابن عفراء	٩٢٦.
٨٦٥	معاذ بن المثنى بن معاذ، أبو المثنى	٩٢٧.
٥٤١	معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان بن الحارث	٩٢٨.
٦٢١	المعافي بن سليمان الجزري أبو محمد الرَسْعَنِي	٩٢٩.
٧٨٨	معاوية بن حكيم بن معاوية النميري الشامي	٩٣٠.
٦٤٠	معاوية بن صالح بن حُدير الحضرمي	٩٣١.
٦١٢	معاوية بن عمرو بن المهلب بن عمرو بن شبيب، الكوفي	٩٣٢.
٧٢	معاوية بن يحيى الصديفي أبو روح الدمشقي	٩٣٣.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٥٤٥	معبد بن خالد بن مريز بن حارثة بن ناضرة الجدلي	٩٣٤.
٦٧	معتمر بن سليمان بن طرخان، يعرف بالتمي بصري	٩٣٥.
٨٥٤	المعروور بن سويد الأسدي أبو أمية الكوفي	٩٣٦.
١٧٧	معروف بن سويد الجذامي أبو سلمة البصري	٩٣٧.
٢٨٩	معمر بن راشد الأزدي	٩٣٨.
١٢١	معمر بن سليمان الرقي أبو عبد الله النخعي الكوفي	٩٣٩.
٤٧٨	معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي المسعودي الكوفي	٩٤٠.
١٠٣	معن بن عيسى القزاز	٩٤١.
٦٧	المغيرة بن سلمة المخزومي أبو هشام القرشي البصري.	٩٤٢.
٤٢١	المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش المخزومي	٩٤٣.
٨٧٩	المغيرة بن مقسم الضبي	٩٤٤.
٧٦٤	المفضل بن فضالة بن أبي أمية القرشي، أبو مالك البصري.	٩٤٥.
٦٤	مقاتل بن حيان النبطي مولى لبكر بن وائل بن ربيعة	٩٤٦.
٥٥٤	مقدام بن داود بن عيسى بن تليد الرعيني	٩٤٧.
٢٨٥	المقدام بن شريح بن هانئ بن يزيد الحارثي الكوفي	٩٤٨.
٢٨٩	مقسم بن بجرة ويقال ابن نجدة أبو القاسم	٩٤٩.
٥٥٥	مكحول الشامي	٩٥٠.
٦٨١	مطور، أبو سلام الأسود الحبشي الأعرج الدمشقي	٩٥١.
٥١٩	المنبعث الثقفي: مولى عمر بن معتب. عبد الرحمن بن عبد	٩٥٢.
٢١٤	المنذر بن مالك بن قُطعة أبو نُضرة العبدي ثم العوفي	٩٥٣.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

	البصري	
٢٥٨	منصور بن المعتمر بن عبدالله بن ربيعة و قيل المعتمر بن عتاب بن فرقد السلمي أبو عتاب	٩٥٤.
١١١	منصور بن عبد الرحمن القرشي المكي الحجبي	٩٥٥.
٤٤٢	المنهال بن عمرو الأسدي	٩٥٦.
٩٢٢	المهلب بن حُجْر البَهراني شامي	٩٥٧.
٦٦٤	موسى بن إبراهيم، أبو عمران المروزي	٩٥٨.
٣٥٢	موسى بن أبي عيسى، أبو هارون	٩٥٩.
١٤٥	موسى بن إسماعيل المنقري	٩٦٠.
٦٢١	موسى بن أعين الجزري، أبو سعيد الحراني	٩٦١.
٣٦٥	موسى بن بلال	٩٦٢.
٢٠٢	موسى بن داود الضبي، أبو عبد الله الطرسوسي، الخُلقياني	٩٦٣.
٧٩٣	موسى بن سهل ، أبو عمران الجوني	٩٦٤.
٣٥١	موسى بن طارق الزبيدي، أبو قرة	٩٦٥.
٦٦٥	موسى بن عبد الرحمن الثقفي الصنعاني	٩٦٦.
٦٨٥	موسى بن عبيدة بن نشيط بن عمرو بن الحارث الربذي	٩٦٧.
٩٩	موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي	٩٦٨.
٨٣٩	موسى بن عيسى بن المنذر الحمصي	٩٦٩.
٢٨٠	موسى بن هارون أبو عمران البزار	٩٧٠.
٥٠٠	موسى بن هارون بن عمرو أبو عيسى المعروف بالطوسي	٩٧١.
٤٤١	ميسرة بن حبيب النهدي	٩٧٢.
٦٣٩	ميمون بن الأصبغ النصيبي	٩٧٣.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس.

٢١١	ميمون بن زيد	٩٧٤.
٧٠١	ناتل بن قيس الحزامي	٩٧٥.
١٧٢	نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي	٩٧٦.
٩١١	نبيشة الخير الهذلي هو بن عمرو بن عوف	٩٧٧.
٥٧	نجمه بن صبيغ	٩٧٨.
١١٥	نجي الحضرمي والد عبد الله بن نجى	٩٧٩.
٢٤١	نصر بن عاصم الليثي البصري.	٩٨٠.
٤٧٤	نصر بن عبد الله بن أبي حبيب	٩٨١.
٨٩٤	نصر بن عبدالرحمن القرشي حجازي	٩٨٢.
٥٢٨	نصر بن علي بن نصر بن علي بن صهبان الأزدي الجهضمي	٩٨٣.
٥٥٥	النضر بن عبد الجبار بن نصير المرادي أبو الأسود المصري	٩٨٤.
٦٤٥	النضر بن عربي الباهلي	٩٨٥.
٧١٧	النضر بن معبد أبو قحزم	٩٨٦.
٨٢٩	نعيم بن حماد بن معاوية الخزاعي، المروزي	٩٨٧.
٤٦٠	نملة بن أبي نملة الأنصاري المدني	٩٨٨.
٣٥٤	نهار بن عبد الله العبدى المدني	٩٨٩.
٣٠٦	هارون بن إسحاق بن محمد بن مالك بن زيد الهمداني أبو القاسم الكوفي	٩٩٠.
٥٢	هارون بن سعيد بن الهيثم التميمي الأيلي السعدي	٩٩١.
٦٦٢	هارون بن عنتره بن عبدالرحمن الشيباني	٩٩٢.
٢٢١	هارون بن مسلم العجلي	٩٩٣.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٤٩٧	هارون بن موسى الأزدي العتكي	٩٩٤.
٦٦٠	هارون بن يوسف بن زياد الشطوي، المعروف بابن مقراض	٩٩٥.
١١٦	هاشم بن القاسم أبو النضر	٩٩٦.
١٨٧	هيرة بن يريم	٩٩٧.
١١٥	هرم أبو زرعة بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي	٩٩٨.
٣٩٥	هشام بن أبي عبدالله الدستوائي أبو بكر البصري	٩٩٩.
٨٣٥	هشام بن الغاز بن ربيعة الجُرشي	١٠٠٠.
٦٣٢	هشام بن حسان الأزدي القرطوسي	١٠٠١.
٢١٥	هشام بن خالد بن زيد بن مروان الأزرق	١٠٠٢.
١٤٢	هشام بن سعد المدني أبو عباد	١٠٠٣.
٧٩٠	هشام بن عبد الملك بن عمران، أبو التقي اليزني الحمصي	١٠٠٤.
١٢١	هشام بن عبد الملك الباهلي	١٠٠٥.
٣٥٣	هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي	١٠٠٦.
١١٩	هشام بن عمار بن نصير السلمي	١٠٠٧.
٥٨٠	هشام بن يوسف الصنعاني	١٠٠٨.
٩٦	هشيم بن بشير أبو معاوية السلمي الواسطي .	١٠٠٩.
٤٥٠	هلال بن أبي حميد	١٠١٠.
٤٢٩	هلال بن العلاء بن عمرو بن هلال الباهلي	١٠١١.
٤٨٥	هلال بن الفياض أبو عبيدة اليشكري	١٠١٢.
١٠٠٤	هلال بن ميمون الجهني ويقال الهذلي، أبو علي	١٠١٣.
٩٠٢	هلال بن يساف، ويقال: ابن أساف الأشجعي	١٠١٤.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٣٩٧	همام بن يحيى بن دينار الأزدي العوذى المحلمي	١٠١٥
٦٤٥	هناد بن السري بن مصعب الدارمي أبو السري الكوفي	١٠١٦
٤٤٩	هيثم بن خلف بن محمد بن عبدالرحمن بن مجاهد	١٠١٧
٥٩	الوازع بن نافع	١٠١٨
٤٤٤	واصل بن عبد الأعلى بن هلال الأسدي	١٠١٩
٣٤٧	واقد بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر العمري، المدني.	١٠٢٠
٥٥٩	وبرة بن عبدالرحمن المسلي	١٠٢١
٥٦	وضاح بن عبد الله اليشكري أبو عوانة الواسطي	١٠٢٢
٦١٦	وقاص بن ربيعة العنسي، أبو رشدين	١٠٢٣
٢٨٣	وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي أبو سفيان الكوفي .	١٠٢٤
٧١	الوليد بن أبان بن تونة	١٠٢٥
٧٠٤	الوليد بن أبي الوليد عثمان القرشي	١٠٢٦
٥٤٢	الوليد بن ثعلبة الطائي	١٠٢٧
٧٧٠	الوليد بن حماد ابن جابر أبو العباس الرملي	١٠٢٨
٢٠٠	الوليد بن عبدالله بن أبي مغيث	١٠٢٩
٩٢٢	الوليد بن كامل بن معاذ بن أبي أمية البجلي	١٠٣٠
١١٧	الوليد بن مسلم القرشي مولا هم أبو العباس الدمشقي	١٠٣١
٧١٩	وهب بن إسماعيل بن محمد بن قيس الأسدي	١٠٣٢
٩٠٢	وهب بن الأجدع الهمداني، الخارفي الكوفي	١٠٣٣
٧٦	وهب بن بقية الواسطي أبو محمد	١٠٣٤
٢٦٤	وهب بن جرير بن حازم بن زيد بن عبدالله بن شجاع الأزدي	١٠٣٥

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٦٣٧	وهب بن خالد الحميري أبو خالد الحمصي	١٠٣٦
٨٣٤	وهب بن كيسان القرشي	١٠٣٧
٩٤٥	وهب بن منبه بن كامل بن سيح بن ذي كنان اليماني	١٠٣٨
٢٩٧	وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي	١٠٣٩
١٨١	يحيى بن أبي الحجاج الأهمتي المنقري أبو أيوب البصري	١٠٤٠
٧٥٩	يحيى بن أبي حية، أبو جناب الكلبي الكوفي	١٠٤١
٣٨١	يحيى بن أبي كثير الطائي مولا هم أبو نصر اليمامي	١٠٤٢
٨٧٣	يحيى بن أزهر المصري	١٠٤٣
٤٣٧	يحيى بن الجزار العُرن الكوفي	١٠٤٤
٣٧٦	يحيى بن الحارث الذماري الغساني أبو عمرو	١٠٤٥
١٧٤	يحيى بن الفضل بن يحيى بن كيسان بن عبدالله الخرقى	١٠٤٦
١٤٠	يحيى بن النصر الأنصاري	١٠٤٧
٩٦٨	يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت الأنصاري	١٠٤٨
١٧٩	يحيى بن أيوب الغافقي، أبو العباس المصري	١٠٤٩
٦٦٥	يحيى بن أيوب بن بادي الخولاني العلاف	١٠٥٠
٧٨٨	يحيى بن جابر بن حسان بن عمرو بن ثعلبة	١٠٥١
٤٧٦	يحيى بن جعدة بن هبيرة المخزومي	١٠٥٢
٥٩٤	يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي أبو عبد الرحمن البتلهي	١٠٥٣
١٦٧	يحيى بن سعيد بن فروخ القطان	١٠٥٤
٤٠٠	يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري النجاري	١٠٥٥
٨٣٣	يحيى بن سلمة بن كهيل الحضرمي	١٠٥٦

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٣٦٣	يحيى بن سليمان الجفري الإفريقي	١٠٥٧
٦٣٦	يحيى بن عبد الله بن أبي مليكة	١٠٥٨
٧٩٠	يحيى بن عبد الله بن الضحاك بن ثابت الأموي	١٠٥٩
٢٨٤	يحيى بن عبد الملك بن حميد بن أبي غنّة الخزاعي	١٠٦٠
٧٦٧	يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن ميمون بن عبد الرحمن الحماني	١٠٦١
٧١٨	يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن مؤهّب التيمي المدني.	١٠٦٢
٦٢٠	يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان القرشي السهمي	١٠٦٣
٨٦٤	يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري المازني المدني	١٠٦٤
٦٣١	يحيى بن موسى بن عبد ربه بن سالم الحداني، السخيتاني	١٠٦٥
٦٣٣	يحيى بن ميمون الحضرمي	١٠٦٦
١٧٨	يحيى بن يعلي بن حرملة التيمي، أبو الحياة	١٠٦٧
٦٢٩	يحيى بن يعمر البصري، أبو سليمان	١٠٦٨
٦٨	يزيد بن إبراهيم التستري أبو سعيد البصري التيمي.	١٠٦٩
٨٣٢	يزيد بن أبي حبيب واسمه : سويد الأزدي	١٠٧٠
٨٢٣	يزيد بن أبي مريم	١٠٧١
٩٢٨	يزيد بن أبي منصور الأزدي، أبو روح البصري	١٠٧٢
٥٧٠	يزيد بن الأصم بن عبيد بن معاوية بن عبادة بن البكاء بن عامر	١٠٧٣
٢٨٥	يزيد بن المقدام بن شريح بن هانئ الحضرمي	١٠٧٤
٢٠٩	يزيد بن ربيعة الرحبي	١٠٧٥
٤١٨	يزيد بن زريع العيشي ويقال التيمي أبو معاوية البصري	١٠٧٦

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الحافظ		
١٠٧٧	يزيد بن سنان بن يزيد التميمي الجزري، أبو فروة الرهاوي	٤٢٦
١٠٧٨	يزيد بن عبدالرحمن بن الأسود الزعافري، أبو داود الأودي	٧٨٣
١٠٧٩	يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي	٦٩٧
١٠٨٠	يزيد بن مقسم الثقفي	٨٠٧
١٠٨١	يزيد بن هارون أبو خالد السلمي الواسطي.	٩٦
١٠٨٢	يزيد بن هاشم بن عبدالمطلب المطلي	٨١٥
١٠٨٣	يسار مولى ابن عمر	٩٠٤
١٠٨٤	اليسع بن طلحة القرشي	٨٩٩
١٠٨٥	يعقوب بن إبراهيم أبو الأسباط الكوفي	٤٤٩
١٠٨٦	يعقوب بن إبراهيم بن سعد القرشي الزهري.	٥٢٤
١٠٨٧	يعقوب بن إسحاق الأنصاري الرازي، أبو عمارة.	٧١٦
١٠٨٨	يعقوب بن حميد بن كاسب المدني	١٤٧
١٠٨٩	يعقوب بن زيد	٨٠٢
١٠٩٠	يعقوب بن عتبة بن المغيرة ابن الأخنس بن شريق الثقفي المدني	٢٦٤
١٠٩١	يعقوب بن مجمع بن يزيد بن جارية الأنصاري المدني	٨٤٠
١٠٩٢	يعلى بن شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري الخزرجي النجاري	١٠٠٥
١٠٩٣	يوسف بن أسباط الشيباني الكوفي	٦٤٦

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٤٧٣	يوسف بن خالد بن عمير السمطي	١٠٩٤
٢٠٠	يوسف بن ماهك أصله من فارس	١٠٩٥
٦٦٢	يوسف بن موسى التستري، أبو غسان السكري	١٠٩٦
٥٠٢	يوسف بن يزيد بن كامل بن حكيم القرشي	١٠٩٧
٦٢	يوسف بن يعقوب النيسابوري	١٠٩٨
٤٧٧	يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة بن حفص بن حيان الصدفي	١٠٩٩
٢٠١	يونس بن عبيد بن دينار العبدي	١١٠٠
١٠٨	يونس بن عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي	١١٠١
٦٩٧	يونس بن محمد بن مسلم البغدادي	١١٠٢
٥٢	يونس بن يزيد أبو يزيد بن أبي النجاد الأيلي القرشي	١١٠٣

فهرس الأماكن

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

٧- فهرس الأماكن:

المكان	رقم الصفحة
إيلياء	٨٢١
بابل	٨٧٢
بؤانة	٤٠٩
الحجر	٩٥٣
حنين	٨٤٨
دومة الجندل	١٠٥٧
رؤدس	٧٣٤
سرغ	٧٤٧
السوس	٤٧٠
يبرين	١٠٧٤



فهرس المصادر و المراجع



سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

٨- فهرس المصادر والمراجع

١. الأباطيل و المناكير و الصحاح والمشاهير، لأبي عبد الله الحسين بن إبراهيم الهمداني، تحقيق وتعليق/ عبد الرحمن بن عبد الجبار، نشر: دار الصميعي، الطبعة الثالثة ١٤١٥هـ.
٢. الإبانة عن أصول الديانة ، للإمام أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (٢٦٠-٣٢٤) حققه وخرج أحاديثه/ بشير محمد عيون، نشر: مكتبة دار البيان دمشق-بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٣. الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، تأليف/ الإمام الحافظ أبو عبدالله عبيدالله بن محمد بن محمد بن حمدان (ت ٣٨٧هـ) تحقيق/أبو عاصم الحسن بن عباس بن قطب، نشر الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
٤. الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، تأليف/ الشيخ الإمام أبو عبد الله عبيد الله بن محمد ابن بطة العكبري الحنبلي المتوفى سنة ٣٨٧هـ، تحقيق/أحمد بن فريد المزيدي، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الأولى.
٥. اجتماع الجيوش الإسلامية، للإمام ابن قيم الجوزية ، أعداد وتحقيق د/ عواد عبدالله المعتق، نشر: مكتبة الرشد-الرياض - الطبعة الثالثة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٦. الآحاد و المثاني، تأليف/الإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني المتوفى سنة ٢٨٧هـ، قرأه وعلق عليه الدكتور / يحيى مراد، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.
٧. الأحاديث المختارة أو المسمى المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج به البخاري ومسلم في صحيحيهما، تصنيف الشيخ/ ضياء الدين أبي عبدالله محمد بن عبد

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن الحنبلي المقدسي (٥٦٧-٦٤٣هـ) دراسة وتحقيق أ.د./ عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، نشر: مكتبة الأسد- مكة المكرمة- الطبعة الخامسة ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٨. أحكام الجنائز وبدعها، تأليف/ محمد ناصر الدين الألباني، نشر: مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٩. الإحكام في أصول الأحكام، تأليف/ سيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي بن محمد الآمدي، نشر: كتب هوامشه إبراهيم العجوز، دار الكتب العلمية- بيروت- الطبعة الأولى.

١٠. أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، تأليف/ الإمام أبي الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرق (ت ٢٥٠هـ)، أ.د/ عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة الأسد الطبع الثانية.

١١. الاختيارات الفقهية من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، تأليف/ ابن تيمية، اختارها الشيخ علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البعلي الدمشقي، نشر: دار الكتب العلمية- بيروت- الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

١٢. آداب البحث والمناظرة، تأليف الشيخ العلامة/ محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، تحقيق/ سعود بن عبد العزيز العريفي، إشراف/ بكر بن عبد الله أبو زيد، نشر: دار عالم الفوائد، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.

١٣. الآداب الشرعية، تأليف الإمام الفقيه / أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، حققه وضبط نصه وخرج أحاديثه/ شعيب الأرناؤوط وعمر القيام ، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

١٤. الأدب المفرد تصنيف الإمام الحافظ أبي عبد الله بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

بتخریجات وتعليقات/أبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، نشر: دار الدليل الأثرية للنشر والتوزيع-المملكة العربية السعودية- ومؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع،- بيروت لبنان- الطبعة الثالثة ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

١٥. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، تأليف / أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني(ت٩٢٣هـ) وبهامشه صحيح مسلم بشرح النووي، نشر: دار الفكر ، الطبعة السادسة ١٣٠٤هـ.

١٦. أساس البلاغة، تأليف/جار الله أبو القاسم الزمخشري، تحقيق/محمد باسل عيون السود، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

١٧. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر النمري الأندلسي(٣٦٨-٤٦٣هـ) حققه وعلق عليه/ حسان عبد المنان د/ محمود أحمد القيسية، نشر: مؤسسة النداء.

١٨. الاستغاثة في الرد على البكري ، تأليف شيخ الإسلام أحمد بن تيمية رحمه الله ، دراسة وتحقيق الدكتور/ عبد الله بن دجين السهلي ، نشر مكتبة دار المنهاج الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ.

١٩. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي(ت٤٦٣هـ) تحقيق/علي بن محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، نشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان-الطبعة الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٢٠. الإصابة في تمييز الصحابة للإمام ابن حجر العسقلاني ، تحقيق خليل مأمون شيحا ، نشر دار المعرفة الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٢١. الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) راجع نصوصه/ صدقي جميل العطار، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٢٢. أصول الإيمان ، تصنيف الإمام شيخ الإسلام/ محمد بن عبد الوهاب، تحقيق وتعليق/ أ.د. باسم فيصل الجوابرة، من منشورات الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد-المملكة العربية السعودية-الطبعة الخامسة ١٤٢٠هـ.

٢٣. أصول الإيمان في ضوء الكتاب و السنة، نخبه من العلماء، من منشورات مجمع الملك فهد-وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العربية السعودية-١٤٢١هـ.

٢٤. أصول الجصاص المسمى الفصول في الأصول، تأليف/الإمام أبو بكر أحمد بن علي الجصاص الرازي (ت ٣٧٠هـ) خرج أحاديثه د/محمد محمد تامر، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٢٥. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، تأليف/ محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي (١٣٢٥-١٣٩٣هـ)، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، نشر: دار عالم الفوائد، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.

٢٦. أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني، تأليف/الإمام الحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر علي المقدسي على كتاب الأفراد للدارقطني، نسخة وصححه/ جابر بن عبد الله السريع ، نشر: دار التدمرية-الرياض - الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

٢٧. الاعتصام ، تصنيف العلامة/ أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) ضبط نصوصه وعلق عليه وخرج أحاديثه/ أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سليمان، نشر: مكتبة التوحيد-البحرين- الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٢٨. الاعتصام للعلامة الأصولي أبي إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي، مراجعة وتدقيق/ خالد بن عبد الفتاح شبل أبو سليمان، نشر: مؤسسة الكتب الثقافية.

سد ذرائع القدرح في التوحيد - دراسة حديثية موضوعية. الفهارس .

٢٩. أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة، تأليف/ العلامة حافظ بن أحمد الحكمي (١٣٤٢-١٣٧٧هـ)، نشر: دار ابن حزم - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
٣٠. أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة، الشيخ/ حافظ بن أحمد الحكمي، تحقيق/ أحمد بن علي علوش المدخلي، نشر: مكتبة الرشد، الطبعة الثانية.
٣١. إعلام الموقعين عن رب العالمين، صنه/ أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سليمان، نشر: دار ابن الجوزي - الدمام - الطبعة الأولى رجب ١٤٢٣هـ.
٣٢. إغاثة اللفهان في مصايد الشيطان، تأليف/ محمد بن أبي بكر الشهير بابن قيم الجوزي، تصحيح وتحقيق وتعليق/ محمد عفيفي، نشر: المكتب الإسلامي بيروت ودار الخاني الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
٣٣. إغاثة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، شرح معالي الدكتور/ صالح بن فوزان الفوزان، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان - الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٣٤. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تأليف شيخ الإسلام/ أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) تحقيق وتعليق أ.د/ ناصر بن عبد الكريم العقل، نشر: دار الفضيلة - الرياض - الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٣٥. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تأليف/ شيخ الإسلام أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق/ محمد حامد الفقي، نشر: دار المعرفة - بيروت -.
٣٦. الإكمال في رفع الارتياح عن المؤلف و المختلف في الأسماء و الكنى والأنساب، تأليف/ الأمير الحافظ ابن ماكولا المتوفى (ت ٤٧٥هـ)، الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، محمد أمين رمج - بيروت - لبنان -.

سد ذرائع القدرح في التوحيد- دراسة حديثية موضوعية. الفهارس .

٣٧. ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل بين الأفراد والتكرير والتركيب ودلالة كل منها على حال الراوي والمروي، تأليف د/ أحمد معبد عبدالكريم، نشر: أضواء السلف، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٣٨. الأم ، للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ) خرج أحاديثه وعلق عليه/ محمود مطرجي، نشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان- الطبعة الأولى ١٣٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٣٩. الأمر بالإتباع والنهي عن الابتداع للحافظ جلال الدين السيوطي ، تحقيق/ مشهور حسن محمود سلمان ، نشر دار ابن القيم ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٤٠. الأمر بالإتباع والنهي عن الابتداع، للحافظ/ جلال الدين السيوطي، تحقيق/ مشهور حسن محمود سلمان، نشر: دار ابن القيم-الدمام، ودار ابن عفان-مصر-.

٤١. الأنساب،الإمام أبي سعد عبد الكريم بن محمد منصور السمعاني (ت ٥٦٢هـ) تحقيق/محمد عبد القادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٤٢. أوجز المسالك إلى موطأ مالك، الإمام المحدث محمد زكريا الكاندهلوي المدني ، اعتنى به الأستاذ/تقي الدين الندوي. نشر: مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية،الطبعة الأولى - ١٤٢٤هـ.

٤٣. الآيات البينات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات، تأليف/ نعمان بن المفسر الشهير محمود الألوسي(١٢٥٢-١٣١٧هـ) حققه/ محمد ناصر الدين الألباني، نشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ.

٤٤. الإيمان، تأليف/ شيخ الإسلام ابن تيمية، خرج أحاديثه / محمد ناصر الدين الألباني، نشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الخامسة ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

٤٥. البحر الزخار المعروف بمسند البزار، تأليف الحافظ الإمام/ أبو بكر أحمد بن عمرو

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

بن عبد الخالق العتكي البزار (ت ٢٩٢هـ) د. تحقيق/محموظ الرحمن زين الله،
نشر: مكتبة العلوم و الحكم، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.

٤٦. البحر الزخار المعروف بمسند البزار، تأليف الحافظ/ أبو بكر أحمد بن عمرو بن
عبد الخالق العتكي البزار (ت ٢٩٢هـ) تحقيق د. محموظ الرحمن زين الله، نشر: دار
الكتب العلمية بيروت-لبنان- ومكتبة العلوم والحكم -المدينة المنورة، الطبعة الأولى
١٤٣٠هـ -٢٠٠٩م.

٤٧. البحر المحيط الشجاع في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، جمعه/ محمد بن علي بن
آدم الأتيوبي الولوي، نشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.
٤٨. البحر المحيط في أصول الفقه، تأليف/الإمام بدر الدين محمد بهادر بن عبد الله
الزركشي، تحقيق/محمد محمد ثامر، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة
الأولى ١٤٢١هـ.

٤٩. بدائع الفوائد، تأليف/ أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم
الجوزية (٦٩١-٧٥١هـ) تحقيق/ علي بن محمد العمران ، إشراف بكر بن عبد الله بن
زيد، نشر: دار الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ.

٥٠. البداية والنهاية، لأبي الفداء الحافظ إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ) وثقه
وقابل مخطوطاته الشيخ/ علي محمد معوض والشيخ و عادل أحمد عبد الموجود ، نشر:
دار الكتب العلمية بيروت-لبنان- الطبعة الثانية ١٤١٨هـ -١٩٩٧م.

٥١. بذل المجهود في إثبات مشاهة الرافضة لليهود : تأليف الدكتور عبد الله الجميلي ،
الطبعة الرابعة .

٥٢. بُغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، تأليف/الإمام الحافظ نور الدين علي بن
سليمان ابن أبي بكر الهيثمي الشافعي (٧٣٥-٨٠٧هـ) تحقيق د/حسين بن أحمد صالح

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

الباكري، نشر: مركز خدمة السنة و السيرة النبوية بالجامعة الإسلامية-الطبعة الأولى ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

٥٣. بلغة القاصي والداني في تراجم شيوخ الطبراني، تأليف/حماد بن محمد الأنصاري، نشر: مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٥٤. بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار ، تصنيف العلامة/ عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، تحقيق/ أبو الحارث نادر بن سعيد آل مبارك التعمري ، نشر دار بن الحزم ، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م .

٥٥. بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية الرد على تأسيس التقديس، لشيخ الإسلام/ أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية ، نشر: الدار العثمانية-عمان- الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٥٦. تاج التراجم، تأليف/أبو الفداء زين الدين قاسم بن بن قطلويغا السودوني(ت ٨٧٩هـ) تحقيق/محمد خير رمضان يوسف، نشر: دار القلم -بيروت- الطبعة الأولى - ١٤١٣هـ

٥٧. التاريخ الأوسط، تصنيف/ الإمام الحافظ الناقد محمد بن إسماعيل البخاري ١٩٤-٢٥٦هـ) دراسة وتحقيق د. تيسير بن سعد أبو حيمد، نشر: مكتبة الرشيد-المملكة العربية السعودية- الطبعة الثانية ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م

٥٨. تاريخ الثقات للإمام الحافظ أحمد بن عبد الله بن صالح أبي الحسن العجلي بترتيب الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي وتضمنات الحافظ ابن حجر العسقلاني ، توثيق الدكتور عبد المعطي ، نشر دار الكتب العلمية الطبعة الثانية ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م

٥٩. تاريخ بغداد، تأليف الحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي المتوفى سنة

سد ذرائع القدرح في التوحيد- دراسة حديثية موضوعية. الفهارس .

٤٦٣هـ - دراسة وتحقيق/ مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان-
الطبعة الثانية عام ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٦٠. تاريخ دمشق الكبير، للإمام الحافظ المؤرخ أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر(ت٥٧١هـ) تحقيق وتعليق وتخريج/أبو عبد الله علي عاشور الجنوبي، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان- الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٦١. تأويل مختلف الحديث، تأليف/ أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة(٢١٣-٢٧٦هـ) تحقيق/ محمد محي الدين الأصغر، نشر: المكتب الإسلامي-بيروت- ودار الإشراف-الدوحة-الطبعة الثانية ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٦٢. التبرك المشروع والتبرك الممنوع، تأليف د. علي بن نفيع إلعاني، من منشورات هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٦٣. تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد، تأليف/الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، نشر:المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية.

٦٤. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، تأليف/الإمام الحافظ أبي العلاء محمد عبد الرحمن ابن عبد الرحيم المباركفوري (١٢٨٣-١٣٥٣هـ) نشر:دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٦٥. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، للإمام الحافظ أبي العلاء محمد بن عبد الرحمن ابن عبد الرحيم المباركفوري (ت١٣٥٣هـ) ومعه شفاء الغلل في شرح كتاب الغلل ، اعتنى بها/ علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، نشر: دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت-لبنان- ودار الضياء- الكويت-.

٦٦. تحفة الأحوذى للإمام الحافظ أبي العلاء محمد بن عبد الرحمن المباركفوري بشرح

سد ذرائع القدرح في التوحيد- دراسة حديثية موضوعية. الفهارس .

- جامع الترمذي، ومعه شفاء الغلل في شرح كتاب العلل، ضبط وتوثيق/ صدقي محمد جميل العطار، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
٦٧. تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، تأليف/ محمود بن محمد الحداد، نشر: دار العاصمة، الطبعة الأولى.
٦٨. تدريب الراوي في تقريب النواوي، تأليف/ الحافظ جلال الدين السيوطي (٨٤٩-٩١١هـ) حققه/ أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، نشر: دار طيبة- الرياض- الطبعة السابعة ١٤٢٥هـ.
٦٩. التدوين في أخبار قزوين، تأليف/ أبو القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي القزويني عزيز الله العطاردي، نشر: دار الكتب العلمية- بيروت- الطبعة الأولى -١٤٠٨هـ.
٧٠. تذكير البشر بخطر الشعوذة والكهانة والسحر وتحذير المسلمين من أعمال السحرة والكهنة والمشعوذين، جمع وتحقيق/ عبد الله بن جار الله بن إبراهيم الجار الله.
٧١. تراجع العلامة الألباني فيما نص عليه تصحيحاً وتضعيفاً، جمع وإعداد/ أبو الحسن محمد حسن الشيخ، نشر: مكتبة المعارف - الرياض- الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.
٧٢. الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، للحافظ أبي محمد زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي (٥٨١-٦٥٦هـ) تحقيق وتعليق وشرح/ محمد علي قطب، نشر: دار القلم بيروت- لبنان- الطبعة الأولى ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.
٧٣. الترغيب والترهيب، تصنيف الإمام/ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (٥٨١-٦٥٦هـ) اعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، نشر: مكتبة المعارف- الرياض- الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

٧٤. تسمية الشيوخ، تأليف/أحمد بن شعيب بن علي النسائي، نشر: دار البشائر- بيروت- الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ.
٧٥. تطهير الاعتقاد عن أدران الألحاد، تأليف/ محمد بن إسماعيل الأمير اليميني الصنعاني (١١٨٢ هـ) تقديم وتعليق: علي بن محمد بن سنان، نشر: مكتبة الكتاب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
٧٦. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، تأليف/الإمام أبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق/أيمن صالح شعبان، نشر- دار الكتب العلمية- بيروت - الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ.
٧٧. تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، تأليف/الإمام العلامة الحافظ الكبير شيخ الإسلام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد حجر الكناني العسقلاني المصري، تحقيق د/عبد الغفار سليمان البنداري. محمد أحمد عبد العزيز، نشر: دار الكتب العلمية- بيروت- الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ.
٧٨. تعليق التعليق على صحيح البخاري، تأليف/الحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تحقيق/سعيد عبد الرحمن موسى، نشر: المكتب الإسلامي- بيروت- دار عمار- عمان- الطبعة الأولى - ١٤٠٥ هـ.
٧٩. التعليق على صحيح مسلم، لفضيلة الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين، نشر: مكتبة الرشد-الرياض- الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
٨٠. تفسير القرآن العظيم مسنداً عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين، تأليف الإمام الحافظ عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي بن أبي حاتم (ت ٣٢٧ هـ) تحقيق / أسعد محمد الطيب، نشر: دار الفكر ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م بيروت- لبنان-.
٨١. تفسير القرآن العظيم، للإمام الحافظ/ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

- الدمشقي (٧٠٠-٧٧٤هـ) مضمنة تحقيقات محمد ناصر الدين الألباني، خرج أحاديثه محمد بن الجميل ووليد بن محمد بن سلامة وخالد بن محمد بن عثمان، نشر: مكتبة الصفا-القاهرة- وادر البيان الحديثة ، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٨٢. تفسير القرآن العظيم، للحافظ الجليل عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، نشر: دار السلام-الرياض-الطبعة السادسة ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
٨٣. تفسير القرآن الكريم، لفضيلة الشيخ العلامة/ محمد بن صالح العثيمين، نشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى صفر ١٤٢٣هـ.
٨٤. تقريب التهذيب، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، أبو الأشبال صغير أحمد إلباكستاني، تقديم:- بكر بن عبد الله أبو زيد، نشر: دار العاصمة-الرياض- ١٤١٦هـ، الطبعة الأولى.
٨٥. تقييد الشوارد من القواعد والفوائد، تأليف/ عبدالله بن عبدالله الراجحي، نشر: مكتبة الرشد-الرياض-الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م،
٨٦. تمام المنة في التعليق على فقه السنة، تأليف/ محمد ناصر الدين الألباني، نشر: دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.
٨٧. التمهيد لشرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، دروس ألقاها صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، نشر: دار التوحيد-الرياض- الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٨٨. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والمسانيد، تأليف/الإمام الحافظ يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر القرطبي، تحقيق/محمود عبد القادر عطاء، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ.
٨٩. التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، تأليف العلامة/ عبدالرحمن بن يحيى

سد ذرائع القدرح في التوحيد- دراسة حديثية موضوعية. الفهارس .

المعلمي العتمي اليماني (١٣١٣-١٣٨٦هـ) قام على طبعه وتحقيقه والتعليق عليه/محمد ناصر الدين الألباني، نشر: مكتبة المعارف -الرياض- الطبعة الثالثة ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م. ٩٠. تهذيب الآثار، لأبي جعفر الطبري محمد بن جرير بن يزيد الطبري، قرأه وخرج أحاديثه/ محمود محمد شاكر، ، مطبعة المدني المؤسسة السعودية بمصر.

٩١. تهذيب التهذيب، تصنيف الحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر شهاب الدين العسقلاني الشافعي (٧٧٣-٨٥٢هـ) باعتناء إبراهيم الزبيق وعادل مرشد، نشر مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٩٢. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي (٦٥٤-٧٤٢هـ) وبهامشه الوطر من تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر ومستدرک عليه الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال للإمام أبي المحاسن شمس الدين محمد بن علي الحسيني، راجعه وقدم له الأستاذ الدكتور سهيل زكار ، تحقيق الشيخ/ أحمد بن علي عبيد وحسن أحمد آغا/ دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع-لبناء-١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٩٣. تهذيب مدارج السالكين، تأليف الإمام شمس الدين ابن قيم الجوزية، نشر: دار ابن الهيثم-القاهرة-٢٠٠٤م.

٩٤. تهذيب مدارج السالكين، تأليف/ شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق/تقي الدين الندوي، نشر: المجمع الثقافي ١٤٢٥هـ.

٩٥. توضيح المشتبه، تأليف/ شمس الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالله المعروف بابن ناصر الدين، تحقيق/ محمد حسن محمد حسن إسماعيل، نشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ٢٠٠٣م ١٤٢٤هـ.

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

٩٦. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، تصنيف / سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي ابن الملقن (٧٢٣-٨٠٤هـ) تحقيق/ دار الفتح، تقديم فضيلة الأستاذ الدكتور/ أحمد بن معبد عبدالكريم، من إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية،-قطر- الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
٩٧. التوضيح والبيان لشجرة الإيمان، تأليف العلامة/ عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ضبطه وخرج أحاديثه/ محمد رياض الأحمد السلفي الأثري، نشر: مكتبة الرشد-المملكة العربية السعودية-
٩٨. تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، تأليف/ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب، بإشراف الشيخ/ عرفان عبدالقادر حسونة العشا، وصدقي محمد جميل، نشر: دار الفكر، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٩٩. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تأليف العلامة الشيخ/ عبدالرحمن بن ناصر السعدي (١٣٠٧-١٣٧٦هـ) مراجعة/ علاء السعيد، نشر: مكتبة نزار مصطفى الباز- مكة المكرمة- ودار الفكر بيروت-لبنان- ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
١٠٠. الثقات تأليف الإمام الحافظ/ أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي (ت ٣٥٤هـ) وضع حواشيه إبراهيم شمس الدين وتركي فرحان المصطفى، نشر دار الكتب العلمية بيروت-لبنان- الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
١٠١. الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، تأليف/ محمد ناصر الدين الألباني، نشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى-١٤٢٢هـ.
١٠٢. جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، تأليف الإمام مجد الدين/ أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني المعروف بابن الأثير (ت ٦٠٦هـ) تحقيق واعتناء وفهرسة أيمن صالح شعبان، نشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان- الطبعة الأولى ١٤١٨هـ -

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

١٩٩٨م.

١٠٣. جامع البيان في تأويل القرآن، لأبي جعفر محمد جرير الطبري، نشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان- الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

١٠٤. جامع الرسائل لشيخ الإسلام أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبدالحليم (ابن تيمية) تحقيق الدكتور/ محمد رشاد سالم، نشر دار العطاء الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

١٠٥. جامع الرسائل، تأليف شيخ الإسلام/ أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق/ محمد رشاد سالم، نشر: دار العطاء، الطبعة الأولى.

١٠٦. الجامع الصحيح سنن الترمذي، تأليف/ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الترمذي، تحقيق/ محمود محمد حسن نصار، نشر: دار الكتب العلمية بيروت-الطبعة الأولى.

١٠٧. الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، تحقيق/ الشيخ إبراهيم عطوه عوض، نشر: دار الحديث -القاهرة-.

١٠٨. جامع العلوم والحكم، تأليف/ الإمام الحافظ/ أبو الفرج عبد الرحمن ابن شهاب البغدادي (٧٣٦-٧٩٥هـ) تحقيق/ طارق بن عوض الله بن محمد، نشر: دار ابن الجوزي-الدمام- الطبعة الخامسة ١٤٢٥هـ.

١٠٩. الجامع الفريد في متون العقيدة والتوحيد، اعتنى به/ محمد بن إبراهيم الشامي، نشر مكتبة أولاد الشيخ للتراث.

١١٠. جامع المسائل لشيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن عبد السلام ابن تيمية، تحقيق/ محمد عزيز شمس، إشراف بكر بن عبد الله أبو زيد، نشر: دار عالم الفوائد-مكة المكرمة-، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

سد ذرائع القدرح في التوحيد- دراسة حديثية موضوعية. الفهارس .

١١١. جامع المسانيد والسنن والهادي لأقوم سنن، تأليف/عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر ابن كثير، تحقيق/عبد المعطي قلعجي، نشر: دار الفكر، الطبعة الثانية.
١١٢. جامع بيان العلم وفضله، تأليف/ أبو عمر يوسف بن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) تحقيق أبو الأشبال الزهيري، نشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع الدمام الطبعة السادسة رجب ١٤٢٤هـ
١١٣. جامع شرح العقيدة الطحاوية للإمام ابن أبي العز ، مع تعليقات العلامة/عبد العزيز بن عبد الله بن باز، والعلامة/ محمد بن ناصر الدين، والعلامة/ صالح بن فوزان الفوزان، نشر: دار ابن الجوزي-القاهرة- الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
١١٤. الجامع لأحكام القرآن، للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، نشر دار الكتب العلمية بيروت-لبنان-
١١٥. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع : تأليف الخطيب البغدادي ، تحقيق الدكتور محمود الطحان ، نشر مكتبة المعارف ١٤٠٣هـ.
١١٦. الجامع لشعب الإيمان، تأليف الإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤-٤٥٨هـ) حققه وخرج أحاديثه د/ عبد الله بن عبد الحميد ، نشر: مكتبة الرشد ، الطبعة الثانية ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
١١٧. الجامع للبحوث والرسائل، تأليف/ عبدالرزاق بن عبد المحسن البدر، نشر: كنوز إشبيلية، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
١١٨. الجرح والتعديل بقلم إبراهيم بن عبد الله اللاحم ، نشر مكتبة الرشد ١٤٢٤هـ.
١١٩. الجرح والتعديل، للإمام الحافظ شيخ الإسلام أبي محمد عبد الرحمن الرازي المتوفى سنة ٣٢٧هـ اعتنى بتصحيحه والتعليق عليه/ الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

اليمني ، الناشر الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ، الطبعة الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن-الهند-١٣٧١هـ -١٩٥٢م.

١٢٠. الجعديات حديث علي بن الجعد الجوهري (١٣٤-٢٣٠هـ)، أبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي (٢١٤-٣١٧هـ)، تحقيق/د. رفعت فوزي عبد المطلب، نشر: مكتبة الخانجي بالقاهرة ط ١٤١٥هـ.

١٢١. الجماعات الإسلامية في ضوء الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة، للشيخ/ أبي أسامة سليم بن عيد الهلالي ، نشر: الدار الأثرية عمان-الأردن-١٤٢٥هـ -٢٠٠٤م.

١٢٢. الجواب الباهر في زوار المقابر لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية، راجعه مصطفى العدوي، حققه أبو يعقوب نشأت بن كمال المصري، نشر: دار ابن رجب، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ -٢٠٠٣م.

١٢٣. الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي (الداء والدواء) للإمام العلامة الحافظ ابن قيم الجوزية، تحقيق/ حسين عبد الحميد، نشر: دار اليعاقبة ودار القبلتين، الطبعة الخامسة ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م.

١٢٤. الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية، تأليف/ محي الدين، أبو محمد عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الأولى-١٤٢٦هـ.

١٢٥. حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، للإمام ابن قيم الجوزية، نشر: المكتبة العصرية ، صيدا-بيروت-١٤٢٣هـ.

١٢٦. حاشية ابن عابدين، تأليف/ ابن عابدين، تحقيق/ محمد بكر، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الثانية.

١٢٧. حقيقة الولاء والبراء في الكتاب والسنة بين تحريف الغالين وتأويل الجاهلين، بقلم

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

د. عصام بن عبدالله السناني، قدم له معالي الشيخ/ صالح بن فوزان الفوزان، نشر: مكتبة الإمام الذهبي- الكويت- الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.

١٢٨. حلية الأبرار وشعائر الأخيار في تلخيص الدعوات والأذكار المستحبة في الليل والنهار المعروف بـ(الأذكار النواوية)، تأليف الحافظ أبي زكريا يحيى بن شرف النواوي الدمشقي (٦٣١-٦٧٦هـ) بعناية بسام عبدالوهاب الجابي، نشر: الجفان والجاني للطباعة والنشر ودار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

١٢٩. حلية الأبرار وشعائر الأخيار في تلخيص الدعوات والأذكار المستحبة في الليل والنهار المعروف بـ الأذكار النواوية، تأليف/ الحافظ أبي زكريا يحيى بن شرف النواوي، بعناية/ بسام عبدالوهاب الجابي، نشر: الجفان والجاني ودار ابن حزم- بيروت- الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.

١٣٠. خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل، تأليف الإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق ودراسة عمرو عبدالمنعم سليم، نشر: دار ابن القيم- المملكة العربية السعودية- ودار ابن عفان -مصر-، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.

١٣١. خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل، تأليف الإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق ودراسة عمرو عبدالمنعم سليم، دار إحياء التراث العربي- الطبعة الثانية ١٤٢٥هـ-.

١٣٢. خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل، تأليف الإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق ودراسة عمرو عبدالمنعم سليم، دار الكتب العلمية- بيروت الطبعة الأولى ١٤١٩هـ-.

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

١٣٣. دروس في شرح نواقض الإسلام للإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، ألقاها معالي الشيخ/ صالح بن فوزان الفوزان ، أشرف على إخراجها محمد بن فهد الحصين ، نشر مكتبة الرشد الطبعة الثالثة ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م .
١٣٤. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، تأليف/أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي(٣٨٤-٤٦٨هـ)، تحقيق/عبد المعطي قلعجي، نشر: دار الكتب العلمية- بيروت-الطبعة الثانية-١٤٢٤هـ.
١٣٥. الدين الخالص تأليف العلامة/ محمد صديق خان القنوجي البخاري(١٢٤٨-١٣٠٨هـ) من إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية-قطر-الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
١٣٦. ذيل ابن عبد الهادي على طبقات ابن رجب، تصنيف/ يوسف بن حسن بن عبد الهادي،مراجعة/ أبو عبد الله محمود بن محمد الحداد، نشر: دار العاصمة-الرياض الطبعة الأولى.
١٣٧. رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، تأليف/محمد أمين الشهير بابن عابدين، تحقيق الشيخ/ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ:- علي محمد معوض، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ.
١٣٨. الرسائل والمتون العلمية، لفضيلة الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين، نشر: دار الوطن، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
١٣٩. الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم ﷺ، تصنيف/ الإمام المجتهد/ محمد بن إبراهيم الوزير، تقديم/ بكر بن عبد الله أبو زيد، اعتنى به/ علي بن محمد العمران، نشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع-المملكة العربية السعودية- الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

١٤٠. الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني، تحقيق/محمد شكور محمود الحاج
أمير، نشر: المكتب الإسلامي-بيروت-دار عمار-الأردن-ط١-١٤٠٥هـ.
١٤١. زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية، تحقيق / شعيب الأرنؤوط
وعبدالقادر الأرنؤوط، نشر: مؤسسة الرسالة ومكتبة المنار الإسلامية ، الطبعة الرابعة
عشر ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
١٤٢. الزهد الكبير، تأليف/أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق/تقي الدين
الندوي، نشر: المجمع الثقافي ١٤٢٥هـ.
١٤٣. سد الذرائع عند شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق/إبراهيم بن محمد بن عبد الله
المهنا، نشر: دار الفضيلة-١٤٢٤هـ.
١٤٤. سد الذرائع في الشريعة الإسلامية، تأليف/محمد هشام البرهاني، تصوير
١٩٩٥ عن الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
١٤٥. السراج الوهاج كشف مطالب مسلم بن الحجاج ، شرح مختصر صحيح مسلم
للمحافظ المنذري ، تأليف/ أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي القنوجي
البخاري ، خرج أحاديثه وعلق عليه/أحمد فريد المزيدي ، نشر دار الكتب العلمية الطبعة
الأولى ٢٠٤٤ - ١٤٢٥هـ
١٤٦. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، تأليف/محمد ناصر
الدين الألباني، نشر: مكتبة المعارف -الرياض-١٤١٥هـ -١٩٩٥م.
١٤٧. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، تأليف/ محمد
ناصر الدين الألباني، نشر: مكتبة المعارف-الرياض- الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
١٤٨. سنن ابن ماجه للإمام المحدث/ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني(ت٢٧٥هـ)
تحقيق/ محمود محمد محمود حسن نصار، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان-

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

١٤٩. سنن ابن ماجه، للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني (٢٠٧-٢٧٥هـ) —
 حقق نصوصه وخرج أحاديثه/ محمد فؤاد عبدالباقي ود/ مصطفى محمد حسين الذهبي،
 نشر: دار الحديث - القاهرة - الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

١٥٠. سنن أبي داود للإمام الحافظ/ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي،
 إعداد وتعليق/ عزت عبيد الدعاس وعادل السيد، نشر: دار ابن حزم، الطبعة الأولى،
 ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

١٥١. سنن أبي داود، للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني
 الأزدي (٢٠٢-٢٧٥هـ) تحقيق/ محمد محي الدين عبدالحميد، نشر: المكتبة العصرية
 صيدا-بيروت-.

١٥٢. سنن الترمذي، للإمام المحدث/ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة
 الترمذي (٢٩٧هـ) نشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان- الطبعة الأولى ١٣٢١هـ -
 ٢٠٠٠م.

١٥٣. سنن الدارقطني، تأليف/ الإمام الحافظ علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥هـ) —
 وعلق عليه وخرج أحاديثه/ مجدي بن منصور بن سيد الشوري، نشر: دار الكتب
 العلمية بيروت-لبنان- الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

١٥٤. سنن الدارمي مشكول للإمام الحافظ أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن ابن
 الفضل بن بهرام الدارمي، تحقيق الدكتور/ الشيخ محمود أحمد عبد المحسن ، نشر دار
 المعرفة الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

١٥٥. السنن الكبرى، تأليف/ الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي المتوفى
 سنة ٤٥٨هـ، تحقيق/ محمد بن عبد القادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت-

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

الطبعة الثالثة.

١٥٦. السنن الكبرى، للإمام المحدث الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ) نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م.

١٥٧. سنن المصطفى ﷺ، تأليف/الإمام الحافظ محمد بن يزيد أبي عبد الله ابن ماجه القزويني، نشر: دار الفكر للطبعة الثانية.

١٥٨. سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي،:مكتب تحقيق/التراث الإسلامي، نشر: دار المعرفة للطباعة والنشر الطبعة السادسة - ١٤٢٢هـ.

١٥٩. سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي،الإمام السندي (ت ١١٣٨هـ) نشر: دار المعرفة بيروت-لبنان-الطبعة الخامسة ١٤٢٠هـ. ١٩٩٩م ١٦٠. سير أعلام النبلاء وبهامشه إحكام الرجال من ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٧٤٨هـ) تحقيق/ محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي، نشر: دار الفكر ، بيروت-لبنان- الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

١٦١. سير أعلام النبلاء، تصنيف الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، نشر: مؤسسة الرسالة بيروت-لبنان-الطبعة الحادية عشرة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

١٦٢. الشافي في شرح مسند الشافعي لابن الأثير مجد الدين أبي السعادات : المبارك بن محمد بن عبد الكريم الجزري، تحقيق/ أحمد بن سليمان وغيره ، نشر مكتبة الرشيد ، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م

١٦٣. شرح ابن بطلال على صحيح البخاري، تأليف/أبو الحسن علي بن خلف بن

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

عبدالمالك ابن بطال، تحقيق/مصطفى عبد القادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت-
الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

١٦٤. شرح ابن بطال للعلامة أبي الحسن علي بن خلف بن عبدالمالك ابن بطال
القرطبي (ت ٤٤٩هـ) على صحيح البخاري، حققه/ مصطفى عبد القادر عطا، نشر: دار
الكتب العلمية بيروت-لبنان- ٢٠٠٣م-١٤٢٤هـ.

١٦٥. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة
والتابعين من بعدهم، تأليف الشيخ الحافظ أبي القاسم هبة الله ابن الحسن بن منصور
الطبري اللالكائي (ت ٤١٨هـ) تحقيق د/ أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، نشر: دار
طبية للنشر والتوزيع-الرياض- الطبعة السابعة ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

١٦٦. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، تأليف/أبو القاسم هبة الله بن حسن
بن منصور الرازي الطبري اللالكائي، تحقيق/محمد عبد السلام شاهين، نشر: دار الكتب
العلمية-بيروت-الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

١٦٧. شرح التبصرة والتذكرة، للإمام. الحافظ زيد الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن
الحسين العراقي، حققه الدكتور/عبد اللطيف الهميم، وغيره، نشر: دار الكتب العلمية ،
بيروت-لبنان- الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.

١٦٨. شرح السنة، تأليف/ أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، حققه وعلق عليه
وخرج أحاديثه سعيد اللحام ، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت-لبنان-

١٦٩. شرح السنة، تأليف/أبو محمد الحسن بن علي بن الخلف البرهاري، تحقيق/عبد
الرحمن أحمد الجميزي، نشر: مكتبة دار المنهاج-الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.

١٧٠. شرح السنة، تأليف/أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق/علي محمد

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

معوض وعادل أحمد عبد الموجود، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ.

١٧١. شرح العقيد الواسطية لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية ، شرح/ صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان، نشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع-الرياض-الطبعة السادسة ١٤١٠هـ-١٩٩٣م.

١٧٢. شرح العقيدة الطحاوية، تأليف/ القاضي علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي، حققه/ بشير محمد هون، نشر: مكتبة المؤيد-الطائف-الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

١٧٣. شرح اللامية ،تأليف يوسف بن عبد الله السلم ، نشر دار التدمرية المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م .

١٧٤. شرح ثلاثة الأصول لفضيلة الشيخ محمد بنت صالح العثيمين إعداد/فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان ،نشر دار الثريا الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

١٧٥. شرح رسالة الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب إلى أهل القصيم لما سألوه عن عقيدته، شرح الشيخ الدكتور/ صالح بن فوزان الفوزان ، اعتنى بإخراجه/ عبد السلام بن عبد الله السليمان، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ

١٧٦. شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين لفضيلة العلامة/ محمد بن صالح العثيمين ، نشر مدار الوطن للنشر ١٤٢٤هـ .

١٧٧. شرح سنن النسائي المسمى ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، جمعه/ محمد بن علي بن آدم بن موسى الأتيوبي، نشر: دار آل بروم، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

١٧٨. شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب : تأليف الإمام أبي محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف بن أحمد ابن عبد الله بن هشام الأنصاري المصري ومعه كتاب

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

منتهى الأرب بتحقيق شرح شذور الذهب : تأليف محمد محيي الدين عب المجيد ، نشر دار الطلائع.

١٧٩. شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى إكمال المعلم بفوائد مسلم، للإمام الحافظ أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت ٥٤٤هـ) تحقيق د/ يحيى إسماعيل، نشر: دار الوفاء ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

١٨٠. شرح صحيح مسلم، للإمام محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الشافعي (٦٣١-٦٧٦هـ) راجعه الشيخ/ خليل الميس، نشر: مكتبة المعارف-الرياض- الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

١٨١. شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي (٧٣٦-٧٩٥هـ) تحقيق ودراسة الدكتور/ همام عبدالرحيم سعيد، نشر: مكتبة الرشد-الرياض- الطبعة الرابعة ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

١٨٢. شرح كشف الشبهات من تقارير سماحة الشيخ/ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (١٣٨٩هـ) جمعه ورتبه/ محمد بن عبدالرحمن القاسم، الطبعة الثالثة ١٤٢٨هـ.

١٨٣. شرح كشف الشبهات من تقارير سماحة الشيخ/ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، جمعه ورتبه/ محمد بن عبدالرحمن قاسم، الطبعة الثالثة/ ١٤٢٨هـ.

١٨٤. شرح مشكل الآثار ، تأليف الإمام المحدث الفقيه المفسر/ أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي حققه وضبط نصه وخرج أحاديثه وعلق عليه/ شعيب الأرناؤوط ، نشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦هـ

١٨٥. شرح معاني الآثار للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد سلامة بن عبد الملك الأزدي المجري المصري الطحاوي الحنفي، خرج أحاديثه ووضع حواشيه/ إبراهيم شمس الدين ، نشر دار الكتب العلمية (بيروت لبنان) ، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

١٨٦. شفاء الغليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعديل، للإمام ابن قيم الجوزية، اعتنى به/ خالد عبداللطيف السبع العلمي
١٨٧. الشيخ عبد الرحمن بن قاسم حياته وسيرته ومؤلفاته، إعداد/ عبدالكريم محمد عبد الرحمن القاسم ، نشر دار القاسم الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م.
١٨٨. الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ ، للإمام شيخ الإسلام ابن تيمية، تقديم د/محمود مطرجي، نشر: دار الخيل، بيروت- لبنان - الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م.
١٨٩. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، للأمر علاء الدين علي بن بلبان الفارسي(٧٣٩هـ-) حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه/ شعيب الأرناؤوط، نشر: مؤسسة الرسالة بيروت-لبنان-الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م.
١٩٠. صحيح ابن خزيمة (مختصر المختصر من المسند الصحيح) لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة ، اعتنى به/ صالح اللحام ، نشر الدار العثمانية الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧ م
١٩١. صحيح ابن خزيمة، تأليف/أبو بكر محمد بن اسحاق ابن خزيمة، تحقيق/محمد مصطفى الأعظمي، نشر:المكتب الإسلامي-بيروت-الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ.
١٩٢. صحيح الأذكار وضعيفه، تأليف/ أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، وعليها تحريجات العلامة الألباني، اعتنى بها/ محمد أحمد الهلالي، نشر: مكتبة عباد الرحمن-مصر- ومكتبة العلوم والحكم- مصر-١٤٢٧هـ-٢٠٠٦ م.
١٩٣. صحيح البخاري للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، ضبطه ورقم أحاديثه ووضع فهارسه الدكتور/ مصطفى ديب البغا، نشر: دار ابن كثير دمشق بيروت واليامة للطباعة والنشر والتوزيع ،دمشق ، الطبعة الخامسة ١٤١٤هـ - ١٩٩٣ م.

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

١٩٤. صحيح الترغيب والترهيب، تأليف/ محمد ناصر الدين الألباني ، نشر: مكتبة المعارف- الرياض- الطبعة الأولى ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.
١٩٥. صحيح الجامع الصغير وزياداته، تأليف محمد ناصر الدين الألباني، أشرف على طبعه/زهير الشاويش، نشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
١٩٦. صحيح سنن ابن ماجه، تأليف/محمد بن ناصر الدين الألباني، نشر: مكتب الترية العربي لدول الخليج-الرياض- الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ-.
١٩٧. صحيح سنن أبي داود، تأليف/محمد بن ناصر الدين الألباني، نشر: مكتبة دار المعارف-الرياض- ١٤١٩هـ-.
١٩٨. صحيح مسلم بشرح الإمام محي الدين النووي المسمى المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، حقق أصوله وخرج أحاديثه على الكتب الستة ورقمه حسب المعجم المفهرس وتحفة الأشراف الشيخ/خليل مأمون شيحا ، نشر دار المعرفة الطبعة الثانية عشر ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
١٩٩. صحيح مسلم، للإمام أبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ٢٠٦ - ٢٦١هـ حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه الشيخ/مسلم بن محمود عثمان السلفي الأثري ، قدم له وقرطه الأستاذ الدكتور/محمد مصطفى الرحيلي ، نشر دار الخير الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
٢٠٠. صحيح مسلم، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، نشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع بيروت-لبنان- الطبعة الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٢٠١. الصفات الإلهية في الكتاب والسنة النبوية في ضوء الإثبات والتنزيه، تأليف فضيلة الشيخ العلامة/ محمد أمان بن علي الجامي، نشر: دار المنهاج، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

٢٠٢. الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة، تصنيف/ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن الشيخ الصالح أبي بكر أيوب بن سعد الشهير بابن قيم الجوزية، تحقيق/ د. علي بن محمد الدخيل الله، نشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع،-الرياض- الطبعة الثالثة ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
٢٠٣. الضعفاء الصغير، تأليف/ أبو عبد الله محمد بن اسماعيل بن إبراهيم البخاري، تحقيق/ محمود إبراهيم، نشر: دار المعرفة-بيروت-.
٢٠٤. الضعفاء الكبير، تأليف/ محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي، تحقيق/ عبد المعطي أيمن قلعجي، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت- الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - .
٢٠٥. الضعفاء و المتروكين، تأليف/ ابن الجوزي، تحقيق/ أبو الفداء عبد الله القاضي، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت-.
٢٠٦. ضعيف الترغيب والترهيب، تأليف/ محمد بن ناصر الدين الألباني، نشر: مكتبة المعارف-الرياض- الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٢٠٧. ضعيف الجامع الصغير وزياداته، تأليف محمد ناصر الدين الألباني، أشرف على طبعه/ زهير الشاويش، نشر: الكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٢٠٨. ضعيف سنن الترمذي، تأليف/ محمد بن ناصر الدين الألباني، تعليق/ زهير الشاويش، نشر: المكتب الإسلامي-بيروت- الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
٢٠٩. ضوابط الجرح والتعديل، مع دراسة تحليلية لترجمة إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، تأليف/ فضيلة الشيخ/ عبدالعزيز بن محمد بن إبراهيم العبد اللطيف، نشر: مكتبة العبيكان-الرياض-، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
٢١٠. طبقات الحنابلة، تأليف/ الإمام القاضي أبي الحسين محمد بن محمد بن الحسين ابن أبي يعلى الحنبلي المتوفى سنة ٥٢٦هـ، خرج أحاديثه ووضع حواشيه/ أبو حازم

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

أسامة بن حسن وأبو الزهراء حازم علي بهجت، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الأولى.

٢١١. الطبقات السنية في تراجم الحنفية، تأليف/تقي الدين بن عبد القادر الداري التميمي، نشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية- القاهرة ١٣٩٠هـ.

٢١٢. الطبقات الكبرى لابن سعد ، تقديم الدكتور/ إحسان عباس ، نشر دار صادر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٣٧٧هـ - ١٩٥٧م ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م .

٢١٣. طريق المهجرتين وباب السعادتين، للإمام العلامة ابن قيم الجوزية، حققه الدكتور/ وهبة الزحيلي، خرج أحاديثه وعلق عليه/ أسامة حسن عبدالمجيد، نشر: دار الخير، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٢١٤. العبر في خبر من غير ، للحافظ شمس الدين أبي عبدالله محمد بن أحمد الذهب، تحقيق/ أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، نشر: دار الكتب العلمية-لبنان-بيروت.

٢١٥. العقيدة الواسطية، تأليف/تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبد السلام ابن تيمية، تحقيق/أبو محمد أشرف عبد المقصود، نشر: مكتبة أضواء السلف-الرياض-الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ.

٢١٦. علل الترمذي الكبير، ترتيب أبي طالب القاضي، تحقيق ودراسة/ حمزة ديب مصطفى، نشر: مكتبة الأقصى، عمان- الأردن- الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٢١٧. علل الحديث للإمام الحافظ أبي محمد عبدالرحمن بن الإمام الحجة أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي(٢٤٠-٣٢٧هـ) تحقيق د/ إبراهيم بن عبدالله الاحم ، نشر: مكتبة الرشد -الرياض- الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٢١٨. علل الحديث، للإمام الحافظ أبي محمد عبدالرحمن بن الإمام أبي حاتم محمد بن

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

- إدريس الرازي (٢٤٠-٣٢٧هـ) قدم له الدكتور/ إبراهيم بن عبد الله اللاحم، نشر: مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
٢١٩. العلل الواردة في الأحاديث للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدار قطني، تحقيق/ طلاب وطالبات مرحلة الدكتوراه لعام ١٤٢٥هـ-١٤٢٦هـ إشراف الدكتور/علي بن عبد الله الصياح . نشر كنوز اشبيليا ، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
٢٢٠. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تأليف/ الحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (٣٠٦-٣٨٥هـ) تحقيق د/ محفوظ الرحمن زين الله السلفي، نشر: دار طيبة، الطبعة الأولى.
٢٢١. العلل ومعرفة الرجال، للإمام علي بن المديني (١٦١-٢٣٤هـ) رواية ابن البراء (ت ٢٩١هـ) حققه / أبو عمر محمد بن علي الأزهرى، نشر: الفاروق الحديثة، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
٢٢٢. علم الرجال نشأته وتطوره، تأليف د/ محمد مطر الزهراني، نشر: دار الخضير-المدينة النبوية الطبعة الثانية ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
٢٢٣. عمدة الأحكام من كلام خير الأنام ﷺ، تأليف/ تقي الدين أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي المقدسي، تحقيق/ عبد القادر الأرناؤوط ومحمود الأرناؤوط، نشر: دار المأمون للتراث-دمشق-الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ.
٢٢٤. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للإمام العلامة بدر الدين أبي محمد محمد بن محمود بن أحمد العيني، ضبطه وصححه/ عبد الله محمود محمد عمر، نشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان-الطبعة الأولى ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
٢٢٥. عمل اليوم والليلة سلوك النبي ﷺ مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد، تأليف/ الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري المعروف بابن السني

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

- (ت٣٦٤هـ) حققه د/ عبدالرحمن بن محمد عاشق إلهي البرني، نشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم بيروت-لبنان- ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
٢٢٦. العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، تأليف القاضي/ أبي بكر بن العربي(٤٦٨-٥٤٣هـ) نشر: المكتبة العلمية بيروت-لبنان- ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٢٢٧. عون المعبود شرح سنن أبي داود للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي مع شرح الحافظ شمس الدين ابن قيم الجوزية، إعداد/ خالد عبد الفتاح شبل، نشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان- الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٢٢٨. غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة، للإمام الحافظ/ رشيد الدين أبي الحسين يحيى بن علي بن عبد الله بن مفرج القرشي(ت٦٦٢هـ) نشر: مكتبة الرشد-الرياض-الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٢٢٩. غريب الحديث، تأليف/أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي، تحقيق/عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، نشر: دار الفكر-دمشق-١٤٠٢هـ.
٢٣٠. الغلو في الدين، كتبه/ علي بن عبدالعزيز بن علي الشبل، تقديم فضيلة الشيخ/ صالح بن فوزان الفوزان، نشر: دار الوطن، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
٢٣١. غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه و النظائر، تأليف/زون العابدين إبراهيم الشهير بابن نجيم المصري رحمه الله، شرح/ السيد أحمد بن محمد الحنفي الحموي رحمه الله، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت-الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
٢٣٢. الفائق في غريب الحديث، تأليف/ جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق/ إبراهيم شمس الدين، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت- الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

٢٣٣. فتاوى ابن تيمية، تأليف/ تقي الدين أحمد ابن تيمية الحراني، تحقيق/ عامر الجزار أنور الباز، نشر: مكتبة العبيكان-الرياض- الطبعة الأولى-١٤١٨هـ.
٢٣٤. فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب الشيخ/ أحمد بن عبد الرزاق الدويش، نشر: مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٢٣٥. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، حقق أصولها وأجازها الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان- ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
٢٣٦. الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، ومعه بلوغ الأمان، تأليف/ أحمد عبدالرحمن البناء، نشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية.
٢٣٧. فتح الرحيم الملك العلام في علم العقائد والتوحيد، تأليف الشيخ العلامة/ عبدالرحمن بن ناصر السعدي (١٣٩٧-١٣٧٦هـ) تقرّظ فضيلة الشيخ/ عبدالله بن عبدالعزيز بن عجيل، اعتنى به/ عبدالرزاق بن عبدالمحسن البدر، نشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ.
٢٣٨. فتح العلي الأعلى بشرح القواعد المثلى، للشيخ/ محمد بن صالح العثيمين، بقلم الشيخ/ عبيد بن عبدالله بن سليمان الجابري، نشر: مكتبة الفرقان، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٢٣٩. فتح العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير، اختصره وعلق عليه/ محمد نسيب الرفاعي، نشر: مكتبة المعارف -الرياض- ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
٢٤٠. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، تأليف/ محمد بن علي بن محمد الشوكاني، نشر: دار الخير،
٢٤١. فتح المبدي بشرح مختصر الزبيدي للعلامة الشيخ/ عبد الله بن حجازي

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

- الشرقاوي وهو شرح على المختصر المذكور المسمى التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح للأمام الحافظ زين الدين أحمد بن عبد اللطيف الزبيدي ، ضبط نصه/ الشيخ عبد القادر محمد علي ، نشر دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٢٤٢. فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، تأليف/ الشيخ عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ، تحقيق/ محمد حامد الفقي، نشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان-. الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
٢٤٣. فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، راجعه سماحة الشيخ/ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز ، نشر: مكتبة الكتاب الإسلامي - المدينة المنورة-.
٢٤٤. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، تأليف/ أبو عبدالله محمد بن عبدالرحمن السخاوي (٨٣١-٩٠٢هـ) تحقيق الشيخ/ علي حسن علي، نشر: دار الإمام الطبري، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٢٤٥. فتح الملك بتبويب التمهيد لابن عبدالبر على موطأ مالك، ترتيب وتحقيق/ مصطفى حميدة، نشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
٢٤٦. فتح المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، تأليف/ أمين محمود خطاب ، نشر مؤسسة التاريخ العربي
٢٤٧. فتح ذي الجلال والاكرام بشرح بلوغ المرام لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ، نشر مدار الوطن للنشر ، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٢٤٨. فتيا في الزيارة الشرعية والبدعية لشيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن تيمية، تحقيق وتعليق/ علي بن عبدالعزيز بن علي الشبل، نشر: دار الشبل ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-.

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

٢٤٩. الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان تأليف شيخ الإسلام/ أحمد بن عبد الحليم (ابن تيمية) حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه الدكتور/ عبدالرحمن بن عبد الكريم اليحيى ، نشر دار الفضيلة للنشر والتوزيع الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٢٥٠. الفوائد البهية في تراجم الحنفية مع التعليقات السننية على الفوائد البهية، تأليف/العلامة أبو الحسنات محمد عبدالحى اللكنوي الهندي، تحقيق/ محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، نشر: دار المعرفة-بيروت-لبنان-.

٢٥١. الفوائد، للإمام شمس الدين أبي عبدالله محمد بن أبي بكر الزرعي المعروف بابن قيم الجوزية، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه/ سليم بن عيد الهلالي، نشر: مكتبة الرشد-الرياض-الطبعة الثالثة ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٢٥٢. فيض القدير، تأليف/ زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج الدين بن علي المناوي، نشر: دار دار المعرفة-بيروت- الطبعة الثانية ١٣٩١هـ-.

٢٥٣. قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ، تأليف شيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق/ ربيع بن هادي المدخلي ، نشر. مكتبة الفرقان الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م .

٢٥٤. قاعدة سد الذرائع وآثارها التربوية في تحقيق العبودية وحفظ مقاصد التربية الإسلامية، تأليف/ مروان محمد رشدي، نشر: مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٢٥٥. قاعدة في المحبة، تأليف شيخ الإسلام/ أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، تحقيق/فواز أحمد زمرلي، نشر: المكتب الإسلامي ودار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٢٥٦. القرآن الكريم

٢٥٧. قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح الإمام مسلم بن الحجاج ، لجامعه محمد بن الشيخ العلامة/ علي بن آدم بن موسى الأتيوبي الولوي ، نشر دار ابن الجوزي

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ .

٢٥٨. قرة عيون الموحدين، تأليف العلامة/ عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ،
(١١٩٩-١٢٨٥هـ) حققه أبو البخاري سعيد بن نصر بن محمد، نشر: مكتبة الرشد-

الرياض - الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٢٥٩. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، تأليف/ الإمام المحدث الفقيه سلطان العلماء أبي

محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي ٦٦٠هـ، دار المعرفة-بيروت-.

٢٦٠. القواعد الصغرى (الفوائد في مختصر القواعد) تأليف/ الإمام المحدث/ العز بن

عبدالسلام السلمي(ت ٦٦٠هـ) حققه عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض،

نشر: دار الجليل -بيروت- الطبعة الثانية ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٢٦١. القواعد في الفقه الإسلامي، تأليف/ زين الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن أحمد

ابن رجب الحنبلي-مطبعة الصدق الخيرية-القاهرة-١٣٥٢هـ.

٢٦٢. القول المفيد على كتاب التوحيد، شرح الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين، نشر:

دار ابن الجوزي-المملكة العربية السعودية- الطبعة الرابعة جمادى الأولى ١٤٢١هـ.

٢٦٣. القول المفيد على كتاب التوحيد، لفضيلة الشيخ العلامة/ محمد بن صالح

العثيمين، نشر: دار ابن الجوزي الطبعة الثانية محرم ١٤٢٤هـ.

٢٦٤. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للحافظ أبي عبدالله محمد بن

أحمد بن عثمان الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ وبهامشه ذيل الكاشف للحافظ أبي زرعة

أحمد بن عبدالرحيم العراقي المتوفى سنة ٨٢٦هـ وأحكام الرجال من تقريب التهذيب

الذي يشتمل على أصح ما قيل فيهم للحافظ شهاب الدين ابن حجر المتوفى

سنة ٨٥٢هـ ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت-لبنان-الطبعة الأولى عام

١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

٢٦٥. الكامل في ضعفاء الرجال، تأليف الإمام الحافظ/ أبو أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني المتوفى سنة ٣٦٥هـ ، تحقيق وتعليق/ الشيخ/ عادل أحمد عبدالموجود، والشيخ علي محمد معوض، شارك في تحقيقه الأستاذ الدكتور/ عبدالفتاح أبو سنه، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان-الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٢٦٦. كتاب الأسماء و الصفات، تأليف/ الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبدالله البيهقي --- دار الكتب العلمية-بيروت-.
٢٦٧. كتاب الأوائل، تأليف/ أبو القاسم سليمان بن أحمد، تحقيق/ محمد شكور محمود الحاجي ، نشر: دار الفرقان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.
٢٦٨. كتاب الأوائل، تأليف/ أبو بكر أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم الشيباني، تحقيق/ محمد ناصر العجمي دار البشائر الإسلامية-بيروت- الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.
٢٦٩. كتاب الإيمان أبو عبدالله محمد بن إسحاق بن محمد ابن مندة أيمن صالح شعبان دار الكتب العلمية-بيروت الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
٢٧٠. كتاب البدء والتاريخ، تأليف/ أبو زيد أحمد بن سهل البلخي المتوفى سنة (٣٢٢هـ) وضع حواشيه/خليل عمران وواضع المنصور، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
٢٧١. كتاب التاريخ الكبير للإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري المتوفى ٢٥٦هـ تحقيق/ مصطفى عبدالقادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان- الطبعة الثانية ٢٠٠٨م ١٤٢٩هـ.
٢٧٢. كتاب التوحيد ، للإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب، وكتاب القول السديد في مقاصد التوحيد، للشيخ عبدالرحمن بن ناصر بن سعدي، اعتنى به وخرج أحاديثه د. المرتضى الزين أحمد، نشر: مجموعة التحف والنفائس الدولية، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

١٩٩٦م.

٢٧٣. كتاب التوحيد للإمام أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن منده، حققه وضبط نصه د/ محمد بن عبد الله الوهيبي ود/ موسى بن عبدالعزيز الغصن ، نشر: دار الهدي النبوي- مصر - ودار الفضيلة-السعودية- الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

٢٧٤. كتاب التوحيد، للإمام الحجة محمد بن إسحاق بن خزيمة (٢٢٣-٣١١هـ) حققه وخرج أحاديثه/سمير بن أمين الزهيري، نشر: دار المغني-الرياض- الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٢٧٥. كتاب السنة، للحافظ أبي بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني(ت٢٨٧هـ) ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة، بقلم محمد ناصر الدين الألباني، نشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٢٧٦. كتاب السنن الكبرى : تصنيف الإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، تحقيق الدكتور عبد الغفار سليمان البنداوي و سيد كسروي حسن ، نشر دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩١م .

٢٧٧. كتاب الشريعة، للإمام المحدث أبي بكر محمد بن الحسين الآجري(ت٣٦٠) نشر: دار الوطن الرياض-المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

٢٧٨. كتاب الصلاة الفضل بن دكين ابن أبي نُعيم، تحقيق/ صلاح الدين بن عائض الشلاحي، نشر: مكتبة الغرباء الأثرية- المدينة النبوية-الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٢٧٩. كتاب الضعفاء ، تصنيف الإمام أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي(ت٣٢٢هـ) قرأه وعلق عليه الدكتور/ مازن بن محمد السرساوي ، قدم له الشيخ/ أبو إسحاق الحويني والأستاذ الدكتور/ أحمد معبد عبدالكريم، نشر دار محمد الإسلامي، ودار ابن عباس ، الطبعة الثانية محرم ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

سد ذرائع القدرح في التوحيد- دراسة حديثية موضوعية. الفهارس .

٢٨٠. كتاب الضعفاء، لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي،
(ت ٣٢٢هـ) تحقيق/ حمدي بن عبد المجيد بن إسماعيل السلفي، نشر: دار الصمعي
للنشر والتوزيع- الرياض- الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٢٨١. كتاب العرش، تأليف/ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان
الذهبي، تحقيق/ محمد خليفة التميمي، من منشورات الجامعة الإسلامية المدينة
المنورة ١٤٢٤هـ.
٢٨٢. كتاب العرش، تأليف/ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان
الذهبي، نشر: دار الكتب العلمية ١٤٢٤هـ.
٢٨٣. كتاب العظمة، لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر الأصهباني، حققه وعلق
عليه/ محمد فارس، وقدم له/ محمد حسن، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت- الطبعة
الأولى
٢٨٤. كتاب العين مرتباً على حروف المعجم، تأليف/ الخليل بن أحمد الفراهيدي،
تحقيق/ مهدي المخزومي إبراهيم السامرائي، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت- الطبعة
الأولى ١٤٢٤هـ.
٢٨٥. كتاب الفيصل في علم الحديث أو الفيصل في مشتبته النسبة للحافظ أبي بكر
محمد بن موسى بن عثمان بن حازم الحازمي الهمداني ، تحقيق/ سعود بن عبد الله بن
بردي المطيري الديحاني ، نشر مكتبة الرشد الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م .
٢٨٦. كتاب الكبائر ، للإمام الحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٦٧٣-
٧٤٨هـ) تحقيق/ سمير بن أمين الزهيري، نشر: مكتبة المعارف -الرياض- الطبعة الأولى
١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٢٨٧. كتاب الكنى والأسماء الشيخ العلامة/ أبي بشر محمد بن أحمد بن حماد

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

الدولابي (٢٢٤هـ - ٣١٠هـ) نشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٢٨٨. كتاب المدلسين، الإمام الحافظ أبي زُرعة أحمد بن عبد الرحيم بن العراقي، تحقيق د/رفعت فوزي عبد المطلب ود- نافذ حسين حماد، نشر: دار الوفاء للطباعة والنشر- المنصورة، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٢٨٩. كتاب المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام ابن الجارود ، حققه وعلق عليه ووضع فهارسه/ لجنة من العلماء بإشراف الناشر وراجعته فضيلة الشيخ خليل الميس نشر دار القلم (بيروت ، لبنان) الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ — ١٩٨٧م.

٢٩٠. كتاب الموضوعات من الأحاديث المرفوعات : تأليف الإمام/ أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن جعفر ابن الجوزي ، تحقيق الدكتور/ نور الدين بن شكري بن علي ، نشر دار أضواء السلف الطبعة الأولى ١٤١٨هـ —

٢٩١. كتاب تاريخ أصبهان (ذكر أخبار أصبهان) للحافظ الإمام أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، تحقيق/ سيد كسروي حسن، نشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٢٩٢. كتاب قرة عيون الموحدين، تأليف/ العلامة عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ (١١٩٩-١٢٨٥هـ) تحقيق/ أبو البخاري سعيد بن نصر بن محمد، نشر: مكتبة الرشد - الرياض - الطبعة الرابعة ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٢٩٣. كتاب: العلم، لفضيلة الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين، إعداد فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، نشر: دار الثريا - المملكة العربية السعودية - الطبعة الثانية ١٤١٧هـ — ١٩٩٧م.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

٢٩٤. كتب قرة عيون الموحدين تأليف العلامة/ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ حقه وخرج أحاديثه وعلق عليه/ أبو البخاري سعيد بن نصر بن محمد ، نشر مكتبة الرشد الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٢٩٥. كتب ورسائل عبد المحسن بن حمد العباد البدر، نشر: دار التوحيد للنشر- الرياض- الطبعة الثانية ١٤٢٨هـ.
٢٩٦. كشف الأستار عن زوائد البزار، تأليف/ نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، نشر: مؤسسة الرسالة-بيروت- الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ.
٢٩٧. كشف المشكل لابن الجوزي على صحيح البخاري، ومعه التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح، لبدر الدين محمد بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ) ومعه حواشي الحافظ ابن حجر العسقلاني، نشر: دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ٢٠٠٤م ١٤٢٤هـ.
٢٩٨. الكفاية في علم الرواية، تأليف/ أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، تحقيق/ عمرات و زكريا.
٢٩٩. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تأليف/ علاء الدين علي بن عبد الملك حسام الدين المتقي، تحقيق/ محمود عمر الدمياطي، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ.
٣٠٠. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تأليف/ علاء الدين علي بن عبد الملك حسام الدين المتقي، نشر: دار إحياء التراث الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
٣٠١. كوثر المعاني الدراري في شرح خبايا صحيح البخاري ، تأليف الأمام المحدث العلامة الشيخ/ محمد الخضر الجكني الشنقيطي ، نشر مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م
٣٠٢. لسان العرب، تأليف/ جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي ابن

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

منظور، تحقيق/ عامر أحمد حيدر عبد المنعم خليل إبراهيم، نشر: دار الكتب العلمية- بيروت الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.

٣٠٣. لسان الميزان للإمام العلامة/ شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد بن حجر (٧٧٣-٨٥٢هـ) نشر: دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت-لبنان-الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٣٠٤. لعل الواردة في الأحاديث النبوية، تأليف/ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني، تحقيق/محفوظ الرحمن زين الله السلفي، نشر: دار طيبة-الرياض- الطبعة الأولى.

٣٠٥. لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد، للإمام موفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة، شرح الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين، نشر: أضواء السلف، الطبعة الثالثة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٣٠٦. لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، تأليف العالم / محمد بن أحمد السفاريني الأثري الحنبلي

٣٠٧. متن القصيدة النونية ويليها شرح القصيدة الميمية، للإمام العلامة شمس الدين أبي عبدالله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (٦٩١-٧٥١هـ) نشر: المكتب الإسلامي ودار ابن حزم بيروت-لبنان-الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٣٠٨. المجروحين من المحدثين، لابن حبان، تحقيق/ حمدي عبد الحميد السلفي، نشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع،-الرياض المملكة العربية السعودية- الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٣٠٩. مجمع البحرين في زوائد المعجمين، تأليف/ نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر سليمان الهيثمي محمد حسن محمد حسن إسماعيل، نشر: دار الكتب العلمية-

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

بيروت - الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٣١٠. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تأليف الحافظ/ نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيتمي (ت ٨٠٧هـ) تحقيق/ محمد عبدالقادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - الطبعة الثانية ٢٠٠٩م.

٣١١. مجموع الرسائل، للإمام أبي عبدالله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، (٦٩١-٧٥١هـ) إشراف بكر بن عبدالله أبو زيد، نشر: دار عالم الفوائد - مكة المكرمة الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ.

٣١٢. مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب/ فهد بن ناصر بن إبراهيم السلیمان، نشر: دار الثريا ، الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٣١٣. مجموعة الفتاوى لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية الحراني المتوفى (ت ٧٢٨هـ) اعتنى به وخرج أحاديثها عامر الجزار ، وأنور الباز ، مكتبة العبيكان ، الطبعة الأولى عام ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٣١٤. مجموعة الوسائل و المسائل، تأليف/ تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبدالسلام ابن تيمية، تحقيق/ السيد محمد رشيد رضا، نشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

٣١٥. المحصول في علم أصول الفقه، تأليف/ فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي، تحقيق/ طه جابر فياض العلواني، نشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة الثانية ١٤١٢هـ

٣١٦. المحلى بالآثار أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد ابن حزم عبد الغفار البنداري، نشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

٣١٧. المحلى بالآثار، تصنيف الإمام الجليل الفقيه الأصولي أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، تحقيق د/ عبدالغفار سليمان البنداري ، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت-لبنان- ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٣١٨. المختار في أصول السنة، تأليف/ أبو علي الحسن بن أحمد بن عبدالله ابن البنا الحنبلي البغدادي(ت ٤٧١هـ) تحقيق/ عبدالرزاق بن عبدالمحسن البدر، نشر: مكتبة العلوم والحكم-المدينة المنورة-
٣١٩. مختصر الشمائل الحمديّة، للإمام أبي عيسى محمد بن سورة الترمذي (٢٠٩-٢٧٩هـ) اختصره وحققه /محمد ناصر الدين الألباني، نشر: مكتبة المعارف للنشر واتوزيع-الرياض-الطبعة الثالثة ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
٣٢٠. مختصر العلو للعلی العظیم، تأليف الحافظ الذهبي، تحقيق/ محمد ناصر الدين الألباني، أشرف عليه/ زهير الشاويش، نشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ-١٩٩١م.
٣٢١. مدارج السالكين بيم منازل إياك نعبد وإياك نستعين، للإمام أبي عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية(٦٩١-٧٥١هـ) ضبط وتحقيق رضوان جامع رضوان، نشر: مؤسسة المختار -القاهرة- الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٣٢٢. المدخل إلى الصحيح، تأليف/ الحاكم أبي عبدالله محمد بن عبدالله بن حمدويه النيسابوري، مع التكميل والتوضيح للمدخل إلى الصحيح، عمل ربيع بن هادي المدخلي، نشر: مكتبة الفرقان، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٣٢٣. المراسيل، تصنيف الإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث(((ت ٢٧٥هـ) حققه/ شعيب الأرناؤوط، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٣٢٤. المزهر في علوم اللغة وأنواعها للعلامة السيوطي ، شرح وتعليق/ محمد أبو

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

- الفضل إبراهيم ، محمد جاد المولى ، علي بن محمد البجاوي ، نشر المكتبة العصرية
١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م .
٣٢٥. مسائل الإمام أحمد كتاب العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل (١٦٤-
٢٤١هـ) تحقيق وتخرّيج د/ وصي الله بن محمد عباس، نشر: دار القبس للنشر والتوزيع
-الرياض- الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م .
٣٢٦. المستدرك على الصحيحين محمد بن عبدالله بن الحاكم النيسابوري، تحقيق/
مصطفى عبد القادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت- الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ .
٣٢٧. المستدرك على الصحيحين، للإمام أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم
النيسابوري، ومعه تلخيص الذهبي وكتاب الدرك بتخرّيج المستدرك للحافظ ابن حجر
العسقلاني، نشر: دار المعرفة بيروت-لبنان- الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م .
٣٢٨. مسند ابن الجعد، تأليف/ أبو الحسن علي بن الجعد بن عبيد الهاشمي، مراجعة
وتعليق وفهرسة/ عامر أحمد حيدر دار الكتب العلمية-بيروت- الطبعة الثانية
١٤١٧هـ .
٣٢٩. مسند أبي داود الطيالسي سليمان بن داود بن الجارود ، تحقيق محمد حسن
محمد حسن إسماعيل . نشر دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م .
٣٣٠. مسند أبي داود الطيالسي، تأليف/ سليمان بن داود الطيالسي، تحقيق/ محمد
حسن إسماعيل دار الكتب العلمية-بيروت الطبعة الأولى .
٣٣١. مسند أبي سعيد الخدري، تأليف/ أبو بكر بن عبد الله ابن الحب، تحقيق/ أبو
عبد الله عكاشة، نشر: دار المودة الطبعة الأولى .
٣٣٢. مسند أبي عوانة المسمى الصحيح المخرج على صحيح مسلم، للإمام أبي عوانة
يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الإسفراييني النيسابوري (٣١٦هـ) ضبطه وخرج

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

أحاديثه/ أبو علي النظيف، نشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان-الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٣٣٣. مسند أبي يعلى الموصلي، للإمام شيخ الإسلام أبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي(ت٣٠٧هـ)، دراسة وتحقيق/ مصطفى عبد القادر عطا، نشر دار الكتب العلمية بيروت-لبنان-الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

٣٣٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل الإمام أحمد بن حنبل، تخریج/ شعيب الأرناؤوط وآخرون، نشر: دار الرحالة الطبعة الأولى.

٣٣٥. مسند الإمام أحمد بن حنبل الإمام أحمد بن حنبل، تخریج/ شعيب الأرناؤوط وآخرون، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م..

٣٣٦. مسند الإمام أحمد بن حنبل، حققه وضبط نصه السيد/ أبو المعاطي النووي، وآخرون، نشر عالم الكتب الطبعة الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٣٣٧. مسند الإمام أحمد، حققه وضبط نصه السيد/ أبو المعاطي وغيره، نشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٣٣٨. المسند الجامع لأحاديث الكتب الستة ومؤلفات أصحابها الأخرى وموطأ مالك ومسانيد الحميدي وأحمد بن حنبل وعبد بن حميد وسنن الدارمي وصحيح ابن خزيمة، حقق د/ بشار عواد معروف وغيره، نشر: دار الجيل بيروت-لبنان-والشركة المتحدة - الكويت - الطبعة الأولى ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

٣٣٩. مسند الدارمي المعروف بـ(سنن الدارمي) تأليف/الإمام الحافظ أبو محمد عبدالله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي(١٨١-٢٥٥هـ) تحقيق/حسن سليم أسد الداراني، نشر: دار المغني-الرياض - الطبعة الأولى (١٤٢١هـ).

٣٤٠. مسند الروياني، تأليف/ أبو بكر محمد بن هارون الروياني، تحقيق/ أيمن علي أبو

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

يماني مؤسسة قرطبة الطبعة الأولى.

٣٤١. مسند الشاميين أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الشامي الطبراني، تحقيق/ حمدي عبد المجيد السلفي، نشر: مؤسسة الرسالة-بيروت- الطبعة الثانية.

٣٤٢. مسند الشهاب، تأليف/ أبو عبدالله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي القضاعي المصري، تحقيق/ حمدي عبد المجيد السلفي، نشر: مؤسسة الرسالة-بيروت- الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٣٤٣. المسند، تأليف/ أبو عبدالرحمن عبدالله ابن المبارك صبحي البدر السامرائي (ت ١٨١هـ)، نشر: مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٣٤٤. المسند، للإمام أحمد بن حنبل، ضبط ومراجعة صدقي جميل العطار، نشر: دار الفكر، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٣٤٥. المسند، للإمام الحافظ الكبير أبي بكر عبدالله بن الزبير الحميدي، تحقيق/ حبيب الرحمن الأعظمي، نشر: عالم الكتب-بيروت مكتبة المتني-القاهرة-.

٣٤٦. مشكاة المصابيح، تأليف/ ولي الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالله التبريزي، تخريج/ محمد ناصر الدين الألباني، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت الطبعة الأولى.

٣٤٧. مشكاة المصابيح، تأليف/ ولي الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالله التبريزي، تخريج/ محمد ناصر الدين الألباني، نشر: دار المكتب الإسلامي-بيروت- الطبعة الثالثة.

٣٤٨. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة، تأليف/ شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البصير، تحقيق/ كمال الحوت، نشر: دار الجنان الطبعة الأولى.

٣٤٩. المصباح في أصول الحديث، تأليف/ السيد قاسم الأندجاني، نشر: مكتبة الزمان للثقافة والعلوم- المدينة المنورة- الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

٣٥٠. المصنف في الأحاديث والآثار، تأليف/ أبو بكر عبدالله بن محمد ابن أبي شيبة،

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

تحقيق/ محمد عبد السلام شاهين، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت- الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ.

٣٥١. المصنف، تأليف/ أبو بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق/ محمد عوامة، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان- الطبعة الثانية.

٣٥٢. المصنف، تأليف/ الحافظ الكبير أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق/ حبيب الرحمن الأعظمي، نشر: المكتب الإسلامي الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

٣٥٣. المصنف، تأليف/ لابن أبي شيبة عبدالله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (١٥٩-٢٣٥هـ) حققه وقوم نصوصه وخرج أحاديثه/ محمد عوامة ، نشر: شركة دار القلم ومؤسسة علوم القرآن ، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

٣٥٤. المصنوع في معرفة الحديث الموضوع، وهو الموضوعات الصغرى، للإمام العلامة الفقيه علي القاري الهروي المالكي (ت ١٠١٤هـ) حققه / عبدالفتاح أبو غدة، نشر: دار البشائر، بيروت-لبنان- الطبعة الخامسة ١٤١٤هـ.

٣٥٥. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية للإمام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني ومعه إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للحافظ أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري ، تحقيق/ محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، نشر دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ٢٠٠٣م ١٤٢٤هـ .

٣٥٦. معارج القبول بشرح سلم الأصول إلى علم الأصول، تأليف/ حافظ بن أحمد الحكمي، تحقيق/عمر بن محمود أبو محمد، نشر: دار ابن القيم للنشر و التوزيع-الدمام الطبعة الأولى ١٤١٠هـ

٣٥٧. معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد، تأليف/ الشيخ العلامة حافظ ابن أحمد الحكمي (١٣٤٢-١٣٧٧هـ) حققه وعلق عليه/ محمد صبحي

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

بن حسن حلاق، نشر: دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية - الطبعة الثانية محرم ١٤٢٤هـ.

٣٥٨. معالم السنن شرح سنن أبي داود الإمام، شرح/ أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي المتوفى سنة ٣٨٨هـ - اعتنى به: - عبد السلام بن عبد الشافي محمد، نشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٦هـ.

٣٥٩. المعجم الأوسط الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٢٦٠هـ - ٣٦٠هـ) تحقيق/ محمود الطحان، نشر: مكتبة المعارف - الرياض - الطبعة الأولى .

٣٦٠. المعجم الأوسط، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٢٦٠هـ - ٣٦٠هـ) من منشورات دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م
٣٦١. المعجم الصغير الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ٢٦٠هـ - ٣٦٠هـ تحقيق/ عبد الرحمن محمد عثمان.

٣٦٢. المعجم الكبير للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (٢٦٠هـ - ٣٦٠هـ) حققه وخرج أحاديثه حمدي عبد المجيد السلفي، نشر دار المؤيد، ودار إحياء التراث العربي الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٣٦٣. معجم المؤلفين ، اعتنى به وجمعه وأخرجه مكتب التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٣٦٤. معجم المعاجم والمشيخات والفهارس والبرامج والأثبتات ، إعداد/ الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشي ، نشر مكتبة الرشد الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م .

٣٦٥. المعجم، تأليف/ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد ابن الأعرابي، تحقيق/ أحمد بن مير بن سياد البطوشي، نشر/ مكتبة الكوثر - الرياض - الطبعة الأولى - ١٤١٢هـ.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

٣٦٦. معرفة السنن والآثار، تأليف/ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله البيهقي، وثق أصوله وخرج أحاديثه/ عبد المعطي أمين قلعجي، نشر: دار الوفاء، ١٤١٢هـ.
٣٦٧. معرفة السنن والآثار، تأليف/ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله البيهقي، تحقيق/ سيد كسروي حسن، نشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.
٣٦٨. معرفة الصحابة، تأليف/ أحمد بن عبد الله بن أحمد أبي نعيم الأصفهاني، تحقيق/ محمد راضي بن حاج عثمان، نشر: مكتبة الدار ١٤٠٨هـ.
٣٦٩. معرفة علوم الحديث، للإمام أبي عبد الله الحاكم، شرح ومراجعة سعيد محمد اللحام، نشر: دار مكتبة الهلال-بيروت-
٣٧٠. المعلم بفوائد مسلم، للإمام أبي عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري (ت ٥٣٦هـ - ١١٤١م) تقديم وتحقيق/ فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، نشر: دار العرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٩٨٨م والطبعة الثانية ١٩٩٢م.
٣٧١. مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار بدر الدين العيني أبي محمد محمود بن أحمد ابن موسى العينتابي الحنفي المتوفى سنة ٨٥٥هـ تحقيق/ محمد حسن محمد حسن إسماعيل دار الكتب العلمية-بيروت الطبعة الأولى.
٣٧٢. المغني لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالح الحنبلي، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي و عبد الفتاح محمد الحلو، نشر دار عالم الكتب الطبعة الخامسة ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
٣٧٣. المغني، لشيخ الإسلام أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (ت ٦٢٠هـ) و يليه الشرح الكبير تأليف الشيخ الإمام العالم شمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (٦٨٢هـ) نشر: دار الكتب العلمية

سد ذرائع القدرح في التوحيد- دراسة حديثية موضوعية. الفهارس .

بيروت-لبنان.

٣٧٤. مفتاح المنهل العذب المورد شرح سنن الإمام أبي داود للعشرة الأجزاء التي تم طبعها من المنهل، من عمل/ مصطفى بن علي بن محمد بن مصطفى البيومي الشهير بأبن بيومي المصري الكتي راجعه وقام بطبعه/ أمين محمود خطاب ، نشر مؤسسة التاريخ العربي.

٣٧٥. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، للعلامة شيخ الإسلام أبي عبدالله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، نشر: دار الفكر.

٣٧٦. مفتاح كنوز السنة، د. أ. ي. فنسك ونقله إلى العربية محمد فؤاد عبد الباقي، اعتنى به الأستاذ سمير مصطفى رباب ، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان- الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٣٧٧. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، تأليف الإمام الحافظ/ أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، حققه وعلق عليه وقدمه/ محيي الدين ديب مستو ، يوسف علي بديوي ' أحمد محمد السيد ' محمود إبراهيم بزال ، نشر دار بن كثير الطبعة الثالثة ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٣٧٨. مقاصد الشريعة الإسلامية الشيخ محمد الطاهر بن عاشور محمد الطاهر الميساوي دار النفائس-الأردن الطبعة الثانية ١٤٢١هـ -

٣٧٩. المقتنى في سرد الكنى، تأليف/ أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق/ محمد صالح المراد.

٣٨٠. المقتنى في سرد الكنى، تأليف/ أحمد بن عثمان الذهبي، عناية/ وأيمن صالح وغيره.

٣٨١. مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ، تصنيف: الإمام المحدث الحافظ أبي عمرو

عثمان بن عبدالرحمن السهرزوري المعروف بابن الصلاح (٦٤٢هـ) نشر: دار الثريا

للنشر.

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

٣٨٢. الملل والنحل، تأليف/ أبو الفتح محمد بن عبدالكريم الشهرستاني(٥٤٨هـ—) تحقيق/ محمد عبدالقادر الفاضلي، نشر: المكتبة العصرية ، صيدا-بيروت-الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م

٣٨٣. المنتخب للحافظ عيد بن حميد، تحقيق وتعليق/ مصطفى بن العدوي شلباية، نشر: دار الأرقم- الكويت الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ—

٣٨٤. المنتقى شرح موطأ إمام دار الهجرة مالك بن أنس، شرح/ أبو الوليد بن خلف بن سعد القرطبي الباجي، تحقيق/ محمد عبد القادر أحمد عطا.

٣٨٥. المشور في القواعد فقه شافعي، تأليف/ أبو عبدالله بدر الدين محمد بن بهادر بن عبدالله الشافعي المعروف بالزركشي المتوفى (ت ٧٩٤هـ) تحقيق/ محمد حسن محمد حسن إسماعيل، نشر: دار الكتب العلمية-بيروت الطبعة الأولى ١٤٢١هـ—.

٣٨٦. منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى تحفة الباري ، تأليف شيخ الإسلام/ أبو يحيى زكريا الأنصاري المصري الشافعي، اعتنى بتحقيقه والتعليق عليه/

سليمان بن دريع العازمي ، نشر مكتبة الرشد الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م .

٣٨٧. منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية، تأليف شيخ الإسلام/ أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني (٦٦١-٧٢٨هـ) نشر: دار الآثار، الطبعة

الأولى ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٣٨٨. الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق الشاطبي إبراهيم بن موسى اللخمي

الغرناطي المالكي(ت ٧٩٠هـ) شرح وخرج أحاديثه فضيلة الشيخ/ عبدالله دراز وغيره،

نشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان-١٤٢٢هـ—.

٣٨٩. موسوعة الحافظ ابن حجر العسقلاني، جمع وإعداد/ وليد أحمد الحسين التبريزي

وغيره، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

٣٩٠. موسوعة الحديث الكتب الستة، بإشراف ومراجعة فضيلة الشيخ/صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، نشر: دار السلام - الرياض - الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ.

٣٩١. الموسوعة الحديثية مسند الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤-٢٤١هـ) أشرف على تحقيقه الشيخ/ شعيب الأوناؤوط ، نشر: مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان - الطبعة الثانية عام ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٣٩٢. الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة، إشراف وتخطيط د/مانع بن حماد الجهني، نشر: دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة ١٣٢٠هـ.

٣٩٣. الموطأ لإمام الأئمة مالك بن أنس رحمه الله صححه ورقمه وخرج أحاديثه/ محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية - مكة المكرمة -.

٣٩٤. ميزان الاعتدال في نقد الرجال شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دراسة وتحقيق/ الشيخ علي معوض - الشيخ عادل الموجود دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.

٣٩٥. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تأليف/ الإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، ويليهِ ذيل ميزان الاعتدال للإمام أبي الفضل عبدالرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ) دراسة وتحقيق وتعليق الشيخ/ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبدالموجود، نشر دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - الطبعة الثانية ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٣٩٦. ناسخ الحديث ومنسوخه تأليف/ أبو بكر أحمد بن محمد بن هاني الأثرم، تحقيق/ عبدالله بن محمد بن محمد المنصور، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٣٩٧. ناسخ الحديث ومنسوخه، لأبي بكر أحمد بن محمد بن هاني الأثرم، اعتنى به

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

إبراهيم القاضي وغيره، نشر: دار الحرمين، -القاهرة- الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٣٩٨. نزهة الألباب في قول الترمذي وفي الباب تأليف/ حسن بن محمد بن حيدر الوائلي، تقرّظ/ عبد الله بن محمد الحاشدي ، نشر دار ابن الجوزي الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.

٣٩٩. النكت على كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) —
حققه وعلق عليه/ مسعود عبد الحميد السعدي، ومحمد فارس، نشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان-.

٤٠٠. النكت على نزهة النظر توضيح نخبة الفكر، تأليف/ علي بن حسن الحلبي الأثري، نشر: دار ابن الجوزي، الطبعة السابعة ١٤٢٧هـ.

٤٠١. النهاية في غريب الحديث و الأثر، تأليف/ مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير الجزري طاهر أحمد الزاوي محمود محمد الطناحي المكتبة العلمية-بيروت ١٣٩٩هـ —
النهج السديد في تخريج أحاديث تيسير العزيز الحميد تصنيف/أبو سليمان جاسم الفهيد الدوسري، نشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

٤٠٢. النهاية في غريب الحديث والأثر للإمام مجد الدين/ أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ، أشرف عليه وقدم له/ علي بن حسن بن علي بن عبد المجيد الحلبي الأثري، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى عام ١٤٣٣هـ.

٤٠٣. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق أنور الباز، نشر: دار الوفاء، الطبعة الرابعة ١٤٢٩هـ —
٢٠٠٨م.

٤٠٤. هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصاييح و المشكاة تصنيف العسقلاني تخريج

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس .

الألباني علي حسن الحلبي، نشر: دار ابن القيم، الطبعة الأولى.

٤٠٥. هذه ... مفاهيمنا، كتبه العلامة/ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، رد على

كتاب مفاهيم يجب أن تصحح لمحمد بن علوي المالكي، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م

٤٠٦. الوافي بالوفيات صلاح الدين أبو الصفا خليل بن أيك الصفدي (٦٩٦-

٧٦٤هـ) أحمد الأرناؤوط - تركي مصطفى دار إحياء التراث العربي الطبعة الأولى-

بيروت ١٤٢٠هـ.

٤٠٧. وكل بدعة ضلالة : تأليف/ محمد المنتصر الريوني ، خرج أحاديثه وعلق

عليه/ عبد الرحمن بن أحمد الجميزي ، نشر مكتبة دار المنهاج الطبعة الثانية ١٤٢٦هـ .



فهرس الموضوعات

<https://t.me/tahmilkutubwarosaililmiyah>

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

٩: فهرس الموضوعات

الموضوع	صفحة
المقدمة	٤
دواعي اختيار هذا الموضوع للكتابة فيه	٧
هدف الموضوع	١٠
الدراسات السابقة	١٠
عدد الأحاديث	١٢
خطة البحث	١٣
شكر وتقدير	٢١
تمهيد	٢٥
شرح مفردات الموضوع	٢٦
أهمية سد الذرائع في الشرع	٣٤
ضوابط سد الذرائع	٤١

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الموضوع	صفحة
الباب الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات.	٤٨
الفصل الأول: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد المعرفة والإثبات	٤٩
المبحث الأول: أحاديث النهي عن التفكير في ذات الله عز وجل	٥٠
الخلاصة	٧٨
الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٧٩
المبحث الثاني: أحاديث النهي عن مضاهاة خلق الله عز وجل	٨٦
المبحث الثالث: أحاديث النهي عن سب الدهر	١٣٧
الخلاصة	١٥٠
الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	١٥١
المبحث الرابع: أحاديث النهي عن إتيان الكهان أو تصديقهم	١٥٦

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الموضوع	صفحة
الخلاصة	١٩١
الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	١٩٢
المبحث الخامس: أحاديث النهي عن التنجيم	١٩٨
الخلاصة	٢٢٣
الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٢٢٤
المبحث السادس: أحاديث النهي عن الاستسقاء بالأنواء	٢٣١
الخلاصة	٢٤٣
الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٢٤٤
المبحث السادس: أحاديث النهي عن سب الرياح	٢٤٧
الخلاصة	٢٦٠
الفوائد والأحكام المستفادة من أحاديث هذا المبحث	٢٦١
المبحث الثامن: أحاديث النهي عن الاستشفاع بالله على خلقه	٢٦٣

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الموضوع	صفحة
الخلاصة	٢٧١
الفوائد والأحكام المستفادة من هذا الحديث	٢٧٣
الفصل الثاني : أحاديث سد ذرائع القدح في أسماء الله وصفاته	٢٧٥
المبحث الأول : أحاديث النهي عن التسمي بأسماء الله ﷻ	٢٧٦
الخلاصة	٢٩٠
الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٢٩١
المبحث الثاني : أحاديث النهي عن منازعة الله ﷻ في صفاته	٢٩٥
الخلاصة	٣٠٩
الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٣١٠

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الموضوع	صفحة
الباب الثاني: أحاديث سد ذرائع القدح في توحيد القصد والطلب.	٣١٤
الفصل الأول : أحاديث سد الذرائع القلبية	٣١٤
المبحث الأول : أحاديث النهي عن التغلق بالأسباب	٣١٥
الخلاصة	٣٣١
الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٣٣٢
المبحث الثاني : أحاديث النهي عن الغلو في الخوف الطبيعي	٣٤٠
الخلاصة	٣٦٨
الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٣٦٩
المبحث الثالث : أحاديث النهي عن الغلو في المحبة الطبيعية	٣٧٤
الخلاصة	٣٨٢

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الموضوع	صفحة
الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٣٨٣
الفصل الأول: أحاديث سد الذرائع اللفظية	٣٨٨
المبحث الأول: أحاديث النهي عن الغلو في الاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه	٣٨٩
الفوائد والأحكام المستنبطة من حديث هذا المبحث	٣٩٢
المبحث الثاني: أحاديث النهي عن نذر المعصية	٣٩٣
الخلاصة	٤٢٩
الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٤٣٠
المبحث الثالث: أحاديث الرقي المنهي عنها	٤٣٤
الخلاصة	٤٥٣
الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٤٥٤
المبحث الرابع: أحاديث النهي عن تصديق أو تكذيب أهل الكتاب	٤٥٩

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الموضوع	صفحة
الخلاصة	٤٧٩
الفوائد والأحكام المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٤٨٠
المبحث الخامس: أحاديث النهي عن تعبيد الأسماء لغير الله	٤٨٣
الخلاصة	٥٠٥
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٥٠٦
المبحث السادس: أحاديث النهي عن الأسماء التي فيها غلو	٥٠٨
الخلاصة	٥٣١
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٥٣٢
المبحث السابع: أحاديث النهي عن الحلف بغير الله عز وجل	٥٣٦
الخلاصة	٥٦٠
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٥٦٥

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الموضوع	صفحة
المبحث الثامن: أحاديث النهي عن قول : ماشاء الله وشئت	٥٦٩
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٥٨٦
المبحث التاسع : أحاديث النهي عن قول "لو "	٥٨٨
الخلاصة	٥٩٥
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٥٩٦
المبحث العاشر : أحاديث النهي عن الإعطاء بذمة الله وذمة رسوله	٦٠٠
الخلاصة	٦٠٣
الأحكام والفوائد المستفادة من حديث هذا المبحث	٦٠٤
المبحث الحادي عشر : أحاديث النهي عن التسميع	٦٠٧
الخلاصة	٦٢٤
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٦٢٥

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الموضوع	صفحة
المبحث الثاني عشر : أحاديث النهي عن الخوض في القدر	٦٢٨
الخلاصة	٦٤٨
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٦٤٩
المبحث الثالث عشر : أحاديث التوسل المنهي عنه	٦٥٣
الخلاصة	٦٧٠
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٦٧٤
المبحث الرابع عشر : أحاديث النهي عن دعوى أهل الجاهلية	٦٧٨
الخلاصة	٦٩١
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٦٩٢
الفصل الثالث : أحاديث سد الذرائع الفعلية	٦٩٥
المبحث الأول : أحاديث النهي عن الرياء	٦٩٧

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الموضوع	صفحة
الخلاصة	٧٢٢
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٧٢٣
المبحث الثاني : أحاديث النهي عن التماثيل واقتناء الأصنام	٧٢٧
الخلاصة	٧٢٨
المبحث الثالث : أحاديث النهي عن رفع القبور	٧٣١
الخلاصة	٧٣٧
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٧٣٨
المبحث الرابع : أحاديث النهي عن التطير	٧٤٢
الخلاصة	٧٧١
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٧٧٦
المبحث الخامس : أحاديث النهي عن التشاؤم	٧٧٨
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٧٩٢

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الموضوع	صفحة
الخلاصة	٧٩٥
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٧٩٦
المبحث السادس : أحاديث النهي عن الذبح ووفاء النذر في معابد الجاهلية	٨٠٤
الخلاصة	٨١٠
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٨١١
المبحث السابع : أحاديث النهي عن الذبح عند القبور	٨١٥
الخلاصة	٨١٨
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٨١٨
المبحث الثامن : أحاديث شد الرحال المنهي عنه	٨٢٠
الخلاصة	٨٤١
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٨٤٢
المبحث التاسع : أحاديث النهي عن التبرك بحجر أو	٨٤٧

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الموضوع	صفحة
شجر	
الخلاصة	٨٥٥
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٨٥٦
المبحث العاشر: أحاديث النهي عن الصلاة عند القبور	٨٥٩
الخلاصة	٨٨٠
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٨٨١
المبحث الحادي عشر: أحاديث النهي عن الصلاة حين طلوع الشمس وغروبها	٨٨٨
الخلاصة	٩٠٤
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٩٠٥
المبحث الثاني عشر: أحاديث النهي عن العبادات البدعية	٩٠٩
الخلاصة	٩١٥
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٩١٦

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الموضوع	صفحة
المبحث الثالث عشر : أحاديث النهي عن الصمود إلى الساتر في الصلاة	٩٢٠
الخلاصة	٩٢٤
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٩٢٥
المبحث الرابع عشر : أحاديث النهي عن تعليق التمام	٩٢٦
الخلاصة	٩٣٩
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٩٤٠
المبحث الخامس عشر : أحاديث تحريم السحر والتداوي به	٩٤٣
الخلاصة	٩٤٨
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٩٤٩
المبحث السادس عشر : أحاديث النهي عن دخول مساكن المعذنين	٩٥٢
الخلاصة	٩٥٦

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الموضوع	صفحة
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٩٥٧
المبحث السابع عشر : أحاديث النهي عن إرادة الدنيا بالعمل الصالح	٩٥٩
الخلاصة	٩٦٨
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٩٦٩
المبحث الثامن عشر : أحاديث النهي عن جعل القبور عيداً	٩٧٣
الخلاصة	٩٧٩
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٩٨٠
المبحث التاسع عشر : أحاديث النهي عن زيارة النساء للقبور	٩٨٢
الخلاصة	٩٩٠
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	٩٩١
المبحث العشرون : أحاديث النهي عن التشبه بأهل	٩٩٥

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الموضوع	صفحة
الكتاب	
الخلاصة	١٠١٥
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	١٠١٦
المبحث الحادي والعشرون : أحاديث النهي عن الغلو في الدين	١٠١٨
الخلاصة	١٠٢٨
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	١٠٢٩
المبحث الثاني والعشرون : أحاديث النهي عن الغلو في الأنبياء وتبع آثارهم	١٠٣١
الخلاصة	١٠٣٩
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	١٠٤٠
المبحث الثالث والعشرون : أحاديث النهي عن الغلو في النبي ﷺ	١٠٤٣
الخلاصة	١٠٥٢

سد ذرائع القدح في التوحيد - دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الموضوع	صفحة
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	١٠٥٣
المبحث الرابع والعشرون : أحاديث النهي عن الغلو في الصالحين	١٠٥٦
الخلاصة	١٠٥٩
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	١٠٦٠
المبحث الخامس والعشرون : أحاديث إخراج الكفار من جزيرة العرب	١٠٦٤
الخلاصة	١٠٧٣
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	١٠٧٤
المبحث السادس والعشرون : أحاديث النهي عن اتباع دعاة الضلال	١٠٨٠
الخلاصة	١٠٩٠
الأحكام والفوائد المستنبطة من أحاديث هذا المبحث	١٠٩١
الخاتمة	١٠٩٤

سد ذرائع القدح في التوحيد- دراسة حديثة موضوعية. الفهارس.

الموضوع	صفحة
التوصيات	١٠٩٨
الفهارس العامة	١١٠٠
فهرس الآيات	١١٠٢
فهرس الأحاديث	١١٥
فهرس الآثار	١١٧٥
فهرس الأشعار	١١٨٧
فهرس الألفاظ الغريبة	١١٨٩
فهرس الأعلام	١٢٠٢
فهرس الأماكن	١٢٥٨
فهرس المصادر والمراجع	١٢٦٠
فهرس الموضوعات	١٣١٥